

دوام الكرامة ليس بلازم



صحيفه	(فهرست الجزء الاول)

(فهرست الجزء الثانى)



معارف نظارت جليله سنك رخصتيله طبع اولنمشدر



صحاف چارشو سنده بوسنوی (الحاج محرم افندينك) دكاننده
فروخت اولنور



مبارق الازهار فی شرح مشارق الانوار

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على هدية الهداية والاسلام * وعطية الدراية والاعلام *
خصوصا من بيان حديث خير الانام * محمد المختص بمقام اعلى المقام * عليه
احاسن التحيات واكامل السلام * ماضحكت قرطاس ببكاء الاقلام *
ونهكت افراس بجراء الاقدام * وعلى آله واصحابه الكرام غيوث الاطعام *
ليوث الاقدام (وبعد) يقول الضعيف العويز * عبد اللطيف بن عبد العزيز *
المعروف بابن الملك * المحفوف بحيف الفلك * غفر الله له ولوالديه * واجازهم
برحمة من لديه * لما وضح وجوه المقال * وصح النظر في المال * صودف
العلم اعلاها منارة ومنالا * واحلاها مزية وجمالا * اذ ما من محمدة الا وهو
السبيل اليها * ومنقبة الا وهو الدليل عليها * وما عداه اليه عند من كان له النقد *
شبه شبه الى غبين وشتت الى زبرجد * ومن تحلى به فقد غنى وعلا * وان عد
فقيرا حقيرا لا يبالي * ومن تخلى عنه فقد ذل وعالا * وان جيل غنيا رفيعا
بتعالى * ومن افضله علم الاحاديث والاولى * واجزله جذبا لمرحمة المولى *
فطوبى لمن صرف في فكره ايامه ولياليه * ونظم في عقد تحصيله درره
ولآليه * واخذ العلوم لتصحيح الاعمال * وقصر آماله قنعا بكل حال *
ومما صنف فيه من الكتب الفاخرة ولزبر الوافرة (كتاب مشارق الانوار)
في صحاح الاخبار * فانه مرتب بالترتيب البديعة * ومنكب في الاساليب البريعة *
ومقصور على محض الفوائد * ومحذوف عنه ما هو كالزوائد * ولهذا
قد صار في الاشتهار * كالشمس في رابعة من النهار * وكانت له شروح بعضها

وغلا نسخة

بسيط يضل المنشود * وبعضها وسيط يخل المقصود * فصرت ادير فى نفسى * واستخير الله يومى وامسى * ان اشرحه شرحا يخبر عن خبايا وكت عباراته * و يظهر خفايا نكت اعتباراته * سالكا فى تحرير الفوائد مسلك الوسط * وماسكا فى تجريد الفرائد عن الوكس والشطط * تاركا تعرض مافى الشروح الاقليلا * خوفا من انه يفضى الى ان يكون طويلا * ثم استشعاف بعض الاحبة من الطلاب الالبة بما خطر فى نفسى فى مجالس درسى قد هيجنى الى شروع ذلك وان كنت بعيدا من هنالك لوفور قصورى فى بضاعات الفنون * وتوزع روعى من نكبات المنون * فقلت الله يحصل اوابد الامانى * و يحال على معاقد المعانى * ويعذرنى فى سهوى من الناظر الرائى * لان اول الناس فى ذلك اول الناسى * وسميته مبارق الازهار * فى شرح مشارق الانوار * اسأل الله تعالى ان يجعله سببا لحسن مآبى لديه * ويجعل افئدة من الناس تهوى اليه * فلما تم الكتاب اليه مالوا * وباجماع آرائهم قالوا * لو كان هذا الشرح على طريق الحل * لصار المتن بلا مهل يحل * فاجبت ملتمسهم رجاء ان يذكرونى فى بعض الاوقات * بصالح الدعوات * (قال الشيخ المؤلف) اسكنه الله فى جنبات جنانه وغمده بحلا بيب حنانه (الحمد لله) نقول الثناء على شئ فعل يشعر بتعظيمه واقسامه بحسب الاستقراء ثلثة مدح وحمد وشكر فالمدح هو الثناء باللسان على الوصف الجميل والحمد على مااصطلحه الاكثرون هو الثناء باللسان على الجميل الاختيارى قصدا والشكر ثناء ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعما وهو يكون باللسان وبالجوارح والجنان كذا قاله بعض العلماء وقال بعضهم الثناء مختص باللسان فلا يكون بعض الشكر ثناء لكن الحمد فى افادة الثناء على الله تعالى اولى من المدح لان الحمد مشعر بان الله تعالى مختار فى فعله لاموجب بذاته كما قاله الفلاسفة ومن الشكر ايضا لان الشكر موذن بانه تعالى مستحق للتعظيم بسبب انعامه وكذا قوله الحمد لله اولى من قوله احمد الله لان الجملتين ان استعيرتا للانشاء فى مثل هذا المقام كما ذهب اليه بعض الشارحين ليكون قائله حامدا لامخبرا عن الحمد اذلا يقال للمخبر عن ثبوت الضرب لزيد انه ضارب به فالاستعارة بجملة لايجرى فيها التكذيب عند الاخبار بها اولى الايرى ان احدا لوقال احمد الله مخبرا عن حمده اذا غفل عن معنى اجلال الله تعالى يقال له كذبت بخلاف قوله الحمد لله وان استعملتا للاخبار فكذلك لان التعظيم فى الاخبار بان الله تعالى محمود بجنس الحمد الشامل على جميع افراده اكثر من التعظيم فى اخباره بكونه تعالى محمودا بحمده وما روى

جمع خبية اى خفية
غلب على الحرص
اى وان لم اكن اهلا له
جمع جنبة بمعنى الاطراف
اولى من احمد

عن النبي عليه الصلاة والسلام اذا اعطى الله تعالى عبدا نعمة فقال العبد الحمد لله يقول الله تعالى انظروا الى عبدي اعطيته مالا قدر له واعطاني مالا حدله وهو يؤذن بانه خبر لان انشاء جميع الحمد ليس في وسعه بل الاخبار عنه على ان الاخبار بثبوت المحامد لله تعالى عين الحمد له كما يقال لمن قال الله واحد انه موحد ذكر الشيخ الشارح ان اللام في لله للاختصاص لا للتخصيص والفرق بينهما ان التخصيص مشروط برد الخطاء بتوهم مشاركة الغير في الحكم او استقلاله به الى الصواب والاختصاص ليس كذلك فان قيل التخصيص ابلغ فلم لم يقل لله الحمد قلنا لان احد الا يتوهم شركة الغير لله في الحمد المطلق او استقلاله به ليرده من خطائه الى الصواب الى هنا كلامه لكنه ضعيف لان التخصيص حاصل فيه بدون تقديم الخبر لان تعريف المبتدأ بلام الجنس يفيد قصره على الخبر كما قرر في علم المعاني وعدم توهم شركة الغير ممنوع اذ لا يبعد صدوره عن الجهلة المعاندين بل الوجه ان يقال تقديم الحمد لمزيد الاهتمام لا لعدم صلاحية التخصيص فيه (محيي) وهو اسم فاعل من احيى اذا اوجد الحياة (الرمم) وهو جمع الرمة بكسر الراء وهي العظم البالي فمعناه موجد الحياة في العظام البالية كذا قاله الشراح لكن هذا التفسير غير موافق لمذهب امامنا ابي حنيفة رح وهو ان عظام الميتة طاهرة بل موافق لما ذهب اليه الشافعي رحمه الله من انها نجسة بيانه ان العظام البالية محياة كما قال الله تعالى (من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي انشاها اول مرة) واذا كان معنى احيائها ايجاد الحياة فيها يكون الحياة حالة فيها فتكون حالة فيها قبل الموت اذ لا قائل بالفصل وما تحله الحياة فالموت مؤثر فيها فيتنجس والموافق لمذهبنا ان يقال المراد باحياء العظام البالية ردها الى ما كانت عليه غضة رطبة في بدن حي حساس وهذه الصفة وما بعدها من صفات الله تعالى خبر مبتدأ محذوف او بدل من الله اوصفة له معرفة لكون اضافتها حقيقية لارادة معنى المضي او الاستمرار فيها باعتبار ان جميع صفاته تعالى ازلية قديمة والمقيد بالزمان تعلقاتها كما ذهب اليه اهل السنة (ومجري القلم) ان اريد به القلم الذي يكتب به في اللوح المحفوظ ماهو كائن وما سيكون فاللوح والقلم واجراؤه فيه مما يجب الايمان به وتفويض علم كيفيته الى الله تعالى قيل خلق الله تعالى اولا ملكا يسمى العقل لوفور عقله وهو صاحب القلم ومجريه فاسناد الاجراء الى الله تعالى للتشريف وان اريد بالقلم ما يكتب به العباد فله وجه فنسبته الى الله تعالى باعتبار ان اجراء العبد كائن بتكوينه وتسيير القلم له فيكون تنبيها على فضل الكتابة اذ لولاها لما دونت العلوم ولما ضبطت اخبار الاولين ❊ ولما استقامت امور الدنيا والدين ❊ (وذارئ) بالهمزة والذال المعجمة بمعنى الخالق (الامم)

جمع امة وهى الجماعة يقال لكل نوع من الحيوان امة وفى الحديث لولا الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها (وبارئ) بالهمزة فاعل من برأ بمعنى خلق ومنه البرية بتشديد الياء واصلها بالهمزة بمعنى المخلوقة وقد تقلب همزة البارئ ياء تخفيفا او تحذف فتشبع حركة ماقبلها وبدون الهمزة فاعل من البرو وفى الصحاح براه الله يبروه بروا اى خلقه فعلى هذا ياء البرية اصلها واو فان قيل ما الفرق بين الذارئ والبارئ قلنا البارئ هو الذى خلق الخلق بريئا من التفاوت والتنافر مميزا بعضه عن بعض بالاشكال المختلفة قبل هذه اللفظة قلما تستعمل فى غير الحيوان قال الله تعالى فتوبوا الى بارئكم ولايقال برأ السموات والارض (النسم) جمع نسمة وهى النفس الانسانية وذكرها بعد دخولها فى الامم لشرفها وانما قدم احياء الرمم فى الذكر مع تأخره فى الوجود عما بعده اهتماما بذكره وردا على منكريه اذ هو مناط مجازاة المطيعين والعاصين ومصداق ماذكر من الوعد والوعيد فى كتابه المبين (ليعبدوه ولايشركوا به) اعلم ان المص رح وشح خطبته هذه بعبارات فائقة واعتبارات رائقة ولما كان بيان استعاراتها مؤديا الى التصديع اقتصرت على بعض مافيها من صنائع البديع قلت بين المحى والمجرى والقلم والنسم سجع متوازو هو ان يتفق الكلمتان فى الوزن وحرف السجع وبين الرمم والامم سجع مطرف وهو ان يتفق الكلمتان فى حرف السجع لا فى الوزن وبين الذارئ والبارئ تجنيس مضارع وهو ان لايختلف الكلمتان الا فى حرف متقارب وقوله ليعبدوه ولايشركوا به ومابعده من قوله فى حنادس الحشر وعكوبه الى قوله ما افاض تهتانا نسيوبه صنعة تسميط وهى ان يؤتى بعد الكلمات المنثورة او الابيات المشطورة بقافية اخرى مرعية الى آخرها كقول ابن دريد ❊ لما بدا من المشيب صونه ❊ وبان من عصر الشباب بونه ❊ قلت لها والدمع هام جونه ❊ اما ترى رأسى حاكى لونه ❊ طرة صبح تحت اذيال الدجى ❊ هكذا الى آخر القصيدة قال الشيخ الشارح قد تذكر العبادة ويراد بها المعرفة كما فى قوله تعالى وماخلقت الجن والانس الاليعبدون قال ابن عباس اى ليعرفون ولعلها مرادة ههنا لانه جعلها مسببة عن جميع ماذكر واحياء الرمم لايصلح ان يكون سببا للعبادة لانه فى الآخرة ولا عبادة فيها اقول ان اراد ان كل واحدة من الصفات سبب للمعرفة دون العبادة فغير مسلم اذ بعيد ان يقال مجرى القلم ليعرفوه وذارئ الامم ليعرفوه وان اراد ان مجموعها من حيث هى مجموعة سبب للمعرفة فمع كونه تعسفا لايتم التقريب اذ لايلزم من كون المجموع سببا كون كل جزء من اجزائه سببا فلا يصلح استدلاله بعدم صلاحية الاحياء ان يكون سببا للعبادة على عدم كون المجموع سببا لها فان قلت سلمنا ذلك ولكن السبب يلزمه ان يكون بجزئه

دخل فى السببية لعل الشارح الفاضل اراد ذلك قلت مع بعد تلك الارادة لايستقيم نفى الصلاحية عنه لان المنفى فى الآخرة تكليف العبادة لانفسها ذيجوز لاهل الجنة ان يعبدوا الله تعالى تلذذا بلا تكليف كالملائكة والاحياء مماله دخل فى سببية تلك العبادة وان الغرض فى احياء الرمم المجازاة كما قال الله تعالى انه يبدأ الخلق ثم يعيده ليجزى الذين آمنوا الآية) لالمعرفة لانها حاصلة للارواح بلاتعلق البدن فالاولى ان يجعل ليعبدوه مسببا عن الصفة الاخيرة مناسبا لقوله تعالى وماخلقت الجن والانس الاليعبدون) لكن بقى البحث فى توجيه تعليل افعال الله تعالى والاشاعرة انكروا صحته معنى وان كان واقعا لفظا تمسكا بان الله تعالى مستغن عن المنافع فلا يكون فعله لمنفعة راجعة اليه تعالى ولاالى غيره لانه تعالى قادر على ايصال تلك المنفعة من غير توسط العمل فلا يصلح ان يكون غرضا فعندهم لام التعليل يكون استعارة تبعية تشبيها لعبادة العباد بما يفرض علة لخلقه فى الترتب عليه واكثر الفقهاء والمعتزلة قالوا بصحته لمنفعة عائدة الى عباده تمسكا بان الفعل الخالى عن الغرض عبث والعبث عن الحكيم محال فان قلت كيف تكون العبادة علة للخلق ولم تحصل تلك فى اكثر النفوس قلنا يجوز ان يراد من النفوس نفوس المؤمنين لقراءة ابن عباس رضى الله تعالى عنه وماخلقت الجن والانس من المؤمنين الاليعبدون وان يراد مطلقها بان يكون المراد بالعبادة قابلية تكليفها كما قال عليه الصلاة والسلام (مامن مولود يولد الاعلى الفطرة) واما ان اريد منها المعرفة فلا اشكال لانها حاصلة للكفرة ايضا كما قال الله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله (فارج) اى كاشف (الاتراح) جمع ترح بفتحتين وهو الحزن (وفالق) وهو من الفلق بالسكون وهو الشق (الاصباح) بكسر الهمزة مصدر سمى به الصبح يعنى كاشف ظلمة الاصباح وهى الظلمة التى تلى الصبح (وخالق الارواح) جمع روح وفيه اقاويل اقواها ان يقال علمه موكل الى الله تعالى (وباعث) من البعث وهو النشر (الاشباح) جمع شبح وهو الشخص قال الشيخ الشارح فيه اشارة الى ان الحشر للاجساد لاللارواح فقط كما هو مذهب الحكماء وعند اهل السنة والجماعة الحشر لهما جميعا فالاكتفاء بالاشباح تسامح منه على ان قوله محيى الرمم كان مغنيا عن ذكره ولاجامع بين هذه الاشياء سوى كون آخرها حاء واقول من ذهب الى حشرهما اراد بحشر الارواح جمعها متعلقة بابدانها كما كانت فى الدنيا لانها كانت فانية عند فناء ابدانها فاعيدتا اذهو قول لم يقله احد من المحققين فعلى هذا معنى حشر الاشباح احياؤها وذا لايكون بدون الارواح ففى ذكر الاشباح غنية عن ذكر الارواح واما قوله محيى الرمم كان مغنيا عن ذكره فمدفوع لان مجرد احياء

تسامح فيه

الرمم لايدل على بث الاشباح كما هى ولئن سلم فذكره لضم معنى آخر اليه وهو كونه فى الحنادس واما اتيان الواوات فى خلال الصفات بلا جامع فنقول انه صنعة يقال لها فى البديع تنسيق الصفات وهى ذكر الشئ بصفات متتالية مدحا كان اوذما وان لم يكن عن روية فى تعلق بعضها ببعض وقد يؤتى بينهما بالواو اشعارا باستقلال كل منهما فى افادة ماهو المقصود من اتيانهما كما قال ابن الحاجب فى الامالى يجوز اتيان الواو بين الصفات المتعاقبة اشعارا باستقلالها وفيما نحن فيه الواو مفيدة بان كل فقرة مستقلة فى دلالتها على عظم موصوفها تعالى وتقدس (فى حنادس) جمع حندس بكسر الحاء والدال المهملتين وهو شدة الظلمة (الحشر) اى الجمع (وعكوبه) وهو بفتح العين هو الغبار وبضمها الازدحام ولايخفى عليك ان بين الاتراح والارواح والاشباح سجعا متوازيا وبين الاصباح واخواته سجعا مطرفا وبين الفارج والباعث سجعا متوازنا وهو ان يراعى فى الكلمتين الوزن فقط نحو ونمارق مصفوفة وزرابى مبثوثة وبين الفالق والخالق تجنيسا مضارعا (مريح) اى موجد هبوب (الرياح) بكسر الراء جمع ريح ياؤه مقلوبة من الواو لانه يجمع على ارواح (مفيح) من افاح دمه اى اراقه (الرياح) بفتح الراء الخمر يعنى الآمر باهراق الخمر واهدار قومها (مُبيح المباح) يعنى مبين اباحة المباح وهو ما استوى طرفاه (مُزيح الجُناح) اى مبعد اصحاب الاثم عن جنته اومعناه آمر بازاحة الجناح (ليحتموه) اى ليجتنبوا عن الاثم (وينتهوا عن ركوبه) الظاهر ان التعليل متعلق بالصفة الاخيرة وماقاله الشراح من انه متعلق بماقبله فمعناه الصفات الدالة على عظمته وارادة اليسر لعباده باباحة المباح وازاحة الجناح اى محوه سبب للاحتماء عن الاثم فلايخلو عن تعسف فبين المفيح والمبيح تجنيس التصريف وهو اختلاف الكلمتين بابدال حرف من حرف اما من مخرجه او قريب منه كقوله تعالى وهم ينهون عنه وينأون عنه وبين الرياح والرياح تجنيس التحريف وهو ان يكون الاختلاف فى الهيئة كبرد وبرد وبين مريح ومزيح تجنيس التصحيف وهو ان يكون الفارق بينهما نقطة كانق وانق واعتبار الصنائع المذكورة فى باقى الالفاظ المنثورة سهل لمن امّله بيّن لمن تأمّله (مدنى السحيق) اى مقرب البعيد (مغنى المضيق) اى جاعل الفقير غنيا (مزجى) اى السائق (الغديق) بالغين المعجمة هو الماء الكثير يعنى سائق سبب الغديق وهو السحاب وقيل معناه سائق المياه الكثيرة اى مجريها لان الله تعالى هو الذى اعطاها قوة الجريان فكانه ساقها وصحح بعض الشارحين العذيق بالعين المهملة والذال المعجمة فمعناه الكباسة ومعنى ازجائه املاؤه

(ومنجى الغريق ليشكره فى اسآده) وهو بمد الهمزة بعد السين مصدر معناه السير بالليل (وسروبه) وهو بضم السين السير بالنهار يعنى كى يشكر الله من نجا من الغرق فى جميع اوقاته لعدم نزعه خلعة حياته (جزيل الثواب) وهو جزاء الطاعة يعنى واهب العطايا الجليلة عوضا عن العبادات القليلة (كريم المآب) يعنى متجاوز عن ذنوب عباده عند رجوعهم اليه (سريع الحساب) وهو مصدر حسب على حد نصر معناه العد والمراد به هنا عد اعمال عباده فى الآخرة للمجازاة روى انه تعالى يحاسب الخلق قدر حلب شاة وفى رواية مقدار لمحة وقيل معناه انه تعالى يوشك ان يقيم القيامة ويحاسب العباد فعلى هذا يكون السريع بمعنى القريب والتوجيه الاول اولى (شديد العقاب ليزدجر) اى ليزجر (المجرم عن حوبه) وهو بالضم الاثم (واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له غافر الذنوب) يعنى تارك المؤاخذة عليها (وساتر العيوب) وهى الخصال الذميمة (وكاشف الكروب) جمع كرب بسكون الراء وهو غم شديد (ومصرف القلوب) اى مغيرها من حال الى حال بالتصرف فيها بابطال ما ادعاه من علم الغيب واتيان خلافه (ليكف) اى يمتنع (من انتحل) اى ادعى علم غيوبه يعنى انه تعالى متصرف فى قلوب عباده كيف يشاء بتقويته مراداتها يعنى ليعلم من ادعى علم غيوبه ان علمه باطل ويمتنع عنه (واشهد ان محمدا عبده ورسوله فصيح اللسان) اى فصيح لسانه اضافة الفصاحة الى اللسان باعتبار كونه آلة لظهورها والغرض منه توصيف ذاته عليه الصلاة والسلام او كلامه بالفصاحة وبيانها وتمييز اقسامها موضعها علم المعانى (صحيح البيان) يعنى انه عليه الصلاة والسلام كان يبين مقصوده بحسن الترتيب وسلاسة التركيب بحيث يفهمه كل لبيب (حديد الجنان) بفتح الجيم اى قوى القلب (سديد) اى مستقيم (الطعان) وفى صحاح الجوهرى طعنه بالرمح يطعن بالضم طعنا وطعانا (الى من شب) اى اوقد (نيران) جمع نار (حروبه) جمع حرب (صلى الله تعالى عليه وسلم وعلى آله واسرته) اى عشيرته واهل بيته الذين يتقوى بهم (الاطهار) جمع طهر بالطاء المهملة وهو جمع طاهر كانصار جمع نصر وهو جمع ناصر (وصحابته) وهو بالفتح مصدر مستعمل بمعنى الاصحاب يقال صحبه بالكسر صحبة وصحابة الا ان الصحابة لغلبة استعماله فى اصحابه عليه الصلاة والسلام كان كالعلم لهم فلا يستعمل فى غيرهم ولهذا جاز النسبة اليها بان يقال صحابى كما يقال بصرى لتعين المنسوب اليه وهو البصرة اختلف فى تفسير الصحابى بناء على ان الصاحب له معنيان احدهما عرفى وهو من يكون كثير الصحبة كما يقال خادمه لمن كان كثير الخدمة لا لمن يخدم يوما والثانى لغوى وهو من يكون صاحبا ولو كان ساعة وسعيد بن المسيب اعتبر الاول ولم يعد من الصحابى الا من اقام

واما حسب يحسب بمعنى الظن

مع النبي عليه الصلاة والسلام سنة والباقون اعتبروا الثاني حتى عدوا من رآه من المسلمين من اصحابه والحق ان يقال ان من رآه ولم يخالطه انما عد منهم الحاقا بهم لانه كذا قاله النووي (الكرام) جمع كريم وهو من يوصل النفع بلا عوض (الابرار) يقال بر من باب علم بمعنى صدق فهو بار وبر وجمع البار البررة وجمع البر الابرار (ماطلع الشرق) ما بمعنى المدة يعني صلى الله تعالى عليه وسلم مدة طلوع الشمس (ولمع) اى اضاء (البرق ورُقع) على بناء المجهول يقال رقعت الثوب اذا اصلحته في مواضع بخياطة قطعة ثوب آخر معه (الخرق) بفتح الخاء المعجمة بمعنى المخروق (وجمع الخِرَق) بكسر الخاء المعجمة بمعنى السخى ومفعوله وهو الثناء محذوف للمبالغة (ما افاض) اى أصب (تهتان) وهو مصدر رهتن يقال هتنت السحابة اذا تتابع مطرها وهنا المصدر بمعنى الفاعل (سيوبه) جمع سيب وهو العطاء المعنى مدة صب الله تعالى عطاياه المتتابعة على عباده والانسب ان يكون التهتان اسما قال النصر التهتان مطر ساعة ثم يفتر ثم يعود كذا في الصحاح فعلى هذا يكون تهتان سيوبه من قبيل لجين الماء فتشبيه العطايا بالتهتان من جهة ان التهتان لا يصل الى الارض على نسق واحد بل يتفاوت وصوله فكذا العطايا متفاوتة الوصول الى العباد فعلى هذا يكون ما افاض بدلا مما طلع بدل الاشتمال ويجوز ان يكون ما موصولة على انه مفعول جمع بتقدير المضاف والعائد اليها محذوف وتهتان بدل من ما افاض والضمير فيه وفي سيوبه للحرق والمعنى وجمع الخرق ثواب ما صبه من عطاياه وقيل يجوز ان يكون التهتان مرفوعا ويسند اليه افاض اسنادا مجازيا والمعنى وجمع الخرق ما افاضه تهتان سيوبه من الثناء (قال الملتجئ الى حرم الله تعالى) وهى مكة شرفها الله تعالى والحرم والحرام بمعنى واحد عبر عنها بالحرم لكون القتال والاصطياد والدخول فيها بغير احرام محرما ومعنى التجائه الى حرم الله تعالى رجاؤه ان ينال مزيد فضل الله بسبب سكناه في تلك البقعة الشريفة التي هى افضل بقاع الارض لما روى انه عليه الصلاة والسلام قال لمكة والله انكِ لخير ارض الله واحب ارض الله الى الله تعالى ولولا اني اخرجت منكِ لما خرجتُ (الحسن بن محمد بن الحسن الصغاني) الصغان بفتح الصاد المهملة وبالغين المعجمة بلدة من بلاد ما وراء النهر (نبهه الله للخطر العظيم) وهو الاشراف على الهلاك والمراد به الموت ومعنى تنبهه له استعداده للمخاوف التي بعده باشتغال اعمال صالحة تنفعه عند وقوعه فيها كذا قيل ولو اريد من الخطر العظيم تلك المخاوف لكان انسب (قبل ان يُضَعضَعَ) اى يهدم (الموت اركانه) جمع ركن وهو الجانب القوى (وحداه) اى حمله الله تعالى (على ان يُمَر رَبَعَ) بالباء الموحدة وهو المنزل (الورع)

وهو الاجتناب عما فيه شبهة وهو مالم يتيقن كونه حراما او حلالا (ويشيد) بتشديد الياء اى يطول ويجوز فيه كسر الشين من شاده يشيده شيدا اذا جصصه ومنه قوله تعالى وقصر مشيد لكن الرواية فيه على الاول اولى (بنيانه) اى حائطه (واباحه) اى انزله (باحة) اى ساحة (سبوحه) وهو بفتح السين وتخفيف الباء مكة (واتاح) بالتاء المثناة من فوق اى قدر (فيها) اى فى مكة (غبوقه) وهو الشرب فى العشى (صبوحه) وهو الشرب فى الغداة اراد توطينه فيها (واماته فيها) اى فى مكة (حميدا) وهو حال من مفعول امات اى مثنيا عليه فى السن الناس وهذه مرتبة دعابها لنفسه (فاقبره) اى جعله ذاقبر يدفن فيه (ثم اذا شاء منها) اى من مكة (انشره) فان قلت لم صرح به والدفن اذا وجد بمكة يكون النشر منها قلت لشدة اهتمامه به وكان شيخى ووالدى نور الله ضريحه يقول حاكيا عن مشايخه ان من دفن بمكة ولم يكن لائقا بها تنقله الملائكة الى موضع آخر فيكون هذا فى الحقيقة دعاء لنفسه بان يكون جديرا لذلك الموضع الشريف وتقديم منها يكون للتخصيص ولكنى لم اجد فيه رواية حكى ان المؤلف رحمه الله كان اماما دينا وعالما متفننا اقام بمكة مدة مجاورا ثم عاد الى العراق وتوفى ببغداد فى شهور سنة خمسين وستمائة وكان اوصى الى اولاده ان يحملوه الى مكة ويدفنوه بها ففعلوا ذلك (امابعد) اى بعد حمد الله والصلوة على رسوله (فانى مذ تدرجت) اى صعدت بتدريج ومذ ظرف مضاف اليه والعامل فيه عطوت اى مدة تدرجى (مراقى) جمع مرقاة وهى آلة الصعود (الشرف) اى العلو (وتحرجت) اى اجتنبت وهو مأخوذ من الحرج وهو الاثم او الضيق وهما مما يجتنب شرعا وعادة (من مساقى) جمع مسقاة بفتح الميم وهو موضع الشرب (السرف) بالسين المهملة اى مجاوزة الحد بالغفلة (عطوت) اى تناولت وهو خبرانى ومفعوله محذوف اى عطوت ماعطوت (بشناتر) جمع شنترة وهى بضم الشين المعجمة والتاء المثناة من فوق بعد نون ساكنة اصبع (العزم) وهو القصد مع القطع (على اعراف المجد) حال اى مستعليا على اعالى المجد قال الشيخ الشارح يجوز ان يكون على اسما بمعنى فوق ويكون مفعول عطوت تقديره تناولت باصابعى فوق اعراف المجد ولعل المعنى عليه اقول لو ثبت استعمال على اسما بغير دخول حرف الجر عليه لصح ماقاله لكن المذكور فى كتب النحو ان على بدخول من يكون اسما وكذا ذكره الجوهرى فى صحاحه (بزابجها) بالزاى المعجمة والجيم بعد الباء المفتوحة اى بكلها وهو بدل من الشناتر بدل الكل بتكرير العامل وضميره للشناتر (وطرت) من الطير ان استعير للاسراع يعنى اسرعت (بعباب) بضم العين المهملة بمعنى

الكل (الحزم) بالحاء المهملة اى الضبط (فى خوض) وهو الخوض فى الماء
متعلق بطرت (بحار الحديث وركوب ثبجها) بالثاء المثلثة فى اوله اى وسطها
(للعلى) وهو متعلق بعطوت (ان من تسنم) اى على (قنن) جمع قنة وهى
اعلى الجبل (المعالى) جمع المعلى وهو الرفعة (استرذل) اى استحقر (من لاذ)
اى التجأ (بحضيضها) وهو اسفل الجبل والضمير فيه للقنن (ومن اعتلى)
وهو عطف على قوله من تسنم (ذرى المناقب) اى اعالى المراتب وهو جمع
ذروة وهى فى الاصل اعالى السنام (السنية) اى الرفيعة (اذ عنت) بالذال
المعجمة اى انقادت (له الامم قضها) وهو الحصى الكبير (بقضيضها) وهو
الحصى الصغير والمراد بهما هنا كبار الامم وصغارهم وهذان اللفظان
مستعملان بمعنى الكل يقال جاء فى القوم قضهم بقضيضهم اى كلهم وهو بالرفع
تأكيد الامم وبالنصب حال وهو ان كان معرفة لكنه مأول بالنكرة اى مجتمعين
(ومن افتتح قلاع) بالكسر جمع قلعة وهى الحصن على الجبل كذا فى صحاح
الجوهرى قال الشراح القلاع جمع قلعة وهى صخرة عظيمة تنقلع عن الجبل
يصعب مرامها اقول تتبعت ماعندى من كتب اللغة كالصحاح والغريبين
والمغرب وغيرها فما وجدت القلعة فى هذا المعنى بل القلاعة على ان المناسب
لمعنى الفتح ماذكرناه (صحاح الحديث) الحديث الصحيح ماسلم لفظه من
ركاكة ومعناه من مخالفة آية اوخبر متواتر اواجماع وكان راويه عدلا
وفى مقابلته السقيم (وحصونها) جمع حصن وهو معروف وضميرها
للصحاح وذكر الحصون بعد القلاع يكون تعميما بعد التخصيص (داخت)
بالدال المهملة والخاء المعجمة اى ذلت (له شواردها) جمع شارد وهو البعير الذى
ينفر والمراد بها الاحاديث التى تنفر عن الضبط (ومن عادى) اجمع فى الحفظ
وهو مأخوذ من العداء بالكسر والمد وهو الموالاة بين الصيدين بان يصرع
احدهما على اثر الآخر فى الطلق واحد (بين ثوابت الخبر) وهو ماصدر
من النبى عليه الصلاة والسلام المراد بثوابته صحاحه (والاثر) وهو ماصدر عن
الصحابة (عداء) مصدر عادى (تقيدت له) اى صارت ذات قيد له غير نافرة
(اوابدها) جمع الآبدة وهى المتوحشة من الانس ارادبها ماتعسر حفظه
من الخبر والاثر والضمير فيه للثوابت (ومن صرد) اى قلل شربه بالكسر
هو الحظ من الماء ارادبه حظه من الدنيا (وشرد) بالتشديد اى طرد (نومه
فادحز به) اى ملك زمام طائفته (وساد قومه) من ساد يسود سيادة
(وهذه رباع الحديث محملة) اسم فاعل من امحلت اى صارت ذات محل
وهو يبس الكلأ بانقطاع المطر ذكر فى صحاح الجوهرى قال ابن السكيت

يقال امحل البلد فهو ماحل ولم يقولوا ممحل وربما جاء ذلك فى الشعر وهو نصب على الحال من الرباع والعامل فيه معنى الفعل فى اسم الاشارة يعنى اشير الى رباع الحديث حال كونها خربة (معطلة) اى خالية عن اهلها (ومن احيى ارضا ميتة فهى له) هذا لفظ الحديث انظر كيف اقتبسه المص من غير اشعار بانه حديث واشاربه الى سبب تأليف هذا الكتاب ليكون رباع الحديث منسوبة اليه ويؤجر يوم الحساب عليه (وكأنى اذا جعلتها) اى رباع الحديث (طريقى) اذا هذه للظرفية والعامل فيها علانى (وعزت) بالعين المهملة وبالزايين المعجتين اى غلبت (على المصاحبة اليهار فيق) على ههنا بمعنى فى اى فى الملازمة والتوجه الى الرباع (ووجدت مرادها) اى موضع طلب الحديث (معاد الذئاب العادية) وهى فاعلة من العدوان (وصحاصحها) جمع صحصح بالصادين والحائين المهملات وهو المكان المستوى (اماكن) جمع امكنة وهى جمع مكان (متعادية) اى متفاوتة غير مستوية وهى صفة اماكن لعله اراد باستواء رباع الحديث استواء من كان فيها من اسلاف المحدثين واستقرارهم على تقرير الحق واليقين وبتفاوت اماكن من شاهده الشيخ من الاخلاف عدم استقرارهم عليه لفقدهم الاستبصار ولهذا شبههم بالذئاب الجاذبة من غير اعتبار (تجاوب) اى تحاور وهى صفة ثانية لاماكن اوحال عنها (الاصداء) جمع صدى وهو الصوت المسموع مثل صوتك من الجبال وغيرها (فى ارجائها) جمع الرجا بالقصر وهى الناحية انما شبه اقوال متوطنى الرباع بالاصداء لصدورها بلا معرفة (وتناوب) من النوبة اى تعاقب (العوافى) جمع العافية وهى التى ترد الماء (الى مائها) اى ماء رباع الحديث (وتخطب على منارها الابوام) جمع بوم وهو طائر يسكن فى المواضع الخربة (بعد ماهدرت بها) اى صوتت فى منابرها (شقاشق) جمع شقشقة بكسر الشينين المعجتين وهى الجلدة الحمراء التى يخرجها الجمل من شدقه منفوخا فيها (الاقوام) جمع قوم والمراد بهم الفصحاء اذ للخطيب الفصيح يقال ذو شقشقة تشبيها له بفحل الجمل (قد الحمت) وهى صفة ثالثة للاماكن اوحال عنها يقال الحم الناسج الثوب اذا جعل فيه اللحمة وهى خلاف السدى (الجنائب) جمع الجنوب وهى الريح التى تهب من القبلة (ماسدت) اى جعلت ذات سدى (بها الشمائل) جمع شمال بفتح الشين وهو مايقابل الجنوب ضمير بها راجع الى ما والباء فيه زائدة والموصول مفعول الحمت قال الشراح ماعبارة عن اللحمة اقول الوجه لى ان يجعل ماعبارة عن الاماكن فمعناه جعل الجنائب ذات لحمة تلك

الاماكن التي جعلها الشمائل ذات سدى حينئذ يستغنى عن تقدير ضمير يعود الى الموصوف كما احتاجوا اليه على توجيههم قيل فيه اشارة الى ان اماكن الرباع ماندرست بالكلية لان الريحين اذا اختلفتا على ربع يكشف احداهما ماغطت الاخرى بسف التراب عليه بخلاف مااذا هبت ريح واحدة (وامتدت اليها ايدى) جمع يد (الاسحار) جمع سحر بفتحتين (والاصائل) جمع الاصيل وهو مابعد العصر الى الغروب وامتداد ايدى الاسحار والاصائل اليها عبارة عن كثرة مرور الازمان والآجال عليها (علانى البكاء) اى غلبنى وهو خبر كانى (وعرانى) اى غشينى (النحيب) وهو بالحاء المهملة رفع الصوت بالبكاء (اذليس بها داع ولامجيب) يعنى لم يكن فى تلك الاماكن من يدعو الى اشتغال الحديث ولامن يجيبه اعلم ان الشيخ اورد هذين البيتين من القصيدة المعروفة لامرئ القيس من جملة القصائد السبع على وفق مقصوده ويسمى هذا فى البديع استعانة وهى ان يأتى القائل ببيت غيره يستعين به على تمام مراده وكان حقه ان ينبه عليه لئلا يتوهم انهما سرقا لكن تركه ههنا لشهرتهما وماقبلهما قفانبك من ذكرى حبيب ومنزل بسقط اللوى بين الدخول فحومل ٭ ذكرى مصدر بمعنى الذكر سقط اللوى بكسر السين والدخول بفتح الدال المهملة وبالخاء المعجمة وحومل بالحاء المهملة اسماء الامكنة الفاء فى فحومل بمعنى الواو والبيتان قوله (وقوفا) نصب على المصدر (بها) اى فى سقط اللوى الباء فيه بمعنى فى (صحبى) وهو فاعل وقوفا يعنى قفا مثل وقوف صحبى فى ذلك المكان (على مطيهم) جمع مطية وهى الناقة التى تمد بها فى السير قيل انه منصوب على انه مفعول وقوفا لكن الوجه ان ينصب بنزع الخافض لان وقوفا لازم يشهد عليه ماذكر فى الصحاح الجوهرى يقال وقفت الدابة وقوفا ووقفتها انا وقفا قال الزوزنى الوقوف جمع واقف كقعود جمع قاعد وانتصابه على انه حال فعلى ماقاله يجوز ان يكون وقوفا مأخوذا من الوقف وينصب مطيهم بلا نزع الخافض (يقولون) حال عن صحبى اواستئناف (لاتهلك اسى) وهو الحزن نصب على التميز اوحال بمعنى الفاعل اوالمفعول له (وتجمل) اى اجمل الصبر قيل تعلقه بماقبله بتقدير منشدا يعنى علانى البكاء منشدا وقوفا (وان شفائى) عطف على يقولون بتقدير اقول اوحال من مفعول محذوف اى يقولون لى والحال ان شفائى (عبرة) بفتح العين اى دمعة مهراقة اى مصبوبة (فهل عند رسم دارس) الفاء فيه للتعليل والاستفهام للانكار (من معول) بفتح الواو والتشديد وهو مايستعان به

والشاعر لما اكد كون شفائه العبرة المهراقة علله بان لاشئ يستعان به على الصبر غيرها ويجوز ان يكون الاستفهام للتقرير والمعول موضع العويل وهو البكاء (ولعمرى) اللام فيه للابتداء العمر بفتح العين وضمها البقاء وهو مبتداء خبره محذوف اى لعمرى قسمى لعل هذا وامثاله مما يحمل على جريانه بحسب العادة من غير قصد اليمين او يقدر فيه المضاف اى ولواهب عمرى والا فالقسم بغير الله تعالى منهى لايرتكبه مؤمن تقى (ان هذه) وهو جواب القسم اى ان هذه الاشياء المذكورة فى احوال رباع الحديث (لمخايل) اى لمظان جمع مخيلة وهى المظنة (انقضاض) اى سقوط (جدرانه) جمع جدر وهى جمع جدار والضمير فيه راجع الى الرباع بتأويل المنزل او الى ربع فى ضمنها (وانقياض) يقال انقاض اذا انشق من غير سقوط (حيطانه) جمع حائط قال الجوهرى الجدار الحائط فعلى هذا يكون فى كلامه تسامح لافضائه الى السقوط وعدمه اللهم الا ان يحمل الجدار للدور والحائط للكرم والبستان (وانطماس) اى اندراس هذا الاثر وهو رسم رباع الحديث (الدال على العين) اى على ذات الرباع (وانبعاج) اى انشقاق (كظائم) جمع كاظمة وهى بئر فى جنبها بئر وبينهما مجرى (سخن) بضم السين وفتح الخاء المعجمة جمع سخنة وهى الدمعة الحارة يقال سخنت العين بالكسر اى بكت وسخن الماء بالضم وبالفتح اذا صار حارا (العين) اراد بانبعاج الكظائم هنا انشقاق محال الدموع الحارة للعين الباصرة وتواتر جريانها من كثرة البكاء يقال لبكاء السرور دمعة باردة ولبكاء الحزن دمعة حارة ولهذا يقال لمدعوله اقر الله عينه اى برد دمعته وللمدعو عليه اسخن الله تعالى عينه حاصل معنى ماسبق ان من شاهده المص فى رباع الحديث كان اكثرهم غير لائق بها وقد بقى فى بعضها من هو جدير لها وهم المشبهون برسم الدار والدالون على الاسلاف الاخيار وفى تشبيههم بالجدران القريبة الى السقوط والحيطان الزاجعة الى الهبوط اشارة الى ضعف حالهم وقرب زوالهم حتى اذا حصل لهم الممات صار كاندراس الرسم الدال على الذات (وكأن) وهى مخففة كأن واسمها ضمير الشان (قد يستناخ) اى يطلب الاناخة وهى ابراك الابل (بعرصتها) اى فى عرصة رباع الحديث العرصة قطعة واسعة بين الدور وليس فيها بناء (ولامنيخ) اسم فاعل من اناخ وخبر لامحذوف اى فيها (وينشد) اى يرفع الصوت (بعقوتها) اى فى ساحة الرباع وماحولها (ولامصيخ) بالخاء المعجمة اى لامستمع (عفت الديار) اى اندرست (محلها) بدل منها

وهو بفتح الميم مصدر ميمى من حل بمعنى نزل اراد به الذين ينزلون فيها (فمقامها) بضم الميم مصدر من اقام بمعنى ادام اراد به الذين طال مكثهم فيها هذا مصراع من بيت هو مطلع قصيدة لبيد بن ربيعة من القصائد السبع ضمنه الشيخ فى كلامه من غير اشعار بصاحبه لكونه معروفا عند الادباء ويسمى هذا فى البديع ايداعا ومصراعه الثانى * بمنى تأبد غولها فرجامها * ومنى هذه هى منى مكة شرفها الله تعالى التأبد التوحش الغول بالغين المعجمة والرجام بكسر الراء المهملة وبالجيم موضعان (اللهم الا قمامها) جمع قمامة بضم القاف وهى الكناسة (وهامها) جمع هامة بتخفيف الميم وهى نوع من طيور الليل هذا من كلام المؤلف استثناء من قوله عفت الديار كان الواجب فيه النصب الا انه جاء ههنا على البدلية اجراء على اللغة القليلة وذكر اللهم معه اشعارا بان المستثنى غير محقق عنده وان وجد كان نادرا فمعناه اللهم لا تؤاخذنا فى هذا الاستثناء فان قلت اتصال الاستثناء واجب فكيف فصل بالاجنبى وهو قوله اللهم قلت هذا مختلف فيه فعند من يجوز الفصل فلا اشكال وعند من لم يجوزه يقدر الاستثناء قبل اللهم وما بعده يفسره (وان عصرنا هذا) اسم الاشارة صفة عصرنا (والله المستعان عليه والمشتكى من اهله اليه) اى من اهل العصر الى الله (نحريرهم فى الحديث) اى عالمهم المتقن وهذا مع خبره خبر ان (من حفظ كتاب القضاعى) وهو كتاب الشهاب مؤلفه كان منسوبا الى قضاعة وهو اسم ابى حى من اليمن (او كتبه ونقابهم) بكسر النون وتخفيف القاف اى علامتهم (من اختصر النجم) اى كتاب النجم (او انتخبه) اى اخرج منه ما اختاره (فان انضم اليهما الخطب الاربعون التى زيفها) اى نسبها الى الضعف وسبب ضعف الحديث ان لا يكون بعض رواته عدلا او لا يعرف بما يحدث به او ان يروى عن لم يره او يضطرب اسناده بان يرويه عن شيخ ثم يرويه عمن دونه وغير ذلك من وجوه الضعف المبينة فى كتب الاسناد (النقاد) اى الذين ينقدون ويميزون بين الاحاديث (اجمعون فذاك) اشارة الى ان من ضم اليهما الخطب الاربعون (امثلهم) اى اشرفهم (طريقة) تمييز اى مذهبا (واعلمهم فى الحقيقة فان اشرأبت همته) اى امتدت من اشرأب الرجل اشرئبابا اذا مد عنقه لينظر (الى خطبة الوداع) وهو بالفتح اسم نائب مناب التوديع وبالكسر مصدر وادع وهى الخطب التى خطبها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بمنى فى حجة الوداع قال المص رحمه الله فى كتاب آخر ان من الكتب الموضوعة خطبة الوداع المنسوبة الى النبى عليه السلام (تسمى)

بفتح التاء (بالواعظ الناصح وتلقب) بفتح التاء (بالداعى الواع) اصله الواعى اى الحافظ (قد خبطوا) الجملة حال من ضمير تلقب الراجع الى من انما افرد الضمير فيه نظرا الى لفظ من وجمع فى خبطوا نظرا الى معناه او استئناف جواب لمن قال مافعل محدثو اعصرك خبط عشواء) وهى الناقة التى لاتبصر ما امامها فتخبط اذا مشت بيديها وخبط بالنصب مفعول مطلق كضرب الامير وهو فى الاصل ضرب البعير بيده على الارض والمراد به شروعهم فى الكلام من غير بصيرة (وحملوا) على بناء المجهول (على يابس السيساء) بكسر السين وهو منتظم فقار الظهر اصله عن السيساء اليابس كقولهم جرد قطيفة وانما شبههم براكبى الظهر النحيف لان من ركبه لايستقر فى مكانه ولايستريح فكذاهم لايثبتون فى كلامهم لصدوره عنهم من غير روية (ولولا تخلى الغاب) جمع غابة وهى موضع يسكن فيه الوحوش ويستتر باشجاره (من اسامة) وهو علم جنس الاسد (ابى الشبلين) الشبل ابن الاسد (لما ضبح به) اى صوت فى الغاب وهو بالحاء المهملة (ثعالة) وهو علم جنس الثعلب (ابو الحصين) وهو كنية الثعلب سمي به لانه يحصن نفسه بحيلة (ارتدى برداء الردى) اى لبس رداء الردى بفتح الراء وهو الهلاك هذا استئناف جواب عمن قال مابال اهل العصر بقوا على هذه الصفة (من كان ينضح) بالضاد المعجمة وبالحاء المهملة اى يدفع (عن حمى الحديث) الحمى موضع يحفظ ان يرعى فيه كل احد المراد به هنا ربع الحديث الذى يحفظ عمن لايليق به قال الشراح حذف مفعول ينضح لان الغرض بيان حال الفاعل كقولك فلان يعطى ولم تبين ماعطاه لكون غرضك بيان كونه معطيا لابيان معطياته اقول الظاهر ان الغرض بيان حال المفعول وهو ان من شاهده الشيخ فى عصره من متوطنى ربع الحديث كان السلف يعنون مثلهم لابيان وجود الدافع كائنا من كان فالاولى ان يجعل الحذف للاختصار وذكر الحمى قرينة على ان المدفوع غير المستحق للربع لاالكل (وابتلى) بصيغة المجهول اى امتحن (ببلاء البلى) بكسر الباء مع القصر مصدر بلى الثوب (من كان يغيث) بالفتح من غاث الغيث الارض اى اصابها (اهليه) اى اهل الحديث (او يغيث) بالضم من الاغاثة وهى الاعانة يعنى رمت عظام من كان ينفعهم ويحسن اليهم او يغيثهم عند الشدائد (جرت الرياح على مكان ديارهم فكأنهم كانوا على ميعاد) وهذا من جملة الابيات للاسود بن يعفر روى ان عليا رضى الله تعالى عنه لما قدم المدائن ورأى منازل كسرى تمثل بعض اصحابه بهذا البيت فقال على هلا قلت كم تركوا من جنات

وعيون وزروع ومقام كريم ونعمة كانوا فيها فاكهين (وهذه) اشارة الى
الشكايات السابقة (بثة) وهى مرة من البث وهو الحزن الذى لايصبر صاحبه
عليه فيبثه الى الناس ويغشيه (مضرور) وهو الذى اصابه الضر (ونفثه) وهى
اقل من التفل قال صاحب الصحاح اوله البزق ثم الاقل منه التفل ثم النفث
ثم النفخ (مصدور) وهو الذى يشتكى صدره (ولماتوجنى الله تعالى) بتشديد
الواو اى البسنى التاج (ودوجنى) وهو بمعنى توجنى (بتاج مصباح الدجى)
وهو كتاب الفه الشيخ محذوف الاسانيد (من صحاح حديث المصطفى
ودواج) بضم الدال وتشديد الواو بمعنى التاج (الشمس المنيرة) وهو ايضا
للشيخ (من الصحاح المأثورة) اى المنقولة يقال حديث مأثور اى ينقله خلف
عن سلف كذا فى الصحاح (وانثال الناس) اى مال (الى الاشتغال بهما
جدا) وهو المبالغة فى الاجتهاد وانتصابه على انه صفة لمحذوف اى انثيا لاجدا
بمعنى ذاجدا او حال بمعنى حال كونهم جادين (لاهوادة فيه) اى لاسكون فى
ذلك الميل ولافتور تأكيد لماقبله (واستيضاح كل حديث منهما واستكشاف
معانيه رأيت ان اتباع الحسنة الحسنة واجرار حصان) وهو جيد من فحول
(الخيل) الخير (رسنه) منصوب بالاجرار تقول اجررت فلانا رسنه اذا تركته
يصنع مايشاء يعنى به اطالة حبل حصان الخير ليتمكن الجميع من اخذه (فى العمر
الذى سنة) وهى واحد السنين (منه سنة) بكسر السين ماتقدم النوم من
الفتور (احسن) بالرفع خبر ان اى احكم (ما انصرفت اليه اعنة) جمع عنان
(الهمم) جمع همة (الشوارع) جمع الشارعة وهى الخائضة (العوالى)
جمع العالية من العلو (واحسن ماانحرفت اليه اسنة) جمع سنان الرمح وهى حديدة
فى رأسه (الصمم) جمع الصمة بكسر الصاد وهى الصلب من الرماح (الشوارع)
وهى الرماح الطوال ورفعها على انها بدل من اسنة (والعوالى) جمع العالية
وهى رأس الرمح (فزججت) اى خلطت (البحرين) اراد بهما الكتابين
المذكورين (يلتقيان وغصت على مافيهما من الدرر) جمع الدر وهو اللؤلؤ
الكبير يقال غاص فى البحر على اللؤلؤ (والعقيان) وهى صغار اللؤلؤ (وضممت
اليهما ماصح من كتابى الشهاب والنجم ليجتمع الصحاح فى كتاب خفيف
الحجم) فان قلت لم لم يجعل لماضم اليه منهما علامة اخرى قلت يجوز ان يكون
ماصح من الشهاب والنجم مأخوذا من الصحيحين فلم يحتج الى علامة سوى
علامة الصحيحين (وهذا الكتاب جنة بينى وبين الله تعالى فى الصحة والرصانة)
مصدر رصن بالضم اذاثبت (والاتقان) اى الاحكام (والمتانة) اى الصلابة
يعنى يكون هذا الكتاب شاهدا لى فى الآخرة على انى بذلت جهدى

فيه استعارة مكنية
جمع صحيحة
اى احاديث صحيحة

فى تصحيحه وماقصرت فى تنقيحه (وهو انيسى مدة حياتى فى الدنيا وشفيعى المشفع) اى مقبول الشفاعة انشاء الله تعالى (فى العقبى وكفى بالله) الباء فيه زائدة (الذى هو عاضد) اى معين (من وضع لتعالى جده) اى لاجل علو عظمة الله (صفحة خده) اى بشرة وجهه (وعاضد) اى قاطع (من وضع) اى اسرع (لتعس) بسكون العين بمعنى الهلاك (جده) بالفتح اى بخته وحظه وقيل بالكسر اى اجتهاده (فى تعدى حده) اى فى تجاوز قدره وضميره راجع الى من ويجوز ان يرجع الى الله اى اسرع فى تعدى حدود الله واوامره قال الله تعالى ومن يتعد حدود الله الآية (عالما) تمييز اى كفى من حيث العالمية اوحال مؤكدة كما يقال جاءنى زيد رجلا صالحا (بما عانيت) اى تعبت ومافيه مصدرية (فى تأليفه وترتيبه وقاسيت) بمعنى عانيت (فى تصنيفه وتهذيبه وسميته مشارق الانوار النبوية من صحاح الاخبار المصطفوية) كذا صودف فى بعض النسخ المصححة وفى بعضها المصطفية وهذا هو الصواب لان الالف اذا وقعت خامسة تعين حذفها فى النسبة فقول العامة مصطفوى خطاء والصواب مصطفى كذا فى شرح الشافية (فعلامة الخاء لكتاب ابى عبد الله محمد بن اسمعيل البخارى برد الله مضجعه) وهو موضع الجنب بالارض وتبريده عبارة عن ترويحه (وعلامة الميم لكتاب ابى الحسين مسلم ابن الحجاج النيسابورى طيب مهجعه) موضع الهجوع وهو النوم (وعلامة القاف لما اتفقا عليه واستبقا فى التصحيح اليه) ولك ان تعرف ان ائمة الحديث المشاهير الذين جمعوه فى الكتب والدفاتر ستة اقدمهم مالك بن انس بن مالك وهو صاحب الموطأ والشيخان اللذان ذكرهما المص وابوداود سليمان ابن الاشعث السجستانى وابوعيسى محمد بن سورة الترمذى وابوعبد الرحمن احمد بن شعيب النسائى لكن الشيخين منهم بالغا فى تصحيح الاسناد وبلغا غاية التنقيح والانتقاد حتى قوى همتاهما من البين على تسمية كتابيهما بالصحيحين اتفق العلماء على ان اصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان ثم اختلفوا فى ان ايهما اصح من الآخر قال بعض صحيح مسلم اصح وما عليه الاكثرون ان صحيح البخارى اصح اعلم انى التزمت ان ابين فى كل حديث انه مما انفرد به احد الشيخين او اتفقا عليه لانى وجدت نسخ المشارق مختلفة فى العلامات ولم تكن معلومة ماهى الاصح وانبه على ماوقع من المص فى بعض المواضع من علامات غير مطابقة للواقع بان نسب الحديث الى الصحيحين ولم يكن الافى احدهما اواخرجه غيرهما اولم يوافق اسم الراوى لمافيهما واذكر من احوال راوى الحديث واقتصر على ذكره مرة متبعا فى ذلك للكتب السابقة

صحيفة خده اى بشرة وجهه نسخه

والشيوخ الفائقة (ومايقوّي شرف هذا الكتاب وقدره) اى مرتبته (الاذو بصارة) اى علم كثير (وبصيرة) اى حجة ومنه قوله تعالى بل الانسان على نفسه بصيرة اى حجة (من العالمين) بكسر اللام (والحمد الكثير الطيب المبارك فيه لله رب العالمين) بفتح اللام جمع العالم وهو ماسوى الله (والصلاة الزاكية اى الطاهرة (النامية على سيد الانبياء والمرسلين وعلى صحابته الثقات) جمع الثقة وهو الامين (واسرته الاثبات) جمع الثبت بفتح الباء وهو ثابت القلب عند الحرب او الحجة كما يقال حكمت بثبت اى بحجة (الطاهرين) رتب الشيخ هذا الكتاب بترتيب انيق وانتخبه بتهذيب ذليق فاريد ان اذكر كيفية ترتيبه وفصول الابواب تيسيرا لطالبيه وصونا عن الاتعاب (الباب الاول) مرتب على فصلين الفصل الاول ابتداؤه بمن الموصولة او الشرطية والثانى ابتداؤه بمن الاستفهامية (الباب الثانى) رتبه على عشرة فصول الاول فيما جاء اوله كلة انّ ٢ كلة انّى ٣ كلة انا ٤ كلة انه ٥ كلة انهم ٦ كلة انها ٧ كلة انك ٨ كلة انكم ٩ كلة انكن ١٠ كلة انما (الباب الثالث) فيما جاء اوله حرف لا (الباب الرابع) رتبه على فصلين الاول فيما جاء اوله كلة اذا الثانى كلة اذ (الباب الخامس) رتبه على فصلين الفصل الاول مرتب على خمسة انواع الاول فيما جاء اوله ما النافية ٢ ما الاستفهامية ٣ ما الخبرية ٤ ما الشرطية ٥ ما بين الفصل الثانى مرتب على اربعة انواع الاول فيما جاء اوله حرف يا والمنادى كنى الذكور اواسماؤهم ٢ حرف يا والمنادى مضاف الى القبيلة ٣ اجناس شتى ٤ حرف يا والمنادى كنى الاناث اواسماؤهن (الباب السادس) رتبه على اثنى عشر فصلا الاول فيما جاء اوله ليس ٢ نعم وبئس ٣ بينا وبينما ٤ قوله لعن الله ٥ كلة لو ٦ كلة لو لا ٧ كلة ان الشرطية ٨ كلة خير ٩ افعل التفضيل ١٠ كلة كل ١١ كلة قد ١٢ كلة لقد (الباب السابع) رتبه على سبعة عشر فصلا الاول فيما جاء اوله مبتدأ معرفا باللام ٢ كلة ايما ٣ كلة ايكم ٤ كلة اى مضاف الى مظهر ٥ كلة همزة الاستفهام ٦ كلة الا ٧ كلة الم ٨ كلة افلا ٩ كلة اليس واو بفتح الواو ١٠ كلة اما المخففة ١١ كلة مثل بفتح الثاء ١٢ كلة اياكم ١٣ كلة انا المخففة للمتكلم ١٤ اسم الفعل ١٥ كلة لات ١٦ كلة لم الجازمة ١٧ كلة امّا المشددة (الباب الثامن) رتبه على ستة فصول الاول فيما جاء اوله العدد ٢ واو القسم التى بعدها الذى ٣ كلمة قسم بعدها الله ٤ الفعل المستقبل ٥ المضارع المعلوم ٦ المضارع المجهول (الباب التاسع) رتبه على خمسة فصول

صحيح ١٨ في جلد ثاني

صحيح ١٤ في جلد ثاني

الاول فيماجاء اوله الفعل الماضى المعلوم ٢ الماضى المجهول ٣ المتكلم الماضى ٤ كلمة هل ٥ فعل الامر (الباب العاشر) رتبه على فصلين الاول فيماجاء اوله بلام الابتداء ٢ فى انواع شتى (الباب الحادى عشر) فى الكلمات القدسية (الباب الثانى عشر) فى جوامع الادعية وترتيبه فى جميع الابواب ان الحديثين اذا اشتركا فى الكلمة التى يبتدأ بها فقط يكون اول حروف كلمة بعدها فى الحديث الثانى مما يجيء مؤخرا فى حروف التهجى من اول حروف كلمة بعدها فى الحديث السابق كقوله من بنى وقوله من تاب وان اشتركا فى الحرف الاول يراعى الترتيب فى الحرف الثانى من الكلمة كقوله من تمار وقوله من توضأ وان اشتركا فى الحرفين يراعى فى الثالث كقوله من تردى وقوله من ترك وعلى هذا وان اشتركا فى الكلمتين يراعى بعدهما كقوله من جهز جيش العشرة وقوله من جهز غازيا وكذلك ان اشتركا فى الكلمات كقوله من رآنى فى المنام فسيرانى وقوله من رآنى فى المنام فقد رآنى وهذا الترتيب دليل على رسوخ الشيخ فى هذا الفن ﴾ ووفور سعيه فى سير السنن ﴾ وخليق له ان يحيى رباعه ﴾ وفى جمع الجمان يمد باعه ﴾ شكر الله مساعيه وجعل الفردوس مراعيه (الباب الاول (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اخرج البخارى منه قيل كان اسمه فى الجاهلية عبد الشمس وفى الاسلام عبد الرحمن كنى بابى هريرة لانه عليه الصلاة والسلام رآى فى ثوبه شيئا يحمله فقال ماهذا يا عبد الرحمن فقال هرة فقال عليه الصلاة والسلام انت ابو هريرة فاشتهر بهذه الكنية وكان يحب ان يدعوه الناس بهذه الكنية لتبركه بلفظ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم روى عن النبى عليه الصلاة والسلام خمسة آلاف وثلثمائة واربعة وسبعين حديثا اخرج له فى الصحيحين ستمائة وتسعة احاديث انفرد البخارى منها بثلثة وتسعين ومسلم بمائة وتسعين (من آمن بالله) وهو فى الشرع تصديق وجود الواجب واتصافه بما يليق به (ورسوله) والايمان به تصديقه بكل ماجزم انه جاء به فدخل فيه تصديق جملة كتب الله ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره لانها مما جاء به وانما ذكر الايمان بالله مع دخوله فى الايمان بالرسول لانه هو الاصل ثم الاقرار باللسان ليس جزأ من الايمان ولا شرط له عند بعض علمائنا بل هو شرط لاجراء احكام المسلمين على المصدق لان الايمان عمل القلب وهو لا يحتاج الى الاقرار وقال بعضهم انه جزء منه لدلالة ظواهر النصوص عليه الا ان الاقرار لما كان جزأ له شائبة العرضية والتبعية اعتبروا فى حالة الاختيار جهة الجزئية حتى لا يكون تاركه مع تمكنه منه مؤمنا عند الله تعالى وان فرض انه مصدق وفى حالة الاضطرار جهة العرضية فسقط وهذا معنى قولهم الاقرار ركن زائد اذ لا معنى لزيادته الا انه يحتمل السقوط عند الاكراه على كلمة الكفر فان قيل ما الحكمة فى جعل عمل جارحة جزأ من الايمان ولم عين به

عمل اللسان دون اعمال سائر الاركان قلنا لما اتصف الانسان بالايمان وكان
التصديق عملا لباطنه جعل عمل من ظاهره داخلا فيه تحقيقا لكمال اتصافه
به وتعين له فعل اللسان لانه مجبول للبيان نعم يحكم على اسلام كافر بصلوته
بجماعة وان لم نشاهد اقراره لان الصلوة المسنونة لاتخلو عنه (واقام الصلوة)
اى اداها عبر عن الاداء بالاقامة اشارة الى ان الصلوة عماد الدين اولان اقام
يجئ بمعنى ادام وفيه اشارة الى المواظبة لها ومنه قوله تعالى ويقيمون الصلوة
كذا قاله الجوهرى اولانه كنى بها عن تعديل اركانها وحفظ سننها وآدابها
مأخوذ من اقام العود اذا قومه وهذا الوجه اقوى لانه عليه الصلاة والسلام
قال اعدلوا فى الصفوف فان تسوية الصف من اقامة الصلوة وافيد لتضمنه رعاية
باطن المصلى كظاهره لان الخشوع فى الصلوة من آدابها (وصام رمضان)
انتصابه على انه مفعول فيه قال اكثر اصحاب الشافعى رحمه الله ذكر رمضان بدون
ذكر شهر معه مكروه كما يقال جاء رمضان وان كان هناك قرينة تصرفه كما يقال
صمنا رمضان فغير مكروه وذهب اصحاب مالك الى انه مكروه مطلقا وفى الحديث
احتجاج عليهم خص الصلوة والصوم بالذكر من بين العبادات البدنية
تنبيها على عظم شأنهما لعموم وجوبهما على الاغنياء والفقراء وتحريضا
عليهما لصعوبة موقعهما على الطباع اما الصلوة فلتكررها كل يوم وليلة
واما الصوم فلثبوت فطام الناس عن المألوف خصوصا عما هو قوام البدن
ومن راعاهما مع كونهما اشق لايترك غيرهما غالبا ونظيره ماجاء فى حديث آخر
من صلى البردين دخل الجنة يعنى بهما الفجر والعصر وماقاله الشارح خصهما
بالذكر لكون الزكوة والحج غير مفروضين وقت صدور هذا الحديث فضعيف
لان راويه ابوهريرة متأخر الاسلام لانه اسلم عام خيبر سنة سبع من
الهجرة بالاتفاق وكانت الزكوة واكثر الواجبات مفروضة فيه وكذا الحج على
قول من قال فرض سنة خمس اوست وهما ارجح من قول من قال سنة تسع
كذا فى شرح صحيح مسلم للنووى (كان حقا على الله) الحق يجئ بمعنى الواجب
وبمعنى الجدير والثانى هو المراد هنا اذ لا يجب على الله شئ خلافا للمعتزلة عبر
عنه بلفظ الحق اشعارا بان ادخال الله الموصوف بما فى الحديث الجنة كالواجب
عليه نظرا الى صدقه فى وعده (ان يدخله الجنة) اى اللائح ان المراد به الادخال
بمزيد رفع الدرجات اوبالتجاوز عن السيآت والافمجرد الايمان كاف لمطلق الدخول
فى الجنات (هاجر فى سبيل الله) وفى بعض نسخ البخارى جاهد مكان
هاجر الهجرة اسم من الهجر ضد الوصل ثم غلب على الخروج من ارض
الى ارض وترك الاولى للثانية (اوجلس فى ارضه التى ولد فيها) وهذا يدل على

للعمل الظاهر ١٢
اى الوجه على الكناية عن الحقيقة ١٢
الصلوة والصوم ١٢
الظاهر ١٢

ان الحديث صدر بعد فتح مكة لان الهجرة قبله كانت فريضة لكل مؤمن فى
الابتداء ليجتمعوا عند النبى عليه الصلاة والسلام وينصروا دينه فلما قوى الاسلام
بفتح مكة سقط فرضيتها ولهذا خير بين الهجرة والجلوس فيكون هاجر جملة
مستأنفة جوابا عما يقال اهذا الثواب خاص فى حق من هاجر (ق) زيد بن
خالد الجهنى رضى الله تعالى عنه) وهو بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة
وهى قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل مارواه عن النبى عليه الصلاة والسلام ثلثون
حديثا اخرج له فى الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليها منها خمسة وباقيها
لمسلم قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (من آوى) بمد الهمزة وقصرها اى
ضم اليه وكل منهما يجيئ لازما ومتعديا لكن القصر فى اللازم والمد فى المتعدى
اشهر وبه جاء القرآن العزيز قال الله تعالى ارأيت اذا وينا الى الصخرة وقال
وآويناهما الى ربوة (ضالة) وهى ما ضل من البهيمة واللقطة نعم لكن اكثر استعماله
فى غير الحيوان (فهو ضال) هذا بيان لحكم الاخرة اى آثم وقيل بيان لحكم الدنيا
اى ضامن ان هلكت الضالة عبر عنه بلفظ الضال للمشاكلة ولا يخفى ان الوجه
هو الاول (مالم يعرفها) ومعنى التعريف التشهير وطلب صاحبها كما قال عليه الصلاة
والسلام فى حديث آخر حين سئل عن اللقطة عرفها سنة قال شمس الائمة الحلوانى
ادنى التعريف ان يشهد عند الاخذ ويقول آخذها لاردها فان فعل ذلك
ولم يعرفها بعد كفى قال الشراح المراد من الضالة فى الحديث الضالة من الابل
والبقر مما يحمى نفسه بخلاف الغنم واقول ليت شعرى ما دعاهم الى هذا التقييد
واخراج الغنم من حكم الحديث نعم فرق رسول الله عليه الصلاة والسلام فى حديث
آخر بين ضالتيهما حاصله ان الابل اقوى واصبر على الظمأ فالاولى ان لا يؤخذ
حتى يجده صاحبه والغنم ضعيف فينبغى ان يؤخذ لئلا يضيع ولا يفهم منه
ان لا يجب التعريف فى الغنم ولا يأثم بتركه (ق) ابن عباس رضى الله تعالى عنه)
اتفقا على الرواية عن عبد الله بن عباس قيل كان حبر هذه الامة دعا له النبى عليه
الصلاة والسلام بالفقه والحكمة ما رواه عن النبى عليه الصلاة والسلام الف
وستمائة وستون حديثا له فى الصحيحين مائتان واربعة وثلثون حديثا انفرد البخارى
بمائة وعشرة ومسلم بتسعة واربعين (من) ابتاع) اى اشترى (طعاما) وهو ما يؤكل
(فلا يبعه حتى يستوفيه) اى يقبضه قيد الطعام اتفاقى لان بيع مالم يقبض منهى
منقولا كان او عقارا عند الشافعى ومحمد ومنهى فى المنقول فقط عند ابى حنيفة
وابى يوسف رحمه الله وقال مالك واحمد يجوز فيما سوى الطعام فعلى هذا يكون
قيد الطعام للاحتراز (م) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عن عبد الله بن عمر
بن الخطاب قيل اسلم مع ابيه بمكة وهو صغير وكان من اهل العلم والورع حتى

صحيفة ... لا هجرة بعد الفتح

اى لا يليق بالتوجيه

صحيفة ٢٦٥ فى جزء ثانى

حديث آخر

اعتق الف عبد مارواه عن النبي عليه الصلاة والسلام الفان وستمائة وثلثون في الصحيحين مائتان وثمانون حديثا انفرد مسلم باحد وثلثون والبخاري باحد وثمانين (من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر) التأبير ان يشق وعاء نخل انثى فيجعل فيه شئ من طلع نخل ذكر فاذا فعل ذلك بالنخيل صار اصلاحا للتمر باذن الله تعالى (فثمرها للذي باعها الا ان يشترطها المبتاع) اي المشتري بان يقول اشتريت النخلة ثمرتها هذه والحكم اذا قيد بقيد يكون ذلك دليلا على عدمه عند عدم ذلك القيد ويسمى هذا مفهوم المخالفة عند الاصوليين وهذا حجة عند الشافعي ومالك فيفهم من قوله بعد ان تؤبر ان النخلة اذا بيعت قبل ان تؤبر فثمرتها تكون للمشتري الا ان يشترطها البائع لنفسه وائمتنا لما انكروا حجية المفهوم الحقوا غير المؤبرة بالمؤبرة لان التمر لما ظهر تميز حكمه فلا يدخل في البيع من غير اشتراط فصار كالزرع ولو كان بعض النخيل مؤبرا دون بعضه في بستان واحد جعل كتأبير كله (ومن ابتاع عبدا فماله) اي مال ذلك العبد للذي باعه الا ان يشترطه المبتاع) بان يقول اشتريت العبد مع ماله وكذا الحكم في الجارية استدل به مالك على ان العبد يملك المال لانه عليه السلام اضاف المال الى العبد والاصل في الاضافة التمليك لكنه اذا بيع يكون ماله للبائع وقال ابو حنيفة رحمه الله تعالى العبد لا يملك لقوله عليه الصلاة والسلام العبد لا يملك الا الطلاق ويحمل الاضافة في الحديث على الاختصاص كما في جل الفرس ويدل عليه قوله عليه الصلاة والسلام فماله للذي باعه لانه اضاف المال اليهما في حالة واحدة ويمتنع ان يكون شئ واحد في حالة واحدة ملك اثنين فتكون اضافته الى العبد مجازا ومن هذا قالوا العبد اذا بيع لا يدخل ثوبه الذي عليه في البيع الا ان يشترطه المبتاع وقال بعضهم يدخل ساتر عورته فقط والاصح انه لا يدخل لظاهر الحديث (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قيل ماروته عن النبي عليه الصلاة والسلام الفان ومائتان وعشرة احاديث لها في الصحيحين مائتان وسبعة وتسعون حديثا انفرد البخاري باربعة وخمسين ومسلم بتسعة وستين قالت دخلت على سائلة ومعها بنتان لها فلم يكن عندي غير تمرة فاعطيتها فقسمتها بين بنتيها ولم تأكل فاخبرت رسول الله عليه الصلاة والسلام فقال (من ابتلي) الابتلاء هو الامتحان لكن اكثر استعمال الابتلاء في المحن والبنات مما تعد منها لان غالب هوى الخلق في الذكور (من هذه البنات بشئ) ومن بيانية مع مجرورها حال عن شئ (فاحسن اليهن) فسر شارح هنا الاحسان اليهن بالتزويج بالاكفاء لكن الاوجه ان يعم الاحسان (كن له سترا من النار) لان احتياجهن اليه كان اكثر حال الصغر والكبر فمن سترهن بالاحسان يجازى بالستر من النيران (م) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه)

روى مسلم عنه (من ابطأ به عمله) يعنى من أخره فى الاخرة عمله السيئ اوتفريطه في العمل الصالح وفى الصحاح يقال بَطُؤَ مجيئك و ابطأت بمعنى واحد (لم يسرع به نسبه) اى لم ينفعه شرف نسبه ولم يُجبر نقيصته به اقول لاح لى ههنا اشتباه ثم اندفاعه اما الاول فهو ان الحديث يرى مخالفا لقوله تعالى (والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذريتهم وما التناهم من عملهم من شئ) لان المفسرين فسروه بان ذريات المؤمنين صغارا كانوا او كبارا يلحقون بآبائهم فى المراتب من غير ان ينقص من مراتبهم شئ ولاشك انها متفاوتة فذرية من كان اصلح يكون اكثر مرتبة ممن هو دونه فى الصلاحية فعلم منه ان شرف النسب نافع واما اندفاعه فبان يقال المراد بالنسب فى الحديث شرف النسب من جهة الدنيا او يقال المذكور فى الآية يكون فى الجنة والحديث محمول على الصراط وفى لفظ الابطاء والاسراع اشارة اليه يؤيده ماروى ان النبى عليه الصلاة والسلام قال يكون رجل هو آخر من يجوز على الصراط فيلتفت ولايرى وراءه احدا فيقول يارب ابطأت بى فينادى ياعبدى عملك ابطأبك (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قيل ماروا‌ه عن النبى عليه الصلاة والسلام الفان ومائتان وعشرة احاديث له فى الصحيحين ثلثمائة وثمانية عشر حديثا انفرد البخارى ثمانين ومسلم تسعين قال كان النبى عليه الصلاة والسلام مع بعض اصحابه فمر عليهم بجنازة فشهدوا على خيره فقال عليه الصلاة والسلام وجبت ثم مر عليهم باخرى فشهدوا على شره فقال عليه الصلاة والسلام ايضا وجبت فاستفسروا عما قاله فقال ع م (من اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن اثنيتم عليه شرا وجبت له النار) ذكر الثناء مقارنا للشر للمشاكلة فان قيل كيف اثنوا شرا على تلك الجنازة مع ثبوت النهى عن سب الاموات قلنا يحتمل ان يكون الحديث قبل ورود النهى عنه وان يكون النهى فى شأن غير الكفرة والمنافقين والمظاهرين بفسق وبدعة واما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم بالشر بعد موتهم تحذيرا من طرائقهم والتخلق باخلاقهم قال الشيخ المظهر معنى الحديث من اثنيتم عليه خيرا وكان ثناؤكم مطابقا لافعاله وليس معناه ان ثناءكم مطلقا موجب لان مستحق الجنة لايكون من اهل النار بقول احد وكذا عكسه وقال النووى فى شرح صحيح مسلم الصحيح انه على اطلاقه وان كل مؤمن مات فالهم الله الناس الثناء عليه كان ذلك دليلا على انه من اهل الجنة وان الله تعالى شاء مغفرته والا لم يكن للثناء فائدة وقد اثبتها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يؤيده ماروى انه عليه الصلاة والسلام قال حين اثنوا على جنازة جاء جبريل وقال يامحمد ان صاحبكم ليس كما يقولون انه كان يعلن كذا ويسر كذا ولكن الله صدقهم

فيما يقولون وغفر لهم ما لا يعلمون واما قوله عليه الصلاة والسلام وجبت فى ثناء الشر فمحمول على التهديد لان الله تعالى يحتمل ان يتجاوز عن معاصى المؤمنين (انتم شهداء الله فى الارض انتم شهداء الله فى الارض انتم شهداء الله فى الارض) ذكر هذا الكلام ثلث مرات للتأكيد والتقرير فى النفوس واضافة الشهداء الى الله للتشريف ومشعرة بانهم عند الله بمنزلة فى قبول شهادتهم لانه تعالى عدلهم بقوله وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس والوسط العدل كذا قاله الشيخ الكلابادى (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال رسول الله عليه الصلاة والسلام (من احب ان يسأل عن شئ فليسأل فلا تسألوا نى عن شئ) هذا الشئ محمول على امور الآخرة من امور آخرة بقرينة ماروى انه عليه الصلاة والسلام قاله فى اثناء خطبته بعد ماصلى الظهر فذكر الساعة وذكر مافيها من الامور العظام ثم قال عرضت على الجنة والنار آنفا فى عرض هذا الحائط فلم ار كاليوم فى الخير والشر فاكثر الناس البكاء واكثر عليه الصلاة والسلام ان يقول لهم سلونى ويجوز ان يكون اعم من امور الدنيا والآخرة جواب سؤال مقدر والمغيبات التى عند الله علمها مستثناة منه (الا اخبرتكم مادمت) اى مدة كونى ثابتا (فى مقامى) اراد به مقامه الحسى وهو المنبر لحصول مزيد المكاشفات له عليه السلام فيه وما قاله شارح يجوز ان يراد منه مقامه المعنوى وهو مقام النبوة فضعيف لان قرينة الحال لاتساعده ولانه موهم لامكان زوال النبوة عنه وهو ممنوع (خ) سهل بن سعد رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قيل ماروا عن النبى عليه الصلاة السلام مائة وثمانية وثمانون حديثا المتفق عليه منها ثمانية وعشرون وباقيها للبخارى (من احب ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر الى هذا يعنى) تفسير لقوله هذا وهو من كلام الراوى او المص (رجلا كان يقاتل المشركين وقتل فى الاخير نفسه) اى قتل نفسه من الم الجرح قاله فى غزوة خيبر وكان ذلك الرجل يدعى الاسلام فعرف النبى عليه الصلاة والسلام بنور النبوة ماسبق فيه من شقاوته المقدرة فاخبر انه من اهل النار قبل ظهور سببه منه فلما كان كما قال ظهر معجزة له عليه السلام (م) ابو موسى وعائشة رضى الله تعالى عنهما) روى مسلم عنهما قيل كان ممن هاجر الى الحبشة ثم الى المدينة ماروا عن النبى عليه الصلاة والسلام ثلثمائة وستون حديثا له فى الصحيحين المراد صحيح البخارى وصحيح المسلم وكذا ما يجئ الى آخره ثمانية وستون انفرد البخارى باربعة ومسلم بخمسة عشر (من احب لقاء الله) اى المصير الى دار الآخرة ومعنى محبته ان المؤمن اذا كان عند النزع فى حالة لايقبل الايمان فيها يبشر برضوان الله وجنته فيكون موته احب اليه من حياته (احب الله لقاءه) اى افاض عليه فضله واكثر العطايا له وانما فسرنا به ان المحبة على مافسر وهو العطاء والاحسان وميلان القلب لايليق اسناده الى الله فيحمل على منتهاه (ومن كره لقاء الله) ومعنى كراهته ان الكافر حين يرى ما اعد له من العقوبة

فى تلك الحالة يكره الممات (كره الله لقاءه) ومعنى كراهته تبعيده عن رحمته وارادة نقمته لا الكراهة التى هى النفرة لانها لا يليق اسنادها الى الله تعالى قال النووى ليس معنى الحديث ان حبهم لقاء الله سبب لحب الله لقاءهم ولا ان كراهتهم سبب لكراهته تعالى بل الغرض بيان وصفهم بانهم يحبون لقاء الله تعالى حين احب الله لقاءهم الى هنا كلامه توضيحه ان المحبة صفة لله تعالى ومحبة العبد لربه تابعة لها ومنعكسة منها كظهور عكس الماء على الجدار يؤيده ما روى انه عليه الصلاة والسلام قال اذا احب الله عبدا غلب عشقه عليه تعالى وفى تقديم يحبهم على يحبونه فى القرآن اشارة اليه فمعنى الحديث من احب لقاء الله فهو سبب للاخبار بان الله يحب لقاءه اذاقنا الله تعالى حلاوة محبته وافاقنا بمزيد عنايته (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (من احتبس فرسا) الاحتباس ضد التخلية يجئ متعديا ولازما ويجئ بمعنى الوقف (فى سبيل الله) وهو فى الحقيقة كل سبيل يطلب فيه رضاؤه لكنه عند الاطلاق يحمل على سبيل الجهاد لانه هو المتعارف وقيل يحمل على سبيل الحج لما روى ان رجلا جعل بعيرا له فى سبيل الله فامر النبى عليه الصلاة والسلام ان يحمل عليه الحاج (ايمانا بالله وتصديقا بوعده) فى اثابة الطاعات (فان شبعه بكسر الشين وسكون الباء الموحدة ما يشبعه (وريه) بكسر الراء وتشديد الياء ما يرويه (وروثه وبوله فى ميزانه يوم القيمة) يعنى يجعل فى ميزان صاحبه يوم القيمة ثواب بمقدار هذه الاشياء (م) معمر بن عبد الله بن نافع) رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه عن معمر بفتح الميمين قيل ما رواه عن النبى عليه الصلاة والسلام خمسة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين (من احتكر) اى ادخر ما يشتريه وقت الغلاء ليبيعه وقت زيادة الغلاء (فهو خاطئ) بالهمزة وفى رواية فهو ملعون اى مطرود عن درجة الابرار لا عن رحمة الغفار استدل مالك بعموم الحديث على ان الاحتكار حرام فى المطعوم وغيره وقال ائمتنا والشافعى الاحتكار محرم فى الاقوات خاصة وحملوا الحديث عليها لما روى ان الراوى كان يحتكر الزيت ويحمل الحديث على احتكار القوت عند الغلاء وكفى ذلك دليلا لان الصحابى اعرف بمراد النبى عليه الصلاة والسلام كذا قالوا ولكن فيه تأمل لان فعل الراوى لا يخصص عموم الحديث وكذا قوله هذا العام خص بذلك لا يكون حجة عند المحققين حتى ينقله عن النبى عليه الصلاة والسلام لاحتمال ان يقوله باجتهاد فان قلت روى ابو امامة ان النبى عليه الصلاة والسلام قال لا تحتكروا عليهم الاقوات الحديث مذكور فى جامع الاصول لعل ائمتنا حملوا المطلق على المقيد لكونهما فى حادثة واحدة قلت ذلك مسلم اذا كانا فى حكم واحد كما حملوا فى صوم كفارة اليمين قوله تعالى فصيام ثلثة ايام على قراءة مشهورة عن ابن مسعود

هذا من قبيل قوله تعالى وما بكم من نعمة فمن الله

اكر فرق لوندن زيادة اصالة ايدرسه محتكر اولور نقصان اولورسه محتكر اولماز

رضى الله تعالى عنه فصيام ثلاثة ايام متتابعات وفيما نحن فيه المطلق والمقيد وردا
فى سبب فلا يحملون فيه بل يعملون بهما لانعدام المزاحمة فى الاسباب كما عملوا
فى وجوب صدقة الفطر بقول عليه الصلاة والسلام ادوا عن كل عبد وبقول
عليه الصلاة والسلام ادوا عن كل عبد مسلم بل الوجه ان يقال فى دفع التأمل
ماذكرت كان فى حديث غير مخصص وحديث المتن مخصص خص منه الصبى
والمجنون قيل الحكمة فى تحريم الاحتكار دفع الضرر عن العامة حتى لو كان
عند انسان طعام يحصل من زرعه واضطر الناس اليه اجبر على بيعه دفعا
للضرر عنهم (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها
(من احدث) اى اتى بامر جديد (فى امرنا هذا) اى فى ديننا عبر عن الدين به
تنبيها على ان الدين هو امرنا الذى نشتغل به (ماليس فيه) اى شيئا لم يكن له
سند ظاهر اوخفى من الكتاب والسنة (فهو رد) اى الذى احدثه مردود باطل
(ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قيل اسلم قديما بمكة
وهاجر الهجرتين وصلى الى القبلتين مارواه عن النبى عليه الصلاة والسلام
ثمانمائة وثمانية واربعون حديثا له فى الصحيحين مائة وعشرون انفرد البخارى
منها باحد وعشرين ومسلم بخمسة وثلثين (من احسن فى الاسلام) اى صار
خالصا فيه وقيل معناه ثبت على الاسلام الى ان مات (فلا يؤاخذ بما عمل فى الجاهلية)
يعنى بما عمل فى زمان الفترة قبل بعثة النبى عليه الصلاة والسلام من جنايته على
نفس غيره اوغصب ماله او اتلافه قاله لمن سأله انؤاخذ بما عملنا فى الجاهلية (ومن اساء
فى الاسلام) اى لم يخلص او ارتد بعد اسلامه والعياذ بالله (اخذ بالاول والآخر)
فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى (ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) قلت معنى يره
يستحق بالشر العقوبة ومن احسن فى اسلامه يغفر ما كان يستحقه من العذاب (خ)
ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (من اخذ اموال الناس)
وهذا الاخذ اعم من ان يكون بحق او بغيره ولهذا لم يقيده بقوله ظلما (يريد اداءها)
الجملة حال من المستكن فى اخذ (اداها الله عنه) وهذه جملة خبرية لفظا ومعنى اى
يسر الله اداءه باعانته وتوسيع رزقه ويجوز ان تكون انشاء معنى بان يخرج مخرج
الدعاء له ثم ان قصد بها الاخبار عن المبتدأ مع كونها انشاء معنى يحتاج الى تأويلها
بقوله فيستحق لان يقال فى حقه ذلك وان لم يقصد بها الاخبار لم يحتج الى
التأويل فيكون المبتدأ والخبر انشاء معنى وانما استحق مريدا لاداء هذا
الدعاء لانه جعل نية اسقاط الواجب عليه مقارنة لاخذه وذا دليل على خوفه
(ومن اخذها) اى اموالهم (يريد اتلافها اتلفه الله) يعنى اتلف امواله
وانما قال اتلفه لان اتلاف المال كاتلاف النفس اولزيادة زجره والكلام فيه

كالكلام فى اداها (ق) سعيد بن زيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قيل كان احد العشرة المبشرة شهد المشاهد كلها غير بدر ماروا عن النبى عليه الصلاة والسلام اربعة احاديث له فى الصحيحين ثلثة احدها للبخارى والباقى متفق عليه (من اخذ شبرا من الارض ظلما) وهو وضع الشئ فى غير موضعه نصبه على انه مفعول له او حال او تمييز (طوقه) الضمير المستتر فيه القائم مقام الفاعل عائد الى من والبارز الى الشبر وهو انشاء معنى دعاء عليه او اخبار ومعنى التطويق تكليف الظالم على جعله ذلك طوقا يوم القيمة رد الشارح هذا الوجه بان يوم القيمة ليس زمان التكليف اقول المراد منه تكليف تعجيز للايذاء لا تكليف ابتلاء للجزاء ومثله واقع كما قال عليه الصلاة والسلام فى حديث آخر ان المصورين يكلفون على نفخ الارواح فيما صوروه يوم القيمة اومعناه ان يجعل له كالطوق فى عنقه حقيقة كما قال الله تعالى سيطوقون مابخلوا به يوم القيمة وقيل معناه يطوق اثم ذلك ويلزمه كلزوم الطوق (الى سبع ارضين) ومن قال اراد بها سبعة اقاليم فقد اخطأ اذلا وجه لتحميل شبر لم يأخذه ظلما بخلاف طباق الارض فانها تابعة لهذا الشبر ملكا وغصبا استدل الشافعى ومحمد رحمهما الله بالحديث على قولهما وهو ان الغصب يجرى فى العقار لان اخذ الارض ظلما غصب وقال ابو حنيفة وابو يوسف رحمهما الله لاغصب فى العقار لان الغصب فى الشريعة عبارة عن ازالة اليد المحقة واثبات اليد المبطلة وازالة يد المالك انما تكون بالنقل ولا يتصور ذلك فى العقار والجواب عن الحديث ان الظلم اعم من الغصب لان الظلم قد يكون بمجرد اثبات اليد ولا يلزم من تحقق الاعم تحقق الاخص (خ)

ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (من اخذ من الارض شبرا بغير حقه خسف به) الباء فيه للتعدية والجملة اخبار ويجوز ان يكون انشاء معنى والخسف غموض ظاهر الارض (يوم القيمة الى سبع ارضين) وفيه اشعار بان الارض فى الآخرة ايضا سبع طباق (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من ادرك ركعة من الصلوة فقد ادرك الصلوة) هذا محتاج الى التأويل لان مدرك ركعة لا يكون مدركا لكل الصلوة اجماعا ففيه اضمار تقديره فقد ادرك وجوب الصلوة يعنى من لم يكن اهلا للصلوة ثم صار اهلا وقد بقى من وقت الصلوة قدر ركعة لزمته تلك الصلوة وكذا لو ادرك قدر تحريمة فتقييده بالركعة يكون على الغالب لان مادونها لا يعرف قدره وقيل تقديره فقد ادرك فضيلة الصلوة يعنى من كان مسبوقا وادرك ركعة مع الامام فقد ادرك فضيلة الجماعة فعلى هذا قيد ركعة يكون لاخراج مادونها وقيل معنى الركعة هنا الركوع ومعنى الصلوة الركعة اطلاقا للكل على الجزء يعنى من ادرك الركوع

مع الامام فقد ادرك تلك الركعة (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من ادرك ماله بعينه) اى بذاته بان يكون غيرهالك حسا او معنى بالتصرفات الشرعية مثل الهبة والوقف وغيرهما (عند رجل افلس) اى صار ذا فلوس بعد ان كان ذا دراهم والفقير اعم منه (او انسان قد افلس) هذا شك من الراوى (فهو) راجع الى من (احق به) اى بماله (من غيره) قال اصحاب الشافعى البائع اذا وجد ماله عند المشترى المفلس فله ان يفسخ العقد ويأخذ المبيع وكذا اذا وجد المقرض ماله عند المستقرض المفلس وقال ائمتنا ليس له الفسخ والاخذ بل هو كسائر الغرماء فحملوا الحديث على العقد بالخيار يعنى اذا كان الخيار للبائع فظهر له فى مدته ان المشترى مفلس فالانسب له ان يختار الفسخ وهذا ارشاد للبائع على الارفق ويعضده اضافة المال الى البائع لان الاصل فى الاضافة التمليك والمبيع لايخرج عن ملك البائع اذا كان الخيار له فيكون اضافته اليه حقيقة وعلى قولهم تكون مجازا لان الاضافة تكون باعتبار كون المال ملكا له فى الاصل وجانب الحقيقة احق بالاعتبار (ق) سعد بن ابى وقاص) اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان ثالثا فى الاسلام اسلم على يد ابى بكر رضى الله تعالى عنه وكان اول من رمى بسهم فى سبيل الله وكان مشهورا باستجابة الدعوة لدعائه عليه الصلاة والسلام له بقوله اللهم سدد سهمه واجب دعوته وهو آخر العشرة المبشرة موتا مارواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مائتان واحد وسبعون حديثا له فى الصحيحين ثمانية وثلثون حديثا انفرد البخارى بخمسة ومسلم بثمانية عشر (من ادعى الى غير ابيه) عدى الادعاء بالى لتضمنه معنى الانتساب (وهو يعلم انه غير ابيه) الواو فيه للحال (فالجنة عليه حرام) يعنى فاعله ممنوع عن دخولها عبر عنه بهذه العبارة تشديدا فى الزجر عنه لانه مؤد الى الفساد الكثير وكان هذا الفعل موجودا فى الجاهلية والمفهوم من قوله عليه الصلاة والسلام حرام المنع على الابد وقد ثبت بالدلائل ان المؤمن لايكفر بالمعصية ولايمنع من الجنة ابدا احتجنا الى تأويله فقال بعض هو محمول على المستحل وقال النووى معناه لايكون من الفائزين الداخلين اولا لانه يجازى بعده وقد لايجازى ويعفى عنه (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من اراد اهل المدينة بسوء اذابه الله) اى اهلكه الله بكليته عبر عنه بالذوب تهويلا فى ايلامه لان الم الهلاك بالتدريج اشد مما يكون بغتة (كما يذوب الملح فى الماء) وفيه اشارة الى ان اهل المدينة لوفور علمهم وصفاء قريحتهم مشبهون بالماء ومن يريد كيدهم يرجع نكاية كيدهم اليه كما ان الملح يريد افساد الماء فيذوب قال قوم هو مختص بمدة حيوته عليه السلام وقال آخرون هو عام وهذا اصح الا يرى ان مسلم

ابن عقبة لما حارب المدينة ايام بنى امية هلك فى منصرفه عنها ويزيد بن معاوية
هلك ايضا بعد الرجوع وغيرهما ممن صنع صنيعتهما فان قلت ماذكرت يدل
على ان اذابته يكون فى الدنيا وقدجاء فى حديث آخر مذكور فى مسلم لا يريد احد
اهل المدينة بسوء الا اذابه الله فى النار ذوب الرصاص قلنا فى النار متعلق
بالمصدر اى ذوب الرصاص فى النار قيل هذا فى حق من قصدها على غفلة
دون من اتاها جهارا كامراء استباحوها فان قيل كان الانسان لا يؤخذ بما فى
قلبه فلم اوخذ فى هذه الصورة قلنا يجوز ان يكون المراد بالارادة الارادة المقارنة
بالفعل اوبالاصرار فان من قصد سيئة فاصر عليه يؤاخذ به سيجئ بيانه فى شرح
حديث ان الله تجاوز عن امتى و فى رواية من كاد مكان من اراد فعلى هذا
لا اشكال (ق) عدى بن حاتم رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قيل
ما رواه عن النبى عليه الصلاة والسلام ستة وستون حديثا له فى الصحيحين خمسة
احاديث المتفق عليه منها ثلثة والآخران لمسلم (من استطاع منكم ان يستتر من النار)
اى يتخذ حجابا منها (ولو بشق تمرة) بكسر الشين اى جانبها يعنى وان كانت
الصدقة قليلة (فليفعل) مفعوله محذوف اى ذلك الاستتار اومعنى ليفعل
ليستتر اوليتصدق ذكر اللاعم وارادة للاخص بقرينة ماقبله (م) جابر رضى الله
تعالى عنه) روى مسلم عنه قيل انه كان من مشاهير الصحابة وقال كنت مع النبى
عليه الصلاة والسلام فى تسع عشرة غزوة غير بدر واحد ما رواه عن النبى عليه
الصلاة والسلام الف وخمسمائة واربعون حديثا له فى الصحيحين مائتان
وعشرة احاديث انفرد البخارى بستة وعشرين ومسلم بمائة وستة وعشرين
(من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل) وهذا فى معنى الحديث الاول لكنه اعم
اقول كان ينبغى للمصنف رحمه الله ان يقول جابر بن عمر وليمتاز عن جابر بن
سمرة لانه من الرواة ايضا ولعل تركه لكونه من مشاهير الصحابة ومعروفا
عند الاطلاق (م) عدى بن عميرة رضى الله تعالى عنه) وهو بفتح العين والراء
المهملتين وكسر الميم قبل الياء قيل ما رواه عن النبى عليه الصلاة والسلام عشرة
احاديث ولم يخرج له فى الصحيحين سواه روى مسلم عنه (من استعملناه) اى جعلناه
عاملا (منكم) خطاب للمسلمين وفيه اشارة الى ان استعمال الكافر غير
جائز (على عمل فكتمنا) بفتح الميم اى اخفى عنا (مخيطا فما فوقه) معطوف على
مخيطا اى شيئا يكون فوق الابرة فى الصغر (كان) الضمير فيه راجع الى مصدر كتمنا
(غلولا) قال ابو عبيدة هو الخيانة فى الغنيمة خاصة فاطلاق الغلول على الكتم
يكون للتشديد حيث شبهه بالخيانة فى المغنم فى الاثم وقال غيره هو الخيانة فى كل
شئ والاول هو الظاهر (يأتى به) اى بما غل (يوم القيمة) تفضيحا له وتعذيبا له عليه

جلد اول صحيفه

وهو قوله ان يستتر

ففيه استعارة مصرحة اصلية

وفى الحديث تحريض للعمّال على الامانة وتحذيرهم عن الخيانة وان كانت فى شئ قليل (خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (من استمع الى حديث قوم) عدّى الاستماع بالى لتضمنه معنى الاصغاء (وهم له كارهون) الجملة حال من القوم اومن ضمير استمع يعنى حال كونهم يكرهونه لاجل استماعه ويكرهون استماعه اذا علموا ذلك اوصفة قوم والواو لتأكيد لصوقها بالموصوف كما قال صاحب الكشاف فى قوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم الجملة الاسمية صفة لقرية محذوف اى الاقرية ولها كتاب معلوم والواو لتأكيد لصوقها بالموصوف (او يفرون منه) شك من الراوى (صُبّ فى اذنيه الآنُك) وهو الاسرب وقيل هو الرصاص الابيض قال الجوهرى أفعل بضم العين من ابنية الجمع ولم يجئ عليه الواحد الا الآنك (يوم القيمة) الجملة اخبار اودعاء عليه لعل هذا الوعيد فى حق من يستمع لاجل النميمة واما من استمع حديث قوم ليمنعهم عن الفساد او ليحترز من شرورهم فلا يدخل تحته بل يكون واجبا او مستحبا بحسب المواطن (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (من اسلم) اى عقد عقد السلم وهو عقد على موصوف فى الذمة ببدل يعطى عاجلا وفى رواية اسلف مكان اسلم معناهما واحد (فى تمر) بالثاء المثلثة فى اكثر النسخ وبعضها المثناة من فوق (فليسلم فى كيل) وهو مصدر كال اريد به ههنا مايكال به (معلوم ووزن معلوم) الواو فيه بمعنى او والا يلزم الجمع فى السلم الواحد بين الكيل والوزن وليس كذلك بالاجماع (الى اجل معلوم) وهو المدة المضروبة لايفاء شئ فالسلم المؤجل جائز بالاجماع واما الحال فيجوزه الشافعى لما جاء فى الحديث انه عليه الصلاة والسلام رخص فى السلم وهو باطلاقه يشمل كليهما ومنعه ابو حنيفة رحمه الله مستدلا بهذا الحديث لان الاجل المعلوم مذكور فيه ولو لم يكن شرطا لماذكر فان قلت لو فهم من ذكره شرطيته للزم ان يكون الكيل والوزن شرطا فى السلم وليس كذلك لجواز السلم فى العدديات المتقاربة بالعدد فمعنى الحديث ان اسلم فى مكيل فليكن بكيل معلوم وان اسلم فى موزون فليكن بوزن معلوم وان اسلم باجل فليكن الى اجل معلوم قلت الكيل والوزن ليس مما لابد منه فى السلم لان الغرض منه معرفة مقدار المبيع وهى كما تكون بهما تكون بالذرع والعد فلهذا احتيج فيهما الى التقدير المذكور واما فى الاجل فلا احتياج لان الاجل مما لابد منه فى السلم اذ السلم بيع معدوم فكان ينبغى ان لايجوز وانما شرع ضرورة دفع حاجة الفقير حتى يملك الثمن فى الحال ويقدر على اكتساب المبيع فى الاجل واذا كان السلم حالا لايعجز عن تسليم المسلم فيه فى حقه فلاضرورة الى شرعية السلم لقدرته ان يصل الى الثمن بالبيع الصحيح (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (من

اشارا لى اخيه) اى اخيه المسلم والذمى فى حكمه (بحديدة) اى بما هو آلة القتل
لانه جاء فى رواية بسلاح مكان بحديدة (فان الملائكة تلعنه) يعنى تدعو عليه
بالبعد عن الجنة اول الامر لانه خوف مسلما باشارته وهو حرام لقوله عليه
الصلاة والسلام لايحل لمسلم ان يروع مسلما (وذميا) اولانه قديسبقه السلاح فيقتله
كما صرح فى رواية مسلم لايشير احدكم الى اخيه فانه لايدرى لعل الشيطان ينزع
فى يده (وان كان اخاه) اى المشير اخا المشار اليه (لابيه وامه) يعنى وان كان
هازلا ولم يقصد ضربه كنى به عنه لان الاخ الشفيق لايقصد قتل اخيه غالبا
(م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من اشترى طعاما) يعنى
مكايلة (فلا يبعه حتى يكتاله) وكذا الحكم فى الموزونات دون المذروعات
لان الذرع كالوصف فالزائد للمشترى واما المعدودات فكالموزونات عند
ابى حنيفة وكالذروعات عندهما انما نهى عن البيع قبل الكيل لان الكيل فيما بيع
مكايلة من تمام قبضه لانه انما يتعين به فكما ان بيع المبيع قبل القبض كان منهيا
صار قبل اتمامه منهيا ايضا فعلم منه ان قيد الطعام واقع اتفاقا واعلم انه يفهم من قيد
الاشتراء انه لوملك المكيل بهبة اوميراث اوغيرهما جاز له ان يبيعه قبل الكيل
ومن قوله فلا يبعه انه لووهبه جاز وهو قول محمد وانما قيدنا الشراء بالمكايلة
لانه لو كان مجازفة لايشترط الكيل استدل بعض بهذا الحديث على ان البائع
لوكاله بحضرة المشترى لايكتفى به بل لابد للمشترى من كيل آخر بعد قبضه لكن
الاصح انه يكتفى به لان كيل البائع بحضرة المشترى ككيله فان قلت ماذكرت
مخالف لماروى انه نهى النبى عليه الصلاة والسلام عن بيع الطعام حتى يجرى فيه
صاعان صاع البائع وصاع المشترى قلت الحديث محمول على اجتماع الصفقتين
فى باب السلم وهوماذا اشترى المسلم اليه من رجل كذا كيلا وامر رب السلم بقبضه
فانه لايصح الابصاعين لاجتماع الصفقتين بشرط الكيل احدهما شراء المسلم
اليه وثانيهما قبض رب السلم وهو كالبيع الجديد (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى
عنه) اتفقا على الرواية عنه (من اشترى محفلة) بتشديد الفاء وهى حلوبة
لاتحلب اياما حتى يعظم ضرعها فيظن المشترى انها لبونة (فردها) وفيه
اشارة الى ان كونها محفلة عيب فيها وللمشترى ان يردها به (فليرد معها صاعا)
يعنى اذاردها بعد ان يحلبها فليرد معها صاعا عوضا من لبنها لان بعض اللبن
حدث فى ملك المشترى وبعضه كان مبيعا فلعدم تميزه امتنع رده ورد قيمته
فاوجب الشارع عليه السلام صاعا قطعا للخصومة من غير نظر الى قلة اللبن وكثرته
كما جعل دية النفس مائة من الابل مع تفاوت الانفس قال قوم المردود يكون من تمر
لماثبت ان النبى عليه الصلاة والسلام قال صاعا من تمر وقال آخرون المعتبر فى ذلك

ولو بطريق الملاطفة

جلد اول صحيفه ٥٧

غالب قوت البلد وتخصيص التمر بالذكر لكونه غالب قوتهم والمحفلة وان ذكرت مطلقا لكن لا يرد للبن مالا يؤكل شيئا لنجاسته وكذا للبن الجارية لان لبن الآدمي لا يعوض عنه عادة كذا في شرح الاحكام عمل الشافعي بالحديث واثبت الخيار في المحفلة وقال ابو حنيفة لا خيار فيها والحديث متروك العمل به لانه مخالف للاصل المستفاد من قوله تعالى فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وهو ايجاب المثل او القيمة عند فوات العين او يقال انه كان قبل تحريم الربا جوز في المعاملات امثال ذلك ثم نسخ كذا في الميسر (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله) لانه عليه الصلاة والسلام لا يأمر ولا ينهى الا بما امر الله ونهى (ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني) لان امره موافق له (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم) المراد به ان ينظر في بيت من شق باب او كوة وكان الباب غير مفتوح (فقد حل لهم ان يفقؤا عينه) عمل بالحديث الشافعي واسقط عنه ضمان العين قيل هذا عنده اذا فقأها بعد ان زجره فلم ينزجر واصح قوليه انه لا ضمان مطلقا لاطلاق الحديث وقال ابو حنيفة عليه الضمان لان النظر ليس فوق الدخول فمن دخل بيت غيره بغير اذنه لا يستحق فقء عينه فبالنظر اولى فالحديث محمول على المبالغة في الزجر (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من اعتق رقبة مؤمنة) الرقبة مؤخر اصل العنق وهي مما يعبر به عن كل الذات (اعتق الله) اي انجا الله انما ذكره بلفظ الاعتاق للمشاكلة (بكل ارب منها اربا منه من النار) الارب بكسر الهمزة وسكون الراء العضو وفي الحديث استحباب اعتاق كامل الاعضاء اتماما للمقابلة وعن هذا قال بعض ينبغي ان يعتق الذكر الذكر والانثى الانثى وتقييد الرقبة بالمؤمنة يدل على ان اعتاق الكافر ليس بهذه المرتبة وان كان فيه فضل بلا خلاف (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من اعتق شقصا) بكسر الشين النصيب وفي بعض النسخ شقيصا على وزن فعيل وهو ايضا النصيب (من مملوك) وهو اعم من ان يكون تاما او ناقصا (فعليه خلاصه من ماله) اي على المعتق ان يخلص ذلك المملوك باداء قيمة نصيب الآخر من ماله وفيه حجة على ابي حنيفة حيث لم يلزم عليه خلاصه بل جوز سعاية العبد لكون مالية نصيب الآخر محتبسة عنده وان لم يكن له فيه اختيار كثوب اذا القاه الريح في صبغ غيره فعلى صاحب الثوب ان يضمن قيمة ما نقص من صبغه وفيه ايضا دفع لقول من يرى ان باقي العبد يعتق من بيت المال ولقول من يقول يبقى نصيب الآخر على ملكه اعلم

الباء للمقابلة

مثل كون العبد مشتركا او نحو ذلك

ان صيغة اعتق يقتضى الاختيار فيفهم منه ان واحدا لو ورث بعض قريبه فعتق عليه لايلزم عليه خلاصه لانعدام اختياره فى ذلك العتق (فان لم يكن له مال) ظاهره نفى لمطلق المال لكن المراد منه نفى ما يساوى قيمة نصيب الآخر سوى حوائجه الاصلية (قوّم المملوك قيمة عدل) اى لاينقص من قيمة الوسط ولايزاد عليها (ثم استسعى) على بناء المجهول اى طولب العبد سعاية قيمة نصيب الآخر (غير مشقوق عليه) اى حال كون العبد لايشق عليه بالزيادة مما قومه عدل وانما لم يقل فيما سبق قوم المملوك مع ان التقويم لابد منه فى صورة يسار المعتق لكونه منفهما من صورة اعساره لان التقويم فى هذه الصورة كان لدفع ضرر المملوك فيثبت فى يساره لدفع ضرر المالك (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من اعتق عبدا بينه وبين آخر) اى عبدا مشتركا فيه (قوّم عليه) اى العبد على من اعتقه (فى ماله قيمة عدل لا وكس ولاشطط) اى لا ينقص ولا يزاد من قيمته الثابتة له الجملة صفة لقيمة عدل بيان لهما اوحال مؤكدة عنهما والضمير العائد اليهما مقدر وهو فيهما (ثم اعتق عليه ان كان موسرا) الضمير فى عليه وفى كان عائد الى من فان قلت لفظة ثم تقتضى تأخر عتق العبد عن تقويمه والحال انه حاصل بنفس الاعتاق لابعده قلت معنى اعتق عليه يحكم بعتق العبد مع الزام المال على سيده ولفظة عليه تدل عليه ولاشك ان الحكم متأخر عن التقويم (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من اعمر رجلا عمرى) وهو مفعول مطلق لاعمر معناه تمليك الشئ مدة العمر (له ولعقبه) بكسر القاف وسكونها اى ولولده وولدولده الضميران المجرور ان لمن صورته ان يقول اعمرتك هذه الدار فاذامت عادت الى او الى ورثتى (فقد قطع قوله حقه) هذان الضمير ان لمن (فيها) اى فى التى اعمرها (وهى لمن اعمر) على بناء المجهول اى تكون ملكا لمن وهب له ولعقبه قال مالك العمرى فى جميع الصور تمليك لمنافع الدار دون رقبتها والحديث حجة عليه (خ) ابو عبس) بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة (عبد الرحمن ابن جبر رضى الله تعالى عنه) بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة روى البخارى عنه قيل ماروى سوى هذا الحديث (من اغبرت قدماه) اى صارتا ذاتى غبار اراد به المشى (فى سبيل الله) اى فى طريق يطلب فيها رضا الله فيتناول سبيل طلب العلم وحضور صلوة الجماعة وغيرهما (حرمه (الله على النار) (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من اغتسل ثم اتى الجمعة فصلى ماقدر له) من النوافل (ثم انصت حتى يفرغ)اى الخطيب وهو مذكور حكما بقرينة ذكر الجمعة والخطبة (من خطبته ثم يصلى معه

وهو سنن الجمعة

غفر له ما بينه) اي الذنوب الكائنة بين الوقت الذى صلى فيه الجمعة (وبين الجمعة الاخرى وفضل ثلثة ايام) وهو بالرفع عطف على ما بينه بتقدير المضاف فيه يعنى وذنوب ثلثة ايام زائدة عليها اعلم ان المغفور من الصغائر ان وجدت وان لم توجد لكون الصلوات الخمس ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن رجونا ان يغفر من الكبائر لعموم قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات ولقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء لجواز ان يكون مصلي الجمعة كما ذكر في الحديث ممن يشاء الله وان لم يصادف صغيرة ولا كبيرة كتب به الحسنات وفي الحديث دلالة على ان الجزاء المذكور مرتب على الشروط المذكورة فلا يحصل اذا نقص منها شئ وعلى ان الغسل مسنون للصلوة لعطف اتيان الجمعة عليه (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة) اى كغسل الجنابة وقيل المراد به غسل الجنابة حقيقة وفيه اشارة الى استحباب موافقة زوجته ليلة الجمعة ليكون اغض على بصره والوجه الاول اولى (ثم راح) اى مشى (الى الجمعة) فدخلها (فكانما قرب) بتشديد الراء اى تصدق (بدنة) اراد منها الابل لوقوعها فى مقابلة البقرة (ومن راح فى الساعة الثانية فكانما قرب بقرة ومن راح فى الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا اقرن) اى اعظم قرنا وصفه به لان قرنه ينتفع به (ومن راح فى الساعة الرابعة فكانما قرب دجاجة) وهى بفتح الدال وكسرها معروفة (ومن راح فى الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة) قال مالك الرواح هو المشى بعد الزوال فتكون الساعات المذكورة فى الحديث محمولة على الساعات اللطيفة وقال الشافعى التبكير الى الجمعة افضل فيحمل الرواح فى الحديث على المسير قبل الزوال وما قاله الشارح فعلى هذا يكون المراد من الساعات فى الحديث الساعات النجومية فمردود لانه لو كان كذلك لكانت الخطبة بعد السادسة لانها تكون بعد نصف اليوم لا فى السادسة كما يشعر به لفظ الحديث بل الوجه ان يقال يجوز ان يقدر الشارع من فجر ذلك اليوم الى وقت الخطبة خمسة اقسام فيسمى كل قسم ساعة على وجه التقريب فان قلت اذا كان السابق الى الجمعة اولى كان ينبغى ان يكون من اتى فى اول الساعة الاولى افضل ممن اتى فى آخرها مع انهما مستويان فى البدنة قلت يجوز ان يكون بدنة من جاء فى اولها اكمل من بدنة من جاء فى آخرها وان اشتركا فى اصل البدنة (فاذا خرج الامام حضرت الملائكة) المراد بهم كتبة ثواب من يحضر الجمعة وهم غير الحفظة واللام فيه للعهد (يستمعون الذكر) اى الخطبة فلا يكتبون اجر من جاء فى ذلك الوقت المراد منه اجر مجرد مجيئه قيل لا يكتبونه اصلا

هو الصغائر نسخه

اى احفظ

وقيل يكتبونه بعد الاستماع (خ) سلمان رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قيل كان سلمان الفارسى عبدا اسلم لما قدم النبى عليه الصلاة والسلام المدينة فاشتراه فاعتقه مارواه عن النبى عليه الصلاة والسلام ستون حديثا اخرج البخارى منها اربعة ومسلم ثلاثة (من اغتسل يوم الجمعة وتطهّر بما استطاع من طُهْرٍ) اى بالغ فى ازالة الدَّنَس عنه (ثم ادَّهَنَ اومس من طِيبٍ) لئلا يتأذى جاره برائحته ومن فيه للتبعض اوزائدة عند من يجوز ذلك فى الموجب يعنى تنزه عن كل قبيح بما استطاع لاجل الطهارة والتَطَهُّر التنزه عن الاثم وعن كل قبيح والطَهُور خلاف الدنس (ثم راح فلم يُفَرِّق بين اثنين) اى لم يوقع المخالفة بينهما بالنميمة وقيل هو كناية عن التبكير الى الجمعة اى لم يجلس بين اثنين متقارنين اومعناه لم يتخط رقابهما بالعبور بينهما قيل قبح التخطى اذا لم يتعلق به غرض صحيح اما اذا تعلق كالتقدم فى مواضع الصفوف المتقدمة الخالية لاحراز زيادة الثواب ولزجر من تقدم فى المجئ ولم يتقدم تلك المواضع فلا قبح (فصلى ماكتب له) اى قدّر له من النوافل والكتابة تجئ بمعنى التقدير كما جاء بمعنى الفرض والحكم كذا قاله الجوهرى (ثم اذ اخرج الامام) وفيه ايذان بان الامام ينبغى ان يتخذ مكانا خاليا قبل صعود المنبر تعظيما لشانه كذا وجدناه فى دمشق المحروسة (انصت) اراد به سكوته لاستماع الخطبة لامطلق السكوت اذلا حسن فيه (غفرله ماتقدم بينه وبين الجمعة الاخرى) ينبغى ان يقدر فى هذا الحديث وفضل ثلثة ايام ليكون موافقا لحديث ابى هريرة رضى الله تعالى عنه السابق قريبا لان حديث ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ناطق وهذا الحديث ساكت والساكت يحمل على الناطق اذا كانا فى قضية واحدة او يقال حديث ابى هريرة متأخر عن حديث سلمان اذ يجوز ان يكون الجزاء اولا سبعة ايام ثم زاد الشارع تفضلا منه او يقال هذا الحديث بالنسبة الى من تأخر وحديث ابى هريرة بالنسبة الى من بكر (م) وايل بن حجر رضى الله تعالى عنه) وايل بالياء المثناة من تحت وحجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة روى مسلم عنه قيل ماروواه عن النبى عليه الصلاة والسلام احد وسبعون حديثا انفرد مسلم منها بسبعة (من اقتطع) اى اخذ (ارضا ظالما لقى الله وهو عليه غضبان) اى معرض عنه ومعذبه وانما فسرنا غضب الله بكذا لان الغضب كيفية نفسانية وهى مستحيلة على الله فحمل على مناسبها وكذا كل ما اطلق على الله من الكيفيات النفسانية كالفرح والرحمة والغيرة وغيرها يأول بما يناسبها مما يجوز اتصافه تعالى به خص الغضب بالذكر ههنا بهذا العاصى مع انه تعالى غضبان على كل عاص لان الظالم لم يرض بقسمة الله وغضب عليه

حتى طمع فى قسمة غيره فجوزى بالمثل (م) ابو امامة اياس بن ثعلبة الحارثى رضى الله تعالى عنه) امامة بضم الهمزة واياس بكسرها ثم ياء مثناة من تحت وثعلبة بفتح الثاء المثلثة وسكون العين المهملة قيل مارواه عن النبى عليه الصلاة والسلام حديثان روى مسلم وحده عنه هذا الحديث وهو (من اقتطع حق امرئ) وهذا بعمومه متناول لما ليس بمال كحد القذف ونصيب الزوجة وغيرهما (مسلم) قال القاضى عياض تقييده به لان المخاطبين بالشريعة هم المسلمون لا للاحتراز عن الكافر اذالحكم فيه كما فى المسلم قيل بل حق الكافر اوجب رعاية لانه يمكن ان يرضى الله المسلم المظلوم يوم الجزاء برفع درجاته فيعفو عن ظالمه والكافر لا يصلح لذلك فيحتاج الى ان يحمل عليه من ذنوب المظلوم فيكون الامر صعبا (بيمينه) اى بحلفه الكاذب فقد اوجب الله له النار وحرم عليه الجنة) وفيه اشارة الى تعظيم هذه الجريمة وتهويل لمرتكبها وان كان مأولا وتأويله عرف فيما سبق من حديث من ادعى الى غير ابيه (فقال له رجل وان كان) اى حقه (شيئا يسيرا يارسول الله قال وان كان قضيبا) وهو قطعة غصن (من اراك) وهى بالفتح شجرة المسواك (ق) سفيان ابن ابى زهير رضى الله تعالى عنه) وهو بضم الزاى المعجمة على صيغة التصغير قيل مارواه عن النبى عليه الصلاة والسلام خمسة احاديث اخرج له فى الصحيحين حديثان اتفقا على الرواية عنه (من اقتنى) اى امسك (كلبا لايغنى عنه) اى لاينفعه والضمير فى عنه عائد الى من (زرعا) تمييز اى من جهة حفظ زرعه (ولا ضرعا) اى لاينفعه من جهة حراسة ذات ضرعه ومواشيه (نقص) وهو يجئ لازما ومتعديا وههنا لازم (من عمله) اى من اجر عمله الماضى فيكون الحديث محمولا على التهديد لان حبط الحسنة بالسيئة ليس مذهب اهل السنة والجماعة بل هو مذهب المعتزلة وقيل من اجر عمله المستقبل حين يوجد وهذا اقرب لان الله اذا نقص من مزيد فضله فى ثواب عمله ولا يكتب كاملا لايكون حبطا (كل يوم قيراط) وهو فى الاصل نصف دانق قيل القيراط فى باب الثواب مثل جبل احد والمراد به ههنا مقدار معلوم عند الله فان قيل صح فى بعض روايات هذا الحديث نقص من عمله كل يوم قيراطان فما التوفيق بينهما قلنا يجوز ان يكون اختلاف الروايتين باعتبار نوعين احدهما اشد اذى من الآخر او باختلاف المواضع فيكون القيراطان فى المدينة ومكة لفضلهما والقيراط فى غيرهما او يقال انه باعتبار الزمانين بان الشارع لما رأى عدم اجتنابهم عن الكلاب بنقص قيراط لكثرة التشبهم بها حتى حكى انهم كانوا يأكلون معها غلظ عليهم بنقص قيراطين (م) جابر رضى الله عنه) روى مسلم عنه (من اكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن) بضم الراء (مسجدنا) اى من مسجدنا وفى صحاح الجوهرى يقال قربته بكسر الراء اقربه

وكذا حق المسلمين

الدانق سدس من الدرهم

وبفتح الراء على انه يكون من باب علم

بفتحها قربانا اذا دنوت منه فعلى هذا يكون متعديا غير محتاج الى تقدير من المراد
به النهى عن حضور المسجد انما نهى عن قربه مبالغة قيل هذا النهى خاص
بمسجد النبى عليه الصلاة والسلام بقرينة هذه الاضافة وقال الجمهور انه عام
لقوله عليه الصلاة والسلام فى حديث آخر فلا يقربن المساجد فتكون الاضافة
للملابسة او التقدير مسجد اهل ملتنا ولان العلة وهى (فان الملائكة تتأذى مما
يتأذى منه بنو آدم) عامة توجد فى سائر المساجد فيعم الحكم المراد بالملائكة
الحاضرون مواضع العبادات لاالملازمون للانسان فى جميع الاوقات ومعنى
تأذيهم من هذه الروائح وانه مخصوص بها اوعام بكل لروائح الخبيثة مما يفوض
علمه الى الشارع وهذا التعليل يدل على انه لايدخل المسجد وان كان خاليا عن
الانسان لانه محل الملائكة لكن المفهوم مماروى انه عليه الصلاة والسلام قال من
اكل من هذه الشجرة فلا يقربن مسجدنا ولايؤذينا بريح الثوم (على) ان علة المنع
تأذى بنى آدم فيجوز دخوله اذا كان خاليا ويمكن ان يقال لاتنافى بين العلتين اذ يمكن
ان يكون كل منهما علة مستقلة والله اعلم او يقال تأذى الملائكة يكون بتأذى
الناس منها وفى قوله مما يتأذى منه بنو آدم دون ان يقول منها مع كونه اخصر
اشارة اليه لان الحكم المتعلق بالشئ الموصوف يكون وصفه سببا له كما اذا قيل
صحبت الحكماء واجتنبت السفهاء فعلى هذا يجوز دخوله المسجد اذا كان خاليا لانتفاء
تأذى الملائكة بانتفاء تأذى الناس قاس قوم على المساجد سائر مجامع الناس وعلى
اكل الثوم من معه رائحة كريهة كالبخر وغيره (ق) جابر رضى الله تعالى عنه)
اتفقا على الرواية عنه (من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا اوليعتزل مسجدنا) هذا شك
من الراوى (وليقعد فى بيته) تأكيد لما قبله على وجه المبالغة (م) سعد ابن ابى
وقاص رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من اكل سبع تمرات مما بين لابتيها) اى
من ثمار المدينة لان اللابة ارض ذات حجارة سود والمدينة وقعت بين لابتين
(حين يصبح لم يضره سم حتى يمسى)لوصول دعاء النبى عليه الصلاة والسلام الى
ثمار المدينة بالبركة واما تخصيص السبع والسم فمما يفوض علمه الى الشارع (ق) انس
وابو هريرة رضى الله تعالى عنهما) اتفقا على الرواية عنهما (من اكل من هذه
الشجرة) اى الثوم والشجر فى العرف ماله ساق واغصان وفى اللغة ما يبقى اصله فى
الارض ويخلف اذا قطع وينبت فى الصيف مايبس فى الشتاء وعلى كلا القولين اطلاق
الشجر على الثوم مجاز (فلا يقربن مسجدنا)(ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه)
اتفقا على الرواية عنه (من امسك كلبا فانه ينقص كل يوم من عمله قيراط الا كلب
حرث اوماشية)فلا ينقص اجره بامساكه لاجلهما وكذا كلب صيد لانه جاء فى رواية
اخرى الاكلب صيد واما امساكه لحفظ الدور فلم يجوزه بعض لانه ليس مما استثنى

والاصح انه يجوز قياسا على هذه الثالثة لعلة الحاجة واختلفوا فى اقتناء الجرو وتربيته للزرع وغيره والاصح جوازه كذا قاله النووى (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من انظر معسرا) اى امهل مديونا فقيرا (او وضع له) اى حط عن دينه له (اظله الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله) ضميره راجع الى الله تعالى او الى العرش قيل المراد به ظل الجنة واضافته الى الله اضافة ملك والاقوى منه ان يقال المراد به الكرامة والحماية من مكاره الموقف كما يقال فلان فى ظل فلان اى فى كنفه وحمايته وكذا المعنى على تقدير ان يرجع الضمير الى العرش فاضافته الى العرش لانه مكان التقريب والكرامة او لظهور علامته منه كما قيل ينشأ من العرش نور كالعمود ويشمل بين اهلى المحشر من يريد الله حمايته وهذا هو المعنى من تعمد الغفران كذا سمعت من بعض اساتيذى غمده الله بغفرانه (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من انفق زوجين) اى صنفين كاعطاء درهم ودينار او فرس وثوب كما فسر الزوج به فى قوله تعالى وكنتم ازواجا ثلثة قال ابن عرفة الزوج يطلق على الاثنين وعلى واحد منهما لانه زوج مع آخر وهذا هو المراد هنا لما روى انه قال قيل يارسول الله ما الزوجان قال فرسان او عبدان قال شارح المشكاة يحتمل ان يراد منه كثرة الانفاق والتعود به نحو قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين (فى سبيل الله) اى فى وجوه الخير (دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب) بالرفع بدل من خزنة الجنة بدل الكل وتنوين باب للتكثير فدعوتهم من كل باب تعظيم له ورغبة اليه لانه ثبت فى الصحيح (ان للمتصدقين بابا يدعون منه الى الجنة) وكذا لكل صنف من اصحاب الاعمال باب (اى فل) اى حرف نداء وفل بضم اللام ترخيم فلان بخلاف القياس على احد المذهبين فيه وقيل فل لغة فى فلان فى باب النداء بدون الترخيم (هلم) اسم فعل يجيء متعديا كما فى قوله تعالى هلم شداء كم ولازما كما فى هذا الحديث معناه تعال (فقال ابو بكر رضى الله تعالى عنه يارسول الله ذاك) وهو اشارة الى من (الذى لا توى عليه) اى لا هلاك (قال رسول الله عليه الصلاة والسلام انى لارجو ان تكون منهم) اى ممن دعاه خزنة الجنة هذا من باب اسلوب الحكيم فان قلت ما معنى ارجو وابو بكر رضى الله تعالى عنه كان ممن انفق زوجين قلت اشار بذلك الى ان ثواب الاعمال ينبغى ان لا يجزم به بل يرجى ان يوصل اليه الخفاء مقبوليتها (خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (من بدل دينه فاقتلوه) احتج به الشافعى على ان المرتدة تقتل وعلى ان النصرانى اذا تهود واليهودى اذا تنصر يقتل ان لم يعد الى ما كان عليه وقال ائمتنا المرتدة لا تقتل لان النبى عليه الصلاة والسلام نهى عن قتل النساء بل تحبس الى ان تتوب وكذا غير المسلم اذا ارتد لا يجبر على العود

ولايقتل بناء على ان الكفر ملة واحدة على ان الحديث ليس مُجْرًى على عمومه لان الكافر اذا اسلم لايقتل بالاجماع (ق) عثمان رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قيل مارواه عن النبى عليه الصلاة والسلام مائة وستة واربعون حديثاله فى الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد البخارى بثمانية ومسلم بخمسة (من بنى لله مسجدا) اى مُتَعَبَّداً فيتناول معبد الكفرة كما قال عليه الصلاة والسلام لعن الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد فعلى هذا يكون لله لاخراج مابنى معبد الغير الله تعالى (يبتغى به وجه الله) وهذا يخرج مابنى رياء ويجوز ان يراد من المسجد ماهو المتعارف من معابد المسلمين فيكون لله لاخراج الرياء وقوله يبتغى به وجه الله حال مؤكدة لما قبله قال الشيخ الشارح معنى قوله يبتغى به وجه الله يطلب به ذات الله وفيه اشارة الى اعلى درجات ذلك فان قوله بنى لله لايقدح ان يكون غرضه الفوز بالجنة او النجاة من النار واما ابتغاء وجهه تعالى فاعظم من كل شئ واقول ذاته تعالى كيف تكون مطلوبة للبانى وهى غير معقولة الحصول وانما المطلوب رضاؤه نعم قال المشايخ قد يتجلى الله تعالى لعبد تَبَتَّلَ اليه عما سواه وفنى عن جميع هواه فيرى العبد نفسه متصفة بصفات الله تعالى لكن هذا المعنى دقيق وكونه مرادا من الحديث سحيق لا سيما صدر فى مقام كان اكثر ترغيبا للعوام على ان ابتغاء وجه الله تعالى يجئ بمعنى طلب رضاء الله كما جاء فى حديث آخر مذكور فى المشارق ان النبى عليه الصلاة والسلام قال لسعيد بن ابى وقاص لن تُنفِق نفقة تبتغى بها وجه الله الا اُجِرْتَ بها حتى ما تجعل فى فى اِمْرَأَتِك (بنى الله له مثله فى الجنة) اى بيتا يماثل المسجد فى الشرف فلا يلزم ان تكون جهة الشرف متحدة فان شرف المساجد فى الدنيا باعتبار العبادة فيها وشرف ذلك البيت يكون من جهة اخرى وقيل يماثله فى عظم البناء يعنى المسجد كما كان ارفع من سائر البيوت فكذا ذلك البيت يكون ارفع من سائر البيوت التى تعطى جزاء لغير المسجد وقيل ذلك البيت يكون عشرة امثال مقدار المسجد توفيقا بينه وبين قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويجوز ان يكون الحديث بيانا لوصف ذلك البيت ويكون له عشرة بيوت فى الجنة كل منها مثله (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من تاب) اى رجع عن ذنبه (قبل طلوع الشمس من مغربها تاب الله عليه) اى قبل توبته واما عدم قبولها بعد الطلوع من المغرب فغير مفهوم منه لان الحكم المقيد بقيد لايدل على عدمه عند عدم ذلك القيد بل مفهوم من حديث آخر وهو قوله عليه الصلاة والسلام لاتنقطع التوبة حتى يطلع الشمس من مغربها اعلم ان التوبة الصحيحة من الكفر يقطع بقبولها وكذا من غيره عند المعتزلة لان قبول التوبة واجب على الله عندهم وعند اهل السنة والجماعة لايقطع به بل يظن انه تعالى

بقبلها كرما وفضلا قال النووى يصح التوبة من ذنب وان كان مصرا على ذنب آخر عند اهل السنة والجماعة وكذا من تاب عن ذنب ثم عاد اليه كتب ذلك الذنب الثانى ولم تبطل توبته خلافا للمعتزلة فيهما (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه (من تردّى) اى القى نفسه من جبل (فقتل نفسه فهو فى نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا فيها ابدا) الحديث محمول على المستحل او على بيان ان فاعله مستحق لهذا العذاب لكن الله تعالى تفضل واخبر ان المسلم لا يخلد فى النار او المراد بالخلود طول المدة وتوكيده بالمخلد والتأبيد يكون للتشديد (ومن تحسّى) اى شرب فى مهلة بجرع (سما فقتل نفسه فسمه فى يده يتحساه فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته فى يده يتوجأ بها) بالجيم والهمزة اى يطعن (فى بطنه فى نار جهنم) انما لم يقل هنا خالدا مخلدا فيها ابدا اكتفاء بما سبق (ق) بريدة بن الحصيب رضى الله تعالى عنه) وهو بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبى عليه الصلاة والسلام مائة وسبعة وستون حديثا له فى الصحيحين اربعة عشر حديثا انفرد البخارى منها بحديثين ومسلم باحد عشر (من ترك صلوة العصر فقد حبط عمله) يعنى نقص ثواب عمل ذلك اليوم لان صلوة العصر خاتمة فرائض النهار فاذا فاتته بقى عمل نهاره ابتر لا يكمل ثوابه فتعبيره بالحبوط وهو البطلان يكون للتهديد (ق) سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من تصبح بسبع تمرات) اى اكلها صباحا (عجوة) نصب على التمييز وهو نوع جيد من التمر (لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر) تخصيص هذا النوع بالذكر لثبوت خاصية فيه لدفع السم والسحر عرفها النبى عليه الصلاة والسلام اولدعائه عليه الصلاة والسلام بان يكون شفاء لذلك الداء (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (من تصدق بعدل) بالفتح والكسر بمعنى المثل (تمرة من كسب طيب) اى مكسوب حلال (ولا يقبل الله الا الطيب) هذه جملة معترضة بين الشرط والجزاء (فان الله تعالى يقبلها بيمينه) وهذا كناية عن حسن قبوله تلك الصدقة لان الشئ المرضى يتلقى باليمين فى العادة كما قال الشاعر ❊ الم تك فى يمنى يديك جعلتنى ❊ فلا تجعلنى بعدها فى شمالكا (ثم يربيها لصاحبها) يعنى يضعف اجرها وقيل اى يعظم ذاتها ويزيدها حتى تثقل فى الميزان (كما يربى احدكم) هذا تمثيل لزيادة التفهيم (فلوه) بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو المهر الصغير خصه بالذكر فى ضرب المثل لانه يزيد زيادة بينة (حتى تكون مثل الجبل) انما ذكر النبى عليه الصلاة والسلام التربية فى الصدقة وان كان غيرها من العبادات يزيد ايضا بقبوله اشارة الى ان الصدقة فريضة كانت او نافلة احوج الى تربية الله تعالى لثبوت نقيصة فيها بسبب حب

الطبع الاموال (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من تطهر) بتشديد الهاء وفيه مبالغة لدلالته على التكلف فى الطهارة (فى بيته ثم مضى) اى مشى (الى بيت من بيوت الله) ارادبها المساجد (ليقضى) اى ليؤدى والمراد به الاداء مع الجماعة لاشارته عليه الصلاة والسلام اليه فى حديث آخر والقضاء يستعمل فى الاداء ايضا حقيقة كما قال الله تعالى فاذا قضيت الصلوة فانتشروا فى الارض (فريضة من فرائض الله) وفيه اشعار بان غيرها يستحب ان يصلى فى البيت (كانت خطوتاه) تثنية خطوة وهى بضم الخاء ما بين قدمى الماشى وبفتحها فعل ذلك وههنا مفتوحة الخاء لان المراد منها فعل الماشى (احداهما) وهى بدل من خطوتاه اومبتدأ خبره (تحط) والجملة خبر كانت (خطيئة والاخرى ترفع درجة) وفى هذا الحديث اشارة الى ان هذا الجزاء للماشى لا للراكب (خ) عبادة ابن الصامت رضى الله تعالى عنه) وهو بضم العين وتخفيف الباء قيل انه كان نقيبا للنبى عليه الصلاة والسلام وجهه عمر رضى الله تعالى عنه الى الشام قاضيا مارواه عن النبى عليه الصلاة والسلام مائة وواحد وثمانون حديثا اخرج له فى الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخارى بحديثين ومسلم بحديثين روى البخارى عنه (من تعار من الليل) هذا من جوامع الكلم لانه يقال تعار من الليل اذا استيقظ من نومه مع صوت كذا فى الصحاح وهذه اليقظة تكون مع كلام غالبا فاحب عليه الصلاة والسلام ان يكون ذلك الكلام تسبيحا وتهليلا ولا يوجد ذلك الا ممن استأنس بالذكر (فقال لا اله الا الله وحده) اى منفردا (لا شريك له) تأكيد لماقبله (له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير الحمد لله وسبحان الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله) معناه لا انصراف عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بمعونة الله كذا حكى عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه (ثم قال اللهم اغفر لى اودعا) اى بدعاء آخر غير قوله اللهم اغفر لى (استجيب له هذا الجزاء مرتب على الشروط المذكورة والمراد بها الاستجابة اليقينية لان الاحتمالية ثابتة فى غير هذا الدعاء ولو لم يدع المتعار بعد هذا الذكر كان له ثواب ولكنه عليه الصلاة والسلام لم يتعرض له (فان توضأ وصلى قبلت صلوته) فريضة كانت اونافلة وهذه المقبولية اليقينية مترتبة على الصلوات المتعقبة لما قبلها (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من توضأ فاحسن الوضوء) وهو بفتح الواو الماء الذى يتوضأ به وبضمها غسل الاعضاء المخصوصة واحسان الوضوء اكماله بمراعاة فرائضه وسننه وآدابه (ثم اتى الجمعة فاستمع) اى الخطبة (وانصت) اى سكت قال الجمهور يلزمه السكوت وان لم يستمع الخطبة لبعده وقال احمد والشافعى فى احد قوليه لا يلزمه (غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى وزيادة ثلاثة ايام) هذا عطف

اى توضأ برعاية سننه وادابه

من حديث جوامع الكلم

وصار شارطه

اشارة

على الموصول بتقدير المضاف اى غفر له ذنوب ثلثة ايام زائدة واضافة زيادة الى ثلثة ايام من قبيل اضافة الصفة الى موصوفها لانه فى تقدير وثلثة ايام زيادة على ان يكون المصدر بمعنى الفاعل (ومن مس الحصى فقد لغا) اى مال عن الصواب وفيه دلالة على ان غير المس من انواع العبث منهى عنه ايضا واشارة الى ان اقبال القلب والجوارح ينبغى ان يكون على الخطبة (م) عثمان رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من توضأ فاحسن الوضوء خرجت خطاياه) المراد بها الصغائر وخروجها مجاز عن غفرانها لانها ليست باجسام (من جسده) اى من جميع بدنه (حتى تخرج من تحت اظفاره) وهذا تأكيد لدفع مايتوهم ان المراد من جسده مايصيبه الوضوء فان قيل مارواه مسلم من انه عليه الصلاة والسلام قال اذا توضأ العبد المسلم فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينه مع الماء فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يداه الى آخر الحديث يدل على ان المغفور ذنوب اعضاء الوضوء فلم يحمل الساكت على الناطق قلنا لاحاجة اليه لان كليهما معمولان فغفر ان جميع الجسد يكون عند التوضى بالتسمية وفى قوله عليه الصلاة والسلام فاحسن الوضوء اشارة الى وجود التسمية فيه وغفر ان اعضاء الوضوء يكون عند عدم التسمية يدل عليه ماروى انه عليه الصلاة والسلام قال من ذكر الله اول وضوئه طهر به جسده كله وان لم يذكر الله لم يطهر الا مواضع الوضوء (خ) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (من توضأ فليستنثر) اى ليخرج مافى انفه بالنفس (ومن استجمر) اى استنجى (فليوتر) الوتر ضد الزوج (ق) عثمان رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من توضأ نحو وضوئى هذا) وما قاله الشارح انما لم يقل مثل وضوئى لان وضوء احد لايماثل وضوء النبى عليه الصلاة والسلام اذ المماثلة تقتضى الاشتراك من كل وجه غير وجه التغاير فضعيف لان معنى المثل والنحو هنا واحد لما روى ان عثمان رضى الله تعالى عنه توضأ فقال رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم توضأ مثل وضوئى هذا (ثم قام فركع)اى صلى عبر عنه بلفظ ركع مجاز المشاكلة (ركعتين) فريضة كانت او نافلة (لايحدث فيهما نفسه) اى ترك العجب فى عمله كذا قاله الطيبى او معناه لايطلب بهما الناس والجاه وقال القاضى المراد به ترك حديث شئ مما لايتعلق بالصلوة وفى لفظ يحدث اشارة الى ان ذلك الحديث مما يكتسب لامما يقع فى الخاطر من غير قصد لانه ساقط وقال شارح احكام الاحكام يمكن ان يحمل حديث النفس اعم لان العبرة مرفوع فيما يتعلق بالتكاليف والحديث ليس كذلك لانه يقتضى ترتب ثواب مخصوص على عمل مخصوص فان حصل ذلك العمل حصل ثوابه والا فلا نعم ترك التحدث بالكلية حاصل

جلد اول صحيفه ٢٤٢ باقى جلد ٢٠٩ وباقى جلد ٢٠٧ وباقى جلد ١٦ وباقى جلد ٢٧ وباقى جلد ١٢٩

لمن اعرض عن شواغل الدنيا وتوجه الى الحضرة العليا (غفر له ماتقدم من ذنبه) اى من الصغائر (قاله حين توضأ ثلثا ثلثا) قال الشيخ الشارح فان قيل غفران الخطايا فى الحديث المتقدم مرتب على مجرد الوضوء وههنا رتب على الوضوء مع الصلوة فيكون اقتران الصلوة به كعدمه فالجواب ان قوله خرجت خطاياه لايدل على خروج جميع ماتقدم فيكون بالنسبة الى يومه او الى وقت دون وقت اقول هذا تخصيص لادليل عليه مع انه جاء فى بعض روايات مسلم ان عثمان توضأ وقال رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم توضأ مثل وضوئى وقال من توضأ هكذا غفر له ماتقدم من ذنبه فكيف يحمل على خطايا يومه بل الوجه ان يحمل الحديث المتقدم على كونه متأخرا فى الصدور عن النبى عليه الصلاة والسلام بان كان غفران ماتقدم من الذنوب مرتبا اولا على الوضوء مع الصلوة ثم جعله الله مرتبا على مجرد الوضوء لمزيد فضله (خ) سهل بن سعد رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (من توكل لى) اى تكفل بمحافظة (مابين رجليه) وهو الفرج من الزنا (ومابين لحييه) وهو الفم من اكل الحرام وقبح الكلام اللحى بفتح اللام منبت اللحية اعلم ان كون الرسول عليه الصلاة والسلام مكفولا له باعتبار انه طالب لهذه المحافظة ونفعها عائد اليه لانه عليه الصلاة والسلام هو الهادى واهتداء المدلول نافع له (توكلت له بالجنة) اى ضمنت بدخولها وقد جاء مثل هذا فى الحديث القريب من وقى شر لقلقه وقبقبه وذبذبه فقد وقى النار اللقلق اللسان والقبقب البطن والذبذب الذكر (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من جاء منكم الجمعة فليغتسل) ذهب مالك الى وجوب الغسل يوم الجمعة لان الامر للوجوب وذهب الجمهور الى استحبابه وحملوا الامر على الندب لقوله عليه الصلاة والسلام من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فهو افضل (خ) عثمان رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (من جهز جيش العسرة) وهو جيش غزوة تبوك سمى به لانها كانت فى زمان اشتداد الحر وقلة الزاد والمركب وتجهيزه تهيئة جهاز سفره (فله الجنة) روى ان عثمان لما سمع هذا الحديث بعث الى النبى عليه الصلاة والسلام عشرة آلاف دينار فصبت بين يديه فجعل النبى عليه السلام يقلبها ويقول غفر الله لك ياعثمان مااسررت وما اعلنت (ق) زيد ابن خالد رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (من جهز غازيا فى سبيل الله فقد غزا) اى حصل له اجر الغزو وقيل معناه سقط فرض الغزو عنه لكن هذا انما يستقيم اذا كان فى زمان صار الجهاد فرض عين (ومن خلف غازيا) اى صار خلفا له وقائما بعده برعاية اموره (فى اهله بخير) وهذا قيد قليل جامع لمعنى جزيل (فقد غزا) اى سقط الجهاد عن ذمته ان كان صدور الحديث فى زمن كان

تخصيص شارح

ماتقل من غير الصحاب

٦٥

الجهاد فيه فرض عين وان لم يكن فيه فمعناه حصل له ثواب الغزو (خ) ابو هريرة
رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (من حج لله فلم يرفث) اى لم يفحش من القول
ولم يتكلم كلام الجماع عند النساء لما روى ان ابن عباس لما انشد ❊ وهن يمشين
بنا هميسا ❊ ان يصدق الطير ننك لميسا ❊ قيل له ارفث وانت محرم فقال
لرفث مايكون فى حضور النساء (ولم يفسق) اى لم يخرج عن حد الاستقامة
فان قلت لم ترك ذكر الجدال وكان منهيا عنه ايضا قلت ان اريد به الخصومة
مع الرفقاء فهو داخل فى الفسق وان اريد به الاختلاف فى الموقف كان قريشا
كان يقف بالمشعر الحرام وسائر العرب يقفون بعرفة فلعله كان مرتفعا برد النبى
عليه الصلاة والسلام الوقوف الى عرفة قبل صدور هذا فلم يحتج الى ذكره (رجع
كيوم ولدته امه) يوم مبنى على الفتح مضاف الى الجملة التى بعده قيل رجع هنا
بمعنى صار وقوله كيوم خبره ويجوز ان يراد منه معناه الموضوع له ويكون كيوم
حالا يعنى رجع الى وطنه مشابها يومه بيوم ولادته فى خلوه من الذنوب لكن على
هذا يخرج المكى عما ذكر فى الحديث فيبطل اطلاقه ويجوز ان يكون رجع بمعنى
فرغ عن افعال الحج قال الشارح حقوق العباد لاتغفر عنهم فيكون التشبيه
فى الخلو عما سواها لكن ماروى ان النبى عليه الصلاة والسلام دعا عشية عرفة
ان يغفر مظالم الحجاج وجد فيه حتى استجيب دعوته فضحك مستبشرا يدل على
ان التشبيه فى الخلو عن كل الذنوب (م) سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبة رضى الله
تعالى عنهما) روى مسلم عنهما سمرة بفتح السين المهملة وضم الميم وجندب بضم
الجيم وفتح الدال وضمها قيل سمرة كان ولى البصرة ماروى عن النبى عليه الصلاة
السلام مائة وثلاثة وعشرون حديثا له فى الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخارى
بحديث ومسلم باربعة وما رواه المغيرة مائة وستة وثلاثون حديثا له فى الصحيحين
اثنا عشر للبخارى ولمسلم اثنان (من حدث عنى بحديث وهو يرى) الواو فيه للحال
يرى بضم الياء وفتح الراء بمعنى يظن وبفتحهما بمعنى يعلم وكلا الروايتين معمول
بهما (انه كذب) بكسر الكاف مصدر وكذا بفتحها وكسر الذال بمعنى
ذو كذب على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل (فهو احد الكاذبين) روى
على صيغة التثنية باعتبار المفترى والناقل عنه وبصيغة الجمع باعتبار كثرة النقلة
اعلم ان من اراد رواية حديث ينظر ان كان صحيحا عنده فله ان يقول قال رسول الله
كذا او امر بكذا وان كان ضعيفا يقول روى عنه او بلغنا كذا واما اذا علم
او ظن انه كاذب وقال روى عن رسول الله ولم يبين انه موضوع فيدرج فى جملة
الكاذبين لانه اعان المفترى على نشر فريته وفى قوله وهو يرى دلالة على انه
اذا لم يعلم او لم يظن انه كاذب فى نسبة الحديث الى النبى عليه الصلاة والسلام فلا اثم عليه

النوق

باب حلبه وباب حلبه
١٢٩ ٢٠١

في روايته وان علم غيره او ظن انه كاذب (خ) عثمان رضي الله تعالى عنه) روى البخارى
عنه (من حفر بئر رومة) بضم الراء المهملة وسكون الواو بئر في المدينة
واضافة بئر اليها اضافة العام الى الخاص اراد بحفرها اصلاحها ووقفها
(فله الجنة) روى ان عثمان اشتراها ووقفها (م) ابو الدرداء رضي الله تعالى
عنه) روى مسلم عنه قيل اشتهر بكنيته واسمه عويمر كان فقيها عالما مات بدمشق
ما رواه عن النبي عليه الصلاة والسلام مائة واربعة وسبعون حديثا له في الصحيحين
خمسة عشر حديثا انفرد البخارى منها بثلثة ومسلم بتسعة (من حفظ عشر آيات من
اول سورة الكهف) وفي رواية لمسلم من آخر سورة الكهف (عصم من الدجال)
اللام فيه للعهد ويجوز ان تكون للجنس لان الدجال من يكثر منه الكذب
والتلبيس وقد جاء في الحديث يكون في آخر الزمان دجالون اللهم اعصمنا من عملهم
وشتت شملهم (ق) ثابت بن الضحاك رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه
قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي عليه الصلاة والسلام اربعة
عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما هذا ومسلم انفرد بالآخر (من حلف
بملة غير الاسلام) بالجر صفة لملة (كاذبا) حال عن ضمير حلف الحلف بالشئ حقيقة
هو القسم به بادخال بعض حروفه عليه وقد يطلق على التعليق لاجل البر مجازا لكونه
داعيا الى الفعل او الترك كاليمين والمراد به ههنا المعنى الثاني بقرينة قوله عليه الصلاة
والسلام (فهو كما قال) ظاهر الحديث يدل على ان مسلما ان قال ان افعل كذا فانا يهودي
ففعل يكفر وبه عمل الشافعية وقال الحنفية لا يكفر فحملوا الحديث على التهديد واما
ان علقه بالماضي كقوله ان فعلت كذا فانا يهودي وقد فعل فقد اختلفت الحنفية قال
بعض لا يكفر اعتبارا بالمستقبل وقيل يكفر والصحيح انه لا يكفر ان كان يعلم انه يمين لكنه
يكون غموسا وان كان عنده انه يكفر بالحلف يكفر لانه رضي بالكفر وهو محمل الحديث
عند الاكثر (ق) ابن مسعود رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من حلف
على مال امرء مسلم) اى لاجل ان يأخذه او يدفعه عن نفسه تقييده بالمسلم اتفاقي (بغير
حقه لقى الله وهو عليه غضبان) اى معرض عنه (ثم قرأ علينا رسول الله عليه السلام
مصداقه) اى ما يدل على صدق الحديث من كتاب الله (ان الذين يشترون) اى
يستبدلون ويتركون (بعهد الله) اى ما عهد الله اليهم في التورية والانجيل من اظهار
نعت الرسول (وايمانهم) اى بما حلفوا عليه من تصديقهم محمدا حين بعث واستبدال
شئ بشئ انما يكون بترك احدهما والباء في الاستعمال يدخل المتروك وفي الآية كذلك
(ثمنا قليلا) كالترؤس والارتشاء (الى آخر الآية) وهو قوله تعالى اولئك لا خلاق
لهم اى لا نصيب لهم من الخير ولا ينظر اليهم اى نظر الرحمة وهو مجاز عن
الاستهانة ولا يزكيهم اى لا يطهرهم من الذنوب ولهم عذاب اليم قيل الآية

يقال له بئر عثمان رضي الله عنه

فرق جمعهم

حدثنا في صحيفة ٤١١

علاقته مشابهة

نزلت فى شأن جماعة من اليهود جاؤا الى كعب بن الاشرف فى القحط ممتارين فقال
لهم هل تعلمون اهذا الرجل رسول الله قالوا نعم قال قد هممت ان اميركم واكسوكم
فحرمكم الله خيرا كثيرا فقالوا لعله شبه علينا فانطلقوا فكتبوا صفته غير صفته ثم
رجعوا اليه وقالوا قد غلطنا وليس هو بالنعت الذى نعت لنا ففرح فمارهم اى اطعمهم
(ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من حلف على يمين) وهو
مجموع المقسم به والمقسم عليه لكن المراد به ههنا هو المقسم عليه مجازا ذكر الكل واراد
البعض (فرأى غيرها خيرا منها) كما اذا حلف ان لا يتكلم والده (فليكفر عن
يمينه ثم ليفعل الذى هو خير) اعلم ان الكفارة قبل اليمين غير جائزة وبعد الحنث
واجبة اتفاقا واما جوازها قبل الحنث وبعد اليمين ففيه خلاف جوزها الشافعى
تمسكا بظاهر الحديث ومنعها ابو حنيفة لانه جاء فى رواية اخرى صحيحة فليأت
بالذى هو خير ثم ليكفر والتمسك بهذه الرواية اولى لان الامر فيهما يكون للوجوب
والتكفير يبقى على اطلاقه هذا هو الاصل فيهما وعلى رواية الحديث يكون
امر التكفير للاباحة والتكفير مقيدا بالمال لان التكفير بالصوم لا يجوز تقديمه على
الحنث عند الشافعى ايضا فيكون ثم فى الحديث بمعنى الواو او يكون معنى ليكفر
ليقصد الكفارة توفيقا بين الروايتين مع ان ارتكاب خلاف الاصل على الاصل
مرة اولى من ارتكابه مرتين (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى
عنه (من حلف فقال فى حلفه باللات والعزى) بالتخفيف وروى بالتشديد وهما
اسما صنمين (فليقل لا اله الا الله) الامر فيه للوجوب ان كان حلفه بهما لكونهما
معبودين لانه صار كافرا وللندب ان كان حلفه لغير ذلك اعلم ان الحلف
بالاصنام لا ينعقد يمينا اتفاقا لكن عند ابى حنيفة عليه كفارة لان الله تعالى
اوجب على المظاهر الكفارة لكون الظهار منكرا من القول وزورا والحلف
بالاصنام كذلك وقال الشافعى ومالك لا كفارة فيه محتجين بظاهر الحديث
لانه لم يذكر فيه كفارة ولو كانت واجبة لذكرها (ق) ابن عمر رضى الله عنه
وابو هريرة رضى الله عنهما) اتفقا على الرواية عنه (من حمل علينا السلاح)
منصوب بنزع الخافض اى بالسلاح وهو ما اعد للحرب من آلة الحديد
ويجوز ان يكون مفعول حمل وعلينا حالا اى حال كونه علينا لا لنا (فليس منا)
اى من عاملى سنتنا (م) جابر رضى الله عنه) روى مسلم عنه (من خاف ان لا يقوم
من آخر الليل) ومن فيه للتبعيض او بمعنى فى او زائدة (فليوتر اوله) اى ليصل
الوتر فى اول الليل وامره بالايتار عند خوف الفوت يدل على وجوبه كما ذهب
اليه ابو حنيفة (ومن طمع ان يقوم آخره فليوتر آخر الليل فان صلوة آخر الليل
مشهودة) اى يحضرها ملائكة الرحمة (وذلك افضل) (م) ابو هريرة رضى الله عنه

روى مسلم عنه (من خرج من الطاعة) اى طاعة الامام امير المؤمنين (وفارق الجماعة) اى الامام وعسكره فيكون كالبيان لما سبق و يجوز ان يراد بهم جماعة يعنى ترك الصلوة بجماعة كان و افض (فمات مات ميتة) بكسر الميم للنوع (جاهلية) وهى صفة ميتة يعنى صار باغيا فاذا مات على تلك الحالة مات على الضلالة كما يموت اهل الجاهلية عليها من جهة انهم كانوا لا يطيعون اميرا بل يعدون ذلك سفاهة وكان القوى منهم يأكل الضعيف (ومن قاتل تحت راية عمية) وهى الراية التى يقاتل اهلها من غير بصيرة ولا معرفة بان المحق اى الطائفتين وعمية بكسر العين وبضمها و بالميم والياء المشددتين على وزن فعلية من العمى وهى الضلال قال النوى هى الجمية لايستبين وجهها (يغضب) وهو حال او استئناف (لعصبية) اى تعصب و فى بعض النسخ لعصبية وهى الخصلة المنسوبة الى العصبة (اويدعو الى عصبة او ينصر عصبة) بالنصب مفعول له (فقتل فقتلة جاهلية) وهى بكسر القاف للنوع خبر مبتدأ محذوف يعنى قتلته كقتلة اهل الجاهلية لان مقاتلتهم تكون بمجرد التعصب (ومن خرج على امتى) المراد بهم امة الدعوة وبالخارجين عليهم قطاع الطريق (يضرب برها) بفتح الباء (وفاجرها ولا يتحاشى) اى لايبالى (من مؤمنها ولا يفى لذى عهدها) يعنى ينقض عهد اهل الذمة باخذ مالهم وقتلهم وهاتان الجملتان كالبيان لما سبق (فليس منى ولست منه) يعنى ليس هو من امتى وفيه تهديد شديد وهذا السلب يكون كسلب الاهلية عن ابن نوح فى قوله تعالى انه ليس من اهلك لعدم اتباعه لابيه (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من دخل دار ابى سفيان فهو آمن) قيل انما اكرمه النبى عليه الصلاة والسلام بهذا القول لانه كان اذا اوذى بمكة فدخل دار ابى سفيان كان آمنا فجازاه بمثل ذلك (ومن القى السلاح فهو آمن ومن اغلق بابه فهو آمن قاله يوم فتح مكة) وفيه دلالة على ان فتح مكة كان عنوة لان لفظ آمن انما يستعمل فى القهر لا فى الصلح وقال الشافعى فتحت صلحا بدليل ان النبى عليه الصلاة والسلام لم يستبح اموالها ولا قسمها بين الغانمين والحديث حجة عليه (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من دعا الى هدى) اى الى ما يهتدى به من الاعمال الصالحة وهو باطلاقه يتناول العظيم والحقير فيدخل فيه من دعى الى اماطة الاذى من طريق المسلمين (كان له من الاجر مثل اجور من تبعه) انما استحق الداعى الى الهدى بذلك الاجر لكون الدعاء الى الهدى خصلة من خصال الانبياء (لا ينقص ذلك) وهو اشارة الى مصدر كان (من اجورهم شيئا) هذا دفع لما يتوهم ان اجر الداعى انما يكون مثلا بالتنقيص من اجر التابع اى التابعين وضمه الى اجر الداعى (ومن دعا الى ضلالة كان

عليه من الاثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا) وضمير الجمع في اجورهم وآثامهم راجع الى من باعتبار المعنى فان قلت اذا دعا واحد جماعة الى ضلالة فاتبعوه يلزم ان يكون لسيئة واحدة وهي الدعوة آثام كثيرة قلنا تلك الدعوة في المعنى متعددة لان دعوة الجماعة دفعة واحدة دعوة لكل من آحادهم (م) (ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام مائة حديث وحديثان له في الصحيحين سبعة عشر حديثا انفرد البخاري بواحد ومسلم بتسعة (من دل على خير فله اجر مثل اجر فاعله) معناه ظاهر (ق) ابن عباس رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من رأى من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة فمات فميتته جاهلية) وفيه وجوب لزوم الجماعة والصبر على ما يكره من الامير سواء كان مما لا يخالف الشرع او يخالفه كالزنا الا اذا قتل نفسا بغير حق (ق) ابن عباس رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من رأى منكم رؤيا) وهي على وزن فعلى بلا تنوين الرؤية في المنام وجمعها رؤى بالتنوين كذا قاله الجوهري (فليقصها) اي ليقل ما رآها فيها (اعبرها له) بضم الباء كما قال الله تعالى ان كنتم للرؤيا تعبرون ويجوز ان يكون من التفعيل اي افسرها واخبر بآخر ما يؤول اليه امرها وهو بسكون الراء جواب الامر ويجوز رفعها على الاستئناف (كان يقوله لاصحابه) اشفاقا عليهم لان من يعبرها ينبغي ان يكون عالما بالتأويل كيلا يعبر بما فيه خلل وقد روي انه عليه الصلاة والسلام قال الرؤيا ما لم تعبر لم تقع (م) ابو سعيد رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه الصلاة والسلام الف ومائة وسبعون حديثا له في الصحيحين مائة واحد عشر حديثا انفرد البخاري بستة عشر ومسلم باثنين وسبعين (من رأى منكم منكرا) وهو ما ليس فيه رضاء الله من قول او فعل والمعروف ضده (فليغيره بيده فان لم يستطع) اي ان لم يقدر على الازالة باليد لكون فاعله اقوى منه (فبلسانه) يعني فليغيره بالقول (فان لم يستطع) اي لم يقدر على المنع بالقول (فبقلبه) معناه فليكرهه بقلبه ولا يقدر فيه فليغيره بقلبه لان التغيير لا يتصور بالقلب انما قدم التغيير باليد لكونه اقوى في المنع واما في العمل فينبغي ان يقدم المنع بالقول ليكون اقرب الى تحصيل المط رفقا عليه ثم في الدفع بالقول ما يكون اللين يكون احسن وان لم ينته بالقول فليغيره باليد فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قلت معنى الآية الزموا انفسكم اذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم تقصير غيركم فيما كلف من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فمن امر ونهى ولم يمتثل به المخاطب لا يضره قيل هذا يختص بمن علم ان ما رآه منكر بالنسبة الى الفاعل لان الجاهل ربما يرى شيئا منكرا في مذهبه

اي ضلالة ؍

اعبرها اعبرها ؍

ويكون جائزا في مذهب الفاعل وقيل مختص ايضا بمن لا يفعل المنكر كيلا يدخل في
قوله تعالى اتأمرون الناس بالبر وتنسون انفسكم وانتم تتلون الكتاب افلا تعقلون
ومنع قوم هذا الاختصاص بان النهي عن المنكر لدفع الاضرار عن الفاعل وهو
لا يسقط بفعل الناهي المنكر غايته انه ترك واجبا عليه وبه لا يسقط عنه الواجب الآخر
وهو النهي قال العلماء الامر بالمعروف تابع للمأمور به فان كان واجبا فالامر به واجب
على وجه الكفاية وان ندبا فندب واما النهي عن المنكر فلوجوبه شرائط منها
ان لا يكون المنهي عنه واقعا لان الحسن هو الذم على الواقع لا النهي عنه
ومنها ان يغلب على ظنه انه يفعله نحو ان يرى الشارب تهيأ لشرب الخمر
باعداد الآلة ومنها ان يغلب على ظنه انه ان نهاه لا يلحقه مضرة ولا يزيد المنهي
عنه ايضا في منكراته متعنتا لانكاره ومنها ان يغلب على ظنه ان نهيه مؤثر لا عبث
(وذلك) اي الانكار بالقلب (اضعف الايمان) فان قلت هذا يدل على ان الايمان
يزيد وينقص كما ذهب اليه الشافعي رحمه الله فما تأويله عند الحنفية قلت معناه اضعف
ثمرات الايمان والانكار بالقلب منها فان قلت لو كان كذلك لزم ان لا يخرج من
الايمان بانتفائه وليس كذلك لما جاء في بعض الروايات وليس وراء ذلك من الايمان
حبة خردل قلت اراد به ان الثمرات القوية والضعيفة اذا انتفت كان الايمان
كالمعدوم (خ) ابو سعيد وابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله تعالى عنه) روى
البخاري عنهما قيل ما رواه عن النبي عليه الصلاة والسلام ابو قتادة مائة وسبعون
حديثا له في الصحيحين احد وعشرون حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم
بثمانية ربعي بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وبالعين المهملة والياء المشددة
(من رآني) اي في المنام (فقد رأى الحق) اي الرؤيا الصادقة لا الرؤيا التي يلعب
بها الشيطان انما قيدنا الرؤية بالمنام بقرينة انه عليه الصلاة والسلام قاله في جواب
من قص انه رأى النبي عليه الصلاة والسلام في المنام وبعض اعتبر جانب اللفظ وقال
معناه من رآني مطلقا فقد رأى الرسول الحق (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه)
اتفقا على الرواية عنه (من رآني في المنام فسيراني في اليقظة) بفتح القاف خلاف
النوم قيل المراد به اهل عصره معناه من رآني في المنام ولم يكن هاجر رزقه الله الهجرة
و لرؤية في اليقظة وقيل المراد باليقظة يقظة دار الآخرة كما قال عليه السلام الناس
نيام فاذا ماتوا انتبهوا وبرؤيته عليه السلام فيها الرؤية الخاصة بالقرب منه
(او فكأنما رآني في اليقظة) هذا شك من الراوي وهو تشبيه خيالي بحسي (لا يتمثل
الشيطان بي) هذا استئناف جواب عمن قال وما سبب ذلك اعلم ان هذا الحكم غير
مختص بنبينا عليه الصلاة والسلام بل جميع الانبياء معصومون من ان يظهر الشيطان
بصورهم في النوم واليقظة لئلا يشتبه الحق بالباطل واما رؤية الله تعالى في المنام

او لكأنما نسخه

فلم يجوزها الاكثرون وعند من جوزها يرى فى اى صورة كانت لان ذلك المرئى غير ذات الله اذ ليس لها صورة (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من رآنى فى المنام فقد رآنى) اى فقد رأى مثالى يدل عليه قوله عليه الصلاة والسلام (فان الشيطان لا يتمثل بى) قال القاضى هذا اذا رآه على صفته المعروفة فى حياته وذكر المازنى الصحيح ان رؤية النبى عليه الصلاة والسلام فى المنام اعم سواء كانت على صفته او غيرها كمن رآه ابيض اللحية لان المرئى فى ظن الرائى انه النبى عليه الصلاة والسلام (خ) لا يتمثل فى صورتى) يعنى اتفق المسلم والبخارى من حديث ابى هريرة رضى الله تعالى عنه على لفظ لا يتمثل بى وانفرد البخارى رحمه الله فى رواية ابى هريرة على لفظ لا يتمثل فى صورتى (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من سأل الناس اموالهم) الناس منصوب على نزع الخافض او على انه مفعول به واموالهم بدل اشتمال منه (تكثرا) مفعول له اى لتكثر ماله لا للاحتياج (فانما هى) اى المسئلة او الاموال (جمر) اى سبب للعقاب بالنار انما جعلها جمرا للمبالغة ويجوز ان يكون ما اخذه جمرا حقيقة يعذب به كما ثبت فى مانع الزكوة ان ماله يكون صفائح من نار فيعذب بها انما استحق السائل المذكور لهذا العذاب لانه اخذ مالا لم يكن له حلالا اولكتمه نعمة الله وهو كفران واما حكم الدافع له عالما بحاله فكان القياس ان يأثم لانه اعانه على الحرام لكنه يجعل هبة ولا اثم فى الهبة للغنى (فليستقل منه او ليستكثر) هذا توبيخ له قال العلماء من كان له قوت يوم لا يحل له السؤال (م) صفية بنت ابى عبيد رضى الله تعالى عنها) اخرج مسلم فى صحيحه من حديث صفية بنت ابى عبيد الثقفية وهى زوجة عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه ادركت النبى عليه الصلاة والسلام وسمعت منه ولم تروعنه وروت عن عائشة وحفصة وابن عمر (من سأل عرافا) هذا الحديث مرسل وقد روى مرفوعا عن ابن عمر رضى الله تعالى عنه العراف من يخبر بما اخفى من المسروق ومكان الضالة والكاهن من يخبر بما يكون فى المستقبل وفى الصحاح العراف الكاهن (لم تقبل له صلوة اربعين ليلة) اى يوما انما ذكر ليلة جريا على عادة العرب من استعمالهم الليالى فى الحساب لرؤية الهلال فى الليلة قال النووى معنى عدم قبول صلوته انه لا ثواب له فيها كالصلاة فى الارض المغصوبة لانها غير مجزئة لان كونها مجزئة عبارة عن مطابقتها للامر وكونها مقبولة هو ترتب الثواب عليها فالقبول اخص من الاجزاء فلا يلزم من نفيه نفى الاعم على ان صلوة السائل عن العراف لو لم تكن مجزئة لوجب عليه قضاء صلوة اربعين يوما وليس كذلك بالاجماع الى هنا كلامه اقول هذا مشكل عندى لان الله تعالى اخبر عن شانه بانه لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها وانه لا يضيع اجر المحسنين فكيف لا يثيب الله

توجيه النووى

ثالى جلد ٧
وثالى جلد ٤٩
وهو قطعة من النار
عائشة بن خبر وربحى
بينه وبينها مساواة

من ادى صلوته بشرائطها بسبب معصية صدرت منه بل الوجه ان يقال المراد من عدم قبوله اعراضه عن زيادة تضعيف اجره واما تخصيص الصلوة من بين الاعمال فيحتمل ان يكون لكونها عماد الدين فيكون صيامه وغيره كذلك او يفوض علمه الى الشارع قيل ذكر العدد ههنا للتكثير قالوا هذا فى حق من اعتقد صدق العراف او الكاهن واما من سألهم لاستهزائهم اولتكذيبهم فلا يلحقه ماذكر فى الحديث بقرينة حديث آخر من صدّق كاهنا لم تُقبَلْ منه صلوة اربعين ليلة فان قلت هذا مخالف لقوله عليه الصلاة والسلام من صدق كاهنا فقد كفر بما انزل على محمد قلت اللائح لى فى التوفيق ان يقال مصدق الكاهن يكون كافرا اذا اعتقد انه عالم بالغيب واما اذا اعتقد انه مُلهَمٌ من الله او ان الجن يلقون اليه مما يسمعون من الملائكة فصدقه من هذا فلا يكون كافرا (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من سبح الله) اى قال سبحان الله فى دبر كل صلوة) اى عقيب فراغه من المكتوبة قيدنا بها لورود هذا القيد فى حديث آخر (ثلثا وثلثين وحمد الله) اى قال الحمد لله (ثلثا وثلثين وكبر الله) اى قال الله اكبر (ثلثا وثلثين فتلك) اى التسبيحات والتحميدات والتكبيرات (تسعة وتسعون قال) وهو لفظ الرسول بدل من سبح (تمام المائة) بالنصب ظرف اى فى وقت تمام المائة والعامل فيه قال او مفعول به لقال فالمراد من تمام المائة مايتم به المائة وهو فى المعنى جملة لان مابعده عطف بيان له او بدل فصح كونه مقول القول قيل يجوز رفع تمام على ان يكون مبتدأ ومابعده خبره (وهو لااله الا الله وحده لاشريك له الملك) وهو بضم الميم يعم التصرف فى ذوى العقول وغيرهم والملك بكسرها يخص بغير العقلاء (وله الحمد وهو على كل شئ قدير) فيكون تمام مع خبره حالا من ضمير سبح والعائد منها محذوف تقديره تمام المائة عليها وعلى هذا لفظة قال يكون للراوى وضميره عائد الى الرسول لكن الوجه الاول اولى وعلى التوجيهين الجزاء المذكور انما يترتب على الشرط اذا وقع تمام المائة التهليل المذكور (غفرت له خطاياه وان كانت مثل زَبَدِ البحر) وهو مايعلو على وجهه عند هيجانه اقول لاح لى هنا اشتباه لانه ان اراد من قوله كل صلوة الكل الافرادى يلزم ان لايحصل الجزاء اذا فات هذا التسبيح فى دبر صلوة واحدة من صلواته وهذا متعسر وغير مناسب للترغيب اليه وان اراد منه الكل المجموعى فكذا لان دبر مجموع صلوته غير معلوم له ويمكن ان يقال يجوز ان يراد منه التعميم على معنى ان هذا الجزاء مترتب لمن يقول فى دبر كل صلوة مكتوبة هذا التسبيح لا ان ترتبه يكون فى صلوة واحدة (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (مَن سَرَّهُ ان يبسط له فى رزقه) اى يكثر رزقه (وينسأ

بالهمزة وضم الياء اى يؤخر (فى اثره) وهو بالتحريك ما بقى من رسم الشئ
والمراد به ههنا الاجل عبر عنه به لانه تابع الحيوة (فليصل رحمه) بكسر
الحاء الرحم فى الاصل وعاء الولد فى البطن ثم سميت القرابة رحما قال النووى
للصلة درجات باعتبار يسر الواصل وعسره وادناها ترك المهاجرة عن قريبه
ووصله بالكلام ولو كان بالسلام ومن ترك مايقدر عليه لم يسم واصلا اختلفوا
فى الرحم التى يجب صلتها قال قوم هى قرابة كل ذى رحم محرم وقال
آخرون هى قرابة كل قريب محرما كان اوغيره فان قيل الآجال والارزاق
مقدرة لاتزيد ولا تنقص بالنصوص الدالة عليها فما وجه الحديث اجيب
بان الاشياء قد تكتب فى اللوح المحفوظ متوقفة على الشروط كما يكتب ان وصل
فلان رحمه فعمره سبعون سنة والافخمسون ولعل الدعاء والكسب من جملتها
وهو المعنى من قوله تعالى يمحو الله مايشاء ويثبت ولكن هذا بالنسبة الى مايظهر
للملائكة فى اللوح المحفوظ لا بالنسبة الى علم الله الازلى اذلا محو فيه ولا زيادة
اويقال المراد منه البركة فى رزقه وبقاء ذكره الجميل بعده وهو كالحيوة اويقال
الحديث صدر فى معرض الحث على صلة الرحم بطريق المبالغة يعنى لوكان
شئ يبسط به فى رزق رجل واجله لكان الصلة ويجوز فرض المحال اذا
تعلق به حكمة (م) ابو قتادة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من سره
ان ينجيه الله) اى يجعله ذا نجاة (من كرب) بضم الكاف وفتح الراء جمع
كربة وهى غم يأخذ النفس لشدته وفى بعض النسخ بفتح الكاف وسكون
الراء وهو بمعنى الكربة كذا قاله الجوهرى (يوم القيمة فلينفس عن معسر)
اى ليؤخر مطالبة الدين عن مديون ذى عسرة (اويضع عنه) اى ليحط عن
دينه مصداقه قوله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا
خير لكم (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من سره
ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا قاله لرجل قال دلنى على عمل
اذا عملته) ذكر اذا دون ان لجزم السائل بالعمل بما يقوله الرسول (دخلت
الجنة قال) اى الرسول (تعبد الله) خبر بمعنى الانشاء اى اعبد الله وكذا
الافعال التى بعده اوهو فى تأويل المصدر كتسمع بالمعيدى فيكون خبر مبتدأ
محذوف اى ذلك العمل ان توحد الله وانما لم يذكر شهادة كونه رسولا مع انه
لابد منها لظهور ان التوحيد لايعتبر بدونها فذكره مغن عن ذكرها وقيل
لعله ان السائل كان مقرا برسالته فعلى هذا ذكر التوحيد يكون لشرفه وكونه
اصلا (لاتشرك به شيئا) تأكيد لما قبله اويقال العبادة مستعملة فى معناها
الاصطلاحى وهو فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيما لربه وقوله

لاتشرك به تحذير عن الرياء (وتقيمُ الصلوة المكتوبة) اى المفروضة وهذا مع مابعده يكون تفصيلا للعبادة على الوجه الاخير (وتؤدى الزكوة المفروضة) قيّد الزكوة بها مع انها لاتكون الامفروضة ترغيبا عليها لان المال محبوب والطبيعة تشح به اولان الزكوة قد تُطلَق على اعطاء المال تبرعا والتقرب بالفرائض اكثر من التقرب بالنوافل (وتصوم رمضان فقال) اى الرجل (والذى نفسى بيده لاازيد على هذا) اى ماذكر من الفرائض (شيئا ابدا ولاانقص منه) فان قلت كيف حلف على ترك النوافل ولم ينكره النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قلت يمكن ان يكون قبل شرعيتها اويقال انه كان وَفْدا فمعناه لا ازيد على ماسمع فى تبليغه ولاانقص منه اومعناه لاازيد على هذا السؤال ولاانقص فى العمل مماسمعته ووجه عدم ذكر الحج هنا يعرف من تقرير الحديث الاول فى الكتاب واما جزمه عليه الصلاة والسلام بانه من اهل الجنة مع ان الاعمال بالخواتيم فلعله عليه الصلاة والسلام بالوحى ان الرجل يموت على الصلاح ويدخلها (خ) ابوذر وابوهريرة رضى الله تعالى عنهما) روى البخارى عنهما قيل ابوذر اسمه جندب كان من اعلام الصحابة وخامسا فى الاسلام ماروا ه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مائتان وواحد وثمانون حديثا له فى الصحيحين ثلثة وثلثون حديثا انفرد البخارى بحديثين ومسلم بتسعة عشر (من سلك طريقا يلتمس) وهو حال اوصفة (فيه علما) نكره ليتناول كل علم من العلوم الشرعية لانها هى الموصلة الى الجنة لعل العلوم العربية تكون فى حكمها لانها ممالابد منها فى تحصيل تلك العلوم (سهل الله له به) الضمير عائد الى مادل عليه سلك اويلتمس اوالى الطريق (طريقا الى الجنة) تقديم به على طريقا للاهتمام اوللتخصيص على معنى ان تسهيل الله طريق الجنة له خاص بهذا السبب وغيره من اسباب التسهيل كانه معدوم (م) سلمة بن الاكوع رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قيل كان ممن بايع تحت الشجرة وكان اشجع الناس راجلا ماروا ه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تسعون حديثا له فى الصحيحين ثلثون انفرد البخارى بخمسة ومسلم بتسعة (من سَلّ علينا السيف) اى اخرج من غمده لاضرارنا (فليس منا) اى من عاملى سنتنا (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من سمع رجلا ينشُدُ) بضم الشين اى يطلب برفع الصوت (ضالة (فى المسجد فليقل لا ادّاها الله اليك فان المساجد لم تبنَ لهذا) اى لِنِشدانِ الضالة يجوز ان يكون قوله فان المساجد تعليلا للدعاء عليه ويكون المجموع مقولا لقوله فليقل وان يكون تعليلا لقوله فليقل يعرف منه كراهية كل امر لم يبن المسجد لاجله حتى كره مالك البحثَ العلمى فيه وجوّزه ابوحنيفة وغيره ممايحتاج اليه الناس لان المسجد مجمعهم واستحسن المتأخرون جلوس القاضى

الوفد بجمع الرسول بالزكى الجى وتكدر

جلد ثانى صحيفه ١٦٥

فالقصراوعاق

سبق فى صحيفه ٤٧

فى الجامع لان القضاء يحق من اشرف العبادات (م) جرير رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قيل اسلم قبل موت النبى عليه الصلاة و السلام باربعين يوما مارواه عنه عليه السلام مائة حديث له فى الصحيحين خمسة عشر حديثا انفرد البخارى بواحد ومسلم بستة (من سَنّ فى الاسلام سنة حسنة) وهى مأخوذة من السنن بفتحتين وهو الطريق يعنى من اتى بطريقة مرضية يُقتَدى به فيها (فله اجره) اى اجر عمله (واجر من عمل بها) اى ومثل اجر من عمل بتلك الطريقة (من بعده) اى من بعد ممات من سنها قيد به دفعا لما يتوهم ان ذلك الاجر يكتب له مادام حيا (من غير ان ينقص من اجورهم شئ ومن سن فى الاسلام سنة سيئة كان عليه وزره) اى وزر عمله (ووزر من عمل بها) اى بتلك الطريقة السيئة (من بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شئ (م) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (من شاء فليصمه ومن شاء فليُفطِره يعنى يوم عاشوراء) بالمد هو اليوم العاشر من المحرم وليس فى كلامهم فاعولاء بالمد غيره وقد الحق به تاسوعاء وهو التاسع من المحرم قوله يعنى تفسير من الراوى او المص للضمير البارز فى ليصمه قيل كان صوم عاشوراء واجبا فلما فرض رمضان قال عليه الصلاة و السلام الحديث و انتسخ به فرضيته فصار كسائر الايام فى حق الجواز (خ) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (من شرب الخمر فى الدنيا ثم لم يتب منها) حتى مات وفى كلمة ثم اشارة الى ان التراخى فى التوبة لاينافى قبولها (حرمها) بضم الحاء وبالتخفيف (فى الآخرة) يعنى جعل محروما من خمر الجنة قيل هذا عبارة عن عدم دخولها لان من دخلها شرب من خمرها فيأول الحديث بالمستحل وقيل جعل محروما فى الواقع بان ينسى شهوتها اوبان لايشتهيها وان ذكرها لان مايشتهى من النعم حاصلة لاهل الجنة بدلالة قوله تعالى ولكم فيها ما تشتهى انفسكم وهذا نقص عظيم لحرمانه من اشرف نعم الجنة (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من شرب النبيذ) وهو ماء الذى فيه تمر اوزبيب اونحوهما (منكم فليشربه زبيبا فردا) اى حال كون الملقى فيه زبيبا منفردا غير مخلوط (او تمرا فردا او بسرا فردا) وفى لفظ فردا اشارة الى ان شرب الخليط من الانبذة غير جائز وان لم يشتد وهو مذهب مالك واحمد استدلالا به وبما روى عن قتادة ان النبى عليه السلام نهى عن شرب الخليط وقال انبذوا كل واحد على حدة وقال ائمتنا لابأس بشربه اذا لم يشتد لان ماحل منفردا حل مخلوطا وماورد من النهى عن شرب الخليط فمحمول على الشدة (م) ام سلمة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها قيل ماروته عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثلثمائة وثمانية وسبعون حديثا لها فى الصحيحين تسعة وعشرون انفرد البخارى بثلثة ومسلم بثلاثة عشر (من شرب

فى صحيفة

على القول الاصح

سيجئ هذا الحديث الشريف فى صحيفة ١٠٠

في اناء من ذهب او فضة فانما يجرجر) الجرجرة صوت البعير في حنجرته والمراد به ههنا صوت يسمع في حلق الانسان عند تجرعه الماء (في بطنه نارا من جهنم) الرواية المشهورة في نارا النصب وروى برفعه على ان لفظ يجرجر يجئ لازما ومتعديا انما جعل المشروب منه نارا مبالغة لكونه سببا لها كما قال تعالى ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا الحديث يدل على حرمة استعمال انائهما واما التحلي بهما فجائز للنساء دون الرجال (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من شهد الجنازة) بالفتح والكسر الميت او سريره وقيل بالكسر السرير وبالفتح الميت وهو معنى قولهم الاعلى للاعلى والاسفل للاسفل (حتى يصلى عليها) على بناء المعلوم (فله قيراط ومن شهدها) يعني حضر الجنازة بعد ما صلى عليها انما قيدت به لما ورد في بعض روايات مسلم من شهد الجنازة وصلى عليها ثم يتبعها (حتى تدفن) على بناء المجهول (فله قيراطان قيل وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين) وهذا تشبيه للمعنى بالجسم الجسيم تفهيما للتفخيم وقد جاء في رواية مسلم اصغرهما مثل احد روى ان هذا الحديث ذكر لابن عمر رضي الله تعالى عنه فارسل الى عائشة رضي الله تعالى عنها يسألها فقالت صدق ابو هريرة فقال ابن عمر لقد فرطنا في قراريط كثيرة (م) عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حرم الله عليه النار) اي لا يعذب بها لما رأى العلماء ان هذا الحديث مخالف للنصوص الدالة على ان بعض عصاة المؤمنين يعذبون طلبوا التوفيق بينهما قال بعضهم هذا في حق من تاب عن كفره فمات وقال آخرون كان هذا الحديث قبل نزول الفرائض وقال الحسن البصري رحمه الله معناه من قال هذه الكلمة وادى حقها وفرائضها والاقرب ان يراد بالتحريم تحريم الخلود (ق) عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه على ما ذكره الشيخ (من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له) لكن المذكور في صحيح مسلم وشرحه من قال اشهد ان لا اله الا الله يحتمل ان نسخ مسلم وقعت مختلفة (وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله) خصه بالذكر تعريضا للنصارى وبه يخرج جميع ملل الكفر على اختلاف عقائدهم (وكلمته) سماه كلمة مبالغة لانه تكلم في غير اوانه واضيف الى الله تعظيما اولانه كان بالكلمة من غير اب (القاها الى مريم) اي اوصلها اليها (وروح منه) سماه روحا لانه تعالى احيى به الاموات وكان كالروح اولانه حدث من نفخ الروح كما قال الله تعالى فنفخنا فيه من روحنا قيل النافخ كان جبرائيل عليه السلام اضافه الله الى نفسه

لانه كان بامره (والجنة والنار حق) افرد لفظ الحق لانه مصدر اولاراد ة
كل واحدة منهما (ادخله الله الجنة على ما كان من العمل) يعنى على اى
عمل كان سيئا اوحسنا وهو حال نحو رأيت فلانا على اكله اى آكلا
وفيما نحن فيه لايجوز ان يقدر عاملا لان العمل غير حاصل وقت الدخول
فيقدر مستحقا بما يناسب عمله من الثواب والعقاب يعنى من مات على الايمان
لايخرجه الكبائر عن ايمانه فيدخل الجنة اما كونه قبل العذاب اوبعده ففوض
الى مشية الله تعالى وقال الامام الطيبى فى شرح المشكوة لايتصور هذا
فى حق العاصى الذى مات قبل التوبة الا اذا دخل قبل استيفاء العقوبة
فان قلت ماذكرت يستدعى ان لايدخل احد من عصاة المؤمنين الى النار قلت
اللازم عموم العفو وهو لايستلزم عدم دخول النار لجواز ان يعفو عنهم
بعد الدخول قبل استيفاء العذاب فليس بحتم عندنا ان يعذب بالنار
احد من الامة بل الواجب العفو عن الجميع بموجب وعده تعالى حيث
قال ان الله يغفر الذنوب جميعا (م) ابوهريرة وابوايوب رضى الله تعالى
عنهما) روى مسلم عنهما قيل ابوايوب ممن غلب عليه كنيته اسمه خالد بن زيد
مارواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مائة وخمسة وخمسون حديثا له
فى الصحيحين ثلثة عشر انفرد البخارى بحديث ومسلم بخمسة (من صام رمضان
ثم اتبعه ستا من شوال) اى ست ايام ذكرستا دون ستة باعتبار الليالى وبغلبتها
فى استعمالهم على الايام قال النووى حذف الهاء هنا لعدم ذكر الايام صريحا
يقال صمنا ستة ايام ولايجوز ست ايام فاذاحذف الايام جاز الوجهان كذا
قاله اهل اللغة (كان كصيام الدهر) اى السنة الخالية عن يومى العيد وايام
التشريق لان صومها منهى عنه حكى عن مالك كراهة صوم ست من شوال
متصلابه حذرا عن تشبه الكفار وذكرثم فى الحديث دليل له قلنا جاء فى رواية
اخرى بالواو وهى من صام رمضان واتبعه ستا من شوال فلا ينهض الحديث
دليلا له والاتصال منتف بفصل يوم الفطر قيل الافضل ان يكون صيام
الستة متوالية عقيب يوم الفطر فان فرقها اواخرها عن اوائل الشهر
حصلت فضيلة الاتباع قال الشراح انما كان ذلك كصيام الدهر لان
الحسنة بعشر امثالها فرمضان بعشرة اشهر والستة بشهرين (واقول يفهم
من كلامهم انهم اراد وامن الدهر السنة لاادرى وجه فهمهم وفى صحاح
الجوهرى الدهر يقال للابد واجمع ابوحنيفة وصاحباه ان الدهر المعرف باللام
يكون للعمر وتخصيص شوال ورمضان بالذكر يبقى بلافائدة على تقديرهم
لان من صام ستة ايام وشهرا كاملا اى شهركان يكون كصيام سنة بمقتضى

لايثنى ولايجمع

قوله على ما كان الخ

وهو ابوايوب الانصارى رضى الله تعالى عنه

واجب

لايقوم

الموقوف عليها هاء

من جاء بالحسنة فله عشر امثالها واللائح لى والله اعلم ان يحمل الدهر بمعنى الابد وانما خُصِّصَ شهر شوال لانه زمان يشتد الرغبة فيه الى الطعام او قوعه عقيب شهر الصيام والصوم فيه لكونه للنفس اكسر يكون ثوابه اجل واكثر وتخصيص هذا العدد مفوض علمه الى الشارع (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من صام يوما فى سبيل الله بعد الله وجهه عن النار) اى نجّاه الله عنها عبر عن تنجيته بطريق التمثيل ليكون ابلغ لان من كان بعيدا عن عدوه بهذا المقدار لايصل اليه البتة (سبعين خريفا) اى سنة ذكر الجزء واراد الكل عبر به عنها دون غيره من الفصول لانه وقت بلوغ الثمار وحصول سعة العيش (ق) ابو موسى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من صلى البَرْدَين) وهما الغداة والعشى يعنى من صلى صلوتهما وهى صلوة الفجر والعصر ولازم اداءهما فى الوقت المختار (دخل الجنة) وانما حث عليهما لكونهما وقت التشاغل والتثاقل ومن راعاهما راعى غيرهما غالبا نسئال الله عونا على طاعته وصونا من تكاسل عبادته (م) عثمان رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من صلى العشاء فى جماعة) يعنى معهم (فكانما قام نصف الليل) يعنى اشتغل بالعبادات الى نصف الليل (ومن صلى الصبح فى جماعة) يعنى منضمة الى صلوة العشاء بجماعة (فكانما صلى الليل كله) فصلوة كل من طرفى الليل صارت بمنزلة نوافل نصفه ذكر فى شرح المشكوة يجوز ان يُجْعَلَ صلوة الصبح بجماعة منفردة بمنزلة قيام الليل كله (اقول ما ذكر فى المصابيح من ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال من صلى العشاء فى جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر كان كقيام ليلة يُؤيِّد الوجهَ الاولَ (م) جُنْدُبُ بن عبد الله رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه جندب بضم الجيم وفتح الدال المهملة وضمها قيل ماروا ه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثلثة واربعون حديثا له فى الصحيحين اثناعشر المتفق عليه منها سبعة والباقى لمسلم (من صلى صلوة الصبح) اى باخلاص (فهو فى ذِمّة الله) اى فى امانه فى الدنيا والآخرة وهذا الامان غير الامان الذى ثبت بكلمة التوحيد وانما ذكر صلوة الصبح لان فيها كلفة لايواظبها الاخالص الايمان فيستحق ان يَدْخُلَ تحت الامان (فلا يَطْلُبَنَّكُمُ اللهُ من ذمته بشئ) من بمعنى لاجل والمضاف محذوف اى لاجل ترك ذمته او بيانية الجار والمجرور حال عن شئ ظاهره نهيٌ عن مطالبة الله لكن المراد به النهى عما يوجب مطالبة الله وهو التعرض بمكروه لمن صلى الصبح اوهو ترك صلوة الصبح هذا على تقدير ان يراد بالذمة فى قوله من ذمته نفس الصلوة من حيث انها موجبة للذمة فمعناه لاتُضَيِّعُوا صلوة الصبح (فانه)

الضمير فيه للشان (من يطلبه) الضمير المسكن فيه لله والبارز لمن (من ذمته بشيء يدركه) يعني من يطلبه الله للمؤاخذة بما فرّط في حقه والقيام بعهده يدركه الله اذلا يفوت منه هارب (ثم يكبّه على وجهه في نار جهنم) يقال كبّه اذا صرعه فاكبّ هو على وجهه وهذا من النوادر لان ثلاثيه متعد ورباعيه لازم (م)

ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من صلى صلوة لم يقرأ فيها بام القرآن) اي بسورة الفاتحة سميت بها لانها اول القرآن في التلاوة كما سميت مكة بام القرى لانها اول ما حولها من القرى في الكينونة اولان سائر السور تضاف الى هذه السورة في الصلوة ولا تضاف هي الى شيء من السور اولانها اصل القرآن باعتبار اشتمالها على المقاصد القرآنية اجمالا من الثناء على الله والامر والنهي والوعد والوعيد والقصة . اما الامر والنهي فلان قُلْ مقدرة في اول السورة وفي الامر بالشيء نهي عن ضده واما القصة والوعد ففي قوله انعمت عليهم والوعيد في قوله غير المغضوب عليهم (فهي خداج هي خداج هي خداج) ذكرها ثلث مرات للتأكيد الخداج بكسر الخاء المعجمة مصدر خدجت الناقة اذا القت ولدها قبل اوان النتاج وان كان تام الخلق ويقال اخدجت الناقة اذا ولدته ناقصا وان كان ايامه تامة كذا قاله الجوهري معناه فصلوته ذات نقصان على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل اي خديجة بمعنى ناقصة وصفها بالمصدر مبالغة الحديث حجة لابي حنيفة رحمه الله تعالى في ان الصلوة يجوز بدون الفاتحة مع النقصان عنده وقال الشافعي رحمه الله تعالى لا تجوز بدونها (خ) انس رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (من صلى صلوتنا) اي كصلوتنا خص صلوتنا بالذكر احترازا به عن صلوة اليهود وغيرهم فانها في الهيئات ليست كصلوتنا اولان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر وترك كل العبادات منكر فالصلوة تنهى عنه اولان الحديث صدر عنه عليه الصلاة والسلام في بدأ الاسلام قبل شرعية الاركان الباقية (واستقبل قبلتنا) انما ذكره مع ان صلوتنا مشروطة به ترغيبا للناس عليه لاحتمال صدور الحديث وقت تحويل القبلة من بيت المقدس الى الكعبة وثبوت التردد في نفوسهم اولانه اعرف واشهر في التميز الا يرى ان صلوتنا تشابه صلوتهم في كثير من اعمالها وقبلتنا ليست كذلك وقيل المراد من استقبالها الحج والوجه هو الاول ولما ذكر ما يميز المسلم عن غيره عبادة اعقبه ما يميزه عنه عادة بقوله (واكل ذبيحتنا) اي مذبوحتنا لان اليهود لا يأكلونها الفعيل الذي بمعنى المفعول اذا لم يذكر موصوفه يؤتى بتأنيثه بالتاء وهنا التأنيث غير مراد وانما جاء الذبيحة بالتاء لانه صار اسما بالغلبة ونقل من كونه صفة لمؤنث

الباء زائدة

اي فلان الحمد لله رب العالمين

من باب نصر وضرب

كالصلوة والزكاة والحج

الى صيرورته اسما (فذلك المسلم) اراد به من دخل فى السلم وهو الامان بان لايستباح دمه ولا ماله فيتناول المخلص والمنافق (الذى له ذمة الله) اى امانه (وذمة رسوله) ذمة الله هو ذمة الرسول فيكون عطف الثانية تفسيرا للاولى فذكر الاولى باضافتها الى الله يكون للتعظيم اولان فى ذكر الذمتين حثا على الامتناع عن التعرض له بالاذى (فلاتخفروا الله فى ذمته) الضمير فيه لله اوللمسلم الاخفار ازالة الخفرة وهو بالضم العهد المعنى لاتزيلوا عهد الله فى حق من كان فى امانه عمل بالحديث ابو حنيفة رحمه الله تعالى وحكم باسلام كافر اذا صلى بجماعة ولم يحكم به الشافعى حتى يأتى بالشهادتين عملا بقوله عليه الصلاة والسلام امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لااله الاالله قلنا الصلوة المسنونة لاتخلو عن الشهادتين وفى قوله عليه الصلاة والسلام صلوتنا اشارة اليه (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من صلى على واحدة) الصلوة من المؤمنين الدعاء يعنى من دعالى مرة (صلى الله تعالى عليه عشرا) وفى رواية صلت عليه الملائكة عشرا الصلوة من الله الرحمة وهى عبارة عن محو الخطيئات اوعن اعطاء الدرجات يعنى كفر الله عشر خطيئات او اعطاه عشر درجات قيل العدد هنا للتكثير قال بعض الدعاء للنبى عليه الصلاة والسلام طلب الوسيلة لاطلب الرحمة اذهى حاصلة لان ماتقدم من ذنبه وما تأخر معفو واما اعطاء الوسيلة فيحتمل ان يكون مشروطا بالدعاء ولذا حرض امته عليه (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (من صلى فى ثوب) يعنى فى ثوب واسع غير محيط (فليخالف بين طرفيه) اى ليلق كل طرف منهما على عاتقه الآخر ليأمن من انكشاف عورته اوامساك ثوبه خوفا منه فيفوت عنه سنة وضع اليد الامر فيه للاستحباب عندنا وللوجوب عند احمد حتى لولم يخالف لم تصح صلوته عنده وان كان الثوب ضيقا يشد من وسطه ولايخالف والاينكشف عورته (م) ام حبيبة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها وهى رملة بنت ابى سفيان ام المؤمنين قيل ماروته عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خمسة وثلثون حديثا لها فى الصحيحين اربعة احاديث المتفق عليه منها حديثان ولمسلم حديثان (من صلى فى يوم ثنتى عشرة سجدة) اراد منها الركعة تجوزا اقتصر المص من روايتها على هذا القدر ولكن مسلم زاد فى صحيحه بعد قوله سجدة اربعا قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر وكذلك اخرجه الترمذى فى جامعه وانما قال فى يوم مع ان السنة موجودة فى الليل ايضا لان اكثر السنن موجود فيه (تطوعا بنى له بيت فى الجنة (خ) عمران بن حصين رضى الله تعالى عنه) عمران بكسر العين

وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين روى البخاري عنه قيل كان الراوي
من فضلاء الصحابة سكن بالبصرة الى ان مات بها ماروواه عن النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم مائة وثمانون حديثا له في الصحيحين احد وعشرون حديثا انفرد
البخاري باربعة ومسلم بتسعة (من صلى قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا فله
نصف اجر القائم ومن صلى نائما) اى مضطجعا (فله نصف اجر القاعد)
الحديث محمول على المتنفل قاعدا مع قدرته على القيام وانما قيدناه بالقدرة
لان التنفل قاعدا مع العجز عن القيام يكون ثوابه كثوابه قائما قال النووي وهذا
في حق غير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لانه ثبت ان نافلته عليه الصلاة والسلام
قاعدا مع قدرته على القيام يكون ثوابه كثوابه قائما وهذا كان من خصائصه ع م
وقيل انه محمول على المفترض المعذور يعني المريض الذي جاز له ان يصلي
الفرض قاعدا لعذر اذا تكلف وصلى قائما يكون اجره ضعف ماصلى قاعدا
فان قلت كيف يصح هذا وصلوة الفرض قاعدا مع القدرة على القيام لم تصح
ومع العجز لاينقص الثواب قلت هذا في العجز الحقيقي وهو ليس بشرط
لان خوف ازدياد المرض يكون عذرا قال الشيخ الشارح فيه نظر لان هذا
لايربو على العزيمة والرخصة واجر الآخذ بالرخصة ليس على النصف من اجر
الآخذ بالعزيمة واقول ثبت ان الآخذ بالعزيمة اكثر ثوابا فلعله يبلغ مبلغ النصف
فمن اين حكم الناظر بانه ليس على النصف (خ) ابن عباس رضي الله تعالى عنه)
روى البخاري عنه (من صور صورة) اراد بها صورة ذي الروح بقرينة
قوله عليه الصلاة والسلام (فان الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ
فيها ابدا) هذا يدل على ان تصويرها حرام بل الوعيد فيه اعظم مما في القتل لانه
ذكر في القتل فجزاؤه جهنم خالدا فيها والخلود مأول بطول المدة عند اهل
السنة وههنا لايستقيم ذلك لانه غيا العذاب بما لايمكن وهو نفخ الروح فيها فيكون
محمولا على المستحل او على استحقاق العذاب المؤبد واما تصوير مالا روح له
فرخص فيه وان كان مكروها من حيث انه اشتغال بما لايعني وقيل لابأس بتصوير
ذي الروح اذا كان مقطوع الرأس (م) ابن عمر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم
عنه (من ضرب غلاما له حدا) مفعول له (لم يأته) اى لم يأت بموجب ذلك الحد
يعني من ضرب مملوكه جزاء على جناية لم يفعلها (او لطمه) اى ضرب وجهه
بباطن الكف (فان كفارته ان يعتقه) يعني اثم ذلك الضرب يمحو باعتاقه قال
القاضي اجمعوا على ان الاعتاق غير واجب لذلك وانما هو مندوب لكن اجر هذا
الاعتاق لايبلغ اجر الاعتاق تبرعا وفي الحديث رفق بالمماليك اذا لم يذنبوا اما اذا
اذنبوا فقد رخص عليه الصلاة والسلام في تأديبهم بقدر اثمهم ومتى زاد عليه يؤاخذ

باب ... جلد ٨٢ وباب ... جلد ٩١

بقدر الزيادة (م) انس ومعاذ بن جبل رضى الله تعالى عنهما) روى مسلم عنهما معاذ بالضم قيل مارواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مائة وسبعة وخمسون حديثا انفرد مسلم منها بحديث والبخارى بثلاثة احاديث (من طلب الشهادة)اى ان يكون شهيدا فى سبيل الله تعالى (صادقا اعطيها) على بناء المجهول الضمير المستتر فيه عائد لمن والبارز للشهادة يعنى اعطى الطالب ثواب الشهادة (ولولم تصبه) اى الشهادة (ق) سعد بن زيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من ظلم قيد) بكسر القاف اى قدر (شبر من الارض طوقه الله) اى جعل الله ما اخذه ظلما كالطوق عليه (من سبع ارضين) تقدم الكلام عليه فى حديث من اخذ من الارض شبرا بغير حق (ق) ثوبان رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قيل هو مولى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مارواه عنه عم مائة وثمانية وعشرون حديثا انفرد منها مسلم بعشرة (من عاد مريضا لم يزل فى خُرْفَةِ الجنة) وهى بضم الخاء المعجمة وسكون الراء المهملة ما يجتنى من الثمر يعنى عيادة المريض سبب للجنة ومخارفها بحيث كأنه يخترف فيها (خ) انس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (من عال جاريتين)يعنى من ربى صغيرتين وقام برعاية مصالحهما من قوت وكسوة وغيرهما (حتى تبلغا) اى تصيرا بالغتين (جاء يوم القيمة انا وهو هكذا) انا مبتداء وهو معطوف عليه وخبره هكذا والجملة حال بغير واو اى جاء مصاحبا لى وقيل فيه تقديم وتأخير تقديره جاء هو وانا لان فى جاء ضميرا يعود الى من وكلمة هو تأكيد له وانا معطوف عليه قدم انا لشرفه او لكونه اصلا فى تلك الخصلة (وضم اصابعه) هذا من كلام الراوى يعنى ضم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اصابعه مشيرا الى قرب ذلك الرجل منه (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من عرض عليه ريحان) وهو نبت طيب الريح معروف قال القاضى يحتمل عندى ان يكون المراد منه الطيب كله وقد وقع فى رواية ابى داود من عرض عليه طيب واقول الريحان خاص والطيب عام فكل من الحديثين معمول بما وقع فيه لامنافاة بينهما فاية داعية الى هذه الارادة على انها غير صحيحة لان المراد من ريحان هنا فرد من افراده ولا يجوز ان يراد منه فرد من افراد الطيب اى فرد كان اذ لا يقال جاء انسان المراد منه فرد من افراد الحيوان اى فرد كان (فلا يرده) برفع الدال على الفصيح المشهور قال النووى انكر مشايخنا فتحها لان الدال التى توجب ضمة الهاء توجب ضمة ماقبلها لخفاء الهاء وكذا فى كل مضاعف مجزوم دخله هاء المذكر

(فانه خفيف المحمل) بفتح الميم الثانية مصدر ميمى يعنى خفيف الحمل وقيل معناه قليل المنة (طيب الريح) اعلم ان هذا ليس تعليلا بتمام العلة بل ببعض منها لان المعنى لا ترده لانه هدية قليلة نافعة يتأذى المهدى بردها (م) عقبة بن عامر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قيل مارواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خمسة وخمسون حديثا له فى الصحيحين سبعة عشر انفرد البخارى منها بحديث ومسلم بتسعة (من علم الرمى) اى رمى السهم (ثم تركه) كلمة ثم هنا للتراخى فى الرتبة يعنى مرتبة الترك متراخية عن مرتبة العلم فلا يؤثر عليه وليست للتراخى فى الزمان لان التارك عقيب العلم يكون تاركا للسنة ايضا (فليس منا) اى من عاملى سنتنا (خ) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى البخارى عنها (من عمر ارضا ليست لاحد) اى غير مملوكة له (فهو احق بها) اى بتملكها لكن اذن الامام شرط له عند ابى حنيفة رحمه الله وخالفه صاحباه والشافعى واحمد محتجين باطلاق الحديث اجاب عنه بان قوله عليه الصلاة والسلام ليس للمرأ الاما طابت به نفس امامه يدل على اشتراك الاذن فيحمل المطلق عليه وفى قوله عمر اشارة الى ان التحجير وهو نصب الحجارة فى الارض المباحة للاعلام غير كاف للتمليك لانه ليس بعمارة (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (من عمل عملا ليس عليه امرنا) يعنى احدث فعلا مخالفا لديننا (فهو رد) اى مردود (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من غدا الى المسجد) اى ذهب اليه فى الغداة (اوراح) اى ذهب اليه بعد الزوال (اعد الله) اى هيأ (له فى الجنة نزلا) بضم الزاى وسكونها مايهيأ للضيف يعنى عادة الناس ان يقدموا طعاما الى من دخل بيوتهم والمسجد بيت الله فمن دخل فى اى وقت كان من ليل او نهار يعطيه اجره من الجنة لانه اكرم الاكرمين ولا يضيع اجر المحسنين (كلما غدا اوراح) هذا يدل على ان المراد من قوله غدا الى المسجد اوراح اعتياده على ذلك (م) ابو هريرة وابن عمر رضى الله تعالى عنهما) روى مسلم عنهما (من غشنا) اى لم يرد خير انا (فليس منا) قال ابو هريرة قاله النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حين مر على صبرة طعام فادخل يده فيها فنالت اصابعه عليه الصلاة والسلام بللا فقال عليه الصلاة والسلام ماهذا ياصاحب الطعام قال اصابته السماء اى المطر يارسول الله قال افلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس (م) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من فاتته صلاة العصر) قيل المراد به فوتها مطلقا لكن الاظهر ان يراد به فوتها بالعمد لانه جاء فى رواية البخارى من ترك مكان من فاتته قال النووى معنى فوتها عنه ان لا يصليها

فى وقتها المختار وقيل ان يصليها وقت غروب الشمس (فكأنما وتر) على بناء المجهول اى نقص (اهله وماله) بالنصب مفعول ثان لوتر على التوسع اى فى اهله او تمييز وروى برفعه فحينئذ يكون النقص صفة الاهل شبه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خسران من فاته العصر بخسران من ضاع اهله وماله للتفهيم والا ففائت الثواب فى المآل اخسر من فائت الاهل والمال وقيل معناه ليكن حذره من فوتها كحذره من ذهابهما (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من فرج عن اخيه) اى كشف (كربة) وهو شدة الغم وتنوينها للتحقير وهذا الكشف اعم من ان يكون بماله او بمساعدته ولو كانت برأيه او اشارته (من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة) تنوينها للتعظيم على موجب لطف الله العظيم (من كرب يوم القيمة) قيد به لان كرب الدنيا فى جنب كرب الآخرة كأنها ليست بكرب حتى يذكر معها (ق) ابو موسى الاشعرى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من قاتل لتكون كلمة الله) وهى قول لا اله الا الله (هى العليا) وهى تأنيث الاعلى (فهو فى سبيل الله) تقديم هو يفيد الاختصاص فيفهم منه ان من قاتل للدنيا فليس فى سبيل الله فى الحقيقة ولا يكون له ثواب الغزاة اعلم ان من قاتل لاجل الجنة من غير خطور بباله اعلاء الكلمة فهو فى حكم المقاتل للاعلاء لان المرجع فيهما واحد وهو رضا الله ولو كان القتال لاجل الجنة مخلا للاخلاص لما رغب اليها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فى الجهاد روى انه عليه الصلاة والسلام قال فى غزوة بدر قوموا الى جنة عرضها السموات والارض فالقى واحد من الصحابة الثمرات التى كان يأكلها وقال لئن خييت انا حتى آكل ثمراتى انها لحيوة طويلة فقاتل مع المشركين حتى قتل بقى لنا بحث آخر وهو ان هذا القصد هل يشترط مقارنته بساعة الشروع فى القتال او يكفى عند التوجه اليه فنقول القصد الثانى كاف لانه ثبت فى الصحيح ان من حبس فرسا لان يغزو به فله ثواب مقدار ما يشرب ويأكل ويستن ذلك الفرس والحال ان نية الغزو به فى كل وقت يطعمه ويرسله ويحرك معدومة ولان اول القتال حال دهشة ولو كان القصد شرطا فيه لكان حرجا كذا فى شرح احكام الاحكام (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (من قال انا خير من يونس بن متى) بفتح الميم وتشديد التاء المثناة فوق مفتوحة قيل وهو اسم ام يونس عليه الصلاة والسلام كذا فى جامع الاصول لفظ انا راجع الى القائل يعنى من رجح نفسه فى الصبر على يونس عليه الصلاة والسلام لاجل ما حكى الله من قلة صبره على اذى قومه حتى قال لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولا تكن كصاحب الحوت الاية

(فقد كذب) اى كفر كنى به عن الكفر لان هذا الكذب مساو للكفر ويحتمل ان يكون لفظ انا واقعا موقع هو ويكون راجعا الى الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم يعنى من فضلنى على يونس فى النبوة فقد كذب لان الانبياء كلهم متساوون فيها لان النبوة شئ واحد لاتفاضل فيها وانما التفاضل فيها باعتبار الدرجات كما قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات خص يونس بالذكر لان الله تعالى وصفه باوصاف توهم انحطاط رتبته كقوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه وقوله اذابق الى الفلك المشحون (م) سعدبن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من قال حين يسمع المؤذن) المضاف ههنا محذوف اى اذانه (وانا اشهد) هذا معطوف على مقدر يعنى انت تشهد وانا اشهد تقديم انا يفيد التقوى (ان لااله الا الله وحده لاشريك له وان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا) هذا استئناف كانه قيل ماسبب شهادتك فقال رضيت (وبمحمد رسولا وبالاسلام دينا غفرله ذنبه) يحتمل ان يكون هذا اخبارا والمراد بالذنب الصغائر وان يكون دعاء له (خ) جابر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (من قال حين يسمع النداء) اى الاذان (اللهم رب هذه الدعوة) اى الاذان (التامة) وصفها بالتامة لتمامها فى طلب الاجابة اولانها آمنة من النسخ (والصلوة القائمة) وصفها بالقائمة لبقائها الى يوم القيمة اولانها امر باقامتها فيكون هى قائمة (آت محمد الوسيلة) فسرها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بانها منزلة فى الجنة لاتنبغى الا لعبد من عباد الله وانا ارجو ان اكون ذلك (والفضيلة وابعثه مقاما محمودا) وهو الموعود للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما فى تفسيره اى مقاما يحمدك فيه الاولون والآخرون وتشرف على جميع الخلائق تسأل فتعطى وتشفع فتشفع انتصاب مقاما على الظرفية بتضمين ابعثه معنى اقمه اوحال يعنى ابعثه ذامقام محمود (الذى وعدته) بدل من مقام اوعطف بيان له اوصفة على ان يكون مقاما محمودا علما اويكون الموصول فى حكم النكرة كالمعرف بلام العهد الذهنى قال صاحب الكشاف غير المغضوب عليهم وصف للذين لان الموصول لايتعين فيه فهو كقوله ❊ ولقد امر على اللئيم يسبنى (حلت له شفاعتى) يعنى وجبت كما قيل فى قوله تعالى فيحل عليكم غضبى اى يجب كذا قاله الجوهرى وقيل انه من الحلول بمعنى النزول لامن الحل لانها لم تكن محرمة قبل ذلك يعنى استحق لشفاعتى مجازاة لدعائه (يوم القيمة) فان قلت شفاعته عليه السلام يوم القيمة عامة للمؤمنين

فيما سيأتى حد ٤٨٤

فاوضيلة القائل قلت ثبت فى الصحيح ان شفاعته عليه الصلاة والسلام تكون على طرق شتى والمؤمنون متفاوتون فيها بعضهم يدخل فى شفاعته لدخول الجنة بلا حساب وبعضهم فى شفاعته لعدم دخول النار وبعضهم فى شفاعته للاخراج من النار وبعضهم فى شفاعته لرفع الدرجات وبعضهم لايدخل فى شفاعته والمفهوم من الحديث ان شفاعته تكون نازلة للقائل وهذا القدر يكون ترغيبا للدعاء واما من اى قسم تكون شفاعته فعلمه مفوض اليه (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من قال حين يصبح وحين يمسى سبحان الله) مصدر منصوب بفعل واجب اضماره اى اسبح سبحان الله (وبحمده) الباء فيه للمقارنة والواو زائدة اى اسبحه تسبيحا مقترنا بحمده او يقال هى غير زائدة تقديره وابتداء بحمده (مائة مرة لم يأت احد يوم القيمة بافضل مما جاء به) اى من ثواب التسبيح وانما قيدنا به لانه قال فى التهليل فى الحديث الذى بعده لم يأت احد بافضل مما جاء به الارجل عمل اكثر منه فيتدافع الحديثان والتوفيق بما قلنا (الا احد قال مثل ما قال اوزاد عليه) سواء كان الزائد من التسبيح اومن غيره فان قلت كيف يستقيم الاستثناء والقائل بمثل ماقال لايكون جائيا بافضل مما جاء به قلت التقدير لم يأت احد بافضل مما جاء به او بمثله الا احد قال مثل ماقال اوزاد عليه اونقول او فى قوله اوزاد عليه بمعنى الواو كقوله تعالى مائة الف اويزيدون اونقول الاستثناء منقطع يعنى لكن رجل قال مثل ماقاله فانه يأتى بمساويه اوزاد عليه فانه يأتى بافضل منه (ق) ابو ايوب الانصارى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه) من قال لااله الاالله وحده لاشريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير عشر مرات كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد) بفتح الواو معروف يقال للواحد والجمع كذا فى الصحاح (اسمعيل) وهو ابن ابراهيم الخليل عليهما الصلاة والسلام خص ولده بالذكر لشرفه ولكونه ابا العرب (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من قال لااله الاالله وحده لاشريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير فى يوم مائة مرة كانت له عدل) بكسر العين بمعنى المثل (عشر رقاب) اى ثواب عتق عشر رقاب وهو جمع رقبة فان قيل ذكر فيما سبق للتهليل المذكور اذا كان عشرا عتق اربع رقاب وفى هذا الحديث اذا كان مائة عشر رقاب فما الوجه قلنا بجعل الحديث السابق متأخرا فى الورود وللشارع ان يزيد فى الثواب قال النووى فى شرح مسلم هذا اجر المائة ولو زاد عليها لزاد الثواب وليس هذا من امثاله من الحدود التى لاتحسن مجاوزتها وهذه المائة فى اليوم اعم من ان تكون

متوالية او متفرقة لكن الافضل ان تكون متوالية وان تكون فى اول النهار لتكون حرزا فى جميع نهاره (وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسى ولم يأت احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه) باى عمل كان من الحسنات (ومن قال سبحان الله وبحمده فى يوم مائة مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر) فان قلت جعل التسبيح ماحيا للسيئات مقدار زبد البحر والتهليل ماحيا لها مقدارا معلوما فيلزم منه ان يكون التسبيح افضل منه وقد قال عليه الصلاة والسلام افضل الذكر لا اله الا الله قلت ذكر فى مقابلة التهليل عتق عشر رقاب وبعتق رقبة يكفر جميع خطاياه لانه يعتق به من النار وذلك لا يكون الا بعد محو الذنوب كلها و يفضل عليه عتق باقى الرقاب وكونه فى حرز من الشيطان وغيرهما (م) (طارق بن اشيم رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه طارق بكسر الراء وبالقاف واشيم بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الياء المثناة تحت قيل ماروا عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اربعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين (من قال لا اله الا الله وكفر بما يعبد) على بناء المجهول (من دون الله) انما صرحه مع انفهامه مما قبله اهتماما بشانه (حرم ماله ودمه) اى التعرض لهما الا ان يكون بحق (وحسابه على الله) اى فى الآخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره كذا فسره النووى وقال الشيخ الشارح فيه لف ونشر قوله حرم مرتب على قوله قال وقوله وحسابه على الله مرتب على قوله وكفر يعنى من انكر بقلبه بما يعبد من دون الله فان ذلك لا يقدر على ثوابه الا الله الى هنا كلامه لكن اولوية التوجيه الاول غير خفية لان هذه العبارة لا تستعمل فى معنى اعطاء الجزاء قال القاضى عياض الحديث فى حق غير الموحدين لانهم يدعون اولا الى كلمة التوحيد فاذا قالوها يحكم باسلامهم ثم يؤمرون بالشهادة الاخرى فان اتوها فبها ونعمت والا يحكم بارتدادهم الى هنا كلامه لكنه غير سديد لانه لا يحكم باسلام احد الا بعد الشهادتين لما روى انه عليه الصلاة والسلام قال امرت ان اقاتل الناس حتى يؤمنوا بى وبما جئت به فاذا فعلوا ذلك عصموا منى دماءهم واموالهم بل الوجه ان يجعل الحديث عاما ويقدر فيه الشهادة الاخرى انما لم يذكرها اكتفاء بذكرها فى مواضع (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (من قام رمضان) اى احيى لياليه بالعبادة غير ليلة القدر تقديرا او معناه ادى التراويح فيها (ايمانا) اى تصديقا لثوابه (واحتسابا) اى اخلاصا نصبهما على الحالية او على انهما المفعول له (غفر له ما تقدم من ذنبه) (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (من قام ليلة القدر) اى

احياها مجردة عن قيام رمضان (ايمانا واحتسابا غفرله ماتقدم من ذنبه)
فان قلت ليلة القدر غير معلومة فكيف يتصور احياؤها قلت لعل المراد به الترغيب
على احياء ليالى رمضان بوجه آخر لانها مخفية فيها ومجرد احيائها مواز
لاحياء سائر لياليه (ومن صام رمضان ايمانا واحتسابا غفرله ماتقدم من ذنبه
وزواية الاقليشى) بضم الهمزة وسكون القاف وكسر اللام وسكون الياء
المثناة تحت وبالشين المعجمة والياء المشددة بعدها (من يقم ليلة القدر) (م)
ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من قتل دون ماله) اى فى مكان
قريب منه من الدنو وهو القرب فقدم الواو مكان النون (فهو شهيد) وفيه
جواز مقاتلة قاصد المال بغير حق قل ذلك او كثر وقال بعض اصحاب مالك
لايجوز ان طلب قليلا والحديث باطلاقه حجة عليهم وكذا حكم الدافع عن
نفسه واهله يكون شهيدا (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه
(من قتل فى سبيل الله فهو شهيد ومن مات فى سبيل الله فهو شهيد ومن مات فى
الطاعون) هذا الجار والمجرور حال او يكون فى معنى باء السببية كقوله عليه
الصلاة والسلام دخلت امرأة النار فى هرة ربطتها اى بسببها قال النووى
الطاعون قروح تخرج مع لهيب فى الآباط والاصابع وفى سائر البدن يسود ماحولها
او يخضر او يحمر واما الوباء بالمد والقصر فقيل هو الطاعون والصحيح الذى
قاله المحققون انه مرض يكثر فى الناس ويكون نوعا واحدا (فهو شهيد
ومن مات فى البطن) اى فى داء البطن كالاسهال والاستسقاء وغيرهما (فهو
شهيد ومن غرق) بكسر الراء (فهو شهيد) اعلم ان الشهداء ثلثة انواع
شهيد فى حكم الدنيا والآخرة كالمقتول فى الجهاد بشرط ان لايرتث ومن
قتله المسلم ظلما ولم تجب بقتله دية على ماعرف فى الفقه وشهيد فى حكم الآخرة
وهو الثواب وان لم يماثل ثواب القسم الاول كالمذكورين فى الحديث ماعدا
المقتول قيل انما يثبت لهم ثواب الشهداء لشدة هذه الموتات وشهيد فى حكم
الدنيا من سقوط الغسل ولكن لايكمل ثوابه كمن قتل فى الحرب مدبرا او قد غل
فى الغنيمة (ق) ابوقتادة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من
قتل قتيلا) قاله عام حنين سماه قتيلا باعتبار مايؤل اليه (له عليه) اى على قتله (بينة
فله سلبه) وهو ماعلى القتيل ومعه من ثياب وسلاح ومركب وجنيب يقاد
بين يديه واما ماكان مع غلامه على دابة اخرى فليس بسلب كذا قاله النووى
استدل الشافعى رحمه الله بالحديث على ان السلب للقاتل وان كان ممن
لاسهم له كالمرأة والعبد والصبى وقال ابوحنيفة رحمه الله السلب غنيمة لايكون
للقاتل اذا لم ينفل الامام به والحديث محمول على التنفيل جمعا بينه وبين حديث

آخر ليس لك من سلب قتيلك الا ما طابت به نفس امامك (خ) عبد الله بن
عمر رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه قيل انه كان عالما حافظا ما رواه عن النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم سبعمائة حديث له في الصحيحين خمسة واربعون
انفرد البخاري بثمانية ومسلم بعشرين (من قتل معاهدا) بكسر الهاء من
عاهد مع الامام على ترك الحرب ذميا كان او غيره وروى بفتح الهاء وهو من عاهده
الامام (لم يرح) روى بفتح حرف المضارعة وضمها وفتح الراء وكسرها يقال
راح يريح وراح يراح واراح يريح اذا وجد رائحة شيء (رائحة الجنة وان ريحها)
الواو فيه للحال (توجد من مسيرة اربعين عاما) عدم وجدان ريح الجنة
كناية عن عدم دخولها فيأول بالمستحل ويجوز ان يقال من دخل الجنة يجد
ريحها في الموقف حقيقة فيستريح منه ومن قتل معاهدا يحرم من تلك الرائحة
(م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من قتل وزغة) هي بفتح
الزاي والغين المعجمتين دويبة وسام ابرص كبيرها (في اول ضربة فله كذا
وكذا حسنة ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة لدون الاولى)
اللام فيه زائدة اي حسنة يكون اقل من الحسنة الحاصلة في اول الضربة
(وان قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة لدون الثانية) قوله كذا
وكذا يحتمل ان يكون لفظ الراوي كأنه نسي الكمية فكنى بكذا وكذا عنها
وان يكون لفظ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقد بين المكنى عنه في حديث جابر
رضي الله تعالى عنه من قتل وزغة في اول ضربة كتبت له مائة حسنة وفي الثانية
سبعون وفي الثالثة دون ذلك وانما كان الاقل ضربا اكثر اجرا لان اعدامها
مطلوب فلو اراد ان يضربها ضربات ربما هربت وفات قتلها المقصود روى
البخاري في صحيحه عن ام شريك انه عليه الصلاة والسلام امر بقتل الوزغة وقال
كانت تنفخ نارا على ابراهيم عليه الصلاة والسلام حين القي في النار لعل هذا الحديث
صدر بيانا ان جبلتها على الاساءة (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على
الرواية عنه (من قذف مملوكه) اي رماه بالزنا (وهو بريء مما قال) الواو فيه للحال
وضمير قال راجع الى من (جلد يوم القيمة) اي ضرب حده في الآخرة واما في
الدنيا فلا يجلد لان شرط حد القذف احصان المقذوف والعبد ليس
بمحصن وكذا لو قذف مملوك غيره الا انه يعزر فيه دون مملوكه
(الا ان يكون كما قال) اي الا ان يكون المملوك كما قال القاذف فلا يجلد
في الآخرة قال الطيبي هذا الاستثناء مشكل لان قوله وهو بريء يأباه اللهم
الا ان يأول ويقال وهو بريء اي في اعتقاده الا ان يكون المقذوف كما قال القاذف
لا كما اعتقده فلا يجلد لكونه صادقا فيه (اعلم ان قوله وهو بريء ليس للاحتراز

بالفتحات . باشى كوچك قويروغى اوزون بيوك كلردركه سام ابرص دخى ديرلر اغرشه

لان المولى لو قذف مملوكه و فى اعتقاده انه غير برئ جلد ايضا الا ان يكون
كما قال بل جرى نظرا الى الغالب لان المولى يعتقد براءة مملوكه غالبا و لا عكسه
اذا علم انه زان (ق) ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصارى رضى الله تعالى عنه) اتفقا
على الرواية عنه (من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة) الباء زائدة والآيتان
منها آمن الرسول الى آخر السورة (فى ليلةٍ كفتاه) بتخفيف الفاء من كفى بمعنى
اغنى اوبمعنى دفع اى من قيام تلك الليلة اومن الشيطان او من الآفات لما فيهما
من الدعاء و الايمان بالكتب والرسل (ق) الرُّبَيِّع) بضم الراء المهملة وفتح الباء
الموحدة وكسر الياء المشددة المثناة تحت و بالعين المهملة بعدها (بنت مُعَوِّذ
بتشديد الواو وبالذال المعجمة على صيغة اسم الفاعل (بن عفراء) وهى بفتح
العين المهملة وسكون الفاء ام معوذ وكان يعرف بها قيل كانت الربيع انصارية
من المبايعات تحت الشجرة ماروته عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم احد
وعشرون حديثا لها فى الصحيحين ثلثة احاديث احدها متفق عليه وهو هذا
و الباقيان للبخارى قالت ارسل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم غداة عاشوراء الى
قُرَى الانصارى بهذا الحديث (من كان اصبح صائما فليتم صومه) وهذا
الامر للوجوب لانه عليه الصلاة و السلام قاله بعدما فُرِضَ صومُ عاشوراء (ومن كان
اصبح مفطرا فليتم بقية يومه) وهذا الامر للاستحباب لان امساك بقية اليوم
للتأديب وهنا قسم آخر وهو من يصبح لاصائما ولامفطرا فهو مأمور بنفس
الصوم ترك بيانه لكونه معلوما مماذكر قيل قيل الحديث ان صدر اول اليوم فلفظ
كان زائد وان صدر فى اثنائه فغير زائد (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا
على الرواية عنه قال اعتكفنا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم العشر الاوسط فلما كانت
صُبيحة احد وعشرين نقلنا متاعنا الى بيوتنا فاتينا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
فقال (من كان اعتكف فليرجع الى معتكفه) وهو بفتح الكاف موضع
الاعتكاف (فانى رأيت هذه الليلة) اى ليلة القدر يعنى ابصرتها فى العشر
الاخير فانسيتها فاطلبوها فيه (ورأيتنى اسجد) اى علمتنى ساجدا قال الشارح معناه
ابصرت نفسى حال كونى ساجدا لكنه ضعيف لان رأيت على هذا لايكون
من افعال القلوب والجمع بين الفاعل والمفعول بلا توسط النفس من
خصائصها (فى ماء وطين) قاله ابو سعيد ابصرت رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم وعلى جبهته اثر الماء والطين صبيحة احد وعشرين وكانت تلك الليلة
قد امطرت السماء فوكف المسجد فى مصلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
وهذا القول يدل على ان تلك الليلة ليلة القدر وانما اخفى الله تعالى ليلة القدر
لانهم لو عرفوها لا كتفوا بتعظيمها وتركوا باقى الليالى من رمضان (خ) ابوهريرة

الصباح ضد المساء وكذا الصبيحة

وكف البيت اى قطر وبابه وعد

رضی الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (من كانت عنده مظلمة) بكسر اللام اسم ما اخذه الظالم كذا فى الصحاح وفى المغرب المظلمة الظلم وهذا هو المراد هنا (لاخيه) اى فى الدين (من عرضه) اى من تحقيره بتنقيص عرضه ذكر فى الفائق عرض الرجل جانبه الذى يصونه من نفسه وحسبه وتحامى ان ينتقص (او شئ) هذا تعميم بعد التخصيص اى من شئ آخر كاخذ ماله او المنع من الانتفاع به والذمى والمستأمن ملحقان بالمسلم فى غير العرض لان نقص عرض الفاسق بغيبته جائز فنقص عرض الكافر اولى ان يجوز (فليتحلله منه) اى ليطلب من اخيه (حله اليوم) ازاد به حيوة الدنيا (من قبل ان لايكون دينار ولادرهم) اى من قبل يوم القيمة لان الدينار والدرهم لايوجد ان فيه وفيه اشارة الى ان التحلل قد يكون ببدل وبغيره قال الشيخ الكلاباذى واما ماروى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال اذا اغتاب احدكم اخاه فليستغفر له فانه كفارته فمعناه اذا لم يبلغ المغتاب خبر غيبته فاذا بلغ فعليه ان يسترضيه (ان كان له عمل صالح) هذا استيناف جواب عمن قال فكيف الحال اذا لم يكن دينار ولا درهم هناك (احذ منه بقدر مظلمته) يعنى ان كان ظلمه شديدا يؤخذ من عمله كثيرا وان كان قليلا فقليلا ومعرفة مقدارهما مفوضة الى الله (وان لم يكن له حسنات اخذ من سيآت صاحبه فحمل عليه) يحتمل ان يكون المأخوذ نفس الاعمال بان يجسد فتصير كالجواهر وان يكون ماعد لها من النعم والنقم اطلاقا للسبب على المسبب فان قلت هذا ينافى قوله تعالى ولاتزر وازرة وزر اخرى قلت الظالم فى الحقيقة مجزى بوزر ظلمه وانما اخذ من سيآت المظلوم تخفيفا له وتحقيقا للعدل فمعنى الآية ان واحدا لو قال لآخر احمل عنك وزرك لايؤاخذ به فى الآخرة (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها) من باب فتح وضرب اى ليعطها اخاه اى لينتفع بها (فان ابى) اى اخوه من قبول العارية وقيل معناه ان ابى صاحب الارض من الزرع والمنحة (فليمسك ارضه) فيكون الامر على الوجه الثانى للتوبيخ وفيه استحباب النفع للخلق (خ) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت) قاله لما ادرك عمر رضى الله تعالى عنه وهو يحلف بابيه وفيه نهى عن الحلف بغير الله لان الحلف يقتضى غاية تعظيم المحلوف به والعظمة مختصة بالله تعالى حقيقة فلا يضاهى به غيره واما اقسم الله ببعض مخلوقاته كالفجر والشمس ونحوهما فعلى الاضمار اى ورب الفجر او نقول اليمين من العبد انما يكون لترجيح جانب صدقه ويمين الله ليست كذلك لانه تعالى صادق قطعا وانما وقعت فى كلامه على مجرى عادة عباده تنبيها لشرف ماشاء

يأتى ص ١٥ جيد

من مخلوقاته (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من كان ذبح قبل الصلوة) اى صلوة العيد (فليعد) اى اضحيته استدل به ابو حنيفة على ان الاضحية واجبة ووقتها بعد الصلوة فى المصر وقال الشافعى انها سنة ووقتها بعد ارتفاع الشمس صلى الامام اولا والحديث حجة عليه قال الشيخ الشارح فان قلت لو اخرت الصلوة لعذر الى اليوم الثانى ايجوز الذبح عند ابى حنيفة رحمه الله فى اليوم الاول ام لا اجيب بان ذلك لا يكون الا بعذر والضرورات لها احكام ولم اظفر بنقل على جوازه ولا على غيره اقول كيف فات عنه ما ذكر فى المحيط الامام اذا اخر الصلوة يوم العيد ينبغى ان يؤخروا الاضحية الى وقت الزوال فان فاتت صلوة الامام سهوا او عمدا جازت لهم التضحية فى هذا اليوم ولو خرج الامام الى الصلوة فى الغد او بعد الغد فمن ضحى فيه قبل ان يصلى الامام اجزأه لانه فات وقت الصلوة على وجه السنة (م) سبرة رضى الله تعالى عنها) بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة (بن معبد) بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة (الجهنى) بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهى قبيلة قيل ماروا. عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تسعة عشر حديثا انفرد مسلم عنه بهذا الحديث (من كان عنده شئ من هذه النساء اللاتى تمتع) على بناء المجهول هكذا وقع فى جميع النسخ اى يتمتع بها فحذف بها لدلالة الكلام عليه او يقال تمتع بمعنى تباشر (فليخل سبيلها) اعلم ان نكاح المتعة هو تمتع المرأة الى اجل قال النووى انه كان حلالا قبل خيبر ثم حرم يوم خيبر ثم ابيح يوم فتح مكة ثم حرم بعد ثلاثة ايام تحريما مؤبدا هذا هو الرواية المختارة فى الروايات المختلفة فيه وقال شارح احكام الاحكام اجمع العلماء على تحريم هذا النكاح الا الروافض متمسكين بقوله تعالى فما استمتعتم به منهن فآتوهن اجورهن وما حكاه بعض الحنفية عن مالك من جوازه فخطأ (ق) عبد الرحمن بن ابى بكر رضى الله تعالى عنه) قيل انه اسلم عام الحديبية وكان اسمه عبد الكعبة فسماه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عبد الرحمن كان اسن ولد ابى بكر ماروا. عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية احاديث اخرج له فى الصحيحين ثلاثة احاديث متفق عليها احدها هذا (من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث) قال الراوى كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يوزع اصحاب الصفة لكونهم فقراء على الصحابة ويقول الحديث وقال الكلاباذى معناه طعام الاثنين يغدى الثلاثة ويزيل الضعف عنهم لا انه يشبعهم فانه مذموم كما قال عليه الصلاة والسلام اكثركم شبعا فى الدنيا اطولكم جوعا يوم القيمة والمقصود من الطعام ان يكون غذاء

كما قال عليه الصلاة والسلام بحسب ابن آدم اكلات يقمن صلبه وعن هذا قال
بعض العرفاء الطعام ينبغى ان يحمل الانسان لاان يحمله الانسان قال النووى
العبارة فى جميع نسخ مسلم فليذهب بثلثة ووقع فى صحيح البخارى فليذهب بثالث
قال القاضى هذا هو الموافق لسياق الحديث قلت والذى فى مسلم له وجه ايضا
تقديره فليذهب فى تمام ثلثة كما قيل فى قوله تعالى وقدر فيها اقواتها فى
اربعة ايام اى فى تمام اربعة فعلى هذا فى اخراج المص هذا الحديث مما اتفقا عليه
اشتباه (ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس بسادس) يعنى
لما كان طعام الاثنين كافيا للثلاثه يكون طعام الاربعة كافيا للستة ولذا قال
فليذهب بخامس بسادس وشك فيه الراوى (فقال اوكما قال) يعنى او افاد
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم المعنى السابق بقول آخر غير القول المذكور
فان قلت قد جاء فى روايات صحيح مسلم طعام الاثنين يكفى الاربعة وطعام
الاربعة يكفى الثمانية فما التوفيق قلت يجوز ان ينشأ هذا الاختلاف من اقتضاء
المقام بحسب كثرة الفقراء وقلتهم وتفاوت مراتب التغدى (خ) ابن عمر رضى الله
تعالى عنه) روى البخارى عنه (من كان فى حاجة اخيه) اى فى قضاء حاجته
(كان الله فى حاجته) اى فى قضاء حاجته قال الشيخ الشارح كان لتقرير الخبر
على الاسم اما دائما نحو كان الله عليما حكيما او منقطعا نحو كان زيد قائما ويأتى بمعنى
صار نحو كان من الكافرين وزائدة وتامة وههنا لايصلح لكل مما ذكر والذى
يظهر لى ان كان الاولى كناية عن معنى سعى لان السعى فى الحاجة يستلزم
الكون فيها فيكون ذكر اللازم وارادة الملزوم وكان الثانية بمعنى قضى ذكر
بلفظ كان للمشاكلة يعنى من سعى فى حاجة اخيه قضى الله حاجته اقول الاستمرار
والانقطاع انما يفهم من القرائن لا من كان وههنا الغرض بيان كون
الاول سببا للثانى فقط فان تكرر السبب تكرر المسبب والا فلا وانما لم يقل
من قضى حاجة اخيه اشعارا بان قضاء الحاجة انما هو لله وليس من قبل العبد
الا المباشرة به والكون فيه وفى اتيان لفظ كان دون يكون اشارة الى انه
مما يشتد الاهتمام بتحققه فى الزمان الماضى لغاية حسنه على ان السعى هو العمل
بالكسب كذا قاله الجوهرى والكون فى الحاجة اعم من السعى فيها فاية داعية
الى تخصيص العام بالكناية والتعميم انسب للمراد وانفع للعباد (ق) جابر
رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من كان له شرك) بكسر الشين
اى نصيب (فى ربعة) بفتح الراء وسكون الباء الموحدة اى منزل (او نخل) فاراد
احد الشريكين بيع نصيبه (فليس له ان يبيعه حتى يؤذن) اى يعلم ارادة بيعها
(شريكه) انه يريد البيع (فان رضى اخذ) اى انشاء شراء ء اشتراء (وان كره

ترك) اى ان لم يشأه لم يشتره وآخر الحديث فاذا باع ولم يؤذنه فهو احق به اى يأخذه بالشفعة فعلم منه ان المراد من النخل فى الحديث ما كان تابعا للارض لان الشفعة انما تثبت فى العقار وفى ذكر الشريك مطلقا دلالة على ثبوت الشفعة للذمى على المسلم وهو مذهب الجمهور وقال احمد لا تثبت والحديث حجة عليه (اعلم ان النفى فيه بمعنى النهى وهو محمول على الكراهة يعنى يكره بيعه قبل اعلامه شريكه وهذه كراهة تنزيه لان قبحه باعتبار توهم ضرر الشريك وقد لا يتضرر فان قلت قد جاء فى رواية لا يحل له ان يبيع وهى تدل على حرمته قلنا الحلال ههنا بمعنى المباح والمكروه يصدق عليه انه ليس بحلال على هذا المعنى لان المباح ما استوى طرفاه والمكروه راجح الترك (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من كان معه فضل ظهر) اى ابل قوى زائد عن حاجته (فليعد به) الباء فيه للتعدية (على من لا ظهر له) المراد به ان يواسى الراجل ويعينه باركابه على ظهره وهو قد يحصل بلا عود انما عبر عنه بالعود لان الغالب فى حال من لا مركب له التأخر عن الرفقاء ومواساته تحصل بالعود (ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له) اراد به الاحسان عليه عبر عنه بالعود لما ذكرناه او للمشاكلة (م) اسماء بنت ابى بكر رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها قيل هى اكبر من عائشة رضى الله تعالى عنها اسلمت قديما بمكة ما روته عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية وخمسون حديثا لها فى الصحيحين اثنان وعشرون للبخارى منها خمسة ولمسلم اربعة قالت قدم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مكة عام حجة الوداع وكان متمتعا ساق معه الهدى وكان المتمتعون معه عليه الصلاة والسلام بعضهم ساق وبعضهم لم يسق فقال عليه الصلاة والسلام (من كان معه هدى)وساق (فليقم على احرامه)بضم الياء اى ليقم نفسه على احرامه ولا يحل له شئ مما حرم فيه (ومن لم يكن معه هدى فليحلل) بفتح الياء وكسر اللام اى ليحلل بعد افعال العمرة ثم ليهل بالحج وبالحديث عمل ابو حنيفة وقال الشافعى للمحرم ان يحل بعد فراغه من اعمال العمرة سواء ساق معه الهدى اولم يسق (ق) ابو بكر رضى الله تعالى عنه)اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان من موالى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ما رواه عنه عليه السلام مائة وثلثون حديثا له فى الصحيحين اربعة عشر انفرد البخارى بخمسة ومسلم بواحد قال مدح رجل رجلا عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام (من كان منكم مادحا اخاه لا محالة) بالفتح اى فى حالة لا بد من مدحه وفيه اشارة الى ان المدح مذموم ينبغى ان يترك من غير داعية اليه وعن هذا قيل من مدح فقد ذبح ثم ان دعت مصلحة اليه كتنشيط الممدوح للخير او ايصاله النفع الى المادح وغيرهما فقد

قوله فليعد من عاد يعود كما يشير اليه الشارح بقوله بلا عود وبالعود

بين عليه الصلاة والسلام طريقا اوثق للمادح والممدوح بقوله (فليقل احسب فلانا) وهو من الحسبان بمعنى الظن (والله حسيبه) اى مجازيه على اعماله وهو العالم بحقيقة حاله (ولا ازكى على الله احدا) يعنى لا اقطع بتقوى احد ولا بزكاته عند الله فان ذلك غيب عنا عداه بعلى لتضمنه معنى الغلبة لان من جزم على تزكية احد عند الله فكأنه غلب عليه فى معرفته (احسب) وهذا تأكيد لقوله احسب (كذا وكذا) مفعول ثان لاحسب المتقدم (ان كان يعلم ذلك) اى كونه موصوفا بما مدحه جزاؤه محذوف بقرينة قوله فليقل قال الشيخ الشارح فان قيل الحسبان يستعمل فى المظنون والعلم فى المجزوم فما وجه جمعهما قلت العلم ههنا بمعنى الظن دفعا للتنافى الى هنا كلامه واقول لا منافاة بل فى كون العلم بمعنى الجزم معنى لطيف وهو التضييق فى رخصة المدح لان المادح ان كان يجزم ان ما قاله موجود فى الممدوح لا يقول فى مدحه على وجه اليقين لئلا يغتر المقول له وان لم يكن جازما لا يمدحه (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل بعدها اربعا) وبه عمل الاكثرون وفى تفويضها الى المصلى اشارة الى انها غير واجبة وقال ابو يوسف رحمه الله يصلى بعدها ست ركعات لما روى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم صلى بعد الجمعة ركعتين كثيرا والعمل بالدليلين اولى قلنا الحديث دليل قولى والعمل به اولى من العمل بحكاية الفعل (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر) اى يوم القيمة وصفه به لتأخره عن ايام الدنيا اولانه اخر اليه الحساب والايمان به تصديق ما فيه من الاحوال والاهوال (فاذا شهد امرا) اى حضر شيئا كالمشاورة والتدبير وغيرهما (فليتكلم بخير) وهو كلام يثاب عليه (اوليسكت) وفيه استحباب ترك الكلام المباح خوفا من انجراره الى المكروه او الجناح وقد قال عليه الصلاة والسلام من حسن اسلام المرأ تركه ما لا يعنيه (م) فضاله) بفتح الفاء وبالضاد المعجمة (بن عبيد رضى الله تعالى عنه) بضم العين المهملة وفتح الباء الموحدة بعدها الياء المثناة تحت قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة ثم سكن دمشق وصار قاضيا فيها لمعاوية مارواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم احد عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين احدهما هذا (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يأخذن) بتشديد النون اى فى مبايعة ما فيه الربوا (الا مثلا بمثل) وفيه نهى عن المفاضلة اعم من ان تكون فى القدر او فى الاجل واما سقوط المماثلة فى الجودة عرف بقوله عليه الصلاة والسلام جيدها ورديها سواء (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل

بالجمعة صحيفة ٨٤

سبق الحديث الشريف كنز صحيفة ٥٤

رحمه) وفيه اشارة الى ان القاطع كانه لم يؤمن بالله واليوم الآخر لعدم
خوفه من شدة العقوبة المترتبة على القطيعة (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى
عنه) اتفقا على الرواية عنه (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه)
قيل اكرامه تلقيه بطلاقة الوجه وتعجيل قراه والقيام بنفسه فى خدمته
وقدجاء فى الرواية ان الله تعالى اوحى الى ابراهيم عليه الصلاة والسلام اكرم
اضيافك فاعد لكل واحد منهم شاة مشوية فاوحى اليه اكرم فجعله ثورا
فاوحى اليه اكرم فجعله جملا فاوحى اليه اكرم فتحير فيه وعلم ان اكرام
الضيف ليس فى كثرة الطعام فخدمهم بنفسه فاوحى اليه الآن اكرمت الضيف
(ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره) استدل بعض بهذين
الامرين على وجوبهما وذهب الفقهاء الى انهما للندب وحملوا الحديث
على ابتداء الاسلام وقت كون المؤاساة واجبة (ومن كان يؤمن بالله واليوم
الآخر فليقل خيرا اوليصمت (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على
الرواية عنه قال قبل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الحسن وابصره اقرع بن حابس
فقال لى عشرة اولاد ماقبلت واحدا منهم فقال صلى الله تعالى عليه وسلم
(من لايرحم) على بناء الفاعل (لايرحم) على بناء المجهول روى الفعلان
مرفوعين على ان يكون من موصولة ومجزومين على ان يكون شرطية يجوز
ان يراد من الرحمة الاولى الشفقة على الاولاد فقط بقرينة ماقبله من حكاية
الراوى وان يراد اعم والمتعدى هنا منزلة اللازم اى من لا يكون من
اهل الرحمة ويجوز ان يكون كناية عما تعلق بمفعول مخصوص بقرينة رواية
جرير من لايرحم الناس لايرحمه الله فيكون نفى رحمة الله عنه مأولابان لايكون مع
الفائزين السابقين بل يتأخر (ق) عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية قيل
اسلم عمر سنة خمس من النبوة بعد اربعين رجلا واحدى عشرة امرأة استبشر
اهل السماء باسلامه ماروا عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خمس مائة وسبعة
وثلثون حديثا له فى الصحيحين احد وثمانون انفرد البخارى منها باربعة وثلثين
مسلم باحد وعشرين (من لبس الحرير فى الدنيا لم يلبسه فى الآخرة) سبق
تأويل مثله فى حديث من شرب الخمر (م) بريدة بن الحصيب) روى مسلم عنه
(من لعب بالنردشير) وهو اسم لعب معروف وقيل لنردعجمى معرب وقيل اسمه على
لغتهم زردوشير معناه على لغتهم حلو (فهو كمن غمس) بفتح الميم (يده فى لحم الخنزير
ودمه) قيل المراد به هنا الاكل لان الغمس فى اللحم يكون فى حالة الاكل غالبا فيكون
اللعب به حراما لتشبيهه عليه الصلاة والسلام بالمحرم وعليه اتفق العلماء ويجوز
ان يقال الغمس بحقيقة غير متصور فى اللحم لا فى حالة الاكل ولا فى غيرها

لانه غير مائع وانما هو من قبيل ان يضاف الفعل الى شيئين والمراد احدهما كما قال صاحب الكشاف فى قوله تعالى يخادعون الله والذين آمنوا معناه يخادعون الذين آمنوا على احد الوجوه وذلك لقوة اختصاص المؤمنين بالله ذكر الله معهم وكذا ههنا لقوة اختصاص الدم باللحم ذكرا للحم معه قيل سبب حرمته ان واضعه وهو شابور بن اردشير اول ملوك ساسان شبه رقعته بوجه الارض والتقسيم الرباعى بالفصول الاربعة والشخوص الثلثين بثلثين يوما والسواد والبياض بالليل والنهار والبيوت الاثنى عشر ا بشهور السنة والكعاب الثلثة بالاقضية السماوية فيما للانسان وعليه والخصائل بالاغراض التى يسعى الانسان لاجلها واللعب به بالكسب فمن يلعب به يكون مجتهدا فى احياء سنة المجوس المستكبرة على الله (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من لقى الله لايشرك به شيئا دخل الجنة) وانما لم يقل معه الاعتراف بالنبوة مع انه لابد منه لظهوره (ومن لقيه يشرك به دخل النار) (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من لم يجد نعلين فليلبس خفين) عمل به احمد وقال جاز للمحرم لبس الخفين بدون قطعهما وقال الباقون لايجوز مالم يقطعهما اسفل من الكعبين اللذين فى وسط القدم عند معقد الشراك لقوله عليه الصلاة والسلام فى رواية اخرى فليقطعهما اسفل من الكعبين (ومن لم يجد ازارا) من ههنا وفيما قبله عبارة عن المحرم (فليلبس سراويل) وبه عمل احمد وقال ابو حنيفة رحمه الله لايجوز للمحرم لبس السراويل الا ان يشقه ويتزر به عند الضرورة لقوله عليه الصلاة والسلام لاتلبسوا القميص ولا العمائم ولا السراويل واذا ورد فيه دليلان فالعمل بالمحرم اولى للاحتياط (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (من لم يدع قول الزور) من عبارة عن الصائم (والعمل به) اى بمقتضى الزور من الفواحش (فليس لله حاجة فى ان يدع) اى يترك (طعامه وشرابه) كنى بنفى الحاجة عن عدم حسن القبول لان الغرض من الصوم كسر الشهوة وقهر النفس الامارة واذا لم يحصل الغرض منه لم يبال الله به لانه امسك عما ابيح له فى غير حين الصوم ولم يمسك عما حرم عليه فى جميع الاحيان (خ) ابوذر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (من مات من امتى) وهى تطلق تارة على كافة الناس وهم امة الدعوة واخرى على المؤمنين وهم امة الاجابة والثانية هى المرادة هنا (لايشرك بالله شيئا) هذه الجملة الحال (دخل الجنة وان زنى وان سرق) وفيه دلالة على ان صاحب الكبيرة مؤمن يدخل الجنة وهو مذهب اهل السنة فيكون حجة على المعتزلة فى قولهم انه بين الايمان والكفر فلا يدخل الجنة ان لم يتب

منها وعلى الخوارج فى قولهم انه كافر مخلد فى النار (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (من مات وعليه صيام صام عنه وليه) يعنى جاز صومه عنه لا انه لازم له وبالحديث عمل احمد والشافعى فى قوله القديم والباقون منعوه مستدلين بقوله عليه الصلاة والسلام لايصوم احد عن احد واولوا الصيام فى الحديث بالاطعام عنه فان ولى الميت اذا اطعم عنه سقط الصوم من ذمته فصار كأن الولى صام عنه الاان الاطعام عنه انما يجوز عندنا اذا اوصاه وعندهما يجب مطلقا ومقدار الاطعام كما فى صدقة الفطر والمعتبر فى هذه الولاية مطلق القرابة وقيل العصوبة وقيل الارث وهذا هو الاشبه (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من مات ولم يغزو ولم يحدث نفسه بغزو) تنوينه للافراد اى لم يقل فى نفسه ياليتنى كنت غازيا وقيل معنى تحديث النفس به ارادة الخروج له وعلامتها فى الظاهر اعداد آلته كما قال تعالى ولو ارادوا الخروج لاعدوا له عدة (مات على شعبة) اى على قطعة تنوينها للتهويل (من نفاق) يعنى من مات على هذه الصفة فقد اشبه المنافقين المتخلفين عن الجهاد قيل هذا الحكم كان مخصوصا بزمان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والظاهر انه عام (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من مات وهو يدعو) الواو فيه للحال (من دون الله ندا) بكسر النون اى مثلا لله تعالى كذا قاله الجوهرى قال صاحب الكشاف لايقال الند الا للمثل المخالف فان قلت انهم كانوا يعظمون اصنامهم ولا يزعمون انها تخالف الله قلت لما سموها آلهة اشبهت حالهم بحال من يعتقد انها قادرة على مخالفة الله فقيل لهم ذلك على سبيل التهكم او يقال يجوز استعماله فى مطلق المثل مجازا كالمرسن فانه موضوع للانف المرسون فيجوز استعماله فى كل انف (دخل النار) قيل كل ماجاء فى حق الكفار بلفظ الدخول فهو كناية عن الخلود لانهما متساويان فيهم (م) عثمان رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من مات وهو يعلم انه لااله الا الله) اى يعتقده جزما (دخل الجنة) وفى قوله يعلم رد على من قال من غلاة المرجئة ان مظهر الشهادتين يدخل الجنة وان لم يعتقد هما قال القاضى وفيه دليل لمن يرى ان مجرد تصديق الله ورسوله نافع بدون النطق لان الاقرار شرط اجراء الاحكام واليه ذهب المحققون وهو المروى عن ابى حنيفة رحمه الله والشيخ ابى منصور الماتريدى وهو اصح الروايتين عن الاشعرى وهذا هو المطرد المنعكس كذا ذكره الشيخ الشارح ورسالة رسولنا صلى الله تعالى عليه وسلم مذكورة حكما داخلة تحت العلم (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من منح منحة) بكسر الميم اى عطية وهى تكون فى الحيوان وغيره وفى الرقبة

بالحوض حديد ١٢٥
باب حديد ٤٧٧
تقدم صحيفة

والمنفعة والمراد بها ههنا منحة اللبن كالناقة والشاة تعطيها غيرك يحلبها ثم يردها عليك (غدت بصدقة) الجملة خبر من والضمير الراجع اليه محذوف تقديره غدت تلك المنحة له ملتبسة بصدقة (وراحت بصدقة صبوحها وغبوقها) منصوبان على الظرفية اى فى اول النهار واول الليل قال القاضى هما مجروران على البدلية قيل غدت صفة لمنحة وخبر من محذوف اى جمع اجرا جزيلا والوجه الاول اولى (م) عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من نام) يعنى غفل (عن حزبه) بكسر الحاء ما يوظفه المرأ على نفسه من قراءة اوصلوة من الليل (اوعن شئ منه) اى عن بعض من حزبه (فقرأه ما بين صلوة الفجر وصلوة الظهر كتب له كانما قرأه من الليل) يعنى من فات حزبه اوبعض منه عن الوقت الذى كان يفعله فيه ففعله فى وقت آخر كتب له من الاجر مثل ما لم يفت لان تعين ذلك الوقت بما وظفه لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون قضاء بتفويته وانما كان باعتياد فعله فيه وجميع الاوقات بالنسبة اليه سواء فعلى هذا تخصيص الليل بالذكر لان حزب العابدين يوجد فيه غالبا واما تخصيص ما بين الفجر والظهر فلانه وقت متسع قال الشارح لانه كأنه من جملة الليل ولهذا يصح نية الصوم فيه اقول صحة النية فيه على الاطلاق ممنوعة بل انما يصح اذا وجدت قبل نصف اليوم وهو الضحوة الكبرى لمصادفة اكثر اليوم النية لا لأنه كأنه من جملة الليل فان قلت كاف التشبيه فى كأنما يقتضى ان يكون الاجر فيه انقص وليس كذلك قلت هذا من باب التشابه لا التشبيه لان تعين ذلك الوقت لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون التفويت منقصا بوقوعه ولو كان التعيين بطريق النذر يكون تشبيها (خ) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى البخارى عنها (من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصى الله فلا يعصه) المراد من طاعة الله ههنا ما ليست بواجبة لان النذر مفهومه الشرعى ايجاب المباح فلا ينعقد فى الواجب ولا فى المعصية لانهما غير مباحين اذ المباح ما استوى طرفاه وهما ليسا كذلك (م) خولة بنت حكيم رضى الله تعالى عنها) قيل هى التى وهبت نفسها للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى قول وكانت امرأة صالحة فاضلة ما روته عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خمسة عشر حديثا انفرد مسلم منها بهذا الحديث (من نزل منزلا ثم قال اعوذ بكلمات الله) وهى كتبه المنزلة على انبيائه وقيل المراد بها صفات الله وقد جاء الاستعاذة بها فى قوله عليه الصلاة والسلام اعوذ بعزة الله وقدرته (التامات) وصفها بالتمام لعرائها عن النقص والانفصام (من شر ما خلق لم يضره شئ حتى يرتحل من منزله ذلك) ومعنى تخصيص الامن بالمكان الذى نزل فيه وبامتداده الى زمان الارتحال مع يفوض

الى الشارع (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من نسى وهو صائم) مفعول نسى محذوف وهو صومه بقرينة قوله وهو صائم وما بعده. قال الشيخ الشارح نزل نسى منزلة اللازم لان المقصود نفس الفعل اقول المقصود نسيان صومه لا حصول النسيان مطلقا حتى لو نسى غيره فأكل يكون مفطرا (فاكل او شرب) نزل الفعلان منزلة اللازم لان المقصود حصول الفعل (فليتم صومه) وفى اضافة الصوم اليه اشارة الى انه لم يفطر وانما امره بالاتمام لفوات ركنه ظاهرا (فانما اطعمه الله وسقاه) هذا تعليل لصحة صومه حيث لم يضف الفعل الصادر منه اليه حتى كأنه لم يوجد منه فعل وانما ذكر الاكل والشرب مع ان جماع الناسى لم يفطر ايضا لندرته دونهما عمل اكثر العلماء بالحديث وقال مالك يفطر الناسى وعليه القضاء وحمل قوله فليتم صومه على اتمام صورة الصوم وحمل قوله فانما اطعمه الله على رفع الاثم وعدم المواخذة به وقال احمد عليه الكفارة ايضا (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (من نوقش الحساب) بالنصب اى من عوسر عليه فى الحساب بحيث لا يترك قليل ولا كثير الا سئل عنه (عذب) قال القاضى له معنيان احدهما ان نفس المناقشة هو التعذيب لما فيه من التوبيخ والثانى انه مفض الى العذاب وهذا هو الصحيح اما السالم فى الحساب فهو الذى عرض عليه عمله ولا يستقصى فى حسابه وهو المراد من قوله تعالى فسوف يحاسب حسابا يسيرا (خ) عمر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (من نيح عليه) النياحة هو البكاء على الميت بصوت مع قول القبائح (يعذب) روى مجزوما ومرفوعا (بما نيح عليه) روى باثبات الباء الجارة فما موصولة او مصدرية وروى بحذفها فما على هذه الرواية تعين ان تكون مصدرية اى مدة النوح عليه فان قيل الميت كيف يعذب بفعل غيره وقد قال تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلنا الحديث محمول على وصية الميت بالنياحة كما كان يفعل اهل الجاهلية وقد جاء فى اشعارهم ❊ اذا مت فانعينى بما انا اهله ❊ وشقى على الجيب ياام معبد ❊ فحينئذ يعذب بفعله لا بفعل غيره قال الشارح المراد بمن نيح عليه المشرف على الموت وبتعذيبه ما يصل اليه من الشدة بالنياحة عليه فى سكرات الموت الى هنا كلامه لكنه ضعيف لانه جاء فى رواية اخرى يعذب فى قبره بما نيح عليه ويجوز ان يقال انهم كانوا ينوحون على الميت بذكر اوصافه التى يزعمون انها محاسن وتلك قبائح فى الشرع كما كانوا يقولون يا مخرب البلدان ويا معاشر مع النسوان وغير ذلك فيعذب بتلك الاوصاف (م) جرير رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من يحرم) من الحرمان وهو متعد الى مفعولين

وايضا جلد ١١٥
وايضا جلد ١٢٢
وايضا جلد ١٦٠
وايضا جلد ٤٤٦
وايضا جلد ٤٤

احدهما الضمير المستتر فيه القائم مقام الفاعل العائد الى من (الرفق) بالنصب مفعوله الثانى اللام فيه لتعريف الحقيقة وهو ضد العنف (يحرم الخير) على بناء المجهول اى صار محروما من الخير اللام فيه للعهد الذهنى وهو الخير الحاصل من الرفق (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من يدخل الجنة ينعم) بفتح الياء والعين اى يصب نعمة (ولا يبأس) بفتح الهمزة اى لايفتقر وفى بعض النسخ بضمها اى لايرى شدة قيل الصواب هو الاول وهذا تأكيد لما قبله وانما جئ بالواو للتقرير كقوله تعالى لايعصون الله ما امرهم ويفعلون مايؤمرون (لا تبلى) بفتح حرف المضارعة واللام (ثيابه ولا يفنى شبابه (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (من يرد الله به خيرا) تنوينه للتنويع والجار والمجرور حال عنه اى خيرا ما بسابه (يصب منه) روى مجهولا اى يصير ذا مصيبة وهى اسم لكل مكروه ومعلوما اى يجعله الله ذا مصيبة ليطهره بها من الذنوب وضمير منه على التقدير بن عائد الى الخير ومن فى منه بمعنى لاجل قال الطيبى الرواية الاولى احسن للادب كما قال تعالى حكاية عن ابراهيم عليه الصلاة والسلام فاذا مرضت فهو يشفين ولم يقل امرضنى وقيل يصب من الاصابة بمعنى الوصول وضميره يعود الى من وضمير منه الى الله والمعنى الاول اظهر (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من يرد الله به خيرا) تنكيره للتفخيم (يفقهه فى الدين) اى يجعله عالما بالاحكام الشرعية ذا بصيرة فيها بحيث يستخرج المعانى الكثيرة من الالفاظ القليلة (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من يسر على معسر) هذا باطلاقه يشمل المؤمن والذمى والمستأمن والتيسير عليه اعم من ان يكون بالتأخير فى مطالبة الدين عنه او بالتصدق عليه او بابرائه عما عليه (يسر الله عليه فى الدنيا) بتوسيع رزقه وحفظه عن الشدائد (وفى الآخرة) بتسهيل الحساب عليه (ومن ستر مسلما) اى عيوبه او بدنه (ستره الله فى الدنيا والآخرة والله فى عون العبد ماكان العبد فى عون اخيه) وهذا تعميم بعد التخصيص ماهذه بمعنى المدة اى مدة كون العبد فى عون اخيه او موصولة يعنى والله فى عون العبد الذى كان فى عون اخيه ويكون كان زائدة والمظهر وهو العبد وضع موضع المضمر استعطافا وايذانا بان العبد مع عجزه اذا اعان اخاه فالله اولى ان يظهر لطفه (ورواية القضاعى ومن ستر على اخيه) (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من يصعد الثنية) وهو الطريق العالى فى الجبل ثنية بدل عما قبلها او عطف بيان (المرار) وهو بالحركات الثلاثة اسم موضع بين مكة والمدينة عند الحديبية (فانه يحط عنه ما حط) اى مثل الذى حط (عن بنى اسرائيل) لعل تلك الثنية كان صعودها

شاقا على النـاس اما لقربها من العدو اولصعوبة طريقهـا فلهذا حط عنه ماحط عن بنى اسرائيل وهذا غاية المبالغة فى حط ذنوب ذلك الصاعد والا فخطيئة المؤمن كيف تكون مثل خطيئتهم العظيمة حين خالفوا امر موسى عليه الصلاة والسلام وعبدوا العجل ✤ ومن الاستفهامية ✤ هذا مبتدأ خبره محذوف اى من الاستفهامية فى الاحاديث المذكورة بعد هذا (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من اصبح منكم اليوم صائما) اصبح بمعنى صار وصائما خبره او بمعنى دخل فى الصباح فتكون تامة وصائما حال عن ضميره (قال ابو بكر انا قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (فمن تبع منكم اليوم جنازة قال ابو بكر انا قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابو بكر انا قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (فمن عاد منكم اليوم مريضا قال ابو بكر انا قال) رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (ما اجتمعن) اى الخصال المذكورة من الصيام وغيره على الترتيب المذكور فى يوم واحد (فى امرئ الا دخل الجنة) قال القاضى معناه دخل بلا محاسبة والا فمجرد الايمان يكفى لطلق الدخول (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من رجل يتقدمنا) من مبتدأ ورجل خبره ويتقدمنا صفة رجل وانما لم يقل من يتقدمنا اشارة الى ان ذلك من فعل الرجال وفيه زيادة تحريض على على مايجيئ بعده من الامدار (فيمدر الحوض) اى يصلحه بالمدر لئلا يخرج منه الماء (فيشرب) بالنصب على تقدير ان وبالرفع عطف على يمدر (ويسقينا) قدم شربه على سقيه اشارة الى ان نفع عمله يرجع الى نفسه ايضا فينبغى ان لايتهاون فيه (قاله حين دنا) اى قرب (من ماء من مياه العرب) (م) سلمة بن الاكوع رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من قتل الرجل يعنى عينا) هذ تفسير للرجل اى جاسوسا (من المشركين) فيه دليل على ان الحربى اذا دخل دار الاسلام بغير امان حل قتله فان كان العين معاهدا قال بعض ينتقض عهده فيجوز قتله وقال الجمهور لاينتقض وان كان مسلما يعزره الامام وقال بعض يقتله ان لم يتب (قالوا ابن الاكوع قال له سلبه اجمع) قال احمد لايكون السلب للقاتل اذا لم يبارز المقتول وفى الحديث احتجاج عليه لان الظاهر ان سلمة قتله فجاءة اعلم ان المص اخرج هذا الحديث من مسلم وهو متفق عليه كذا ذكره الحميدى فى الجمع بين الصحيحين (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من لكعب بن الاشرف فانه قد آذى الله) اى اولياءه (ورسوله) قال كان ذلك اللعين يهوديا شاعرا وكان ممن عاهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم نقض العهد ولحق مكة وكان يهجو النبى صلى الله تعالى عليه

﴿ وسلم ﴾

وسلم واصحابه ويحرض عليهم الكفار وكما بلغ حسان بن ثابت نزوله فى بيت
بمكة هجا اهله حتى نبذه اهله فلما لم يجد مأوى فيها قدم المدينة فبلغ النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم قدومه وقال الحديث معناه من كان لقتله فذهب
نفر اليه ليلا فقطعوا رأسه فحملوه معهم فلما بلغوا البقيع كبروا وقد قام يصلى
تلك الليلة فى المسجد فلما سمع تكبيرهم عرف انهم قدقتلوه فوجدوا رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم عندباب المسجد فقال عليه الصلاة والسلام افلحت الوجوه
فحمد الله على قتله (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من يأخذ
منى هذا فمن يأخذ بحقه يعنى سيفا) هذا تفسير لقوله هذا قال الراوى لما قال
عليه الصلاة والسلام من يأخذ منى هذا بسط كل من المسلمين يده يقول انا فلما قال عليه
الصلاة والسلام فمن يأخذ بحقه تأخروا (فاخذه ابو دجانة) لعلمه ان حقه كان
المقاتلة فى سبيل الله فقاتل به كثيرا حتى قتل رضى الله تعالى عنه دجانة بضم الدال
وبالجيم والنون بعد الالف (قاله يوم احد) (م) انس رضى الله تعالى عنه)
روى مسلم عنه (من يردهم عنا وله الجنة قاله سبع مرات يوم احد) قال لما انهزم
المسلمون فى ذلك اليوم تفرقو حتى بقى مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
سبعة من الانصار ورجلان من قريش فلما قصد الكفار النبى صلى الله تعالى
عليه وسلم قال الحديث حتى قتل السبعة رضى الله تعالى عنهم وثبت مع رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم يومئذ طلحة ووقاه بيده فشلت اصبعاه وصار طلحة
رضى الله تعالى عنه مجروحا فى اربع وعشرين موضعا ولما كسر رباعية رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم فغلبه الغشى احتمله رجع به القهقرى وكما ادرك
واحد من المشركين كان يضع رسول الله ويقاتله حتى اوصله الى الصخرة
وكان يقول عليه الصلاة والسلام اوجب طلحة (خ) عثمان رضى الله تعالى عنه)
قال ان المهاجرين لما قدموا المدينة استنكروا ماءها وكان لرجل من بنى غفار عين
يقال له رومة وكان يبيع القربة منها بمد فقال عليه الصلاة والسلام له هل
تبيعها بعين فى الجنة قال يارسول الله ليس لى ولا لعيالى عين غيرها فلا استطيع
ذلك فقال عليه الصلاة والسلام (من يشترى بئر رومة فتكون)برفع النون وفى
بعض النسخ بنصبها على انه جواب الاستفهام وان فيه مقدرة وهذه اولى لاشعارها
بالسببية لان الشراء سبب لجعل دلوه كدلاء المسلمين (دلوه فيها كدلاء المسلمين)
اى يكون مساويا لغيره فى الاستقاء منها ولا يخصها من بينهم بالملكية يعنى يقفها
روى ان عثمان رضى الله تعالى عنه اشتراها بخمسة وثلثين الف درهم فوقفها
دل الحديث على جواز وقف السقايات وعلى خروج الموقوف من ملك الواقف
حيث جعله مع غيره سواء فيه اعلم ان المص رقم الحديث بعلامة خ لكن هذا

ليس لفظ البخاري وانما هو لفظ الترمذي في بعض رواياته ولفظ البخاري من حفر بئر رومة فله الجنة كذا قاله صاحب التحفة (ق) انس رضي الله تعالى عنه) تفقا على الرواية عنه (من ينظر لنا ماصنع ابوجهل) يعني هل سقط مجروحا اوهرب (قاله يوم بدر) يعني غزوة بدر وهو اسم موضع كانت الغزوة فيه قيل كان مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من العسكر في ذلك اليوم ثلثمائة وثلثة عشر نفرا وما كان معهم الافرس واحد وقيل فرسان وكان الكفار قريب الف مقاتل ومعهم مائة فرس (فانطلق اليه ابن مسعود رضي الله تعالى عنه) روى عنه انه وجده بين الابدان الساقطة فاخذ بلحيته فقال انت ابوجهل اخزاك الله فضربه بسيف حتى مات وفيه شرعية الاستطلاع على امر العدو

﴿ الباب الثاني ﴾

(خ) ابن عباس رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (ان اباكما) اراد به الجد الاعلى وهو ابراهيم عليه الصلاة والسلام وانما كان جدالانتساب قريش اليه (كان يعوذ بها اسمعيل واسحق اعوذ بكلمات الله التامة) تقدم معنى الكلمات وكونها تامة في حديث خولة قيل في الكلام تقديم وتأخير قوله يعوذ بها مؤخر من قول اعوذ بكلمات الله لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر على معنى ان اباكما كان يقول اعوذ بكلمات الله التامة الخ يعوذ بها اسمعيل واسحق ويجوز ان يقال ضمير بها مبهم مفسر بقوله اعوذ بكلمات الله كما قيل في قوله تعالى فان كن نساء فوق اثنتين كان تامة وضمير بها مبهم مفسر بقوله نساء اقول كان المناسب لقوله يعوذان يقول اعوذكما بتشديد الواو على معنى قائلا اعوذكما بكلمات الله لكن الرواية جاءت بسكونها ولعل توجيهه بان يراد من قوله يعوذ تعلم التعوذ على معنى ان ابراهيم كان يعلم اسمعيل واسحق التعوذ بهذه الكلمات ويقول كل منهما اعوذ بكلمات الله (من كل شيطان وهامة) وهي كل ذات سم (ومن كل عين لامة) اي جامعة للشر على المعيون من لمه يلمه اذا جمعه ويجوز ان يكون لامة بمعنى ملمة اي منزلة وانما جيئت على وزن فاعلة لتشاكل قوله وهامة قيل وجه اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى شئ واستحسنه ولم يرجع الى الله والى رؤية صنعه قد يحدث الله في المنظور علة بجناية نظره على غفلة ابتلاء لعباده ليقول المحق انه من الله وغيره من غيره فيؤاخذ الناظر لكونه سببها ووجهها بعض بان العائن تنبعث من عينه قوة سمية عنده

تتصل بالمعيون فتهلك اوتفسد كما قيل مثل ذلك فى بعض الحيات (كان يقوله) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هذا الحديث للحسن والحسين رضى الله تعالى عنهما حين كان يعوذهما (م) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان ابر البر) وهو الاحسان جعل البر بارا اينما افعل التفضيل منه واضافته اليه مجازا او المراد منه افضل البر وافعل التفضيل ههنا للزيادة المطلقة (ان يصل الرجل اهل ود ابيه) بضم الواو بمعنى المودة (بعد ان تولى الاب) بفتح التاء اى غاب والغيبة اعم من ان تكون بموت اوسفر وانما كان الوصلة باولياء والده بعده ابر لان ذلك يؤدى الى كسب الدعاء له وبقاء المودة وفيه اشارة الى تأكيد حق الاب لان صلة احبائه اذا كان ابر الاحسان ففضل صلته يخرج عن وصف اللسان (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان ابراهيم ابنى وانه مات فى الثدى) يعنى رضيعا قيل كان ابن ثمانية عشر شهرا انما ذكر عليه الصلاة والسلام كون ابراهيم ابنه وموته فى الرضاع مع ظهورهما لاصحابه اشارة الى ان خصوصيته بهذه المرتبة كانت لاجلهما (وان له لظئرين) الظئر بالهمزة هى التى ترضع ولد غيرها وتقديم له على ظئرين للاختصاص وكونهما اثنين يجوز ان يكون لكمال العناية بابراهيم وحسن تربيته فان الولد المعتنى به فى العادة يكون له ظئران (تكملان رضاعه فى الجنة) قيل انه يكون فى النشأة البرزخيه لورود الاثر ان اهل الجنة تكون فى عمر بضع وثلثين سنة ويكون قوله فى الجنة باعتبار ان القبر متعلق بها لانه يستريح فيه اولا من كان من اهلها فيجوز ان يكون بدن ابراهيم لايتحل لكمال روحه واستمداده بروح من مثى الروح الامين فى خدمته فيصيرله هيئة يقدربها على ارتضاع فى القبر ليكمل جسمانيته قال صاحب التحرير انه يكون فى الجنة متصلا بموته وما ذكر من عمر اهل الجنة يكون اذا بعثوا بعد النفخ فى الصور وهذا ليس كذلك لكن الاسلم ان يقال انها من المتشابهات (خ) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ان ابراهيم) وهو ابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام (يرى اباه يوم القيمة عليه الغبرة) وهى ماينحط من الغبار (والقترة) وهى مايرتفع من الغبار المراد بكونهما عليه سواد وجهه وسوء هيئته وفيه اشارة الى ان شرف الولد الفاخر لاينفع الوالد الكافر (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (ان ابغض الرجل الى الله الالد) بتشديد الدال صفة من اللدد وهو الخصومة الشديدة (الخصم) بكسر الصاد شديد الخصومة كذا قاله الجوهرى فيكون الخصم تأكيدا للالد واللام فيه للعهد يعنى الالد الخصم مع الله وهو الكافر خصومته انكاره انشاء الاموات كما قال تعالى اولم ير الانسان انا خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم

مبين وان جعل اللام للجنس يحمل الحديث على الزجر وروى باضافة الالد الى الخصم فيكون الخصم بسكون الصاد مصدرا تقديره الذى لدخصومته اى اشتدت (م) جابر رضى الله تعالى عنه)روى مسلم عنه (ان ابليس يضع عرشه على الماء) اى سريره وضعه يجوز ان يكون حقيقيا بان يقدره الله عليه استدراجا وان يكون تمثيلا لشدة عتوه ونفاذ امره بين سراياه وعلى كلا التقديرين يشبه ان يكون استعماله ع م هذه العبارة الهائلة وهى كون عرشه على الماء تهكما به وسخرية لانه مستعمل فى الله كما قال الله تعالى وهو الذى خلق السموات والارض فى ستة ايام وكان عرشه على الماء وفيه اشارة الى اعتزاله عن جنس الانس الذى يرجونه بالحوقلة (ثم يبعث سراياه) جمع سرية وهى قطعة من الجيش (فادناهم منه) اى اقربهم من ابليس (منزلة اعظمهم فتنة يجيء احدهم) هذا الى اخر الحديث بيان من هو اقرب منه ومن هو ابعد (فيقول فعلت كذا وكذا فيقول) اى ابليس (ماصنعت شيئا) تنوينه للتعظيم ومالنفى (ثم يجيء احدهم فيقول ماتركته) مافيه للنفى اى ماتركت الانسان (حتى فرقت بينه وبين امرأته فيدنيه منه) اى يقرب ابليس ذلك المغوى من نفسه (فيقول نعم انت) نعم حرف ايجاب وانت مبتدأ خبره محذوف اى انت صنعت شيئا عظيما وفى بعض النسخ نعم بكسر النون على انه فعل مدح يعنى نعم العون انت والصواب هو الاول لان اضمار الفاعل فى افعال المدح من غير نكرة تفسره خلاف القياس وانما رضى اللعين عمن فرق بين لزوجين لان فيه فسادا كثيرا من انقطاع النسل والوقوع فى لزنا وغيرهما (ق) ابوموسى الاشعرى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف) يعنى كون المجاهد فى القتال بحيث يعلوه سيوف الاعداء سبب للجنة حتى كأن ابوابها حاضرة معه اوالمراد بالسيوف سيوف المجاهد هذا كناية عن الدنو من العدو فى الضراب انما ذكر السيوف لانها اكثر سلاح العرب قال الشيخ الشارح فان قيل قد تقدم من رواية ابى هريرة من انفق زوجين فى سبيل الله دعاه خزنة الجنة الحديث وذلك اقل كلفة واعظم اجرا فالجواب ان سبيل الله اعم فيدخل الجهاد فيه فيكون المراد من لزوجين الراكب ومركوبه وانفاقهما اهلاكهما وهو انما يكون بالدنو من السيوف فصارا متقاربين فى المعنى اقول الاجر فضل من الله يجوز ان يعطى من شاء ممن عمل عملا قليلا اجرا جزيلا وقدرا جليلا فاى حاجة الى هذه التكلفات الواهية (م) انس رضى الله تعالى عنه)روى مسلم عنه (ان ابى واباك فى النار قاله لرجل سأله اين ابى) قال الراوى لماسأله قال عليه الصلاة والسلام فى النار فلما ولى السائل

دعاه فقال الحديث لفظ الكتاب يشير الى انه قال ذلك اول مرة ذكر النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم اباه مع اب السائل فى المرة الثانية لازالة الوحشة عن
قلب المستفهم وهذا مما خصه الله به من حسن الخلق (م) ابن عمر رضى الله
تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان احب اسمائكم الى الله عبدالله وعبد الرحمن)
انما صار هذان الاسمان احب الى الله من بين الاسماء المحبوبة لله المنبئة عن ذل
المسمى وكونه عبداله لان لاحدهما اضافة الى اعلى اسماء الله الذى خص
التوحيد به فى كلة الشهادة وللآخر اضافة الى اسم الرحمن الدال على كمال
رحمته العامة بكل خليقته وعن هذا قال بعض العارفين ※لاتدعنى الا بياعبده※
فانه اشرف اسمائى※ قال العبد الضعيف※ مباشر هذا التأليف※ اصلح الله شانه※
وصانه عما شانه※ احمد الله على ما الهم والدى الحنيف※ ان سمانى بعبد اللطيف※
يامولاى تفضل على فانك على لطيف※ وقونى برضاك فانى ضعيف※ ولا تنظر
الى ما صدر عنى※ وامح ذنبى القبيح بحسن ظنى (م) ابوذر رضى الله تعالى عنه)
روى مسلم عنه (ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده) اراد بالكلام
كلام المخلوقين وانما صار احب لاشتماله على تنزيه الله وتحميده (ق) ابن مسعود
رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان احدكم يجمع خلقه) اى يحرز
ويقر مادة خلقه قال الشيخ الشارح يجمع من الاجماع لامن الجمع يقال اجمعت
الشيء اى جعلته جميعا يعنى يجعل الله ماء الرجل والمرأة جميعا (فى بطن امه)
اى فى رحمها من قبيل ذكر الكل وارادة الجزء اقول ماروى عن ابن مسعود
رضى الله تعالى عنه ان النطفة اذا وقعت فى الرحم فاراد الله ان يخلق منها تنشر
فى بشرة المرأة تحت كل ظفر وشعرة فتمكث اربعين ليلة ثم تنزل دما فى الرحم
فذلك جمعها يدل على انه من الجمع ولاشك انه اعلم بتفسيره (اربعين يوما ثم
تكون علقة) وهى قطعة دم غليظ جامد مثل ذلك اى اربعين يوما (ثم تكون
مضغة) وهى قطعة لحم قدر ما يمضغ (مثل ذلك) اى اربعين يوما (ثم يرسل الله
اليه الملك فينفخ فيه الروح) وهذا يدل على ان التصوير يكون فى الاربعين
الثالث فان قلت ما ثبت فى صحيح مسلم من ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
قال اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها يدل
على ان التصوير يكون فى الاربعين الثانى قلت المراد من قوله فصورها تقدير
تصويرها لان التصوير قبل المضغة لايتحقق عادة (ويؤمر باربع كلمات يعنى
يؤمر الملك بكتابة اربع قضايا وكل قضية سميت كلة هذا معطوف على
قوله يكون علقة لاعلى قوله ينفخ لانه لوكان معطوفا على ينفخ يلزم ان تكون
الكتابة فى الاربعين الثالث وليس كذلك لما روى مسلم عن حذيفة ان النبي

صلى الله تعالى عليه وسلم قال يدخل الملك على النطفة بعد ما تستقر في الرحم اربعين فيقول اى رب شقى اوسعيد وهذا يدل على ان الكتابة تكون فى الاربعين الثانى (يكتب رزقه) روى على صيغة المجهول والمعلوم وروى بالباء الجارة فى اوله على ان يكون بدلا عن اربع كلمات (واجله) وهو يطلق على مدة الحيوة كلها وهو المراد هنا وعلى منتهاها ومنه قوله تعالى فاذا جاء اجلهم (وعمله وشقى) وهو من وجبت له النار (اوسعيد) وهو من وجبت له الجنة قدم ذكر شقى لان اكثر الناس كذا وقال الطيبى كان من حق الظاهر ان يقول وشقاوته وسعادته ليوافق ما قبله فعدل عنه حكاية لصورة مايكتبه الملك وقال القاضى المراد بكتب هذه الاشياء اظهاره للملك والافقضاؤه تعالى سابق على ذلك (فو الذى لااله غيره) هذا شروع لبيان ان السعيد قد يشقى وبالعكس وهذا فيما يطلع عليه واما فى التقدير الازلى فلا تغيير (ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى مايكون) حتى هى الناصبة ومانافية غير مانعة لها من العمل كذا قاله الطيبى لكن نصب حتى بنفسها مذهب بعض الكوفيين وهو ضعيف والوجه هنا انها عاطفة ويكون بالرفع معطوفا على ماقبله (بينه وبينها الاذراع) هذا تصوير لغاية قربه من الجنة (فيسبق عليه الكتاب) اى يغلب عليه كتاب الشقاوة ضمن يسبق معنى يغلب اللام فيه للعهد (فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى مايكون بينه وبينها الاذراع فيسبق عليه الكتاب) اى كتاب السعادة (فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها) وفيه بيان ان الاعمال امارات وليست بموجبات فان مصير الامور فى النهاية الى ما جرى به القدر فى البداية

(خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال الراوى ان نفرا من الصحابة مرو بماء فيه لديغ فقال لهم واحد من اهل الماء هل فيكم من رق فان فينا رجلا لديغا فانطلق ابو سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه احد رواة هذا الحديث فجعل يتفل عليه فقرأ الفاتحة فبرأ فاتى بالشاة على اصحابه وكرهوا وقالوا اخذت على كتاب الله تعالى اجرا فلما قدموا المدينة قالوا ذلك لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام (ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله) تمسك به الشافعى ومالك على جواز اخذ الاجرة على تعليم القرآن وانكره ابو حنيفة واحمد متمسكين بما روى عن ابى بن كعب انه قال علمت رجلا القرآن فاهدى لى قوسا فذكرت ذلك للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ان اخذتها اخذت قوسا من نار فرددتها اجاب بعض عن الحديث بحمل الاجر فيه على الثواب لكنه غير مناسب لسياق الحديث وتوبيخهم بقولهم اخذت على كتاب الله اجرا والاولى ان يحمل على ان حق الضيف

كان واجبا على ذلك القوم بدليل ماروى ان الراقى قال لهم عند سؤالهم الرقية انتم لم تضيفونا فما انا براق لكم حتى تجعلوا لى جعلا فجاز اخذ مالهم بسبب او يقال الرقية بالقرآن ليست بقربة محضة فجاز اخذ الاجرة عليها فالمضاف فى الحديث محذوف تقديره رقية كتاب الله وتعليمه قربة فلم يجز اخذ الاجرة عليها وذكر فى شرح السنة اخذ الاجرة على التعليم جائز اذا لم يكن المعلم متعينا لذلك بان يوجد فى ذلك الموضع عالم آخر وغير جائز اذا تعين (م) عمران بن حصين وجابر رضى الله تعالى عنهما) روى مسلم عنهما (انّ اخاً لكم قدمات فقوموا فصلوا عليه) لكن المذكور بعده فى رواية جابر فقمنا فصففنا صفين وفى رواية عمران يعنى النجاشى وهو كان ملك الحبشة وكان يكتم ايمانه فيما بين قومه ولم يكن بحضرته من يقوم بحقه وقد صح ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لما اخبر بموت النجاشى قام فصلى مع اصحابه صلوته ثم تتابعت الاخبار بموته فى ذلك اليوم الذى صلى فيه وكان ذلك معجزة عنه عليه الصلاة والسلام وفيه دليل على ان النعى جائز لغرض دينى مثل تكثير الجماعة واما ماروى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن النعى فمحمول على مايكون لغيره مثل اظهار التفجع واعظام حال الميت احتج به من جوز الصلوة على الميت الغائب ومن لم يجوزها يحمل الحديث على ان جنازة النجاشى رفعت للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فكان كمن رآه الامام دون القوم (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان اخنع اسم) اى اقبحه واكثره مذلة (عند الله رجلٌ) اى اسم رجل (تسمى) بفتح التاء وتشديد الميم (مالك الاملاك) وكذا مافى معناه (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال ان ناسا جاؤا الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقالوا ابعث معنا رجالا يعلمونا القرآن فبعث معهم سبعين رجلا يقال لهم القراء كانوا بالليل يتدارسون وبالنهار يجيئون بالماء فيضعونه فى المسجد ويحتطبون فيبيعونه ويشترون بثمنه الطعام لاهل الصفة والفقراء فقتلوهم قبل ان يبلغوا المكان فاوحى الله تعالى الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حالهم وقالهم فقال عليه الصلاة والسلام (انّ اخوانكم قدقتلوا وانهم قالوا اللهم بلغ عنا نبينا انا قدلقيناك فرضينا عنك ورضيت عنا) انما حكموا بحصول رضاء الله لتيقنهم انهم اذا نالوا مرتبة الشهادة فقد فازوا بتلك السعادة (ورضينا عنك (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان اخوف ماأخاف على امتى) اخوف افعل تفضيل للمفعول وهو ليس بقياس لكن لما كان الفعل مستهجنا ذكره عليه السلام بعبارة مناسبة له وهذا من كمال بلاغته (عمل قوم لوط) يعنى اتيان الذكور وانما اضاف اليهم هذا العمل لانهم هم الفاعلون

ابتداء كما قال تعالى انأتون الفاحشة ماسبقكم بها من احد من العالمين قيل كانوا لاينكحون الا الغرباء وقال ابن سيرين ليس شئ من الدواب يعمل هذا العمل الا الخنزير والحمار وفى السنن لابى داود عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول وبه عمل الشافعى فى احد قوليه وذهب احمد بن حنبل الى ان اللوطى يرجم وان كان غير محصن (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان ادنى اهل النار عذابا) تمييز الادنى بمعنى اقل (ينتعل) اى رجل ينتعل (بنعلين من نار يغلى دماغه من حرارة نعليه) وفيه بيان شدتها وقانا الله منها بلطفه المتين وابقانا فى مقامه الامين آمين آمين (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان ادنى مقعد) وهو موضع القعود والمراد به ملكه ومسيره (احدكم من الجنة) ومن للبيان (ان يقول له تمن فيتمنى) القائل هو الله او الملك قال الشارح ان يقول خبر ان لكنه ليس بظاهر لانه لايصح ان يحمل على اسمه بل الوجه ان الخبر محذوف وان يقول بيان له بدلالة سياق الكلام تقديره ان ادنى مقعد احدكم من الجنة ماتمناه ومثله معه (ويتمنى) يعنى بعد ما يقول له مرة اخرى تمن ويتمنى (فيقول له هل تمنيت) معناه هل استقصيت فى الامانى ان قدر ان قائله هو الملك واما ان قدر ان قائله هو الله فالاستفهام يكون للتقرير وعلى كلا التوجيهين ليس الاستفهام عن نفس التمنى لانه معلوم (فيقول نعم فيقول له) اى الله او الملك (فان لك ماتمنيت ومثله معه) فان قلت التمنى غير مشروط بالامكان فيجوز ان يتمنى جميع الجنة وان كان حصوله له محالا فكيف يقال له فان لك ماتمنيت ومثله معه قلت يجوز ان يصرف الله قلبه عن ذلك لئلا يخلو بقية اهل الجنة عما وعدوا اويكون التمنى بمعنى الترجى والامكان من شرطه (م) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه ان ارواح المؤمنين طير) وهو جمع طائر ويطلق على الواحد (خضر) جمع اخضر (تعلق) بضم اللام اى تسكن (فى شجر الجنة هكذا ذكره الاقليشى واختصره والرواية ان ارواحهم) اى ارواح الشهداء يدل عليه سياق الحديث (فى جوف طير خضر) قال القاضى المراد بالمؤمنين على رواية الاقليشى الذين يدخلون الجنة بلا حساب فيدخلونها الآن الى ههنا كلامه لكن الاوجه ان يراد بالمؤمنين الشهداء توفيقا بين هذه الرواية ورواية الاقليشى يعنى جعل الله لارواح الشهداء هياكل الطيور ليتناولوا بهاما يشتهون من اللذائذ الحسية واليه الاشارة بقوله تعالى احياء عند ربهم يرزقون قال الشارح يؤيد هذا مذهب اهل التناسخ وقال آخر يحمل هذا على التمثيل فيكون ارواحهم متمثلة

وفى بعض النسخ من تعالى اى ينتعل

باب ... ١٢٨

باب ... ٢٧٥

طيرا كتمثل الملك بشرا الاولى ان لانشتغل بكيفية امثال هذا (لها قناديل معلقة بالعرش) المراد منها اوكارها الشريفة (تسرح من الجنة) اى ترعى وتناول (حيث شاءت ثم تأوى) اى ترجع (الى تلك القناديل فاطلع اليهم ربهم) تعديته بالى لتضمنه معنى النظر والافصح ان يعدى بعلى (اطلاعة) هذا يدل على ان ذلك الاطلاع نوع آخر ليس من جنس اطلاعنا بل هو عبارة عن مزيد فضله عليهم (فقال هل تشتهون شيئا قالوا اى شئ نشتهى ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا ففعل ذلك) وهو اشارة الى قوله هل تشتهون (بهم ثلث مرات فلما راوا انهم لن يتركوا من ان يسألوا قالوا يارب نريدان تردّ ارواحنا فى اجسادنا حتى نقتل فى سبيلك مرة اخرى فلما رأى ان ليس لهم حاجة) يعنى حاجة معتبرة لانهم سألوا ما هو خلاف عادة الله (تركوا) على بناء المجهول فان قلت رؤية الله كان اعظم النعم فلم لم يطلبوها قلت يجوز ان يكون رؤية الله موقوفة فى ذلك على تكميل استعداد يليق بها فصرف الله قلوبهم من طلب ذلك الى وقت حصول الاستعداد فان قلت ارادتهم اعادة الروح الى الجسد ان كان لطلب ماهم فيه فلافائدة وان كان لغيره فهلا اشتهوه قلت يجوز ان يكون مرادهم بذلك الكلام القيام بموجب الشكر فى مقابلة النعم التى انعم الله عليهم (م) ثوبان رضى الله تعالى عنه) بفتح الثاء المثلثة روى مسلم عنه قال الراوى جاء حبر من علماء الكفار فقال السلام عليك يا محمد فدفعته دفعة يكاد يصرع منها فقلت هلا تقول يا رسول الله قال انما ندعوه باسمه الذى سماه به اهله فقال عليه الصلاة والسلام (ان اسمى محمد الذى سمانى به اهلى) الموصول صفة لاسم ان اوبدل منه او منصوب بالاختصاص (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان اشد الناس عذابا يوم القيمة عند الله المصورون) قال النووى هذا محمول على من فعل الصورة لتعبد او على من قصده مضاهاة خلق الله واعتقد ذلك فهو كافر يزيد عذابه بزيادة قبح كفره والافمن لم يقصد ذلك فهو صاحب كبيرة فكيف يكون اشد الناس عذابا الى هنا كلامه لكن الاولى ان يحمل على التهديد لان قوله عند الله تلويح الى انه يستحق ان يكون كذا لكنه محل العفو (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيمة ويقال لهم احيوا) هذا الامر للتعجيز (ماخلقتم) يعنى صورتم شبه تصويرهم بالخلق فعبر عنه به سخرية بهم (ق) سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان اعظم المسلمين جرما) الجار والمجرور حال عن جرما معناه ان اعظم من اجرم جرما كائنا فى حق المسلمين

تقدم ٦١

(من سأل عن شئ لم يحرم على الناس فحرم من اجل مسألته) اعلم ان المسئلة على نوعين احدهما ما كان على وجه التبيين فيما يحتاج اليه من امر الدين وذلك جائز كسؤال عمر وغيره من الصحابة فى امر الخمر حتى حرمت بعد ماكانت حلالا لان الحاجة دعت اليه وثانيهما ماكان على وجه التعنت وهو السؤال عما لم يقع ولادعت اليه حاجة فسكوت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فى مثل هذا عن جوابه ردع لسائله وان اجاب عنه كان تغليظا له فيكون بسببه تغليظ على غيره نظيره سؤال الاقرع حين وجب الحج بقوله اكل عام يا رسول الله فاعرض عنه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حتى اعاد مسألته ثلث مرات فقال عليه الصلاة والسلام ويحك ومايؤمنك ان اقول نعم والله لوقلت نعم لوجبت ولما استطعتم والمراد بما فى الحديث هذا النوع وانما كان هذا من اعظم الكبائر لتعدى جنايته الى جميع المسلمين ولا كذلك غيره (م) عمران بن حصين) روى مسلم عنه (ان اقل ساكنى الجنة النساء) القلة يجوز ان تكون باعتبار ذواتهن اذا اريد من ساكنى الجنة المتقدمون فى دخولها وان يكون باعتبار سكناهن بيانه انهن يحبسن فى النار كثيرا فيكون سكناهن فى الجنة قليلا بالنسبة الى من دخل قبلهن وانما قلنا كذا لان السكنى فى الجنة غير متناهية فلا توصف بالقلة والكثرة (خ) انس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه وقال قال عليه الصلاة والسلام حين رجع من غزوة تبوك (ان اقوا ماخلفنا) بسكون اللام صفة اقواما (بالمدينة ماسلكنا) الجملة خبر ان (شعبا) بكسر الشين المعجمة طريق فى الجبل (ولاقطعنا واديا الاوهم معنا) يعنى يشاركوننا فى استحقاق الثواب لكونهم معنا بنية (حبسهم العذر) استئناف يعنى انما تخلفوا عنا للعذر ولولاه لكانوا معنا ذو اناو لايظن منه التساوى فى الثواب لان الله تعالى قال فضل الله المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما (ق) ابوموسى الاشعرى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه ان الاشعريين) وهم قبيلة منسوبة الى اشعر وهو اشعر بن قحطان ذكر صاحب التحفة قال المص صوابه ان الاشعرين فهو كما قال لانهم يقولون يمانون واشعرون بتخفيف ياء النسبة (اذا ارملوا) اى نفد زادهم والمراد زاد بعضهم بقرينة قوله جمعوا ما كان (فى الغزو اوقل طعام عيالهم) شك من الرواى (بالمدينة جمعوا ماكان عندهم فى ثوب واحد ثم قسموه بينهم فى اناء واحد بالسوية فهم منى وانا منهم) المراد به المبالغة فى اتحاد الطريقة وفيه بيان مكارم اخلاقهم وتنبيه على الاقتداء بهم (خ) (ابوذر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ان الاكثرين هم الاقلون) يعنى الذين كثر مالهم فى الدنيا هم الذين قل ثوابهم فى الآخرة (الامن قال بالمال هكذا وهكذا وهكذا) يعنى من تصدق بالمال على من فى جوانبه بلافتور

والقول قد يستعمل فى الفعل مناسبا للمقام (خ) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه)
روى البخارى عنه (ان الايمان) اى اهل الايمان (ليأرز) براء مهملة
بعد همزة ثم زاى معجمة وروى فى عينه الحركات معناه ينضم (الى المدينة كما تأرز
الحية الى جحرها) قال الهروى اراد بذلك المهاجرين الى المدينة وانما شبه
انضمامهم بانضمام الحية لان حركتها اشق من جهة مشيها على بطنها
والهجرة قبل الفتح كانت تحصل بمشقة حتى هاجر بعض الصحابة الى اليمن
ثم الى المدينة وفى ذكر لفظ يأرز الذى حروفه شديدة دون ينضم اشارة اليه
الايرى ان الزئير مستعمل فى صوت الاسد والزفير فى صوت الحمار قيل هذ
اخبار عن آخر الزمان حين يقل اهل الايمان وفى التشبيه اشارة الى انهم
ينضمون اليها بلاعوج كالحية اذا انضمت الى جحرها تدخل بلاعوج والمراد
بالمدينة جميع الشام فانها من الشام خص المدينة بالذكر لشرفها ويجوز
ان يكون الحديث اخبارا عما وقع بعد وفاة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
فى خلافة الصديق رضى الله تعالى عنه) من انضمام المؤمنين الى المدينة صيانة
لانفسهم حين ارتد بعض الجفاة من العرب كانضمام الحية الى جحرها صيانة لنفسها
(ق) جابر وعائشة رضى الله تعالى عنهما) اتفقا على الرواية عنهما (ان البيت
الذى فيه الصور) اى صور ذى الروح (لاتدخله الملائكة) المراد بهم الذين
ينزلون بالبركة لا الحفظة عدم دخولهم لزجر صاحب البيت عن اتخاذ
الصور المنهية فيه اولان بعض الصور يعبد فابغض الاشياء الى الخواص ما
عصى الله به فان قيل كيف اجاز سليمان عليه الصلاة والسلام عمل التصاوير كما قال
تعالى يعملون له مايشاء من محاريب وتماثيل والتماثيل صور الانبياء والصلحاء
كانت تعمل فى المساجد من نحاس ورخام ليراها الناس فيعبدوا نحو عبادتهم
اجيب عنه بان هذه مما يجوز ان يختلف فيه الشرائع لانه ليس من مقبحات
العقل كالظلم والكذب وفيه نظر لان كراهته ان كانت معلولة بالتشبه بعبادة
الاوثان فقبحه عقلى والوجه ان يراد بالتماثيل ما لم يكن صور الحيوان لان
التماثيل اعم من ذلك (ق) ابن عمر وعائشة رضى الله تعالى عنهما) اتفقا على الرواية
عنهما (ان التلبينة) وهى مصدر لبن زيد القوم بتشديد الباء اذا سقاهم اللبن
والمراد به هنا مايطبخ من ماء الشعير او النخالة سمى بذلك لشبهه باللبن (تجم)
بضم التاء وتشديد الميم اى تريح (فؤاد المريض وتذهب ببعض الحزن) (ق)
النعمان بن بشير رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان الحلال بين)
يعنى بعض الاشياء واضح حله (وان الحرام بين) يعنى بعضها واضح حرمته
بالدلائل الظاهرة (وبينهما مشتبهات) يعنى بعض الاشياء مشتبه لوقوعها

يأتى نظيره ٤١٢

بين دليليهما (لايعلمهن كثير من الناس) يعنى لايميز بينها الاالعلماء المجتهدون (فمن اتقى الشبهات) اى اجتنب عن الامور المشتبهة قبل ظهور حكم الشرع فيها (استبرأ لدينه وعرضه) يعنى بالغ فى براءة دينه وصيانته من ان يختل بالمحارم وعرضه من ان يتهم بترك الورع السين فيه للمبالغة كما قال صاحب الكشاف فى قوله تعالى فمن كان غنيا فليستعفف استعفف ابلغ من عف كأنه طالب زيادة العفة (ومن وقع فى الشبهات) يعنى من اتى بها وتعود ذلك (وقع فى الحرام) يعنى يوشك ان يقع فى الحرام لانه حول حريمه وانما قال هنا وقع دون يوشك ان يقع كما قال فى المشبه به يوشك ان يرتع لان من تعاطى الشبهات صادف الحرام وان لم يتعمده لانه اما ان يكون آثما بسبب تقصيره فى التحرى واما لانه يعتاد التساهل ويجترئ على شبهة اغلظ منها الى ان يقع فى الحرام وهذا معنى قولهم المعاصى تسوق الى الكفر واما تحقيقا لمداناة الوقوع كما يقال من اتبع هواه فقد هلك لعل السر فيه ان حمى الملوك محسوس يحترز عنه كل ذى بصر وحمى الله تعالى معقول لايدركه الاذو البصائر ولما كان فيه نوع خفاء ضرب المثل بالمحسوس بقوله عليه الصلاة والسلام (كالراعى يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه) شبه اخذ الشبهات بالراعى وفيه تشبيه المحارم والشبهات بما حوله ثم اكد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم التحذير من حيث المعنى بقوله (الاوان لكل ملك حمى الاوان حمى الله محارمه) وفيه اشارة الى ان حمى الملك يحترز عنه خوفا من عقابه وحمى الله احق ان يحترز عنه لان عقابه اشق ولما كان التورع يميل القلب الى الصلاح وعدمه يميله الى الفجور نبه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عليه بقوله (الاوان فى الجسد مضغة اذا صلحت) بفتح اللام اى انشرحت بالهداية (صلح الجسد كله) اى استعملت الجوارح فى الخيرات لانها متبوعة للجسد وهى وان كانت صغيرة صورة لكنها كبيرة رتبة (واذا فسدت) اى انشرحت بالضلالة (فسد الجسد كله) باستعمال آلاته فى المنكرات (الاوهى القلب) سميت بالقلب لانها محل الخواطر المختلفة الحاملة على الانقلابات (م) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان الحمد لله نحمده) اى على تخلصى مما ينسبونه الى من الجنون فصله عما قبله لان مراده به تجديد الحمد وعطف الفعلية على الاسمية لايناسب البلاغة (ونستعينه) اى على الصبر على ايذاء السفهاء (من يهد الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادى له) لما بين ان الهداية والضلالة من الله بين طريق كونه عليه الصلاة والسلام مهتديا بقوله عليه الصلاة والسلام (واشهد ان لا اله الا الله وحده لاشريك له) وفيه تعريض بانه عليه السلام لايرى لغيره الامار اه لنفسه وهو اعون على القبول وبعد ما بين مرتبة

ربه بين مرتبته بقوله (وان محمدا عبده ورسوله) ترك لفظ الشهادة فيه تبرئا عن توهم الشهادة لنفسه بقدر الامكان قدم العبودية على لرسالة اشارة الى عجزه وان ماحصل له فمن الله روى ان ضمادا لما سمع هذه الكلمات التي يقطر منها ماء الحيوة حي قلبه فقال اعد على كلماتك فقد بلغت قاموس البحر يعني وسط العلم والحكمة هات يدك ابايعك على الاسلام انظر الى كمال حكمة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كيف داوى ضمادا وشفاه عن جنون الجهالات (امابعد) هذا شروع بعد تحميد الله الى خطاب آخر ولكن لم يظفر بما ذكر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بعده لعله عليه الصلاة والسلام لما رأى دخوله في الاسلام استغنى بعده عن ذكر الكلام لحصول المرام (قاله) اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذا الحديث (حين جاءه ضماد الازدي) ضماد بالضاد المعجمة وكسرها اسم رجل كان صديقا للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم قبل ان يبعث وكان من قبيلة في اليمن يقال لهم ازد شنوءة سبب مجيئه ماروى ان سفهاء مكة كانوا يقولون لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مجنون ولابعد فيه لانهم كانوا مجانين والمجانين اذا كان فيهم عاقل يسمونه مجنونا لمخالفته اياهم ولما قدم ضماد مكة وكان يداوي المجنون قالوا له لو اتيت هذا الرجل فداويته لعل الله يشفيه على يديك فاتاه (فقال يامحمد اني ارقي) بكسر القاف اى اعالج من داء بقراءة وانفس فيه (من هذه الريح) يعني من العلة الحاصلة من مس الجن قال ابوموسى الريح هنا يعني الجن سموا بها لانهم لايرون كالريح (وان الله يشفي على يدي من شاء فهل لك) اى هل لك حاجة الى دوائي (م) ابوسعيد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان الدنيا حلوة خضرة) يعني حسنة وانما وصفها بالخضرة لان العرب يسمى الشيء الناعم خضرا اى لتشبهها بالخضروات في سرعة زوالها وفيه بيان كونها غدارة ليفتتن الناس بحسنها وطعمها (وان الله مستخلفكم فيها) اى جاعلكم خلفاء في الدنيا يعني ان اموالكم ليست هي في الحقيقة لكم وانما هي لله تعالى جعلكم في التصرف فيها بمنزلة الوكلاء (فناظر كيف تعملون) اى تتصرفون قيل معناه جاعلكم خلفاء عمن كان قبلكم واعطى مافي ايديهم اياكم فناظر هل تعتبرون بحالهم وتتدبرون في مآلهم (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان الدين بدأ) بالهمزة قال النووي كذا ضبطناه (غريبا وسيعود كما بدأ) يعني الاسلام كان كالغريب في الزمان الاول ولم يكن يقبله الاقليل اوالمراد ان اهل الدين في الاول كانوا غرباء ينكرهم الناس ولايخالطونهم وكان تعيشهم بين اقاربهم كتعيش الغرباء فسيكون كذا في الآخر وانما قال كما بدأ ولم يقل سيعود غريبا لما في الموصول

من ملاحظة التهويل (فطوبى) مصدر من طاب كزلفى واوه منقلبة عن الياء لضم ماقبلها او هو اسم شجرة فى الجنة (للغرباء) يعنى كون اهل الدين غرباء ليس منقصة عليهم بل هو سبب لعزتهم فى الآخرة (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت قيل لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما اكثر ما تستعيذه من المغرم فقال عليه الصلاة والسلام (ان الرجل اذا غرم) اى لزمه دين (حدث) يعنى تكلم للاعتذار فى تقصيره عن الاداء فيما مضى (فكذب ووعد) اى فى المستقبل وفاءه (فاخلف لعدم تمكنه منه وكلاهما مذمومان (م) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا ويكذب حتى يكتب كذابا) المضارعان وهما يصدق ويكذب للاستمرار المراد بكتابة كونه صديقا او كذابا اظهاره فى الملاء الاعلى اولقاؤه فى السنة الناس وقلوبهم والافكتابة كل شئ سابقة (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل الجنة ثم يختم له عمله بعمل اهل النار وان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل النار ثم يختم له عمله بعمل اهل الجنة) وفيه بيان ان الاعمال بالخواتيم فينبغى ان يداوم المؤمن على الحسنات رجاء ان يكون آخر اعماله عليها (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ان الرحم) اى القرابة (شجنة) وهى بالحركات الثلاث فى الشين المعجمة عروق شجرة متداخلة (من الرحمن) يعنى حروف الرحم موجودة فى اسم الرحمن ومتداخلة فيه كتداخل العروق لكونهما من اصل واحد وهو الرحمة (فقال وقال الله من وصلك) بالكسر خطاب للرحم (وصلته) اى بالرحمة (ومن قطعك قطعته) يعنى اعرضت عنه (خ) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى البخارى عنها (ان الرضاعة) وهى اسم بمعنى الارضاع (تحرم ما تحرم الولادة) من التناكح والجمع بين القريبين وغيرهما وتفصيل هذا الحكم وما استثنى منه موضعه الفقه (م) ام سلمة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها قالت دخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على ابى سلمة حين مات وقد بقى بصره مفتوحا فاغمضه فقال عليه الصلاة والسلام (ان الروح اذا قبض تبعه البصر) يعنى ينظر الى قابض روحه ولا يرتد اليه طرفه فيبقى على تلك الهيئة فينبغى ان يغمض لزوال فائدة الانفتاح بزوال البصر اولئلا يقبح منظره وفيه دليل على ان الروح جسم لطيف حال فى البدن وان الفانى هو الجسد لا الروح (ق) ابو بكر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان الزمان) اراد به هنا السنة (قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض) يعنى عاد الى الهيئة التى وضع الله الاشهر عليها يوم خلق السموات والارض سبب

ذكره ان العرب كانوا يعتقدون تحريم الاشهر الحرم حتى لو لقى واحد منهم قاتل ولده لم يتعرض له متمسكين فى ذلك بملة ابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام لكنهم اذا وقع لهم ضرورة فى القتال بدلوا الاشهر الحرم الى غيرها لاستكراههم استحلالها بالكلية وامر واحدا ينادى فى القبائل الا انا نسأنا المحرم الى صفر اى اخرنا عنوا بذلك انا نحارب فى المحرم ونترك الحرب بدله فى صفر واذا عرض لهم حاجة اخرى ينقلون المحرم من صفر الى ربيع الاول وكانوا يؤخرون الحج من شهر الى شهر حتى وصل ذو الحجة الى موضعه عام حجة الوداع فخطب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعرفة فاعلم ان ذا الحجة وصل الى موضعه فاجعلوا الحج فيه ولا تبدلوه شهرا بشهر كاهل الجاهلية (السنة اثنى عشر شهرا) هذا الكلام تأكيد لما قبله وابطال امر النسيء فانهم كانوا يجعلون السنة الاولى من كل سنتين ثلثة عشر شهرا (منها اربعة حرم) بضمتين جمع حرام (ثلثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة) جاز فيهما فتح القاف والحاء وكسرهما لكن المشهور فى القعدة الفتح وفى الحجة الكسر (والمحرم ورجب مضر) هذا عطف على قوله ثلثة متواليات واضافته الى مضر وهى بضم الميم وتخفيف الضاد المعجمة المفتوحة اسم قبيلة لكونهم اشد تعظيما اياه (الذى بين جمادى وشعبان) انما وصف رجب بقوله الذى للتأكيد اولبيان ان رجب الحرام هو الذى بينهما لاما كانوا يسمونه رجب على حساب النسيء اويسمونه رجب وشعبان رجبين قال الجوهرى جمادى بفتح الدال من اسماء الشهور (م) حذيفة بن اسيد الغفارى رضى الله تعالى عنه) اسيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة والغفارى بكسر الغين المعجمة قيل ماروواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين (ان الساعة) وهى اسم لوقت يقوم فيه القيمة سمى بها لانها ساعة خفيفة يحدث فيها امر عظيم (لا تكون حتى تكون عشر ايات) اى علامات تكون فى الموضعين تامة بمعنى يوجد (خسف بالمشرق) وهو بدل من عشر خسف المكان ذهابه فى الارض وغيبوبته فيها (وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب) وهى على ماحكى عن مالك مكة والمدينة واليمامة واليمن (والدخان) قال ابن مسعود رضى الله تعالى عنه هو عبارة عما اصاب قريشا من القحط حتى يرى الهواء لهم كالدخان وقال حذيفة هو على حقيقته لانه عليه الصلاة والسلام سئل عنه فقال يملأ مابين المشرق والمغرب يمكث اربعين يوما وليلة والمؤمن يصير كالزكوم والكافر كالسكران ويمكن الجمع بينهما بان يقع كل منهما فى وقت (والدجال)

بالى ١٢٦ جلد ١
بالى ١٢٩ جلد ١
وبالى ٢٢٧ جلد
وبالى ١٥٦ جلد
وبالى ٢٦٤ جلد

مأخوذ من الدجل وهو السحر او السير فانه سياح يقطع اكثر نواحى الارض فى زمان قليل سيأتى بيان وصفه وخروجه فى حديث آخر (ودابة الارض روى ان طولها ستون ذراعا معها عصى موسى وخاتم سليما لايدركها طالب ولايفوت عنها هارب فتجلو وجه المؤمن بالعصا وتخطم انف الكافر بالخاتم (ويأجوج ومأجوج) بالهمزة فهما صنف من الناس ستسمع وصفهم وخروجهم (وطلوع الشمس من مغربها ونار تخرج من قعر عدن) وهى مدينة باليمن وقعرها اقصى ارضها (ترحل الناس) اى تحملهم على ان يرتحلوا وسيأتى الكلام فيه (ولم يذكر) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم او الراوى (فى هذا الحديث العاشرة وهى فى غيره) اى تلك الآية العاشرة فى غير هذا الحديث (نزول عيسى ابن مريم (ق) المغيرة بن شعبة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال انكسفت الشمس يوم مات ابراهيم ابن النبى عليه الصلاة والسلام فقالوا انكسفت لموته فقال عليه الصلاة والسلام (ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله) يخوف بهما عباده هكذا ورد فى حديث آخر (لاتنكسفان لموت احد ولا لحيوته) فان قلت اى فائدة فى قوله ولا لحيوته وكان توهمهم انكسافها لموت عظيم من العظماء قلنا دفع وهم من كان يتوهم منهم ان الانكساف يقع لولادة شرير (فاذا رأيتموها) اى رأيتم انكسافها على حذف المضاف (فادعوا الله وصلوا حتى تنجلى) اى تنكشف وهذان الامران للاستحباب وانما امر بالدعاء لان النفوس عند مشاهدة ماهو خارق العادة تكون معرضة عن الدنيا ومتوجهة الى الحضرة العليا فيكون اقرب الى الاجابة هذا هو السر فى استجابة الدعوات فى الاماكن الشريفة والمزارات فان قلت هذا يدل على تكرار صلوة الكسوف اذا لم تنجل الشمس بالصلوة مرة وتكرارها غير مشروع قلنا المراد بها مطلق الصلوة ويجوز ان يراد بها صلوة الكسوف ويكون الغاية لمجموع الامرين بان يمتد الدعاء بعد الصلوة مرة الى غاية الانجلاء (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال لما آلى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من نسائه شهرا امسينا فدخل عليهن صباح تسعة وعشرين فقيل يارسول الله انما اصبحنا لتسع وعشرين فقال عليه الصلاة والسلام (ان الشهر يكون تسعا وعشرين) يعنى فى بعض الاوقات وان كان فى العرف ثلثين وعن هذا قيل من نذر صوم شهر بعينه وكان تسعا وعشرين لم يلزمه اكثر من ذلك ومن نذر شهرا من غير تعيين فعليه اكمال ثلثين (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلوة ذهب حتى يكون مكان الروحاء) وهى بالمد بلدة قريبة من المدينة بينهما ستة وثلثون ميلا كذا فسره

الراوى انما يذهب الشيطان لئلا يسمع نداء صوت المؤذن (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان الشيطان قد يئس ان يعبده المصلون) اى المؤمنون عبر عنهم بالمصلين لان الصلوة هى الفارقة بين الايمان والكفر اراد بها عبادتهم الصنم انما نسبها الى الشيطان لكونه داعيا اليها كما قال تعالى حكاية عن ابراهيم يا ابت لا تعبد الشيطان وكان ابوه يعبد الصنم (فى جزيرة العرب) وهى كل ارض حولها الماء فعيلة بمعنى مفعولة من جزر عنها الماء اى ذهب وقد اكتنف تلك الجزيرة البحار والانهار كبحر البصرة وعمان وعدن الى بركة بنى اسرائيل وبحر الشام والنيل ودجلة والفرات اضيفته الى العرب لانها مسكنهم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد ارتد فيها جماعة من مانعى الزكوة وغيرهم قلت لم يقل عليه الصلاة والسلام لا يرتد المصلون بل قال يئس الشيطان وامتداد يأسه غير لازم لان صدق علمه بما سيحدث غير ثابت او يقال يأسه كان من عبادتهم الصنم وتحققها فى تلك الجماعة غير معلوم او المراد بالمصلين الدائمون على الصلوة باخلاص او اللام فيه للاستغراق خص جزيرة العرب بالذكر لان الاسلام لم يكن الا بها (ولكن فى التحريش بينهم) يعنى لكن الشيطان غير آيس فى اغراء المؤمنين وحملهم على الفتن بل له مطمع فى ذلك قال الامام الطيبى فى شرح المشكوة ولما ذكر كون الشيطان آيسا من المؤمنين عبر عنهم بالمصلين تعظيما لهم وحيث ذكر كونه طامعا فى اغوائهم اخرجهم مخرج التحريش وهو الاغراء بين الكلاب تحقير لهم (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال جاءت صفية زوجة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تزوره فى اعتكافه فتحدثت عنده ساعة ثم قامت وقام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم معها فلما بلغا باب المسجد مر رجلان من الانصار فسلما على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واسرعا فقال لهما النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على رسلكما انها صفية فقالا سبحان الله فقال عليه الصلاة والسلام (ان الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم) تمامه انى خشيت ان يقذف الشيطان فى قلوبكما شيئا فتهلكا المعنى ان كيد الشيطان يجرى فى الاعضاء من غير احساس به كما ان الدم يجرى كذلك اومعناه ان الشيطان لا ينفك عن الانسان فيوسوسه مادام حيا كما لا ينفك جريان الدم عنه وقال قوم انه على ظاهره لان الشيطان جسم لطيف فلا يبعد نفوذ نفسه لان اللطيف يدخل فى الكثيف اذا كان متخلل الاجزاء كالهواء النافذ فى البدن (م) حذيفة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال كنا اذا حضرنا طعاما مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لم نتناول منه قبله وانا حضرنا مرة معه فبدأت جارية تأكل بلا تسمية الله قبل النبى صلى الله

تعالى عليه وسلم فاخذ بيدها ثم بدأ اعرابى مثلها فاخذ عليه الصلاة والسلام بيده فقال (ان الشيطان) اراد به الشيطان القرين للانسان لانه جاء فى رواية انه عليه الصلاة والسلام قال بعدما اخذ يد الجارية احتبس شيطانها (يستحل الطعام) اى يعتقد حله بان يجعله منسوبا اليه لان التسمية تكون مانعة عنه فيصير كالشئ المحرم عليه وقيل المراد به تطيير البركة عنه بحيث لايشبع من اكله كذا قاله الشيخ الكلابادى وقال النووى الصواب ان يحمل الحديث على ظاهره ويكون الشيطان آكلا حقيقة لان النص لما ورد به والعقل لايستحيله لانه جسم نام حساس متحرك بالارادة وجب قبوله (ان لا يذكر اسم الله عليه) الجار فيه محذوف اى لان لايذكر اسم الله عليه بعد الشروع وما لم يشرع فيه احد لايتمكن الشيطان من استحلاله وفيه اشارة الى انه ان سمى واحد من الآكلين حصل اصل السنة وبه نص الشافعى (وانه جاء بهذه الجارية ليستحل بها) اى بسبب تلك الجارية التاركة التسمية (فاخذت بيدها فجاء بهذا الاعرابى ليستحل به فاخذت بيده والذى نفسى بيده) اى والله الذى نفسى فى يد قدرته (ان يده) اى يد الشيطان (فى يدى مع يدها) اى يد الجارية فاكتفى بذكر يدها عن ذكر الاعرابى وفى بعض النسخ مع يدهما وهذا هو الظاهر قيل يستحب ان يجهر بالتسمية ليسمع غيره وينبهه عليها وان فاتت فى اول الطعام يسمى فى اثنائه لقوله عليه الصلاة والسلام من نسى ان يذكر الله فى اول الطعام فليقل بسم الله اوله وآخره رواه ابو داود والترمذى (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (إن الصدق) وهو الاخبار على وفاق ما فى الواقع (يهدى) اى يوصل صاحبه (الى البر) وهو اكتساب الحسنات والاجتناب عن السيئات (وإن البر يهدى الى الجنة وإن الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا) بكسر الصاد وتشديد الدال للمبالغة (وإن الكذب ليهدى الى الفجور وان الفجور يهدى الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب كذابا) المضارعان وهما ليصدق وليكذب للاستمرار وفيه حث على لزوم الصدق (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ان العبد ليتكلم بالكلمة) اللام فيه للجنس (من رضوان الله) اى حال كونها مما يرضى الله بها (لايلقى لها بالا) اى لايحضر لها قلبه ولايلتفت لعاقبتها المضارع بضم الياء وكسر القاف حال من ضمير يتكلم وفى اكثر النسخ بفتحها ورفع البال فالبال على هذا بمعنى الحال يعنى لايلحقه بأس ولاتعب فى قولها (يرفعه الله بها درجات) هذا استئناف جواب عمن قال ماذا يستحق المتكلم بها (وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لايلقى لها بالا يهوى بها) اى يسقط بتلك الكلمة (فى نار جهنم)

حاصل المعنى ان العبد ليتكلم بكلمة خير يظنها قليلة وهى عند الله جليلة فيرضى الله منه بها وربما يتكلم بشر لايظنه ذنبا فيستحق به عذابا وفيه حث على التدبر والتفكر عند التكلم (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان العبد ليتكلم بالكلمة يزل بها فى النار ابعد) وهو صفة مصدر محذوف اى نزولا ابعد او صفة النار على تقدير ان يكون اللام فيه زائدة (مابين المشرق والمغرب) ما موصولة والظرف صلته يعنى ابعد قعرا من البعد الذى حاصل مابين المشرق والمغرب وفيه حث على قلة الكلام قال حكيم خلق الله تعالى اذنين ولسانا واحدا ليكون الرجل سماعه ضعف كلامه (ق) ابو هريرة وابن عباس رضى الله تعالى عنهما) اتفقا على الرواية عنهما (ان العين حق) اى ان اصابتها حق تقدم بيانه فى اول هذا الباب سبب وروده ماروى عن على رضى الله تعالى عنه ان جبرائيل اتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فوجده مغتما فقال ماهذا الغم الذى اراه فى وجهك قال الحسن والحسين اصابتهما العين قال يامحمد صدق بالعين ان العين حق المراد من العين الاول القدر يعنى صدق بالقدر كأنه يقول انت مصدق بالقدر فاهذا الحزن فلا يهمك امر الحسن والحسين فان الله تعالى يعافيهما وقيل العين داء يعرفه العرب وقالوا العين تدخل الرجل القبر والجمل فى القدر اى ان هذا الداء يقتل والوجه هو الاول (ق) ابى ابن كعب رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان الغلام الذى قتله الخضر) بفتح الخاء وكسر الضاد (طبع كافرا) فان قلت مامعنى هذا وقد قال عليه الصلاة والسلام كل مولود يولد على الفطرة قلت المراد بالفطرة استعداده لقبول الاسلام وذلك لاينافى كونه شقيا فى جبلته او يراد بالفطرة قولهم بلى حين قال الله تعالى الست بربكم قال النووى لما كان ابواه مؤمنين يكون هو مؤمنا ايضا فيجب تأويله بان معناه والله اعلم ان ذلك الغلام او بلغ لكان كافرا لا انه كافر فى الحال (ولو عاش لارهق ابويه) اى غشاهما (طغيانا وكفرا) اى طغيانا عليهما وكفرا لنعمتهما بعقوقه وسوء صنيعه او معناه حملهما حبه على ان يتبعاه فيطغيا فان قلت خوف كفر احد فى المآل لايبيح قتله فى الحال فكيف قتله الخضر خوفا من كفر ابويه قلت يجوز ان يجوز ذلك فى شرعهم او نقول هذا علم لدنى كما قال تعالى وعلمناه من لدنا علما وله مشرب آخر غير المعهود فى الظاهر فلا نشتغل بكيفيته وفى الحديث بيان الحكمة فى فعل الخضر فكأنه خرج فى معرض الاعتذار عنه (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان الفتنة) اى الحروب والاختلاف بين المسلمين (ههنا) وهو اشارة الى المشرق (من حيث) بيان له (يطلع قرن الشيطان) اى ناصية رأسه ولعل المراد به

الشمس ذكر للمحل وارادة للحال كما جاء فى حديث آخر اذا طلعت الشمس بين قرنى الشيطان وسيأتى بيانه (قال الصغانى مؤلف هذا الكتاب هذا حديث سمعته من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى المنام قاله وهو يشير الى المشرق)

(م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان الكافر اذا عمل حسنة اطعم بها) على صيغة المجهول (طعمة) بالنصب مفعوله الثانى وهى بضم الطاء الاكلة لكن المراد بها ههنا الحظ (من الدنيا) صفة طعمة يعنى يجازى بحسنته بنصيب فى الدنيا ولا نصيب له فى الآخرة واما اذا اسلم فقال بعض لا يثاب على حسناته السابقة لانعدام شرط القبول وهو الايمان عند وجودها وقال اخرون يثاب عليها لما صح ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا اسلم الكافر فحسن اسلامه كتب الله تعالى له كل حسنة كان زلفها اى قدمها (واما المؤمن فان الله يدخر له حسناته فى الآخرة ويعقبه رزقا فى الدنيا على طاعته) (خ) ابن عمر وابو هريرة رضى الله تعالى عنهما) روى البخارى عنهما قالا سئل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن اكرم الناس فقال (ان الكريم بن الكريم بن الكريم بن الكريم) الكرم اسم جامع لكل ما يحمد به كتب ابن فى الثلثة بدون الالف وصوابه ان يكتب بها لوقوعه بين الصفات (يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم) اجتمع فى يوسف مع كونه ابن ثلثة انبياء مرسلين شرف النبوة وحسن الصورة وعلم الرؤيا ورياسة الدنيا وحياطة الرعايا فى القحط والبلايا فاى رجل يكون اكرم من هذا

(م) واثلة بن الاسقع رضى الله تعالى عنه) واثلة بكسر الثاء المثلثة والاسقع بالسين المهملة والقاف قيل انه كان من اهل الصفة مارواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ستة وخمسون حديثا له فى الصحيحين حديثان احدهما للبخارى والاخر لمسلم وهو (ان الله اصطفى كنانة) وهى بكسر الكاف عدة قبائل ابوهم كنانة بن خزيمة وهو (من ولد اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة) لان ابا قريش نضر بن كنانة هذا (واصطفى من قريش بنى هاشم) وهاشم هو ابن عبد مناف وهو من اولاد نضر هذا (واصطفانى من بنى هاشم) لان محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم ابن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم هذا ومعنى الخيرية والاصطفاء فى هذه القبائل ليس باعتبار الديانة بل باعتبار الخصال الحميدة

(ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان الله امرنى ان اقرأ عليك لم يكن الذين كفروا قاله) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هذا الحديث (لابى بن كعب) قيل الحكمة فى الامر بالقراءة على ابى رضى الله تعالى عنه مع سماعه قراءة النبى صلى الله عليه تعالى وسلم كثيرا هو ان الله تعالى كان عالما بان الناس سيأخذون القرآن عنه ويكون شيخا فيه فامر نبيه

صلى الله تعالى عليه وسلم بالقراءة عليه ليتعلم آداب القراءة واداء التعليم ليستن الامة بذلك وكان ابى رضى الله تعالى عنه ممن جمع القرآن على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم روى ان عمر رضى الله تعالى عنه كان يقول اقرأنا ابى واقضانا على (فقال ابى وسمانى) هذا معطوف على فعل مقدر مع حرف الاستفهام يعنى هل ذكرنى الله صريحا وسمانى (قال نعم فبكى) اى ابى ابتهاجا وفرحا من تسمية الله اياه بامر القراءة وآدابه اوخوفا من العجز عن قيام شكر تلك النعمة قال النووى تخصيص هذه السورة لانها وجيزة جامعة لقواعد كثيرة من اصول الدين وفروعه والاخلاص وتطهير القلب وكان الوقت يقتضى الاختصار وقال المظهر لان فيها قصة اهل الكتاب وابى كان من علماء اليهود ليعلم حال اهل الكتاب وخطاب الله معهم (خ) ابو الدرداء رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال كنت جالسا عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فاقبل ابو بكر متشمرا فسلم فقال كان بينى وبين عمر شئ فاسرعت اليه فى الغضب ثم ندمت فسألته ان يغفر لى فابى على فاقبلت اليك فقال عليه الصلاة والسلام يغفر الله لك يا ابابكر ثلاثا ثم ان عمر ندم على فعله فاتى منزل ابى بكر فلم يجده فاتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام (ان الله بعثنى اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدقت وواسانى) اى شاركنى واوه مقلوبة من الهمزة تخفيفا قال الجوهرى واسالغة ضعيفة فى آسا وقد جاء فى حديث آخر آسانى (بنفسه) بايقاعها فى المخاطرة (وماله) ببذله فى نصرة دينه (فهل انتم تاركون لى صاحبى) يعنى اتركوه لاجلى ولاتؤذوه وان بدأ منه مايوجب ذلك روى ان ابابكر ما اوذى بعد هذا الحديث قوله فهل انتم تاركون ادل على طلب الترك من فهل انتم تتركون كما هو مبين فى علم المعانى (ق)

(ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان الله تجاوز لامتى عما حدثت به انفسها) بالرفع والنصب روايتان يعنى لم يؤاخذهم بما وقع فى قلوبهم من القبائح اعلم ان حديث النفس المتجاوز عنه على نوعين ضرورى وهو مايقع من غير قصد واختيارى وهو مايقع بقصد والمراد به فى الحديث النوع الثانى لان النوع الاول معفو عن جميع الامم اذا لم يصر عليه لامتناع الخلو عنه فلايبقى كقوله لامتى فائدة وانما عفى النوع الثانى عن هذه الامة تكريما لنبيها عليه الصلاة والسلام (مالم تتكلم به اوتعمل به) وماهذه شرطية وجزاؤها محذوف بقرينة ماسبق وفسر بعض شراح المصابيح الاختيارى بما اصر عليه وجعل مافى مالم تتكلم به للمدة وستسمع ماهو الاوجه وفيه دليل على ان حديث النفس ليس فى معنى الكلام حتى لوحدث نفسه فى الصلوة لاتبطل ولو طلق امرأته بقلبه لاتطلق

واما اذا كتب طلاق امرأته فيجوز ان يكون ذلك طلاقا لانه عليه الصلاة والسلام قال مالم تتكلم به او تعمل به والكتابة نوع من العمل وهو قول محمد بن الحسن فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى وان تبدوا ما فى انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله قلت روى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه وغيره من الصحابة ان هذه الاية لما نزلت اشتد على الصحابة ذلك وقالوا لانطيقها فنسخها الله بقوله لايكلف الله نفسا الاوسعها كذا قاله الشراح لكن المحققين على ان هذه الآية معمولة لامنسوخة لان النصوص دالة على المؤاخذة بعزم القلب منها قوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة فى الذين امنوا لهم عذاب اليم وقوله تعالى ان بعض الظن اثم والاجماع على تحريم الحسد والكبر واما حديث المتن والحديث الآخر وهو قوله عليه الصلاة والسلام حكاية عن الله تعالى اذاهم عبدى بسيئة فلاتكتبوها وان عملها فاكتبوها سيئة واذاهم بحسنة ولم يعملها فاكتبوها حسنة وان عملها فاكتبوها عشرا فمحمولان على مجرد الخطور من غير توطين النفس عليه جمعا بين الدليلين واما اذا وطن نفسه على معصية مثلا فان قطع عنها قاطع غير خوف الله يكتب هذا العزم سيئة وان عملها كتب معصية ثانية وان قطع عنها خوف الله يكتب حسنة كذا قاله النووى فى شرح صحيح مسلم فان قلت قد نص الصحابى بنسخها فكيف تنكر عليه قلت اختلف اصحاب الاصول فى ان قول الصحابى نسخ كذا بكذا هل يكون حجة يثبت به النسخ ام لا والمحققون على انه لايثبت حتى ينقله عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لاحتمال ان يكون قوله عن اجتهاد

اى اذاق

(م) ابو الدرداء رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الله جزأ القرآن) وهو بتشديد الزاء المعجمة بمعنى قسمه (ثلثة اجزاء فجعل قل هو الله احد جزأ من اجزاء القرآن) وجه كونها جزأ يجوز ان يكون باعتبار الثواب يعنى ان الله يعطى قارئ هذه السورة ثواب قراءة ثلث القرآن من غير تضعيف اجر كذا قاله النووى وقيل ان القرآن على ثلثة انحاء قصص واحكام وصفات الله وقل هو الله احد احد هذه الثلثة (ق) ابو هريرة) رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه (ان الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين) قصة الفيل على وجه الاختصار ماروى ان ابرهة ملك اليمن بنى كنيسة بصنعاء ليصرف اليها وجوه الحجاج من مكة فخرج الى الكعبة ليخربها وكان معه الف فيل وفيه فيل عظيم كان مقدم الكل وكلما وجهوه الى الحرم برك واذا وجهوه الى جهة اخرى هرول فبيناهم كذلك ارسل الله اليهم طيرا لكل طائر حجر فى منقاره وحجران فى رجليه فالقى عليهم الحجارة فهلكوا فمن اراد بسط القصة فليطالع التفسير فى سورة الفيل (وانها لم تحل لاحد كان قبلى وانها احلت لى ساعة

من نهار) قيل ما احل له عليه الصلاة والسلام كان اراقة الدماء فقط لانها هى المحتاجة اليها للفتح وقيل كان جميع المحرمات فيها من الصيد وغيره لاطلاق الحديث اعلم ان مكة شرفها الله حرمها ابراهيم عليه الصلاة والسلام لما صح عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ان ابراهيم حرم مكة وانى حرمت المدينة وماروى انه عليه الصلاة والسلام قال ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات فالمراد به كتابته فى اللوح المحفوظ ان ابراهيم سيحرمه (وانها لاتحل لاحد بعدى فلا ينفر صيدها) بتشديد الفاء على صيغة المجهول اى لايتعرض له بالاصطياد وقيل معناه لايبعد عن موضعه باى وجه كان (ولايختلى شوكها) اى لايقطع واذا لم يجز قطعه مع كونه موذيا فهم منه بدلالة النص ان كل نبات فيها لايجوز قطعه وهذا النفى بمعنى النهى المراد بالشوك ماهو رطب منه لانه جاء فى رواية لايختلى خلاها الخلا بالقصر هو رطب من الكلأ (ولاتحل ساقطتها) اى لقطتها (الالمنشد) اى لمن يعرفها فان قلت الحديث فى بيان الخصال المختصة بالحرم وهذا الحكم غير مختص به بل لقطة الحل حكمها كذا فما وجه ايراده ههنا قلت لدفع وهم من يتوهم ان لقطة الحرم لاتملك اصلا كما لايقطع شجرتها (ومن قتل له قتيل) اى مقتول سماه قتيلا باعتبار مايؤول اليه كما جاء فى القرآن انى ارانى اعصر خمرا والا فانما يقتل الحى لاالمقتول (فهو بخير النظرين اما ان يفدى) على بناء المعلوم اى الولى القاتل (واما ان يقيد) بضم حرف المضارعة يقال اقدت القاتل (بالقتيل) اى قتلته به يعنى ولى المقتول مخير ان شاء قتل القاتل وان شاء اخذ فداءه وهى الدية وله اجبار القاتل على اى الامرين شاء وهو احد قولى الشافعى وذهب ابو حنيفة ومالك الى ان موجبه القصاص فقط لقوله عليه الصلاة والسلام العمد قود يعنى موجبه وحملوا الحديث على رضاء القاتل توفيقا بين الدليلين يعنى لايقيد الولى البتة لان رضا القاتل باختيار الدية قد يكون خيرا له (فقال العباس الا الاذخر) وهى حشيشة طيبة الرائحة (يارسول الله فانا نجعله فى قبورنا وبيوتنا فقال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (الا الاذخر) وهذا استثناء عن الحكم المفهوم بدلالة النص وهو ان كل نبات الحرم لايجوز قطعه فيكون الاستثناء متصلا قال علماؤنا النهى مصروف الى ما نبت فى الحرم بنفسه دون ماينبته الآدميون لان كمال النسبة الى الحرم فيما نبت فيه بلا مشاركة عمل فان قلت ما وجه استثناء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الاذخر من الحاظر عند مسئلة العباس فالجواب بان الاستثناء يجوز ان يكون يوحى الله تعالى اليه فى تلك الحالة او يوحيه اليه قبلها ان طلب احد استثناء الاذخر فاستثنه اوبان استثناءه كان بالاجتهاد اوبان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان اراد ان يستثنى الاذخر فسبقه العباس فتمم عليه السلام كلامه بعده ومن لم يجوز انفصال الاستثناء من الحكم يقدر الحكم ههنا فى الاستثناء

يعنى لايقطع نباته الا الاذخر (فقام ابوشاه) قال النووى ابوشاه بهاء بعد الالف ولايقال بالتاء لايعرف اسمه وانما هو معروف بكنيته (رجل من اهل اليمن فقال اكتبوا لى يارسول الله) يعنى مر بان يكتب لى هذا الحديث واسناد الكتابة الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مجاز لشهرته بكونه اميا وانما خاطبه بالجمع تعظيما له (فقال اكتبوا لابى شاه) وهذا اذن من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بكتابة السنن وكان ينهى عنها فى الاول قبل اشتهار القرأن خوفا من اشتباهه به فلما اشتهر اذن فيه (م) ابوسعيد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان الله حرم الخمر) وهو اسم للنئ من ماء العنب اذا اشتد وغلا وقذف بالزبد عند ابى حنيفة وقال بعض هو اسم لكل مسكر يخامر العقل ويخالطه والخلاف مشهور (فمن ادركته هذه الآية) وهى قوله تعالى ياايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون (وعنده منها شئ فلايشرب ولايبع) قيل فى الآية دلالة على حرمة الخمر بوجوه الاول قصرها على الرجس وهو فى اللغة القذر يعنى ما الخمر الا نجس فى الحكم فيكون محرما كحرمته والثانى الاخبار بانها من عمل الشيطان والذات ليست بعمل فيقدر تناولها والثالث امره بالاجتناب عنها والامر للوجوب وهذا ابلغ فى بيان تحريمها والرابع رجاء الفلاح بالاجتناب عنها (م) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها قالت لما توفى صبى من الانصار فدعى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الى جنازته فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال عليه الصلاة والسلام اوغير ذلك يا عائشة (ان الله خلق الجنة وخلق النار فخلق لهذه اهلا ولهذه اهلا) الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الانكار والواو فيه للحال يعنى اتعتقدين ماقلت والحق غير الجزم به قال النووى اجمع العلماء على ان اطفال المؤمنين من اهل الجنة لقوله تعالى والذين آمنوا واتبعهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذريتهم قال المفسرون ذريتهم عامة يشمل الصغير والكبير فمعنى الآية الحقنا بسبب ايمان آباء المؤمنين ذريتهم التابعين لهم فى الايمان حقيقة ان كانوا كبارا اوحكما ان كانوا صغارا فى الدرجات وان كانوا لايستأهلونها تفضلا عليهم وعلى آبائهم ليتم سرورهم فى الجنة وتوقف فيه بعض ممن لايعتد به تمسكا بهذا الحديث اجيب عنه بانه عليه الصلاة والسلام نهاها عن الحكم على معين بدخول الجنة كما ان الحكم به على معين من الكبار ممنوع اوبان صدور هذا الحديث يحتمل ان يكون قبل نزول مانزل فى اطفال المسلمين واما فى اطفال المشركين فالاكثرون على أنهم فى النار تبعا لابائهم وقال آخرون انهم فى الجنة لان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اخبر انه راى

فى رؤياه ابراهيم الخليل فى الجنة وحوله اولاد الناس قالوا يارسول الله
واولاد المشركين قال واولاد المشركين رواه البخارى ولقوله تعالى وما كنا
معذبين حتى نبعث رسولا وولدا لكافر لم يتوجه اليه التكليف وبعثة الرسل
فلا يكون من اهل النار ويمكن ان يدفع الدليلان بان المرئى فى المنام كان
فى النشأة البرزخية فلا يلزم ان يكونوا فى النشأة الجنانية كذلك وبان المراد
من العذاب فى الآية عذاب الاستئصال فى الدنيا ولا يلزم منه نفى عذاب
الآخرة ولئن سلم فلا يلزم ان يكونوا من اهل الجنة لجواز ان يكونوا فى الاعراف
وتوقف فيه طائفة وهو الظاهر (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا
على الرواية عنه (ان الله خلق الخلق) اى قدر المخلوقات فى علمه السابق على ماهم
عليه وقت وجودهم (حتى اذا فرغ منهم) يعنى اذا تم قضاءهم والفراغ
مذكور هنا بطريق التمثيل وتذكير الضمير فى منهم بطريق تغليب العقلاء على
غيرهم وقال الشيخ الشارح خلق ان كان بمعنا اوجد فالفراغ على حقيقته
لكن لا يخفى مافيه من الضعف لان الفراغ الحقيق بعد الشغل وهو على الله تعالى
ممتنع (قامت الرحم فقالت) المراد بقيامها قيام ملك تكلم ربه على لسانها
باذن الله فالاحسن ان يقال هذا من باب التمثيل شبهت الرحم بمن يحتاج
الى صلته ويستعاذ من قطيعته فيقوم ويقول لا ان ثمة حقيقة قيام وصورة
كلام كما تقول اردت ان اقطع محبتك فقامت محبتك وتشبثت بقلبى (هذا مقام
العائذ بك من القطيعة) هذا صفة محذوف اى مقامى هذا مقام المستعيذ بك
من قطيعتى (قال نعم) ضمير قال عائد الى الله ونعم حرف ايجاب مقرر لما سبق
استفهاما ماكان اوخبرا (اما ترضين) هذا خطاب للرحم الهمزة فيه
للاستفهام على سبيل التقرير لمابعدها النافية (ان اصل من وصلك واقطع
من قطعك قالت بلى قال) اى الله تعالى (فذلك) اى الحكم السابق حصل لك
ثم (قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اقرأوا ان شئتم) يعنى ان شئتم مصداق
استحقاق قاطع الرحم بقطع الرحمة اقرأوا هذه الآية (فهل عسيتم ان توليتم)
يعنى فهل يتوقع منكم ان اعرضتم عن القرآن واحكامه او معناه ان توليتم امور
الناس وتأمرتم عليهم (ان تفسدوا فى الارض) وهو خبر عسى (وتقطعوا
ارحامكم) فان قلت مامعنى الاستفهام والله تعالى عالم بما كان وما يكون قلت
معناه انكم احقاء بان يقول لكم كل من عرف رخاوة اعتقادكم فى الايمان
فهل عسيتم لمشاهدته منكم مخايل الافساد فى الارض (اولئك) اشارة الى المفسدين
وقاطع الارحام بينهم (الذين لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم (م)
عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (ان الله خلق للجنة اهلا

خلقهم لها وهم فى اصلاب آبائهم) يعنى عين فى الازل من سيكون من اهل الجنة عبر عن الازل باصلاب الآباء لانه اقرب الى فهم الناس (وخلق للنار اهلا خلقها لهم وهم فى اصلاب آبائهم (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال مر العباس رضى الله تعالى عنه بمجلس فيه قوم من الانصار يبكون حين اشتد مرض رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لهم ما يبكيكم قالوا ذكرنا مجالسنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فدخل العباس رض على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاخبره فعصب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رأسه بحاشية برد وخرج وصعد المنبر فخطب وكان ذلك آخر خطبته واثنى على الانصار فقال (ان الله خير عبدا) اراد به نفسه انما نكره لابهام الامر عليهم لئلا يحزنوا بسبب اختياره عليه الصلاة والسلام ما فى الآخرة والانتقال اليها (بين الدنيا) اى بين ان يعطيه ماشاء من العمر ومتاع الدنيا (وبين ما عنده) اى بين ما عند الله فى الآخرة من الدرجات العليا (فاختار ذلك العبد ما عند الله) ولم يفهم من القوم ان المخير هو الرسول الا ابو بكر رضى الله تعالى عنه فبكى فقال فديناك بآبائنا وامهاتنا اعلم ان هذا التخيير غير مختص بالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم لما روت عائشة رضى الله تعالى عنها انه قال عليه الصلاة والسلام لم يقبض نبى حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير اقول تخييرهم انما يفيد اذا كانت آجالهم مكتوبة بالتعليق واما اذا كانت مقطوعة ففائدة التخيير والله اعلم اكرامهم وتطييب قلوبهم وطلب رضاهم ومعلوم انهم كانوا لا يختارون الدنيا على ما فى الآخرة كما يقال فداك ابى وامى مع العلم بانه لا يكون (م) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (ان الله رفيق يحب الرفق) وهو اخذ الامر بوجه يسير يعنى يحب ان يرفق بعضكم بعضا وقيل معناه يحب ان يرفق بعباده لكن قوله عليه الصلاة والسلام (ويعطى على الرفق ما لا يعطى على العنف) وهو ضد الرفق يقوى المعنى الاول يعنى ان الله تعالى يعطى على الرفق من الثواب او من المطالب والاغراض ما لا يعطى على العنف (وما لا يعطى على ما سواه) اى على ما سوى الرفق من الخصال الحسنة وانما ذكره بعد قوله ما لا يعطى على العنف ليدل على ان الرفق انفع الاسباب قال بعض الشراح لا يجوز اطلاق الرفيق على الله اسما ولا يقال فى الدعاء يا رفيق لانه لم يوجد فى ذلك نقل ولا يفهم من الحديث جوازه لانه ذكر على وجه الاخبار لا الاسمية الى هنا كلامه لكن عدم جواز الاطلاق ليس على الاطلاق توضيحه ما قاله الامام المازرى اختلف المتأخرون فى ان ما ثبت وصفا لله تعالى باخبار الآحاد هل يجوز تسمية الله تعالى والثناء عليه به ام لا فنهم من جوزه لان هذا من باب العمل وذلك جائز بخبر الواحد

ومنهم من منعه لان هذا من باب الاعتقاد على الله ولابد ان يرد به نص مقطوع به وقال القاضي الصواب جوازه (م) ثوبان رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان الله زوى لى الارض) اى جمعها (فرأيت مشارقها ومغاربها) جمعهما باعتبار اختلاف طلوع الشمس فى الشتاء والصيف اوباعتبار الكواكب خصهما بالذكر اشارة الى ان ملك هذه الامة فيهما اكثر مما فى جهتى الجنوب والشمال وهكذا وقع فصلوات الله وسلامه على رسوله الصادق الذى لاينطق عن الهوى لعل جمع بعض الارض واراءتها للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم على سبيل التخييل والتمثيل كان لتبشيره بكثرة امته (وسيبلغ ملك امتى مازوى لى منها) قال الشارح اللام فى الارض للاستغراق ومن فى منها للتبعيض لكنه ضعيف لان ملك امته لم يبلغ جميع اجزائها ولايجوز ان تجعل من التبعيضية بدلا مما زوى لانه حرف بل اللام فيها للعهد الخارجى كما اذاقيل اغلق الباب اذا كان مشاهدا ومن فيها للتبيين ولا دليل على جمع جميع الارض (م) جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قيل ماروا عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مائة وستة واربعون حديثا له فى الصحيحين خمسة وعشرون حديثا المتفق عليه منها حديثان وباقيها لمسلم (ان الله سمى المدينة طابة) وكان اسمها اولا يثرب فكرهه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لان الثرب يستعمل فى معنى القبح فبين ان الله تعالى سماها طابة لتطيب ساكنيها بالدين واما تسميتها بيثرب فى قوله تعالى يااهل يثرب لامقام لكم فباعتبار قول المنافقين او يكون نزول الآية قبل التسمية بطابة (ق) انس رضي الله تعالى عنه) نفقا على الرواية عنه قال رأى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم شيخا يمشى بين ابنيه متكئا عليهما فقال مابال هذا قالوا انذر ان يمشى الى بيت الله فقال (ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغنى) وامره ان يركب تقديم الجار والمجرور للاهتمام وقيل للتخصيص لان متحمل تلك المشقة جعل كانه اعتقد ان الله غير غنى عن هذا فيكون قصر قلب والمصدر مضاف الى فاعله ونفسه مفعوله ولم يذكر فى الحديث انه عليه الصلاة والسلام الزم دما عليه والشافعى عمل بظاهره وقال لادم عليه وقال ابو حنيفة رحمه الله وهو احد قولى الشافعى رحمه الله عليه دم لانه ادخل نقصا فى الواجب بعدم وفائه كما التزمه (خ) ابو قتادة الحارث بن ربعى رضي الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى سفر مع اصحابه فنزلوا اخر الليل فناموا فما ايقظهم الا حر الشمس فقال عليه الصلاة والسلام (ان الله قبض ارواحكم) وهو مجاز

عن سلب الحس والحركة الارادية عنهم لان النائم كالمقبوض الروح فى انسلاب ماعنه (حين شاء وردها عليكم حين شاء يابلال قم فأذن الناس بالصلوة) وهذا يدل على وجوب قضاء الفائتة واثبات الاذان لها فان قيل كيف فات عنه الفجر وقد قال عليه الصلاة والسلام تنام عيناى ولا ينام قلبى اجيب عنه بوجهين احدهما ان قلبه عليه الصلاة والسلام كان يدرك الحسيات اذا لم تبطل آلاتها كآلات السمع والشم وغيرهما وههنا طلوع الفجر مما يدرك بالعين وهى قد نامت فلا ينافى عدم ادراكه الطلوع يقظة قلبه والثانى يجوز ان يكون له عليه الصلاة والسلام حالتان احداهما ينام فيها قلبه والاخرى لا ينام فيها وهذه هى الاكثر قال النووى الجواب الثانى ضعيف والصحيح المعتمد هو الاول واقول ارى الامر عكسا لان النفوس القدسية تدرك الاشياء بلا واسطة الآلات كما ورد انه عليه الصلاة والسلام قال اتموا الصفوف فانى اراكم خلف ظهرى ويؤيد الجواب الثانى ماروى انه عليه الصلاة والسلام قال ما القيت على نومة مثلها لعل حكمة الله فيه اعلام هذا الحكم بارائة فعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (م) (عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال اخبر ابو بكر رضى الله تعالى عنه انه دخل على زوجته اسماء فراى نفرا من بنى هاشم عندها فكره ذلك فقال عليه الصلاة والسلام (ان الله قد برأها) بتشديد الراء اى جعلها بريئة (من ذلك) اى مما خطر على قلب ابى بكر (يعنى اسماء) هذا تفسير لضمير التأنيث فى برأها (بنت عميس) بالعين المهملة على صيغة التصغير (امرأة ابى بكر) قيل كانت زوجة جعفر بن ابى طالب هاجرت معه الى الحبشة فتزوجها ابو بكر بعد جعفر وعلى رضى الله تعالى عنهما بعد ابى بكر رضى الله تعالى عنه وفيه جواز خلو الرجلين مع الاجنبية اذا كانا صالحين (ق) زيد بن ارقم رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قيل مارواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سبعون حديثا له فى الصحيحين اثنا عشر انفرد البخارى بحديثين ومسلم بستة (ان الله قد صدقك قاله له) اى الحديث للراوى (حين نزلت سورة المنافقين وقد كان اخبر) اى الراوى (رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بقول عبد الله بن ابى) حين نازعه رجل من المهاجرين فى غزوة بنى المصطلق فغضب عبد الله فقال ما مثلنا ومثلهم الا كما قيل سمن كلبك يأكلك (لاتنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا) اى يتفرقوا وقوله بالجر عطف على مجرور الباء فى بقول (لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل) اراد بالاعز نفسه ومن الاذل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الراوى فلما سمعت منه ذلك قلت انت والله الذليل ومحمد فى عز الرحمن فقال عبد الله اسكت فانما كنت العب فلما نقلت كلامه الى النبى صلى الله تعالى عليه

وسلم قال له انت قلت هذا الكلام فقال عبدالله والله ماقلته وان زيدا لكاذب فقال من حضر من الانصار عبدالله شيخنا وكبيرنا لاتصدق عليه كلام الغلام يارسول الله وفشت لى الملامة فى الانصار فكذبونى ولما انزل الله تعالى سورة المنافقين اخذ رسول الله عليه الصلاة والسلام اذنى فقال الحديث (م) شداد بن اوس رضى الله تعالى عنه) قيل مارواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خمسون حديثا له فى الصحيحين حديثان احدهما للبخارى والآخر لمسلم وهو هذا (ان الله كتب الاحسان على كل شئ) على بمعنى فى اى امركم به فى كل شئ (فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة) بكسر القاف نوع من القتل وهو هنا القتل قصاصا اوحدا كما يقتل تارك الصلوة عمدا عند الشافعى ومالك واحمد اذلا قتل فى الشرع غير ذلك والاحسان فيها اختيارا سهل الطرق واقلها ايلاما واما قتل قطاع الطريق بالصلب والزانى المحصن بالرجم فستثنى من هذا الحديث لان التشديد فيهما ورد من الشارع (واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليحد احدكم شفرته) وهى السكين العظيم اى ليجعلها حادة وليعجل فى امرارها (وليرح ذبيحته) اى ليتركها حتى تستريح وتبرد وهذان الفعلان كالبيان للاحسان فى الذبح لايقال هذا معارض لقوله عليه الصلاة والسلام من غرق غرقناه ومن حرق حرقناه لانه محمول على السياسة (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان الله كتب على ابن آدم حظه من الزنى) من فيه للبيان وهو مع مجروره حال من حظه يعنى ان الله تعالى خلق لابن آدم الحواس التى بها يجد لذة من الزنى واعطاه القوى التى بها يقدر عليه وركز فى جبلته حب الشهوات (ادرك ذلك لامحالة) بفتح الميم اى اصاب ذلك النصيب البتة وهو استئناف جواب عمن قال هل يخلص ابن آدم عنه (فزنى العينين النظر وزنى اللسان النطق والنفس تمنى) اى تتمنى بحذف احدى التائين (وتشتهى) والتمنى اعم من الاشتهاء لانه يكون فى الممتنعات دونه (والفرج يصدق ذلك) اى ماتمناه النفس وتدعو اليه الحواس وهو الجماع اويكذبه ومعنى تكذيبه تركه والكف عنه واسنادهما الى الآلة مجازا اعلم ان هذا ليس على عمومه فان الخواص معصومون عن الزنى ومقدماته ويحتمل ان يبقى على عمومه بان يقال كتب الله على كل فرد من بنى آدم صدور نفس الزنى ومقدماته منه فمن عصمه الله بفضله عن الزنا صدر عنه شئ من مقدماته الظاهرة ومن عصمه عنها ايضا وهم الخواص صدر عنه لامحالة بمقتضى جبلته شئ من مقدماته الباطنة وهو تمنى النفس واشتهاؤها يؤيده قوله عليه الصلاة والسلام ادرك ذلك لامحالة يعنى حظه المكتوب عليه

(م) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها قالت اتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ناس من اليهود فقالوا السام عليك يا ابا القاسم فقال عليه الصلاة والسلام عليكم ففطنت قولهم فسبتهم فقال عليه الصلاة والسلام (ان الله لايحب الفحش) وهو اسم لكل خصلة قبيحة (والتفحش) وهو التكلف فيها السام هو الموت (ق) عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان الله لايقبض العلم انتزاعا ينتزعه) انتزاعا مفعول مطلق مقدم على فعله ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا ليقبض من غير لفظه وينتزعه صفته ويجوز ان يكون ينتزعه بيانا لقوله يقبض اوحالا عن فاعله (من الناس) اى من صدورهم (ولكن يقبض العلم) وضع المظهر موضع المضمر لزيادة التعظيم كما فى قوله تعالى الله الصمد بعد قوله قل هو الله احد المراد به علم الشرع ثم (بقبض العلماء حتى اذا لم يترك عالما) وفى ذكر اذا دون ان اشارة الى انه كائن لامحالة بالتدريج (اتخذ الناس رؤسا) بضم الهمزة والتنوين جمع رأس ورأس القوم كبيرهم وروى رؤساء بالمد جمع رئيس وكلاهما صحيحان (جهالا فسئلوا) على بناء المجهول ضميره راجع الى الرؤسا (فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا (م) ابو موسى الاشعرى رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان الله لاينام ولاينبغى له ان ينام) هذا بيان لاستحالة وقوع النوم عنه لانه عجز والله يتعالى عنه (يخفض القسط ويرفعه) المراد بالقسط الميزان يعنى ان الله يخفض ويرفع ميزان اعمال العباد المرتفعة اليه يقللها لمن يشاء ويكثرها لمن يشاء كمن بيده الميزان يخفض تارة ويرفع اخرى وهذا تمثيل وقيل المراد به الرزق خفضه تقليله ورفعه تكثيره وقيل المراد به العدل يعنى ينقص العدل فى الارض بغلبة الجور واهله ويرفعه تارة بغلبة العدل واهله اويقال معناه يخفض بالقسط ويرفع بالقسط يعنى ان الله تعالى يرفع بعدله المطيعين ويخفض به العاصين والله تعالى فى ذلك عادل لاظالم ويجوز ان يقال القسط مشترك فى الجور والعدل ويراد بالقسط المذكور الجور وبالضمير العائد اليه فى يرفعه العدل يعنى يضع اهل الجور فى الدنيا بالبغض والعقاب وفى الآخرة باليأس والعذاب ويرفع اهل العدل فى الدنيا بالذكر الجميل وفى الآخرة بالثواب الجزيل (يرفع اليه) على صيغة المجهول اى الى مخزنه (عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل) يعنى ترفع الملائكة عمل كل من الليل والنهار على حدته ولا يؤخرونه حتى ينضم اليه عمل الآخر اومعناه يقبل الله عمل المؤمنين المخلصين فى ليلهم قبل النهار وفى نهارهم قبل الليل وفيه تعجيل اجابته لمن دعاه وحسن قبوله لمن عمل له (حجابه النور)

استئناف جواب عمن قال لم لانشاهدالله يعنى هو محتجب بنور عظمته فلانشاهد لان من كان حجابه ماهو رافع الحجاب فى غيره كيف يشاهد فان قيل يلزم ان لايراه المؤمنون وفيه حجة للمعتزلة قلنا اراد منه مرتبة الالوهية والله تعالى لايرى بها وانما يرى بمرتبة الربوبية اعلم ان كون الشئ ذاحجاب من اوصاف الجسم فلايليق به فتأويله انه بالنسبة الى العباد وقد جاء فى الرواية الصحيحة حجابه النار قال الكلابادى يجوز ان يكون النار عبارة عن الشغل يعنى حجب الخلق عنه بشغلهم بذواتهم وحاجاتهم لوكشف هذا الحجاب فبان لهم هيبته وسلطانه لفنوا (لوكشفه) هذا استئناف ايضا جواب عمن قال لم لايكشف ذلك الحجاب (لاحرقت سبحات) بضم السين والباء جمع سبحة وهى العظمة (وجهه) اى ذاته (ماانتهى اليه بصره من خلقه) الضمير فى بصره اى علمه تعالى والمراد مما انتهى جميع المخلوقات لان بصره تعالى محيط به يعنى لوكشف الحجاب عن ذاته لاضمحل جميع مخلوقاته من هيبته وفنوا (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان الله لاينظر الى صوركم) المجردة عن السير المرضية (واموالكم) العارية عن الخيرات (ولكن ينظر الى قلوبكم) التى هى موضع التقوى (واعمالكم) التى يتقرب بها الى الله (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان الله لاينظر) اى نظر لرحمة فيكون محمولا على المستحل او على الزجر ويجوز ان يراد به نظر اللطف والعناية (الى من يجر ازاره) المراد به ان له من الكعبين لما روى انه عليه الصلاة والسلام قال مااسفل من الكعبين ففى النار (بطرا) اى للكبر يفهم منه ان جره ان لم يكن للكبر لايكون حراما لكنه مكروه كراهة تنزيه قال العلماء كذا كل ماذاد على الحاجة المعتادة فى اللباس من الطول والسعة فمكروه لكن الحديث فى حق الرجال واما النساء فقد صح عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الاذن لهن فى ارخاء ذيولهن ذراعا (خ) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ان الله لما قضى الخلق) اى قدر المخلوقات (كتب عنده) اى ثبت فى علمه الازلى (فوق عرشه) معنى كونه فوق العرش والله اعلم كينونته مستورا عن جميع الخلق مرفوعا عن حيز الادراك لاان فوقه مكانا (ان رحمتى سبقت غضبى) اى غلبت عليه بكثرة آثارها الا يرى ان قسط الخلق من الرحمة اكثر من قسطهم من الغضب لنيلهم اياها بلا استحقاق ولاينالون غضبه الابالاستحقاق وان قلم التكليف مرفوع عنهم الى البلوغ ولايعجل العقوبة عليهم اذا عصوه بل يرزقهم ويقبل توبتهم الهنا خلقتنا مجانا ورزقتنا مجانا فارحمنا مجانا قيل

الرحمة سابقة على الغضب حقيقة لانها اول الصفات اذ لو لم يكن رحمته لما وجد شئ من الاشياء فضلا عن الغضب لعل هذا القائل اراد به السبق فى الظهور لان ايجاده رحمة ومنه قوله تعالى ربنا وسعت كل شئ رحمة وعلما لا فى الثبوت لان كل صفاته تعالى قديمة (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت اخذت غطاء وهو نوع من البسط فسترته على الباب فلما رآه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم جذبه حتى هتكه فقال (ان الله لم يأمرنا ان نستر الحجارة والطين) وفيه دلالة على كراهة ستر الحيطان بالثياب كراهة تنزيه ان لم يكن للبطر وقال بعض الشافعيه كراهة تحريم لان هتكه عليه الصلاة والسلام تشديد فى الزجر عنه وهو بعيد لان الحديث يدل على كونه غير مأمور به ولا يلزم منه كونه منكر الجواز ان يكون خلالا واما هتكه عليه الصلاة والسلام على هذا التقدير فيجوز ان يكون لعلو مرتبته وغاية تنزهه (م) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها قالت لما نزلت آية التخيير وهى قوله تعالى يا ايها النبى قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الآية بدأبى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فتلا على الآية فاخترت الله ورسوله ثم قلت اسألك ان لا تخبر امرأة من نسائك بالذى قلت فقال عليه الصلاة والسلام (ان الله لم يبعثنى متعنتا) بتشديد النون اى طالبا للعنت وهو العسر على الغير (ولكن بعثنى معلما ميسرا) (م) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال سأل رجل عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان القردة والخنازير من قوم مسخوا ام لا فقال عليه الصلاة والسلام (ان الله لم يهلك قوما او يعذب قوما فجعل لهم نسلا) المسخ تحويل صورة الى ماهو اقبح منها كذا قاله الجوهرى قال الشيخ الشارح تكرير لفظ قوما اشارة الى ان المهلكين غير المعذبين فان اريد بالاهلاك الاعدام بالكلية كان التعذيب بالمسخ وان اريد به المسخ كان التعذيب بشئ آخر فلابد من توجيه احد الفعلين بالمسخ حتى يقع جوابا واقول جوابه عليه الصلاة والسلام على توجيهه مع كونه زائدا على السؤال بلا فائدة لا يستقيم على الارادة الاولى لان المنفى فى الحقيقة ثبوت النسل لهم والهالك بالكلية لا يتصور منه النسل فكيف ينفى وكذا على الارادة الثانية لان المعذب بشئ آخر كبنى اسرائيل حيث عذبوا بالجراد والقمل وغيرهما وقريش عذبوا بالقحط فلم ينقطع نسلهم فالوجه عندى ان يحمل هذا على شك الراوى فيكون المراد من الاهلاك او العذاب المسخ بقرينة السؤال عنه (وان القردة والخنازير كانت قبل ذلك) اى قبل اهلاكهم او تعذيبهم فان قيل روى مسلم عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال فقدت امة من بنى اسرائيل لا ندرى ما فعلت ولا اراها الا الفأرة الا ترونها اذا وضع

لها البان الابل لم تشربه واذا وضع لها البان الشاة تشرب وهذا يدل على ان الفأر من نسل الممسوخ فما التوفيق بينهما قلنا هذا الحديث يحمل على انه عليه الصلاة والسلام قاله حين لم يعلم ان الممسوخ لم يتناسل ولهذا لم يجزم بذلك وقال اراها اى اظنها واما فى الحديث الذى نحن فيه فقد جزم بعدم النسل فيه (خ) ابو هريرة والنعمان بن مقرن رضى الله تعالى عنهما) وهو بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء المشددة قيل ما رواه نعمان عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ستة احاديث انفرد منها مسلم بواحد والبخارى بهذا الحديث قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى غزوة خيبر قال لرجل كان يدعى الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل اشد القتال فتعجبوا لما قاله النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى حقه وكادوا ان يرتابوا فلما كثرت به الجراح قتل نفسه من شدة وجعه فقال عليه الصلاة والسلام (ان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر) اى الكافر فان ذلك الرجل كان منافقا وكان قتاله رياء والرسول عليه الصلاة والسلام لعلمه بحاله اخبر فى شانه ما اخبر فلما قتل نفسه تبين نفاقه لسائر المسلمين (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان الله ليرضى عن العبد ان يأكل) بفتح الهمزة اى لان يأكل (الاكلة) بفتح الهمزة المرة من الاكل حتى يشبع كذا قاله الجوهرى (فيحمده عليها اويشرب الشربة فيحمده عليها) انما اتى ببناء المرة اشعارا بان الاكل والشرب وان كان قليلا يستحق الشكر عليه ثم من السنة ان لا يرفع صوته بالحمد عند الفراغ من الاكل اذا لم يفرغ جلساؤه كيلا يكون منعا لهم (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان الله ليضحك من رجلين) المراد من ضحكه رضاه مجازا لاستحالة الضحك المعروف فى حق الله تعالى واستتباعه نوع رضا قال النووى يجوز ان يراد ضحك الملائكة المتوجهين بقبض روحهما ويكون اسناده الى الله مجازا (وروى يضحك الله الى رجلين) عدى الضحك بالى لتضمنه معنى الانبساط (يقتل احدهما صاحبه ثم يدخلان الجنة) تتمة الحديث قالوا وكيف ذلك يارسول الله قال يقتل هذ فيلج الجنة ثم يتوب الله على الآخر فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد فى سبيل الله فيستشهد قال الشيخ الكلاباذى يجوز ان يكون معنى الضحك ادرار الرحمة على عبده يقال ضحك السحاب اذا صب ماءه (ق) ابو موسى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على لرواية عنه (ان الله ليملى للظالم) بفتح اللام الاولى من باب الافعال اى ليمهل ويطول عمره حتى يكثر منه الظلم ثم يأخذه اخذا شديدا (فاذا اخذه لم يفلته) بضم الياء اى لم يتركه ولم يخلص احد من الله (ثم قرأ وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى اى اهل القرى وهو ظالمة ان اخذه اليم شديد) وفى الحديث تسلية

للمظلوم ووعيد للظالم لئلا يغتر بامهاله (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان الله ورسوله حرما بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام قاله عام الفتح وهو بمكة) اى الرسول كان فيهما معناه ظاهر (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه لما قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يوم فتح مكة من دخل دار ابى سفيان فهو آمن قالت الانصار بعضهم لبعض اما الرجل فقد اخذته رأفة بعشيرته ورغبة فى قريبه عنوا به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فنزل عليه الوحى بقولهم فقال يامعشر الانصار قلتم كذا وكذا كلا انا محمد بن عبدالله ورسوله هاجرت الى الله واليكم يعنى هاجرت الى مراد الله والى دياركم فالمحيا محياكم والممات مماتكم يعنى لا افارقكم موتا ولاحيوة احيى واموت فى بلدكم كما تحيون وتموتون فيه قالوا يارسول الله والله ماقلنا الابخلا بان يشاركنا فى الله ورسوله غيرنا فقال عليه الصلاة والسلام (ان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم) اى يقبلان اعتذاركم فيما تقولون من دعوى الشح (قاله للانصار) وفيه دلالة على جواز البخل بالعلماء والصلحاء وعدم الرضا بمفارقتهم (م) ابوموسى رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان الله يبسط يده بالليل ليتوب مسئ النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسئ الليل) قال الشيخ الكلاباذى بسط اليد كناية عن الجود يعنى يجود الله لمسئ الليل ولمسئ النهار بالامهال ليتوب كما روى انه عليه الصلاة والسلام قال صاحب اليمين امير على صاحب الشمال واذا عمل العبد حسنة كتب له عشر امثالها واذا عمل سيئة قال صاحب اليمين امسك فيمسك عنه سبع ساعات من النهار فان استغفر لم يكتب عليه وان لم يستغفر كتب سيئة واحدة الى هنا كلامه لكنه غير مناسب لقوله ليتوب مسئ النهار الا ان يراد منه مسئ الليل فاضافته الى النهار باعتبار انه اصر على ذنب الليل والنهار ولم يتب وكذا المعنى فى قوله ليتوب مسئ الليل او يقال معناه يجود الله لمسئ الليل التائب بالغفران ليكون حثا على توبة مسئ النهار وقيل هو كناية عن الطلب لان طالب الشئ يبسط يده اليه فى العادة يعنى ان الله يدعو المذنبين الى التوبة فعلى هذا القول لايناسبه ليتوب مسئ النهار الا على التأويل السابق حتى تطلع الشمس من مغربها (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان الله يبعث ريحا من اليمن الين من الحرير) وفى هذا التوصيف اشارة الى الرفق بالمؤمنين فى قبض ارواحهم (فلا تدع احدا فى قلبه مثقال حبة) اى وزنها والمثقال مايوزن به الثقل (وروى ذرة) اى مكان حبة وهى صغيرة النمل (من ايمان) والمراد به ثمراته من اعمال الخير والافالايمان غير قابل للزيادة والنقصان لان نوافل العبادات

غير داخلة فيه بالاجماع والفرائض لاتقبل الزيادة والنقصان فلو ترك شيئا منها لايكون مؤمنا عند الشافعي لان انتفاء الجزء يستلزم انتفاء الكل لا ان يكون مؤمنا ناقصا (الاقبضته) اى قبضت روحه فان قلت جاء فى رواية اخرى ريحا من قبل الشام بفما التوفيق قلنا يجوز ان يكون الريح القابضة ريحين شامية ويمانية وان تكون واحدة مبدؤها من احد الاقليمين ثم يتصل بالآخر وينتشر فان قلت الحديث يدل على ان الساعة لاتقوم الاعلى الكفار وهذا مخالف لقوله عليه الصلاة والسلام لايزال طائفة من امتى ظاهرين على الحق الى يوم القيمة قلت المراد من قوله الى يوم القيمة الى وقت قريب منه وعند ذلك يقبضهم الريح اللينة (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (ان الله يحب الرفق فى الامر كله) قاله لما سبت عائشة رضى الله تعالى عنها رهطا من اليهود قالوا السام عليك بعد رده عليه الصلاة والسلام عليهم بعليكم (م) سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان الله يحب العبد التقى) وهو فعيل من الوقاية تاؤه مقلوبة من الواو وهو من يبالغ فى اجتناب الذنوب قال عليه الصلاة والسلام لايبلغ الرجل درجة المتقين حتى يدع مالا به بأس حذرا مما به بأس (الغنى) المراد به من له غنى النفس وقيل المراد به غنى المال قال الشيخ الشارح لابعد فى ذلك (الخفى) بالخاء المعجمة والمراد به هنا من يعتزل عن الناس للعبادة وروى بالحاء المهملة وهو من يرحم الضعفاء (خ) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ان الله يحب العطاس) يعنى سببه وهو انفتاح المسام وخفة الدماغ اذبه يندفع الابخرة المحتقنة فيه فيعين صاحبه على الطاعة ولهذا عده الشارع نعمة فسن عقيبه الحمد (ويكره التثاؤب) يعنى سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء وميله الى الكسل فيمنع صاحبه عن الطاعة ولهذا سن الشارع فيه الكظم وقيل ما تثاءب نبى قط التثاؤب بالهمزة على وزن التفاعل كذا قاله الجوهرى وهو تنفس ينفتح منه الفم من غير قصد وما ورد فى بعض النسخ التثاوب بالواو فليس بسديد (فاذا عطس فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه) اى سمع تحميده وفيه اشعار بان العاطس اذا لم يجهر بالتحميد ولم يسمع من عنده لايستحق التشميت (ان يشمته) بالشين المعجمة او بالسين المهملة هو الدعاء بالخير والبركة وفى قوله فحق على كل مسلم اشعار بان التشميت فرض عين واليه ذهب بعض والاكثرون على انه فرض كفاية كرد السلام وقال الشافعى انه سنة وحمل الحديث على الندب كما فى قوله عليه السلام حق على كل مسلم ان يغتسل العاطس فى كل سبعة ايام وانما استحق العاطس التشميت لشكره نعمة الله واذا شمته صاحبه يدعوله بالمغفرة تأليفا للقلوب واذا تكرر العطاس وحمد العاطس فى مجلس واحد

قالوا ينبغى ان يشمته السامع فى كل مرة (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان الله يدنى المؤمن) اى يقربه قرب كرامة لاقرب مسافة لان الله تعالى متعال عن ذلك والمؤمن فى المعنى كالنكرة اذلاعهد فى الخارج (فيضع عليه كنفه) وهو بالتحريك بمعنى الجانب ومعنى وضع الله كنفه على عبده اظهار عنايته عليه وصونه عن الخزى بين اهل الموقف كمن يضع كنف ثوبه على رجل اذا اراد صيانته وهذا تمثيل (ويستره ويقول اتعرف ذنب كذا اتعرف ذنب كذا فيقول نعم اى رب حتى قرره بذنوبه) اى جعله مقرا ومعترفا بها (ورأى فى نفسه) اى علم الله فى ذاته (انه هلك) اى المؤمن ويجوز ان يكون الضمير فى رأى للمؤمن والواو فيه للحال (قال سترتها عليك) هذا استئناف جواب عمن قال ماذا قال الله (فى الدنيا وانا اغفرها لك اليوم) تقديم انا يفيد التخصيص لان الذنوب لايغفرها يومئذ الا الله وانما لم يقل انا سترتها عليك لان الستر فى الدنيا كان باكتساب من العبد ايضا (فيعطى)على بناء المجهول اى المؤمن (كتاب حسناته) بالنصب مفعوله الثانى (واما الكافرون والمنافقون فيقول الاشهاد) جمع شهد وهو جمع شاهد كاصحاب جمع صحب وهو جمع صاحب وهم الحاضرون من الانبياء والملائكة والمؤمنين (هؤلاء) اشارة الى الكافرين والمنافقين (الذين كذبوا على ربهم الالعنة الله على الظالمين (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان الله يرضى لكم ثلثا ويكره لكم ثلثا) يعنى يأمركم بثلث وينهاكم عن ثلث لان الرضا بالشئ يستلزم الامر به والامر بالشئ يستلزم الرضاء به فيكون كناية وكذا الكلام فى الكراهة انما اتى باللام فى الموضعين ولم يقل يرضى عنكم ويكره منكم اشارة الى ان فائدة كل من الامرين راجعة الى عباده (وروى ويسخط لكم ثلثا فيرضى) الفاء فيه للتفسير (لكم ان تعبدوه ولاتشركوا به شيئا وان تعتصموا بحبل الله) وهو القرآن كما قال عليه الصلاة والسلام القرآن حبل الله المتين والاعتصام هو التمسك بآياته والاقتداء بها ويجوز ان يراد بحبل الله عهد الله وباعتصامه الوفاء به (جميعا) اى من غير تفرق فى ذلك وهو حال من حبل الله (ولاتفرقوا) بحذف احدى التائين اى لاتتفرقوا هذا نفى عطف على تعتصموا اى ان لاتختلفوا فى ذلك الاعتصام كما اختلفت اليهود والنصارى او يقال انه نهى على ان يكون ماقبله من الخبر بمعنى الامر يعنى اعتصموا ولاتفرقوا وكذا الكلام فى قوله ولاتشركوا (وان تناصحوا من ولاه الله امركم) اى من جعله الله والى امركم وهم الامراء والمراد بمناصحتهم اتباع اقوالهم وترك مخالفتهم والدعاء لهم وانما لم يؤكد هنا بقوله ولاتخالفوا كما فعل فى الاولين اشعارا بان مخالفتهم جائزة اذا امروا بمعصية (ويكره لكم قيل وقال) يجوز ان يكونا مصدرين يعنى به

المقاولة بلا ضرورة وقصد ثواب فانها تقسى القلوب وان يكونا ماضيين ويراد به
ذكر الاقوال الواقعة فى الدين مثل ان يقال قال الحكماء كذا واهل السنة
كذا من غير بيان ماهو الاقوى ويقلد بهما من سمعه وانما حمله المظهر على يكره على
تأويل اللفظ قال ابوموسى يقال قال فى الابتداء وقيل فى الجواب يعنى يكره لكم
مايحدث به المجالسون من كلامهم ابتداء وجوابا مما لايجدى لهم خيرا
وصوابا قال الطيبى ولابد من ان يقيد هذا بالكثرة التى لايؤمن معها من العثرة
لقوله عليه الصلاة والسلام كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ماسمعه وقيل المراد منهما
التجسس عن عيوب الناس فعلى هذا لاحاجة الى قيد الكثرة لان قليله ممنوع
ايضا (وكثرة السؤال) يجوز ان يراد به سؤال اموال الناس وان يراد به
سؤال الانسان عما لايعنيه (واضاعة المال) وهى انفاقه فى المعاصى
والاسراف به فى غيرها (م) عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه
(ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما) اى بالقرآن درجة اقوام وهم من آمن به
وعمل بمقتضاه (ويضع به آخرين) بفتح الخاء قال الجوهرى الآخر بالفتح
احد الشيئين وهو اسم على افعل والانثى اخرى الا ان فيه معنى الصفة لان
افعل من كذا لايكون الافى الصفة اى يحط بالقرآن اقواما آخرين وهم من
اعرض عنه ولم يحفظ وصاياه (م) هشام بن حكيم بن حزام رضى الله تعالى
عنه) وهو بكسر الحاء المهملة وبالزاى المعجمة قيل كان من فضلاء الصحابة
مارواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ستة احاديث انفرد مسلم منها
بواحد وهو (ان الله يعذب الذين يعذبون الناس فى الدنيا) اى بغير حق
(ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان الله يقول لاهل
الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا) اى نقيم لامتثال امرك اقامة كثيرة
(وسعديك) وقال الجوهرى السعد بمعنى الاسعاد وهو بمعنى الاعانة يعنى نطلب
منك اسعادا بعد اسعاد (والخير كله فى يديك) اى فى قدرتك وانما لم يذكر الشر لانه
لاينسب الى الله تعالى صريحا رعاية للادب (فيقول هل رضيتم فيقولون ومالنا)
اى شئ لنا (لانرضى) وهى حال من الضمير فى الظرف فالاستفهام يكون لتقرير
رضاهم (يارب وقد اعطيتنا مالم تعط احدا من خلقك فيقول الا اعطيكم افضل
من ذلك فيقولون يارب واى شئ افضل من ذلك) وانما قال يارب فى الموضعين
ولم يقل ياربنا مع كون الجمع مذكورا قبله اشارة الى ان ذلك قول كل واحد منهم
لا ان طائفة منهم تكلموا وطائفة سكتوا فان الكلام عن كل واحد ادل على حصول
الرضاء (فيقول احل عليكم رضوانى) اى انزل عليكم رضائى (فلا اسخط عليكم بعده
ابدا) وانما قال فلا اسخط لان السخط موجب مخالفة الاوامر والنواهى ولاتكليف

فى الجنة فلا سخط وفى الحديث دلالة على ان السعادات الروحانية افضل من الجسمانية جعلنا الله من اولئك السعداء الذين نالوا شرف الرضوان والبقاء (م) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال اهدى رجل الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم راوية خمر فقال عليه الصلاة والسلام له اما علمت ان الله حرمها قال لا فسار الرجل انسانا بجنبه فقال له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بم ساررته قال امرته ان يبيعها فقال عليه الصلاة والسلام (ان الذى حرم شربها حرم بيعها) ففتح الرجل فم الراوية حتى ذهب ما فيها وانما ذكر المسند اليه موصولا لزيادة التقرير كما فى قوله تعالى وراودته التى هو فى بيتها (يعنى الخمر) تفسير للضمير المجرور فان قلت الحديث يدل على تحريم بيع الخمر مطلقا فكيف جوز ابو حنيفة رحمه الله بيعها بوكالة الذمى قلنا البيع فى الحديث مذكور مطلقا والمطلق ينصرف الى الكامل وهو البيع بالمباشرة لا بالتوكيل اويقال انه صدر مقارنا لحرمة شربها فيحرم بيعها على من يحرم شربها والكفار ليسوا بمخاطبين بحرمتها فيخرج بيع الذمى (ق) ام سلمة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنها (ان الذى يشرب فى اناء الفضة فانما يجرجر فى بطنه نار جهنم) تقدم شرحه فى الباب الاول فى حديث من شرب فى اناء من ذهب اوفضة (م) ابو الدرداء رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان اللعانين) اللعن فى اللغة الطرد والمراد به هنا الدعاء للمسلم بالبعد عن رحمة الله (لا يكونون شهداء) اى على الامم السالفة بان رسلهم بلغوا الرسالة اليهم فيحرمون عن هذه الرتبة الشريفة المختصة بهذه الامة لكونهم اعداء للمؤمنين بسبب اكثار لعنهم (ولا شفعاء) اى لا يكونون ايضا شفعاء فى اخوانهم العاصين لخلو قلوبهم عن الرأفة (يوم القيمة) قال النووى فى ذكر اللعانين بصيغة التكثير اشارة الى ان هذا الذم انما هو لمن كثر منه اللعن لا لمن يصدر منه مرة اومرتين واما ما ورد فى الحديث من انه عليه الصلاة والسلام لعن الواصلة والواشمة وشارب الخمر وآكل الربوا وغيرهم فانما هو للزجر لا لقصد الدعاء ولئن سلم انه على قصد الدعاء لكنه عليه الصلاة والسلام قال اللهم انما انا بشر اغضب فاى المؤمنين لعنته اوجلدته فاجعلها كفارة له وقربة يوم القيمة ولعن غيره ليس كذلك اوالمراد من الحديث ما كان فى غير مستحقه وما كان من الشارع فقد وقع فى مستحقة (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان المؤمن اذا كان فى الصلوة فانما يناجى ربه) وفيه اشارة الى ان قلب المصلى ينبغى ان يكون فارغا الذكر الله (فلا يبزقن بين يديه) اى لا يليق بزاقه الى جهة القبلة لانه استخفاف عادة فلا يليق بتعظيم تلك الجهة (ولا عن يمينه)

سبق هذا الحديث الشريف فى صحيفه ٥٥

اى لايبزقن على مافى يمينه وعن يجئ بمعنى على كذ قاله الجوهرى تشريفالها لان فيها ملائكة الرحمة ولهم مزية على ملائكة العذاب ولهذا قال عليه الصلاة والسلام كاتب الحسنات امير على كاتب السيئات قال النووى وهذا النهى عام فى المسجد وغيره (ولكن عن يساره تحت قدميه) وهذا الحكم مختص بغير المسجد لان المصلى فى المسجد لايبزق الافى ثوبه لقوله عليه الصلاة والسلام البزاق فى المسجد خطيئة فكفارتها دفنها قال القاضى البصاق عن يمينه انما يكون منهيا اذا امكن البصاق عن يساره واما اذا لم يمكن بان كان مصلى من يساره ملاصق له فله البزاق من يمينه وفى الحديث دلالة على ان البصاق لايبطل الصلوة (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال لقيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى بعض طرق المدينة وانا جنب فاخذ بيدى فمشيت معه حتى قعد فانسلات يعنى ذهبت بخفية فاغتسلت ثم جئت فقال اين كنت ياابا هريرة قلت كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة فقال عليه الصلاة والسلام (ان المؤمن لاينجس) بفتح الجيم اى لايصير عينه نجسة فيكون الحديث رد القول ابى هريرة وانا على غير طهارة وزعمه ان عينه صارت نجسة ومخالطته غير جائزة وهذا الحكم غير مختص بالمؤمن بل الكافر كذلك واما قوله تعالى انما المشركون نجس وماروى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه ان اعيانهم نجسة كالخنزير وعن الحسن من صافحهم فليتوضأ فمحمول على المبالغة فان قلت ماروى انه عليه الصلاة والسلام قال انى لااحل المسجد لحائض ولا لجنب يدل على نجاسته قلنا ان دل عليها دل بالمفهوم وحديث الكتاب يدل على عدمها بالمنطوق فهو اولى (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال رأى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم امرأة فاعجبته فاتى امرأته زينب فقضى حاجته ثم خرج الى الصحابة فقال (ان المرأة تقبل فى صورة الشيطان) يعنى فى صفته شبّه المرأة الجميلة بالشيطان فى صفة الوسوسة والاضلال انما ذكر اقبالها مع ان رؤيتها من جميع جهاتها داعية للفساد لكون الاضلال فى اقبالها اكثر انما فعل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك ارشادا لهم الى ان واحدا منهم اذا تحركت شهوته برؤية امرأة اجنبية فليواقع امرأته او جاريته دفعا لشهوته وجمعا لقلبه (ق) ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصارى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان المسلم اذا انفق على اهله نفقة وهو يحتسبها) اى يطلب بها الثواب (كانت له صدقة) يفهم من قوله وهو يحتسبها ان من غفل عن نية القربة لاتكون نفقته صدقة قيل كسب الحلال والنفقة على العيال من اعمال الابدال (م) عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان المقسطين) اى العادلين قال الله تعالى واقسطوا ان الله يحب المقسطين والقاسط الجائر قال الله تعالى

تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا و الهمزة فى اقسط للسلب (عند الله) خبران يعنى مقربون وهذه العندية عندية مكانة لا عندية مكان (على منابر) خبر بعد خبر ا وحال (من نور) صفة منابر قال القاضى يحتمل ان يكونوا على منابر من اجسام نورانية حقيقة وان يكون المنابر كناية عن المنازل الرفيعة قلت المعنى الاول اولى لانه متضمن للمنازل الرفيعة (عن يمين الرحمن) وهى صفة اخرى للمنابر او حال بعد حال على التداخل بيان لعلو مكانتهم عنده تعالى لان الجالس عن يمين السلطان على كرسيه يكون اعظم قدرا عنده (وكلتا يديه يمين) جملة معترضة اشارة الى ان يمينه تعالى ليست جارحة وليست من جنس اليمين المقابل باليسار بل له القدرة الكاملة من غير نقص هذا على مذهب من جوز تأويل المتشابه وهم اكثر المتكلمين ومن لم يجوزه يقول نؤمن بها ولا نتكلم فى تأويلها (الذين يعدلون) صفة كاشفة للمقسطين او صفة مادحة او بدل منه (فى حكمهم) اى فيما تقلدوا من خلافة او امارة او قضاء (واهليهم) اى فيما يجب لاهله عليه من الحقوق على اى تفسير فسر الاهل من ازواج واولاد وعبيد واماء او اقارب او اصحاب او المجموع قال بعض المحققين العدل عبارة عن الامر المتوسط بين طرفى الافراط والتفريط وذلك امر واجب الرعاية فى جميع الاشياء (وما ولوا) بالتخفيف بصيغة المعلوم من الولاية اى فيما له ولاية من النظر على يتيم او صدقة او وقف اونحو ذلك اصله وليوا فاعل وروى ولوا بتشديد اللام على بناء المجهول اى جعلوا واليا (خ) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى البخارى عنها (ان الملائكة تنزل فى العنان) بفتح العين (وهو السحاب) يجوز ان يكون هذا تفسيرا من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم او من الراوى قال الطيبى السحاب مجاز عن السماء (فتذكر الامر قضى) صفة الامر وهو فى المعنى كالنكرة كالحمار فى قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا (فى السماء فتسترق الشياطين) يعنى يستمعون بالخفية (السمع) اى المسموع من كلام الملائكة بعضهم مع بعض بما سيكون من الحوادث (فتسمعه فتوحيه) اى تعلمه بالخفية (الى الكهان) جمع كاهن وهو من يخبر عن المستقبل ويدعى معرفة الغيب قيل هيئة استراقهم ان الشياطين يركب بعضهم بعضا الى السماء الدنيا فيسمع من فوقهم الكلام فيلقيه الى من تحته ثم هو يلقيه الى الآخر حتى الى الكاهن فيرمون بالكواكب فلا تخطئ ابدا فمنهم من تقتله ومنهم من يحرق بعض اجزائه وربما ادركه الشهاب قبل ان يلقيه وربما القاه قبل ان يدركه (فيكذبون معها) الضمير فيه الى السمع باعتبار المعنى اى مع الكلمات المسموعة من الملائكة (مائة كذبة) بفتح الكاف وكسرها وسكون الذال فيهما (من عند انفسهم) فما ظهر صدقه فهو

من قسم ما سمع من الملائكة وما ظهر كذبه فهو من قسم ما قالوه (خ) جابر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال مرت جنازة فقام لها رسول الله عليه الصلاة والسلام وقنا معه فقلنا يا رسول الله انها يهودية فقال عليه الصلاة والسلام (ان الموت فزع) اى ذو فزع (فاذا رأيتم الجنازة فقوموا) يكون علة القيام تهويل الموت لا تبجيل الميت قال القاضى عياض القيام منسوخ لما روى عن على رضى الله تعالى عنه انه قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقوم عند رؤية الجنازة ثم تركه وقال النووى المختار انه غير منسوخ بل مستحب فيكون الامر بالقيام للندب وقعوده عليه الصلاة والسلام لبيان الجواز ولا يصح دعوى النسخ فى مثل هذا لان النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع وههنا ممكن (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان الميت اذا وضع فى قبره انه ليسمع قرع) يعنى صوت دق (نعالهم اذا انصرفوا) فيه دلالة على حيوة الميت فى القبر لان الاحساس بدون الحيوة ممتنع عادة وهل ذلك باعادة الروح اولا ففيه اختلاف العلماء فنهم من يقول بذلك وتوقف ابو حنيفة رحمه الله فى ذلك وعلى جواز المشى بالنعال بين القبور واما ما روى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم رأى رجلا يمشى بين القبور فى نعلين فامره ان يخلعهما فمحمول على انهما كانا غير مدبوغين (خ) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ان الميت ليعذب ببكاء الحى اى قبيلته يحمل البكاء على النياحة وعلى وصية الميت به موافقا لما سبق بيانه فى الباب الاول فى حديث من نيح عليه الحديث اعلم ان الشيخ نسب الحديث الى البخارى وهو مذكور فى الجمع بين الصحيحين فى افراد مسلم ووجدته بعينه فى كتاب مسلم رواية ابن عمر قال الطيبى فى شرح المشكوت يجوز ان يراد بالميت الكافر لما روت عائشة رضى الله تعالى عنها ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الله يزيد على الكافر عذابا ببكاء اهله وقالت ولا تزر وازرة وزر اخرى فى شانكم ايها المؤمنون واقول الخبر الواحد لا يخصص عموم الكتاب وما روته عائشة ففيه اشتباه لمخالفته عموم الآية (خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ان النار لا يعذب بها الا الله) وفيه نهى عن التعذيب بالنار (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال اخر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم صلوة العشاء الى نصف الليل فقال (ان الناس) اراد بهم من آمن من اهل المدينة او من غيرهم (قد صلوا وناموا) انما عرفه عليه الصلاة والسلام بنور النبوة (ولن تزالوا فى صلوة ما انتظرتم الصلوة) هذا بيان لفضيلة التأخير وانهم فى احراز ثواب الصلوة ما داموا ينتظرونها (ق) مجاشع بن مسعود رضى الله تعالى عنه) بضم الميم وكسر الشين المعجمة وبالعين المهملة قيل ما رواه عن النبى صلى الله عليه وسلم خمسة احاديث لم يخرج له فى الصحيحين

سوى هذا الحديث قال اتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مع اخى مجالد بعد فتح مكة فقلنا بايعنا على الهجرة فقال عليه الصلاة والسلام (ان الهجرة) اى الهجرة الواجبة الفاضلة (قد مضت لاهلها) اى حصلت لمن وفقه الله تعالى لها قبل الفتح (ولكن على الاسلام والجهاد والخير) يعنى لكن ابايعكم على الاسلام والجهاد وسائر افعال الخير فان تلك مما ينبغى ان يكون الى يوم القيمة (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ان اليهود والنصارى لايصبغون) اى لحاهم وشعورهم وهو بضم الباء وفتحها لغتان (فخالفوهم) اى اصبغوا الحاكم بالحناء ونحوه مما ليس بسواد وانما قيدنا بكذا لما روى انه عليه الصلاة والسلام قال غيروا الشيب واجتنبوا السواد قال النوى فى الخضاب اقوال اصحها ان خضاب الشيب للرجل والمرأة بالحمرة والصفرة مستحب وبالسواد حرام قال صاحب المحيط هذا فى حق غير الغزاة واما من فعل ذلك من الغزاة ليكون اهيب فى عين العدو ولا للتزين فغير حرام لعل ما روى ان عثمان والحسن والحسين خضبوا لحاهم بالسواد كان للمهابة لا للزينة (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان امامكم) يعنى فى المحشر (حوضا كما بين جرباء) بجيم مفتوحة ثم راء ساكنة ثم باء موحدة ثم الف ممدودة (واذرح) بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء وبالحاء المهملتين هما قريتان بالشام بينهما مسيرة ثلث ليال يعنى مسافة عرض ذلك الحوض كالمسافة التى بينهما قال القاضى الحوض على ظاهره غير مأول عند اهل السنة وحديثه متواتر النقل والايمان به فرض فان قيل جاء فى حديث آخر كما بين صنعاء والمدينة وفى آخر كما بين ايلة ومكة وفى حديث ابن عمر حوضى مسيرة شهر فما التوفيق قلنا صدر الاحاديث بيانا لسعة الحوض على طريق التقريب بحسب اختلاف معرفة السامعين ببعد الاماكن المختلفة واما التقدير بشهر فليس للتحديد ايضا لاختلاف احوال الناس (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان امثل ماتداويتم به) اى افضله وانفعه والمخاطبون بالحديث اما اشخاص معينة عرف النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مقتضى امزجتهم فاعلمهم بان القسط اصلح لهم او عامة فيكون الامثلية بحسب وقت دون وقت (الحجامة والقسط البحرى) القسط بالضم يكون بحريا وهنديا فالبحرى اجود وهو الابيض منه وهو من عقاقير البحر يتبخر به النفساء (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان امرأة بغيا) اى زانية اصله بغويا فاعلت وانما لم يقل بغية لان فعولا اذا كان بمعنى فاعل يستوى فيه المذكر والمؤنث (رأت كلبا فى يوم حار يطيف ببئر) اى يدور حولها يقال طاف به واطاف اذا دار حوله (قد ادلع) بالدال والعين

المهملتين اى اخرج (لسانه من العطش فنزعت له بموقها) اى بخفها (فغفرلها قال البخارى فنزعت خفها فاوثقته) اى احكمته (بخمارها فنزعت له من الماء فغفرلها بذلك) الحديث يدل على غفران الكبيرة من غير توبة وهو مذهب اهل السنة وعلى ان من اطعم محتاجا الى الغذاء يستحق المثوبة والجزاء (ق) فاطمة بنت قيس رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قيل ما روته عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اربعة وثلثون حديثا لها فى الصحيحين اربعة احاديث احدها متفق عليه وانفرد مسلم بثلثة قالت طلقنى زوجى ثلثا وكان بيتى فى مكان خال فخفت ان اعتد فيه فرخص لى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى النقل الى موضع آخر فامرنى ان اعتد فى بيت ام شريك ثم رجع عليه الصلاة والسلام عنه (فقال ع ان ام شريك يأتيها المهاجرون الاولون) وهم اهل بيعة الحديبية وقيل هم الذين صلوا القبلتين وشهدوا بدرا (فانطلقى الى ابن ام مكتوم الاعمى فانك اذا وضعت خمارك لم يرك قاله لها) اى لفاطمة (حين ارادت ان تعتد وقد طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة) اى صارت مبتوتة بالثلث الحديث يدل على ان المعتدة مأمورة بصيانة نفسها عن الانكشاف وملازمتها الصلاح والعفاف (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان امة من بنى اسرئيل مسخت فلا ادرى اى الدواب) بالنصب مفعول ثان لقوله مسخت قاله حين سئل عليه الصلاة والسلام عن اكل الضب قال صاحب التحفه رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ق لكنه غير مذكور فى صحيح مسلم وانما اخرجه ابو داود والنسائى راوية ثابت بن وديعة والمذكور فى صحيح مسلم عن ابى سعيد ان الله لعن او غضب على سبط من بنى اسرائيل فمسخهم دواب يدبون فى الارض فلا ادرى لعل هذا منها فلست آكلها ولا انهى عنها اختلف العلماء فى اكله ذهب ابو حنيفه واصحابه الى انه مكروه والشافعى ومالك واحمد الى انه غير مكروه وبيان الدلائل موضعه الفقه (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت مرض النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكانت بعض نسائه ذكرن عنده كنيسة رأينها بارض الحبشة يقال لها مارية وذكرن من حسنها وتصاوير فيها فرفع النبى عليه الصلاة والسلام رأسه فقال (ان اولئك) اشارة الى اهل الحبشة (اذا كان فيهم الرجل الصالح) توصيفه بالصلاح على زعمهم (فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور) اى صور الصالحين الكائنين فيهم والكاف المكسورة فى اولئك وتلك خطاب للمؤنث وكذا فى قوله (اولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة يعنى كنيسة بالحبشة كان يقال لها مارية) اقول ان لفظة يعنى قول المؤلف لكنه لم يقع فى محله لان لفظ

مسجدا لايصلح ان يفسر بها لان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اخبر بانه
من عادتهم انهم اذامات فيهم الصالح بنوا على قبره بيتا منقوشا بالصور
لابيتا معينا يقال له مارية اطلق عليه مسجدا باعتبار كونه متعبدا لهم وليس
فى الحديث لفظ آخر صالح لان يفسر بها فان جعل تفسيرا الكنيسة واقعة
فى قول عائشة فبعيد لان المؤلف ليس من عادته تفسير لفظ الراوى الغير المذكور
مع ان كنيسة ذكرت فى قول عائشة مبينة فلاحاجة الى تفسيرها (م) عبدالله
ابن عمرو رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان اول الآيات) اى علامات
الساعة (خروجا) اى ظهورا تميز (طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة
على الناس ضحى) بضم الضاد وفتحها ظرف يقال لوقت بعد طلوع الشمس
ضحوة ولوقت تشرق الشمس فيه ضحى بالقصر ولوقت ارتفاعها الاعلى
ضحاء بالمد كذا قاله الجوهرى فان قيل كل منهما ليس باول لان بعض الآيات
وقعت قبله قلنا الآيات اماامارات دالة على قربها فاولها بعثة نبينا صلى الله
تعالى عليه وسلم اوامارات متتالية دالة على وقوعها والآيات المذكورة
فى الحديث من هذا القسم لايقال يعارض هذا ماروى عبدالله بن نميران اولها
خروجا الدجال لان هذه الرواية لاصحة لها ومن شرط المعارضة تساوى
الحديثين فى الصحة كذا فى جامع الاصول (وايهما ماكانت قبل صاحبتها)
ماهنا زائدة تذكير اى باعتبار معنى كل منهما وتأنيث كانت باعتبار كونه
علامة وهذا القول مشعر بان طلوع الشمس ليس باول على التعيين لعل الواو
ههنا بمعنى اويؤيده ماجاءت فى رواية اوخروج الدابة (فالاخرى على اثرها)
بفتح الهمزة اى على عقبها وقدبقيت منها بقية (قريبا) قال شارح انه تميز
عن النسبة فى الاضافة انما ذكره على تشبيهه بفعيل الذى بمعنى مفعول اولان
تأنيث الاخرى غير حقيقى ونظر فيه الشيخ الشارح بان الاسناد الى ضميره
فلافرق اذن بينه وبين الحقيقى واقول لاابهام فى النسبة حتى يحتاج الى التميز
اذكون شئ على اثر شئ يدل على قربه منه بل الوجه لى ان يكون صفة لمصدر
محذوف تأكيدا لمااقبله يعنى فالاخرى تحصل على اثرها حصولا قريبا (م)
ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان اول زمرة تدخل الجنة
على صورة القمر ليلة البدر والتى تليها) اى الزمرة التى تدخل عقيبهم
تكون (على اضوء كوكب درى) بضم الدال وكسرها وبالراء والياء
المشددتين منسوب الى الدر مستعمل بمعنى الثاقب (فى السماء لكل امرئ منهم
زوجتان اثنتان يرى مخ سوقهما) وهو جمع ساق (من وراء اللحم) كذا ذكر
فى شرح المشكوة التثنية فى زوجتان للتكثير كما فى قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين
لاللتحديد لماروى انه عليه الصلاة والسلام قال ادنى اهل الجنة الذى له اثنتان

وسبعون زوجة وثمانون الف خادم اقول تأكيد المثنى باثنتين وارجاع ضمير التثنية اليه يدل على ان المقصود معنى الاثنينية كان شيخى والدى تغمده الله بغفرانه انه يقول لابعد فى ان يكون لكل امرئ منهم زوجتان موصوفتان بان يرى مخ سوقهما من وراء اللحم وهو كناية عن غاية لطافتهما وهذا لاينافى ان يحصل لكل منهم كثرة من الحور العين الغير البالغة الى هذه الغاية (ومافى الجنة اعزب) هكذا فى جميع نسخ بلادنا والمشهور فى اللغة عزب بغير الف وهو من لازوجة له كذا قاله النووى وقال القاضى جميع الرواة رووا ومافى الجنة عزب بغير الالف الا العذرى فانه رواه بالالف وليس بشئ (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان اهل الجنة ليتراءون اهل الغرف) جمع غرفة المراد من اهلها اصحاب المنازل الرفيعة قيل الجنة طبقات اعاليها للسابقين واوساطها للمقتصدين واسافلها للمختلطين (من فوقهم كما تتراءون الكوكب الدرى) يعنى يرى التباعد بين اهل الغرف وسائر اهل الجنة كالتباعد المرئى بين الكوكب ومن فى الارض وانهم يضيئون لاهل الجنة اضاءة الكوكب الدرى (الغابر) بالباء الموحدة من الغبور وهو من الاضداد يقال للماضى وللباقى غابر والمراد به هنا الباقى (فى الافق) بعد انتشار ضوء الصبح وحينئذ يرى الكوكب اضوء وروى بالهمزة من الغئور وهو السقوط وهذه الرواية ضعيفة لركاكة المعنى لان الكوكب الساقط فى الافق لايراه الا واحد بعد واحد واهل الغرف فى الجنة يراهم جميع اهلها فلا يناسب التشبيه فى الافق هذا هو رواية البخارى وهو الظاهر ووقع فى عامة نسخ مسلم من الافق كذا قاله النووى وقال القاضى من هنا لابتداء الغاية وقال قوم لانتهاء الغاية اقول كلاهما ركيكان لان القول الاول يناسب المشرق دون المغرب والثانى بالعكس والافق فى الحديث متناول لهما بل الوجه ان يكون من الافق متعلقا بحال محذوفة اى قريبا من الافق او يكون بيانا للموضع الذى بقى فيه الكوكب (من المشرق او المغرب لتفاضل مابينهم) يعنى يرى اهل الغرف كذلك لتزايد درجاتهم على من سواهم (قالوا يارسول الله تلك منازل الانبياء لايبلغها غيرهم قال بلى والذى نفسى بيده رجال) يعنى يبلغها رجال فاز شارح على حذف المضاف يعنى تلك المنازل منازل رجال فحذف المضاف واعرب المضاف اليه باعرابه لكن لايخفى للمتفطن ان الوجه الاول اولى لان بلى مختصة بايجاب النفى فمعناه بلى يبلغها غيرهم وهم رجال عظماء فى الرتبة وكملاء فى الرجولية فتنوينه للتعظيم وانما قرن القسم ببلوغ غيرهم لما فى وصول المؤمنين بمنازل الانبياء من استبعاد السامعين (آمنوا بالله وصدقوا المرسلين)

وفيه بشارة واشارة الى ان الداخلين مداخل الانبياء من مؤمنى هذه الامة لانه عليه الصلاة والسلام قال وصدقوا المرسلين وتصديق جميع الرسل انما صدر منهم لامم قبلهم من الامم وهم الذين وصفهم الله فى تنزيله قال وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا الى قوله اولئك يجزون الغرفة بما صبروا (ق) النعمان بن بشير رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان اهون اهل النار) اى ايسرهم (عذابا من له نعلان وشراكان) الشراك سير النعل الذى على ظهر القدم (من نار يغلى منهما دماغه كما يغلى المرجل) بكسر الميم وفتح الجيم قدر من نحاس (ما يرى ان احدا اشد منه عذابا) يرى بضم الياء وما فيه نافية اى لا يظن ذلك المعذب فيه ان عذابه ايسر من غيره بل اشد (وانه لاهونهم عذابا) الواو فيه للحال وفيه تصريح بتفاوت عذاب اهل النار اعاذنا الله منه وجعلنا مع الابرار (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال كان منا فتى حديث عهد بعرس اتى منزله يوما فاذا هو بامرأته خارج البيت فقصد ان يقتلها فقالت ابصر ما فى بيتك فدخل فاذا هى حية عظيمة على فراشه فقتلها فخر الفتى صريعا فلم يدرايهما كان اسرع موتا فذكر ذلك لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (فقال ان بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رأيتم منهم شيئا) يعنى حية ومنهم حال عن شئ ومن فيه للبيان اى حال كونه من الجن على وجه الاحتمال لان الجن لكونه جسما لطيفا يتشكل بشكل الحية (فآذنوه) بمد الهمزة امر من الايذان على الندب (ثلث مرات) وصفة الايذان على ماروى فى حديث آخر ان يقول نسألك بالعهد الذى اخذ عليك سليمان بن داود ان لا تؤذينا (فان بدا لكم) اى ظهر (بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان) سماه شيطانا لتمرده وعدم ذهابه بالايذان وكل متمرد من الجن والانس والدابة يسمى شيطانا وفى الحديث اشارة الى ان حيات غير المدينة تقتل من غير ايذان لكن قال قوم الابتر وذو الطفيتين من حيات المدينة يقتلان من غير ايذان لما روى انه عليه الصلاة والسلام استثناهما عن هذا الحكم اعلم ان تخصيص شكل الحية من بين اشكال الهوام وتخصيص حيات المدينة بالايذان دون سائر الحيات ووجه اندفاع ضررهم بالايذان وتخصيصه بثلث مرات مما يفوض علمه الى الشارع عليه الصلاة والسلام (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت كان للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم مؤذنان بلال وابن ام مكتوم وبلال كان يؤذن بالليل وابن ام مكتوم كان اعمى وكان لا يؤذن حتى يطلع الفجر الصادق ويقال له اصبحت فبين عليه الصلاة والسلام ما ينوط باذانيهما وقال (ان بلالا يؤذن

بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم) استدل به الشافعي ومالك وابو يوسف على جواز الاذان للصبح قبل دخوله وخالفهم ابو حنيفة رحمه الله قياسا على سائر الصلوات والجواب عنهم ان اذان بلال لم يكن للصلوة لقوله عليه الصلاة والسلام لايغرنكم اذان بلال فانه يؤذن ليضطجع قائمكم ويتسحر صائمكم وينتبه نائمكم (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان بين يدى الساعة اياما ينزل فيها الجهل) يعنى به الموانع عن الاشتغال بالعلم (ويرفع فيها العلم) بقبض العلماء (ويكثر فيها الهرج) بسكون الراء (والهرج القتل) يجوز ان يكون هذا قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وان يكون تفسيرا من الراوى وفى الحديث حث على اقتباس العلوم الدينية قبل هجوم تلك الايام الدنية (م) جابر بن سمرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان بين يدى الساعة كذا بين) كنى بالاحاديث الموضوعة واهل الاهواء الباطلة والبدعة وغيرهم ممن كانوا كابليس فى الكذب والتلبيس فاحذروهم هذا غير مذكور فى صحيح مسلم جاء فى بعض روايات غيره وقيل انه قول جابر (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه ان ثلثة فى بنى اسرائيل ابرص) بدل من اسم ان وهو الذى فى بدنه موضع بياض (واقرع) وهو الذى ذهب شعر رأسه (واعمى فاراد الله ان يبتليهم) اى يختبرهم الجملة خبر ان دخل عليها الفاء لكون اسمها نكرة موصوفة ومن لم يجوز دخول الفاء فى خبرها يقدر الخبر يعنى ان ثلثة فى بنى اسرائيل اراد الله ان يجعل فى شانهم عبرة واراد ان يبتليهم (فبعث الله اليهم ملكا فاتى الابرص فقال اى شئ احب اليك قال لون حسن وجلد حسن ويذهب) بالنصب بتقدير ان عطف على قوله لون حسن كذا قاله شارح وقال الطيبى هو بالرفع بمعنى المصدر كقوله تسمع بالمعيدى خير من ان تراه (عنى الذى قد قذرنى) بكسر الذال المعجمة اى كرهنى (الناس قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (فمسحه فذهب عنه قذره واعطى) على بناء المجهول (لونا حسنا وجلدا حسنا قال) اى الملك (فاى المال احب اليك قال الابل او قال البقر شك اسحاق بن عبد الله احد رواة هذا الحديث) يعنى شك فى ان الابرص طلب الابل او طلب البقر (الا ان الابرص او الاقرع قال احدهما الابل) اى الابل احب الى (وقال الآخر البقر) يعنى لم يشك اسحق فى ان الابرص او الاقرع انفرد كل واحد منهما فى طلب الابل او البقر ولم يطلب كليهما (فاعطى) اى الابرص على تقدير ان يطلب (الابل ناقة عشراء) بضم العين وبالمد وهى التى اتى عليها من حين حملها عشرة اشهر فقال (بارك الله لك فيها)

اى اعطاك بركة وهذا دعاء له ويحتمل ان يكون خبرا (قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (فاتى الاقرع فقال اى شئ احب اليك قال شعر حسن ويذهب عنى هذا الذى قدقذرنى الناس فمسحه فذهب عنه واعطى شعرا حسنا قال) اى الملك (فاى المال احب اليك قال البقر فاعطى بقرة حاملا) اى حبلى انما لم يقل حاملة لان هذا نعت لايكون الاللاناث قال ابن السكيت الحمل بفتح الحاء ماكان فى بطن اوعلى رأس شجرة وبكسرها ماكان على ظهر اورأس كذا فى الصحاح (قال بارك الله لك فيها قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (فاتى الاعمى فقال اى شئ احب اليك قال ان يرد الله الى بصرى فابصر) بضم الهمزة وفتح الراء (به الناس قال فمسحه فرد الله اليه بصره فقال فاى المال احب اليك قال الغنم فاعطى شاة والدا) اى حاملا (فانتج هذان) يعنى تولى الابرص والاقرع انتاج تلك الناقة والبقرة واشتغلا بتحصيل نتاجهما هكذا الرواية لكن قال الجوهرى يقال نتجت الناقة نتاجا بصيغة المجهول وقد نتجها اهلها نتجا ولايقال انتجها الاقليلا (وولد هذا) وهو اشارة الى الاعمى يقال ولد الرجل الشاة بتشديد اللام اذا حضر ولادتها فعالجها حتى تبين منها الولد (فكان لهذا واد من الابل ولهذا واد من البقر ولهذا واد من الغنم قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثم انه اتى الابرص فى صورته وهيئته) يعنى اتى الملك فى صورته التى جاء بها الابرص اومعناه اتى الملك فى صورة الابرص التى كان عليها ترقيقا لقلبه (فقال رجل) يعنى انا رجل (مسكين قد انقطعت بى الحبال) وهى بالحاء جمع حبل وهو الرسن والمراد به السبب معناه عجزت وانقطع اسباب معيشتى وفى بعض نسخ البخارى الجبال بالجيم وهو جمع جبل به معناه طال سفرى وقعدت عن بلوغ حاجتى فى سفرى (فلا بلاغ لى اليوم الابالله) يعنى لاابلغ اليوم مقصودى بشئ الابالله (ثم بك) اى ثم استعين بك وثم هذه للمرتبة فى التنزل وليس هذا للاخبار لان قائل هذا الكلام يعلم انه مبطل فيه وانماذكره لانصات خصمه كما قال ابراهيم عليه الصلاة والسلام هذا ربى وقالت الملائكة لداود عليه الصلاة والسلام ان هذا اخى له تسع وتسعون نعجة وامثاله كثيرة (اسألك بالذى اعطاك) الباء فيه للقسم والاستعطاف (اللون الحسن والجلد الحسن والمال بعيرا) وهو مفعول اسألك (اتبلغ عليه فى سفرى فقال الحقوق كثيرة) يعنى المؤنات والحوائج كثيرة (فقال له انه) الضمير للشان (كانى اعرفك الم تكن ابرص يقذرك الناس فقيرا) صفة ابرص ويقذرك حال (فاعطاك الله) يعنى هذا المال (فقال انى ورثت هذا المال كابرا عن كابر) نصب بنزع الخافض يعنى ورثت هذا المال عن كبير ورثه هو عن كبير آخر (فقال ان كنت

كاذبا) ذكر للشرط كلمة ان دون اذامع ان كذبه كان مقطوعا به عند الملك لقصد التوبيخ وتصوير ان الكذب فى مثل هذا المقام يجب ان لايكون الا على مجرد الفرض والتقدير (فصيرك الله الى ما كنت) هذا فى معنى الدعاء فلهذا جاز دخول الفاء وان جعل خبرا يكون التقدير فقد صيرك الله (قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (واتى الاقرع فى صورته فقال له) اى السائل للاقرع (مثل ماقال لهذا) اى للابرص (ورد عليه) اى الاقرع على السائل (مثل مارد على هذا) اى كرد الابرص على هذا السائل بقوله الحقوق كثيرة (قال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت قال) اى النبى عليه السلام فاتى الاعمى فى صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت بى الحبال فى سفرى فلا بلاغ لى اليوم الا بالله ثم بك اسألك بالذى رد عليك بصرك شاة ابلغ بها فى سفرى فقال قد كنت اعمى فرد الله الى بصرى فخذ ماشئت ودع ماشئت فوالله لااجهدك اليوم شيئا) يعنى لااشق عليك بمنعك عن شئ تطلبه وتأخذه من مالى (اخذته لله) الجملة صفة شيئا (ويروى لااحمدك اليوم بشئ) اى بترك شئ مما تحتاج اليه (اخذته لله) قال النووى الاشهر فى صحيح مسلم رواية لااجهدك وفى البخارى رواية لااحمدك (فقال امسك مالك فانما ابتليتم فقد رضى الله عنك وسخط) بكسر الخاء اى غضب (على صاحبيك) الحديث يشير الى ان من ترك التحدث بالنعم استحق اشد النقم ومن شكر ولى الانعام استحق ابلغ الاكرام (م) ميمونة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عن ام المؤمنين ميمونة بنت ابى الحارث قيل لم يتزوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بعدها ماروته عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ستة وسبعون حديثا لها فى الصحيحين ثلاثة عشر انفرد مسلم منها بخمسة والبخارى بواحد قالت اصبح النبى صلى الله تعالى عليه يوما حزينا مضطربا فى ذلك اليوم فسألته عن سببه فقال عليه الصلاة والسلام (ان جبرائيل كان وعدنى ان يلقانى لليلة فلم يلقنى اما) وهو حرف تنبيه (والله ما اخلفنى) يعنى لم يخلفنى جبرائيل (قط فى غير هذا الوقت ثم تذكر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان جرو كلب تحت فسطاطه فامر باخراجه ثم اخذ بيده ماء فنضح مكانه فلما امسى لقيه جبرائيل فقال له قد كنت وعدتنى ان تلقانى البارحة قال اجل لكنا لاندخل بيتا فيه كلب (م) ام سلمة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (ان حمزة اخى من الرضاعة) قاله عليه الصلاة والسلام حين قيل له الاتخطب ابنة حمزة فانها اجمل فتاة فى قريش وفيه بيان ان الرجل لايجوز ان يتزوج بنت اخيه من الرضاع (م) حذيفة بن اليمان رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان حوضى لابعد من ايلة) بفتح الهمزة وسكون الياء المثناة تحت بلدة بالشام مما يلى بحر اليمن (من عدن) وهى من بلاد اليمن مما يلى بحر الهند

قال الشارح من عدن بدل من ايلة بتكرير العامل ذكر فى شرح المشكوة ان من الاولى متعلقة بابعد والثانية متعلقة بمصدر محذوف يعنى ان حوضى لابعد من بعد ايلة من عدن المعنى بعد مابين حوضى ازيد من بعد ايلة من عدن (والذى نفسى بيده انى لاذود عنه) اى لادفع عن حوضى (الرجال) اللام فيه للعهد يعنى الكفار ويجوز ان يراد بهم غير هذه الامة من الامم السابقة (كما يذود الرجل الابل الغريبة عن حوضه) الابل لاواحد لها من لفظها وهى مؤنثة لان اسماء الجموع التى لاواحد لها من لفظها اذا كانت لغير الآدميين فالتأنيث لها لازم كذا فى الصحاح (م) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها قالت طلب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم منى مناولة الخمرة من المسجد فقلت انى حائض فقال عليه الصلاة والسلام (ان حيضتك) رواه اكثر الرواة بفتح الحاء وهى الدفعة من الدم وروى بكسر الحاء كالجلسة وهى الحالة التى تلزم الحائض (ليست فى يدك قاله لها) وجه المحدثون هذا الحديث بتوجيهين بناء على الروايتين احدهما ان عائشة رضى الله تعالى عنها يحتمل ان يكون فى حجرتها والخمرة ايضا فيها والرسول صلى الله تعالى عليه وسلم فى المسجد فلما طلب منها الخمرة وهى السجادة الصغيرة المعمولة من سعف النخل خافت من ادخال يدها فى المسجد فقال عليه الصلاة والسلام الحديث يعنى ليست يدك نجسة لانها لاحيض فيها فيجوز لك ان تأخذى الخمرة وتناولينى فى المسجد وثانيهما ان الرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعائشة رضى الله تعالى عنها يحتمل ان يكون كلاهما فى الحجرة والخمرة فى المسجد فلما طلب عليه الصلاة والسلام منها الخمرة قالت انى حائض فقال عليه الصلاة والسلام الحديث يعنى ان حالتك ومجئ حيضتك ليست بقدرتك واختيارك فادخلى المسجد وناولينى الخمرة منه فان قيل يلزم على هذا جواز دخول الحائض فى المسجد قلنا حرمته تثبت بدليل آخر والترجيح للمحرم (خ) المسور بن مخرمة رضى الله تعالى عنه) وهو بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الواو ومخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء المهملة (ومروان بن الحكم) بفتح الحاء المهملة والكاف اخرج البخارى عن المسور متصلا وعن مروان مرسلا لانه لم ير النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لانه عليه الصلاة والسلام لما نفى اباه الى الطائف فلم يزل بها حتى ولى عثمان فرده الى المدينة فقدمها وابنه معه (ان خالد بن الوليد بالغميم) بالغين المعجمة اسم موضع بين مكة والمدينة (فى خيل) اى فى جماعة ذات خيل (لقريش طليعة) وهو الذى يبعث ليطلع حال العدو وهو حال عن ضمير خالد فى بالغميم (فخذوا ذات اليمين) يعنى اذهبوا فى السير جهة اليمين فاحذروا عن العدو (قاله زمن الحديبية) وهو

بتخفيف الياء موضع قريب من مكة وفى الحديث تنبيه على التحذر فى الاسفار

(خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه)روى البخارى عنه(ان داود النبى عليه الصلاة والسلام كان لايأكل الامن عمل يده)روى ان داود عليه الصلاة والسلام فى خلافته كان يتجسس الناس فى امره ويسأل من لايعرفه كيف سيرة داود فيكم فبعث الله ملكا فى صورة آدمى فتقدم اليه داود فسأله فقال نعم الرجل داود الا انه يأكل من بيت المال فسأل ربه ان يغنيه عن بيت المال فعلمه الله صنعة الدرع وفيه تحريض على الكسب وهو بقدر الكفاية واجب لنفسه وعياله عند عامة العلماء ومازاد عليه فهو مباح اذالم يرد به الفخر والتكاثر وبعض الناس كرهوا الاشتغال بالكسب لقوله تعالى وماخلقت الجن والانس الاليعبدون قلنا المراد بالعبادة المعرفة وهى لاتنافى الكسب ولئن كانت على حقيقتها فالمراد بها المفروضة وهى ايضا غير منافية له لانها لاتستغرق الاوقات

(م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال لما خطب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خطبة الوداع يوم عرفة ببطن الوادى قال (ان دماءكم واموالكم حرام عليكم) يعنى ان دماء بعضكم واموال بعضكم حرام على بعضكم فى غيرهذه الايام (كحرمة يومكم هذا)وهو يوم عرفة(فى شهركم هذا) وهو ذوالحجة (فى بلدكم هذا) وهو مكة اكد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم التحريم بهذا التشبيه لان اراقة الدماء وسلب الاموال فى ايام الحج بمكة كانت من اشد المحرمات عندهم فشبه المحرم من وجه بالمحرم من وجوه لينزجروا عما الفوا (الاكل شئ من امر الجاهلية تحت قدمى) بتشديد الياء (موضوع) يعنى باطل وهدر كالشئ الموضوع تحت القدم المعنى كل شئ فعله احدكم قبل الاسلام من الجنايات فقد عفوت عنه وابطلته فلايؤاخذ عليه بعد الاسلام ودماء الجاهلية موضوعة اى متروكة لاقصاص ولادية ولاكفارة على قاتل بعد اسلامه بما صدر عنه من القتل فى جاهليته (وان اول دم اضع من دمائنا) اى من الدماء المستحقة لنا (دم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا) بفتح الضاد (فى بنى سعد) يعنى كان لابن ربيعة ظئر ترضعه فى بنى سعد قال النووى وهو اياس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب وكان طفلا صغيرا يحبو بين البيوت فاصابه حجر فى حرب بنى سعد مع قبيلة هذيل (فقتلته هذيل) بدأ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى وضع دماء الجاهلية بوضع دم قريبه ليكون امكن فى قلوب السامعين (وربا الجاهلية موضوع واول ربا اضع) اى اترك وهى صفة ربا والعائد اليه محذوف (ربانا ربا العباس)وهو بدل من ربانا (بن عبد المطلب فانه موضوع كله)المراد به ماهو زائد على رأس المال لارأسه لان رأسه غيرمتروك

لقوله تعالى وان تبتم فلكم رؤس اموالكم (فاتقوا الله فى النساء) وفى رواية واتقوا بالواو عطف على الامر المقدر يعنى اتقوا الله فى استباحة الدماء واتقوا فى النساء (فانكم اخذتموهن بامان الله) اى بعهده وهو ما عهد الى الازواج من الرفق بهن والشفقة عليهن (واستحللتم فروجهن بكلمة الله) اى بامره وحكمه وهو قوله تعالى فانكحوا ماطاب لكم يعنى ان نقضتم عهد الله بتقدمكم لهن (ولكم عليهن) اى من حقوقكم عليهن (ان لا يوطئن) بهمزة بعد الطاء من باب الافعال (فرشكم احدا تكرهونه) يعنى ان لايأذن لاحد ممن تكرهون دخوله عليهن وليس وطئ الفرش كناية عن الزنالانه حرام مع كل احد تكرهونه اولالانه لوكان المراد ذلك لكان عقوبتهن الرجم دون الضرب مع انه عليه الصلاة والسلام قال (فان فعلن ذلك) اى الايطاء المذكور (فاضربوهن ضربا غير مبرح) بتشديد الراء وبالحاء المهملة اى غير جارح (ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف) اى بلااسراف ولاتقتير على موجب حالهما (وقد تركت فيكم مالن تضلوا ابعده) اى بعد تركى اياه فيكم (ان اعتصمتم به) اى اذا عملتم به اومعناه لن تضلوا ابعد التمسك بما تركت فيكم والعمل به (كتاب الله) بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالنصب بدل عن ما اوعطف بيان له وفى التفسير بعد الابهام تفخيم لشان القرآن (وانتم تسألون عنى) على بناء المجهول عطف على مقدر وهو قد بلغت ما ارسلت به اليكم يعنى يسألكم ربكم يوم القيمة ان محمدا هل بلغكم ماارسلته به (فما انتم قائلون) اى فى ذلك اليوم (قالوا نشهد انك قد بلغت واديت ونصحت فقال باصبعه السبابة) اى اشار بها (يرفعها الى السماء) اى يشير بها وهو حال من فاعل قال اومن اصبعه (وينكتها الى الناس) قال النووى ضبطناه بعد الكاف بالتاء المثناة فوق اى يشير بها وروى بالباء الموحدة من نكب الاناء اذا اماله قيل هذا هو الصواب (اللهم اشهد اللهم اشهد اللهم اشهد) قاله ثلث مرات (خ) خولة بنت ثامر رضى الله تعالى عنها) خولة بالخاء المعجمة وثامر بالثاء المثلثة قيل كانت زوجة حمزة بن عبد المطلب ماروته عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية احاديث انفرد منها البخارى بهذا الحديث (ان رجالا يتخوضون فى مال الله) وهو الغنيمة والزكوة وبيت المال والتخوض فيه (بغير حق) التلبيس فى تحصيله اواخذه بما لايرضاه الله (فلهم النار يوم القيمة (خ) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ان رجلا رأى كلبا يأكل الثرى) وهو التراب الذى فيه نداوة (من العطش فاخذ الرجل خفه فجعل يغرف له به) اى للكلب بخفه (حتى ارواه فشكر الله له) يعنى قبل الله عمله واثابه فيه (فادخله الجنة) وفيه دليل على ان البر عند الله وان قل

شول كمسه كه دنى الحسب وخسيس النسب اوله

لايضيع وان صنع الى شريف ووضيع (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان رجلا زار اخاله فى قرية اخرى) يعنى اراد زيارة اخيه وهو اعم من ان يكون اخا حقيقة اومجازا (فارصدالله على مدرجته) اى هيأ على طريقته (ملكا فلما اتى عليه قال اين تريد قال اريد اخالى فى هذه القرية) فان قلت السؤال عن المقصد والجواب غير مطابق له قلت فى هذا الجواب بيان لمقصده ومقصوده ايضاقدم زيارة اخيه لكونها اهم عنده وجعله السائل كالسائل عن مقصوده (قال هل لك عليه من نعمة) يعنى هل لك حق واجب عليه من النعم الدنيوية (تربها) بضم الراء وتشديد الباء اى تملكها وتستوفيها كذا فى شرح المشكوة وقال القاضى نعمة مبتدأ ومن زائدة ولك خبره وعليه متعلق بحال محذوف اى هل لك نعمة داعية على زيارته ومعنى تربها تحفظها وتستزيدها بالقيام على شكرها (قال لاغيرانى احببته فى الله) غير بالنصب استثناء اى ليس لى داعية الى زيارته الامحبتى اياه فى طلب رضاء الله (قال فانى رسول الله اليك بان الله) الجار والمجرور متعلق برسول (قداحبك كما احببته فيه (خ) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ان رجلا من اهل الجنة استأذن ربه فى الزرع فقال له) اى الرب لذلك الرجل (اولست فيما اشتهيت) بفتح الواو والهمزة فيه لتقرير مابعدليس وماعطف عليه بالواو محذوف اى الم تكن فى نعمة ولست فيما اشتهيت (قال بلى ولكنى احب ان ازرع فاسرع) اى الرجل (وبذر) اى زرع بذره (فبادر الطرف) بسكون الراء تحريك الجفون فى النظر (نباته واستواءه) اى قيام الزرع على سوقه (واستحصاده) اى حصاده (وتكويره) اى اجتماعه (امثال الجبال فيقول الله دونك اى خذ مطلوبك (يا ابن آدم فانه لايشبعك شئ) وفى الحديث دلالة على ان الآدمى على قلة القناعة مجبول وان هذه الصفة عنه ابدا لاتزول (خ) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ان رجلا من بنى اسرائيل سأل بعض بنى اسرائيل ان يسلفه) اى يعطيه قرضا (الف دينار فقال ائتنى بالشهداء اشهدهم فقال كفى بالله شهيدا) اى شاهدا والباء فيه زائدة (قال فأتنى بالكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى) هذا يدل على ان ذلك القرض كان مؤجلا وهو مشروع عند مالك وخالفه الباقون لانه اعارة وصلة فى الابتداء حتى لايملكه من لايملك التبرع كالوصى والصبى ومعاوضة فى الانتهاء فبالتأجيل يصير بيع الدراهم بالدراهم نسيئة وهو ربا واجابوا عن الحديث بانه محمول على كون تأجيل القرض جائزا فى شريعتهم ثم نسخ (فخرج فى البحر) يعنى ظهر عليه وذهب وفى بمعنى على كما فى قوله تعالى ولاصلبنكم فى جذوع النخل (فقضى حاجته ثم التمس مركبا)

اى سفينة (يركبه يقدم عليه) بفتح الدال من القدوم اى يقدم المستقرض على من اقرضه وهو حال من فاعل يركب (للاجل الذى اجله) اللام فيه بمعنى الوقت كما فى قوله تعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس اى وقت زوالها واضافة الوقت الى الاجل بمعنى من اوهى بمعناها والمضاف محذوف واضافته بمعنى فى كضرب اليوم يعنى لاعطائه فى الاجل (فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة) اى كتابا لاعلام حاله (منه الى صاحبه ثم زجج موضعها) بالزاى المعجمة و بالجيم المشددة اى اصلحه وسواه بالقير لئلا يدخل الماء (ثم اتى بها الى البحر فقال اللهم انك تعلم انى تسلفت من فلان الف دينار فسألنى كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا فرضى بك فسألنى شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضى بك وانى جهدت ان اجد مركبا ابعث اليه الذى له فلم اقدر وانى استودعتكها فرمى بها فى البحر حتى ولجت فيه) اى دخلت الخشبة فى البحر (ثم انصرف وهو فى ذلك) اشارة الى مصدر انصرف (يلتمس مركبا يخرج الى بلده) اى يخرج المستقرض الى بلد المقرض بذلك المركب وهو استئناف او صفة (فخرج الرجل الذى كان اسلفه ينظر لعل مركبا قدجاء بماله فاذا بالخشبة) اذا للمفاجأة والباء فيه زائدة (التى فيها المال فاخذها لاهله حطبا) مفعول له اى جمعا للحطب قال الجوهرى الحطب معروف يقال حطبت واحتطبت اذا جمعته (فلما نشرها) اى قطعها بالمنشار (وجد فيها المال والصحيفة ثم قدم الذى كان اسلفه) الموصول ليس بفاعل والمضاف اليه محذوف يعنى قدم المستقرض مقام الذى كان اسلفه (فاتى بالالف دينار) جوز الكوفيون تعريف المضاف بحرف التعريف فى كل عدد مضاف الى معدوده والحديث دليل لهم (وقال والله مازلت جاهدا فى طلب مركب لآتيك) بفتح الياء بتقدير ان (بمالك فما وجدت مركبا قبل الذى) اى قبل الوقت الذى (اتيت فيه قال هل كنت بعثت الى بشئ قال اخبرك انى لم اجد مركبا قبل الذى جئت فيه) فان قلت لم لم يقل فى جواب هذا السؤال بلى وقد كان بعث الالف بالخشبة قلت لان ظنه ان الخشبة لم تصل الى مقرضه فجعل بعثه كلا بعث ولم يقل بلى (قال فان الله قد ادى عنك الذى بعثت والخشبة فانصرف بالالف دينار راشدا) الحديث ينبئ ان من توكل على الله كفاه ومن التجأ الى غيره صفرت كفاه نسأل الله التوفيق لاصلاح الحال والتأهيل للفوز فى المآل (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت امر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بهجو قريش حين هجوه فارسل الى ابن رواحة فهجاهم فلم يرض فارسل الى كعب بن مالك فلم يرض ايضا هجوه ثم ارسل الى حسان بن ثابت

فلما دخل عليه اخرج لسانه فجعل يحركه وهو يقول والذى بعثك بالحق لافرينهم بلسانى فرى الاديم يعنى لامزقن اعراضهم كتمزيق الجلد فقال عليه الصلاة والسلام لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابهم وان لى فيهم نسبا حتى يلخص لك نسبى فاتاه حسان ثم رجع فقال يارسول الله قد بين لى نسبك ابو بكر والذى بعثك بالحق لاخلصن نسبك منهم كما تسل الشعرة من العجين يعنى تنزع فقال عليه الصلاة والسلام (ان روح القدس) يعنى جبرائيل سمى به لانه كان يأتى الانبياء بما فيه حيوة القلوب القدس بمعنى المقدس وهو الله تعالى واضافة الروح اليه للتشريف اوالقدس صفة للروح وانما اضيف اليه تنبيها على زيادة الاختصاص لان من شان الصفة ان يكون منسوبا الى الموصوف فاذا اضيف الموصوف الى الصفة يكون منسوبا اليها فيزيد معنى الاختصاص (لايزال يؤيدك) يعنى يمدك بالجواب و يلهمك الصواب يجوز ان يكون هذا دعاء اواخبارا روى ان جبريل عليه الصلاة والسلام اعان حسان عند مدحه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بسبعين بيتا (ما نافحت عن الله ورسوله) يعنى مدة دفعك عن المسلمين وتقويتهم على المشركين روى عن عائشة رضى الله تعالى عنها ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يضع لحسان منبرا فى المسجد فيقوم عليه يهجو من كان يهجو رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ومن ابياته حين نافح عن رسول الله ❊ هجوت محمدا فاجبت عنه ❊ وعند الله فى ذاك الجزاء ❊ هجوت محمدا برا حنيفا ❊ امين الله شيمته الوفاء ❊ فان ابى ووالده وعرضى ❊ لعرض محمد منكم وقاء ❊ وما عداها مذكور فى صحيح مسلم (قاله حسان بن ثابت) قال النووى عاش حسان بن ثابت ستين سنة فى الجاهلية وستين فى الاسلام وعاش آباؤه الثلثة كل واحد منهم مائة وعشرين سنة (ق) ابو ذر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان شدة الحر من فيح جهنم) قال الخطابى خرج هذا الكلام مخرج التشبيه يعنى ان شدة حر الشمس فى الصيف كشدة حر جهنم فاحذروها (فاذا اشتد الحر فابردوا عن الصلوة) اى مجاوزين عن اول وقتها المراد من ابرادها ان تؤخر الى انكسار شدة الحر لان تؤخر الى برد النهار ابراد الظهر سنة عندنا وعند الشافعى ايضا واما ابراد الجمعة فقيل انه مشروع لان لفظ الصلوة فى الحديث يتناولها لانها تؤدى فى وقت الظهر وتقوم مقامه وقال الجمهور ليس بمشروع لان الابراد ورد فى الظهر بدليل ما جاء فى رواية اخرى ابردوا بالظهر واللام فى الصلوة للعهد وموافقة الخلف لاصله من كل وجه ليس بشرط للخلافة (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت استأذن رجل عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ايذنوا له فبئس ابن العشيرة فلما دخل عليه قال له قولا لينا وانبسط اليه

فلما انطلق الرجل قلت يارسول الله قلت في حقه كذا وكذا ثم انشرحت له فقال عليه السلام (ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة من فرقه) بكسر الراء وفتحها اى خافه (الناس اتقاء فحشه) وهو مجاوزة الحد قولا وفعلا اعلم ان الشر يجيء مصدرا يقال شررت يارجل شرا وشرارا او يقال فلان شر وجمعه اشرار وشرار و يجيء للتفضيل اذا اضيف ولا يقال اشر الا في لغة ردية كذا في الصحاح وهنا المضاف محذوف تقديره شر شرار الناس لان التفضيل في الشر يقتضي اشتراك الناس فيه وظاهر ان الناس كلهم ليس بشر كما يقال فلان اكرم الناس والمراد منه اكرم كرماء الناس (ويروى من تركه) اى ترك الناس التعرض له خوفا من شره فان قلت الناس عام في قوله ان شر الناس فيلزم ان يكون المسلم الذى اتقوا من فحشه ادنى منزلة من الكافر قلنا من في قوله من فرقه عام يتناول المسلم والكافر لان الكفار كلهم اعداء يتقى من فحشهم كما قال الله تعالى ※ ان يثقفوكم يكونوا لكم اعداء ويبسطوا اليكم ايديهم والسنتهم بالسوء ※ فيكون المسلم الذى يتقى من فحشه مشاركا للكافر في كونهم شر الناس غايته ان يكون الكافر اشد منه شرا كما يقال احسن الاشياء العلم وهو صادق مع كون بعض افراده كالعلم الشرعي احسن من بعضها فان قيل الم يكن غيبة ماقاله النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في غيبة ذلك الرجل قلنا لا لان ذلك الرجل قيل كان عيينة بن حصين فيحتمل انه كان كافرا يومئذ وكذا لو كان مسلما لانه عليه الصلاة والسلام عرف بنور النبوة حاله فبينه للناس ليتحرزوا عنه قال القاضي ذلك الرجل ظهر كما وصفه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ارتد بعده مع المرتدين وجيء به اسيرا الى ابي بكر رضى الله تعالى عنه اولانه كان مجاهرا بسوء اعماله فلا غيبة للفاسق (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (ان شر الناس عند الله يوم القيمة عبد اذهب آخرته بدنيا غيره) وفي ذكر لفظ عبد دون رجل اوامرأة توبيخ له حيث ترك رضا مولاه لرضا من هو مثله فان قلت الحديث المتقدم يدل على ان شر الناس من يتقى من فحشه وهذا الحديث يدل على ان شر الناس عبد اذهب آخرته بدنيا غيره فما التوفيق قلنا يدخل هذا فيما تقدم لان من اذهب آخرته بدنيا غيره يكون ذا فحش اشد فمن اقدم عليه اقدم على اى شيء شاء فيتركه الناس اتقاء فحشه (م) عمار رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قيل انه هاجر الهجرتين وصلى الى القبلتين وكان من المستضعفين الذين عذبوا بمكة احرقه المشركون وكان عليه الصلاة والسلام يقول ياناركوني بردا وسلاما على عمار ماروا عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اثنان وستون حديثا اخرج له

فى الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخارى منها بثلثة ومسلم بواحد وهو (ان طول صلوة الرجل وقصر خطبته مئنة) بفتح الميم وكسر الهمزة وتشديد النون اى علامة (من فقهه) انما صار علامة للفقه لان الفقيه يعلم ان الصلوة مقصودة بالذات والخطبة توطئة لها فيصرف العناية الى ماهو الاهم (فاطيلوا الصلوة واقصروا الخطبة) فان قلت هذا مخالف لماروى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا صلى احدكم بالناس فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف قلت المراد بالاطالة هنا ان يطول الامام الصلوة بالنسبة الى الخطبة لاتطويلها بحيث يشق على الناس (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان عاشوراء يوم من ايام الله فمن شاء صامه) قاله لما فرض رمضان ونسخ فرضية عاشوراء (م) عثمان وعائشة رضى الله تعالى عنهما) روى مسلم عنهما قالت استأذن ابو بكر عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو كان معى مضطجعا فى مرط فاذن له فقضى اليه حاجته فانصرف ثم جاء عمر فقضى اليه حاجته وهو فى تلك الحالة ثم استأذن عثمان فجلس النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فسوى عليه ثيابه فقال لى اجمعى عليك ثيابك فقلت يارسول الله لم تحفظت حين استأذن عثمان فقال عليه الصلاة والسلام (ان عثمان رجل حيى) على وزن فعيل من الحياء (وانى خشيت ان اذنت له على تلك الحالة) جواب الشرط محذوف وهو خشيت (ان لايبلغ الى) اى من ان لايبلغ وهو متعلق بخشيت (فى حاجته) اى فى قضاء حاجته (م) ابو الدرداء رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال بينما رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يصلى سمعناه يقول اعوذ بالله منك ثم قال العنك بلعنة الله التامة ثلثا فبسط يده كانه يتناول شيئا فلما فرغ من الصلوة قلنا يارسول الله قد سمعناك تقول فى الصلوة شيئا لم نسمعه منك قبل ذلك ورأيناك بسطت يدك فقال عليه الصلاة والسلام (ان عدو الله ابليس) بالنصب عطف بيان له او بدل (جاء بشهاب من نار) اى بشعلة منها (ليجعله فى وجهى فقلت اعوذ بالله منك ثلث مرات ثم قلت العنك بلعنة الله التامة فلم يستأخر ثلث مرات) العامل فيه لم يستأخر اوقلت على تنازع الفعلين وماقاله الشراح العامل فيه العنك فبعيد لان اللعنة غير مقيدة بالمرات (ثم اردت اخذه والله لولادعوة اخينا سليمان لاصبح موثقا) يعنى لاخذت ابليس وجعلته مشدودا بالوثاق وهو القيد (يلعب به ولدان اهل المدينة) وفى الحديث جواز رؤية ابليس لبعض الآدميين واما قوله تعالى انه يراكم هو وقبيله من حيث لاترونهم فمحمول على الغالب قال الامام المازرى الجن اجسام لطيفة يحتمل ان يتصور بصورة يمكن ربطه معها ثم يمنع من ان يعود الى ماكان

عليه حتى يتأتى اللعب به وفى قوله العنك دلالة على ان خطاب الغير فى الصلوة جائز فان قلت هذا مخالف لقوله عليه الصلاة والسلام ان الصلوة لايصلح فيها شئ من كلام الناس ولهذا قال الجمهور تبطل الصلوة برد السلام قلنا هذا الحديث كان قبل تحريم الكلام وقد نسخ كذا قاله النووى فان قلت تحريمه كان بمكة وهذا بالمدينة قلنا يراد بالمدينة فى الحديث المفهوم اللغوى لامدينة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم جمعا بين الادلة فيتناول مكة او يقال دليل الجواز عمل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ودليل المنع قوله وهو الحديث والدليل القولى اولى اذا تعارض بالعملى كما هو مبين فى الاصول (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان عفريتا) وهو الخبيث المنكر (من الجن تفلت) بتشديد اللام اى تعرض (على البارحة ليقطع على صلوتى) انما قدم المفعول الغير الصريح وهو على على الصريح لان غالب اهتمام العفريت كان قطعه على رسول الله (فامكننى الله منه) اى اعطانى الله مكنة من اخذه وقدرة عليه (فاخذته) وفيه دليل على جواز العمل القليل فى الصلوة وعلى ان الشيطان عينه غير نجسة ولا تبطل الصلوة بمسه (فاردت ان اربطه) بكسر الباء وضمها اى اشده وفيه دلالة على ان الصلوة لاتبطل بخطور ماليس من افعالها ببال المصلى (على سارية) اى اسطوانة (من سوارى المسجد حتى تنظروا اليه كلكم فذكرت دعوت اخى سليمان رب اغفر لى وهب لى ملكا لا ينبغى لاحد من بعدى) المنادى خبر مبتدأ محذوف اى وهى رب اغفرلى او بدل من دعوة (فرددته خاسئا) اى ذليلا مطرودا لان التسخير التام مختص به فان قلت يفهم من هذا الحديث انه عليه الصلاة والسلام تذكر دعوة سليمان بعد اخذه ومن الحديث السابق انه تذكر قبله فيتنافيان قلت لامنافاة لان الحديثين صدرا فى وقتين واما دعوة سليمان عليه الصلاة والسلام ملكا يختص به فلم يكن للبخل كما توهمه الجهلة بل لان التقدير فى الازل كان كذا فالهمه الله ان يسأل مطابقا له او لان مقصوده منه عظم الملك لا النفى عن الغير كما يقال لفلان مال ليس لغيره لكن لايناسب هذا الوجه قوله عم لولا دعوة اخينا سليمان (خ) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى البخارى عنها قالت قلت يارسول الله تمت قبل ان توتر فنفخت بفمك فقال عليه السلام (ان عينى تنامان ولاينام قلبى) وفيه بيان ان يقظة قلبه تعصمه من الحدث (ق) المسور بن مخرمة رضى الله تعالى عنه) قال خطب على رضى الله تعالى عنه بنت ابى جهل فلما سمعه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال (ان فاطمة جزء منى وانى اتخوف ان تفتن فى دينها) اى تصيبها الفتنة والميل عن الحق لفرط غيرة

عرفها من فاطمة بشركة ضرتهـا فى زوجها اولعداوة ابيها للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم وان كانت هى فى نفسها مسلمة (وانى لست احرم حلالا) وفيه اشارة الى اباحة نكاح تلك البنت (ولا احل حراما ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكانا واحدا ابدا) المراد منه كونهما تحت رجل بالنكاح انما نهى عن الجمع بينهما لما مر من خوف الفتنة على بنته ولانه ربما يؤدى الى ايذائه بسبب ايذاء فاطمة وايذاء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حرام وان كان بما اصله مباح وهذا من خصائصه قال الله تعالى ❊ ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله فى الدنيا والآخرة ❊ قيل ليس المراد به النهى عن جمعهما بل معناه اعلم من فضل الله انهما لا تجتمعان كما قال انس بن النضر والله لا تكسر ثنية الربيع وقال النووى يحتمل ان يراد به تحريم جمعهما ويكون معنى لست احرم حلالا لا اقول شيئا بخلاف حكم الله فاذا حرم شيئا لم اسكت عن تحريمه فيكون الجمع بينهما من جملة محرمات النكاح (م) عمرو بن العاص رضى الله تعالى عنه) قيل انه فتح مصر لعمر رضى الله تعالى عنه مارواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تسعة وثلثون حديثا له فى صحيحين ستة انفرد البخارى بحديث ومسلم بحديثين احدهما هذا (ان فصل) بسكون الصاد المهملة بمعنى فاصل (مابين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة) بضم الهمزة هى اللقمة (السحر) يعنى اهل الكتاب اذا ناموا كان لم تحل لهم معاودة الاكل والشرب فاباح الله لنا تلك الاكلة فعلينا الشكر لتلك النعمة (م) عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء يوم القيمة الى الجنة باربعين خريفا) اى سنة فان قيل قدجاء فى حديث آخر يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء بخمسمائة عام فالتوفيق بينهما نقول الفقير الحريص يتقدم على الغنى باربعين سنة والفقير الزاهد يتقدم على الغنى بخمسمائة عام او نقول المراد باربعين خريفا التكثير لا التحديد فلا منافاة او نقول الذى ذكر فيه خمسمائة يحتمل ان يكون متأخرا عن هذا الحديث ويكون الشارع قد زاد فى زمان سبق الدخول ترغيبا الى الصبر على الفاقة ذكر فى قوت القلوب قدجاء فى الرواية ان سليمان النبى عليه الصلاة والسلام يدخل الجنة بعد الانبياء باربعين خريفا والموالى يدخلونها بعد مماليكهم بخمسمائة سنة وفقراء الكفار يدخلون النار بعد اغنيائهم بخمسمائة عام ولكن ينبغى لك ان تعرف ان السبق فى الدخول لا يستلزم رفع الدرجات على من تأخر بل قد يكون بعض من تأخر كالذين انفقوا مالهم فى وجوه الخيرات ارفع درجة ممن سبقه فى الدخول حكى ان عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه سأله رجل بان قال السنا من فقراء المهاجرين فقال الك امرأة تأوى

اليها قال نعم فقال الك مسكن تسكنه قال نعم فقال انت من الاغنياء قال
فان لى خادما فقال انت من الملوك (ق) سهل بن سعد رضى الله تعالى عنه)
اتفقا على الرواية عنه (ان فى الجنة بابا يقال له الريان يدخل منه الصائمون)
هذه الجملة صفة بعد صفة لاسم ان وهم الذين يكثرون الصوم لتنكسر انفسهم
وتقوى على التقوى وهم لما تحملوا تعب العطش فى صيامهم خصوا بباب
فيه الري و الامان من العطش قبل تمكنهم من الجنة (يوم القيمة لايدخل منه
احد غيرهم) فان قيل جاء فى حديث آخر وهو من توضأ فاحسن الوضوء
ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله
اللهم اجعلنى من التوابين واجعلنى من المتطهرين فتحت له ثمانية ابواب الجنة
يدخل من اى باب شاء فما الجمع بينهما قلنا يجوز ان يصرف الله مشية ذلك القائل
عقيب الوضوء عن دخول باب الريان ان لم يكن من مكثرى الصوم قيل يجوز
ان يراد بالصائمين امة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم سموا صائمين لصيامهم
رمضان فمعناه لايدخل من الريان الا هذه الامة لكن الاقرب الوجه الاول
(يقال اين الصائمون فيقومون لايدخل منه احد غيرهم فاذا دخلوا اغلق
فلم يدخل منه احد (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه
(ان فى الجنة شجرة يسير الراكب الجواد) بالنصب مفعول الراكب يقال
جاد الفرس يجود جودة بالضم فهو جواد كذا قاله الجوهرى يعنى به الفرس
السابق الجيد (المضمر) بفتح الميم المشددة وهو المركوب الذى يقلل
علفه على التدريج ليشتد جريه (السريع مائة عام لايقطعها) الجملة حال
من فاعل يسير يعنى لايقطع الراكب المذكور المواضع التى يسترها
اغصان تلك الشجرة وفيه بيان عظم قدرة الله تعالى واتساع الجنة (م)
انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان فى الجنة لسوقا) وهو معروف
يذكر ويؤنث والتأنيث افصح والمراد به هنا مجمع يجمع اهل الجنة فيه وقد حفت
به الملائكة بما لاعين رأت ولا خطر على قلب بشر فيأخذون مايشتهون بلا
شراء وهذا نوع من الالتذاذ (يأتونها كل جمعة) يعنى فى مقدار كل اسبوع
(فتهب ريح الشمال) بفتح الشين جهة تقابل القبلة قال القاضى خصها
بالذكر لانها ريح المطر عند العرب وكانوا يرجون به السحاب الساقى (فتحثو) اى
تنثر تلك الريح (فى وجوههم وثيابهم) يعنى انواع العطر (فيزدادون
حسنا وجمالا فيرجعون الى اهليهم وقد ازدادوا حسنا وجمالا) فان قيل ماسبب
زيادة حسن اهليهم قلنا يجوز ان يكون الهبوب عاما يشملهم واهليهم
(فيقول لهم اهلوهم والله لقد ازددتم بعدنا) اى بعد مفارقتنا (حسنا

بالكسر نردبان اياغى بصامق جمعى مراقى كلور ره اقرى

وجمالا) قيل زيادة حسنهم يكون بقدر حسناتهم (فيقولون وانتم والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا) اللهم ثبتنا على الصراط المستقيم ووفقنا للوصول الى ذلك النعيم (خ) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ان فى الجنة مائة درجة) المراد بالمائة هنا الكثرة وبالدرجة المرقاة (اعدها الله للمجاهدين فى سبيله) وهم الغزاة او الحجاج او الذين جاهدوا انفسهم لمرضاة ربهم (كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والارض) وهذا التفات يجوز ان يكون صوريا وان يكون معنويا فيكون المراد من الدرجة المرتبة فالاقرب الى الله تعالى يكون ارفع درجة ممن دونه (فاذا سألتموا الله فاسألوه الفردوس) وهو بستان فى الجنة جامع لاصناف الثمار (فانه اوسط الجنة) يعنى اشرفها (واعلى الجنة) قيل فيه دلالة على ان السموات كرية فان الاوسط لايكون اعلى الا اذا كان كريا وان الجنة فوق السموات تحت العرش قال الامام الطيبى النكتة فى الجمع بين الاوسط والاعلى انه اراد باحدهما الحسى وبالآخر المعنوى واقول يحتمل ان يكونا حسيين لان كونهما احسن واز ين مما يحس به (وفوقه عرش الرحمن) هذا يدل على انه فوق جميع الجنان (ومنه تفجر) اصله تتفجر فحذفت احدى التائين (انهار الجنة) وهى اربعة مذكورة فى قوله تعالى فيها انهار من ماء غير آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار من عسل مصفى المراد منها اصول انهار الجنة قيل الجارى واحد وطبائعه اربع طبع الماء فى ايجاد الحيوة وطبع اللبن فى التربية وطبع العسل فى الشفاء والحلاوة وطبع الخمر فى النشاط فيكون جمعه باعتبار معانيه كذا فى شرح آثار النيرين (ق) (ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كنا نسلم على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو فى الصلوة فيرد علينا فلما رجعنا من ارض الحبشة الى المدينة سلمت عليه وهو فى الصلوة فلم يرد حتى اذا قضى صلوته رد على السلام فقال (ان فى الصلوة لشغلا) اى شغلا بالتلاوة والاذكار مانعا عن غيرها والتنوين فيه للتعظيم والشغل بضم الشين وسكونها يجوز ان يكون بمعنى الفاعل يعنى ان فى الصلوة شيئا يشغل المصلى اليها وان يكون بمعنى المفعول يعنى ان فى الصلوة شيئا يشغل المصلى به (م) عمار اوحذيفة رضى الله تعالى عنه شك شعبة) هذه جملة معترضة من قول المؤلف شعبة من التابعين وهو احد رواة هذا الحديث يعنى انه شك فى ان هذا الحديث رواه عمار عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم او عمار عن حذيفة وحذيفة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم روى مسلم عنه (ان فى امتى اثنى عشر منافقا) وهم الذين قصدوا قتل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم

ليلة العقبة مرجعه من غزوة تبوك حين اخذ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مع عمار وحذيفة طريق الثنية والقوم بطن الوادى فطمع اثنا عشر رجلا فى المكر به فاتبعوه ساترين وجوههم غير اعينهم فلما سمع رسول الله خشفة القوم من ورائه امر حذيفة ان يردهم فخوفهم الله حين ابصروا حذيفة فرجعوا مسرعين على اعقابهم حتى خالطوا الناس فادرك حذيفة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لحذيفة هل عرفت احدا منهم قال لافانهم كانوا متلثمين ولكن اعرف رواحلهم فقال عليه الصلاة والسلام ان الله اخبرني باسمائهم واسماء آبائهم وسأخبرك بهم ان شاء الله عند الصباح فمن ثمه كان الناس يراجعون حذيفة فى امر المنافقين قيل اسر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم امر هذه الفئة المشؤمة لئلا تهيج الفتنة من تشهيرهم (لايدخلون الجنة ولايجدون ريحها حتى يلج الجمل فى سم الخياط) يعنى لايدخلون الجنة ابدا لان دخول الجمل فى ثقبة الابرة محال والمعلق بالمحال محال (ثمانية منهم تكفيكهم) يعنى يدفع منك شرهم روى بحذف الكاف الثانية وروى تكفتهم بتاء مثناة فوق من الكفت وهو الجمع والستر يعنى تجمعهم فى قبورهم وتسترهم (الدبيلة) بدال مضمومة مهملة ثم باء موحدة على صيغة التصغير (سراج من النار) هذا تفسير من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم للدبيلة عبر عنها بالسراج وهو شعلة المصباح للمبالغة (يظهر فى اكتافهم حتى ينجم) بضم الجيم اى يظهر (من صدورهم) يعنى يحدث فى اكتافهم جراح يظهر حرارتها من صدورهم فيقتلهم (م) اسماء بنت ابى بكر رضى الله تعالى عنها روى مسلم عنها) ان فى ثقيف) وهو اسم قبيلة (مبيرا) اى مهلكا تنوينه للتعظيم قيل هو الحجاج لم يكن فى الاهلاك احد مثله روى انه قتل مائة وعشرين الف نفر سوى ماقتل فى حروبه (وكذابا) قيل هو المختار بن ابى عبيد كان اقبح الكذابين ومن جملة دعواه ان جبريل عليه الصلاة والسلام كان يأتيه بالوحى وفى الحديث اخبار عن المغيبات المستقبلة وقعت كما اخبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان فى حوضى من الاباريق) اسم ان محذوف ومن للبيان وقعت مع مجرورها صفة له يعنى ظروفا كائنة من جنس الاباريق (بعدد نجوم السماء) قال القاضى هذا اشارة الى غاية الكثرة من باب قوله عليه الصلاة والسلام لايضع العصا عن عاتقه وقال النووى المختار ان عدد النجوم ثابتة لتلك الاوانى بل اكثر عددا

من نجوم السماء كما روى انه عليه السلام قال والذى نفسى بيده لآنيته اكثر من نجوم السماء ولانه اخبر به الصادق مؤكدا فى كلامه ولامانع عن ذلك عقلا ولا شرعا قيل لكل نبى حوض يوم القيمة على قدر رتبته وقدر امته (م) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (ان فى عجوة العالية شفاء وانها ترياق) وهو بكسر التاء وضمها وبالدال والطاء مكان التاء دواء السموم (اول البكرة) منصوب على الظرفية يعنى وقت الصبح العجوة نوع من التمر يضرب الى السواد من غرس النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال النووى العالية ما كان من الحوائط والقرى والعمارات من الجهة العليا للمدينة مما يلى نجدا والسافلة هى الجهة الاخرى مما يلى تهامة قال القاضى وادنى العالية ثلثة اميال من المدينة وابعدها ثمانية اميال تخصيص العجوة والعالية بالذكر مما نفوض وجهه الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) رقم المص هنا علامة الاتفاق والحديث مما انفرد به مسلم لا يقال انه سهو من الناسخ لانه وجد فى النسخة المقابلة لنسخة المص كذا كذا قاله صاحب التحفة قال لما وصل اشج مع قومه الى المدينة للمبايعة فبادروا الى لقاء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يبادر اشج واقام عند رحالهم فجمعها وشد ناقته بالعِقال ولبس احسن ثيابه ثم اقبل اليه فلما اتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قربه واجلسه الى جانبه فقال عليه الصلاة والسلام تبايعون على انفسكم وقومكم قالوا نعم فقال اشج يارسول الله انك لم تزاول الرجل عن شئ اشد عليه من دينه فقال عليه الصلاة والسلام صدقت (ان فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم والاناة) رويا مرفوعين ومنصوبين الحلم بكسر الحاء تأخير مكافاة الظالم والمراد به هنا عدم استعجاله وتراخيه حتى ينظر فى مصالحه والاناة على وزن القناة هو التثبت والوقار والمراد به جودة نظره فى العواقب فانه اشارة الى قوله الذى قال فانه دال على صحة عقله (قاله لاشج عبد القيس) بالاضافة وهو كان رئيس عبد القيس وهى قبيلة وفى بعض النسخ بفتح اشج على انه غير منصرف فيكون عبد القيس بدلا منه على حذف المضاف يعنى لاشج رئيس عبد القيس قيل كان اسمه اشج لشجة كانت فى وجهه وسماه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم المنذ (ق) (انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقسم اموال هوازن يوم حنين وكان يعطى رجالا من قريش مائة ابل فتحدث ناس من الانصار قالوا يغفر الله لرسوله يعطى رجالا من قريش كذا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم فلما ذكر ذلك لرسول الله قال (ان قريشا حديث عهد) اى جديد زمان (بجاهلية ومصيبة) والمراد منها اجلاؤهم

مراد اولر برنسنه يه مبادره ايكو زملت ايچون چالشمق در

من ديارهم واهلاك اقار بهم يوم بدر (وانى اردت ان اجبرهم) اى اتحفهم واعطيهم عطية (واتألفهم اما ترضون) الهمزة فيه للاستفهام وما للنفى فصله عما قبله لكون الاولى خبرية والثانية طلبية (ان يرجع الناس بالدنيا وترجعوا برسول الله) اى برضائه (الى بيوتكم لوسلك الناس واديا وسلكت الانصار شعبا) بكسر الشين طريق فى الجبل (لسلكت شعب الانصار) قال الخطابى اراد بالوادى هنا الرأى والمذهب كما يقال فلان فى واد وانا فى واد والمراد به اظهار النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كمال محبته بتلك القبيلة لا الاقتداء بهم والمتابعة وفيه جواز اختيار الامام من يشاء لمصلحة بما يشاء من الغنيمة (م)
(عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان قلوب بنى آدم كلها بين اصبعين) اطلاق الاصبع على الله تعالى متشابه كاطلاق اليد ومن جوز تأويله قال المراد من هاتين الاصبعين الداعيتان وذلك ان القلب صالح لان يميل الى الايمان والكفر ولا يميل الى احدهما الا عند حدوث داعية وارادة يحدثها الله تعالى فالحق يقلب القلب بتينك الداعيتين حيث يشاء ومنهم من قال انه تمثيل معناه ان الله تعالى قادر على تقليب القلوب باقتدار تام كما يقال فلان بين اصبعى ويراد به كمال التصرف فيه (من اصابع الرحمن) قال الامام ناصر الدين فى اضافة الاصابع الى الرحمن اشعار بان الله تعالى من كمال رحمته على عباده انه تولى بنفسه امر القلوب ولم يكل ذلك الى احد من ملائكته ونظر فيه بعض الشارحين بانه قد جاء فى رواية انس رضى الله تعالى عنه ان القلوب بين اصبعين من اصابع الله فلا يتم ماذكره وفى نظره نظر لان عدم اشعار احدى الروايتين بفائدة زائدة لا ينافى اشعار الاخرى (كقلب واحد يصرفه حيث يشاء) يعنى يتصرف الله فى جميع القلوب كتصرفه فى قلب واحد لا يشغله قلب عن قلب او معناه كتصرف احدكم فى قلب واحد والضمير المرفوع فى يصرفه على هذا المعنى عائد الى احدكم اعلم ان المشبه به مذكور على سبيل الفرض لان العبد لا يقدر التصرف فى القلب حيث يشاء ولما كان تصرف العباد فى شئ واحد ايسر من التصرف فى الاشياء عادة شبه تصرف الله فى جميع القلوب بتصرف العبد فى واحد تفهيما وفى الحديث دلالة على ان المؤمن ينبغى ان يكون بين الخوف والرجاء (ق) المغيرة بن شعبة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان كذبا على ليس ككذب) بكسر الذال (على احد) يعنى الكذب على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اعظم انواع الكذب سوى الكذب على الله لان الكذب على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يؤدى الى هدم قواعد الاسلام وافساد الشريعة والاحكام ولذلك كره قوم من الصحابة رضى الله تعالى

عنهم اكثار الحديث خوفا من الزيادة والنقصان وخاف بعض من التابعين من رفع الحديث الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاوقفه على الصحابى وقال الكذب عليه اهون من الكذب على الرسول (من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار) اى فليتخذ فلفظه امر ومعناه خبر يعنى فان الله تعالى يبوء مقعده منها فتعبيره بصيغة الامر للاهانة قيل روى هذا الحديث مائتان من الصحابة ولم يوجد من الاحاديث ما يرويه العشرة المبشرة غير هذا (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مديونا لرجل فتقاضاه فى طلب دينه فاغلظ عليه فقصد اصحابه الى زجره فقال عليه الصلاة والسلام دعوه (ان لصاحب الحق مقالا) المراد بالحق هنا الدين يعنى من كان على غريمه حق فماطله فله ان يشكوه ويرافعه الى الحاكم ويعاتب عليه وهو المراد بالمقال (خ) (ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى البخاري عنه ان لك اجر رجل ممن شهد بدرا) اى غزوة بدر (وسهمه قاله لعثمان بن عفان) حين خلفه ولم يستصحبه فى غزوة بدر لكون زوجته وهى رقية بنت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مريضة فاعطاه سهما من الغنيمة اما حصول الاجر له فلان تخلفه كان لعذر واما حصول السهم له فقال الخطابى هذا من خواصه لان من لم يحضر الوقعة لاشئ له من الغنيمة وذكر الواقدى انه عليه الصلاة والسلام اعطى ثلاثة نفر ممن لم يحضر غزوة بدر سهما احدهم عثمان والاخران طلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد كان بعثهما رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يكشفان خبر عير قريش (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال قدم قوم من اهل اليمن الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالوا ابعث معنا رجلا امينا حق امين يعلمنا الاسلام والسنة فاخذ عليه الصلاة والسلام بيد ابى عبيدة بن الجراح فقال عليه الصلاة والسلام (ان لكل امة امينا) اى ثقة ومعتمدا عليه (وان اميننا ايتها الامة) قال القاضى هو بالرفع على النداء والافصح ان يكون منصوبا على الاختصاص (ابو عبيدة ابن الجراح) اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح والجراح جده قال النووي الامانة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لكن تخصيصه عليه السلام بتوصيفه بها لغلبتها فيه بالنسبة اليهم وقال الترمذى تخصيصه لكون الامانة غالبة فيه بالنسبة الى سائر صفاته لان امانته كانت غالبة على امانة غيره قيل ابو عبيدة احد المشهود لهم بالجنة (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوم الخندق من يأتينى بخبر القوم فقال الزبير انا فقال عليه السلام (ان لكل نبى حواريا) اى ناصرا مخلصا (وحواري الزبير) وهو احد العشرة المبشرة اسلم ابن ثمان سنين وهو لما احكم اسباب

الاخلاص اصطفاه ع‌م ونسبه الى الاختصاص (ق) انس رضى الله تعالى عنه)
اتفقا على الرواية عنه (ان لكل نبى دعوة) اى مرة من الدعاء متيقنا اجابتها
وقد صرفها كل نبى الى شئ فى هذه الدار كسليمان عليه الصلاة والسلام سأل
الملك ونوح عليه الصلاة والسلام سأل اهلاك اهل الدنيا وغيرهما وانى اختبأت
دعوتى) اى ادخرتها (شفاعة لامتى يوم القيمة) اى لان اصرفها لهم من جهة
الشفاعة فى الآخرة فان قلت اختباء الشئ يقتضى حصوله وتلك الدعوة انما
تحصل له يوم القيمة فكيف تكون مدخرة قلنا يجوز ان خير الله تعالى النبى صلى الله تعالى
عليه وسلم بين ان يدعو تلك الدعوة المستجابة فى الدنيا وبين ان يدعو فى الآخرة
فاختار الدعوة فى الآخرة فسمى ذلك الاختيار اختباء (م) ابى بن كعب رضى الله
تعالى عنه) روى مسلم عنه قال كان رجل ابعد من المسجد وكان لا يفوت عنه
صلوة فيه فقيل له لو اشتريت حمارا تركبه فى الظلماء وفى الرمضاء فقال انى اريد ان
يكتب ممشاى الى المسجد والى اهلى اذا رجعت فقال عليه الصلاة والسلام
(ان لك ما احتسبت) اى ما جعلته فى حسابك من الثواب (قاله لرجل كان يمشى
الى مسجد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولا يركب ويرجو فى اثره) الاثر بفتحتين
ما بقى من رسم الشئ والمراد به هنا خطوته (الاجر) وفيه دلالة على ان كل طاعة
كان النصب فيها اكثر كان النصيب من ثوابها اوفر (م) جابر رضى الله تعالى
عنه) روى مسلم عنه (ان لكم لكل خطوة) وهو بفتح الخاء مصدر وبالضم ما بين
القدمين (درجة) اى منزلة رفيعة (قاله لرهط جابر وقد ارادوا ان يبيعوا
بيوتهم فيقربوا من المسجد (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى البخارى
عنه (ان لله تسعة وتسعين اسما) اسم الله ما يصح ان يطلق عليه بالنظر الى ذاته
او باعتبار صفة من صفاته السلبية كالقدوس او الثبوتية كالعالم او باعتبار فعل
من افعاله كالخالق ولكنها توقيفية عند بعض العلماء (مائة الا واحدا) بدل
الكل من اسم ان او توكيد او نصب بتقدير اعنى وانما ذكره لئلا يلتبس فى الخط بتسعة
وسبعين او سبعة وتسعين او لاحتمال ان يكون الواو بمعنى او ونظيره قوله تعالى
ثلثة ايام فى الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة وقوله تلك عشرة كاملة
لدفع التباس الخط واحتمال ان يكون الواو بمعنى او (من احصاها) يعنى من اطاق
القيام بحق هذه الاسماء وعمل بمقتضاها بان وثق بالرزق اذا قال لرزاق وعلم ان
الخير والشر من الله تعالى اذا قال الضار النافع وشكر على المنفعة وصبر على المضرة
وعلى هذا سائر الاسماء وقيل معناه من عقل معانيها وصدقها وقيل معناه من عدها
كلمة كلمة تبركا واخلاصا وقال البخارى المراد به حفظها وهذا هو الاظهر لانه
جاء فى الرواية الاخرى من حفظها مكان من احصاها (دخل الجنة) ولا يظن

ان اسماء الله تعالى منحصرة فى هذا المقدار لان قوله من احصاها صفة لتسعة وتسعين وهذه الاسماء هى اشهر الاسماء لما جاء فى دعاء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اسألك بكل اسم سميت به نفسك او انزلته فى كتابك او علمته احدا من خلقك او استأثرت به فى علم الغيب عندك (ق) اسامة بن زيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قيل هو ابن مولى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ماروواه عنه مائة وثمانية وعشرون حديثا له فى الصحيحين تسعة عشر حديثا انفرد البخارى منها بحديثين ومسلم بحديثين قال جاء من احدى بنات النبى صلى الله تعالى عليه وسلم رسول يدعوه ويخبره ان ابنها قدمات فقال (ان لله ما اخذوله ما اعطى) مافيهما يحتمل ان يكون مصدرية وموصولة يعنى ما اخذه الله انما هو ملكه فلم يخرج بالاعطاء عن ملكه فله التصرف فيه فينبغى ان لا يحزن احد لاجله انما قدم الاخذوان كان الاعطاء قبله لانه فى بيان ماقبض ثم اكد هذا المعنى بقوله (وكل شئ عنده باجل مسمى) يعنى كل من الاخذ والاعطاء عند الله مقدر مؤجل كذا قاله الشارح ويجوزان يراد بكل شئ كل ما يأخذه الله يعنى ليس قبضه مقتصرا على ذوى النفوس الحيوانية بل يقبض كل موجود اذا انتهى ماقدرله من الاجل (م) سلمان رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان لله مائة رحمة فمنها رحمة يتراحم بها الخلق بينهم وتسع وتسعون ليوم القيمة) رحمة الله غير متناهية فلا يعتورها تحديد وتجزية المراد منه تمثيل مضروب للامة ليفهموا التفاوت بين القسطين من الرحمة لاهل الدارين لكن الرحمة فى حق الله غير مفسرة بالرقة التى تكون بين العباد لاستحالتها فيه فالعلماء اختلفوا فى تفسيرها فمنهم من جعلها من صفات الفعل فرحمة الله هى انعامه ومنهم من جعلها من صفات الذات وهى ارادة ايصال الخير فى الحديث بشارة للمؤمنين لانه اذا حصل من رحمة واحدة ماحصل فى هذه الدار فما ظنك بباقيتها فى دار القرار (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان لله ملائكة يطوفون فى الطرق يلتمسون) حال او استئناف (اهل الذكر) يعنى يطلبونهم ليزوروهم ويستمعوا ذكرهم قال القاضى عياض الذكر نوعان ذكر بالقلب وهو التفكر فى جلال الله وصفاته وآياته فى ارضه وسمواته وفى معانى الكتب والاحاديث فى اعتباراته وهذا النوع ارفع الاذكار وذكر باللسان وهو المراد من الذكر المذكور فى الحديث وليس المراد منه التهليل وما اشبهه فقط بل المراد منه كلام فيه رضاء الله كتلاوة القرآن ودعاء المؤمنين وتدارس علوم الدين اختلف فى ان التسبيح والتهليل ونحوهما بمجرد القلب افضل او باللسان مع حضور القلب

احتج من رجح الاول بان عمل السر افضل واحتج من رجح الثانى بان العمل فيه اكثر فانه زاد باستعمال اللسان فاقتضى زيادة اجر والصحيح هو الثانى كذا فى شرح مسلم (فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا) اى نادى بعض الملائكة بعضا (هلموا الى حاجتكم) اى تعالوا الى زيارة اهل الذكر واستماع ذكرهم فانا قد وجدنا جماعة من اهل الذكر (قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (فيحفونهم) بفتح الياء وضم الحاء المهملة الحفوف هو الاشتمال حول شئ (باجنحتهم) الباء فيه غير زائدة بل للتعدية يعنى يدرون اجنحتهم حول جماعة الذاكرين (الى السماء الدنيا) بان يقف بعضهم فوق بعض (فاذا تفرقوا عرجوا الى السماء) (قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم منهم) ضمائر الجمع راجعة الى الملائكة (من اين جئتم فيقولون جئنا من عند عبادك فى الارض قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم منهم مايقول عبادى قالوا يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك) بفتح الميم (ويهللونك ويمجدونك قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (فيقول) اى الله تعالى هل رأونى قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (فيقولون لا والله مارأوك قال فيقول) اى الله (كيف لو رأونى) جواب لو مادل عليه كيف لانه سؤال عن الحال يعنى لو رأونى مايكون حالهم (قال فيقولون لو رأوك كانوا اشدلك عبادة واشدلك تمجيدا واكثرلك تسبيحا قال فيقول) اى الله تعالى (فما يسألونى قالوا يسألونك الجنة قال فيقول هل رأوها قال يقولون لا والله يارب مارأوها قال يقول فكيف لو رأوها قال يقولون لو انهم رأوها كانوا اشد عليها) اى على الجنة (حرصا واشدلها طلبا واعظم فيها رغبة قال) اى الله تعالى (فمم يتعوذون قال يقولون من النار قال يقول وهل رأوها قال يقولون لا والله يارب مارأوها قال يقول اى الله فكيف لو رأوها قال يقولون لو انهم رأوها كانوا اشد منها فرارا واشد منها مخافة قالوا ويستغفرونك قال فيقول فاشهدكم انى قد غفرت لهم) اعلم ان سؤال الله تعالى الملائكة عن عباده واستنطاقهم بما هم فيه من الذكر وباحوالهم وهو اعلم بهم نهاية تفخيم فى شانهم واظهار لعلو مكانهم وفيه تنبيه على ان تسبيحهم اعلى من تسبيح الملائكة لان ذكرهم فى عالم الغيب مع وجود الموانع وذكر الملائكة فى عالم شهادة الله تعالى بلا مانع (قال يقول ملك من الملائكة رب فيهم فلان ليس منهم) يريد به انه لايستحق المغفرة لانه ليس من الذاكرين (انما جاء لحاجة قال) اى الله تعالى (هم القوم) اللام فيه للجنس فيدل على القصر على سبيل المبالغة (لايشقى جليسهم) استئناف للبيان اوخبر بعد خبر ويجوز ان يكون صفة القوم اذا جعل

اللام فيه للعهد الذهني لكونه في المعنى كالنكرة وفيه بيان ان من خالط السادات ينال بالسيادة ومن جالسهم اهل السعادات يفوز بالسعادة (ق) ابو موسى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة) قال النووى اللؤلؤ معروف وفيه اربعة اوجه بهمزتين وبحذفهما وباثبات الاولى دون الثانية وبالعكس فان قلت انما يتصور من اللؤلؤة البيت او القصر دون الخيمة لانها انما تكون من كرباس ونحوه قلنا هذا بطريق الاستعارة يعني تكون تلك الخيمة في النفاسة والصفاء كاللؤلؤة ونظيره قوله تعالى قوارير من فضة فان القارورة لاتكون من الفضة وانما معناه ان تلك القارورة تكون بياضها كالفضة وهذا من خواص الجنة (واحدة مجوفة طولها في السماء) يعني يكون طولها كطول السماء من الارض فان قلت ورد في بعض روايات البخاري طولها ثلثون ميلا وفي بعضها ستون ميلا فكيف الجمع قلنا يجوز ان يكون ارتفاع تلك الخيمة باعتبار درجات صاحبها (ويروى عرضها ستون ميلا للمؤمن فيها اهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم بعضا) يعني من سعة الخيمة وعظمها (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال كان بعث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عينا لينظر ماصنع قافلة ابي سفيان فجاء وحدث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ماحدثه فقال عليه الصلاة والسلام (ان لنا طلبة) وقال الجوهري الطلبة بكسر اللام ماطلبته من شئ (فمن كان ظهره) اي مركبه (حاضرا فليركب معنا) وفيه اشارة الى مسارعة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واخفائه الخروج اليها (قاله عند خروجه الى بدر) وهو اسم بئر بين مكة والمدينة وكان ذلك اسم حافرها ثم سميت به فانطلق عليه الصلاة والسلام واصحابه حتى سبقوا المشركين الى بدر فاغاروهم (ق) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان له دسما قاله حين شرب لبنا ثم دعا بماء فتمضمض) وفيه استحباب المضمضة عن كل ما له دسومة وكذا عن كل مايبقى في الفم منه بقية كيلا يشوش (ق) رافع بن خديج رضى الله تعالى عنه) بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية وسبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليه منها خمسة والباقي لمسلم قال سئل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن بعير شرد فرماه رجل بسهم فقتله فقال عليه السلام (ان لهذه البهائم) البهيمة حيوان ذات قوائم الاربع في البر والبحر والمراد بها هنا الاهلية (اوابد) جمع آبدة وهي التي توحشت ونفرت (كاوابد الوحش) وفي الصحاح يقال مكان وحش بالتسكين اذا خلى عن الناس يعني مانفرت من الحيوانات الاهلية يصير كالصيد الوحشي فجميع اجزائه مذبح

فاذا رميت بسهم فاتت حل كلها وكذا كل مالا يقدر على ذبحه الاختيارى كالبعير الواقع فى البئر منكوسا قال مالك الآبدة ليست كالوحشية فى حكم الذبح بل انما يذكى بما يذكى به الانسى اعتبارا بالحالة السابقة وفى الحديث حجة عليه
(م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال سالت ام سليم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قالت هل على المرأة من غسل اذا احتلمت فقال نعم اذا رأت الماء فسترت ام سليم وجهها وقالت يارسول الله او تحتلم المرأة قال نعم (قال ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء المرأة رقيق اصفر) اعلم ان هذا الوصف باعتبار الغالب وحال السلامة لان منى الرجل قد يكون رقيقا بسبب مرض ومحمرا بكثرة الجماع وقد يبيض منى المرأة بفضل قوتها (فمن ايهما علا اوسبق يكون منه الشبه) قال النووى فمن بكسر الميم وبعدها نون ساكنة انما ضبطته كذا لئلا يصحف فمن ايهما بفتح الميم وكسر النون وياء مشددة بعدها ومن فى قوله من ايهما زائدة يعنى فاى المائين علا واما على قول من ينفى زيادة من فى الاثبات فمعنى من ايهما من اى الزوجين باعتبار تضمين الصدور فى العلوا والسبق المراد بالعلو الغلبة يعنى ان غلب ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد ويشبهه ولعله يكون ذكرا وان كان بالعكس فبالعكس وان سبق منى احدهما اى وقع فى الرحم قبل منى الآخر يشبه الولد ايضا قال القاضى النيسابورى المنى المتولد من الزوجين يرد من جميع البدن على البدن على طريق التحلل والذوبان ولهذا يلتذذ به جميع البدن ويضعف به ايضا وفى كل من المائين اجزاء متشابهة لاعضاء صاحبه شبهها غير تام وتمامه بغلبة احدهما اوسبقه اذا اجتمع المنيان فانجذب كل واحد منهما الى مايشابهه اعلم ان الروايات مختلفة فى بعضها اوسبق غير مذكور وفى بعضها علا غير مذكور وفى بعضها اذا علا ماؤها اشبه الولد اخواله واذا علا ماؤه اشبه اعمامه وفى بعضها ذكر سبق مكان علا فى الموضعين وفى بعضها اذا علا ماؤه ذكر واذا علا ماؤها انث باذن الله تعالى فالتوفيق والله اعلم بان يقال اوسبق شك من الراوى ويكون الاحاديث كلها لبيان الذكورة والانوثة وقوله اشبه الولد اعمامه يراد به نسبة الذكورة واشبه اخواله يراد به نسبة الانوثة وفيه من التمحل ما ترى
(ق) ابوموسى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان مثل مابعثنى الله به من الهدى والعلم) المثل فى اللغة هو النظير وكذا مثل بفتحتين ثم استعمل فى كل صفة او حال فيها غرابة وهى المرادة هنا اى ان صفة ما بعثنى الله به ذكر فى العوارف الهدى وجدان القلب موهبة العلم من الله ويجوز ان يكون المراد منهما شيئا واحدا اعلم ان الغرض من ضرب المثل نهاية التوضيح لانه يكون بتشبيه الخفى بالجلى ولذا كثر الله تعالى الامثال فى كتابه (كمثل غيث

اصاب ارضا) قيل هذا تشبيه مفرق حيث شبه العلم بالغيث ومن ينتفع به بالارض الطيبة ومن لاينتفع به بالقيعان فهى تشبيهات مجتمعة لكن الاولى ان يقال انه تشبيه مركب لتوقف اوله على آخره الايرى الى انه وصف الغيث بقوله اصاب ارضا فعلم انه تشبيه واحد وهو تشبيه الوحى النازل من السماء الى من ظهر نفعه والى من لم يظهر بالغيث النازل من السماء الى الارض ظهر نفعه فيها والى من لم يظهر انما شبه العلم بالغيث لانه يحيى القلب الميت احياء الغيث لبلد اليابس وفى ذكر الغيث دون المطر لطيفة وهى ان الغيث مطر محتاج اليه يغيث الناس عند قلة المياه ولقد كان الناس قبل المبعث متحيرين فى الغواية محتاجين الى الهداية فافاض الله عليهم سجال العلم والهدى ببعثة نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم (وكانت منها طائفة) اى قطعة الجار والمجرور حال عنها (طيبة) اى غير خبيثة بسباخ ونحوه (قبلت الماء وانبتت الكلأ والعشب الكثير) قال النووى العشب والكلاء والحشيش والخلاء اسماء للنبات لكن الحشيش مختص باليابس والعشب والخلاء مختصان بالرطب والكلأ بهمزة مقصورة يقع على كليهما فيكون عطف العشب عليه عطف الخاص على العام لاهتمام بشانه وقيل الكلأ مختص ايضا بالرطب الاانه ماياتأخر نباته ويقل والعشب مايتقدم نباته ويكثر ولهذا وصف العشب بالكثير (وكانت منها اجادب) وهى بالجيم والدال المهملة جمع اجدب وهى الارض التى لاتنبت ويروى اخاذات جمع اخاذة وهى بالخاء والذال المعجمتين الغدير ويروى اجارد بالجيم وبالراء والدال المهملتين جمع اجرد وهو ماجرد من النبات كذا قاله الخطابى وقال القاضى لم يرو فى مسلم ولافى غيره الااجادب وعليه شرح الشارحون (امسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا منها وسقوا وزرعوا واصاب منها طائفة اخرى انما هى قيعان) جمع قاع وهى الارض المستوية (لاتمسك ماء) ولما كان بعض القيعان قدينبت كلاء نفاه بقوله (ولاتنبت كلأ فذلك) اشارة الى ماذكر من الانواع الثلثة وشروع الى بيان مورد المثل فمثل الطائفة الاولى التى قبلت الماء وانبتت الكلأ (مثل من فقه) بالضم اى صار فقيها وروى بالكسر معناه فهم والاول اشهر (فى دين الله ونفعه الله بما بعثنى به فعلم وعلم) بتشديد اللام (ومثل من لم يرفع بذلك رأسا) هذا مثل الطائفة الثانية التى لم تقبل الماء فامسكته فنفع الله بها الناس يعنى انها مثل عالم لم يعمل بعلمه وعلم غيره وعدم رفع رأسه بالعلم كناية عن عدم الانتفاع به لعدم العمل به (ولم يقبل هدى الله الذى ارسلت به) هذا مثل الطائفة الثالثة التى لم تمسك ماء ولم تنبت كلأ يعنى مثل هذه الطائفة رجل فات عنه التعلم والتعليم تقديره ومثل من لم يقبل ولايخفى ان عدم قبول الهدى

مستلزم لعدم النفع بالعلم لافى نفسه ولا فى غيره قال الشارح قوله فذلك اشارة
الى النوع الاول والثانى لاشتراكهما فى الانتفاع وقوله ومثل من لم يرفع الى آخره
اشارة الى النوع الثالث وانت ترى مافيه من التكلف (ق) ابوهريرة رضى الله
تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال لما نزل قوله تعالى ولكن رسول الله
وخاتم النبيين استغرب الكفار كون باب النبوة مسدودا فضرب النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم لهذا مثلا ليقرر فى نفوسهم وقال (ان مثلى ومثل الانبياء
من قبلى كمثل رجل بنى بنيانا فأحسنه واجمله الاموضع لبنة) استثناء من قوله
بنيانا وهو الحائط اللبنة على وزن الكلمة مايتخذ من طين ويجفف ويبنى
بها (من زاوية من زواياه فجعل الناس يطوفون به ويتعجبون له ويقولون هلا
وضعت هذه اللبنة فانا اللبنة) يعنى اذا كان كذلك فانا كاللبنة فى الاكمال
(وانا خاتم النبيين) وهو بفتح التاء بمعنى الطابع وبكسرها بمعنى فاعل الختم
معناه انا آخر الانبياء فان قيل كيف كان آخر الانبياء وعيسى عليه الصلاة والسلام
ينزل فى آخر الزمان قلنا معنى كونه آخرا انه لايكون احد مبلغا بعده وعيسى عليه
الصلاة والسلام ينزل حين ينزل عاملا على شريعة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم
مصليا الى قبلته كأنه بعض امته اعلم ان هذا تشبيه المجموع بالمجموع وجه
الشبه عقلى منتزع من عدة امور فيكون امر النبوة فى مقابلة البنيان وفيه اشارة
الى ان فائدة بعثة الانبياء عم تكميل مصالح العباد واحاطتها بالاوضاع الشريفة
قد كانت حاصلة بالنقصان وبالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم تمت تلك الاحاطة
وكملت دار النبوة (ق) ابوموسى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية
عنه (ان مثلى ومثل مابعثنى الله به كمثل رجل اتى قوما) المثل بمعنى الصفة
وهذا ايضا تشبيه مركب عركب حتى لوفات قيد منه لم يتم التشبيه ولايظن
ان هنا تمثيلين تمثيل المبعوث وتمثيل المبعوث به لان هذا تمثيل واحد من قبيل
ان زيدا وعمرا قائمان لامن قبيل ان زيدا وعمرا قائم (فقال ياقوم انى رأيت
الجيش بعينى) بتشديد الياء على سقوط نون التثنية بالاضافة وفيه اشارة
الى ان هذا المثل مختص بالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم لان ماانذر به من الاهوال
هى التى رآها بعينيه واما سائر الانبياء فلم يكن لهم معراج ظاهر حتى يعاينوا
تلك الاهوال (وانى انا النذير) وهو الذى يخوف غيره باعلام (العريان)
وهو الذى لقى العدو فسلبوا ماعليه من الثياب فاتى قومه عريانا يخبرهم
فصدق بعضهم لما عليه من آثار الصدق فنجوا وهذا القول مثل يضرب
لشدة الامر وقرب المحذور وبراءة المخبر عن التهمة والكل موجود فى النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم (فالنجاء) بالمد نصب على الاغراء اى اطلبوا النجاء

وعلى المصدر اى انجو النجاء وهو الاسراع (فاطاعه طائفة من قومه فادلجوا) اى ساروا من اول الليل (فانطلقوا على مهلهم) وهو بفتح الميم والهاء ضد العجلة (وكذبت طائفة منهم) انما لم يقل ولم تطع طائفة مع انه كان فى مقابلة فاطاعه اشارة الى ان عدم اطاعتهم كان بسبب تكذيبهم (فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش) اى اتوهم صباحا ليغيروا عليهم (فاهلكهم واجتاحهم) بالجيم وبالحاء المهملة بعد الالف اى اهلكهم بالكلية (فذلك) اى المثل المذكور وهذا بيان لوجه المشابهة (مثل من اطاعنى واتبع ماجئت به ومثل من عصانى وكذب بما جئت به من الحق) وفيه اشارة الى ان مطلق العصيان غير مستأصل بل العصيان مع التكذيب بالحق (ق) حذيفة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان معه) اى مع الدجال (ماء ونارا فناره ماء وماؤه نار) يعنى الذى يراه الناس نارا فماء بارد والذى يروه ماء فنار على معنى ان الدجال اذا رمى واحدا من مكذبيه فى ناره جعل الله تعالى ناره ماء باردا كما جعل نار نمرود بردا وسلاما لخليله عليه الصلاة والسلام فاذا رضى عمن صدقه فاعطاه من مائه جعله الله نارا محرقة لاستحقاقه النار الابدية بكفره وفيه بيان ان مايظهره الدجال تخييل بسحره (ق) ابو شريح الخزاعى رضى الله تعالى عنه) شريح بضم الشين المعجمة وفتح الراء المهملة والخزاعى منسوب الى خزاعة وهى بضم الخاء المعجمة وبالزاى المعجمة اسم قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل انه اسلم يوم الفتح مارواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عشرون حديثا له فى الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخارى منها بواحد (ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس) يعنى لم يكن تحريمها باصطلاح الناس بل كان بامر الله وفيه توبيخ للكفار على تجاسرهم بالاقدام على ما حرم فى مكة فان قلت ماوجه قوله عليه الصلاة والسلام فى حديث آخر ان ابراهيم حرم مكة قلت معناه اظهر الحرمة الثابتة (فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك بها دما) اى يريق فيها دما ودما نكرة فى سياق النفى يدل بعمومه على ان القتل حرام فيها وان كان مما يباح فى خارجها ووصف الامرئ بالايمان لتحريضه على اجتناب ذلك المحرم لان مقتضى الايمان هو الامتناع عما منعه الله ولا يفهم منه ان الكفار غير مخاطبين بالشرائع لان تخصيص الشئ بالذكر لايدل على نفى ماعداه (ولا يعضد بها شجرة) بكسر الضاد اى لايقطع وهو بالرفع عطف على لايحل وبالنصب عطف على يسفك ولازائدة (فان احد ترخص لقتال رسول الله) يعنى ان ترخص احد مستدلا بان الرسول صلى الله

تعالى عليه وسلم فعل ذلك وهو يدل على الجواز (فقولوا له ان الله قد اذن لرسوله ولم يأذن لكم وانما اذن لى فيها) اى فى اراقة الدم واذن على بناء المجهول ولى قائم مقام الفاعل (ساعة من نهار) التفت ههنا ولم يقل اذن له بيانا لاختصاصه بذلك بالاضافة الى نفسه (ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغائب) يعنى من يسمع منى هذا الحديث فلينقله الى من لم يسمعه لئلا يغفل عن حرمتها (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان من اشراط) جمع شرط بالتحريك وهو العلامة (الساعة ان يرفع العلم) وذلك انما يكون بقبض العلماء لا بالانتزاع عن قلوبهم كما سبق (ويظهر الجهل ويفشو الزنى وتشرب الخمر وتذهب الرجال وتبقى النساء حتى يكون لخمسين امرأة قيم واحد) وهو من يكون قائما بمصالحهن لان يكون زوجالهن قال الضعيف مباشر هذا التأليف لقد شاهدنا بعض الاشراط مما فى الحديث مذكور * فى بلدة اتفقت فيها هذه السطور * من غلو الزناة وفشو الفجور * ورقص المغنيات بشرب الخمور * ووفور الميل الى الخرابات * والنفور من مواضع الطاعات * واستيلاء الظلمة والاوباش * وان شاء ماشاؤا من غير تحاش * * لاخير فى امورهم * نعوذ بالله من شرورهم (خ) (واثلة بن الاسقع رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ان من اعظم الفرى) وهو على وزن الشرى جمع فرية وهى الكذب عن عمد (ان يدعى الرجل الى غير ابيه) عدى الادعاء بالى لتضمنه معنى الانتساب وانما صار اعظم لانه افتراء على الله لان المدعى الى غير ابيه كانه يقول خلقنى الله من ماء فلان وانما اخرجه من صلب غيره (او يرى عينيه) من الاراءة (مالم تريا) اى تكذب فى رؤياه بان يقول رأيت فى منامى كذا ولم يكن رآه وانما صار اعظم لان مايراه النائم انما يراه باراءة الملك والكذب عليه كذب على الله (او يقول على رسول الله مالم يقل) وكونه اعظم ظاهر لانه كذب على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (خ) على رضى الله تعالى عنه) قيل ماروياه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خمسمائة وسبعة وثلثون حديثا له فى الصحيحين اربعة واربعون حديثا انفرد البخارى بتسعة ومسلم بخمسة عشر (ان من البيان لسحرا) قاله حين قدم رجلان من المشرق فخطبا ببلاغة ومحسنات الفاظ فعجب الناس من بيانهما يعنى ان بعض البيان بمشابهة السحر فى ميلان القلوب او فى العجز من الاتيان بمثله وهذا النوع ممدوح اذا صرف الى الحق ومذموم اذا صرف الى الباطل قال

صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة خ لكن البخاري اخرجه في صحيحه عن عبدالله بن عمر ولم يخرجه عن علي رضي الله تعالى عنه (خ) (ابن عمر رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (ان من الشجر شجرة لايسقط ورقها) قالوا حدثنا يارسول الله قال هي النخلة (وانها مثل المسلم) يعني النخلة طيبة الثمر دائمة الظل كثيرة النفع كذا المسلم ثابت بايمانه متحل بايقانه جميل الصفات كثير الصدقات قيل كان من حقه ان يشبه المسلم بالنخلة لكون وجه الشبه فيها اظهر لكن قلب التشبيه ايهاما بان المسلم اتم منها في الثبوت وكثرة النفع كقول الشاعر * وكان النجوم بين دجاها * سنن لاح بينها ابتداع (م) جابر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان من الليل ساعة) يجوز ان يراد بها الساعة النجومية وان يراد جزء منها وانما نكر الساعة حثا على طلبها باحياء الليالي (لايوافقها عبد مسلم يسأل الله خيرا) المضارع المثبت حال (الا اعطاه الله اياه ويروى خيرا من امور الدنيا والآخرة الا اعطاه اياه وذلك كل ليلة) يعني وجود تلك الساعة لايختص ببعض الليالي بل كائن في جميعها قيل تلك الساعة في الثلث الاخير الذي يقول الله فيه من يدعوني فاستجيب له وقيل هي وقت السحر وقد روى ان جبرائيل عليه الصلاة والسلام قال اني ارى العرش يهتز من السحر وقيل الظاهر انها مطلقة (ق) ابو سعيد رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان من امن الناس) وهو افعل من المن الذي هو العطاء لامن المنة التي تفسد الصنيعة (على في صحبته وماله) على ههنا بمعنى لاجل يعني اكثر الناس بذلا لنفسه وماله لاجلي (ابابكر) حيث فارق اهله وماله وجعل نفسه وقاية له ابابكر هكذا وقع في صحيح البخاري وهو الظاهر لانه اسم ان والواقع في صحيح مسلم ابو بكر بالرفع لعل وجهه ان يكون من زائدة على مذهب الاخفش او يكون خبر مبتداء محذوف كانه عليه الصلاة والسلام قال ان من امن الناس على رجلا فقيل من هو قال ابو بكر كذا قاله النووي فعلى هذا في كون الحديث مما اتفقا عليه اشتباه (ولو كنت متخذ اخليلا غير ربي لاتخذت ابابكر خليلا) قال الطيبي الخليل من الخلة بمعنى الحاجة يعني لو اتخذت صديقا ارجع اليه في حاجاتي واعتمد عليه في مهماتي لاتخذت ابابكر ولكن في جملة اموري الجأ الى الله الى هنا كلامه لكنه بعيد الاوجه ان يقال انه من الخلة وهي الصداقة المتخللة في قلب المحب الداعية الى اطلاع المحبوب على سره يعني لو جازلي ان اتخذ صديقا من الخلق يقف على سري لاتخذت ابابكر خليلا ولكن لايطلع على سري الا الله ووجه تخصيصه بذلك ان ابا بكر كان اقرب سرا من سر

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لما روى انه عليه الصلاة والسلام قال ان ابا بكر لم يفضل عليكم بصوم ولا صلوة ولكن بشئ كتب فى قلبه (ولكن اخوة الاسلام ومودته) اللام فى الاسلام للعهد اشاربه الى الاسلام الذى سبق به المسلمين واراد بمودته المودة الثابتة بالاسلام وهذا استدراك عن فحوى الجملة الشرطية كانه قال ليس بينى وبينه خلة ولكن اخوة الاسلام التى هى افضل انما كان افضل لان اتخاذه خليلا كان بفعله واخوة الاسلام كانت بفعل الله تعالى فما اختاره الله للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم يكون افضل مما اختاره لنفسه (لايبقين فى المسجد باب الاسد) الفعل المجهول صفة محذوف اى الاباب سد (الاباب ابى بكر) مستثنى من المستثنى يعنى انه لايسد قيل هذا الكلام على حقيقته فمعناه الامر بسد ابواب البيوت الملتصقة بالمسجد سوى باب ابى بكر تكريما له وصيانة للمسجد عن تطرق الناس قال الامام التور بشتى لم يصح عندنا ان لابى بكر بيتا بجنب المسجد فيكون المراد به الامر بقطع المنازعة مع ابى بكر فى امر الخلافة على وجه الاستعارة التصريحية بان شبه طريق النزاع فيه بالابواب وقرينته ذكر المسجد الذى كان عامة جلوس النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واحكامه فيه ولم يكن بيت ابى بكر متصلابه قيل قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هذا الحديث فى مرضه فى آخر خطبة خطبها واما ما روى من انه عليه الصلاة والسلام قال فى حق على رضى الله تعالى عنه سدوا ابواب المسجد كلها الاباب على فمحمول على حقيقته لانه ثبت ان بيت على كان فى جنب المسجد (م) عائذ بن عمر رضى الله تعالى عنه) هو بياء مثناة تحت وذال معجمة روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية عشر حديثا له فى الصحيحين ثلثة احاديث واحد للبخارى واثنان لمسلم (ان من شر الرعاء) جمع راعى والمراد بهم هنا الامراء (الحطمة) على وزن الهمزة وهو الذى يظلم الرعايا ولا يرحمهم من الحطم وهو الكسر يقال راع حطمة اذا كان قليل الرحمة للماشية وهذا مثل ضربه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم للولاة الظلمة (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان من اشر الناس عند الله) وفى بعض النسخ المصححة ان من شر الناس بدون الالف قال الجوهرى شر فيه معنى التفضيل لايثنى ولايجمع ولايؤنث ولايقال اشر الافى لغة ردية وكذا خير وقال القاضى الرواية وقعت بالالف وهى تدل على عدم رداءته (منزلة يوم القيمة ويروى من اعظم الامانة) على حذف المضاف اى اعظم خيانة الامانة (عند الله يوم القيمة الرجل) المضاف محذوف على الرواية الثانية اى خيانة الرجل (يفضى الى امرأته) اى يصل اليها استمتاعا (وتفضى اليه

ثم ينشر سرها) اى يتكلم ماجرى بينه و بينها قولا وفعلا قال النووى تحريم افشاء هذا السر اذا لم يترتب عليه فائدة اما اذا ترتب بان تدعى عليه العجز عن الجماع او اعراضه عنها او نحو ذلك فلا كراهة فى ذكره كما قال عليه الصلاة والسلام انى لافعل ذلك انا وهذه (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان من ضئضئ هذا) بكسر الضادين المهملتين او المعجمتين وبالهمزتين بمعنى الاصل (قوما يقرؤن القرآن) يعنى سيأتى قوم نعتهم كيت وكيت من الاصل الذى هو هذا الرجل اى ذو الخويصرة منه فى النسب او هو عليه فى المذهب وليس المراد انهم يتولدون منه اذ لم يكن فى الخوارج قوم من نسل ذى الخويصرة كذا قاله الشارح صاحب التحفة (لايجاوز حناجرهم) يعنى لايكون لهم الا القراءة المجردة ولايصل معانيه الى قلوبهم ولايتدبرون فيها (يقتلون اهل الاسلام) ويدعون) بفتح الدال اى يتركون (اهل الاوثان يمرقون من الاسلام) اى يخرجون منه استدل به من كفر الخوارج وقال الخطابى المراد من الاسلام هنا طاعة الامام (كما يمرق السهم من الرمية) بتشديد الياء اى من الدابة المرمية (لئن ادركتهم لاقتلنهم) اللام فيه توطئة للقسم اى والله لئن ادركتهم لاقتلنهم (قتل عاد) المراد به اهلاكهم بالكلية لان عادا لم تقتل بل اهلكت بالريح قيل اول ماظهر ذلك القوم فى زمن على رضى الله تعالى عنه بعد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بسبع وعشرين سنة قاتلهم على وقتل كثيرا منهم (قاله لذى الخويصرة) وهو بضم الخاء المعجمة وفتح الواو وكسر الصاد المهملة مع المضاف لقب رجل اسمه خرقوص بن زهير التميمى وهو رئيس الخوارج وفيه نزل قوله تعالى ومنهم من يلمزك فى الصدقات كذا فى تفسير الوسيط (حين قال اتق الله يا محمد حين قسم ذهيبة) تصغير ذهبة وهى قطعة من الذهب (فى ترابها) صفة ذهيبة كائنة فى ترابها غير مميزة عنه (كان بعث بها على رضى الله تعالى عنه) هذه الجملة صفة ثانية لها (من اليمن بين ظ فقسم (الاقرع وعيينة) بضم العين المهملة (وعلقمة وزيد الخيل) بالاضافة وباللام وهذه رواية وفى جميع نسخ مسلم بالراء وكلاهما صحيحان كان يقال له فى الجاهلية زيد الخيل فسماه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم زيد الخير كذا قاله النووى (خ) انس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه ان عمته الربيع كسرت ثنية جارية من الانصار فطلبوا منها العفو فلم ترض فاختصموا الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فامر بالقصاص فقال انس بن النضر عم انس بن مالك اتكسر ثنية الربيع لاوالذى بعثك بالحق لاتكسر فقال عليه الصلاة والسلام كتاب الله القصاص فرضى القوم فقبلوا الارش فقال عليه الصلاة والسلام (ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره) اى لجعله بارا صادقا فى يمينه لكرامته

قال القاضي معناه لو سأل الله شيأ واقسم عليه ان يفعله بان قال بعزتك يارب افعل كذا لاجاب دعوته يؤيد هذا المعنى لفظة على الله لانه اراد به المسمى ولو اراد به اللفظ لقيل بالله فيكون قوله لابره مكان لاجابه للمشاكلة المعنوية واقول هذا المعنى غير مناسب لسياق الحديث والموافق له ماسبق من التقرير واما لفظة على فيجوز ان يكون باعتبار تضمين معنى العزم فيه يعنى اقسم عازما على الله ان يفعل مايريده وغايته ان يكون المقسم به محذوفا واقول ايضا كان ينبغي للماص ان يقول (ق) فى مكان (خ) لان لفظ الحديث متفق عليه وجدته بعينه فى كتاب مسلم وانما الخلاف فى ان الكاسرة هى اخت الربيع والحالفة هى ام الربيع فى رواية مسلم وانها الربيع والحالف انس بن النضر فى رواية البخارى فان قلت بعدما حكم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالقصاص كيف صدر من الصحابى الحالف على خلاف حكمه قلت ليس مراده رد ذلك الحكم بل مراده به ترغيب من يستحق القصاص الى العفو لثقته عليه انه لايحنثه اولثقته بفضل الله تعالى انه لايحنثه بل يلهمه العفو وهذا من كرامة الاولياء (خ) ابومسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى) يعنى مما بقى بين الناس من كلام الانبياء فادركوه هذا الكلام يفهم من اضافة الكلام الى النبوة ان هذا الكلام من نتائج الوحى وان الحياء مندوب فى كل الشرايع ولم يجر عليه النسخ (اذا لم تستحى فاصنع ماشئت) هذا كلام جامع لخير الدنيا والآخرة لان الحياء فرع يتولد من اجلال من يستحى منه فمن اتصف به يحترز عن المساءة ومن لا فلا قيل قوله فاصنع وعيد يعنى افعل ماشئت فلاخير فى عملك لان من لم يعظم ربه فليس معه من اوصاف الايمان بشئ فيجازى به وقيل لفظه امر ومعناه خبر يعنى اذا لم يمنعك الحياء صنعت ماشئت وفيه توبيخ له وقيل معناه اذا كان فعلك امنا ان تستحيي منه لجريك فيه على سنن الصواب فاصنع ماشئت (ق) ابى بن كعب رضى الله تعالى عنه) تفقا على الرواية عنه (ان موسى قام خطيبا) زعم اهل التورية ان موسى عليه الصلاة والسلام هذا موسى بن ميشا بن يوسف النبي عليه الصلاة والسلام وانه كان نبيا قبل موسى بن عمران لاستبعادهم ان يكون كليم الله المختص بالمعجزات الباهرة مبعوثا للتعلم قلنا لايبعد عن العالم الكامل ان يجهل بعض الاشياء بل المراد منه صاحب التورية واطلاق هذا الاسم يدل عليه لانه لواراد غيره لقيده (فى بنى اسرائيل فسئل اى الناس اعلم فقال انا فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه) اى الى الله يعنى لم يقل الله اعلم بذلك (فاوحى الله اليه ان لى عبدا) بكسر الهمزة لان الايحاء فيه معنى القول (بمجمع البحرين)

هو المكان الذى يجمع فيه بحر فارس والروم مما يلى المشرق وقيل انه اراد بالبحرين موسى والخضر لكثرة علمهما والقول الاول انسب (هو اعلم منك فقال موسى يارب كيف لى به) اى كيف تيسر لى الاجتماع بذلك العبد (قال تأخذ معك حوتا فتجعله فى مكتل) بكسر الميم وفتح التاء المثناة فوق زنبيل يسع فيه خمسة عشر صاعا (فحيثما فقدت الحوت فهو ثمه) بفتح الثاء المثلثة اى هناك (فاخذ حوتا فجعله فى مكتل ثم انطلق وانطلق معه بفتاه) الباء فيه زائدة والضمير فى معه لموسى ويجوز ان يكون الباء للتعدية والضمير فى معه للحوت (يوشع بن نون) وهو ابن اخت موسى سماه فتاه لانه كان يخدمه ويتعلم منه وصار نبيا بعده (حتى اذا اتيا الصخرة) وهى الصخرة بالموضع الموعود (وضعا رؤسهما فناما واضطرب الحوت) يعنى بعد استيقاظ يوشع قيل تلك الحوت كانت سمكة مالحة وسبب حيوتها ان هناك عينا يسمى ماء الحيوة وكان لايصيب ذلك الماء ميتا الاحيى فلما اصابها برد ذلك الماء تحركت (فى المكتل فخرج منه فسقط فى البحر واتخذ سبيله فى البحر سربا) اى مسلكا مفعول ثان لاتخذ كقولك اتخذت زيدا وكيلا يعنى اتخذ سبيله كالسرب وهو نقب فى الارض يفسره مابعده وهو قوله (وامسك الله عن الحوت جرية الماء) بكسر الجيم للنوع من الجريان (فصار عليه مثل الطاق) وهو ماعقد من اعلا البناء وبقى ما تحته خاليا (فلما استيقظ) اى موسى (نسى صاحبه) اى يوشع (ان يخبره بالحوت) اى بما رآه من امر الحوت فان قيل نسب النسيان فى الحديث الى يوشع وقد نسب اليهما فى القرآن كما قال تعالى فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما قلنا المراد بما فى القرآن انه موسى نسى تذكير الحوت اصاحبه وصاحبه نسى الاخبار بامره فلا يخالفه (فانطلقا بقية يومهما وليلتهما) بالنصب وروى بالجر ايضا (حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه آتنا غداءنا) الغداء بفتح الغين المعجمة مايعد للاكل غدوة (لقد لقينا من سفرنا هذا) وهو اشارة الى مسيرهما وراء الصخرة (نصبا) اى تعبا انما وجد موسى عليه الصلاة والسلام فيه نصبا لانه كان عبثا لتجاوزه عن مطلبه قال النووى انما لحقه النصب والجوع ليطلب موسى عليه الصلاة والسلام الغداء فيذكر به يوشع الحوت (قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذى امره الله به فقال له فتاه ارأيت) وهو يجيء بمعنى اخبرنى وهنا بمعنى التعجب ومفعوله محذوف وذلك المحذوف عامل فى قوله (اذاوينا الى الصخرة) يعنى عجبت مااصابنى حين وصلنا الى الصخرة (فانى نسيت الحوت وماانسانيه الاالشيطان ان اذكره) بدل من الضمير فى انسانيه وقيل

لافيه محذوف اى لان لااذكره (واتخذ سبيله فى البحر عجبا) وهو من قول
يوشع نعت لمفعول ثان لاتخذ تقديره اتخذ سبيله شيئا عجبا اومن قول موسى ع م
بعنى اعجبت عجبا مما اخبرتنى (قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (فكان
للحوت سربا ولموسى ولفتاه عجبا وقال موسى ذلك ما كنا نبغى) اى الموضع
الذى فقد فيه الحوت هو الذى كنا نطلبه (فارتدا على آثارهما قصصا) مفعول
مطلق اى يقصان ماوقعا فيه قصصا (قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم (فرجعا يقصان) اى يتقصصان و يتبعان آثارهما (حتى انتهيا الى الصخرة
فاذا رجل) اذا للمفاجأة (مسجى ثوبا) اى مستورا بثوب وهو صفة رجل
(فسلم عليه موسى فقال الخضر) وهو بفتح الخاء المعجمة وكسر الضاد المعجمة
لقبه وكان كنيته ابا العباس واسمه بليا بياء موحدة مفتوحة ولام ساكنة وياء
مثناة تحت وهو من نسل نوح عليه الصلاة والسلام وكان ابوه من الملوك وانما لقب به
لانه جلس على ارض بيضاء فصارت خضراء ثم اختلفوا فيه فقال بعض انه
من الملائكة وبعض انه ولى والاكثرون على انه كان نبيا قيل انه لايموت الافى
آخر الزمان حين ارتفع القرآن وذلك متفق عليه عند اهل التصوف والمعرفة
لان حكاياتهم انهم رأوه فى المواضع الشريفة وكالوه اكثر من ان يحصى (وانى
بارضك السلام) انى بمعنى كيف اوبمعنى من اين استفهام على سبيل الاستبعاد
لان السلام لم يكن معهودا فى تلك الارض (قال انا موسى) هذا من باب
اسلوب الحكيم يعنى اجبت عن اللائق بك وهو ان تستفهم عنى لاعن سلامى
بارضى (قال موسى بنى اسرائيل) اى قال الخضر انت موسى بنى اسرائيل
(قال نعم اتيتك لتعلمنى مما علمت رشدا) بفتحتين اى علما ذا صواب (قال انك
لن تستطيع معى صبرا ياموسى انى على علم من علم الله علمنيه لاتعلمه وانت على
علم من علم الله علمكه الله لااعلمه) فان قلت هذا يدل على مماثلة الخضر لموسى
لاعلى اعلميته وهو مخالف لقوله تعالى فيما سبق ان لى عبدا بمجمع البحرين هو
اعلم منك قلنا انما قاله الخضر تواضعا ولم يظهر اعلميته رعاية للادب مع كليم الله
تعالى اولئلا يستحق العتاب عليه كما استحقه موسى (فقال موسى ستجدنى
ان شاء الله صابرا ولااعصى لك امرا قال له الخضر فان اتبعتنى فلاتسألنى
عن شئ حتى احدث لك منه ذكرا فانطلقا يمشيان على ساحل البحر فمرت سفينة
فكلموهم) اى كلموا اهل السفينة (ان يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوا)
على بناء المجهول (بغير نول) بفتح النون اى بغير اجرة (فلما ركبا فى السفينة
لم يفجأ الا والخضر قدقلع لوحا) الواو فيه للحال يعنى لم يجئ حال فجأة الاحال
قلع الخضر (من الواح السفينة) مما يلى الماء (بالقدوم) بفتح القاف وتخفيف

الدال المهملة الآلة التي ينحت بها (فقال له موسى قوم حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا) بكسر الهمزة اي عظيما (قال الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا قال لا تؤاخذني بما نسيت) ما فيه مصدرية او موصولة (ولا ترهقني) اي لا تحملني (من امري عسرا) يعني عاملني باليسر فاني اريد صحبتك ولا سبيل اليها الا بالعفو (قال) اي الراوي (وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكانت الاولى) اي المسألة الاولى (من موسى نسيانا) هذا تصديق من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لقول موسى عليه السلام بما نسيت (قال) اي النبي عليه السلام (وجاء عصفور فوقع على حرف السفينة) اي طرفها (فنقر في البحر نقرة) اي ادخل منقاره فيه (فقال له الخضر ما علمي وعلمك من علم الله الا مثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر) قال بعض المحققين القدر الذي نقصه ذلك العصفور نسبته الى كل البحر نسبة متناه الى متناه ونسبة معلومات المخلوقات الى معلومات الله تعالى نسبة متناه الى غير متناه فاين احدى النسبتين من الاخرى لكن الخضر عليه السلام انما شبهه بما نقصه العصفور تقريبا الى الفهم ونظرا الى العرف اذ لا يقال في الصورة المذكورة ان ماء البحر نقص (ثم خرجا من السفينة فبينما هما يمشيان على الساحل اذا بصر الخضر غلاما يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر برأسه فاقتلعه بيده فقتله فقال له موسى اقتلت نفسا زكية) اي طاهرة من الذنوب هذا على تقدير كون الغلام صبيا ظاهر واما على ما قيل انه كان بالغا فباعتبار ان موسى عليه الصلاة والسلام لم ير منه ذنبا (بغير نفس) اي بغير قتل نفس (لقد جئت شيئا نكرا) اي منكرا (قال الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا قال) اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (وهذه) اي هذه المسألة الثانية (من موسى عليه الصلاة والسلام اشد من الاولى) اي من المسألة الاولى لانه قال لقد جئت شيئا نكرا بسبب تشديده لان فعله الاول كان يمكن تداركه بالسد وهذا الفعل لا سبيل الى تداركه ولهذا زاد الخضر في جوابه لك ولم يكن في جواب المسألة الاولى قيل النكر اقل من الامر لان قتل نفس واحدة اهون من قصد اغراق اهل السفينة انما زاد في جوابه لك لانه رفض وصيته (قال ان سألتك عن شئ بعدها) اي بعد هذه الكرة (فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا) يعني اتضح عذرك عندي في مفارقتي لاني لم احفظ وصيتك (فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية) قيل هي انطاكية (استطعما اهلها) اي طلبا منهم الطعام ضيافة اعاد ذكر الاهل تأكيدا (فابوا ان يضيفوهما) اي من ان يجعلوهما ضيفا وامتنعوا عن اطعامهما (فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض) اي يقرب ان يسقط

والاراد ههنا مجاز عنه لان الجماد لا ارادة له قيل كان ارتفاع الجدار مائة ذراع (قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (مايل) اى فى الصورة وانما فسره عليه السلام اشارة الى ان الارادة ليست فى معناها الحقيقى (فقال الخضر) اى اشار بيده (فاقامه فقال موسى قوم اتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا لو شئت لاتخذت عليه اجرا) يعنى على عملك اجرة حتى نشترى به طعاما (قال هذا فراق) اى قال الخضر هذا الاعتراض سبب الفرقة (بينى و بينك سأنبئك بتأويل مالم تستطع عليه صبرا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وددنا ان موسى كان صبر حتى يقص علينا من خبرهما) اى يبين الله لنا بالوحى قيل الغرض من ذكر هذه القصة وامثالها ان يعتبر امته بها وفى الحديث فوائد منها ترك اعجاب العالم بنفسه قال الله تعالى وفوق كل ذى علم عليم ومنها استحباب الرحلة فى طلب العلم والاكثار منه ومنها ان يصبر المتعلم على الشدائد ومنها تأخير الاعتراض على العلماء (خ) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان ناسا منكم قد اروا) فعل ماضى على بناء المجهول من الرؤيا اى خيل لهم فى المنام (ان ليلة القدر) كائنة (فى السبع الاول) بضم الهمزة جمع الاول (واُرى ناس منكم انها فى السبع الغوابر) جمع غابر وهو بمعنى الباقى هنا المراد بالسبع الغوابر السبع التى تلى آخر الشهر او التى تلى العشرين بعده قال الطيبى هذا امثل (فالتمسوها فى العشر الغوابر) فان قلت العشر الغابر واحد فكيف ذكر صفته جمعا قلت جمعه باعتبار لياليها فيلتمس ليلة القدر فى جميعها فان قلت قد جاء فيها روايات مختلفة منها انها فى اوتار العشر الاخير ومنها انها فى اشفاعه ومنها انها فى العشر الاوسط ومنها انها فى رمضان كله فما التوفيق اجيب بانها منتقلة تكون فى سنة ليلة الوتر وفى سنة اخرى ليلة الشفع فيكون الاحاديث صادرة بحسب اوقاتها كذا قاله القاضى وروى عن الشافعى رحمه الله تعالى جواب آخر وهو ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يجيب على نحو ما يسألون عنه فاذا قيل له هل تلتمسها ليلة كذا كان يقول التمسوها ليلة كذا فان فيه ترغيبا فى طلبها باحياء الليالى (ق) عدىّ بن حاتم رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال لما نزل قوله تعالى كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود اخذت عِقالين ابيض واسود فجعلتهما تحت وسادتى وجعلت انظر من الليل فلا يستبين لى فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فضحك فقال (انّ وسادك لَعريض) وهو كناية عن كون قفاه عريضا وهو كناية عن كونه ابله (انما هو) اى الخيط المذكور فى الآية (سواد الليل وبياض النهار) قاله قال الطحاوى كان هذا الفعل منه قبل نزول قوله من الفجر فلما نزل علم

ان المراد منه بياض النهار وفيه ضعف لان تأخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز والالزم التكليف بما ليس فى الوسع ولان الامر لوكان كما قاله لماسب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الراوى الى البلاهة بل الوجه ان يقال ذلك الفعل صدر عنه لغفلته عن البيان (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال جمع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بين المغرب والعشاء بمزدلفة وقدم فيها الفجر عن وقت الاسفار وصلى بغلس فى اول وقته فقال عليه الصلاة والسلام (انهاتين الصلوتين حولتا عن وقتهما فى هذا المكان يعنى) تفسير من الماص للصلوتين والمكان (صلوة المغرب وصلوة الفجر بمزدلفة (ق) ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصارى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان هذا اتبعنا فان شئت ان تأذن له) جزاء الشرط محذوف وهو فاذن (وان شئت رجع) مفعول شئت محذوف اى وان شئت رجوعه (قال بل آذن له يارسول الله قاله لابى شعيب الانصارى لما دعاه) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لمعرفته اثر الجوع فى وجهه (خامس خمسة) حال من مفعول دعاه لكون الطعام مصنوعا لخمسة نفر (فاتبعه رجل) فلما بلغ الباب قال عليه الصلاة والسلام الحديث قال بعض الشارحين فيه دليل على ان حضور الرجل الى ضيافة خاصة لم يدع اليها لايحل له ونظر فيه الشيخ الشارح بانه لوكان كذلك لماسكت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واقول سكوته كان وقت الاتباع الى الباب وهو غير ممنوع لاحتمال الرجوع وانما المحظور هو الحضور ولهذا لم يسكت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذا جاء وقت الحضور بل اعلم صاحب الطعام واستأذن منه (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى بعض الغزوات فنزل مع قومه فى واد فتفرق الناس يستظلون بالاشجار وينامون واستظل عليه الصلاة والسلام بشجرة معلقا سيفه بغصنها فاذا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يدعونا فلما حضرنا رأينا عنده اعرابيا فقال عليه الصلاة والسلام (ان هذا اخترط على سيفى) اى سل سيفى من غمده فحمل به على (وانا نائم فاستيقظت وهو فى يده صلتا) اى مجردا (فقال من يمنعك منى فقلت الله) يعنى يمنع الله منك (ثلثا) اى ثلث مرات فسقط السيف من يده فاخذته فقلت من يمنعك منى فقال كن خير آخذ قال الراوى قال له النبى صلى الله عليه وسلم اتشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله قال لا ولكن اعاهدك على ان لا اقاتلك ولا اكون مع قوم يقاتلونك فخلى عليه الصلاة والسلام سبيله وفى الحديث كمال توكل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وتصديق قوله تعالى والله يعصمك من الناس

واستحباب مقابلة السيئة بالحسنة (خ) معاوية بن ابى سفيان رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه قيل اسلم عام الحديبية ما رواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مائة وثلثة وستون حديثا له فى الصحيحين ثلثة عشر افرد البخارى باربعة ومسلم بخمسة (ان هذا الامر) اى امر الخلافة (فى قريش لايعاديهم احد) اى لايخالفهم (الاكبه الله على وجهه) اى اسقطه (ماقاموا الدين) اى مدة محافظتهم الدين واهله وقيل المراد به الصلوة لماجاء فى رواية ماقاموا الصلوة لكن على هذا انما يستقيم المعنى اذاعلق قوله ما اقاموا بكب لابقوله ان هذا الامر فى قريش لان منهم من لم يقم الصلوة ولم يصرف عنه الامر كذاقاله التوربشتى وفيه دلالة على اختصاص الامامة بقريش وهم بنو النضر بن كنانة وجميع بطونها فى ذلك بمنزلة واحدة لعل ذلك لعلمه عليه الصلاة والسلام انه يوجد فيهم من هو جامع امر الملك والدين وصالح لامور المسلمين (ق) عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال سمعت واحدا يقرأ سورة الفرقان على غير ماقرأته فجئت به رسول الله فاقرأه فقال هكذا انزلت ثم اقرأنى فقال هكذا انزلت فقال (ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف فاقرؤا ماتيسر منه) قيل ليس المراد به الحصر فى السبعة بل هو توسعة وتسهيل وقال الاكثرون يفهم منه الحصر ثم اختلفوا فى المراد منها فالقوم هى السبعة فى المعانى كالوعد والوعيد والامثال والقصص والامر والنهى والمواعظ لكنه غير موجه لانه لم يكن حينئذ بعض الاحرف ايسر من بعض آخر فى القراءة وقال آخرون هى الصور فى التلاوة كالادغام والاظهار والتفخيم والترقيق وغيرها من الوجوه والاكثرون على انها الفاظ وهى اللغات المشهورة بالفصاحة من لغات قريش وهذيل وهوازن واليمن وبنى تميم وطى وثقيف لكنها غير مجتمعة فى كلمة بل متفرقة لكل منهم ان يقرأ بمايوافق لغته بشرط السماع من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وذكر الطحاوى ان هذا كان فى اول الامر لمشقة اخذ جميعهم بلغة فلما كثر الكتاب وارتفعت الضرورة عادت الى حرف واحد والصحيح انها هى القرا آت السبع كلها مستفيضة من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ضبطتها الائمة واضافت كل حرف منها الى من كان اكثر قراءة به من الصحابة ثم اضيفت كل قراءة منها الى من اختارها من القراء السبعة (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (ان هذا شئ كتبه الله) اى قضاه وقدره (على بنات آدم) وفى رواية قال لها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كونى على حجتك فعسى الله ان يرزقكيها (فاقضى مايقضى الحاج)

اى اصنعى مايصنعه الحاج من الوقوف والرمى وغيرهما (غيران لا تطوفى بالبيت حتى تغتسلى) روى انها قالت فلما قدمنا منى طهرت فافضت بالبيت (قاله لها حين حاضت بسرف) وهو بفتح السين وكسر الراء اسم موضع على ستة اميال من مكة فرآها النبى تبكى فقال لها مالك احضت قالت نعم (عام حجة الوداع) بفتح الواو قيل تزوج رسول الله ميمونة فى سرف وبنى عليها فيه وتوفيت فيه (ق) ابوموسى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان هذا) اشارة الى الاعرابى (قد رد البشرى فاقبلا انتما قاله لابى موسى وبلال حين قال الاعرابى للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم اكثرت على من ابشر) لما طلب من النبى عليه الصلاة والسلام شيئا وقال الا تنجز ما وعدتنى فقال عليه الصلاة والسلام له ابشر وفيه استحباب قبول البشارة والتبرك بابشار الصالحين (م) زيد بن ثابت رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قيل انه كان من فقهاء الصحابة وممن جمع القرآن حفظا على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكتبه فى خلافة ابى بكر رضى الله تعالى عنه ونقله الى المصحف فى خلافة عثمان رضى الله تعالى عنه مارواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اثنان وتسعون حديثا له فى الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخارى منها باربعة ومسلم بواحد (ان هذه الامة تبتلى) اى تمتحن والمراد به امتحان الملكين للميت بقولهما من ربك ومن نبيك (فى قبورها فلولا ان لا تدافنوا) اصله تتدافنوا فحذف احدى التائين وفى الكلام حذف يعنى لولا مخافة ان لا تدافنوا وفى بعض النسخ فلولا ان تدافنوا معناه لولا ترك التدافن (لدعوت الله ان يسمعكم) وهو مفعول دعوت على تضمينه معنى سألت لان دعوت لا يتعدى الى مفعولين يقال دعوت فلانا اى صحت به (من عذاب القبر) من فيه لبيان الموصول المتأخر وهو (الذى اسمع منه) ليس المعنى انهم لو سمعوا ذلك تركوا التدافن لئلا يصيب موتاهم العذاب كما زعمه بعض لان المخاطبين وهم الصحابة كانوا عالمين ان عذاب الله لا يكون مردود الحيلة فمن اراد الله تعذيبه عذبه ولو فى بطن الحوت بل معناه انهم لو سمعوا عذاب القبر لتركوا دفن الميت استهانة به اولعدم قدرتهم عليه لدهشتهم وحيرتهم منه او يقال معناه لو سمعوه لتركوا الدفن والقى الميت اقاربه فى الصحارى البعيدة حذرا من الفضيحة اللاحقة بهم (قاله لما مر بقبور المشركين) قال الشيخ الكلاباذى انما احب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان يسمعهم عذاب القبر دون غيره من الاحوال لانه اول المنازل وكان من الناس من يستعظمه فذكر ذلك ليتقرر فى قلوبهم (م) ابو بصرة الغفارى رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قيل مارواه عن النبى صلى الله تعالى

عليه وسلم ثلثة احاديث ولم يخرج له فى الصحيحين سواه (ان هذه الصلوة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها) اى تركوا ملازمتها لكونها فى وقت الاشتغال (فمن حافظ عليها كان له اجره مرتين) اجر من جهة امتثاله امر الله واجر آخر من جهة محافظة ماضيعوها (ولا صلوة بعدها حتى يطلع الشاهد) اى يظهر النجم والمراد به غروب الشمس والصلوة المنفية بعد العصر هى النافلة لانها هى المكروهة واما الفوائت فغير مكروهة مالم تتغير الشمس (يعنى صلوة العصر) تفسير لهذه الصلوة (م) معاوية بن الحكم السلمى رضى الله تعالى عنه) الحكم بفتح الحاء والكاف والسلمى بضم السين المهملة منسوب الى بنى سليم قيل مارواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بواحد قال بينا نصلى مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرمانى القوم بابصارهم فقلت ماشانكم تنظرون الى فضربوا بايديهم افخاذهم فلما رأيتهم يصمتوننى سكت فلما صلينا قال عليه الصلاة والسلام (ان هذه الصلوة) اشارة الى جنس الصلوة (لايصلح فيها شئ من كلام الناس) المراد بكلامهم مايجرى به الخطاب بينهم ولايكون من جنس ماشرع فى الصلوة حتى لوقال العاطس الحمد لله فقال المشمت يرحمه الله لايفسد وكذا لوسلم المصلى ناسيا لان السلام جنس مشروع فى التشهد كذا فى شرح آثار النيرين استدل به مالك واحمد والشافعى على ان كلام الجاهل بالحكم لايبطل الصلوة لانه عليه الصلاة والسلام لم يأمر باعادتها وكذا كلام الناسى وخالفهم ابو حنيفة وصاحباه لان قوله لايصلح تنبيه على اعادتها (وانما هى التسبيح والتكبير وقراءة القرآن) استدل به الشافعى على ان تكبير الاحرام جزء من الصلوة قلنا معناه انما هى ذات التسبيح والتكبير (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال كان رجل قيم المسجد ففقده رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوما وسأل عنه فقالوا مات فدفناه قال افلا كنتم آذنتمونى فاتى قبره فصلى عليه فقال (ان هذه القبور مملوءة) بالهمزة المشار اليها القبور التى يمكن ان يصلى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عليها (ظلمة على اهلها وان الله ينورها لهم بصلوتى عليهم) استدل به الشافعى على جواز تكرار الصلوة على الميت قلنا صلوته عليه الصلاة والسلام كانت لتنوير القبر وذا لايوجد فى صلوة غيره فلايكون التكرار مشروعا فيها لان الغرض منها يؤدى بمرة (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان هذه المساجد لاتصلح لشئ من هذا البول والقذر) وهو بفتح الذال المعجمة ماينفر منه الطبع كالنجاسات والاشياء المنتنة وهو متناول للبول فيكون

تعميما بعد التخصيص واسم الاشارة فى هذا البول للتحقير (انما هى لذكر الله والصلوة وقراءة القرآن) قاله بعد ما رأى اعرابيا يبول فى المسجد (ق) ابو موسى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال احترق بيت على اهله فى ليلة بالمدينة فحدث بشأنهم عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال (ان هذه النار) المشار اليها النار التى يخاف من انتشارها (انما هى عدو لكم) فان قلت ما معنى قصرها على العداوة وكثير من المنافع مربوط بها قلنا هذا بطريق الادعاء مبالغة فى التحذير عن ابقائها (فاذا نمتم فاطفئوها عنكم) المراد به اسكانها بحيث لا يخاف عن اضرارها الجار والمجرور متعلق بمحذوف اى متجاوزا ضررها عنكم (م) عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان هذه) اشارة الى افراد صنف ما رآه من ثوبين (من لباس الكفار فلا تلبسها قاله له حين رأى عليه ثوبين معصفرين وفى رواية انه) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (قال امك امرتك بهذا) اى بلبسهما حرف الاستفهام فيه محذوف اراد به انه من لباس النساء (قلت اغسلهما) اى قال الراوى قلت للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم اغسلهما (قال بل احرقهما) انما امر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم باحراقهما اضرابا عن غسلهما لان المعصفر وان كان مكروها للرجال فغير مكروه للنساء فغسله تضييع للمال لنقصان قيمته به والمراد باحراقهما افناؤهما ببيع او هبة اوغيرهما عبر عنه بالاحراق مبالغة فى الانكار يدل عليه ما روى ان الراوى لما فهم ظاهر معنى الاحراق وقذف الثوبين فى التنور وقال له النبى صلى الله تعالى عليه وسلم افلا كسوتهما بعض اهلك فانه لا بأس بالنساء قال الخطابى المعصفر وهو المصبوغ بالعصفر انما يصير منهيا اذا صبغ به الثوب بعد النسج واما اذا صبغ غزله ثم نسج ولم يكن له رائحة فليس بمنهى واقول هذا انما يصح اذا كان علة كراهته رائحته واما اذا كانت تشبه الرجل بالنساء او الكفار كما هو المفهوم من الحديث فلا فرق بينهما

﴿ فصل ﴾

(م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (انى آخر الانبياء وان مسجدى آخر المساجد) اى مساجد الانبياء المفضلة على غيرها وهى المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تتمته صلوة فى مسجدى افضل من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام والمراد الافضلية فى الثواب لا فى الاجزاء عن الفوائت وهذا عام للفرض والنفل ثم هذه الفضيلة مختصة بنفس مسجده عليه الصلاة والسلام الذى كان فى زمانه دون ما زيد فيه (م) (جندب بن عبد الله رضى الله تعالى عنه) روى مسلم

عنه (انى ابرأ الى الله) يعنى التجئ اليه (ان يكون لى منكم خليل) هذا بمعنى المفعول (فان الله قد اتخذنى خليلا) هذا بمعنى الفاعل (كما اتخذ ابراهيم خليلا) تقدم معنى الخليل فى حديث ان من امن الناس على (م) (سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (انى احرم مابين لابتى المدينة) اللابة ارض ذات حجارة سود للمدينة لابتان شرقية وغربية وهى بينهما (ان تقطع) بدل اشتمال من الموصول (عضاهها) جمع عضاهة وهى بكسر العين شجرة ام غيلان (او يقتل صيدها) ظاهر الحديث مشعر بان للمدينة حرما وهو مذهب الشافعى ومالك وذهب ابو حنيفة رح الى نفيه لانه روى عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت كانت لال محمد صلى الله تعالى عليه وسلم بالمدينة وحوش يمسكونها ولان جمهور الصحابة على جواز الاصطياد فى المدينة فتحريمها يكون عبارة عن تعظيم قدرها ويؤيد هذا المعنى قوله ع م او يقتل صيدها بكلمة اولان التحريم لوكان على ظاهره لحرم القطع والقتل كلاهما كما فى حرم مكة لا احدهما ولهذا لم ينقل عن احد ايجاب الجزاء بقطع شجرها (ق) (انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يدخل بيت ام سليم كثيرا وكان يقيل عندها فسئل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك فقال (انى ارحمها قتل اخوها) استئناف (معى) اراد به المعية فى الحق لما روى انه عليه الصلاة والسلام بعث اخا ام سليم وهو حرام ابن ملحان بكتاب الله الى قوم يدعوهم الى الاسلام فلما اتاهم قتلوه يعنى (ام سليم) تفسير من المص لضمير ارحمها (ام انس بن مالك) قال النووى كانت ام سليم واختها ام حرام خالتين لرسول الله وكان يدخل عليهما خاصة وفيه استحباب الرعاية لمنكسرة القلوب (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (انى اعتكفت العشر الاول التمس) حال او استئناف (هذه الليلة) اى ليلة القدر (ثم اعتكفت العشر الاوسط ثم اتيت) مجهول من الثلاثى يعنى اتانى ملك (فقيل لى) اى قال لى ملك (انها فى العشر الاواخر) انما وصف العشر الاخير بالجمع دون الاولين اعتبارا بلياليه واشارة الى ان كل ليلة منه تطلب فيها ليلة القدر (فمن احب منكم ان يعتكف فليعتكف) يعنى عزمت ان اعتكف العشر الاواخر فمن اراد ان يوافقنى فليعتكف فى العشر الاواخر (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت لما طلبت ازواج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم زيادة نفقة وثياب زينة فنزلت يا ايها النبى قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الآية بدأبى رسول الله فقال (انى ذاكر لك امرا فلا عليك ان تستعجلى) يعنى لا بأس عليك ان لا تستعجلى فى الجواب

وحذف لاسائغ اذا امن اللبس وفى رواية ان تستجلى وهى ظاهرة (حتى تستأمرى ابويك) الاستئمار المشاورة انما قاله عليه الصلاة والسلام لعلمه ان ابويها لايأمر انها باختيار نفسها وافتراقها (قاله لها) قالت فقلت للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم افى هذا استأمر ابوى انى اريد الله ورسوله والدار الآخرة ففرح رسول الله فشكر الله تعالى (م) عائشة رضى الله عنها) روى مسلم عنها (انى على الحوض) اى على حوضى فى الموقف (انظر من يرد) بكسر الراء (على منكم والله ليقتطعن) على بناء المجهول وتشديد النون يقال اقتطعت قطعا من غنم فلان (دونى) اى فى ادنى مكان منى (رجال فلاقولن اى ربى منى ومن امتى) من الاولى اتصالية والثانية تبعيضية (فيقول انك لاتدرى ماحدثوا بعدك مازالوا يرجعون على اعقابهم) وهو عبارة عن ارتدادهم اعم من ان يكون من الاعمال الصالحة الى السيئة اومن الاسلام الى الكفر كذا قاله النووى (ق) عقبة بن عامر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (انى فرط لكم) وهو بفتحتين من يتقدم الواردين لاصلاح الحوض يعنى انا سابق على امتى الى الحوض وانا كالمهيئ له لاجلهم (وانا شهيد عليكم) يعنى رقيب وحفيظ عليكم وهذا كما قال الله تعالى حكاية عن عيسى عليه الصلاة والسلام وكنت عليهم شهيدا مادمت فيهم (وانى والله لانظر الى حوضى الآن وانى اعطيت) على بناء المجهول (مفاتيح خزائن الارض) هذا اشارة لى مافتح الله لامته من الممالك واستباحو خزائن ملوكها اومفاتيح الارض) شك من الراوى (وانى والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدى ولكن اخاف عليكم ان تنافسوا فيها) اصله تتنافسوا فحذف احدى التائين معناه تحاسدوا الضمير فى فيها للخزائن وفى الحديث معجزة لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حيث وقع ما اخبر فى المستقبل كما اخبر (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقوم على قبور المنافقين فيدعو لهم فلما مرض رئيس المنافقين عبد الله بن ابى بعث الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يدعوه فلما دخل عليه سأل ان يكفنه فى شعاره الذى يلى جلده عليه الصلاة والسلام ويصلى عليه فلما مات دعا ابنه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الى جنازته فلما هم بالصلوة عليه قال له عمر اتصلى يارسول الله على ابن ابى وقد فعل كذا وكذا وقال عليه الصلاة والسلام اخر عنى ياعمر فبعد مابالغ عليه فى المنع قال عليه الصلاة والسلام (انى قد خيرت) يعنى خيرنى جبرائيل عليه الصلاة والسلام بين الاستغفار لابن ابى وتركه حين سأل ابنه الاستغفار له (فاخترت) اى الاستغفار فنزلت استغفر لهم اولا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم

(ولو اعلم انى ان زدت على السبعين يغفرله زدت عليها) هذا بيان اهتمامه عليه الصلاة والسلام للاستغفار وان السبعين المذكور فى الآية للتكثير لا للتحديد فصلى عليه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثم انصرف فلم يمكث الا يسيرا حتى نزل قوله تعالى ولا تصل على احد منهم مات ابدا فان قلت كيف جاز لعمر رضى الله تعالى عنه منع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عما باشره بلا مشورة وكيف صلى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على المنافق وكفنه فى قميصه قلنا كان رأى عمر رضى الله تعالى عنه فى ذلك التصلب فى الدين وكان تكفينه وصلوته اكراما لابنه الصالح واظهارا لشفقته على من يظهر الايمان وان كان على خلاف باطنه ولمصلحة كان راها فيه بدليل ماروى انهم قالوا للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم كيف صليت عليه فقال عليه الصلاة والسلام مايغنى عنه قيمصى ولاصلاوتى والله ان كنت ارجوان يسلم به الف من قومه فلما رأوا ان رئيسهم تبرك فى آخر عمره بقميص النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وانه اظهر لطفه وشفقته عليه الصلاة والسلام اسلم الف من قومه هكذا روى (م) ابوذر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال خرجت من قومى غفار ونزلت بمكة واسلمت فقال لى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ياباذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل فرجعت ثم اتيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (فقال انى قد وجهت لى ارض ذات نخل) يعنى اريت فى المنام جهتها (لااراها) على بناء المجهول اى لااظنها (الايثرب) وهى المدينة (فهل انت مبلغ عنى قومك) اى ماسمعت منى (عسى الله ان ينفعهم بك ويأجرك فيهم) رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة مسلم لكنه متفق عليه من مسند ابى ذركذا ذكره الحميدى صاحب الجمع بين الصحيحين (قاله له عند انصرافه الى اهله) قال الراوى فاتيت اخى انيسا فقال ماصنعت فقلت اسلمت فبلغت ماسمعت منه فاسلم فاتينا آمنا فاسلمت ثم آتينا قومنا فاسلم نصفهم وقال نصفهم اذا قدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة اسلمنا (خ) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال بعثنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى جيش فقال ان لقيتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش سماهما فاحرقوا هما ثم آتيناه نودعه حين اردنا الخروج فقال عليه الصلاة والسلام (انى كنت امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا وان النار) عطف على خبران بتقديرا اقول (لايعذب بها الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما قال الصغانى مؤلف هذا الكتاب احد الرجلين هبار) بتشديد الباء الموحدة (ابن اسود بن عبد المطلب والاخر نافع بن عبد القيس) وفيه دليل على جواز النسخ قبل التمكن من الفعل وهو مذهب اهل السنة فان قلت

اذالم يجز الاحراق لغيرالله فكيف احرق على رضي الله تعالى عنه قوما زنادقة اتخذوه الها قلنا يجوز ان يكون فعله للسياسة والمبالغة فى الزجر وللامام ذلك اذادعت اليه المصلحة اولانهم كانوا سحرة يدفعون عن انفسهم بالسحر انواع الهلاك سوى الاحراق (م) جابر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال ان رجلا اتى بابنه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال انى نحلت ابنى غلاما كان لى فاشهد عليه النبى صلى الله عليه وسلم فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اكل ولدك نحلته مثل هذا فقال لافقال عليه الصلاة والسلام (انى لااشهد الاعلى حق) استدل به احمد وبعض التابعين على ان تفضيل بعض الاولاد فى الهبة حرام والجمهور على انه مكروه ولانه جاء فى بعض الروايات فاشهد على هذا غيرى ولو كان ذلك حراما لما امر عليه الصلاة والسلام باشهاد غيره والجواب عن الحديث ان الحق يجئ بمعنى الجدير وهو المراد هنا جمعا بين الروايتين (ق) عمر بن ابى سلمة وعائشة رضي الله تعالى عنهما) قيل عمر هذا هو ربيب رسول الله ولد بارض الحبشة قبض رسول الله وله تسع سنين مارواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اثنا عشر حديثا له فى الصحيحين ثلثة احاديث اثنان متفق عليهما وانفرد مسلم بهذا الحديث قال سألت رسول الله قلت هل يقبل الصائم امرأته قال سل امك ام سلمة فاخبرتنى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يصنع ذلك فقلت لست يارسول الله مثلنا قد غفر الله لك ماتقدم من ذنبك وماتأخر فقال عليه الصلاة والسلام (انى لاتقاكم لله) يعنى مانا عليه من التقوى اكثرها وفر من تقواكم فلا ينبغى لاحدان يجتنب مما فعلته اتقاء (واخشاكم له) اى لله عدى الخشية باللام لتضمنه معنى الاطاعة قيل الخشية وهو تألم القلب بسبب توقع مكروه فى المستقبل يكون تارة بكثرة الجناية من العبد وتارة بمعرفة جلال الله وهيبته وخشية الانبياء من هذا القبيل قال صاحب التحفة رقم المص الحديث المذكور بعلامة ق لكنه مما تفرد به مسلم ولفظ المتفق عليه من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها ان رجلا جاء الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقال تدركنى الصلوة وانا جنب فاصوم فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وانا تدركنى الصلوة وانا جنب فاصوم فقال لست مثلنا يارسول الله قد غفر الله لك ماتقدم من ذنبك وما تأخر فقال عليه الصلاة والسلام والله انى لارجوان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتقى ويروى واعلمكم بحدوده اى باوامره ونواهيه سميت حدودا لان الحد هو الحاجز بين الشيئين وهى حاجزات بين الخير الحق والباطل قال صاحب التحفة قوله ويروى مشعر بان هذه رواية الصحيحين وليس وكذلك انما هذه رواية مالك فى الموطأ

(ق) أنس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (انى لادخل فى الصلوة وانا اريد اطالتها) الواو فيه للحال (واسمع بكاء الصبى فاتجوز فى صلوتى) اى اخففها من غير اخلال واجباتها (مما اعلم) من فيه بمعنى لاجل (من شدة وجدامه) ومن هذه بيان لما الموصولة الوجد بمعنى الحزن (من بكائه) من هذه بمعنى لاجل وفيه بيان الرفق بالمؤمنين والتيسير عليهم (م) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (انى لاعرف اسمائهم واسماء آبائهم والوان خيولهم هم خير فوارس على ظهر الارض يومئذ اومن خير فوارس (على ظهر الارض يومئذ) هذا شك من الراوى (يعنى عشرة فوارس) هذا تفسير لضمير اسمائهم (يبعثون) على بناء المجهول (طليعة) وهو الذى يبعث ليطلع على حال العدو وهى فعيلة بمعنى فاعلة يستوى فيه الواحد والجمع (بعد فتح قسطنطينية) قال النووى هو بضم القاف واسكان السين وضم الطاء الاولى وبعدها نون ساكنة ثم طاء مكسورة ثم ياء ساكنة بعدها ثم نون هكذا ضبطناه وهو المشهور ونقل القاضى فى المشارق بفتح الطاء وزيادة ياء مشددة بعد النون وهى مدينة مشهورة من اعظم مدائن الروم قال الترمذى قد فتحت قسطنطينية فى زمان بعد اصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ويفتح عند خروج الدجال (حين يقال لهم) اى يقول الشيطان للمسلمين الذين فتحوا قسطنطينيه بعد هزمهم الكفار واشتغلوا بجمع الغنائم (ان الدجال قد خلفهم) اى صار خلفالهم (فى ذراريهم) جمع ذرية (ق) ابو موسى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (انى لاعرف اصوات رفقة) بضم الراء وفتحها وكسرها جماعة مرافقة فى السفر (الاشعريين) وهم قبيلة منسوبة الى ابيهم وهو الاشعر فى اليمن (بالقرآن) اى بقراءة القرآن وهو حال من الاصوات اومتعلق بقوله لاعرف (حين يدخلون بالليل) قال النووى هو بالدال هكذا فى جميع نسخ مسلم والبخارى ووقع فى بعضها يرحلون بالراء والحاء المهملة من الرحل واختار البعض هذه الرواية قلت الاولى صحيحة المراد يدخلون فى منازلهم اذا خرجوا الشغل (واعرف منازلهم من اصواتهم بالقرآن بالليل وان كنت لم ارمنازلهم حين نزلوا بالنهار ومنهم حكيم) وهو اسم رجل وقيل هو صفة من الحكمة (اذالقى الخيل) اى الفوارس (اوقال العدو) شك من الراوى اوقال عليه الصلاة والسلام لفظ العدو مكان لفظ الخيل (قال لهم) اى قال الحكيم للعدو (ان اصحابى يأمرونكم ان تنظروهم) من الانظار وهو الامهال قال النووى لعل طلب الانظار كان لايقاع الصلح بينهم ولفظ حكيم يشعر بذلك لان منهم اباموسى وهو كان حكما فى امر على ومعاوية واصلاح بينهما

وقيل لانهم كانوا مشتغلين بالطاعة فطلبوا الامهال من العدو للفراغ من ذلك والقرينة ما سبق فى الحديث من ذكر قراءتهم وفى الحديث مدح الاشعريين وفضيلة الجهر بالقراءة اذا لم يكن فيه ايذاء النائم او مصل اوغيرهما ولارياء لان فائدته يتعلق ايضا بغير القارى والخير المتعدى اولى من اللازم ولانه يطرد نوم القارى ويجمع فكره (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (انى لاعرف حجرا بمكة) قيل انه الحجر الاسود وقيل غيره وهو المتعارف (كان يسلم على قبل ان ابعث) قيدبه لان كل الاحجار كان يسلم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بعد كونه مبعوثا لما روى عن على رضى الله تعالى عنه انه قال كنا بمكة فخرجنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى بعض نواحيها فلم نمر بشجرة ولاحجرة الا قال السلام عليك يارسول الله قيل تسليم الاحجار مجاز معناه كنا نشاهد نبوته عليه الصلاة والسلام بحيث لوكان للجمادات لسان لشهدت بها وسلمت عليه وقيل حقيقى بان يخلق الله تعالى فيها حيوة ونطقا معجزة للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم كما ان احياء الموتى معجزة لعيسى عليه السلام بل احياء الجمادات اقوى (انى لاعرفه الآن) هذا استيناف وفيه بيان ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يعرفه الموات (ق) سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقسم الغنيمة بين رهط فترك منهم رجلا فقلت اى بين الغزاة يارسول الله مااعطيت فلانا وهو مؤمن فقال عليه الصلوة والسلام (انى لاعطى الرجل وغيره) الواو فيه للحال (احب الى منه) اى اولى للاعطاء من ذلك الرجل (خشية) مفعول له (ان يكب فى النار على وجهه) يعنى انما اعطى بعضا لعلمى ان ايمانه ضعيف حتى لولم اعطه لاعرض عن الحق وسقط فى النار على وجهه واترك بعضا فى القسمة لعلمى انه تام الايمان واثق بجميع ما افعله وفيه بيان ان الامام يجوز له ان يرجح البعض فى قسمة الغنيمة لما يرى فيه من المصلحة (ق ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (انى لاعلم آخر اهل النار خروجا منها وآخر اهل الجنة دخولا الجنة رجل) اى هو رجل (يخرج من النار حبوا) وهو المشى على الاست (فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل اليه) على بناء المجهول يعنى يلقى الله فى خيال ذلك الرجل (انها ملأى) بالهمزة على وزن عطشى (فيرجع فيقول يارب وجدتها ملأى فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل اليه انها ملأى فيرجع فيقول يارب وجدتها ملأى فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها اوان لك) شك من الراوى (مثل عشرة امثال الدنيا فيقول) اى العبد يارب (اتسخر بى) بحرف الجر يقال سخرت منه وسخرت به (او تضحك بى) شك من الراوى (وانت الملك) ولما كانت السخرية فى حق الله تعالى مستحيلة

ذلك الحجر

حلت على لازمها وهو ازال الهوان يعنى أتحقر فى بخطابك كخطاب المستهزئين وانت اكرم الاكرمين قال بعض العلماء ذلك الرجل لغاية سروره حيث سمع مالم يخطر بضميره لم يضبط لسانه وترك فى الخطاب مع الله تعالى الادب كما زل لسان من وجد ناقته بعد فقدها وقال من شدة الفرح اللهم انت عبدى وانا ربك اويقال دار الآخرة ليست دار تكليف فلا يؤاخذ فيها بمثل هذا الكلام ذكر الشيخ الشارح هنا وجها آخر وهو ان الهمزة فيه للانكار معناه نفى السخرية التى لايجوز على الله تعالى واقول ماجاء فى بعض الروايات من ان الله تعالى اجابه بقوله انى لا استهزئ منك ولكنى على ما اشاء قدير يقوى الوجه الاول (قال ابن مسعود رضى الله تعالى عنه فلقد رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه) بالذال المعجمة بعد الجيم جمع ناجذ وهو آخر الاضراس ينبت بعد البلوغ وقيل الاولى ان يراد منها الانياب لما جاء فى الخبر ان كل ضحك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان التبسم (وكان يقال) هذا من لفظ الراوى (ذلك) اشارة الى مثل الدنيا وعشرة امثالها (ادنى) اى اقل (اهل الجنة منزلة) الحديث يدل على سعة الجنان الموعودة لاهل الايمان ❊ باحنان يامنان ❊ انزلنا فى ذلك المكان ❊ بغير عسر وهوان ❊ (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (انى لاعلم اذا كنتِ عنى راضية واذا كنتِ علىّ غضبى) غضبها على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان من جهة الغيرة وهى معفوة عن النساء حتى قال مالك اذا قذفت امرأة زوجها بالفاحشة حين اخذتها الغيرة يسقط الحد عنها روى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ماتدرى صاحب الغيرة اعلى الوادى من اسفله (قالت فقلت ومن اين تعرف ذلك فقال اما اذا كنتِ عنى راضية فانكِ تقولين لاورب محمد واذا كنتِ علىّ غضبى قلت لاورب ابرهيم) وفيه جواز الاستدلال بالافعال على ما فى البال وعن هذا قيل من احب شيئا اكثر ذكره (قلت أجَلْ) أى نعم وهو حرف تصديق (والله ما اهجر الا اسمك) يعنى هجرانى مقصور على اسمك لايتعدى منه اليك فان قلت هذا يدل على ان الاسم غير المسمى وهو خلاف مذهب اهل السنة قلنا المراد بالاسم هنا التسمية وهو غير المسمى بالاتفاق (ق) سليمان بن صُرَدٍ رضى الله تعالى عنه) وهو بضم الصاد وفتح الراء المهملتين قيل ماروا عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خمسة عشر حديثا له فى الصحيحين حديثان احدهما للبخارى والآخر متفق عليه وهو هذا قال رأى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا يخاصم اخاه قد احمر وجهه وانتفخت اوداجه من الغضب فقال عليه السلام (انى لاعلم كلمة)

المراد منها الجملة (لو قالها لذهب منه مايجد) من الغضب (لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم لذهب عنه مايجد) وفيه دلالة على ان الغضب لغير الله من نزغات الشيطان وانه بالاستعاذة يسكن مصداقه قوله تعالى ❊ واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله ❊ (م) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها قالت سأل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم رجل عمن يجامع اهله ثم لم ينزل هل يجب عليهما الغسل وقد كنت جالسة عنده فقال عليه الصلاة والسلام (انى لافعل ذلك) اشارة الى الجماع المدلول فى كلام السائل (انا وهذه) اشارة الى عائشة (ثم نغتسل) قال النووى انما قال عليه الصلاة والسلام بهذه العبارة ولم يقتصر على قوله نعم ليكون اوقع فى نفس السائل ولذا اكده بان وانا الى كلامه اعلم ان نعم ان كان مذكورا فى اول الحديث يفهم منه الوجوب لانه مطابق للسؤال الذى مذكور فيه الوجوب فيكون الكلام بعده لتقرير ذلك فى نفس السائل وان لم يكن كذلك فلا بد ان يعرف وجه دلالة هذا الكلام على الوجوب والا لما حصل جواب السائل قال الشيخ الشارح عرف ذلك بدلالة قوله انى لافعل انا فان هذه التواكيد لا يصح صدورها عن البليغ الا فى امر مؤكد وهو الواجب واقول هذه التواكيد انما تدل على تحقق الحكم وتعين المحكوم عليه ومجرد تحقق الفعل من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا يدل على وجوبه لعل الوجه ان قال ثم نغتسل فى قوة قوله ثم انا نغتسل والمضارع فيه للاستمرار والغسل المترتب على الاكسال اذا استمر من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يفهم منه الوجوب فان قلت فعلى هذا يفهم من قوله لافعل الاستمرار فيلزم ان يكون الاكسال واجبا قلنا فعل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذا كان من مقتضيات طبعه كالاكل وغيره لا يلزم علينا اتباعه وان استمر وفى الحديث دلالة على ان فعله عليه الصلاة والسلام يفيد الوجوب وعلى جواز ذكر استمتاع المرأة اذا ترتب عليه مصلحة

(ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (انى لانقلب الى اهلى فاجد التمرة ساقطة على فراشى اوفى بيتى فارفعها لآكلها ثم اخشى ان تكون صدقة فالقيها) فى الحديث بيان ان التكبر منتف عن ذاته عليه الصلاة والسلام حيث لم يتعاظم عن رفع شئ محقر للاكل وارشاد لامته وبيان حرمة الصدقة عليه سواء كانت تطوعا او فرضا وتنبيه للمؤمن ان يجتنب عما فيه اشتباه لئلا يقع فى الحرام واما صدقة التطوع فكانت مباحة لآل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لما روى عن جعفر بن محمد رضى الله تعالى عنه انه كان يشرب من سقايات بين مكة والمدينة فقيل له اتشرب من الصدقة فقال انما حرمت علينا الصدقة المفروضة وفيه ان التمرة ونحوها من محقرات الاموال لا يجب تعريفها لانه عليه

السلام رفعها للاكل لاللتعريف (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال خاصم مسلم يهوديا فحلف المسلم برب محمد واليهودى برب موسى فغضب المسلم على اليهودى لذكره موسى فى مقابلته عليه الصلاة والسلام فلطمه فاخبر اليهودى النبى عليه الصلاة والسلام ماجرى بينهما فقال عليه الصلاة والسلام (انى لاول من يرفع رأسه بعد النفخة فإذا موسى متعلق بالعرش) فان قلت روى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال انا اول من ينشق عنه القبر فكيف يرى عليه الصلاة والسلام موسى متعلقا بالعرش حين رفع رأسه قلنا يجوز ان يكون بعد البعث صعقة فزع يسقط الكل ولا يسقط موسى عليه الصلاة والسلام اكتفاء بصعقته فى الطور فحين رفع رأسه صلى الله عليه وسلم من هذه الصعقة يرى موسى آخذا بجانب العرش فيكون المراد من النفخة فى الحديث تلك الصعقة كذا قاله القاضى الحديث يدل على علو مرتبة موسى عليه الصلاة والسلام (ق) حفصة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها من ام المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب من فضائلها المروية انها كانت طلقها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فنزل الوحى عليه ان راجع حفصة فانها صوامة قوامة وانها زوجتك فى الجنة قيل ماروته عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ستون حديثا لها فى الصحيحين عشرة احاديث انفرد مسلم منها بستة والباقى متفق عليه قالت قلت يارسول الله ماشان الناس حلوا ولم تحل انت من عمرتك فقال عليه الصلاة والسلام (انى لبدت رأسى) تلبيد الرأس جعل شعره مجتمعا ملتصقا بصمغ ونحوه لئلا يتخلل الغبار ويؤذيه (وقلدت هديى) تقليده تعليق قطعة نعل اومزادة فى عنقه ليعلم انه هدى (فلا احل حتى انحر) وفيه دليل على ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان مفردا ثم ادخل العمرة على الحج فصار قارنا (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (انى لست كهيئتكم) يعنى ان هيئتكم تحتاج الى اخلاف مايتحلل وصوم الوصال يضعف قواكم و يعجزكم عن العبادة بخشوعها وليست هيئتى كذلك فان مزاجى محروس عن التحلل لغاية انجذابه الى جناب القدس قاله عليه الصلاة والسلام حين نهى عن صوم الوصال فقالوا انك تواصل (انى اظل) بفتح الظاء المعجمة (اطعم واسقى) كلاهما على بناء المجهول يعنى يجعل الله لى قوة الطاعم والشارب قيل هو على ظاهره فانه عليه السلام كان يطعم من طعام الجنة كرامة له والصحيح هو الاول لان لفظة اظل لايكون الا فى النهار قال اهل اللغة يقال ظل يفعل كذا اذا عمله بالنهار دون الليل ولو كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم طاعما حقيقة فى النهار حين واصل لم يكن صائما والفرض خلافه (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) قال صاحب التحفة رقم الشيخ علامة (ق) زاعما ان هذا الحديث وهو قوله

سق ٧٤

صـ ١٩٧ ـ ف

انى لم اومر الى اخره من آخر الحديث المتفق عليه المتقدم فى هذا الباب وهو قوله ان من ضئضئ هذا قوما لكنه متفق عليه الى قوله لاقتلنهم قتل عاد وزاد فى رواية مسلم فقال خالد بن الوليد الا اضرب عنقه يارسول الله فقال لالعله يكون يصلى فقال خالد كم من مصل يقول بلسانه ماليس فى قلبه فقال عليه الصلاة والسلام (انى لم اومر ان انقب) بتشديد القاف يقال نقب البيطار سرة الدابة ليخرج ماء اصفر (عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم) يعنى انى لم اومر ان استكشف مافى الضمائر ولكنى امرت ان احكم بالظاهر وافوض سره الى عالم السرائر (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال قلت يارسول الله ادع على المشركين فقال عليه الصلاة والسلام (انى لم ابعث لعانا) يعنى لو كنت ادعو عليهم لبعدوا عن رحمة الله ولصرت قاطعا عن الخير فانى مابعثت لهذا (وانما بعثت رحمة) اى للعالمين اما للمؤمنين فواضح واما للكافرين فلان العذاب رفع عنهم فى الدنيا بسببه (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال بعث عليه الصلاة والسلام الى عمر جبة من سندس وهو مارق من الديباج وقيل هو الديباج المنسوج بالذهب الديباج هو الثوب المتخذ من الابريسم فقال عمر بعثتها الى يارسول الله وقد قلت فيها امس انما يلبس هذه من لاخلاق له فى الآخرة فقال عليه الصلاة والسلام (انى لم ابعثها اليك لتلبسها وانما بعثت بها اليك لتنتفع بثمنها) اقول لو قال الشيخ قاله له لما بعث جبة سندس الى عمر لكان احسن ليعرف المبعوث والمخاطب كما كان عادته عند الابهام فى امثال هذا (ق) ابوحميد رضى الله تعالى عنه) على وزن التصغير (الساعدى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه عن عبدالرحمن بن سعد وهو ممن غلبت عليه كنيته قيل مارواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ستة وعشرون حديثا له فى الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخارى بواحد ومسلم بواحد (انى مسرع فمن شاء منكم فليسرع معى ومن شاء فليمكث قاله منصرفه من تبوك) اى وقت انصرافه من غزوة تبوك وفيه دلالة على ان الامام اذا اراد ان يسرع فى السير يستحب ان يخير اتباعه بين المكث والاسراع (خ) زيد بن ثابت رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (انى والله ما آمن على يهود) على صيغة المتكلم يعنى ما اصدقهم (على كتابى) اى الذى يرد الى بكتابة اليهود لاحتمال ان زيدوا على مافيه اوينقصوا عنه (قاله له لما امره ان يتعلم كتاب اليهود) وقال مامضى لى نصف شهر الا تعلمته وحذقت فى كتابته وقراءته وفى الحديث جواز تعلم كتابة اهل الكتاب ولغتهم لمصلحة المسلمين وفيه ان اليهود خونة قال الله تعالى فى حقهم ولاتزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا

﴿ فصل ﴾

(م) شَريد بن سُوَيد الثقفى رضى الله تعالى عنه) شريد بفتح الشين المعجمة وكسر الراء المهملة وبالدال المهملة وسويد بضم السين المهملة وفتح الواو قيل قتل رجلا من قومه ثم لحق بمكة فاسلم فسماه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الشريد ماروا عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اربعة وعشرون حديثا اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا (إنا قد بايعناك فارجع) المبايعة من جهة الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم هو الوعد بالثواب ومن جهة الآخر التزام طاعته (قاله لرجل مجذوم من وفد) جمع وافد وهو من يكون رسولا الى السلطان (ثقيف) وهو قبيلة الحديث يدل على ان الجذام مما يجتنب عنه وهو موافق لحديث آخر فر من المجذوم فرارك من الاسد والعلة فيه ان الجذام من الامراض المعدية كالجرب والحصاء والبرص والوباء وغيرها مما هو مذكور فى علم الطب وقد تعدى باذن الله تعالى فيحصل منه ضرر واما قوله عليه الصلاة والسلام لاعدوى فالمراد منه نفى ما كان اهل الجاهلية يزعمونه من ان المرض يتعدى بطبعه لا بفعل الله كذا قاله النووى فى الجمع بينهما واستصوبه فان قلت روى جابر رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اكل مع مجذوم فما وجهه قلنا حال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اقوى من حال الامم فجاز ان لا يخاف عليه ما يخاف على غيره من العلل المعدية مع ان الانبياء معصومون من مثل هذه الامراض المنفرة (ق) المِسور بن مَخرَمة ومروان بن الحكم رضى الله تعالى عنهما) قال جاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وفد هوازن مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال عليه الصلاة والسلام اختاروا احدى الطائفتين اما السبى واما المال فقالوا نختار سبينا فقام عليه السلام فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاؤا تائبين وانى رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يرد ما عنده من السبى بطيب قلبه فليفعل قالوا اطيبنا عن ذلك يارسول الله فقال عليه الصلاة والسلام (انا لا ندرى من اذن منكم فى ذلك) اى فى رد السبى (ممن لم يأذن فارجعوا) الخطاب للآذنين (حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم) العرفاء جمع العريف وهو القيم بالامور وفيه ان من اسلم بعد ما غنم ماله لا يجب رده عليه لكونه ملكا للمجاهدين قال الحميدى وغيره هذا الحديث مما انفرد به البخارى وانت ترى ان الشيخ رقمه بعلامة ق (م) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها قالت خرج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لغزوة بدر فادركه رجل فقال جئت

لاعينك فقال عليه الصلاة والسلام اتؤمن بالله ورسوله قال لا فقال عليه الصلاة
والسلام (انا لانستعين وروى لن نستعين بمشرك) وماروى انه عليه الصلاة
والسلام استعان بصفوان قبل اسلامه فمحمول على زمان الحاجة الداعية
الى الاستعانة ذهب الائمة الى ان الكافر اذا استعين به للقتال لايسهم له من الغنيمة
بل يرضخ لئلا يتساوى المجاهد بغيره واما اذا استعين به للدلالة فيجوز ان يعطى
اكثر من سهم الغنيمة لانه يقع اجرة (ق) المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم)
اتفقا على الرواية عنهما انا لم نجئ لقتال احد ولكنا جئنا معتمرين) قاله لما منع قريش
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه عن البيت فنزل الحديبية وهي التي اسم عين
على مرحلة من مكة (وان قريشا قد نهكتهم الحرب) اى جهدتهم الحرب
ونقصتهم اراد به ماجرى عليهم في وقعة بدر الواو فيه للحال والحرب مؤنث
سماعى (واضرت بهم فان شاؤا ماددتهم)اى امهلتهم وصالحتهم (مدة ويخلوا)
بتشديد اللام معطوف على فعل الشرط اى فان يخلوا (بيني وبين البيت)
ماد دتهم ويجوز ان يكون منصوبا بتقدير ان معطوفا على مفعول شاؤ المحذوف
يعنى فان شاؤ المصالحة والتخلية (فان اظهر) اى فان اغلب (فان شاؤا ان يدخلوا
هذا الشرط مع جزائه جزاء لقوله فان اظهر (فيما دخل فيه الناس) اراد به
الاسلام (فعلوا) اى اسلموا يعنى بعد ان شاؤا المصالحة لينظروا ان كان
الغلبة والنصرة لى فلهم الخيار حينئذ ان شاؤا ان يسلموا اسلموا (والا فقد جموا)
بالجيم وتشديد الميم اى ان لم اظهر استراحوا (وان هم ابوا) اى لم يشاؤ المصالحة
والتخلية بيني وبين البيت (فوالذى نفسى بيده لاقاتلنهم على امرى هذا حتى
تنفرد سالفتى) اى صفحة عنقى وانفرادها كناية عن الموت (اولينفذن)
بفتح اللام وضم الياء وسكون النون (الله امره) اى ليمضين امره وهو غلبة
الاولياء وقهر الاعداء وفى الحديث جواز مصالحة الكفار اذا كان فيها مصلحة
وجواز قتال المحرم بمن منعه من البيت (ق) الصعب بن جثامة رضى الله
تعالى عنه) وهو بفتح الصاد وسكون العين المهملتين وجثامة بفتح الجيم
وتشديد الثاء المثلثة قيل ماروا‌ه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ستة عشر
حديثا له فى الصحيحين حديثان احدهما للبخارى والآخر متفق عليه وهو هذا
الحديث قال اهديت للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم حمارا وحشيا فرده على
فتغير وجهى لرده فقال عليه الصلاة والسلام انا لن نرده عليك الا انا) بفتح الهمزة
على حذف لام التعليل منها يعنى الالانا (حرم) بضمتين جمع حرام بمعنى محرم
(قاله له) قال ابو حنيفة رحمه الله تعالى ما اصطاده حلال سواء اصطاده
لنفسه اوللمحرم فجاز للمحرم ان يأكله اذا لم يكن باشارته اوبدلالته لما روى

ان الحرم سألوا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن لحم الصيد فقال هل اشرتم اليه هل دللتم عليه قالوا لا فقال كلوا قال الطحاوى حديث الصعب لايعمل به للاختلاف فى روايته وقال الشافعى رحمه الله تعالى لايجوز للمحرم اكل ما صاده حلال اذا صيد له وحمل رد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى حديث الصعب على علمه بان الحمار صيد له

﴿ فصل ﴾

(م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (انه اذا مات احدكم انقطع عمله) قال النووى عمله بالعين المهملة هكذا وقع فى بعض نسخ مسلم واما فى اكثرها وفى شرح السنة وكتاب الحميدى جامع الاصول امله بالهمزة وكلاهما صحيحان والاول اجود وقال الطيبى لعل من لم يمعن النظر يرجح العين لزعمه ان الامل مذموم كله لكن ليس كذلك اذ بعضه وهو امل العمل الصالح مطلوب (وانه لايزيد المؤمن عمره الاخيرا (م) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (انه خلق) الضمير فى انه للشان وخلق على بناء المجهول ويجوز ان يرجع الى الله لكونه معلوما ويكون خلق على بناء المعلوم كل انسان من بنى آدم على ستين وثلثمائة مفصل) بكسر الصاد وفتحها ملتقى العظمين فى البدن (فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق الناس اوشوكة اوعظما عن طريق الناس اوامر بمعروف اونهى عن منكر عدد تلك الستين والثلثمائة السلامى) بضم السين المهملة وتخفيف اللام هو المفصل قال الشيخ الشارح الواو لمطلق الجمع فيجوزان يجمع بين الاذكار بلا ترتيب وان يرتب هكذا استغفر الله سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر قوله عدد يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب وان يكون متعلقا بكل واحد من هذه الاذكار وليس بمتعلق بقوله وعزل حجرا لان عزل حجر واحد وشوكة واحدة عن الطريق ثلثمائة وستين مرة مستبعد جدا وكذا الامر بمعروف واحد والنهى عن منكر واحد واقول عدد اذا لم يكن ظرفا لقوله عزل ومابعده من الافعال يكون ترتيب الكلام سخيفا وهو ظ وعزل احجار من الطريق بعدد السلامى انما يرى بعيدا ممن يعظم نفسه ولااعتبار به بل رأينا شخصا عزل اكثر من ذلك ولايجوز ان يكون متعلقا بالمرتب لانه ح يكون الجزاء معلقا بان يقع فى مقابلة كل سلامى خمسة اذكار وليس كذلك بل هو معلق بان يقع فى مقابلة كل سلامى ذكر الله اوفعل خير باى وجه كان ليكون

صـ ۹۰ جلد اول

اى من لم يحسن تامله

العزل آيرمق افراز كبى اخراج

جلد ثانى صـ ۸۱

شكرا على نعمة المفصل يدل عليه قوله عليه السلام كل سلامى عليه صدقة
كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بين اثنين صدقة وتعين الرجل على دابته صدقة
سيأتى الحديث فى هذا الكتاب فى فصل كل بل الوجه ان يقال عدد متعلق
بالاذكار ومابعدها منصوب بفعل مقدر يعنى من فعل الخيرات المذكورة ونحوها
عدد تلك السلاميات يكون بعيدا من العقوبات (فانه يمسى) بضم الياء من
الامساء ضد الاصباح (و يروى يمشى) بفتح الياء و بالشين المعجمة من المشى
(يومئذ وقد زحزح) اى باعد (نفسه عن النار) (م) عن عرفجة بن شريح
عرفجه بفتح العين وسكون الراء المهملتين والفاء المفتوحة والجيم وشريح بالشين
المعجمة وقيل بالمهملة والجيم على وزن التصغير قيل ماروا ه عن النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم سبعة احاديث وانما انفرد منها مسلم بهذا الحديث (انه ستكون
هنات وهنات) على وزن القناة جمع هنة وهى الفتنة والفساد (فمن اراد ان
يفرق امر هذه الامة وهى جميع) اى والحال انهم مجتمعون على امام واحد
يعنى من قصد ان يعزل امامهم الذى اتفقوا على امامته اوقصد ان يصير اماما
آخر فى ناحية اخرى و قيل المراد منه تفريقهم فى كلمة المسلمين (فاضربوه
بالسيف) قال النووى من قصد تفريق امرهم ينهى عن ذلك اولا فان لم ينته
قوتل وان لم يندفع شره الا بقتله قتل والحديث محمول عليه (كائنا من كان)
اى سواء كان من اقاربى اوغيرهم وهو حال من فاعله وهو بعمومه قائم مقام
العائد الى ذى الحال وكان تامة وقيل كائنا خبر كان ومن بدل من الضمير الغائب
فى فاضربوه لكن الاولى ماذكر اولا (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها)
انفقا على الرواية عنها قالت اخبرت سودة زوجة عمر رضى الله تعالى عنه
انها خرجت لحاجتها فنهيها عمر رضى الله تعالى عنه لشدة غيرته فقال عليه
السلام (انه قد اذن لكن) وهو على بناء المجهول (ان تخرجن لحاجتكن)
المراد من الحاجة البراز وفيه جواز خروج المرأة لقضاء حاجتها الى الموضع
المتعاد من غير استئذان الزوج (خ) على رضى الله تعالى عنه) قال لما علم
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالوحى ان حاطب بعث كتابا الى اهل مكة بامرأة
وكان فيه بيان بعض امر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واحوال المؤمنين
بعث رجالا على عقبها فاخذوا منها الكتاب فى الطريق فقال عليه السلام
ماهذا ياحاطب قال يارسول الله ان للمهاجرين اقارب بمكة يحمون اموالهم
واهليهم وانى لست من نفس قريش ولم يكن لى قريب فيها فاردت ان اتخذ
عندهم يدا يحمون بها مالى والله ما فعلت هذا شكا فى دينى فقال عمر
رضى الله تعالى عنه دعنى اضرب عنق هذا المنافق فقال عليه الصلاة والسلام

(انه قد شهد بدراً) يعنى حضر غزوة بدر (ومايدريك) خطاب لعمر يعنى
اى شئ يعلمك انه مستحق للقتل (لعل الله ان يكون) قال الطيبى الترجى فيه راجع
الى عمر رضى الله تعالى عنه لان وقوع هذا الامر محقق عند رسول الله لما جاء فى
رواية ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه اطلع الله بدون لعل واقول الاقرب عندى
ان ذكر لعل لئلا يتكل من شهد بدرا على ذلك وينقطع عن العمل (قد اطلع
على اهل بدر) يعنى نظر اليهم بنظر الرحمة والمغفرة (فقال اعملوا ماشئتم
فقد غفرت لكم) المراد به اظهار العناية بهم واعلاء رتبتهم لا الترخص لهم
فى كل فعل كما يقال للمحبوب اصنع ماشئت وانما سماه عمر منافقا على التأويل
لكون فعله شبيها بافعال المنافقين ولهذا لم يزجره النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم فى هذه التسمية رقم الشيخ هنا علامة خ لكن الحميدى ذكر انه متفق عليه
والضعيف المسود هذه السطور وجده بعينه فى صحيح مسلم رواية على رضى الله
تعالى عنه (يعنى حاطب) بالحاء وبكسر الطاء المهملتين هذا تفسير من المص
لضميرانه (بن ابى بلتعة) بفتح الباء الموحدة وسكون اللام وفتح التاء المثناة
فوق قال الشافعى رح الجاسوس المسلم يعزر ولا يقتل وقال مالك يقتله الامام
ان رأى فيه مصلحة (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه انه كان فيما مضى قبلكم
من الامم محدثون) المحدث بفتح الدال المشددة هو الذى يلقى فى نفسه شئ
فيخبره بفراسة ويكون كما قال وكانه حدثه الملاء الاعلى وهذه منزلة جليلة
من منازل الاولياء (فانه ان كان فى امتى هذه فانه عمر بن الخطاب) لم يرد النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله ان كان فى امتى التردد فى ذلك لان امته افضل
الامم واذا وجد فى غيرها محدثون ففيها اولى بل اراد به التأكيد لفضل عمر
كما يقال ان يكن لى صديق فهو فلان يراد بذلك اختصاصه بكمال الصداقة
لانفى سائر الاصدقاء وقد قيل فى فضيلته رض * فضائل عمر لا تخفى على احد *
الا على احد لا يعرف القمرا * قال صاحب التحفة وقع هذا الحديث فى المشارق
بعلامة البخارى وانه متفق عليه (ق) عبدالله بن مغفل رضى الله تعالى عنه)
بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء قيل انه كان من اصحاب الشجرة
مارواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثلثة واربعون حديثا له فى الصحيحين ستة
احاديث انفرد مسلم منها بواحد والبخارى بآخر ومما اتفقا عليه هذا الحديث
(انه لا يصاد به الصيد ولا ينكأ) بضم الياء والهمزة فى آخره وفى بعض
الروايات بغير همزة قال القاضى فى شرح مسلم الاولى هى الرواية المشهورة
لكن الثانية اوجه لان المهموز انما هو من نكأت القرحة اذا قشرتها وليس
هذا الموضع صالحا له الا بتجوز وانما هذا من النكاية يقال نكيت العدو اذا قتلته به

(العدو ولكنه يكسر السن ويفقأ العين) اى يقلع (يعنى الحذف) وهو بالخاء والذال المعجمتين رمى الحصاة من بين السبابتين او الابهام و السبابة قال النووى فى الحديث نهى عن الحذف لانه لامصلحة فيه ويخاف من فساده ويلحق به كل ماشاركه فى هذا المعنى (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (انه لم يقبض نبى قط حتى يُرى) على بناء المجهول من الاراءة (مقعده) بالنصب مفعوله الثانى (من الجنة ثم يخير) اى بين الاقامة فى الدنيا و الرحلة الى الآخرة (م) عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (انه لم يكن نبى قبلى الا كان حقا عليه ان يدل امته على خير ما يعلمه لهم وينذرهم) بالنصب عطف على يدل (شر ما يعلمه لهم وان امتكم) اى امة نبيكم (هذه جعل عافيتها فى اولها وسيصيب آخرها بلاء وامور تنكر ونها وتجئ فتنة فيرقق) بقافين من الترقيق يعنى يجعل الفتنة الثانية لشدتها الفتنة التى قبلها رقيقة فى الاعتبار وروى فيدفق بالدال المهملة الساكنة وبالفاء المكسورة من الدفق يعنى يصير الفتن متتالية متولدة بعضها من بعض وروى فيرفق بسكون الراء و بعدهما فاء مضمومة لكن جمهور الرواة على الاولى (بعضها بعضا وتجئ الفتنة فيقول المؤمن هذه مهلكتى) بكسر اللام من الاهلاك (ثم تنكشف وتجئ الفتنة فيقول المؤمن هذه هذه فمن احب ان يُزحزَح) على بناء المجهول اى يبعد (عن النار ويدخل الجنة) على بناء المجهول ايضا (فلتأته منيته) اى موته (وهو يؤمن بالله واليوم الآخر وليأت) الضمير فيه عائد الى من (الى الناس الذى يحب) الموصول مفعول ليأت (ان يؤتى اليه) يعنى ليفعل بالناس ما يحب ان يفعل بنفسه قيل هذا القول من جوامع الكلم (ومن بايع اماما) اى اميرا (فاعطاه صفقة يده) الصفقة هى العقد سمى به لان التصفيق ضرب اليد باليد وعادة المتبايعين ان يأخذ احدهما يد الآخر (وثمرة قلبه) يعنى خلوص عهده او المراد منه المال وقيل هو كناية عن مبايعته عن ولده (فليطعه ان استطاع فان جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر) اى ان لم يندفع الابقتله (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال قيل لى انك تكثر رواية الحديث وغيرك لايروى مثلك فقلت ان المهاجرين والانصار كان يشغلهم عمل اموالهم وكنت امرأ مسكينا الزم رسول الله واقنع بقوتى وقال يوما من الايام (انه لن يبسط احد ثوبه حتى اقضى مقالتى ثم يجمع اليه ثوبه الا وعى ما اقول) اى حفظه فبسطت نمرة على حتى اذا قضى مقالته جمعتها

كوچك

الى صدرى فانسيت من مقالته عليه الصلاة والسلام شيئا وفيه معجزة لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (انه ليأتى الرجل العظيم) اى العظيم القدر فى الدنيا من الجاه والمال (السمين يوم القيمة لايزن عندالله جناح بعوضة) اى لايكون له قدر عندالله لخلو قلبه من الايمان (اقرؤا فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا) الآية واردة فى حق الكفار (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (انه ليبكى عليها) الضمير فى انه للشان (وانها لتعذب) الواو فيه للحال (فى قبرها يعنى يهودية) تفسير للضمير فى عليها (م) وائل بن حجر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (انه ليس بدواء لكنه داء) يعنى الخمر فانه لدينه داء وان كان لبعض امراض الجسم دواء على زعم الاطباء (م) ام سلمة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها قالت تزوجنى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فاقام عندى ثلثا ثم اراد ان يخرج فاخذت ثوبه فقال عليه الصلاة والسلام (انه ليس بك) اى بسببك (على اهلك هوان) اى مذلة عليهم لاجل اقتصارى على التثليث فان ذلك ليس لعدم الرغبة فى مصاحبتك بل لان حكم الشرع كذلك قال النووى يجوز ان يراد بالاهل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نفسه عليه الصلاة والسلام يعنى لايلحقنى هوان بسببك لانى لم امنع من حقك شيئا لان حقك كان ثلثا فاخذته منى (ان شئت سبعت لك وان سبعت لك سبعت لنسائى) هذا يدل على تخييرها بين السبع بقضاء فى ازواجه و بين الثلث بلا قضاء وفى السبع مزية بتواليها وفى الثلثة مزية لعدم القضاء فاختارت الثلث لكونها لاتقضى فى سائر الازواج فيقرب عوده اليها وفيه دلالة ايضا على ان للثيب الجديدة مزية على غيرها بثلث وروى انه عليه الصلاة والسلام قال للبكر مزية بسبع وبه اخذ مالك والشافعى وقال ابو حنيفة لامزية للجديدة بل تجب التسوية لعمومات النصوص الواردة فى القسم ولان الثلث لوكان حقا للثيب لكان من حقه عليه الصلاة والسلام ان يدور على زوجاته اربعا لاسبعا على تقدير اختيار ام سلمة سبعا لكون الثلث حقا لها اجاب القاضى عن هذا بان طلبها ماهو اكثر من حقها اسقط اختصاصها بما هو حقها (م) الاغر المزنى رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قيل مارواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثلثة احاديث احدها هذا والآخر للبخاوى الاغر بالغين المعجمة والراء المشددة المهملة والمزنى بالزاء المعجمة المفتوحة بعدها نون (انه ليغان) الضمير فيه للشان الفعل مشتق من الغين وهو الغطاء (على قلبى) الجار والمجرور نائب عن فاعل يغان اى ليغشى قلبى (وانى لاستغفر الله فى كل يوم مائة مرة) اختلفوا فيما يغشاه قال بعض هو همه لامته واطلاعه على

جلد ٤ ص ١٧٢

ماسيأتيهم بعده من المنكرات فيستغفر لهم وقيل هو النظر فى مصالح امته ومحاربة اعدائه وتأليف المؤلفة ليكون ذلك سببا لايمانهم وان كانت هذه الامور عبادات لكنه نزول بالنسبة الى رفعة مقامه من حضوره مع الله فيستغفر الله لذلك وقيل هو حالة خشية من الله تعالى وتعظيم فان الملائكة والانبياء عليهم السلام وان كانوا آمنين من العذاب لكن خوفهم خوف اجلال واعظام ويكون استغفاره عليه الصلاة والسلام اظهار الافتقاره وعبوديته وفى الاستغفار معنى آخر لطيف وهو استدعاء المحبة من الله لان الله قال ان الله يحب التوابين فكان عليه الصلاة والسلام يحدث فى كل حال توبة ليستوجب من ربه محبة وقيل انه عليه الصلاة والسلام كان يدوم على ذكر الله ويصير قلبه مشغولا بالمشاهدة فاذا اغفل عنه بسبب الاشتغال بالغير عد ذلك ذنبا فاستغفر له وقال بعض اهل التحقيق ان العبد لا يصح له مقام حتى يرتفع عنه ثم يطلع عليه فيصححه وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى نهاية الكمال فى الارتقاء الى درجات الجلال وكان اذا ارتقى فى كل ساعة الى حالة ولاحظ مافى حالته الاولى من النقص استغفر عنه ابى بعض العلماء عن تأويل هذا الحديث تأدبا لانه لا اطلاع لاحد على خصائص اخواله فكيف يبحث عنه حتى سئل الاصمعى عن معناه فقال لو كان غير قلب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لكنت افسره لقد احسن ذلك الفاضل لسلوكه منهج الادب (م) ام سلمة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (انه يستعمل عليكم امراء) هذا الحديث الى آخره مذكور فى صحيح مسلم غير لفظة انه (فتعرفون) يعنى ترضون بعض اقوالهم وافعالهم لكونه مشروعا (وتنكرون) اى تنكرون بعضها لكونه قبيحا (فمن كره فقد برئ ومن انكر فقد سلم) فسره مسلم فى صحيحه بقوله اى من كره بقلبه وانكر بقلبه بيانه ان الانكار اذا لم يكن كما ينبغى يسمى بالكراهية يعنى فمن كره بقلبه فقد برئ من النفاق ومن انكر بقلبه فقد سلم من العقوبة على ترك المنكر واعترض عليه الشيخ المظهر بان هذا التفسير غير مستقيم لان الانكار يكون باللسان والكراهية بالقلب ويؤيده الرواية الاخرى من انكر بلسانه فقد برئ ومن كره بقلبه فقد سلم يمكن ان يجاب عنه بان الانكار غير مختص باللسان بل هو نفرة القلب والمنع باللسان او بسائر الاركان من ثمراتها الا يرى ان المنع غير مفيد اذا لم يصادفها على ان قوله فمن كره ومن انكر تفصيل لقوله تنكرون بشهادة الفاء فى فمن كره فان يكن يكون المفصل مخالفا للمجمل حاشا لامام ائمة الدين ان يخرج من فيه كلام غير مستقيم لاسيما فى تفسير الكلام النبوى واما الرواية التى نقلها فغير قوية (ولكن من رضى عنه وتابع) من فيه مبتدأ خبره محذوف يعنى من رضى بفسقهم بقلبه وتابعهم بعمله لم يبرأ من الاثم والنفاق

ائمة الدنيا سكر

﴿ فصل ﴾

(م) عمر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (انهم خيروني بين ان يسألوني بالفحش او يبخلوني ولست بباخل) الواو فيه للحال يعني ان الذين اعطيتهم لايخلو حالهم من احد الامرين اما ان يسألوني بالفحش والتعدي في الطلب او ينسبوني الى البخل فما اعطيتهم انما هو لدفع الامرين لايرضى القلب شبه عليه الصلاة والسلام ماظهر من حالهم مع نفسه بالتخيير فقال خيروني على وجه الاستعارة (قاله حين قسم قسما) على وزن الضرب مصدر قسم (فقال عمر يارسول الله لغير هؤلاء) اللام فيه للابتداء والمراد بغيرهم اهل الصفة (كان احق به) اى بالقسم منهم وفيه دلالة على مداراة اهل الجهل ودفع المال اليهم لمصلحة

﴿ فصل ﴾

(ق) عائشة رضي الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (انها ابنة ابى بكر) هذا اشارة الى كمال فهمها وحسن منطقها (قاله عند انتصار عائشة) اى انتقامها (من زينب بنت جحش) سبب انتصارها ماروى ان ازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اجتمعن فارسلن فاطمة اليه يطلبن منه ان يحبهن كعائشة فدخلت عليه وهو مع عائشة رضي الله تعالى عنها في مرطها فقالت ماقلن فقال عليه الصلاة والسلام اتحبيني فقالت نعم قال فاحبها فرجعت اليهن فاخبرتهن بما قال لها فقلن لم تصنعي شيأ فاردن ان يرسلنها ثانيا فلم ترض فارسلن زينب بنت جحش فكانت في ازواجه ازهد حتى قالت عائشة في حقها لم ار قط امرأة خيرا في الدين من زينب وكانت لها منزلة عنده عليه الصلاة والسلام تضاهي منزلة عائشة رضي الله تعالى عنها فقالت ان نساءك يسألنك العدل في بنت ابن ابي قحافة يعني يسألنك التسوية بينهن وبين عائشة في المحبة ثم اقبلت على عائشة فشتمتها فلما استطالت عليها استقبلتها عائشة وعارضتها بالمدافعة حتى قهرتها واسكتتها وفي الحديث دلالة على جواز الانتقام بالحق لكن العفو افضل لقوله تعالى فمن عفى واصلح فاجره على الله (ق) ابن مسعود رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (انها ستكون بعدي اثرة) بالفتحات اسم من الاستئثار وهو الاختيار يعني سيفضل امراؤكم عليكم من ليس له فضيلة او معناه سيكون ولاتكم اصحاب اثرة يؤثرون اهواءهم على الحق ويصرفون الفيء على غير المستحق (وامور تنكرونها) وفي بعض النسخ امور بلاعاطف بدل من اثرة او بيان له والرواية الاولى هي المعتد بها (قالوا يارسول الله فما تأمرنا قال تؤدون الحق

﴿ الذي ﴾

جلد اول صحيفه ١٩٠ مسلم

الذى عليكم) وهو اطاعة الامراء (وتسألون الله الذى لكم) وهو الثواب
(ق) زيد بن ثابت رضى الله تعالى عنه) انفقا على الرواية عنه قال بايع رسول الله
اعرابى فاصابه حمى بالمدينة فقال يا محمد اقلنى يعنى فابى عليه الصلاة و السلام عنه
فخرج الاعرابى فقال عليه الصلاة والسلام (انها طيبة) تقدم وجه تسميتها بطيبة
قال النووى انما لم يقل عليه الصلاة و السلام بيعة الاعرابى لان بيعته كانت على
الهجرة وهى كانت فريضة فى ذلك الوقت وقال القاضى لان بيعته كانت على
الاسلام بعد سقوط الهجرة والصحيح هو الاول (وانها تنفى الخبث) يعنى شرار
الناس (كما تنفى النار خبث الفضة) قال القاضى الاظهر ان هذا كان فى زمانه
عليه الصلاة والسلام لانه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام معه الامن خلص ايمانه
وقال النووى هذا ليس بالظاهر لانه قد صح ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال
فى حديث الدجال انه يقصد المدينة فترجف ثلاث رجفات فيخرج الله منها كل كافر
ومنافق والا وجه ان يكون هذا فى ازمنة متفرقة والله اعلم (ق) ام عطية
واسمها نسيبة رضى الله تعالى عنه) عطية بفتح العين وكسر الطاء المهملتين
ونسيبة بضم النون وفتح السين المهملة قيل كانت تغزو مع النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم فتداوى الجرحى ماروته عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اربعون
حديثا لها فى الصحيحين تسعة احاديث انفرد البخارى منها بحديث ومسلم
بحديث (انها قد بلغت) الضمير فى انها للشاة وقال الشارح للشان والاول
اظهر (محلها) بكسر الحاء اى وقعت الصدقة موضعها وتمت (قاله حين بعث
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بشاة اليها) اى الى نسيبة (من الصدقة فبعثت
الى عائشة منها بشئ) يعنى من جهة الهدية (فجاء رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم الى عائشة فقال هل عندكم من شئ قالت لا الا ان نسيبة بعثت الينا
من الشاة التى بعثت بها اليها) معنى الحديث ان الشاة وقعت صدقة لنسيبة
وصارت ملكها ثم كانت هدية لنا بتمليكها وفيه دليل على ان الهدية حلال
لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لانها وسيلة الى الالفة والوداد ولا كذلك
الصدقة لانها تذهب اوساخ الناس فصانه الله عنها لشرفه وعلى ان تبدل
الملك بمنزلة تبدل العين (خ) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى البخارى عنها
قالت كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يكثر ذكر خديجة فيبعث الى صدائقها
هدية وكان غيرتى عليها مع انى ما رأيتها اكثر من سائر نسائه عم فقلت يوما من الغيرة
كانه لم يكن فى الدنيا الا خديجة فقال عليه السلام (انها كانت وكانت) هذه اشارة
الى تعداد مناقبها وصفاتها المرضية (وكان لى منها ولد) وهو يطلق على
الواحد والكثير والمراد به ههنا الثانى لما روى ان جميع اولاده عليه الصلاة والسلام
كان من خديجة سوى ابراهيم فانه كان من مارية القبطية (يعنى خديجة) هذا

تفسير لضمير انها (م) على رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال قلت يارسول الله مالك تَتَزَوَّجُ الأَجانب وتَدَعُنا فقال هل عندكم شئ قلت نعم بنت حمزة فقال عليه الصلاة والسلام (انها لاتحل لى انها ابنة اخى من الرضاعة يعنى بنت حمزة) (م) ابوذرّ رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال لما سمعت خبر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اتيت مكة فسألت عن مكانه فمال على اهل الوادى وكانوا يضربوننى حتى خررت مغشيا على ففررت منهم واختفيت بين استار الكعبة فرأيت فى بعض الليالى رسول الله يطوف فحييت تحية الاسلام فقال لى مذ متى كنت هنا قلت مذ ثلثين يوما قال فمن كان يطعمك قلت ماكان لى طعام الاماء زمزم فقال عليه الصلاة والسلام (انها مباركة انها طعام طُعْمٍ) الطعام مايؤكل والطعم بضم مشبع اواجود (يعنى زمزم) اى بئر زمزم هذا تفسير للضمير فى انها والمراد منها ماؤها الطاء وسكون العين مصدر بمعنى الاكل والزوق المراد باضافة الطعام الى الطعم انه طعام

١٢١ صحيفة

{ فصل }

(ق) ابوذر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الروايه عنه (انك امرؤٌ فيك جاهلية) اى خلق من اخلاق الجاهلية وهو شتم احد بامه (هم اخوانكم) الضمير راجع الى المماليك (وخَوَلُكم) بفتحتين جمع الخائل وهو الخادم (جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يديه فلْيُطْعِمْهُ مما يأكل وليَلْبِسه مما يلبَس) قال الشارح هذ خطاب للعرب الذين عامة لباسهم واطعمتهم متقاربة من اكل الخشن ولبس الخشن واما من خالفهم فى ذلك باكل رقيق الطعام ولبس جيد الثياب فلايجب عليه لمماليكه الاماهو المعروف من نفقة مما ليك بلده وكسوتهم واقول الخطاب فى آخر الحديث غير مختص بماذكر من العرب فالمناسب ان يكون فى اوله كذلك بل الوجه ان يجعل الخطاب عاما ويكون الامر محمولا على الاستحباب بالاجماع كما قاله النووى (ولا تكلفوهم مايغلبهم) يعنى لاتأمروهم مالا يطيقون عليه من الاعمال (فان كلفتموهم فاعينوهم عليه) اى على العمل الشاق (فاله لهحين عير) بالعين المهملة وتشديد الياء المثناة تحت اى سب (غلامه بامه (ق) سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال مرضت عام الفتح فاتانى عليه الصلاة والسلام يعودنى فقلت يارسول الله ان لى مالا كثيرا لايرثنى الابنت لى افاتصدق بثلثى مالى قال لاثم قلت افاتصدق بشطره قال لاثم قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير (انك ان تذر) وهو مبتداء (ورثتك اغنياء خير) وهو خبره او يقال ان تذر بدل اشتمال من اسم ان وروى بكسر الهمزة للشرط

(من ان تذرهم عالة) جمع عائل وهو الفقير (يتكففون الناس) يعنى يسألون
الناس بمدا كفهم اليهم وفيه اشارة الى ان ورثته كانوا فقراء وفى قوله عليه الصلاة
والسلام الثلث بيان ان الايصاء بالثلث جائز له حينئذ وفى قوله عليه السلام الثلث كثير
بيان ان المستحب له ان يوصى باقل من الثلث لكون ورثته فقراء واما قول الراوى
لا ترثنى الا ابنة فمحمول على الارث من جهة الفرضية (وانك لن تنفق نفقة)
هذا علة للنهى ايضا لكونه معطوفا على العلة السابقة يعنى لا تفعل لانك
ان عشت فانفاقك على اهلك مما بقى من الثلث خير لك (تبتغى بها وجه الله)
اى رضاء ذاته الجملة صفة نفقة (الا اجرت بها) اى صرت مأجورا ومثابا
بسبب تلك النفقة (حتى ما تجعل فى فى امرأتك) يعنى حتى الذى تجعله فى فم
امرأتك من الطعام فان لك فيه اجرا قال الشيخ تقى الدين ماههنا عبارة عن
الواجب ولفظ حتى يفيد المبالغة فى تحصيل الاجر كما يقال مات الناس حتى
الانبياء ويكون هذا دفعا لمن يتوهم ان فى اداء الواجب المالى براءة الذمة فقط
لا الاجر وبيانا ان الواجب المالى انما يثاب عليه اذا ادى لابتغاء وجه الله لكن
النية المجملة فى كون الانفاق لله كافية فى تحصيل الاجر واليه سبق الاشارة
فى الباب الاول فى حديث من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا (قال) اى سعد بن ابى
وقاص (فقلت يارسول الله اخلف) على بناء المجهول وتشديد اللام بحذف
حرف الاستفهام يعنى هل اصبح من مرضى وابقى بمكة (بعد اصحابى) اى بعد
سفرهم عنها قاله خوفا من موته بمكة وكان المهاجرون يكرهون الموت فى بلدة
هاجروا منها وتركوها لله تعالى (قال انك ان تخلف) على بناء المجهول (فتعمل
عملا تبتغى به وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة) يعنى ان اتفق لك ان تخلف
عن اصحابك وتبقى بمكة بسبب المرض فتعمل فيها عملا صالحا حصل لك ما هو
المقصود وهو زيادة الدرجة (ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر)
على بناء المجهول (بك آخرون) يعنى لعلك يتأخر اجلك فينتفع بك المؤمنون
فى دينهم ودنياهم ويتضرر بك الكافرون روى انه كان كما اخبر النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم فعاش ثلاثة وثمانين سنة وفتح الله على يديه العراق وبلاد
فارس (اللهم امض) اى انفذ (لاصحابى هجرتهم) وتممها لهم (ولا تردهم على
اعقابهم) يعنى لا تعدهم فى بلدة هاجروا منها قال قوم موت المهاجر فى بلدة هاجر
منها كيف كان قادح فى هجرته واستدلوا عليه بهذا الدعاء وقال القاضى لا دليل
فيه عندى على ذلك لانه يحتمل ان يكون هذا دعاء عاما لهم ومعناه اتمم لهم هجرتهم
ولا تردهم على اعقابهم برجوعهم عن حالتهم المرضية الى هنا كلامه لكنه بعيد
عن سياق الحديث وقال آخرون اجر الهجرة لا يبطل ببقاء المهاجر فيما هاجر منه

صـ ٤٠ جلد اول

صـ ٦٤ جلد اول

وموته فيه اذا كان لضرورة واما اذا كان باختيار فيبطل (لكن البائس) اي الفقير استدراك من قوله فلعلك ان تخلف (سعد بن خولة) وهذا توجع ورقة من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على سعد بن خولة لانه مات بمكة ذكر البخاري انه هاجر وشهد بدرا ثم انصرف الى مكة ومات بها (قاله) اي الحديث لسعد بن ابي وقاص (لما عاده) اي حين عيادة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الراوي (ق) (ابن عباس رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم معاذا الى اليمن فقال له (انك ستأتي قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله) هذا يدل على وجوب دعوة الكفار الى الاسلام قبل القتال لكن هذا اذا لم تبلغهم الدعوة اما اذا بلغتهم فغير واجبة لانه صح ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اغار على بني المصطلق وهم غافلون (فان هم اطاعوا لك) استعمل الطاعة باللام لتضمنه معنى الانقياد (بذلك) اي بتلفظ الشهادتين (فاخبرهم ان الله فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فان هم اطاعوا لك بذلك) اطاعتهم فيها يحتمل وجهين احدهما الاقرار بوجوبها والثاني الامتثال بادائها يرجح الاول بان المذكور في الحديث هو الاخبار بفرضيتها فيناسبه الاقرار بذلك ويرجح الثاني بانهم لو امتثلوا بادائها بدون الاقرار بوجوبها لكفى فالشرط عدم الانكار لا التلفظ بالاقرار (فاخبرهم ان الله فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد الى فقرائهم) فيه اشارة الى عدم دفع الزكوة الى غني ولا الى كافر لان ضمير فقرائهم راجع الى المسلمين وعدم جواز نقلها الى بلد آخر (فان هم اطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم) يعني اتق نفسك ان تأخذ خيار اموالهم (واتق دعوة المظلوم) هذا معطوف على عامل اياك المحذوف واشارة الى ان اخذ كرائم الاموال في الزكوة ظلم (فانه ليس بينها وبين الله حجاب) اي يكون دعوته مقبولة في حق الظالم ولو قال المصنف رحمه الله في آخر الحديث قاله لمعاذ حين بعث الى اليمن لكان اولى كما قاله في اخواته (م) سلمة بن الاكوع رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال اعطاني رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عام الحديبية ترسا ثم رآني مجردا عنه فقال اين حجفتك التي اعطيتك قلت لقيني عمي عامر رأيته اعزل فاعطيته اياها فقال عليه الصلاة والسلام (انك كالذي قال الاول) بالنصب ظرف اي في الزمان الاول (اللهم ابغني) بهمزة الوصل امر من البغية اي اطلب لي وبهمزة القطع امر من الابغاء اي اعني على الطلب (حبيبا هو احب الي من نفسي قاله له) اشار به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى ان سلمة اختار عمه في المحبة على نفسه

حيث اعطاه السلاح وترك نفسه مع احتياجه اليه ولكن فيه مدح لسلمة لاندراجه تحت قوله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة

(م) عمرو بن عبسة رضى الله تعالى عنه) هو بفتح العين المهملة والباء الموحدة قيل مارواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية وثلثون حديثا انفرد مسلم منها بهذا الحديث قال كنت فى الجاهلية اظن ان عبدة الاوثان ليسوا على شئ فسمعت ان رجلا يخبر اخبارا بمكة فقدمت عليه فاذا هو محمد عليه الصلاة والسلام وكان من آمن به معه حينئذ ابا بكر وبلالا وكان قومه مسلطا عليه فقلت من انت قال نبى قلت وما نبى قال ارسلنى الله قلت باى شئ ارسلك الله قال ارسلنى الله بصلة الارحام وكسر الاوثان وان نوحد الله ولا نشرك به شيئا فقلت انى متبعك فقال عليه الصلاة والسلام (انك لاتستطيع ذلك) اشارة الى مصدر قوله متبعك (يومك هذا الاترى حالى وحال الناس ولكن ارجع الى اهلك فاذا سمعت بى قد ظهرت) اى غلبت (فأتنى قاله له حين قال له انى متبعك) قال الراوى لما سمعت قدوم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة اتيته فقلت يارسول الله اتعرفنى قال نعم انت الذى لقيتنى بمكة وفى الحديث دلالة على ان المسلم اذا خاف على دينه يجوز التقية الى وقت الاقتدار ومعجزة حيث اخبر عن ظهوره فى المستقبل انما قدم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم صلة الرحم على التوحيد لان لها فى نفس السائل وقعا عظيما (خ) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال لما قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله لاينظر الى من يجر ازاره بطرا قال ابو بكر يارسول الله ان احد شقى ازارى يسترخى فقال عليه الصلاة والسلام (انك لست تصنع ذلك خيلاء) بضم الخاء المعجمة وفتح الياء المثناة تحت وبالمد بمعنى الكبر وهو بالنصب مفعول له (قاله لابى بكر يعنى استرخاء الازار) هذا تفسير لاسم الاشارة

(فصل)

(ق) ام سلمة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (انكم تختصمون الى ولعل بعضكم ان يكون) المصدر خبر لعل من قبيل رجل عدل اى كائن او يكون ان زائدة والمضاف محذوف اى لعل وصف بعضكم ان يكون (الحن) على وزن افعل من اللحن بفتح الحاء وهو الفطانة يعنى به اعلم وابلغ فى تقرير مقصوده ويحتمل ان يكون من اللحن بسكون الحاء وهو الصرف عن وجه الصواب يعنى به ان يكون اعجز عن اظهار حجته بسوء منطقه فيغلبه خصمه فعلى هذا يلحق الوعيد خصم صاحب اللحن (بحجته من بعض فاقضى له) الضمير فيه راجع الى البعض

الاول على الوجه الاول والى البعض الثانى على الوجه الثانى الياء فى فاقضى ساكنة (بنحو مما اسمع منه) من فى مما بمعنى لاجل (فمن قطعت له من حق اخيه شيئا فلا يأخذه فانما اقطع له قطعة من النار) فان قلت الحديث يدل على انه عليه الصلاة والسلام قد يقع منه حكم مخالف للباطن ويبقى عليه وقد اتفق الاصوليون على انه عليه الصلاة والسلام لايقرر فى احكامه على خطأ فكيف الجمع بينهما قلنا مرادهم ان ماحكم فيه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم باجتهاده لايبقى على احتمال الخطأ كمجتهدات غيره بل يلهمه الله ماهو الصواب فيتداركه واما الذى فى الحديث فهو الحكم بالبينة واليمين فاذا وقع فيه مايخالف الباطن لايسمى خطأ بل الحكم صحيح لان كتمان الحق من الشهود وعجز احد الخصمين عن تقريره لامن قبل الحاكم فان قلت فهلا تبين له عليه الصلاة والسلام ماهو الحق بالوحى فى الحكم بالبينة واليمين كما فى اجتهاده قلنا لو كان كذلك لما امكن اقتداء امته به عليه الصلاة والسلام فى الحكم لعجزهم عن ادراك بواطن الامور وقد امر الله تعالى باتباعه ولكان ذلك سببا لهتك استار الاسرار والجاء الخلق الى الحق من غير اختيار استدل الشافعى رحمه الله تعالى بالحديث على ان حكم الحاكم لاينفذ باطنا وحمله ابو حنيفة رحمه الله تعالى على الاموال والاملاك دون اثبات عقود النكاح وفسخها وموضع بيانه مشروعا الفقه

(م) ابو قتادة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (انكم تسيرون عشيتكم) اى وقت عشيتكم وهو من زوال الشمس الى الصباح (وليلتكم وتأتون الماء ان شاء الله تعالى غدا قاله قبل ليلة التعريس بيوم) التعريس نزول المسافر آخر الليل قال النووى لم يكن احد من القوم يعلم ذلك فلما سمعوا اسرعوا فى السير وهذا من جملة معجزاته عليه الصلاة والسلام وفيه استحباب قول ان شاء الله فى الامور المستقبلة كما قال الله تعالى ولاتقولن لشئ انى فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله (م) معاذ بن جبل رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (انكم ستأتون غدا ان شاء الله عين تبوك) قال صاحب التحفة هذا الحديث انما اخرجه مالك فى الموطأ ووهم الشيخ انه اخرجه مسلم عنه واقول الواهم ابن اخت خالته لاالشيخ لانى صادفت الحديث بعينه فى صحيح مسلم فى باب آيات النبى صلى الله تعالى عليه وسلم رواية معاذ بن جبل رضى الله تعالى عنه (وانكم لن تأتوها حتى يضحى النهار) اى يجئ وقت ضحائه (فمن جاءها منكم فلا يمس من مائها شيئا حتى آتى) قال الراوى فجئنا عين تبوك وكان فيه ماء يروى اثنين اوثلثة فغسل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يديه ووجهه فيها فدعا الله تعالى بما شاء فانفجرت العين بماء كثير فشرب الناس واستقوا

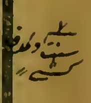
وماكان هذا الاعجزة من معجزاته عليه الصلاة والسلام (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (انكم ستحرصون على الامارة وانها ستكون ندامة) لان الامارة لا تجرى على العدل الا نادرة يوم القيمة (فنعم المرضعة وبئست الفاطمة) المخصوص بالمدح والذم محذوف وهو الامارة ضرب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم المرضعة مثلا للامارة الموصلة الى صاحبها من المنافع العاجلة والفاطمة وهى التى انقطع لبنها مثلا لمفارقتها عنها بالانعزال اوبالموت قال الطيبى نعم فعل غير متصرف واذا كان فاعله مؤنثا جاز الحاق تاء التأنيث به وتركها وانما لم يلحق التاء بنعم والحقت ببئس اشارة الى ان ماناله الامير فى الاخرة من البأساء داهية بالنسبة الى ماناله فى الدنيا من النعماء (ق) جرير رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كنا جلوسا ليلة مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فنظر الى القمر وكان بدرا فقال عليه الصلاة والسلام (انكم سترون ربكم كما ترون هذا) هذا تشبيه للرؤية بالرؤية فى الوضوح لاتشبيه المرئى بالمرئى (لاتضامّون فى رؤيته) وهو بتشديد الميم من الضم اى لاينضم بعضكم بعضا ولايقول أرنيه بل كل ينفرد برؤيته وروى بتخفيف الميم من الضيم وهو الظلم يعنى لاينالكم ظلم بان يرى بعضكم دون بعض بل تستوون كلكم فى رؤيته تعالى وهذا حديث مشهور تلقته الامة بالقبول (فان استطعتم ان لاتغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها) اى ان لاتصيروا مغلوبين من صلوة الفجر والعصر والمواظبة عليهما وعلى يجئ بمعنى من (فافعلوا) وفى ذكرهما عقيب ذكر رؤية الله تعالى دلالة على ان الرؤية يرجى نيلها بالمحافظة عليهما خصهما بالذكر لشدة خوف فوتهما ومن حفظهما فبالحرى ان يحفظ غيرهما (ثم قرأ وسبح بحمد ربك) يعنى صل وانت حامد قبل طلوع الشمس وقبل الغروب (م) ابو ذر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (انكم ستفتحون ارضا يذكر فيها القيراط) اصله قراط بتشديد الراء فابدلت احديهما ياء وجمعه قراريط وهو نصف عشر دينار وروى (ستفتحون مصر وهى ارض يسمى فيها القيراط) يعنى اهلها يكثرون استعماله فى معاملتهم لقلة مروتهم قال الامام التورپشتى كنت ارى هذا الحديث مشكلا لان تسمية القيراط لم تكن مختصة باهل مصر بل يشاركهم فيها البدو والحضر من بلاد العرب حتى وجدت فى كتاب الطحاوى الموسوم بمشكل الآثار انه قال انما الاشارة بها الى كلمة يستعملها اهل مصر فى المسابة واسماع المكروه فيقولون اعطيت فلانا قراريط اى اسمعته المكروه والسباب (فاستوصوا باهلها خيرا) يعنى اطلبوا الوصية من انفسكم باتيان اهلها خيرا او معناه اقبلوا

وصيتي يقال اوصيته فاستوصى اى قبل الوصية لعل المناسبة بين تسمية القيراط وبين التوصية بهم ان القوم لهم دناءة وفحش فى لسانهم فاذا استوليتم عليهم فاحسنوا اليهم بالعفو ولا يحملنكم سوء اقوالهم على الاساءة بهم (فان لهم ذمة) اى حرمة واماناً من جهة ابراهيم ابن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فان امه مارية القبطية كانت منهم (ورحماً) اى قرابة وهى من جهة ان هاجر ام اسمعيل عليه الصلاة والسلام كانت منهم وفى رواية فان لهم قرابة وصهرا وفيه معجزة للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم حيث وقع الحال فى الاستقبال كما قال (خ) انس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (انكم ستلقون بعدى اثرة) وهو بالفتحات اسم من الاستئثار (فاصبروا حتى تلقونى على الحوض) يعنى امراؤكم تفضل عليكم من هو ادناكم فاصبروا على هذه الشدة ولا تخالفوهم لو قال المصنف رحمه الله تعالى قاله للانصار لكان اولى لانهم هم المخاطبون به وفيه فضيلة لهم وبشارة بالصبر على الشدائد (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (انكم قد دنوتم من عدوكم والفطر اقوى لكم) يعنى على قتال العدو (قاله حين دنا من مكة للفتح فى شهر رمضان (قال ابو سعيد فنزلنا منزلا آخر فقال انكم مصبحوا عدوكم) يقال صبحت فلانا بالتشديد اذا اتيته صباحا (والفطر اقوى لكم فافطروا فكانت عزمة) اى تلك الحالة وهى الافطار فريضة لان الجهاد كان فرضا فى ذلك الوقت وكان حاصلا بالافطار والصوم كان جائزا لهم وترك الفرض لاجل الجائز لم يكن جائزا لهم (فافطرنا ثم لقد رأيتنا نصوم مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعد ذلك فى السفر) هذا يدل على ثبوت التخيير لهم غير حالة الدنو من العدو (ق) (حذيفة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال احصوا لى كم يلفظ بالاسلام يعنى كم شخصا يلفظ بكلمة الاسلام فقلنا يارسول الله اتخاف علينا ونحن ما بين الستمائة الى السبعمائة فقال عليه الصلاة والسلام (انكم لا تدرون) يعنى لا تعلمون الذى اما مكم من الفتن والابتلاء (لعلكم ان تبتلوا) على بناء المجهول قال الراوى ابتلينا بعد هذا حتى صار الرجل منا لا يصلى الا سرا قال النووى لعله كان فى بعض الفتن التى جرت بعد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكان بعضهم يختفى ويصلى سرا مخافة الدخول فى الفتنة ونقله الشيخ الشارح واقول الظاهر من امره عليه الصلاة والسلام باحصاء المسلمين وقصد معرفة اعدادهم وذكر الحديث جوابا لقول الراوى اتخاف علينا

سبق صـ ٨٩

سـ صـ ١٨٨

ان الابتلاء يكون لهم من جهة الكفار لامن جهة منازعة الخلافة بينهم لان
البايه لاتناسبه اللهم الاان يقال اذا ابتلى المسلمون بالمنازعة بينهم يخاف عليهم
من الكفار ولهذا امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم باحصائهم وفي الحديث
دلالة على ان الامام يستحب له ان يتعهد امور رعيته ولا يذهل عن الخوف
عليهم وحياطته (ق) انس رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه
قال واصل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صومه في اواخر شهر رمضان
فاخذ رجال من اصحابه يواصلون فقال عليه الصلاة والسلام (انكم لستم
مثلي اما) حرف تنبيه (والله لوتمادى لي الشهر) يعني لوتأخر هلال شوال
(ومدلي الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون) لفظه خبرو معناه امر التعمق
هو الغلو يعني ليترك الواصلون المتجاوزون عن الحد (تعمقهم) اي تجاوزهم
قال الخطابي صوم الوصال من خصائص رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
ومحرم على امته وفي الحديث دلالة عليه وقال القاضي نهيه عليه الصلاة والسلام
كان للتخفيف عليهم لئلا يعتريهم اي لايعرض لهم ضعف يمنعهم عن وظائف الطاعات
ومن قدر فلا حرج وقد واصل جماعة من السلف قيل الوصال المنهي عنه ما اتصل
باليوم الثاني فلا يدخل فيه الوصال الى السحر وقد روي عن النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم انه قال فايكم اراد ان يواصل فليواصل الى السحر (م) ابن عباس
رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (انكم ملاقوا الله مشاة) جمع الماشي
(حفاة) جمع الحافي وهو خلاف الناعل (عراة) جمع العاري وهو خلاف اللابس
(غرلا) بالغين المعجمة والراء المهملة جمع الاغرل وهو الذي لم يختتن يعني
ترجعون الى الله كما خلقتم وليس معكم شيء من اعراض الدنيا فلا تركنوا اليها



فصل

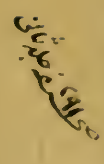
(ق) عائشة رضي الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت لما مرض
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في مرضه الذي توفي فيه فاذن بلال للصلوة قال
عليه الصلاة والسلام مروا ابابكر يصل بالناس فقلت يارسول الله ان ابابكر رجل
سريع الحزن والبكاء واذا قام مقامك لايستطيع ان يصلي بالناس فقال عليه الصلاة
والسلام مروا ابابكر يصل بالناس ثم قلت لحفصة قولي له ان يأمر لعمر ان ابابكر
لايستطيع فقالت مثل ماقلت فقال عليه السلام (انكن لانتن صواحب يوسف) يعني ا
من جنسهن وعلى صفتهن من كثرة الالحاح فيما يردن (مروا ابابكر فليصل
بالناس قاله في مرضه الذي توفي فيه) على بناء المجهول ثمه فلما دخل ابو بكر
في الصلوة وجد رسول الله من نفسه خفة فقام يهادى بين رجلين فلما دخل
المسجد سمع ابو بكر حسه فذهب يتأخر فاومى اليه رسول الله اتم مكانك فجاء

رسول الله حتى جلس عن يسار ابى بكر فكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
يصلى بالناس جالسا وابو بكر قائما يقتدى ابو بكر صلوة رسول الله ويقتدى
الناس بصلوة ابى بكر وفى الحديث دلالة على ان الامام اذا عرض له عذر
ينبغى ان يستخلف من هو افضل الجماعة وعلى ان ابابكر هو الاولى بالخلافة
بعده وقد عقل بعض الصحابة ذلك حتى قال له على رضى الله تعالى عنه قدمك
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلا نؤخرك وفيه دلالة على جواز
اقتداء القائم بالقاعد وهو ناسخ لقوله عليه الصلاة والسلام اذا صلى الامام
قاعدا فصلوا قعودا فان قلت ماروى مسروق عن عائشة رضى الله تعالى عنها
ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم صلى خلف ابى بكر فى مرضه الذى مات فيه
قاعدا يعارض ما ذكرت فلا يجوز استدلالك على جواز اقتداء القائم بالقاعد
قلنا لم تكن الصلوة واحدة حتى يتوهم التعارض وانما كانت صلوتين متغايرتين

﴿ فصل ﴾

(خ) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (انما اجلكم فى اجل
من خلا من الامم) المراد بالاجل ههنا جملة العمر يعنى ان مدة عمر هذه الامة
فى جنب اعمار الامم الماضية (كما بين صلوة العصر الى مغرب الشمس) يعنى
كالمدة التى بين صلوة العصر والمغرب فى جنب اول النهار الى العصر (وانما
مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا) جمع عامل (فقال من يعمل لى
الى نصف النهار على قيراط قيراط) تكرار قيراط فى الكلام ليدل على ان الاجرة
لكل واحد منهم قيراط لا لمجموع الطائفة قيراط (فعملت اليهود الى نصف
النهار على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لى من نصف النهار الى صلوة العصر
على قيراط قيراط فعملت النصارى من نصف النهار الى صلاة العصر على
قيراط قيراط ثم قال من يعمل لى من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين
قيراطين الا) وهو حرف التنبيه (فانتم الذين يعملون) اى مثل الذين يعملون
(من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا لكم الاجر مرتين)
لان هذه الامة صدقوا نبيهم والانبياء الماضين ايضا (فغضبت اليهود
والنصارى فقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء) يعنى قال اهل الكتاب ربنا
اعطيت لامة محمد ثوابا كثيرا مع قلة اعمالهم واعطيتنا ثوابا قليلا مع كثرة
اعمالنا هذا تخييل وتصوير لان ثمه مقاولة حقيقة ويجوز ان يحمل ذلك على
حصولها عند اخراج الذرارى من صلب ادم عليه الصلاة والسلام (قال الله تعالى
وهل ظلمتكم من حقكم شيأ قالوا لا قال فانه فضلى اعطيه من شئت) وفى الحديث دلالة
على ان ثواب هذه الامة مع قصر اعمارهم وقلة اعمالهم اكثر ثوابا من الامم الماضية

الذين طال اعمارهم وكثر اعمالهم وعلى ان الثواب على الاعمال ليس من جهة الاستحقاق لان العبد لا يستحق على مولاه بخدمته اجرة بل من جهة الفضل ولله ان يتفضل على من يشاء بما يشاء (ق) سهل بن سعد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (انما الاعمال بالخواتيم) يعنى انما اعتبار الاعمال بما يختم عليه امر عاملها فرب كافر متعبد يسلم فى آخر عمره ويختم له بالسعادة ورب مسلم متعبد يسلب ايمانه فيختم له بالشقاوة نسألك ياذا الكرم والافضال ان تحسن خاتمة الاعمال (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (انما الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به) الفعلان كلاهما على بناء المجهول قال الشارح هذا محمول على حالة القتل يعنى ينبغى ان يكون الامام فى الحرب قدام جيشه ليستظهروا به و يقاتلوا بقوته كالترس للمترس لكن الاولى ان يحمل على جميع الحالات لان الامام ملجأ المسلمين فى حوائجهم ويدفع الظالمين عن المظلومين ويحميهم قوله ويتقى به بيان لقوله ويقاتل من ورائه والمبين مع المبين تفسير لقوله انما الامام جنة (فان امر بتقوى الله وعدل كان له بذلك) اى بامره بالتقوى مع عدله (اجر وان يأمر بغيره كان عليه منه) يعنى كان على الامام وزر من امره بغير تقوى الله (خ) البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قيل ماروا عن النبى صلى الله تعالى عليه ثلثمائة وخمسة احاديث له فى الصحيحين ثلثة وار بعون حديثا انفرد البخارى بخمسة عشر ومسلم بستة قال خرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من مكة قاضيا لما فات من عمرته عام الحديبية فاتبعتهم ابنة حمزة تنادى ياعم ياعم فتناولها على رضى الله تعالى عنه وقال انا احق بها وهى ابنة عمى فاختصم معه جعفر وزيد فقال جعفر وهو اخ على هى بنت عمى وخالتها تحتى فقال زيد هى بنت اخى فقضى بها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لخالتها وقال (انما الخالة بمنزلة ام) لكن المذكور فى البخارى انما الخالة بمنزلة الام لعل المص وجد رواية اخرى فمعنى المذكور فى المتن انما الخالة بمنزلة الام فى حق الحضانة عند عدم الام ثم قال لعلى انت منى وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقى وخلقى وقال لزيد انت اخونا ومولانا انما قال لهم هذه الكلمات تطييبا لقلوبهم فان قلت حصل لجعفر مراده من اخذ الصبية فاى حاجة الى جبر قلبه قلت احذتها خالتها فهو فى الحقيقة غير مفضى بهاله فناسب بذلك جبره قال صاحب جامع الاصول ان زيدا هو زيد بن حارثة آخى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بينه و بين عمه حمزة لعل المراد بقوله اخونا بهذه المؤاخاة وبقوله مولانا ماروى انه عليه الصلاة والسلام كان يدعى بحبه وقيل انه كان مملوكا



لخديجة الكبرى رضى الله تعالى عنها فاستوهبه عليه الصلاة والسلام منها فوهبته فاعتقه فان قيل كيف اخذ وابت حمزة بعد شرطهم فى صلح الحديبية ان يردوا الى الكفار من يأتى منهم قلنا الداخل فى الشرط كان الرجال دون النساء وعلى تقدير دخولهن فقد ورد النهى بعده عن ردهن بقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات الآية (ق) اسامة بن زيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (انما الربوا فى النسيئة) قال الخطابى هذا محمول على ان اسامة سمع كلمة من آخر الحديث فحفظها فلم يدرك اوله كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سئل عن بيع الجنسين متفاضلا فقال عليه الصلاة والسلام الحديث يعنى اذا اختلف الاجناس جاز فيها التفاضل اذا كانت يدا بيد وانما يدخلها الربوا اذا كانت نسيئة وما قاله بعض الشارحين من ان الحديث على اطلاقه لان بيع الدرهم بالدراهم يدا بيد كان جائزا فى ابتداء الاسلام ثم صار منسوخا بايجاب المماثلة فلا يخفى ضعفه لان التفاضل بالحقيقة فى جنس واحد اذا كان جائزا فى الابتداء فما فيه شبهة التفاضل وهو البيع بالنسيئة يكون جائزا بالطريق الاولى فلا يصح حمل قوله انما الربوا بالنسيئة على الابتداء لعدم صحة معناه (خ) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى البخارى عنها قالت دخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم علىّ وعندى رجل قاعد فقال من هذا قلت اخى من الرضاعة فقال عليه الصلاة والسلام (انما الرضاعة من المجاعة) يعنى ليس كل من ترضع ابن ام اخا لولدها وانما تثبت الرضاعة والاخوة والحرمة اذا كان الرضيع طفلا يسد اللبن جوعته ولا يحتاج الى طعام آخر فكيف عرفت ان ارضاع هذا الرجل على الصفة المذكورة ومدة الرضاع مختلف فيها على ماهو معروف فى الفقه (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه انما الماء من الماء) روى مسلم عنه يعنى لايجب الاغتسال الا بخروج المنى فاذا لم يخرج لايجب الغسل هذا حديث منسوخ قال ابن عباس هذا الحديث معمول فى الاحتلام واما فى الجماع فنسوخ لقوله عليه الصلاة والسلام اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (انما المدينة كالكير) وهو زق الحداد ينفخ به (تنقى) بتخفيف الفاء وروى بتشديد القاف من التنقية (خبثها) وهو بالفتحات وروى مضمومة الخاء ساكنة الباء خلاف الطيب والمراد به ههنا من لايليق بالمدينة (وتنصع) بالنون والصاد المهمله من باب التفعيل او الافعال معناه يخلص ويميز (طيبها) بتشديد الياء وفتح الباء كذا قاله الامام التوربشتى وذكر الحافظ ابو موسى تنصع من الثلاثى بمعنى يظهر وطيبها بكسر الطاء وضم الباء

صحـ ٢٠٩ جلد اول
١٠١ صحـ ١٠١ جلد ثانى
تيمور جبار كوروكى اخرجه
صحـ ١٧٧ جلد اول ١٨٩

وذكر الزمخشري يبضع بالباء الموحدة والضاد المعجمة من ابضعه اذا دفعه اليه
يعني ان المدينة تعطي طيبها ساكنيها لكن الرواية المشهورة هي الاولى
حكي ان عمر بن عبد العزيز كان يخرج من المدينة فالتفت اليها فبكى ثم قال نخشى
ان تكون ممن نفت المدينة (م) رافعُ بن خَديج رضي الله تعالى عنه) روى
مسلم عنه قال قدم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة ورأى اهلها يُؤَبِّرُون
النخل قال لعلكم لو لم تفعلوا الكان خيرا فتركوه فنقصت ثمارهم فذكر ذلك عند
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال (انما انا بشر اذا امرتكم بشيء من دينكم
فخذوا به واذا امرتكم بشيء من رأى فانما انا بشر) يعني اخطيء واصيب
فيما لا يتعلق بالدين لان السهو والنسيان غير مستبعد من الانسان اراد
بالرأى الرأى في امور الدنيا قال الشيخ الشارح الاولى ان يراد به الظن
لان ماصدر عنه عليه الصلاة والسلام برأيه واجتهاده واقر عليه كان
حجة مطلقا يدل عليه ماروى انه عليه الصلاة والسلام قال في هذا الحديث فاني
ظننت ظنا فلا تؤاخذوني بالظن (ق) ابن مسعود رضي الله تعالى عنه) اتفقا على
الرواية عنه قال صلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صلوة الظهر خمسا فلما اخبر
بذلك بعدما سلم سجد سجدتين للسهو فقال (انما انا بشر انسى كما تنسون
فاذا نسيت فذكروني) الحديث يدل على جواز السهو على الانبياء ع م وقال طائفة
لا يجوز لانه غفلة وهم منزهون عنها الجواب ان السهو ممتنع عليهم في الاخبار
عن الله من الاحكام وغيرها لانه هو الذي قامت عليه المعجزة وفيما ليس سبيله
الابلاغ فجائز فسهو نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم في الصلوة كان لمقام يشغله
عن الصلوة وفي هذا المعنى قيل ❋ ياسائلي عن رسول الله كيف سهى ❋ والسهو
عن كل قلب غافل لاهي ❋ قد غاب عن كل شيء سره فسهى ❋ عما سوى الله في التعظيم
لله ❋ وما ورد عن النبي عن ان يقال نسيت آية كذا فمحمول على ما نسخ
من القرآن (ق) ام سلمة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنها (انما انا بشر
وانه يأتيني الخصم) وهو من يخاصم يطلق على الواحد والجمع كالضيف
(فلعل بعضهم ان يكون ابلغ من بعض) اي في تقرير حجته (فاحسب انه صادق
فاقضي له فمن قضيت له بحق مسلم) هذا قيد اتفاقي لا للاحتراز عن الكافر (فانما
هي قطعة من النار فليحملها او يذرها) اراد به التوبيخ لا التخيير كما في قوله تعالى
❋ فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر ❋ تقدم الكلام عليه في اول فصل انكم
(ق) عائشة رضي الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت سرقت
امرأة مخزومية فاراد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان يقطع يدها فاستشفع لها
اسامة بن زيد وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يحبه فلم يقبل وقال يا اسامة اتشفع

صحيفه ٢٢ جلد اول

من الصوفية

جلد اول صحيفه ١٩٢

فى حد من حدود الله فقال عليه السلام (انما اهلك الذين قبلكم انهم كانوا) بفتح الهمزة فاعل اهلك (اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد) اعلم ان هذا الحصر ادعائى لان الامم الماضية كانت فيهم امور كثيرة غير المحاباة فى حدود الله (وايم الله) بفتح الهمزة وضم الميم اسم وضع للقسم اصله ايمن حذفت النون للتخفيف وهمزته همزة وصل وقال الكوفيون ايمن جمع يمين (لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها) وفى الحديث نهى عن الشفاعة فى الحدود بعد بلوغ الامام ولهذا رد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شفاعة اسامة وما قبله فالشفاعة من المجنى عليه جائزة والستر على الذنب مندوب اذا لم يكن صاحب شر واذى وفيه وجوب العدل فى الرعية واجراء الحكم على السوية (خ) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (انما بقاؤكم) اى زمان بقائكم (فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة العصر الى غروب الشمس) مر معناه فى هذا الفصل فى حديث انما اجلكم (خ) جبير بن مطعم) روى البخارى عنه قيل ما رواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ستون حديثا له فى الصحيحين عشرة انفرد البخارى بثلثة ومسلم بحديث قال مشيت انا وعثمان الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكان يقسم من خمس خيبر فقلنا يا رسول الله اعطيت بنى هاشم وبنى المطلب من سهم ذوى القربى وتركتنا ونحن وهم بمنزلة واحدة منك فى القرابة فقال عليه الصلاة والسلام (انما بنو المطلب وبنو هاشم شئ واحد) اعلم ان هاشما والمطلب ونوفل وعبد شمس ابناء عبد مناف وعبد مناف هو الجد الرابع لرسول الله صلى الله تعالى وسلم وجبير بن مطعم من بنى نوفل وعثمان بن عفان من بنى عبد شمس والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم من بنى هاشم اذا عرفت هذا فمعنى قوله شئ واحد انهما فى الجاهلية كانتا متحدتين فى الحلف على ان يعاونوا محمدا ولا تسلموه الى قريش حين طلبت قريش وبنو كنانة وحلفتا على بنى هاشم وبنى المطلب ان لا ينا كحوهم ولا يبايعوهم حتى يسلموا اليهم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فبقيتا فى الاسلام على تلك النصرة وقضاء حق القرابة ولم يكن كذلك بنو عبد شمس ونوفل ولهذا لم يعطهم قوله شئ بالهمزة وروى بكسر السين المهملة وتشديد الياء اى مثل والرواية الاولى هى المشهورة وفى الحديث دلالة على ان علة الاستحقاق بسهم ذوى القربى النصرة مع القرابة وتلك النصرة منقطعة الآن فصار استحقاقهم بالفقر والحاجة (ق) سهل بن سعد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال اطلع رجل من شق فى باب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكان فى يده عليه الصلاة

﴿ والسلام ﴾

والسلام مدرى يحك بها رأسه فقال عليه الصلاة والسلام لو اعلم انك تنظر طعنت بها عينك (انما جعل الاذن من قبل البصر) اى لاجل جهته يعنى انما احتيج الى الاستئذان فى الدخول لئلا يقع نظر من فى الخارج الى داخل البيت فيكون النظر بلا استئذان منهيا كالدخول مدرى بكسر الميم وسكون الدال المهملة حديدة يسوى بها شعر الرأس (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه) وفيه دلالة على انه لا يجوز للقائمين ان يصلوا خلف القاعد وبه قال احمد ومالك وذهب ابو حنيفة والشافعى الى جوازه وقالا هذا الحديث منسوخ بما روى مسلم ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم صلى فى مرض موته قاعدا وابو بكر والناس خلفه قياما ولم يأمرهم بالقعود (ق) (ابن عباس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال مر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بشاة ميتة لمولاة ميمونة فقال هلا اخذتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا انها ميتة فقال عليه السلام (انما حرم من الميتة اكلها) وفيه دلالة على ان ماعدا المأكول من اجزاء الميتة كالشعر والسن وغيرهما غير محرم فيجوز الانتفاع به انما حرم اكلها لنجاستها فيعلم منه انه لا يجوز بيعها والغرض من هذا الحصر بيان كون اهابها غير محرم فيجوز اخذه (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (انما سمى الخضر) بالرفع قائم مقام الفاعل ومفعوله الثانى محذوف اى خضرا (لانه جلس فروة) بالفاء يعنى قطعة ارض يابسة (بيضاء) يعنى خالية عن النبات (فاهتزت) اى تحركت (تحته خضراء) وهى حال من الضمير العائد الى الفروة وماذكره الثعلبى من ان اسمه بليا بباء موحدة مفتوحة وياء مثناة تحت بعد اللام واسم ابيه ملكان بفتح الميم وسكون اللام والخضر لقبه فلا ينافى الحديث لان الاسم يطلق على اللقب ايضا وفيه اثبات الكرامة للخضر وجواز الاشتغال بمعرفة اللغات ووجوه التسميات (ق) عمار بن ياسر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال بعثنى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت فى الصعيد كما تتمرغ الدابة ثم اتيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال عليه الصلاة والسلام (انما كان يكفيك ان تقول) يعنى تفعل (بيديك هكذا ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وكذا اليمين على الشمال وظاهر كفيه ووجهه) وروى ثم ضرب بيديه الى الارض فنفض يديه فمسح وجهه وكفيه قاله له) وفى الحديث دلالة على ان المحدث والجنب فى التيمم سواء وعلى ان التيمم ضربة واحدة

١٩٨

صحيفه ٩٢ جداول

صحيفه ١٦٢ جداول

و به اخذ احمد وعلى ان النفض فى التيمم مسنون لئلا يقبح وجهه أراد به النفض اليسير ليقل التراب فلو نفض بحيث يذهب جميع التراب منهما لم يجز التيمم عند الشافعى لان ايصال التراب واجب عنده وجاز عند ابى حنيفة لانه غير واجب عنده والاكثرون على انه ضربتان لقوله عليه السلام التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين الجواب عن حديث عمار ان المراد به بيان صورة الضرب للتعليم لابيان مايحصل به التيمم (م) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (انما مَثَلُ هذا مَثَلُ الذى يصلى وهو مكتوف) اى مشدود اليدين الى كتفيه (يعنى الذى يصلى) هذا من لفظ الراوى او المصنف تفسير للفظ هذا (ورأسه معقوص) اى مجموع شعره عليه يعنى مثل المصلى المعقوص رأسه فى الكراهة كمثل المصلى المكتوف لان شعره اذا لم يكن منتشرا لايسقط على الارض فلايصير فى معنى الساجد بجميع اجزائه كما ان يدى المكتوف لايقعان على الارض فى السجود (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (انما مثلى ومثل امتى كمثل رجل استوقد نارا فجعلت الدواب والفَرَاش) بالفتح دويبة تطير تتساقط فى النار (يقعن فيها وانا آخِذٌ بِحُجَزِكم) جمع الحجزة بضم الحاء المهملة وسكون الجيم والزاى المعجمة وهى معقد الازار خصه بالذكر لان اخذ الوسط اقوى فى المنع يعنى انا آخذكم حتى ابعدكم عن النار (وانتم تَقَحَّمُونَ فيه) اى فى النار على تأويل المذكور اصله تتقحمون فحذف احدى التائين ومعنى التمثيل ان النبى صلى الله عليه وسلم فى منعهم عن المعاصى والشهوات المؤدية الى النار وكونهم متقحمين متكلفين فى وقوعها مشبه بشخص مشفق يمنع الدواب عنها وهن يغلبنه وفى الحديث اخبار عن فرط شفقته على امته وحفظهم عن العذاب ولاشك فيه لان الامم فى حجز الانبياء كالصبيان الاغبياء فى اكتاف الاباء صلوات الله عليهم وسلامه (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال ان امرأتين من هذيل رمت احداهما الاخرى فقتلتها وما فى بطنها فامر النبى صلى الله عليه وسلم فى الجنين بغرة وهى عبد او امة وفى الأم بدية فقضى بكلتيهما على عاقلة القاتلة فقال واحد منهم كيف اغرم من لاشرب ولا اكل ولانطق ولااستهل فمثل ذلك يطل فقال عليه السلام (انما هذا من اخوان الكهان قاله لحمل) بفتح الحاء المهملة وفتح الميم (بن مالك بن النابغة) بالغين المعجمة قال الخطابى انما ذمه الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم لانه عارض الحكم الشرعى وزين القول فيه بالسجع على مذهب الكهان فى ترويج اباطيلهم بالاسجاع يطل اى يبطل (م) عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال سمع النبى صلى الله تعالى

عليه وسلم اصوات رجلين اختلفا فى آية الله فخرج والغضب يعرف فى وجهه فقال صلى الله تعالى عليه وسلم (انما هلك من كان قبلكم باختلافهم بالكتاب) يعنى ان الامم السابقة اختلفوا فى الكتب المنزلة فكفر بعضهم بكتاب بعض فهلكوا فلا تختلفوا انتم فى هذا الكتاب والمراد بالاختلاف ما كان بحسب نظمه المفضى الى النزاع فى كونه منزلا لا الاختلاف فى وجوه المعانى (ق) زينب بنت جحش رضى الله تعالى عنها) قيل ماروته عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم احد عشر حديثا اخرج لها فى الصحيحين حديثان متفق عليهما لكن الحديث المذكور فى المتن ليس احدهما بل ما اتفقا عليه مما روته زينب بنت جحش لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على الميت فوق ثلثة ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا والحديث المذكور فى المتن مما انفرد به مسلم راويته زينب بنت ابى سلمة روت عن امها ام سلمة عجبا من المص انه اشتبه عليه زينبان وذكر احداهما مكان الاخرى قالت ام سلمة جاءت الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم امرأة فقالت ان ابنتى توفى عنها زوجها وقد اشتكت عينها افنكحلها فقال عليه السلام ثلث مرات لا فقال عليه السلام (انما هى اربعة اشهر وعشرا) ضمير هى راجعة الى عدة الوفاة (وقد كانت احداكن فى الجاهلية ترمى بالبعرة على رأس الحول) قيل رميها بالبعرة اشارة الى ان اعتدادها سنة لزوجها فى جنب ما يجب عليها من حق الزوج اهون عليها من رمى تلك البعرة او الى انها رمت بالعدة وخرجت منها كانفصالها من هذه البعرة وفى الحديث توبيخ على استكثارها عدة بنتها وطلبها الاكتحال فيها لان عدتهن للوفاة فى الجاهلية كانت سنة ثم خففت فصارت اربعة اشهر وعشر اقيل فى تكراره عليه السلام النهى ثلث مرات بعدما قالت السائلة اشتكت عينها دلالة على عدم جواز الكحل للمعتدة وان كان من عذر فيكون حجة على من جوزه لعذر كابى حنيفة ومالك ويمكن ان يقال صور الضرورات مستثناة والحديث محمول على ان العذر الذى كان بها لم يصل الى حد جاز فيه الترخيص بالتداوى (م) حفصة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها قالت حكانى بن عمر رضى الله تعالى عنه انه لقى ابن صياد فقال له قولا اغضبه فانتفخ حتى ملاء السكة فقلت له ما اردت من ابن صياد اما علمت ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال (انما يخرج من غضبة) اى لاجل غضبة يغضبها سلاسله (يغضبها) ضميره مفعول به وفيه اشعار لشدة غضبه حيث اوقع غضبه على الغضبة وهى المرة من الغضب ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا على قول من يجوز ان يكون ضميرا (يعنى الدجال) وفيه دلالة على ان ابن الصياد هو الدجال (خ) ام سلمة رضى الله تعالى عنها) روى البخارى عنها قالت قلت

يارسول الله انى امرأة اشد ضفيرة رأسى افانقضه لغسل الجنابة فقال عليه السلام لا (انما يكفيكِ ان تحثى) بسكون الياء اصله تحثين على وزن ترمين فسقط النون علامة للنصب (على رأسكِ ثلث حثيات) يقال حثى التراب اذا اثاره والمراد بالحثيات التارات التى يأخذ فيها الماء بيديها وتفيض على رأسها وليس المراد منه الحصر فى ثلث بحيث لايجوز اقل منها او اكثر بل المراد منه ايصال الماء الى اصول الشعر فان وصل الى ظاهره وباطنه مرة بمرة فالثلث سنة والا فالزيادة واجبة حتى يصل اليها (ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين) وفى الحديث دلالة على ان نقض الضفيرة للمرأة غير واجب فى الغسل اذا بلغ الماء اصول الشعر (م) عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (انما يلبس الحرير من لاخلاق له) يعنى من لانصيب له فى اعتقاد الآخرة هذا فى حق الكافر ظاهر واما فى حق المؤمن فلعدم جريانه على موجب اعتقاده ويجوز ان يراد به من لا نصيب له من لبس الحرير فى الآخرة فيكون عدم نصيبه منه كناية عن عدم دخول الجنة لقوله تعالى ولباسهم فيها حرير وهذا فى حق الكافر ظاهر واما فى حق المؤمن فمحمول على التغليظ والله اعلم

﴿ الباب الثالث ﴾

(ق) ابو موسى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لا احدَ اصبرُ على اذى) وهو بمعنى المؤذى وهو المكروه المؤلم ظاهرا كان او باطنا وهو فى حق الله تعالى مايخالف رضاه وامره (سَمِعَهُ) صفة اذى اى كلام مؤذى (من الله) وهو متعلق باصبر والصبر حبس النفس عما تشتهيه وهو فى حق الله تعالى حبس العقوبة عن مستحقها الى وقت ومعناه قريب من معنى الحلم الا ان الفرق بينهما ان المذنب لايأمن العقوبة فى صفة الصبور كما يأمنها فى صفة الحليم (انه يشرك به) هذا تعليل لما قبله (ويجعل له الولد) الفعلان كلاهما على صيغة المجهول (ثم هو يعافيهم ويرزقهم) يعنى يقول بعض عباد الله وامائه ان له شريكا فى ملكه وينسب له ولدا ثم الله يعطيهم من انواع النعم من العافية والرزق وغيرهما فهذا كرمه ومعاملته مع من يؤذيه فاظنك بمعاملته مع من يتحمل الاذى منه ويثنى عليه (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لا احدَ اغيرُ) بالرفع خبر لا وهو افعل تفضيل من الغيرة ويجوز ان يكون صفة احد والخبر محذوف (من الله) والغيرة بفتح الغين المعجمة كراهة شركة الغير فى حقه وهى مستحيلة فى شان الله تعالى والمراد بها ههنا شدة المنع لان الغائر على اهله مانع عنه عادة فالمنع من لوازم الغيرة (ولذلك

صحـ ٧٦

حرم الفواحش) الفاحشة ماتجاوز عن حد الشرع (ماظهر منها ومابطن
ولا احد احب اليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه) اى ذاته اعلم ان هذه المحبة
فى الحقيقة لمصلحة عباده لانهم يثنون عليه فيثيبهم فينتفعون به لا ان فى مدحه
عائدا اليه وفى روايه اسماء بنت ابى بكر لاشئ اغير من الله (خ) ابن عباس
رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (لابأس عليك طهور) يعنى لاشدة
عليك فى مرضك بالحقيقة لانه سبب لطهارتك من الذنوب (ان شاء الله تعالى قاله
لاعرابى دخل عليه يعوده) من العيادة قال الراوى فقال الاعرابى كلا بل حمى تفور على
شيخ كبير تزيره القبور يعنى بل فيه بأس شديد لانه حمى تغلى كغليان القدر قريب
من ان تزيرنى القبور فقال عليه الصلاة والسلام فنعم اذن يعنى هذا المرض ليس
بمطهر لك اذا لم تقبل ماقلته الاظهر انه كان من المنافقين قال الجوهرى الاعرابى
منسوب الى الاعراب وهم سكان البادية خاصة وليس هو جمع عرب لان العرب
من كان من نسل اسمعيل عليه الصلاة والسلام سواء كان ساكنا بالبادية اوغيرها
وانما النسبة اليهم عربى (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لاتأكلوا
بالشمال فان الشيطان يأكل بالشمال) قال الكلاباذى الشيطان جسم يجوز
ان يكون له يمين لكن لايأكل بيمينه لانه معكوس مقلوب الخلقة فنهى النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم ان يفعلوا كفعله ويجوز ان يقال شمال الانسان مشئوم بدليل
ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عينه للاستنجاء وان الكافر يعطى به كتابه
يوم القيمة فيكون يدا الشيطان كلتاهما شمالا لان نفسه مشئوم فكره
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم للمؤمن ان يأكل بشماله لئلا يذهب بركة
الطعام ويجوز ان يقال النهى عن الاكل بالشمال لان فيه استهانة
بنعمة الله لان الشئ اذا حقر يتناول باليسرى عادة (م) ابوهريرة رضى الله
تعالى عنه) روى مسلم عنه (لاتبادروا الامام اذا كبر فكبروا) لاتسبقوا هذا الى آخر
الحديث تفصيل لبعض ما اجمله (واذا قال ولا الضالين فقولوا آمين)
يمدو بقصر وتشديد الميم خطأ معناه ليكن كذا كذا قاله الجوهرى استدل به
مالك على ان الامام لايقول آمين لانه عليه الصلاة والسلام قسم والقسمة تنافى
الشركة فنقول قضية القسمة كانت كذلك لولم يعارضها حديث آخر وهو
اذا امن الامام فامنوا (واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده)
معناه سمع الله الحمد لمن حمده واجاب بخير كذا روى عن على رضى الله تعالى عنه
وقيل معناه قبل الله كما يقال سمع القاضى البينة اى قبلها وفى الفوائد الحميدية الهاء
فى حمده للسكتة والاستراحة لا للكناية كذا نقل من الثقات وفى المستصفى الهاء
للكناية (فقولوا اللهم ربنا لك الحمد) احتج به ابو حنيفة رحمه الله تعالى

صحـ ٢٧٠

على ان الامام لايقول ربنالك الحمد لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قسم الاقوال بين الامام والمؤتم والشركة فيها تنافي القسمة كما في قوله عليه الصلاة والسلام البينة للمدعي واليمين على من انكر وقال صاحباه والشافعي انه يقولها واستدلوا بما روي عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يجمع بين الذكرين والجواب انه محمول على حالة الانفراد (ق) ابن مسعود رضي الله تعالى عنه لاتباشر المرأة المرأة) هذا خبر بمعنى النهي يعني لاتمس بشرة امرأة بشرة امرأة اخرى وهي ظاهر جلد الانسان (فتنعتها) بالنصب اي تصف مارأت من حسن بشرة الاخرى (لزوجها كانه ينظر اليها) فيتعلق قلبه بها فيقع بذلك فتنة المنهي في الظاهر وان كان المباشرة لكنه في الحقيقة هو التوصيف المذكور قال صاحب التحفة رقم المصنف هذا الحديث بعلامة ق لكنه مما انفرد به البخاري اخرجه عن ابي وائل وهكذا رواه صاحب شرح السنة والحميدي (م) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لاتبتاعوا التمر حتى يبدو صلاحه) وهو ان يصلح للتناول عمل الشافعي بالحديث ولم يجوز بيع التمر قبل ظهور صلاحه وجوزه ابوحنيفة رحمه الله تعالى لانه مال متقوم منتفع به في الزمان الثاني فيجوز كما في بيع الجحش ويمكن ان يقال هذا الحديث متروك الظاهر عند الشافعي ايضا لانه صحح البيع بشرط القطع فلاينتهض حجة له باطلاقه (ولاتبتاعوا التمر بالتمر) يعني متفاضلا (و) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لا تبدؤا اليهود ولاالنصارى بالسلام) قيل النهي للتنزية وضعفه النووي وقال الصواب ان ابتداءهم بالسلام حرام لانه اعزاز الكفار وقال الطيبي المختار ان المبتدع لايبدأ بالسلام ولوسلم على من لا يعرفه فظهر ذميا او مبتدعا يقول استرجعت سلامي تحقيرا له واما اذا سلموا على المسلم فقد جاء في حديث آخر انه يردهم بقوله وعليكم ولايزيد عليه ولكن الدعاء لهم بمقابلة احسانهم غير ممنوع لما روي ان يهود يا حلب للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم نعجة فقال عليه الصلاة والسلام اللهم جمله فبقي اسوداد شعره الى قريب من سبعين سنه (فاذا لقيتم احدهم في طريق فاضطروه الى اضيقه) يعني لاتتركوا اليهم صدر الطريق هذا في صورة الازدحام واما اذا خلت الطريق فلاحرج (ق) ابوبشير الانصاري رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قيل لم يوقف على اسمه مارواه على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اربعة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث (لايبقين) بفتح القاف من الابقاء في رقبة بعير (قلادة من وتر) بفتحتين واحد اوتار القوس (اوقلادة) شك

الراوى فى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال قلادة من وتر او قال قلادة ولم يقيدها بالوتر (الاقطعت) قيل سبب النهى خوف اختناق البعير بها عند شدة الركض او عند تشبث الوتر بالشجر وقيل انهم كانوا يقلدون الابل الاوتار لئلا يصيبهم العين فنهاهم عن ذلك اعلاما بان الاوتار لاترد شيئا واما من فعل ذلك للزينة فلا بأس (م) ابن عمر رضى الله تعالى عنه لاتبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه) معناه واضح قال صاحب التحفة رقم الشيخ بعلامة مسلم لكنه مما اتفقا عليه (م) (عثمان رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لاتبيعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين) معناه واضح (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لاتبيعوا الذهب بالذهب الامثلا بمثل) وهو حال او تمييز (ولاتشفوا) من باب الافعال اى لاتزيدوا فى البيع (بعضها على بعض) وهذه الجملة تأكيد لما قبله الشف من الاضداد يستعمل فى النقصان والزيادة وهنا بمعنى الزيادة بقرينة على والذهب قد يؤنث (ولاتبيعوا الورق بالورق الامثلا بمثل ولاتشفوا بعضها) الضمير فيه عائد الى الورق باعتبار الفضة (على بعض ولاتبيعوا منها غائبا بناجز) اى نسيئة بنقد والناجز هو الحاضر ومنه انجاز الوعد اى احضاره (م) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لاتتخذوا شيئا فيه الروح غرضا) وهو الهدف المرمى بالسهام ونحوها قاله عليه الصلاة والسلام لما رأى الناس يرمون دجاجة محبوسة للرمى قال النووى هذا النهى للتحريم لانه عليه الصلاة والسلام قال فى رواية ابن عمر لعن الله من فعل هذا ولانه تعذيب للحيوان وتضييع المالية من غير فائدة (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لاتتركوا النار فى بيوتكم حين تنامون) تقدم الكلام عليه فى اخر فصل ان فى حديث ان هذه النار عدو لكم (خ) (ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (لاتمنوا لقاء العدو فاذا لقيتموهم) اى العدو يستوى فيه الواحد والجمع كما قال تعالى * فانهم عدو لى * (فاصبروا) انما نهى عن تمنى لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب والوثوق بالقوة ولانه يتضمن قلة الاهتمام بالعدو وتحقيرهم وهذا يخالف الاحتياط (م) (ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لاتجعلوا بيوتكم مقابر) اى كالمقابر فى خلوها عن الذكر والطاعة بل اجعلوا لبيوتكم من القرآن نصيبا وقيل معناه لاتدفنوا امواتكم فى بيوتكم ولكن قوله عليه الصلاة والسلام (ان الشيطان ينفر من البيت الذى تقرأ فيه سورة البقرة) لايناسب هذا المعنى ولان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم دفن فى بيته وقيل معناه لاتجعلوا بيوتكم اوطانا للنوم لاتصلون فيها فان النوم اخ الموت وفى الحديث دلالة على عدم كراهة ان يقال سورة البقرة

وحجة على من كرهه وقال ينبغى ان يقال السورة التى فيها البقرة (م) ابو مرثد رضى الله تعالى عنه) بفتح الميم وسكون الراء وفتح التاء المثلثه (الغنوى) بفتح الغين المعجمة وفتح النون قيل هو من كبار الصحابة مارواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حديثان انفرد مسلم بهذا الحديث (لاتجلسوا على القبور) النهى للتنزيه انما كره الجلوس على القبر لما فيه من الاستخفاف للميت ولم يكرهه بعض العلماء لماروى ان ابن عمر رضى الله تعالى عنه كان يجلس على القبور وعليا كان يضطجع عليها وحملوا النهى على الجلوس للبول (ولاتصلوا اليها) لان فيه مشابهة الكفار (خ) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (لاتحاسدوا) الحسد تمنى زوال نعمة المحسود الى الحاسد وهو مذموم (ويروى لاحسد الافى اثنتين) اى فى خصلتين اثنتين (رجل) اى خصلة رجل وهو بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالجر بدل من الاثنتين ويروى فى اثنين اى فى شان اثنين فعلى هذا لاحاجة الى تقدير خصلة فى رجل (آتاه الله) اى اعطاه (القرآن فهو يتلوه آناء الليل) اى فى ساعاته (وآناء النهار) فهو اى الحاسد (يقول لو اوتيت مثل ما اوتى هذا لفعلت كما يفعل ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه فى حقه) اى فى حق الله قيد به لان كل انفاق ليس جائز الحسد بل الانفاق فى سبيل الله (فيقول لو اوتيت مثل ما اوتى) اى المحسود (لفعلت كما يفعل) اعلم ان هاتين الصورتين صورتا الغبطة لا الحسد لان الغبطة ان تتمنى لك مثل مالاخيك من غير تمنى زواله عنه وهذ مرضى اذا كان التمنى مما يتقرب به الى الله تعالى وانما اطلق عليها الحسد باعتبار كونها فى صورة الحسد من وجه وان الحصر فيهما غير مقصود بل يفهم بدلالة نصهما ان كل ماهو فى معناهما من القرب والعبادات فالحسد فيه مستحب يعنى لاقدر ولاعزة لشئ مما يتمنى المسلم حصوله فى الدنيا الا لهاتين الخصلتين ومافى معناهما (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لاتحاسدوا ولاتناجشوا) النجش هو ان تزيد فى ثمن سلعة ولا رغبة لك فى شرائها وقيل هو طلب رفعة على احد قيل وهو تحريض الغير على شراء (ولاتباغضوا ولاتدابروا) اى لاتقاطعوا (وكونوا عباد الله اخوانا) قال الشيخ الكلاباذى معنى لاتباغضوا لاتختلفوا فى الاهواء والمذاهب لان البدعة فى الدين والضلال عن الطريق المستقيم يوجب البغض عليه ولاتدابروا اى لاتغتابوا وصفة الاخوة التقابل قال الله تعالى اخوانا على سرر متقابلين (م) ام الفضل رضى الله تعالى عنها) وهى امرأة العباس اخت ميمونه زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقال انها اول امرأة اسلمت بعد خديجة مارونه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثلثون حديثا اخرج لها فى الصحيحين ثلثة احاديث انفرد باحدهما البخارى ومسلم بهذا الحديث

(لاتحرم الاملاجة ولا الاملاجتان) وهى بالجيم ان تمص المرأة الصبى ابنها مرة واحدة (م) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (لاتحرم المصة ولاالمصتان) قال داود لايثبت الرضاع باقل من ثلث رضعات آخذا بظاهر الحديث والاكثرون على ان قليل الرضاع وكثيره محرم واليه ذهب ابوحنيفه رحمه الله تعالى استدلالا بقوله تعالى وامهاتكم اللاتى ارضعنكم سيق لبيان المحرمات وهو باطلاقه يتناول القليل والكثير وخبر الواحد لايصلح ان يقيد اطلاق الكتاب (م) ابوجرى) بضم الجيم وفتح الراء المهملة وتشديد الياء (الهجمى) بضم الهاء وفتح الجيم وكسر الميم وتشديد الياء قال صاحب التحفة لم يخرج الشيخان له حديثا فى صحيحيهما والحديث المنسوب اليه فى المتن مما اخرجه ابوداود فى سننه وانت ترى ان المص نسبه الى مسلم قال اتيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت اعهد الى قال (لاتسبن احدا ولاتحقرن من المعروف شيئا) المعروف اسم لما عرف من طاعة الله تعالى والتقرب اليه ويطلق على الاحسان الى الناس ايضا فان اريد به الثانى فمعناه يحتمل وجهين احدهما لاتحقرن معروفا فعل بك غيرك فتمتنع عن الاقدام بمكافاته فيفضى ذلك الى التهاجر والتقاطع والثانى لاتحقرن معروفا تريدان تفعله انت مع غيرك فتمتنع عن ذلك فتصير بخيلا باعتيادك عليه (ولاتواعد اخاك موعدا) مصدر ميمى (فتخلفه) قيل التواعد يستعمل فى الخير والايعاد فى الشر (م) عبدالرحمن بن سمرة رضى الله تعالى عنه) قيل انه فتح سجستان وكابل ثم نزل البصرة ومات بها مارواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اربعة عشر حديثا اخرج له فى الصحيحين ثلثة احاديث انفرد باحدها البخارى ومسلم بهذا الحديث (لاتحلفوا بالطواغى) جمع طاغية وهى مايعبدونه من صنم وغيره لانها يطغى بها ويجوز ان يراد بها من طغى وجاوز الحد فى الشر وهم عظماء الكفار (ولا بآبائكم) فان قلت اقسم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على الاب حين قال فى حق وفد افلح وابيه ان صدق قلنا تلك الكلمة جرت على لسانه عليه الصلاة والسلام على عادتهم لاعلى قصد القسم (م) عبد المطلب بن ربيعة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قيل ماروى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية احاديث لم يخرج له فى الصحيحين سوى هذا (لا تحل الصدقة لال محمد انماهى اوساخ الناس) اى سبب لذهاب ذنوبهم لان الثواب يزاد بها جعل الصدقة وسخا تجوزا قيد بالصدقة لان الهدية جائزة للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم واهله لانها يراد بها الالفة تقدم الكلام على تفضيل الصدقة فى الباب الثانى فى حديث انى لانقلب

الى اهلى (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لاتختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالى ولاتخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام) قال النووى تختصوا باثبات التاء فى الاول بين الخاء والصاد وبحذفها فى الثانى هكذا وقع فى اصول نسخ مسلم ليلة الجمعة مفعول به وكذا يوم الجمعة (الا ان يكون فى صوم يصوم احدكم) ذكر فى شرح المشكوة تقديره الا ان يكون يوم الجمعة واقعا فى يوم صوم يصومه احدكم وذلك بان كان نذر ان يصوم يوم يلقى حبيبه فوافق يوم الجمعة اقول على هذا يلزم ان يكون يوم الجمعة مظروفا ليوم الصوم وهو غير مستقيم الوجه ان يقال الضمير فى يكون عائدا الى مصدر لاتختصوا قال الامام الطيبى سبب النهى ان الله استأثر يوم الجمعة لعباده فلم يران يخصه العبد بشئ من الاعمال سوى ما يخصه به وقال النووى سببه ان يوم الجمعة يوم عبادة وتبكير الى الصلوة واكثار ذكره ويوم غسل فاستحب الفطر فيه ليكون اعون على هذه الوظائف وادائها بلاسآمة كما استحب الفطر للحاج يوم عرفة فان قلت لو كان كذلك لمازال الكراهة بصوم يوم قبله او بعده واجيب عنه بان يوم الجمعة وان حصل فتور فى وظائفه بسبب صومه لكن يمكن ان يحصل له بفضيلة الصوم الذى قبله او بعده ما ينجبر ذلك به وقال شارح احكام الاحكام سببه ان هذا اليوم كان له فضيلة جدا على الايام وكان الداعى الى صومه قويا فنهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عنه حذر ان يلحقه العوام بانوا جبات بتتابعهم على صومه الى هنا كلامه لكن يرد عليه النقض بيوم عرفة وعاشوراء فانه يندب صومهما ولايلتفت الى هذا الاحتمال البعيد وانت خبير بان هذه الاقوال بيان اسباب النهى عن تخصيص يوم الجمعة دون تخصيص ليلته وقال الشيخ المظهر انما نهى عن تخصيصهما تحذيرا عن موافقة اليهود والنصارى لانهم كانوا يعظمون يوم السبت والاحد بالصيام وليلتهما بالقيام زاعمين انهما اعز ايام الاسبوع فاستحب ان يخالفهم فى طريق تعظيم ماهو اعز الايام وهو يوم الجمعة قال النووى فى الحديث نهى صريح عن تخصيص ليلة الجمعة بصلوة احتج به العلماء على كراهية الصلوة المبتدعة التى تسمى الرغائب قاتل الله واضعها وقد صنف الائمة مصنفات فى تقبيحها وتضليل مبتدعها اكثر من ان يحصى (خ) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (لاتختلفوا) المراد به الاختلاف فى الكتاب من جهة كونه منزلا كما وقع بين القراء فى زمن عثمان رضى الله تعالى عنه وبالغوا فيه حتى كفر بعضهم بعضا وخافوا الفرقة فجمع عثمان القرآن بحسن اختيار الصحابة رضى الله تعالى عنه على مصحف

واحد وهو آخر العرضات من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وامر بنسخه في المصاحف وبحريق ماسواه قطعا لمادة الخلاف (فان من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لاتخيروا بين الانبياء) يعنى لاتفضلوا بعضهم على بعض من عند انفسكم اومعناه لاتفضلوا تفضيلا يؤدى الى تنقيص المفضول منهم والازراء به وهو كفر اومعناه لاتفضلوا فى نفس النبوة فانهم متساوون فيها وانما التفاضل بالخصائص وفضائل اخرى كما قال تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض الآية (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لاتخيرونى من بين الانبياء) اى تخييرا يؤدى الى التخاصم تقدم سبب ذكره فى الباب الثانى فى حديث انى لاول من يرفع رأسه (فان الناس يصعقون) بفتح العين يقال صعق الرجل اذا اصابه فزع فاغمى عليه وربما عنه ثم استعمل فى الموت كثيرا لكن هذه الصعقة صعقة فزع يكون بعد البعث يؤيده ذكر الافاقة بعده لان الافاقة انما تستعمل فى الغشى والبعث فى الموت فان قلت قد جاء استعمال البعث هنا فى رواية وهى فلا ادرى احوسب بصعقته يوم الطور او بعث قبلى قلنا يجعل لفظ البعث مجازا عن الافاقه توفيقا بين الروايتين (يوم القيمة فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسى) اى ملتبس برؤية موسى (آخذ بقائمة) خبر مبتدأ محذوف اى موسى آخذ والجملة الاسمية حال من موسى (من قوائم العرش فلا ادرى افاق) بحذف حرف الاستفهام (قبلى ام جزى) على بناء المجهول بهمزة فى آخره اى اكتفى بصعقة الطور (خ) ابو طلحة رضى الله تعالى عنه) قيل انه مشهور بكنيته كان من الرماة روى انه عليه الصلاة والسلام قال لصوت ابى طلحة فى الجيش خير من مائة رجل ماروا عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عشرون حديثا له فى الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم منها بحديث والبخارى بهذا (لاتدخل الملائكة) اى ملائكة الرحمة والاستغفار (بيتا فيه كلب) قيل المراد به غير كلب الصيد والماشية لان اقتناءهما غير حرام وقال النووى الاظهر انه عام فى كل كلب لاطلاق الحديث غايته ان يكون اتخاذ كلب الماشية ونحوه ممنوعا فى البيت حذرا عن امتناع الملائكة فلايلزم منه ان يمنع اتخاذه خارج البيت (ولاصورة تماثيل) تقدم سبب امتناعهم عن الصور فى الباب الثانى فى حديث ان البيت الذى فيه الصور (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لاتدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم) يعنى اهلكوا بخسف او عذاب (ان يصيبكم) بفتح الهمزة اى خشية

ان يصيبكم (ما اصابهم الا ان تكونوا باكين) استثناء من احوال المخاطبين يعنى لاتدخلوا فى حال من الاحوال الا فى حال البكاء وفى الحديث حث على الاعتبار والبكاء والخوف عند المرور على ديار الظلمة المهلكين بالعذاب والبلاء وفيه اشارة الى ان ديارهم لاتتخذ منازل واوطانا كيلا يستمر بكاء المتوطن (م) ام سلمة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها قالت ضج ناس من اهل ابى سلمة عند موته ودعوا على انفسهم فقال عليه الصلاة والسلام (لاتدعوا على انفسكم الا بخير فان الملائكة يؤمنون على ماتقولون) اى فى دعائكم خيرا كان او شرا (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لاتذبحوا الا مسنة) وهى الثنية وهى من الضأن والمعز بنت سنة ومن البقر بنت سنتين ومن الابل بنت خمس سنين (الا ان يعسر عليكم) اى ذبحها بان لاتجدوها (فتذبحوا جذعة) وهى ما يكون قبل المسنة (من الضأن) استدل بعض الفقهاء بالحديث على ان الجذعة لاتجزئ فى الاضحية اذا كان قادرا على مسنة واجمع الامة على جوازه وحملوا الحديث على الاستحباب لقوله عليه الصلاة والسلام نعمت الاضحية الجذع من الضأن قيل هذا اذا كان الجذع عظيما بحيث لو خلط بالثنيات لاشتبه على الناظرين من بعيد (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لاتذهب الليالى والايام) اى لاينقطع الزمان (ولا يأتى يوم القيمة حتى يملك رجل يقال له جهجاه) وهو بفتح الجيم واسكان الهائين وفى بعض نسخ مسلم جهجاه بها آت وفى بعضها جهجا بحذف الهاء بعد الالف والاول هو المشهور (ق) ابو بكرة وجرير وابن عمر رضى الله تعالى عنهم) اتفقا على الرواية عنهم (لاترجعوا بعدى) اى بعد فراقى من موقفى هذا قاله بمنى فى حجة الوداع او معناه بعد مماتى يعنى اثبتوا على ما انتم عليه اليوم من الايمان والتقوى ولاترجعوا الى الحالة الاولى (كفارا) هذا مأول لان المسلم لايكفر بالكبيرة وقتل المسلم الآخر وقيل المراد به كفران نعمة الاسلام فان من شكر الاسلام محبة اهله وعن هذا قال عليه الصلاة والسلام والله لاتؤمنون حتى تحابوا او معناه متشبهين بالكفار وقال الخطابى معناه متكفرين اى متلبسين بالسلاح او المراد به حقيقة الكفر ان استحلوا ذلك (يضرب بعضكم) بالرفع استئناف جواب عمن يسأل عن تلك الحالة الاولى وروى بالجزم على انه بدل من ترجعوا او جزاء لشرط مقدر يعنى ان ترجعوا كما يقال لاتكفر تدخل النار على مذهب الكسائى وقال القاضى الاعتماد على الرواية الاولى (رقاب بعض) جمع رقبة وهى مؤخر اصل العنق (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لاتزال جهنم تقول هل من مزيد) قيل الحكمة

فى طلبها الزيادة طلب الوفاء بوعد الله فانه تعالى قال للجنة والنار لكل واحد منكما ملؤها (حتى يضع فيها رب العزة) وفى الصحاح يقال عزه يعزه عزا بالفتح اذا غلبه وقوى عليه والاسم منه العزة (قدمه) وفى رواية رجله معناهما ظاهر وهذا من المتشابه مذهب السلف فيه التسليم من غير كلام فيه ومن التزم تأويله من الخلف يقول وضعها كناية عن دفعها وتسكين سورتها كما تقول وضعت رجلى على فلان اذا قهرته او نقول المراد من القدم قوم مسمى بهذا الاسم او المراد به من قدمهم الله واعدهم للنار من الكفرة فتمتلئ منهم جهنم كما يراد بالقبض بفتح الباء المقبوض ومنه قوله تعالى وبشر الذين آمنوا ان لهم قدم صدق اى ما قدموه من الاعمال الصالحة وايضا المراد بالرجل جماعة من الناس وهو وان كان موضوعا لجماعة كثيرة من الجراد ولكن الاستعارة لجماعة من الناس غير بعيدة ومنهم من يقول المراد به قدم بعض مخلوقاته اضافتها الى الله تعالى تعظيما كما قال تعالى فنفخنا فيه من روحنا وكان النافخ جبريل ومنهم من يقول القدم اسم لقوم يخلقهم الله تعالى لجهنم قال القاضى عياض هذا اظهر التأويلات لعل وجهه ان اماكن اهل الجنة تبقى خالية فى جهنم ولم ينقل ان اهلها يرثون تلك الاماكن فى جهنم ويقال فى حقهم ان الله يختص بنعمته من يشاء كما يرث اهل الجنة اماكن اهل النار فى الجنة غير جنة اعمالهم ويقال لهم ان الله يختص برحمته من يشاء وهذا من نتائج قوله تعالى سبقت رحمتى على غضبى فيخلق الله خلقا على مزاج لو دخلوا به الجنة لعذبوا فيضعهم فيها فان قلت اذا لائم مزاجهم النار فانى يتصور التعذيب قلنا الموعود ملؤها لا تعذيب كل من فيها (فتقول قط قط) بسكون الطاء وتخفيفها وروى بكسر الطاء منونة وغير منونة بمعنى حسبى والرواية الاولى هى المعتمد عليها وتكرار قط ثلث مرات فى احدى روايات مسلم وفى اكثرها مرتان (وعزتك) الواو فيه للقسم (ويزوى بعضها الى بعض) وهو بالزاى المعجمة على بناء المجهول اى يضم ويجمع من غاية الامتلاء (م) جابر رضى الله تعالى عنه

روى مسلم عنه (لا تزال طائفة من امتى يقاتلون على الحق ظاهرين) اى غالبين الجار والمجرور خبر لا تزال فتكون يقاتلون صفة طائفة فظاهرين حالا ويجوز ان يتعلق بيقاتلون او بظاهرين على ان يكون حالا قيل هم جيوش الاسلام وقيل هم العلماء الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر فيكون مقاتلتهم معنوية قال النووى يحتمل ان تكون هذه الطائفة متفرقة بين المؤمنين فنهم شجعان مقاتلون ومنهم فقهاء متكلمون ولا يلزم ان يكونوا مجتمعين وفى الحديث معجزة ظاهرة فان هذا الوصف كما قال محمد الله تعالى

مازال من زمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى الآن ولا زال ايضا (الى يوم القيمة) اى الى قربه وهو حين يأتي الريح فيأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة (فينزل عيسى ابن مريم فيقول اميرهم) قال صاحب التحفة هو المهدى من ذرية النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (تعال) بفتح اللام خطاب لعيسى عليه السلام (صل بنا فيقول لا) اى لست انا امير عليكم (ان بعضكم على بعض امراء) فيؤم بعضكم بعضا (تكرمة الله هذا الامة) وهو بالنصب مفعول لتكرمة وتكرمة تفعلة من الكرامة مفعول له عامله محذوف اى جعل الله الامام من هذه الامة تكرمة لهم اومفعول مطلق مؤكد لمضمون الجملة اى كرمهم الله تكرمة و يجوز رفعها خبر المبتدأ محذوف اى هذه الفعلة تكرمة (ق) انس رضى الله تعالى عنه) قال انس رضى الله تعالى عنه جاء اعرابى فبال فى المسجد فقال الصحابة مه مه فقال عليه الصلاة والسلام (لا تزرموه) بضم التاء واسكان الزاى المعجمة و بعدها راء مهملة اى لا تقطعوه (دعوه) اى اتركوه حتى يفرغ عن بوله قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو من افراد مسلم (يعنى الاعرابى الذى بال فى المسجد) قال الراوى فلما فرغ الاعرابى عن بوله دعاه فعلمه ان المساجد لا تصلح لشئ من القذر وانما هى للعبادة ثم امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاتى بدلو فصب على بوله انما نهى عن قطع بوله لانه لو قطع عليه بوله لتضرر ولان النجس قد كان حاصلا فى جزء من المسجد فلو اقاموه فى اثناء بوله لتنجست ثيابه ومواضع كثيرة من المسجد وفى الحديث استحباب الرفق بالجاهل وتعليمه من غير تعنيف عليه استدل الشافعى به على ان الارض النجسة تطهر بصب الماء عليها بحيث يغمرها قلنا يجوز ان يكون صب الماء لتسكين رائحته فى تلك الحالة لا للتطهير بل التطهير يحصل باليبس لقوله عليه الصلاة والسلام ذكوة الارض يبسها او يقال روى ان ذلك المكان كان له منفذ فحكان الماء جاريا عليه (م) زينب بنت ابى سلمة ربيبة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) اى بنت زوجته ام سلمة روى مسلم عنها قيل انها كانت افقه من نساء زمانها ماروته عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سبعة احاديث لها فى الصحيحين حديثان احدهما للبخارى والآخر لمسلم قالت كان اسمى برة فسمانى رسول الله زينب فقال عليه السلام (لا تزكوا انفسكم) تزكية الرجل نفسه ثناؤه عليها (الله اعلم باهل البر منكم) وهو اسم لكل فعل مرضى وفيه دلالة على استحباب تغيير الاسم الذى فيه التمدح وكذا ما فيه المذمة لما روى ان ابنة لعمر رضى الله عنه كان يقال لها عاصية فسماها رسول الله جميلة (م) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لا تسافروا بالقرآن فانى لا آمن) اى لا اكون امينا من مخافة (ان يناله العدو) فيهتك حرمته يفهم من هذا التعليل انه ان لم يخف

عن ذلك فلا كراهة فى السفر معه اتفق العلماء على انه يجوز ان يكتب الى الكفار كتاب فيه آية او آيات لان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كتب الى هرقل سورة قل يا ايها الكافرون (ق) عبد الرحمن بن سمرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها) على بناء المجهول (عن غير مسئلة) اى سؤال (اعنت عليها) على بناء المجهول اى اعانك الله على تلك الامارة وحفظك عن الاثم فيها لان عملك يكون لطاعة الامام (وان اعطيتها عن مسئلة وكلت اليها) على بناء المجهول وتخفيف الكاف اى خليت يعنى لا يعينك الله عليها لانك حرصت على المنصب معتمدا على نفسك فتكون انت مفوضا الى تلك الامارة (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (لا تسأل المرأة طلاق اختها) اى فى كونها من بنات آدم (لتستفرغ ما فى صحفتها) صحفة اناء كالقصعة يعنى لتجعل تلك المرأة قصعة اختها خالية عما فيها وهذا كناية عن ان يصير لها ما كان يحصل لضرتها من النفقة وغيرها (ولتنكح) بالنصب بصيغة المعلوم يعنى لتنكح طالبة الطلاق زوج تلك المطلقة وان كانت الطالبة والمطلوبة تحت رجل يحتمل ان يعود ضميره الى المطلوبة يعنى لتنكح ضرتها زوجا آخر فلا تشترك معها فيه وروى على صيغة المجهول يعنى لتجعل منكوحة له وروى ولتنكح بصيغة الامر المعلوم او المجهول عطفا على قوله لا تسأل المرأة يعنى لتثبت تلك المرأة المنكوحة على نكاحها الكائن مع الضرة قانعة بما يحصل لها فيه او معناه ولتنكح تلك المرأة الغير المنكوحة زوجا غير زوج اختها وليترك ذلك الزوج لها او معناه لتنكح تلك المخطوبة زوج اختها ولتكن ضرة عليها اذا كانت صالحة للجمع معها من غير ان تسأل طلاق اختها (فان مالها ما قدر لها) يعنى ان الله تعالى يوصل الى تلك المرأة ما قدر لها من النفقة وغيرها سواء كانت منفردة او مع اخرى ما فى مالها موصولة والجملة الظرفية صلتها ويحتمل ان يكون مال اسم جنس مضافا الى الهاء وفى بعض النسخ فانها باتصال ما بان فعلى هذا يكون ما كافة (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (لا تسألنى امرأة منهن الا اخبرتها) تقدم سبب ذكره فى حديث ان الله لم يبعثنى متعنتا (يعنى باختيار عائشة رضى الله تعالى عنها اياه) هذا تفسير للمخبر به (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لا تسبوا اصحابى لا تسبوا اصحابى) تكرار النهى للتأكيد وللغاية قبح سبهم قال الجمهور من سب واحدا منهم يعزر وقال بعض المالكية يقتل (فوالذى نفسى بيده لو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما ادرك مد احدهم) بضم الميم وروى بفتحها ربع الصاع (ولا نصيفه) وهو لغة

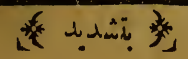
فى النصف كالخميس فى الخمس وقيل النصيف مكيال ايضا دون المدقال الشارح
ضمير نصيفه للاحد وشارح آخر للمد والظاهر ان ذلك يبتنى على معنى
النصيف لانه ان اخذ مكيالا فالضمير للاحد لاللمد وان كان بمعنى النصف
فالضمير للمد لاللاحد المعنى لو انفق احدكم مثل جبل احد ذهبا فى سبيل الله
مابلغ ثوابه ثواب انفاق احد من اصحابى مدا من الطعام ولا نصفه لعل سبب
ذلك ان انفاقهم كان بصدق النية ومزيد الاخلاص مع ماكانوا فى وقت الضرورة
وكثرة الحاجة الى نصرة الدين وذلك معدوم بعدهم وكذا سائر طاعاتهم
فان قلت المخاطبون ان كانوا الصحابة فغير مستقيم وان كانوا من بعدهم فهم
غير موجودين قلت يجوز ان يكونوا الموجودين من العوام الذين لم يصاحبوا النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم ويفهم منه خطاب من بعدهم بدلالة النص (خ)
عائشة رضى الله تعالى عنها) روى البخارى عنها (لاتسبوا الاموات فانهم
قد افضوا الى ماقدموا) اى وصلوا الى ماعملوا من خير وشر فلافائدة فى سبهم
قيل هذا النهى انما يعم فى اموات المسلمين اذالم يتعلق بسبهم مصلحة واما اذا تعلقت
فسبهم جائز كسب الفساق واهل البدع ليجتنب غيرهم عن سلوك طريقهم
وكجرح رواة الحديث لان احكام الشرع مبتنية على بيان حالاتهم وكذا سب
اموات الكفار عموما جائز واما سب المعين منهم فغير جائز لاحتمال موته على الاسلام
الا ان يكون ممن نص الشارع على كونه جهنميا كابى لهب وابى جهل وامثالهما
(م) سمرة بن جندب رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لاتسمين غلامك)
اى عبدك خص العبد بالذكر لان الارقاء اكثر تسمية بها فان قلت يجوز ان يراد
بالغلام الصبى حرا كان اوعبدا كما قال الله تعالى حكاية عن زكريا رب انى يكون لى
غلام اجيب بان تفسيره بالرقيق مروى عن الراوى (يسارا) وهو من اليسر
وهو ضد العسر (ولارباحا) وهو من الربح (ولانجيحا) وهو من النجح وهو الظفر
(ولاافلح) من الفلاح (فانك تقول اثمه هو) الهمزة فيه للاستفهام وثمه بفتح الثاء
المثلثة اشارة الى مكانه (فلايكون) اى لايوجد ذلك المسؤل عنه فى ذلك المكان
(فيقول لا) يعنى اذا سألت رجلا عن واحد مسمى باحد هذه الاسماء وقلت
له هل فى مكان كذا فلان فلم يكن هو فيه يقول ذلك لرجل فى جوابك لافيقع
خلاف التفاؤل (انما هن اربع فلا تزيدن على) بضم الدال هذا مع ماقبله
من كلام الراوى معناه ماسمعته من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انما هو اربع
كلمات فلا تزيدوا على فى الرواية ولاتنقلوا عنى غير الاربع وليس فيه منع القياس
على الاربع وان يلحق بها مافى معناها فان قلت روى عن جابر رضى الله تعالى عنه
انه قال اراد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان ينهى عن ان يسمى بيعلى وببركة وبافلح

و يسار و بنافع و بنحو ذلك ثم رأيته سكت عن ذلك ثم قبض ولم ينه فما التوفيق بينهما قلت معناه اراد ان ينهى عنها بنهى تحريم فلم ينه واما النهى فى الحديث فللتنزيه (ق) عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لاتشتره ولا تعد فى صدقتك وان اعطاكه بدرهم) هذا متعلق بقوله لاتشتره يعنى لاتنظر الى كونه رخيصا ولا ترغب اليه البتة ويجوز ان يتعلق باعطاكه اقول صادفت فى الصحيحين ونسخ المصابيح وغيرها وان اعطاكه باتصال الضمير الى الكاف وفى نسخة والدى تغمده الله برضوانه المصححة على شيخه وان اعطاك هو بانفصال الضمير على ان يكون تأكيد الفاعل اعطى ولعله يكون رواية وله معنى لطيف دراية وهو ان يفهم منه ان شراء المتصدق صدقته من وكيل المتصدق عليه يكون جائزا الان وكيله لايسامح المتصدق كنفسه (فان العائد فى صدقته كالعائد فى قيئه) قاله له حين حمل على فرس) يعنى اركب عليه رجلا غازيا المراد به حمل تمليك بقرينة قوله عليه الصلاة والسلام ولا تعد فى صدقتك (فى سبيل الله) والحمل المذكور ان كان فى طريق الجهاد فمعنى كونه فى سبيل الله ظاهر وان لم يكن فيه فمعناه باعتبار مايؤول الامر اليه لان غرض الواهب من تمليكه غازيا ان يستعمله فيما هو عادته (فاضاعه الذى كان عنده) اى جعله كالشئ الهالك لتقصيره فى رعاية علفه وسقيه (فاراد) اى الواهب وهو عمر رضى الله تعالى عنه (ان يشتريه) قال بعض العلماء شراء المتصدق صدقته حرام لظاهر الحديث وكرهه الاكثرون كراهة تنزيه لكون القبح فيه لغيره وهو ان المتصدق عليه ربما يسامح المتصدق فى الثمن بسبب تقدم احسانه اليه فيكون الواهب كالراجع فى ذلك المقدار الذى سومح به ذكر فى شرح السنة انما منع عليه الصلاة والسلام عمر عن شرائه لانه اخرجه عن ملكه الى الله فاذا عاد اليه وان اشتراه بثمنه اشفق عليه ان يفسد نيته ويحبط اجره كما منع عليه الصلاة والسلام المهاجرين بعد الفتح عن معاودة دورهم (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) (لاتشد الرحال) بصيغة المجهول خبر بمعنى النهى الرحال جمع الرحل بفتح الراء وبالحاء المهملة وهو رحل البعير على قدر سنامه تقديره لاتشد الرحال الى مسجد للصلوة فيه (الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام) وفى بعض النسخ مسجد الحرام بالاضافة وتأويله مسجد المكان الحرام على مذهب البصريين (ومسجد الرسول والمسجد الاقصى) وصفه بالاقصى لبعده عن المسجد الحرام وفى رواية مسجد ايلياء مكان المسجد الاقصى وايلياء بكسر الهمزة وبالمد هو البيت المقدس ومعناه لافضيلة فى شد الرحال الى مسجد للصلوة فيه الا الى ثلثة مساجد المراد منه نفى الفضيلة التامة ومزية هذه المساجد لكونها ابنية الانبياء عليهم الصلاة والسلام ومساجدهم

ولهذا قال الفقهاء لو نذر ان يصلى فى احد هذه الثلثة تعين بخلاف سائر المساجد فان من نذر ان يصلى فى احدها له ان يصلى فى آخر قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو مما انفرد به مسلم (م) ابو برزة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قيل انه غزا بعد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خراسان ومات بالمفازة بين هراة وسجستان ماروا صلى الله تعالى عليه وسلم ستة واربعون حديثا له فى الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخارى بحديثين ومسلم باربعة قال لعنت امراة ناقتها فقال عليه الصلاة والسلام (لاتصاحبنا ناقة عليها لعنة) قيل هى بضم اللام اسم فاعل بمعنى لاعنة من اوزان الشذوذ والصحيح انها بفتح اللام مصدر روى ان متاعا لبعض القوم كان على تلك الناقة فلما سمع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لعنة صاحبتها اياها قال خذوا ما عليها ودعوها فانها الملعونة قيل انما فعل عليه الصلاة والسلام ذلك لعلمه انه قد استجيب لها الدعاء باللعن والاوجه ماقاله النووى انما قال عليه الصلاة والسلام زجرا لها وقد كان سبق نهيها عن لعن الدواب وغيرها لئلا يعتاد لسانها به وتستعملها فى الانسان فلما رأى انها لم تمتثل نهيه عليه الصلاة والسلام عاقبها بارسال ناقتها والمراد به النهى عن المصاحبة بتلك الناقة فى الطرق واما بيعها وذبحها وركوبها فى غير مصاحبته عليه السلام فجائز لان النهى ورد عن المصاحبة بالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فبقى الباقى على ماكان (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لاتصحب الملائكة رفقة) وهى الجماعة المرافقة فى السفر (فيها كلب) تقدم سبب نفرتهم عن الكلب فى حديث من اقتنى كلبا (ولاجرس) بسكون الراء والاكثرون على انه بفتحها قيل سبب نفرتهم عنه انه شبيه بالناقوس وقيل كراهة صوته يؤيده انه عليه الصلاة والسلام قال الجرس من مزامير الشيطان قال العلماء جرس الدواب منهى عنه اذا اتخذ للهو واما اذا كان فيه منفعة فلا بأس به (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال سمع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان اهل الكتاب يقرؤن التورية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال عليه الصلاة والسلام (لاتصدقوا اهل الكتاب ولاتكذبوهم وقولوا امنا بالله وما انزلنا الينا) الآية انما نهى عن تصديقهم وتكذيبهم لانهم حرفوا كتابهم وماقالوه ان كان من جملة ماغيروه فتصديقهم يكون تصديقا بالباطل وان لم يكن كذلك يكون تكذيبهم تكذيبا لما هو حق (خ) (ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (لاتصروا الابل والغنم) التصرية بمعنى التحفيل (فمن ابتاعها فانه بخير النظرين بعد ان يحلبها ان شاء امسك وان شاء ردها وصاعا من تمر) سبق بيان معنى الحديث

والكلام فيه فى الباب الاول فى حديث من اشترى شاة محفلة (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لا تصم المرأة وبعلها شاهد) يعنى زوجها حاضر فى البلد الصوم المنهى عنه التطوع بغير اذنه والواجب الذى ليس له زمان معين وانما نهاها عنه رعاية لحق الزوج فى الاستمتاع بها فان قيل كان ينبغى ان يجوز لها الصوم بغير اذنه فان اراد الاستمتاع تفسد صومها قلنا ان صومها يمنعه من الاستمتاع بها فى العادة لانه يهاب انتهاك حرمة الصوم بالافساد (الا باذنه ولا تأذن فى بيته وهو شاهد الا باذنه) يعنى لا يحل لامرأة ان تأذن لاحد بالدخول فى بيت زوجها وهذا محمول على مالم تعلم الزوجة رضاء الزوج به فان علمت جاز اذنها به (وما انفقت من كسبه بغير امره) اى بغير اذنه فان قلت هذا يدل على جواز انفاقها من ماله بدون اذنه وقد جاء فى حديث آخر لا يحل لها ان تتصدق من مال زوجها الا باذنه فما التوفيق قلنا الاذن قد يكون صريحا وقد يكون مفهوما من اطراد العرف كاعطاء السائل قطعة خبز فاذا علمت الزوجة رضاء الزوج به وان نفسه كنفوس غالب الناس فى السماحة بذلك تكون المرأة مأذونة به وان لم يأمرها صريحا وهذا هو المراد من الحديث واما اذا شكت فى رضاه او كان شحيحا فلم يجز للمرأة ان تتصدق من ماله الا بصريح اذنه هذا هو المراد من الحديث الاخر (فان نصف اجره له) اى لزوجها فالنصف الآخر يكون لها والضمير فى اجره لمصدر انفقت قال النووى المراد منه المشاركة فى اصل الثواب لا فى المقدار لان الثواب يتفاوت بحسب تفاوت المال والعمل مثلا اذا اعطى المالك امرأته او خادمه مائة درهم ليوصل الى مستحق فى باب داره فاجر المالك يكون اكثر واذا اعطى رغيفا ليذهب به الى محتاج فى مسافة بعيدة يكون اجر العامل اكثر واذا استوى المال والعمل استويا فى مقدار الثواب واما قوله عليه الصلاة والسلام فنصف اجره له فمعناه قسيم من اجره له وان كان احدهما اكثر كما قال الشاعر ❊ اذا مت كان الناس نصفين فى وصفى ❊ وقال القاضى عياض ان ثوابهما سواء كما هو المفهوم من ظاهر الحديث لان الاجر فضل من الله لا يدرك مقداره بقياس الاعمال (ق) عمر رضى الله تعالى عنه لا تطرونى) اى لا تجاوزوا عن الحد فى مدحى (كما اطرئ عيسى بن مريم) اى كما بالغ النصارى فى مدحه حتى ضلوا وقالوا انه ولد الله تعالى الله عن ذلك (وقولوا عبد الله ورسوله) يعنى قولوا فى حقى انه عبده ورسوله قال صاحب التحفة رقم الشيخ ههنا علامة ق وهو مما انفرد به البخارى (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) انفقا على الرواية عنها (لا تعجل فان ابابكر اعلم قريش بانسابها وان لى

فيهم نسبا حتى يلخص لك نسبي) اى يميزه عن انسابهم حتى لاتدخل فى هجوهم
(قاله لحسان بن ثابت) حين قصد هجوهم وقال لامزقنهم مزق الاديم
(خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (لاتعذبوا بعذاب الله)
يعنى بالنار قاله بعد ما امر باحراق رجلين سماهما (م) عوف بن مالك
رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قيل مارواه عن النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم سبعة وستون حديثا له فى الصحيحين ستة احاديث انفرد البخارى منها
بواحد و باقيها لمسلم (لاتعطه ياخالد لاتعطه ياخالد) تكرار النهى للتأكيد
(هل انتم تاركون لى امرائى) خطاب للراوى ومن هو مثله قال النووى
فى معظم نسخ مسلم تاركوا بغير نون وفى بعضها بالنون والاول صحيح ايضا
اسقط النون للتخفيف كما فى قوله عليه الصلاة والسلام لا تدخلوا الجنة حتى
تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا اصله لا تؤمنون اسقطت النون للتخفيف
(انما مثلكم ومثلهم كمثل رجل استرعى) على بناء المجهول (ابلا وغنما) اى طلب
رجل رعيها (فرعاها ثم تحين) فعل ماض* من باب التفعل (سقيها) بالنصب
مفعول يعنى طلب ذلك الراعى وقت سقيها (فاوردها حوضا فشرعت فيه
فشربت صفوه وتركت كدره) بكسر الدال ضد الصفو (فصفوه لكم
وكدره عليهم) يعنى ان الرعايا يأخذون صفو الامور وخالصها ويصل اليهم
عطاياهم بلا تعب والولاة يبتلون بمقاساة الناس وحفظهم وجمع الاموال من
وجوهها وصرفها فى وجوهها ومتى وقع فى بعض ذلك تقصير توجه اللوم
عليهم لاعلى الرعايا قال الشارح معناه اذا امركم امراؤكم بمعروف فثوابه لكم
وان امروكم بمنكر فوزره عليهم لكن المعنى الاول اولى بهذا المقام يعرف
بالتأمل (قاله لما اخبره عوف بن مالك بقتل رجل من حمير) بكسر الحاء المهملة
وسكون الميم وفتح الياء المثناة تحت اسم ابى قبيلة من اليمن سميت القبيلة به
وهو غير منصرف (فى غزوة مؤتة) بضم الميم وسكون الهمزة وفتح التاء
المثناة فوق هى قرية بالشام كانت تلك الغزوة فى السنة الثامنة من الهجرة فقتل
فيها زيد بن حارث وعبد الله بن رواحة وجعفر بن ابى طالب كانوا امراء الجيش
فاخذ الراية خالد بن الوليد ففتح الله على يديه وانقطع فى يده يومئذ ثمانية
اسياف وكان المسلمون ثلاثة آلاف والروم مع هرقل مائة الف ولم يكن الرسول
صلى الله تعالى عليه وسلم معهم فى تلك الغزوة فاوحى الله عليه امرهم فاخبر اصحابه
بحالهم قال اخذ الراية زيد فاصيب ثم جعفر فاصيب ثم ابن رواحة فاصيب ثم خالد بن
الوليد ففتح فى يديه فجعل عليه السلام يقول وعيناه تذرفان (رجلا من العدو ومنع)
بالجر عطف على قتل (خالد بن الوليد اياه سلبه) اى القاتل عن سلبه (لما استكثره)


* بتشديد

بتشديد الميم اى حين استكثر خالد ان يعطيه سلب المقتول ويجوز تخفيف الميم وكسر اللام على ان يكون ما مصدرية (بعد قوله لخالد ادفعه اليه) يعنى قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هذا الحديث بعد امره لخالد بدفع السلب الى القاتل (فامر خالد بعوف فاغضبه) اى اغضب عوف خالدا بتوبيخه وجر ردائه وغلبته عليه وقد كان قال عوف لخالد لابد ان اشتكى منك الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى منعك السلب (وسمعه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) اى سمع عليه الصلاة والسلام قول عوف لخالد (قال الحديث) قال عامل فى لما اعلم ان السلب ليس حقا للقاتل عند الحنفية وانما يكون له بتنفيل الامام فالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم امر خالدا اولا باعطائه فوجب عليه ذلك ثم نسخه بقوله لاتعطه لئلا يجترئ الناس على الائمة وحق له عند الشافعية فيشكل عليهم الحديث فوجهوا منع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم السلب منه لوجهين احدهما انه عليه الصلاة والسلام لعله اعطى السلب القاتل وانما اخره تعزيرا لاطلاقه لسانه فى خالد وهتك حرمة الوالى وثانيهما انه عليه الصلاة والسلام استطاب قلب صاحبه باختياره وجعله للمسلمين وكان المقصود بذلك استطابة قلب خالد استدل به بعض على ان الحكم عند الغضب جائز وليس كذلك قلنا ان النهى عن القضاء فى الغضب لمخالفة الخروج عن الشرع واذا كان ما فعله النبى صلى الله تعالى عليه وسلم شرعا لم يكن حكمه فى الغضب ضارا (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (لاتغضب) يعنى لاتفعل ما يحملك عليه الغضب من القول والفعل (قاله لرجل قال له) اى للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم (اوصنى) فلما رأى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم طالب الوصية مملوا بالقوة الغضبية اوصاه بالكف عنه (خ) عبد الله بن مغفل رضى الله تعالى عنه) بالغين المعجمة وفتح الفاء المشددة روى البخارى عنه (لاتغلبنكم الاعراب) وهم سكان البوادى خاصة والعرب اهل الامصار والنسبة الى الاول اعرابى والى الثانى عربى (على اسم صلوتكم المغرب) بالرفع خبر مبتدأ محذوف اى هى المغرب وبالنصب بتقدير اعنى وبالجر صفة او بدل يعنى سمو الله وقت المغرب بالمغرب واعتادوا على هذه التسمية ولاتكونوا على ما عليه الاعراب فى الجاهلية من تسمية المغرب بالعشاء كيلا يغلب اصطلاحهم على اصطلاحكم ولايظن السامع انه لايجوز صلوة المغرب الا فى ذلك الوقت (قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم او الراوى (وتقول الاعراب العشاء) يعنى الاعراب يطلقون لفظ العشاء على المغرب ولايستعملونه فى موضعه (واخرج مسلم عن ابن عمر على اسم صلوتكم الا انها العشاء) الاحرف تنبيه الضمير فى انها للصلوة من باب تسمية الشئ باسم وقته (وهم يعتمون بالابل) يقال

اعتم اى دخل فى العتمة وهى اسم للوقت الذى كانوا يحلبون فيه الابل وهو الثلث الاول من الليل بعد غيبوبة الشفق (ويروى صلوا تكم العشاء فانها فى كتاب الله العشاء) يعنى الاعراب كانوا يؤخرون صلوة العشاء الى شدة الظلام بسبب حلاب الابل وكانوا يسمونها صلوة العتمة فنهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن اتباع تسميتهم تغليبا لتسمية الله عليها فبين انها فى كتاب الله العشاء كما فى قوله تعالى ومن بعد صلوة العشاء وان قدر ان الحديث صدر قبل نزول الآية فمعنى قوله فى كتاب الله فى حكمه الذى اوحاه الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (وانها تعتم بحلاب الابل) روى معلوما ومجهولا فعلى الاول الضميران للاعراب وعلى الثانى للصلوة (ق) ابو سعيد وابو هريرة رضى الله تعالى عنهما) اتفقا على الرواية عنهما قالا كان رجل حاكما على خيبر فجاء بتمر جنيب فقال له رسول الله اكل تمر خيبر هكذا قال لا انا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين من الجمع فقال عليه الصلاة والسلام (لا تفعل بع الجمع) بفتح الجيم وسكون الميم تمر مختلط من انواع متفرقة وهو غير مرغوب فيه (بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا) بجيم مفتوحة ثم نون مكسورة ثم ياء مثناة تحت ثم باء موحدة نوع جيد من التمر فمعنى لا تفعل لا تشتر الجنيب بتمر آخر الامثلا بمثل لان الجيد والردى فيه سواء وان اردت شراء الجنيب بالجمع متفاضلا لحاجة دعت اليه فبع الجمع بالدراهم ثم اشتر بتلك الدراهم جنيبا قيل دل الحديث على جواز الحيلة للخلاص من الحرام لانه اطلق البيع والشراء ولم يفصل بين ان يبيع الجمع من صاحب الجنيب او من غيره (قاله لاخى بنى عدى الانصارى وكان قد استعمله على خيبر) اى جعله عاملا اوساعيا للخراج وغيره (م) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه لا تقبل صلوة بغير طهور) بضم الطاء هو التطهير (ولا صدقة من غلول) يعنى لا تقبل صدقة مما اخذ من جهة الغلول وهو الخيانة (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه (لا تقبل صلوة من احدث حتى يتوضأ) معناه ظاهر (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لا تقتسم ورثتى دينارا) وقد جاء فى رواية البخارى ولا درهما لا يتوهم اختصاص هذا الحكم بالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم لما روى انه عليه الصلاة والسلام قال نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه فهو صدقة قالوا الحكمة فيه ان الانبياء لو كانوا مورثين لظن ان لهم رغبة فى الدنيا لوراثهم وتنفر الناس عنهم اولاحتمل ان يتمنى موتهم بعض وراثهم فيهلكون فان قلت قوله تعالى حكاية عن زكريا عليه الصلاة والسلام وانى خفت الموالى من ورائى يفهم منه ان خوفه منهم كان من ماله

لان تدوته بعده لايخاف عليها لانها من فضل الله يعطيها من يشاء فيلزم جواز
كونه موروثا قلنا يجوز ان يكون خوفه من مواليه لكونهم شرارا من جهة
تغييرهم احكام شرعيته وهم بنو اخوته وبنو عمه فطلب ولدا يرث نبوته
(ماتركت بعد نفقة نسائى ومؤنة عاملى) يعنى الذى فضل من نفقه هؤلاء
من صفايا اموال بنى النضير وفدك (فهو صدقة) كان النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم يأخذ منها نفقة نفسه واهله وكان ابو بكر رضى الله تعالى عنه يرى
ان تلك الحصة من الغنيمة باقية على ملك رسول الله صم وكان ينفق منها ازواجه
لكونهن محبوسات عليه وعامله وهو خليفته لكونه خادما له وقائما بامره
عليه الصلاة والسلام تكرمة للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولهذا منع ابو بكر
فاطمة رض عن الميراث حين طلبته لان المال اذا لم يكن باقيا على ملكه كيف يجرى
فيه الميراث وفى قوله بعد نفقة نسائى ومؤنة عاملى اشارة اليه وكان ابو بكر
متصرفا فى تلك الحصة ثم عمر كذلك فلما صارت الخلافة الى عثمان استغنى عنها
بماله فاعطاها مروان واقاربه (ق) المقداد بن اسود رضى الله تعالى عنه)
اتفقا على الرواية عنه قيل المقداد بن عمرو نسب الى الاسود لكونه تبناه واشتهر به
وهو كان ممن اسلم بمكة المقداد بكسر الميم وسكون القاف وبالدالين المهملتين
كان من خيار الصحابة مارواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مأتان واربعون
حديثا له فى الصحيحين اربعة احاديث احدها هذا المتفق عليه وباقيها لمسلم قال قلت
يارسول الله ان كنت اقاتل واحدا من الكفار فبينا ذلك يضرب ويقطع يدى
ثم اغلب عليه فيهرب منى ويلوذ بشجرة فيقول لا اله الا الله خوفا منى هل يحل
لى ان اقتله فقال عليه الصلاة والسلام (لاتقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل
ان تقتله) يعنى انه معصوم الدم محرم قتله بعد ذكر تلك الكلمة كما كنت كذا قبل
ان تقتله (فانك بمنزلته قبل ان تقول كلمته التى قالها) يعنى انك غير معصوم الدم
ولامحرم القتل كما كان هو كذا قبل قوله لا اله الا الله كذا روى عن الشافعى
توجيه هذا الحديث والاوجه منه ماقاله الطيبى هذا محمول على التغليظ كما فى قوله
تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غنى
عن العالمين لانه لم يروان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اوجب على المقداد
القصاص مع ان الاسلام لايثبت بمجرد قوله لا اله الا الله حتى يقول محمد رسول الله
وانما نهى عليه الصلاة والسلام عن قتله لانه بعد ما اتى باحدى الشهادتين
كان قريبا من اتيانه بالشهادة الاخرى فينبغى ان لايستعجل فى قتله (قاله حين
سأله المقداد عن قتل من اسلم من الكفار) اقول كان ينبغى للمص ان يقول
عن قتل من قال لا اله الا الله لان اسلامه لم يثبت والمروى من الراوى هذا القول

(بعد ان قطع يده) اى الكافر يد المقداد (فى الحرب) والقطع كان واقعا وكذا القتل لكن الراوى لم يخبر عن وقوعهما بل سأل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على وجه الاستفتاء (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (لا تقطع يد السارق الا فى ربع دينار فصاعدا) احتج به الشافعى على مذهبه من ان نصاب السرقة ربع دينار او ما قيمته ذلك وقال ابو حنيفة رحمه الله تعالى لا تقطع الا فى دينارا و فى عشرة دراهم كما روى انه عليه الصلاة والسلام قال ادنى ما يقطع فيه السارق ثمن المجن اختلف الصحابة فى قيمته والاكثرون على انها كانت عشرة دراهم او دينار او الاخذ بالنصاب الاكثر اولى لان القطع من باب الحدود والدرء فيها واجب بقدر الامكان اجاب الحنفيون عن الحديث بانه موقوف على عائشة فى اثبات الروايتين فيحمل على انها ذكرت ربع دينار لان قيمة المجن كانت عندها كذا (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان) اى بسبب هذ الدعاء عليه بل قولوا تاب الله عليك (قاله) اى قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث حين (قال رجل اخزاك الله لسكران ضرب الحد) بالنصب مفعول مطلق اى ضرب السكر ان هذا النوع من انواع الضرب انما نهى عن هذا الدعاء وامثاله لان العاصى اذا سمعه آيس من رحمة الله فيصر عليه فيصير ذلك الدعاء معونة على الشيطان فى اغوائه (خ) الربيع بنت معوذ بن عفراء) روى البخارى عنها قالت كانت بنات الانصار يضربن بالدف ليلة زفافى ويندبن موتى بدر فجاء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فجلس فلما قالت احداهن وفينا نبى يعلم ما فى غد فقال عليه الصلاة والسلام (لا تقولى هذه) اى هذه الجملة انما نهى عليه الصلاة والسلام عن ذلك القول لان نسبة علم الغيب مطلقا الى غير الله غير جائز بل كان ينبغى ان تقول رسولنا يعلم من الغيب ما اخبره الله به كما قال تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول اولانه عليه الصلاة السلام كره ذكر وصفه فى اثناء ضرب الدف وفى اثناء مرثية القتلى لعلو رتبته عن ذلك (وقولى ما كنت تقولين) اى من ندبة المقتولين قيل تلك البنات لم تكن بالغات حد الشهوة او كان دفهن غير مصحوب بالجلاجل (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لا تقوم الساعة الا على شرار الناس) معناه ظاهر (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (لا تقوم الساعة حتى تأخذ امتى مآخذ) بمد الهمزة جمع مأخذ (القرون) جمع قرن وهو ثمانون سنة ويقال ثلثون سنة القرن من الناس اهل زمان واحد قال الشاعر ❊ اذا ذهب القرن الذى انت فيهم ❊ وخلفت فى قرن فانت غريب ❊ كذا قاله الجوهرى يعنى يسلك امتى مسالك القرون الماضية

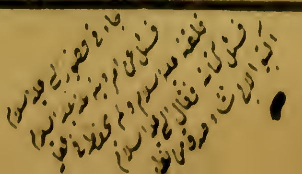
فى المعاصى ومخالفة الامراء لافى تبديل الدين وتغيير الكتاب لان الله تعالى عصم
هذه الامة من الاجتماع على الضلالة وحفظ كتابهم من التغير قال الله تعالى
انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون (شبرا بشبر) حال يعنى حال كون شبر من طرق
امتى مقدار شبر من طرق القرون وهذا تمثيل لغاية موافقتهم بتلك القرون
فى خصالهم السيئة (وذراعا بذراع فقيل يارسول الله كفارس والروم)
يعنى هل تلك القرون كفارس قيل فارس قوم معروف نسبوا الى فارس بن حام بن
نوح (قال ومن الناس الاولئك) من فيه استفهامية بمعنى النفى يعنى ما الكفرة
المرادة من القرون الا اولئك وقيل معناه ليس فى زماننا من الكفار الاولئك
(ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لاتقوم الساعة
حتى تخرج نار من ارض الحجاز تضئ) من اضاء وهو يتعدى ولايتعدى وههنا
متعد (اعناق الابل ببصرى) قال النووى بصرى بضم الباء مدينة معروفة
بالشام بينها وبين دمشق نحو ثلث مراحل تخصيصها بالذكر دون غيرها
من البلاد من اسرار النبوة فقد خرجت هذه النار فى زماننا من الحجاز من جنب
المدينة الشرقى وراء الحرة وقربت المدينة وكانت نارا عظيمة لبثت نحوا من خمسين
يوما وكانت ترمى بالحجارة المحمرة بالنار من بطن الارض الى ماحولها وتواتر
العلم بها عند جميع الشام وسائر البلدان واخبرنى من حضرها من اهل
المدينة كانت سنة اربع وخمسين وستمائة (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه)
اتفقا على الرواية عنه (لاتقوم الساعة حتى تضطرب) اى تتحرك (اليات)
بالفتحات جمع الية وهى لحم المقعد (نساء دوس) بفتح الدال المهملة وسكون
الواو وبالسين المهملة قبيلة من اليمن (على ذى الخلصة) بالفتحات جمع خالص
وذو الخلصة بيت فيه اصنام لهم وقيل هو اسم صنم سمى به زعما منهم ان من عبده
وطاف حوله فهو خالص وقيل هو بيت صنم مسمى بالخلصة ولكن فيه بعد لان ذو لا
تضاف الا الى اسماء الاجناس المعنى ان بنى دوس سيرتدون ويرجعون الى عبادة
الاصنام فترمل نساؤهم بالطواف حول ذى الخلصة فتتحرك اكفالهم (ق)
ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لاتقوم الساعة حتى
تطلع الشمس من مغربها) قد جاء فى بعض الروايات ان طلوعها من المغرب
يكون ثلثة ايام والاصح انه فى يوم واحد ثم يكون كسائر الايام الى يوم القيمة كذا
قاله النووى وقيل ثبت فى الصحيح ان الليلة التى تطلع الشمس بعد صبحها
من المغرب يكون اطول فلما عرف طولها المتهجدون علموا انه سيحدث من الغيب
شئ فبكوا فتضرعوا الى الله فاذا هم كذلك طلع الصبح من المغرب ثم تطلع الشمس
منه ولانور لها (فاذا رآها الناس آمن من عليها) يعنى من اطلع على تلك العلامة

(فذلك حين لاينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل) هذا اقتباس من قوله تعالى يوم يأتى بعض آيات ربك لاينفع نفسا ايمانها الآية قال الزمخشرى فى الكشاف قوله لم تكن آمنت صفة نفس لكن الاولى ان يحمل على الاستئناف لئلا يلزم الفصل بين الصفة والموصوف اقول اوكسبت فى ايمانها خيرا مذكور فى لفظ الحديث ومسطور فى الصحيحين ليت شعرى لم طرحه الشيخ فلا على ان ايئنه اوكسبت عطف على آمنت فان قلت الآية تقتضى ان لاينفع الايمان بدون العمل الصالح ومذهب اهل السنة انه نافع فما توجيهها قلت يجوز ان يراد من الخير التوبة اوالاخلاص فيكون تنوينه للتعظيم حتى لاينفع تلك النفس ايمانها فى قبول توبتها قال بعض العلماء عدم قبول الايمان والتوبة فى ذلك الوقت مخصوص بمن يشاهد طلوعها حتى ان من ولد بعده اولم يشاهده يقبل كلاهما منه لانه لم يكن ايمانا اوتوبة عن مشاهدة وظاهر الحديث مشعر به لكن الاصح انه غير مختص بمن يشاهد لما جاء فى الحديث الصحيح ان التوبة لاتزال مقبولة حتى يغلق بابها فاذا طلعت الشمس من مغربها اغلق وانما لم يقبل الايمان فى ذلك الوقت لانه ليس بايمان اختيارى فى الحقيقة وانما هو ايمان لخوف الهلاك كما قال الله تعالى فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (لاتقوم الساعة حتى تعبد اللات والعزى) وهما اسما صنمين لعل المراد منه كثرة عبادتهما (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لاتقوم الساعة حتى تعود ارض العرب مروجا) اى رياضا ومزارع قيل كانت اكثر اراضيهم اولا مروجا وصحارى ذات مياه واشجار فخربت ثم تكون معمورة باشتغال الناس فى اخر الزمان بالعمارة يدل عليه قوله حتى تعود وقال بعض المرج هو الموضع الذى يرعى فيه الدواب فمعنى الحديث ان اراضى العرب تبقى معطلة فى آخر الزمان لاتزرع ولاينتفع بها لقلة الرجال وتراكم الفتن لكن هذا المعنى لايناسبه قوله (وانهارا) لان الانهار فى الاراضى التى لانهر فيها لاتكون الابالكرى والعمارة قيل المراد بارض العرب هى المدينة كذا فى التحفة (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه لاتقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود حتى يقول الحجر وراءه) بمد الراء يعنى خلفه (يهودى) الجملة الظرفية حال (يامسلم هذا يهودى ورائى فاقتله) قيل هذا يكون بعد خروج الدجال حين يقاتل المسلمين من تبعه من اليهود (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (لاتقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا) بضم الخاء وبالزاء معجمتين (وكرمان) بفتح الكاف هما بلدتان معروفتان والمراد منهما صنفان من الترك سميا بهما لان اصلهما كان منهما (من الاعاجم حمر الوجوه فطس) بضم الفاء

وسكون الطاء المهملة جمع الافطس وهو الذى تنخفض قصبة انفه (الانوف) جمع الانف (صغار الاعين كان وجوههم المجان) بفتح الميم وتشديد النون جمع المجن وهو الترس (المطرقة) بضم الميم وفتح الراء المخففة هى التى البست طراقا اى جلدا يغشاها شبه وجوههم بالترس لبسطها وتدورها وبالمطرقة لغلاظها وكثرة لحمها (نعالهم الشعر) قيل يحتمل ان يراد به ان نعالهم تكون جلودا مشعرة غير مدبوغة قال النووى وجد قتال هؤلاء الترك الموصوفين بصفات المذكورة مرات وهذه كلها معجزات لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الذى لاينطق عن الهوى (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه (لاتقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما كان وجوههم المجان المطرقة) (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لاتقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر) معناهما ظاهر (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لاتقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعواهما واحدة) يعنى كل منهما يدعى الاسلام (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لاتقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق) بفتح الهمزة وبالعين المهملة اسم موضع من اطراف المدينة (او بدابق) بفتح الباء الموحدة موضع سوق المدينة وهو شك من الراوى وفى صحاح الجوهرى الاغلب فيه التذكير والصرف (فيخرج اليهم جيش من المدينة) قيل المراد منها حلب والاعماق ودابق موضعان بقربه وقيل المراد منها دمشق (من خيار اهل الارض يومئذ فاذا تصافوا قالت الروم خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا) المراد منهم من يغز وايلادهم وسبوا ذراريهم وروى سبوا على بناء المفعول قال القاضى على بناء المعلوم هو الصواب وقال النووى كلاهما صواب لان عساكر الاسلام فى بلاد الشام ومصر كانوا مسبيين اولا ثم هم اليوم بحمد الله يسبون الكفار (فتقاتلهم فيقول المسلمون لا والله لانخلى بينكم وبين اخواننا فيقاتلونهم فينهزم ثلث) اى من جيش المسلمين (لايتوب الله عليهم) قيل معناه لايقبل الله توبتهم وان تابوا وهذا الوجه ضعيف بل معناه لايلهمهم الله التوبة بل يصرون على الفرار (ابدا ويقتل ثلثهم افضل الشهداء عند الله) افضل بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالنصب حال (ويفتتح الثلث لايفتنون) بصيغة المجهول اى لايقع بينهم فتنة الخلف وغيره (ابدا فيفتحون قسطنطينية) قيل فى بعض النسخ فيفتحون بتاء واحدة وهو الاصوب لان الافتتاح اكثر مايستعمل بمعنى الاستفتاح فلايقع موقع الفتح (فبينما هم) ما مزيدة معوضة عما يستحقه من المضاف اليه وقد يترك الميم فيقال

فبيناهم (يقتسمون الغنائم قدعلقوا سيوفهم بالزيتون) يعنى بشجرة (اذ صاح فيهم الشيطان ان المسيح قد خلفكم) بتخفيف اللام اى قام مقامكم (فى اهليكم) يعنى فى دياركم المراد بالمسيح الدجال سمى بذلك لان عينه اليسرى ممسوحة (فيخرجون وذلك) اى ماقاله الشيطان ان المسيح قد خلفكم (باطل فاذا جاؤا) اى جيش المسلمين (الشام خرج) اى الدجال (فبيناهم يعدون) من الاعداد بمعنى التهيئة (للقتال) يعنى ابين احوال يهيئون فيها الآلات لقتال الدجال (يسوون الصفوف اذ اقيمت الصلوة) يعنى جاء وقت اقامة المؤذن للصلوة (فينزل عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام فامهم) يعنى قصد المسلمين باخذ سنة رسولهم والاقتداء بهم لان عيسى عليه السلام يؤمهم ويقتدون به كذا قاله الطيبى وقيل الضمير المنصوب فى امهم الى اهل الدجال ومتابعيهم يعنى قصدهم باهلاكهم (فاذا رآه عدوّ الله ذاب كما يذوب الملح فى الماء فلو تركه) اى لو ترك عيسى عليه السلام الدجال ولم يقتله (لانذاب حتى يهلك) اى بالكلية (ولكن يقتله الله بيده) اى بيد عيسى عليه الصلاة والسلام (فيريهم) اى عيسى عليه السلام المسلمين او الكافرين (دمه فى حربته) فان قلت قد صح ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال فى صفة عيسى عليه السلام لايحل لكافر يجد ريح نفسه الامات ونفسه ينتهى حيث ينتهى طرفه فكيف يبقى الدجال حيا حين يراه عيسى عليه السلام حتى يقتله قلت يجوز ان يكون الدجال مستثنى من الحكم المذكور لحكمة وهى اراءة دمه فى الحربة ليزداد كونه ساحرا فى قلوب المؤمنين اونقول يحتمل ان هذه الكرامة تكون ثابتة لعيسى عليه السلام اول نزوله ثم تكون زائلة حين يرى الدجال ودوام الكرامة ليس بلازم وكان شيخى والدى تغمده الله بغفرانه يقول وجها آخر وهو ان نَفَس عيسى عليه السلام الذى يموت به الكافر يحتمل ان يكون هو النَفَس المقصود به اهلاك كافر لاالنَفَس المعتاد فعدم موت الدجال يكون لعدم النَفَس القصدى ويمكن ان يقال المفهوم ممانقله من الحديث ان من وجد نفس عيسى عليه السلام من الكفار يموت فجأة ولايفهم منه ان يكون ذلك اول وصول نفسه فيجوز ان يحصل لهم ذلك بعد ان يريهم عيسى عليه السلام دم الدجال فى حربته تعييرا لهم على اعتقادهم كونه الها (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لاتقوم الساعة حتى لايقال فى الارض الله الله) قال النووى الله روى بالتكرار وبالرفع وقد يغلط فيه من لايرفعه معناه لايتلفظ بهذه الكلمة قيل تكراره عبارة عن كثرة ذكره وقيل الاول مبتدأ والثانى خبره معناه الله معبود لاغيره وان روى بالنصب

يكون على التحذير اى احذروا الله يعنى لايبقى فى الارض مسلم ذكر الشيخ الشارح
فى تكريرها فائدة وهى ان فى الارض خواص الله تعالى يحفظ بهم الدنيا وهم
الاوتاد يذكرون الله بهذا الاسم المكرر لامن حيث ان الاسم يدل على مسماه
بل من حيث ان المسمى بهذا الاسم من يستحق الوجود التام فيكون انعدام هذا
الذكر كناية عن ان لايبقى احد من تلك الخواص اقول مافيه من التكلف غير مختف
مع ان لزوم هذا الذكر للخواص غير عقلى ولا عادى فانى ينتقل الذهن اليهم
بل الوجه ان يقال انه كناية عن ان لايقع انكار قلبى على منكر اصلا لان من رأى
شيأ وانكره يقول فى العادة متعجبا من تحققه الله الله فالمعنى لاتقوم الساعة
حتى لايبقى من ينكر ماخالف الشرع (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه)
روى مسلم عنه (لاتقوم الساعة حتى يحسر الفرات) اى ينقطع يقال حسر
البعير اذا انقطع سيره (عن جبل من ذهب) يعنى على كنز من ذهب عن هنا بمعنى
على (يقتتل الناس عليه فيقتل) على بناء المجهول (من كل مائة تسعة وتسعون
ويقول كل رجل منهم لعلى اكون انا الذى انجو) هذا من قبيل انا الذى
سمتنى امى حيدره فنظر الى المبتداء وحمل الخبر عليه ولم ينظر الى الموصول الذى
هو غائب المعنى يقاتل كل رجل راجيا ان يكون هو الناجى من القتل فيأخذ المال
(خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (لاتقوم الساعة حتى
يخرج رجل من قحطان) بفتح القاف وسكون الحاء المهملة قبيلة من اليمن
(يسوق الناس بعصاه) يعنى يصير حاكما عليهم ويسخرهم كما يسوق الراعى الغنم
بعصاه قيل لعل ذلك الرجل القحطانى هو الذى يقال له جهجاه (ق) ابو هريرة
رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لاتقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال
فيفيض) من فاض الماء اذا انصب عند امتلائه (حتى يُهِمَّ) من باب الافعال
اى يحزن (ربَّ المال) بالنصب مفعوله (من يقبل منه صدقته) الموصول مع
صلته فاعله يعنى يكثر المال فى آخر الزمان حتى يجعل مغموما صاحب المال فقدان
من يقبل صدقته وذلك يكون لانعدام رغبة الناس فى الاموال لتعاقب
اشراط الساعة وظهور الاهوال (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا
على الرواية عنه (لاتقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول ياليتنى
مكانه) يعنى ياقومى ليتنى كنت ميتا حتى انجو من كثرة الكربات ولا ارى ماارى
من بلوغ البليات (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لاتكتبوا
عنى ومن كتب عنى غير القرآن فليمحه) اى خوفا من اختلاطه بالقرآن (وحدثوا
عنى ولاتكذبوا علىّ هذا حديث منسوخ صدره) بقوله عليه الصلاة والسلام
اكتبوا لابى شاه هذا الكلام من المص (ق) على رضى الله تعالى عنه) اتفقا



على الرواية عنه (لاتكذبوا عليّ) اراد به الكذب عن عمد لانه جاء في رواية متعمدا ولايدخل في هذا الوعيد الناسي (فانه من كذب على يلج النار) اى يدخلها جاز فيه كسر الجيم على ان يكون من شرطية وضمها على ان يكون من موصولة فمعناه يستحق ان يدخل النار لانه يقطع بدخوله وكذا كل ما جاء من الوعيد بالنار لاصحاب الكبائر جوز الكرامية وضع الحديث بما فيه ترغيب او ترهيب زعما منهم انه كذب لرسول الله لا عليه واستدلوا بما جاء في رواية من كذب على متعمدا ليضل به فليتبوأ مقعده من النار اجيب عنهم بان ما استدلوا به من الرواية فغير صحيحة وعليه اتفاق الحفاظ ولئن صحت فاللام في ليضل ليست للتعليل بل للعاقبة يعني ان عاقبة كذبه على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صائرة الى الاضلال كما في قوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا (ق) عمر رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لاتلبسوا الحرير فانه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة) سبق تأويل مثله في حديث من شرب الخمر (ق) حذيفة بن اليمان رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لاتلبسوا الحرير ولا الديباج) بفتح الدال وكسرها نوع من الحرير اعجمي معرب والاستبرق ما غلظ منه (ولاتشربوا في آنية الذهب والفضة ولاتأكلوا في صحافها) جمع صحفة وهي دون القصعة قال الكسائي اعظم القصاع الجفنة ثم القصعة ثم الصحفة (فانها لهم) اى للكفار (في الدنيا ولكم في الاخرة (م) معاوية بن ابي سفيان رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لاتلحفوا في المسئلة) الالحاف هو الالحاح والمسئلة مصدر بمعنى السؤال (فوالله لايسألني احد منكم شيئا فيخرج له مسئلته مني شيئا وانا له كاره) الواو فيه للحال (فيبارك له فيما اعطيته) يبارك بالنصب على بناء المجهول جواب النفي والنفي وارد عليه في المعنى يعني لايبارك له فيما اعطيته على تقدير الالحاح في المسئلة كما يقال ما تأتينا فتحدثنا معناه نفي التحدث على تقدير الاتيان قال شارح المشكوة المنفي هنا وقع سببا اى عدم السؤال الملح المخرج سبب للبركة فيفهم منه ان السؤال الملح سبب لعدم البركة ولو روى بالرفع لم يفتقر الى هذا التكلف وجعله سببا ومسببا بل يكون رفعا على الاشتراك كقوله تعالى ولايؤذن لهم فيعتذرون (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لاتلقوا) بفتح القاف المشددة وضم واو الجمع لالتقاء الساكنين (الجلب) بالجيم وفتح اللام هم الذين يجلبون الابل والغنم للبيع (فمن تلقى فاشترى) الفعلان كلاهما على بناء المجهول (منه فاذا اتى سيده السوق) المراد بالسيد مالك المجلوب الذي باعه في الطريق (فهو بالخيار) اعلم ان تلقي الجلب والشراء منهم بارخص الثمن حرام عند الشافعي ومالك

(حاشية: ...الحام وابرام ...)

اومكروه عند ابى حنيفة رحمه الله تعالى واصحابه اذا كان مضرا لاهل البلد
اولبس فيه السعر على التجار ثم لو تلقاهم رجل واشترى منهم شيئا لم يقل احد
بفساد بيعه لكن الشافعى اثبت الخيار للبائع بعد قدومه ومعرفته تلبيس
السعر عليه لظاهر الحديث وقال ائمتنا لاخيار له لان لحوق الضرر كان لتقصير
من جهته حيث اعتمد على خبر المشترى الذى كل همته تنقيص الثمن واما الحديث
فمتروك الظاهر لان الشراء اذا كان بسعر البلد او اكثر لايثبت الخيار للبائع
فى اصح قولى الشافعى فلا ينتهض حجة (م) جابر رضى الله تعالى عنه)
روى مسلم عنه (لاتمش فى نعل واحدة) انما نهى عنه لانه مخالف للوقار اولانه
يعسر مشيه بها وربما يكون سببا للعثار (ولاتحتب فى ازار واحد) الاحتباء
هو ان يقعد الانسان على اليتيه وينصب ساقيه ويحتوى عليهما بثوب اوبيده
(ولاتأكل بشمالك ولاتشتمل الصماء) وهو عند اهل اللغة ان يشتمل بالثوب حتى
يجلل به جسده لايرفع منه جانبا فلايبقى مايخرج منه يده قال الجوهرى اذاقلت
اشتمل فلان الصماء فمعناه اشتمل الشملة المتصفة بهذا الصنف من الاشتمال
فالنهى على هذا التفسير يكون لاجل الشفقة لانه ربما يعرض له حاجة من دفع
الهوام وغيره فيعسر عليه فيلحقه الضرر (ولاتضع احدى رجليك على الاخرى
اذا استلقيت) وكل من الاحتباء والاستلقاء واشتمال الصماء على تفسير الفقهاء
وهو ان يشتمل بثوب ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه على احدى
منكبيه ان انكشفت به العورة فالنهى يكون للتحريم والا فللتنزيه واما ماروى
ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم استلقى فى المسجد واضعا احدى قدميه على
الاخرى فمحمول على انه للضرورة اولبيان الجواز والاحاله عليه الصلاة
والسلام فى المجامع كانت على خلاف هذا (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه)
اتفقا على الرواية عنه (لاتمنعوا اماء الله) بكسر الهمزة والمد جمع امة وفى ذكر
الاماء دون النساء اشارة الى علة نهى المنع عن خروجهن للعبادة يعرف بالذوق
(مساجد الله) الحديث وان ذكر عاما لكن خروجهن مختص بان يكون فى الليل
لقوله عليه الصلاة والسلام لاتمنعوا النساء من الخروج الى المساجد بالليل وبان لايكون
الخارجة متطيبة لقوله عليه الصلاة والسلام اذا شهدت احداكن المسجد فلاتمس
طيبا قال شارح احكام الاحكام الحقت بالمتطيبة المتزينة والجميلة لكون خروجهن
سببا لتحريك الشهوة وقال القاضى حسين قيل المراد من مساجد الله المسجد
الحرام عبر عنه بالجمع للتعظيم والمراد به الخروج الى الحج يؤيده ماروى انه عليه
السلام قال لاتمنعوا اماء الله مسجد الله واقول يحتمل ان يراد من مسجد الله
مسجد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا المسجد الحرام فلا يقوى به ماذكره

(ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لاتمنعوا فضل الماء

لتمنعوا به فضل الكلأ) هو النبات رطبا كان او يابسا قال النووى صورته
ان يكون للانسان بئر فى الفلاة فيها ماء فاضل عن حاجته و يكون هنا لك كلأ
ليس عنده ماء غيره فاذا منع صاحب البئر اصحاب المواشى عن الماء يكون مانعا
عن رعى الكلأ لانه لايمكن لهم الرعى خوفا من العطش قيل النهى للتنزيه
لان المـاء ملكه فبذله من باب المعروف (م) ابو قتادة الحارث بن الربعى
رضى الله تعالى عنه لا تنتبذوا) النبيذ هو المـاء الذى يلقى فيه تمر او نحوه
والانتباذ هو اتخاذه (الزهو) بفتح الزاى المعجمة وضمها لغتان وهو البسر
الملون الذى بدا فيه حمرة اوصفرة (والرطب جميعا ولا تنتبذوا الرطب
والزبيب جميعا ولكن انتبذوا كل واحدة على حدته) قال بعض المالكية واحمد
النهى للتحريم حتى ان من شرب الخليطين قبل حدوث الشدة فهو آثم بجهة
واحدة وان شرب بعده فآثم بجهتين وقال بعضهم للتنزيه لان الاسكار يسرع
اليه بسبب الخلط قبل ان يتغير طعمه فيظن الشارب انه ليس بمسكر وكان مسكرا
قال صاحب التحفة رقم الشيخ هنا علامة مسلم لكنه مما اتفقا عليه (ق) انس
رضى الله تعالى عنه) (لاتنتبذوا فى الدُّبّاء) بالتشديد والمد جمع دباءة وهى
القرع اليابس (ولا فى المزفّت) وهو الاناء الذى طلى بالزفت والاختلاف
فى هذا النهى كالاختلاف فى النهى الذى قبله (م) ابو هريرة رضى الله تعالى
عنه) روى مسلم عنه (لاتنذِروا) بضم الذال وكسرها (فان النذر لايغنى من القدر
شيئا) هذا التعليل يدل على ان النذر المنهى عنه مايقصد به تحصيل غرض او دفع
مكروه على ظن ان النذر يرد عن القدر شيئا وليس مطلق النذر منهيا اذ لو كان
كذلك لما لزم الوفاء به وقد اجمعوا على لزومه اذا لم يكن المنذور معصية وفى قوله
عليه الصلاة و السلام (وانما يستخرج به من البخيل) اشارة الى لزومه لان غير البخيل
يعطى باختياره بلا واسطة النذر والبخيل انما يعطى بواسطة النذر الموجب
عليه قال المازرى النذر مكروه لان الناذر انما يأتى به بغير نشاط لان اتيانه يكون
لتحصيل غرض او للخلاص مما التزمه عليه (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا
على الرواية عنه قال كنا نحفر الخندق فرأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
ضامر البطن من الجوع فرجعت الى امرأتى فقلت لها هل عندك شئ فاخرجت
جرابا فيه صاع من شعير وكان لنا بهيمة داجن اى ولد ضأن مألوف فى البيت فذبحتها
وطحنت الشعير ثم جئت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فساررته قلت تعال انت
ونفر معك فصاح النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم
سُوْرا اى طعاما يدعوكم اليه فحيهلا بكم فقال عليه السلام (لاتنزلن) بضم اللام
من الانزال (برمتكم) بضم الباء وسكون الراء المهملة القدر المتخذة من الحجر

المعروف بالمجاز فاستعمل هنا فى مطلق القدر (ولا تخبزن عجينكم حتى اجئ) قاله له
قال الراوى فجاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم معى بقدوم الناس فبصق فى عجيننا
وبارك ثم عمد الى برمتنا فبصق فيها وبارك واهل الخندق كانوا الفا اقسم بالله
انكلهم اكلوا حتى شبعوا وانحرفوا وان برمتنا لتغلى كما هى وان عجيننا ليخبز
كما هو (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لاتنكح
الايم) بتشديد الياء المكسورة امرأة لازوج لها صغيرة كانت او كبيرة بكرا كانت
او ثيبا لكن المراد منها هنا الثيب بوقوعها فى مقابلة البكر (حتى تستأمر) هذا
باطلاقه حجة للشافعى فى عدم تجويزه اجبار الولى الثيب الصغيرة على النكاح
وحجة على ابى حنيفة رحمه الله تعالى فى تجويزه ذلك وفيه اشارة الى ان الكلام
شرط فى اجازة الايم لان الامر انمايكون بالقول (ولا تنكح البكر حتى تستأذن)
هذا باطلاقه حجة لابى حنيفة فى عدم تجويزه اجبار البكر البالغة وحجة على الشافعى
فى تجويزه ذلك وحجة عليهما فى تجويزهما اجبار البكر الصغيرة (قالوا يارسول الله
وكيف اذنها قال ان تسكت (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم
عنه (لاتنكح العمة على ابنة الاخ) اى لايجوز الجمع بالنكاح بين العمة وان علت
وبين ابنة اخيها وان سفلت (ولا ابنة الاخت على الخالة) اى لايجوز جمعهما
فى النكاح وان علت الخالة او سفلت الابنة لان ذلك يفضى الى قطيعة الرحم
وكذا لايجوز الجمع بينهما فى الوطئ بملك اليمين قيل هذا الحديث مشهور يجوز
تخصيص عموم الكتاب به وهو قوله تعالى واحل لكم ماوراء ذلكم (م) ابو هريرة
رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لاتنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها)
معناه واضح (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه لاتواصلوا (خ) فايكم اراد ان
يواصل فليواصل حتى السحر) يعنى اتفقا على رواية لاتواصلوا من ابى سعيد وانفرد
البخارى منه بقوله عليه الصلاة والسلام فايكم الى آخره تقدم الكلام على صوم الوصال
فى حديث انكم لستم مثلى (ق) اسماء بنت ابى بكر رضى الله تعالى عنهما) اتفقا على
الرواية عنها قالت قلت يارسول الله ليس لى مال الا ما ادخل على الزبير افاتصدق
فقال عليه الصلاة والسلام (لاتوعى) اى لاتحفظى فضل مالك فى الوعاء وهو الظرف
(فيوعى الله عليك) بالنصب جواب للنهى يعنى فيمنع الله عنك مزيد نعمته عبر عن منع
الله بالايعاء ليشاكل قوله لاتوعى (ارضخى ما استطعت) اى اعطى شيئا وان كان
يسيرا الرضخ بالضاد والخاء المعجمتين العطية القليلة وانما امرها عليه الصلاة والسلام
بالرضخ لما عرف من حالها انها لاتقدر ان تتصرف فى مال زوجها بغير اذنه
الا فى شئ يسير يجرى به التسامح فى العادة ككسيرة وغيرها (لاتوكى) الايكاء شد
الوعاء بالوكاء وهو ما يربط به يعنى لاتدخرى ما فى يدك (فيوكى الله عليك)

اى يقطع بركة الرزق عنك وهذا ايضا مذكور بطريق المشاكلة (لا تحصى) يعنى لا تبقى شيئا للادخار اراد من الاحصاء الابقاء لان من ابقى شيئا يحصيه وقيل معناه لا تعدى ما انفقته فتستكثره فيكون ذلك سببا لانقطاع انفاقك (فيحصى الله عليك) يعنى يقلل رزقك بقطع البركة عنه حتى يصير كالشئ المعدود الذى هو مظنة للقلة اويقال معنى الاحصاء هو المحاسبة عليه فى الآخرة (م) جبير ابن مطعم رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لا حلف فى الاسلام) وهو بكسر الحاء المهملة وسكون اللام المعاهدة والمراد به هنا ما كان يفعل فى الجاهلية من المعاهدة على القتال والغارات وغيرهما مما يتعلق بالمفاسد (وايما حلف) مافيه زائدة (كان فى الجاهلية) المراد منه ماكان من المعاهدة على الخير كصلة الارحام ونصرة المظلوم وغيرهما (لم يزده الاسلام الاشدة) اى تأكيدا وحفظا على ذلك (م) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لا شغار فى الاسلام) الشغار بكسر الشين وبالغين المعجمتين اسم نكاح معروف فى الجاهلية صورته ان يقول زوجت ابنتى على ان تزوجنى ابنتك ويكون بضع كل منهما صداق الاخرى فنهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك بالحديث ثم ان وقع هذا العقد بين المسلمين اختلف فيه ذهب الشافعى الى بطلانه لظاهر الحديث وقال ابو حنيفة العقد صحيح والواجب فيه مهر المثل لان المنع انما ورد عليه من حيث انه ذكر فيه ما لا يصلح مهرا فيجوز العقد ويجب مهر المثل فيه كما اذا سمى خمرا او خنزيرا قيل الخلاف فيما اذا ذكر فى العقد كون بضع كل منهما صداق الاخرى واما اذا لم يذكر فالعقد جائز بالاجماع كذا فى المصفى (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كنا نبيع صاعين بصاع فلما بلغ ذلك الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال (لا صاعين تمرا بصاع) اسم لا محذوف اى لا بيع صاعين تمر ابصاع تمر موجود والنفى بمعنى النهى (ولا صاعين حنطة بصاع ولا درهما بدرهمين (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لا صلوة الا بالقراءة) الحديث يدل على ان القراءة ركن من اركان الصلوة لان الاصل فى المنفى نفى وجوده وهى فريضة فى الركعات كلها عند الشافعية لان كل ركعة صلوة ولهذا من حلف ان لا يصلى فصلى ركعة حنث وفريضة فى ثلث ركعات عند مالك اقامة للاكثر مقام الكل وفريضة فى ركعتين عند ابى حنيفة رحمه الله تعالى واصحابه لان الصلوة فى الحديث مذكورة صريحا فينصرف الى الكاملة وهى ركعتان عرفا وفى مسئلة اليمين لم تكن الصلوة مذكورة صريحا فانصرفت الى الواحدة فان قيل على هذا كان ينبغى ان لا يجب القراءة فى الشفع الثانى

فى الرواية طرانيه

من النافلة كما لا يجب من الفريضة قلنا الشفع الثاني في النافلة صلوة على حدة والقيام اليه كتحريمة مبتدأة ولهذا قالوا يستفتح فيه فوجب القراءة فيه كما في الشفع الاول واما الشفع الثاني في الفريضة فانما جاز بدون القراءة لقوله عليه السلام القراءة في الاولين قراءة في الاخريين يعني تنوب عن تلك

(م) عائشة رضي الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (لا صلوة بحضرة الطعام) قال اهل الظاهر المراد منه نفي جوازها وقال اهل النظر المراد منه نفي فضيلة الصلوة بحضرة الطعام الذي يريد المصلي اكله لما فيها من اشتغال القلب (ولا وهو يدافعه الاخبثان) يعني لا صلوة كاملة حاصلة للمصلي والحال انه يدافعه الاخبثان وهما البول والغائط عن الاداء ويدافعهما المصلي للاداء الواو في وهو للحال قيل هذا اذا كانت في الوقت سعة فان ضاق بحيث لو اكل او تطهر خرج الوقت صلى على حاله وقال بعض اصحاب الشافعي لا يصلي بل يأكل ويتوضأ وان خرج الوقت لان الخشوع الذي هو المقصود من الصلوة اذا فات فات بلا اخلاف وللصلوة خلف لانها تقضي

(ق) عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) احتج به الشافعي رحمه الله تعالى على ان الفاتحة فريضة في الصلوة حتى في صلوة الجنازة لان المراد منه نفي الجواز يؤيده ماروى انه عليه الصلاة والسلام قال لا تجزئ صلوة لا يقرأ فيها فاتحة الكتاب وقال ابو حنيفة رحمه الله تعالى فرضية القراءة انما تثبت بقوله تعالى فاقرؤا ما تيسر من القرآن وهذا الحديث خبر الواحد لا تثبت به الفرضية لثبوت الشبهة في نقله فيثبت به الوجوب عملا بالدليلين فيكون المنفي كمال الصلوة فان قلت الآية مطلقة فهي لا تنافي التعيين كما لو قال لغلامه اشتر لي لحما ولا تشتر الا لحم الضأن فانه يتعين ولا يتعارض قلت تقييد المطلق نسخ فخبر الواحد لا يصلح لنسخ الكتاب (ق) علي رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال بعث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جيشا فجعل امرهم رجلا من الانصار فامرهم ان يطيعوه فلما اغضبوه في شيء قال اوقدوا لي نارا فاوقدوا فقال الم يأمركم رسول الله ان تطيعوني قالوا بلى قال فادخلوها فنظر بعضهم الى بعض فقالوا انما فررنا من النار الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم افندخل النار فكانوا كذلك حتى سكن غضبه فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال عليه السلام (لا طاعة في معصية الله) يعني لا انقياد للامام في المعصية (انما الطاعة في المعروف) وهو ما لم ينكره الشارع

(خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (لا طيرة) وهي

بكسر الطاء وفتح الياء اسم مايتشأم كذا فى الصحاح وذكر فى النهاية انه مصدر تطيّر كما يقال تخيّر خيرة ولم يجئ من المصادر على هذه الزنة غيرهما كان اهل الجاهلية اذا قصدوا احدٌ منهم الى حاجة واتى من جانبه الايسر طيرٌ اوغيره يتشأم به فيرجع هذا هو الطيرة فابطلها النبى عليه السلام بهذا الحديث (وخيرها) اى خير الطيرة (الفأل) بسكون الهمزة وربما يخففها الناس فسّرَهُ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالكلمة الصالحة المسموعة على قصد التفأل كسماع مريض ياسالم فان قلت هذا يوهم اثبات بعض الخيرية للطيرة وقوله عليه السلام لاطيرة ينفيها مطلقا فما وجهه قلت يجوز ان يكون هذا بناء على زعمهم او المراد به اثبات الفضل له مطلقا لاتفضيله على الطيرة اوهو من باب قولهم الصيف احر من الشتاء اى الفأل فى بابه ازيد من الطيرة فى بابها كذا فى شرح المشكوة وانما كان الفأل احب لما فيه من حسن الظن بالله تعالى فرجاء الخير منه والطيرة ليست كذلك ولهذا كان النبى صلى الله عليه وسلم يتفأل ولا يتطير وكان يحب اذا خرج لحاجة ان يسمع ياراشد (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لاعَدْوى) وهو اسم من الاعداء وهو مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره اختلفوا فى ان المنفى نفس سراية العلة او اضافتها الى العلة والاول هو الظاهر لكن الثانى اولى لقوله عليه السلام لايُورِدُ مُمْرِضٌ على مُصِحٍّ مع مافيه من صيانة الاصول الطبية عن التعطيل تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث انا قد بايعناك فارجع (ولاطِيَرَةَ ولاغُولَ) وهو واحد الغِيلان وهى نوع من الجن كان العرب يعتقدون انه فى الفلاة يتصرف فى نفسه ويترائى للناس بالوان مختلفة واشكال شتى ويضلهم عن الطريق ويهلكهم فان قيل مامعنى النفى وقد قال عليه السلام اذا تغولت الغيلان فعليكم بالاذان اجيب بانه كان ذلك فى الابتداء ثم دفعه الله عن عباده او يقال المنفى ليس وجود الغول بل ما يزعمه العرب من تصرفه فى نفسه (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لافَرَعَ) بفتح فاء وراء مهملة وبعين مهملة اول نتاج تلده الناقة كان اهل الجاهلية يذبحونه لآلهتهم رجاء البركة فى امها (ولاعَتِيرَةَ) بعين مهملة مفتوحة وبكسر تاء مثناة فوق وبعدها ياء ذبيحة كانوا يذبحونها فى العشر الاول من رجب ويسمونها الرجبية وكان المسلمون فى صدر الاسلام يذبحون الفرع لله ويفعلون العتيرة فنهاهم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك لان المقصود ان يكون الذبح لله اى مذبوح كان فى اى شهر كان فلا فائدة فى التعيين (ق) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه

(لامال لك ان كنتَ صدقتَ عليها) اى ان صدقت فى انها زنت (فهو بما استحللتَ من فرجها) يعنى ما اعطيتها من المهر يكون بمقابلة وطئك اياها فلا يعود اليك (وان كنت كذبتَ عليها فهو) اى حصول المهر (ابعدُ لك منها) اى من تلك المرأة لان المهر اذا لم يعد اليك مع صدقك عليها فلان لايعود مع كذبك اولى (قاله لرجل من الانصار لاعَنَ امرأته فقال يارسول الله مالى) يعنى اذا حصلت الفرقة فاين ذهب مالى الذى اعطيتها وفيه دليل على ان زوج الملاعنة لايرجع عليها بالمهر اذا دخل بها وعليه اتفاق العلماء واما اذا لم يدخل بها فذهب اكثرهم الى ان لها نصف المهر وقال حماد لها الصداق كاملا وقال الزهرى لاصداق لها (ق) ابو بكر وعمر وعلى وعائشة رضى الله تعالى عنهم) اتفقا على الرواية عنهم قيل كان اسم ابى بكر عبدالكعبة فسماه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عبدالله له ولابويه وولده وولد ولده صحبة مع رسول الله ولم يجتمع هذا لاحد من الصحابة فضائله كثيرة ماروى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مائة واثنان واربعون حديثا له فى الصحيحين ثمانية عشر حديثا انفرد البخارى باحد عشر ومسلم بواحد (لانورَثُ) على بناء المجهول يقال ورث ابى واورثنى ابى وورثنى توريثا (ماتركناه صدقة) هذا استئناف جواب عمن قال لم لايورث الانبياء تقدم الكلام عليه قريبا فى حديث لايقتسم ورثتى (خ) (عبدالله بن هشام رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال كنا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو آخذ بيد عمر رضى الله تعالى عنه فقال له عمر يارسول الله انت احب الى من كل شئ الا نفسى فقال عليه السلام (لا والذى نفسى بيده حتى اكونَ احَبَّ اليك من نفسك) يعنى لايكون ايمانك كاملا حتى تؤثر رضائى على رضاء نفسك وان كان فيه هلاكك المراد من هذه المحبة محبة الاختيار لامحبة الطبع لان كل واحد مجبول على حب نفسه اشد من غيرها (قاله لعمر فقال عمر فانه) اى فان الشان (الآن والله لانت احبُّ الى من نفسى فقال عليه الصلاة والسلام الآن ياعمر) يعنى الآن صار ايمانك كاملا (خ) انس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال كان العباس رضى الله تعالى عنه عم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مع المشركين يوم البدر فاسر ففدى نفسه ورجع الى مكة ثم اقبل الى المدينة مسلما مهاجرا وكان رجال من الانصار ارادوا ان يخلوا العباس ويتركوا فداءه له حين اراد ان يفدى نفسه ويجعلون ذلك من انصبائهم طلبا لرضاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلما استأذنوا فى ذلك من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال (لا والله لاتذرنّ) بضم الراء لانه جمع

يعنى لاتتركوا (منه درهما من فداء العباس) انما ابى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك واكده بالقسم تأديبا للعباس ولئلا يشق على الانصار فى اموالهم ولئلا يقع فى نفوس اصحابه شئ لكون العباس عمه وفى الحديث دلالة على الاجتناب عن مظان التهمة ومواقع الفتنه (م) بريدة بن الحصيب رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لاوجدت) انما دعى عليه السلام زجرا له عن ترك تعظيم المسجد (انما بنيت المساجد لما بنيت له) مافيه عبارة عن العبادة عبر عنها بالموصول تعظيما لشانها (قاله لرجل نشد) اى طلب ضالة (فى المسجد فقال من دعا الى الجمل الاحمر) يعنى من وجد ضالتى وهى الجمل الاحمر فدعانى اليها (ق) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لاهجرة بعد الفتح) اى فتح مكة المنفى فرضية الهجرة وفضيلتها التى كانت قبله لاوجودها لان هجرة المسلم اليها غير منقطعة (م) ابو قتادة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لاهلك) بضم الهاء وسكون اللام بمعنى الهلاك (عليكم اطلقوا الى غمرى) يعنى ائتوانى به الغمر بضم الغين المعجمة وفتح الميم قدح صغير (قاله ظهيرة ليلة التعريس) حين اشتد الحر والناس يقولون عطشنا هلكنا وليلة التعريس كانت مرجعه من غزوة خيبر وقيل من حنين والصحيح هو الاول كذا قاله القاضى قال الراوى كان فى غمره عليه السلام بقية ماء من وضوئه وقد اوصانى بحفظه فجعل يصب منه وانا اسقيهم حتى مابقى غيرى وغير رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم صب فقال اشرب فقلت لااشرب حتى تشرب يارسول الله فقال عليه الصلاة والسلام ان سا فى القوم آخرهم شربا قال فشربت وشرب رسول الله صلى الله تعالى عليه السلام (م) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لايأكل احد من اضحيته) وهى بضم الهمزة وفتحها وتشديد الياء معروفة وجمعها اضاحى (فوق ثلثة ايام) قال القاضى ابتداؤها يجوز ان يكون من يوم ذبحها ويجوز ان يكون من يوم النحر وان تأخر ذبحها النهى فى الحديث لكراهته وقيل للتحريم واياما كان (هذا حديث منسوخ نسخه الحديث الذى رواه ابو سعيد الخدرى) وهو قوله عليه السلام فى حق لحوم الاضاحى كلوا واطعموا واحبسوا (وقد ذكرناه فى الباب الخامس) وانما قال المص ذكرناه للتفاؤل اولتأليفه الباب الخامس قبل هذا الباب (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لايؤمن احدكم حتى اكونَ احبَّ اليه من والده وولده والناس اجمعين) المراد نفى كمال الايمان وبالحب الحب الاختيارى مثلا لوامر رسول الله مؤمنا بان يقاتل الكافر حتى يكون شهيدا اوامر بقتل ابويه واولاده الكافرين

لَاَحَبَّ ان يختار ذلك لعلمه ان السلامة فى امتثال امره عليه الصلوة والسلام وان كان لايحبه بطبعه كما ان المريض ينفر بطبعه عن دواء مر ولكن يميل اليه ويفعله لظنه ان صلاحه فيه كيف ونبينا صلى الله تعالى عليه وسلم اعطف علينا منا ومن آبائنا واولادنا لانه عليه الصلاة والسلام يسعى لنا الالغرض قال القاضى ومن محبته عليه الصلاة والسلام نصرة سنته والذب عن شر يعته وانما ذكر الوالد والولد مع اندراجهما فى الناس لفضل المحبة فيهما فان قلت كيف جاء افعل التفضيل هنا بمعنى المفعول وكان قياسه ان يصاغ للفاعل قلت هذا وهم منك لانك رأيت ان احب مأخوذ من حب الشئ بضم الحاء اذا صار محبوبا فزعمت انه مجهول وليس كذلك لان اصله حبب ككرم بصيغة الفاعل فنقل ضمة العين الى ماقبله فادغم كذا فى شرح المصابيح لزين العرب (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لايؤمن عبد حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه) اى من الطاعات والاشياء المباحة لماجاء فى رواية النيسابورى حتى يحب لاخيه من الخير ما يحب لنفسه وانما قال فى هذا الحديث لايؤمن عبد وفى الحديث السابق لايؤمن احدكم لان الاغنياء والجبابرة يشق عليهم ان يحبوا لاخوانهم الفقراء ما يحبون لانفسهم فذكر بلفظ العبد ايماء الى ان مقتضى العبودية ان يصدر عنه هذه المحبة واما محبة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فيستوى فيها الغنى والفقير لعدم المزاحمة بينهم فذكر بلفظ الاحد (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لايَبِعْ بعضُكم على بيع بعض) صورته ان يقول لمن اشترى شيئا بالخيار اِفْسَخْ هذا البيع وانا اَبيعك مثله بارخص من ثمنه اواجود منه بثمنه قال الشارح صورته اذا اشترى رجل شيئا من آخر بثمن معين وتراضى المتعاقدان على ذلك فيأتى آخر فيعرض سلعة مثله بثمن انقص منه او اجود بمثل ثمنها اقول هذا صورة السوم على السوم لا البيع على البيع قيل النهى مخصوص بما اذالم يكن فى الصورة المذكورة غبن فاحش فاذا كان فله ان يدعوه الى الفسخ ليَبيعَ منه بارخصَ دفعا للضرر عنه (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لايَبِعْ حاضر) اراد به من كان من اهل البلد (لباد) اراد به من كان من اهل البادية يقال بدا فلان اذا نزل كذا قاله الجوهرى صورته ان يحمل البدوى متاعا الى البلد ليبيعه بسعر يومه فيرجع فيأتيه البلدى ويقول ضعه عندى لابيعه بسعر زائد على التدريج وهو حرام عند الشافعى ومكروه عند ابى حنيفة قيل هذا اذا كان المتاع مما تعم الحاجة دون ما لايحتاج اليه الانادرا يشعر به قوله عليه السلام (دَعُوا الناسَ يرزق الله بعضهم من بعض) قيل لايبيع الحاضر للبدوى

او اكثر او اجود

ولايشترى له ايضا لان لفظ البيع من الاضداد يستعمل فى البيع و الشرى و المشترك فى موضع النفى يعم (خ) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) يعنى روى الحديث على تخريج البخارى ابو سعيد رضى الله تعالى عنه وعلى تخريج مسلم ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (لايبغض الانصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر) المراد به النهى عن بغضهم وان وجد سببه لقوله عليه الصلاة والسلام فى حديث آخر واعفو عن مسيئهم وفيه بيان منقبة الانصار وحث على رعايتهم (خ) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى البخارى عنها قالت لددنا رسول الله فى مرضه وكان مغمى عليه فجعل يشير الينا ان لاتلدونى فقلنا المريض يكره الدواء فلما افاق قال عليه السلام (لايبقى احدٌ فى البيت) النفى ههنا بمعنى النهى (الالدّ) على بناء المجهول اللدد بفتح اللام هو الدواء الذى يسقى المريض فى احد شقى فمه تقول لددته اذا سقيته ذلك (وانا انظر) الواو فيه للحال (الا العباس فانه لم يشهدكم) بفتح الهاء اى لم يحضركم وقت السقى انما امر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان يلدكل من فى البيت عقوبة لهم لانهم لدوه بغير اذنه بل بعد نهيه عن ذلك بالاشارة وفيه دلالة على ان اشارة العاجز كتصريحه وعلى ان المتعدى يفعل به ما هو من جنس الفعل الذى تعدى به الا ان يكون فعلا محرما (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لايبولنّ احدكم فى الماء الدائم) اى الساكن (ثم يغتسل منه) ثم هنا للتراخى فى الرتبة ومعناه تبعيد الاغتسال مما بال فيه اعلم ان الماء الكثير مخرَج عنه بالاجماع والماء الذى يكون مقدار قلتين مخرج عند الشافعى والماء الذى لم يتغير بالنجاسة مخرج عند مالك ولكل منهم تمسك موضع بيانه مشبعا الفقه (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لا يتحرّى احدكم) مفعوله محذوف لدلالة الكلام يعنى لايقصد احدكم الوقت الذى تطلع فيه الشمس او تغرب (فيصلى) باسكان الياء عطف على ما قبله وهو فى معنى النهى ايضا اى فلا يصلى و يجوز نصبها باضمار ان (عند طلوع الشمس ولاعند غروبها) المنهى عنه فى هذين الوقتين الفرائض والنوافل جميعا عند ابى حنيفة واصحابه رح والنوافل فحسب عند مالك والشافعى لقوله عليه السلام من نام عن صلوته او نسيها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لايتقدمنّ احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يكون رجل كان يصوم صوما فليصمه) يعنى الا ان يوافق صوما يعتاد بصومه اعلم ان المنهى عنه التقدم بنية رمضان عند ابى حنيفة لقوله عليه الصلوة والسلام لايصام يوم الشك الا تطوعا وعند

القلة خمسمائة رطل

الشافعي هو التقدم مطلقا نظرا لاطلاق الحديث فان قلت اذا اريد التقدم
بنية رمضان لايستقيم معنى الاستثناء قلنا انه منقطع بمعنى لكن اذا وافق
صوما يعتاد بصومه متطوعا فليصمه فان قلت فاوجه تخصيصه بيوم او يومين
قلنا لانه قليل فكأنه مظنة ان يتوهم انه عفو كما عفى فى كثير من الاحكام
وانما نهى عن التقدم حذرا عن التشبه باهل الكتاب لانهم زادوا على مدة
صومهم اياما من جهة الفرضية وقيل ليكون شارع رمضان ذا قوة ونشاط
ولايثقل عليه صومه (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه
(لايتمنين احدكم الموت لضرٍ نزل به) انما نهى عن تمنى الموت لانه يدل على
عدم رضاه بما نزل من الله من مشاق الدنيا واما اذا تمنى الموت لاجل الخوف
على دينه لفساد الزمان فلا كراهة فيه كما جاء فى الدعاء واذا اردت فتنة فى قوم
فتوفنى غير مفتون (ق) عثمان رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه
(لايتوضأ رجل فيحسن الوضوء) اى يكمله برعاية فرائضه وسننه (فيصلى صلوة)
اى من المكتوبات (الاغفر الله له ما بينه وبين الصلوة التى تليها) قيل المغفور
هو الصغائر ونرجو من الله ان يغفر الكبائر ايضا لعموم قوله تعالى ان الحسنات
يذهبن السيئات (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لايجتمع
كافر وقاتله) اراد به المؤمن الذى قتله لاعلاء كلمة الله (فى النار ابدا)
اعلم ان جهاده ذلك ان كان مكفرا لجملة ذنوبه فلا اشكال وان لم يكن كذلك
فيجوز ان يعاقب بغير دخول النار كالحبس فى موضع آخر (م) ابوهريرة
رضى الله تعالى عنه (لايجزى ولد والده) بفتح اوله وبالزاء المعجمة اى لايكافى
ولد باحسانه على والده وقضاء ما عليه من حقه (الاان يجده) اى بان يجده
(مملوكا فيشتريه فيعتقه) قال اهل الظاهر لايعتق الوالد بمجرد تملك ولده عليه
لان الفاء للتعقيب فيحتاج بعد الشراء الى انشاء العتق والجمهور على انه يعتق
والفاء فى فيعتقه للسببية معناه فيخلصه ولده عن الرق بسبب شرائه يؤيده قوله
عليه الصلاة والسلام من ملك ذارحم محرم فهو حر سمعت من بعض شيوخى ههنا
معنى لطيفا وهو ان قضاء حق الوالد لما لم يوجد الا فى صورة ان يعتقه عقيب شرائه
وهذه الصورة مستحيلة لان العتق انما يوجد مقارنا بالشراء لاعقيبه فعلم
ان قضاء الولد حق الوالد محال وهذا كقوله تعالى ولاتنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء
الا ما قد سلف ونكاح السالف ممتنع فيفسد نكاح منكوحات الاباء ويجوز ان يكون
الفاء فى فيعتقه كما فى قوله تعالى فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم اذا جعلت التوبة
نفس القتل (ق) ابوبردة بن نيار رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية
عنه بضم الباء الموحدة وسكون الراء الغير المعجمة وبالدال المهملة ونيار بكسر

النون وتخفيف الياء المثناة تحت وبعد الالف راء مهملة قيل مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حديثان اه في الصحيحين حديث واحد (لايجلد احد فوق عشر جلدات الا في حد من حدود الله) الحديث ورد في التعزير وبه اخذ احمد رحمه الله تعالى والجمهور على جواز الزيادة على العشر ولكن الى ثلثين عند الشعبي والى مادون اربعين على ماراه الامام بقدر جرمه عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى والشافعي رحمه الله تعالى ليكون التعزير قاصرا عن عقوبة الله في حدوده واوّلوا الحديث بانه لايزاد على العشرة بالاسواط ولكن يجوز الزيادة بالايدي والنعال (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه (لايجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها) تقدم شرحه قريبا (خ) ابو بكر رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (لايجمع بين متفرق) هذا نهي لارباب الاموال حين جاء الساعي صورته ان يكون لواحد اربعون شاة ولآخر كذلك فيجب فيها شاتان فاذا جمعت ففيها شاة (ولايفرق بين مجتمع) هذا نهي للساعي عن التفريق صورته ان يكون لثلثة نفر مائة وعشرون شاة مخلوطة فانما عليهم شاة واحدة فاذا فرق يكون فيها ثلث شياه (خشية الصدقة) بالنصب علة للفعلين اماخشية المالك فمن ان تكثر الزكوة واماخشية الساعي فمن ان تقل وفي الحديث دلالة على ان الخلطة تجعل مال الرجلين كمال واحد ولكن فيها شروط واختلافات بين الفقهاء والمقام يأبى عن ذكرها (م) عائشة رضي الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (لايجوع اهل بيت عندهم التمر) هذا محمول على بلاد قوتهم التمر وليس من عادتهم ان يشبعوا بغيره وفي الحديث حث على القناعة وتنبيه على جواز ادخار القوت للعيال فانه اسكن للنفس واحصن عن الملال (ق) البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لايحبهم الامؤمن ولا يبغضهم الامنافق فمن احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله يعني الانصار) وهم الاوس والخزرج كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يحبهم لنصرتهم اياه وبذل انفسهم واموالهم بين يديه ومن احبهم من امته فانما يحبهم لمحبته عليه الصلاة والسلام وذا يدل على صدقه في الايمان فيكون سببا لمحبة الله ومن كان اضد ذلك يكون من فساد سريرته فيبغضهم الله (ق) ابو بكر رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لايحج بعد العام مشرك) اراد به العام الذي قبل حجة الوداع وكان ابو بكر رض اميرا في تلك الحجة فبعث رجالا ينادون في الناس بهذا الحديث هذا موافق لقوله تعالى انما المشركون نجس فلايقربوا المسجد الحرام بعدعامهم هذا قال النووي المراد بالمسجد الحرام

هنا الحرم كله حتى يمنع مشرك عن ان يدخل فيه وان كان لامر مهم (ولا يطوف
بالبيت عُرْيَانٌ) هذا ابطال لما كان عادتهم فى الجاهلية ان يطوفوا بالكعبة عريان
ويقولوا لانطوف بثياب عصينا الله فيها (ق) ابو بكرة رضى الله تعالى عنه)
اتفقا على الرواية عنه (لا يحكم احد بين اثنين وهو غضبان) انما كره القضاء
حالة الغضب خوفا من الغلط لان الحاكم فيها يخرج عن سَداد النظر ويلحق بها
ما فى معناها كالشِبَعِ المفرِط والجُوعِ المُقلِق والمنام وغيرها خص الغضب
بالذكر لشدة استيلائه على النفس وصعوبة مقاومته (م) ابن عمر رضى الله
تعالى عنه) روى مسلم عنه (لا يَحلُبَنّ احد ماشية احد الا باذنه ايحب احدكم
ان تؤتى مشرَبَته) وهى بفتح الميم وضم الراء وفتحها الغرفة يخزن فيها
الطعام وغيره الاستفهام فى قوله ايحب بمعنى الانكار اعلم ان فى تشبيه الضَرع
بالغرفة اشارة الى ان حرز الضرع مستوثَق فى الشرع جدا لانه شبهه بالغرفة
التى يصعب صعودها وتكون مقفلة بحيث لا يظفر بما فيها الا بالكسر
فينبغى ان لا يحلب الماشية بلا اذن صاحبها انظر الى حسن نظر النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم وكمال بلاغته لا يزال يخصه الله بمزيد عنايته (فتُكسَر خِزانته
فينتثل طعامه) هذا بصيغة المجهول وبالنون والثاء المثلثة من باب الافتعال
اى يُنثر ويستخرج (فانما تخزن لهم ضُروعُ مواشيهم اطعمتهم فلا يحلبن
احد ماشية احد الا باذنه) انما كرر النهى تأكيدا قال شارح فيه دليل
على اثبات القياس ورد الشئ الى نظيره فى الحكم فيستدل به على ان من حلب
لبنا من ماشية محروسة لغيره يقطع يده كما لو سرق متاعا من الغرفة الى هنا
كلامه لكن فيه تأمل لان القطع مما يدرأ بالشبهات فكيف يثبت بما فيه شبهة
وهو القياس (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه
(لا يحل دم امرئ مسلم) اى اراقة دمه (يشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله)
هذا تفسير لمسلم على قول من جعله مرادفا للمؤمن (الا باحدى ثلث)
اى خصال ثلث (الثيب الزانى) بالجر بدل من موصوف ثلث مقدر وبالرفع
خبر مبتدأ محذوف المراد بالثيب الزانى المحصن الزانى وهو المسلم المكلف
الحر الذى اصاب فى نكاح صحيح ثم زنى (والنفس بالنفس والتارك لدينه)
لابد فى هذه الصفات الثلثة من تقدير المصدر ليصلح ان يكون علة تقديره زنى
الثيب الزانى واقتصاص النفس بالنفس وترك التارك لدينه (المفارق للجماعة)
تفسير لقوله التارك لدينه والمراد بالجماعة جماعة المسلمين ومن فراقهم فراقهم بالردة
عن الدين وهى سبب لاباحة دمه وفى الحديث دلالة على ان تارك الصلوة
لا يقتل لانه ليس من الامور المذكورة وعلى ان المرتدة لا تقتل لاقتصاره

وفى رواية صحيحة فينتقل طعامه

اى شارح الاول

وفى رواية صحيحة والمارق لدينه

على ذكر المرتد فان قلت فعلى هذا ينبغى ان لا ترجم المحصنة قلنا التنصيص على المحصن تنصيص على المحصنة لاستوائهما فى الزنى الذى هو علة القتل ولا كذلك المرتد والمرتدة لان القتل فى المرتد لكونه محل المحاربة والمرتدة ليست كذلك (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لا يحل لاحدكم ان يحمل السلاح بمكة) المراد من الحمل مايكون للقتال (ق) (ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة وليس معها حرمة) اى ذو حرمة وهو من لا يحل له نكاحها لحرمتها على التأبيد قولنا لحرمتها احتراز عن الملاعنة فان تحريمها ليس لحرمتها بل للتغليظ وقولنا على التأبيد احتراز عن اخت الزوجة (ويروى الامع ذى محرم عليها) اعلم ان الزوج غير مذكور فى الحديث لكنه مذكور فى رواية اخرى فلا بد من الحاقه بالمحرم فى جواز السفر معه وان المذكور فى الحديث مسيرة يوم وليلة وفى رواية مسيرة نصف يوم وليلة وفى رواية مسيرة يومين وفى رواية مسيرة ثلث قال النووى الروايات كلها صحيحة لكن لم يرد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بها تحديد المدة بل المراد حرمة السفر للمرأة بغير محرم والاختلاف وقع لاختلاف السائلين ويؤيده اطلاق رواية ابن عباس رضى الله تعالى عنه لا تسافر امرأة الامع ذى رحم محرم الى هنا كلامه فعلى هذا يكون تقدير المدة بالثلث عند الحنفيين مثبتا بدليل آخر و فى الحديث حجة على الشافعى ومالك فى انهما جوّز السفر المرأة بلا محرم اذا كانت امينة على نفسها اومع نسوة ثقات (ق) ام سلمة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (لا يحل لامرأة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد فوق ثلثة ايام) الاحداد ترك الطيب والزينة والدهن من غير عذر قوله تحد على بناء المعلوم من الاحداد ويجوز ان يكون من الباب الثانى المجرد يقال احدّت المرأة احدادا وحدّت حدادا وعن الاصمعى انه لم يجز الا احدت رباعيا (الا على زوجها) هذا يقتضى جواز الاحداد على كل زوج سواء كان بعد الدخول اوقبله ويدل ايضا على ان لا احداد على الامة المستولدة على مولاها وكذا تقييد المرأة بالمسلمة يدل على ان لا احداد على الذمية وهو مذهب ابو حنيفة واصحابه وقال الشافعى على الذمية الاحداد لفوات نعمة النكاح عنها وحمل التقييد بالاسلام فى الحديث على شرفه وكونه ادعى للانقياد وقال الامام الطيبى قوله (اربعة اشهر وعشرا) ان جعل بيانا لقوله فوق ثلثة ايام يكون الاستثناء متصلا فيكون المعنى لا يحل لامرأة ان تحدار بعة اشهر وعشرا على كل ميت الا على زوجها وان جعل معمولا لتحد مقدر يكون منقطعا فالمعنى لكن تحد على زوجها اربعة

اى ذى رحم محرم

اشهر وعشرا (ق) سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لا يحل لامرئ ان يهجر اخاه فوق ثلث) اى ثلث ليال اما اباحة الهجر فى الثلث فمفهوم من الحديث عند من يقول بمفهوم المخالفة وانما عفى عنها فى الثلث لان الادمى مجبول على سوء الخلق والغضب قيل هذا فيما اذا كان الهجر لامر دنياوى واما اذا كان لتقبيح المعصية فالزيادة على الثلث مشروعة كما هجر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك وامر الناس بهجرانهم خمسين يوما روى ان بعير صفية لما اعتل قال النبى صلى الله تعالى وسلم لزينب اعطيها بعيرا وكان عندها فضل ظهر فقالت انا اعطى تلك اليهودية فغضب عليه الصلاة والسلام فهجرها ذا الحجة والمحرم وبعض صفر (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (لا يخطب احدكم) بالجزم نهى و بالرفع نفى بمعنى النهى (على خطبة اخيه) وهى بكسر الخاء طلب المرأة للتزوج قيل هذا اذا تراضيا على صداق معلوم ولم يبق الا العقد واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها لما روى ان فاطمة بنت قيس اتت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت ان معوية وابا جهم خطبانى قال عليه السلام انكحى اسامة قيل هذا اذا كان الخاطبان متقاربين اما اذا كان الخاطب الاول فاسقا والثانى صالحا فلا يندرج تحت هذا النهى ولكنه خلاف الظاهر وقال الخطابى الحديث يدل على جواز الخطبة على خطبة الكافر لان الله تعالى قطع الاخوة بين المسلم والكافر وذهب الجمهور الى منعه وقالوا التقييد باخيه خرج على الغالب فلا يكون له مفهوم كما فى قوله تعالى وربائبكم اللاتى فى حجوركم اقول المنقطع بينهم هو الاخوة فى الاسلام ولفظ اخيه فى الحديث غير مقيد به ولو اريد به ما هو الاعم وهو الاخوة من جهة كونهم من بنى آدم يحصل المقصود ولما احتيج الى التكلف قال النووى ثم لو خطب على خطبة اخيه يكون عاصيا ويصح نكاحه ولا يفسخ وقال بعض المالكية يفسخ (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (لا يدخل الجنة احد الا ارى) على بناء المجهول (مقعده) بالنصب مفعوله الثانى (من النار لو اساء) يعنى لو اساء لكان ذلك مقعده (ليزداد شكرا) متعلق بقوله ارى (ولا يدخل النار احد الا ارى مقعده من الجنة لو احسن ليكون) متعلق بقوله ارى (عليه حسرة (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لا يدخل احدا منكم عمله الجنة ولا يجيره من النار) بالجيم والراء المهملة من الاجارة اى لا يجعله امينا (ولا انا) يعنى ولا انا ادخل الجنة بعملى (الا برحمة الله تعالى) يحتمل ان يكون الباء فيه زائدة والاستثناء منقطعا

الخطبة فالتركى دونور اوزرينه دونور كوندرمك

لان رحمة الله ليس من جنس عمل العبد فمعناه لكن رحمة الله تدخل الجنة وليس المراد منه توهين امر العمل بل نفى الاغترار به و بيان انه انما يتم بفضل الله ويجوز ان يكون الاستثناء متصلا ويقدر المستثنى منه فمعناه لايدخل احدا منكم عمله الجنة مقارنا بشئ الا برحمة الله وفى الحديث دلالة على مذهب اهل السنة وحجة على المعتزلة حيث اعتقدوا على ان دخولها انما يحصل بالعمل واما قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ونظائره فلاينافى الحديث لان الآية تدل على سببية العمل والمنفى فى الحديث عليته وايجابه الهى انى احب طاعتك وان قصرت فيها واكره معصيتك وان ركبتها تفضل على بالجنة وان لم استحقها (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لايدخل الجنة عبد لايأمن جاره بوائقه) جمع بائقة وهى ما يصيب الناس من عظيم نوائب الدهر والمراد به هنا الشرور (ق) جبير بن مطعم رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لايدخل الجنة قاطع) اى قاطع الرحم يعرف تأويل هذا الحديث وما قبله وما بعده من تأويلات نظائره فيما سبق (ق) حذيفة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لايدخل الجنة قتات) بفتح القاف وتشديد التاء الاولى المثناة من فوق هو النمام النميمة نقل الكلام على جهة الافساد وفرق بعض بينهما بان النمام هو الذى يتحدث مع القوم فينم والقتات هو الذى يتسمع على القوم وهم لايعلمون ثم ينم قال الامام الغزالى ليست النميمة مخصوصة بهذا بل حقيقة النميمة كشف ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه او المنقول اليه او ثالث وسواء كان الكشف بالعبارة او بالاشارة او بغيرهما حتى لو رأى انسانا يخفى ماله فاظهره لغيره فهو نميمة (م) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لايدخل الجنة من كان فى قلبه مثقال ذرة) اى وزنها الذرة واحدة الذر وهو النمل الصغير الاحمر (من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (ان الله جميل) يعنى جميل الافعال (يحب الجمال) اى التجمل منكم فى قلة اظهار الحاجة الى غير الله تعالى اومعناه انه تعالى جميل الفعل بخلقه بقضاء حاجاتهم فيحب منكم هذه الصفة وهى قضاء حوائج اخوانكم و به الجمال لكم كذا قاله الكلابادى لكن المعنى الاول انسب ههنا (الكبر بطر الحق) بفتح الباء الموحدة والطاء المهملة اى تضييعه من قولهم ذهب دم فلان بطرا اى هدرا يعنى الكبر هو تضييع الحق من اوامر الله تعالى ونواهيه وعدم التفاته (وغمط الناس) بفتح الغين المعجمة وبفتح الميم وسكونها و بالطاء المهملة اى استحقارهم وتعييبهم ذكر

جمع نائبة وهى المصيبة

بعد فى صحيفة ٨٢ فى سطر ١٢ وفى صحيفة ٧٧ فى اخرى وفى صحيفة ٧٦ فى اخرى

مطلب الفرق بين النمام والقتات

الخطّابى فى تأويل الحديث وجهين احدهما ان المراد التكبر عن الايمان والثانى ان ينزع عنه الكبر بالتعذيب اوبالعفو فلا تدخل الجنة مع ان يكون فى قلبه مثقال ذرة منه كما قال تعالى ونزعنا ما فى صدورهم من غل ويمكن ان يقال معناه ان الكبر مما لو جازى الله بادنى مقداره لكان جزاؤه عدم دخول الجنة ولكن تكرم بان لايجازى به بل يدخل كل موحد الجنة (خ) ابو بَكْرَةَ رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (لايدخل المدينة رُعْبُ) بسكون العين وضمها الخوف (المسيح الدجال لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان) يدفعانه عن الدخول) وفيه دلالة على فضيلة المدينة وحراستها عن الدجال وانه لايقدر على مايريده بل ما يفعله انما يكون بمشيئة الله واقداره عليه (م) امّ مُبَشِّرٍ رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها قيل ماروته عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عشرة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين (لايدخل النار احد بايَعَ تحت الشجرة) روى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعث عثمان رضى الله تعالى عنه عام الحديبية الى قريش للرسالة فحبسوه فلما بلغ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان عثمان قتل دعا الناس الى البيعة فبايعوه فكانت تلك البيعة تحت الشجرة فلما بايعوه قال لهم انتم اليوم خير اهل الارض وكان عددهم الفا وخمسمائة وعشرين (م) ام مبشر رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (لايدخل النار ان شاء الله) هذا القول للتبرك لا للشك (من اصحاب الشجرة احد الذين بايعوا تحتها فقالت حَفْصَةُ) وهى بنت عمر رضى الله تعالى عنه زوجة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (بَلَى يارسول الله) وهو ايجاب للنفى اى يدخلها اصحاب الشجرة (فانتهرها) بالراء المهملة اى زجرها (فقالت حفصة) اى استدلت على ما ادعته من الدخول بقول الله تعالى (وان منكم الا واردها فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قد قال الله ثم ننجى الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا) اصله جثويا وهو حال مصدر جثا اى جاثين على الركب من هول ذلك الوقت اومن ضيق المكان قيل القسم فى الآية مضمر اى والله مامنكم من احد الا واردها اختلفوا فيمن يتوجه اليه الخطاب وفى معنى الورود وفيما يرجع اليه الكناية اما الاول فقيل الخطاب لجنس الانسان وقال عكرمة للكفار وهذا القول غير مناسب للحديث ولا لمابعد الآية وهو قوله تعالى ثم ننجى الذين اتقوا اللهم الا ان يكون ننجى بمعنى نسوق يعنى بعد ورود الكفار الى النار نسوق المتقين الى الجنة من شاطئ جهنم واما الثانى فالورود بمعنى الدخول لقوله عليه السلام لايبقى بر ولا فاجر الا دخل النار فتكون للمؤمنين بردا وسلاما كما كانت على ابراهيم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد قال الله تعالى ان الذين سبقت لهم

منا الحسنى اولئك عنها مبعدون والمبعد عنها لايكون داخلها قلنا المراد انهم مبعدون من عذابها فان قلت اذا لم يكونوا معذبين فما الفائدة فى دخولها قلنا فيه مزيد التذاذهم بنعم الجنة اذا شاهد واذلك العذاب ومزيد غم للكفار حيث يفتضحون عند المؤمنين وعن مجاهد اى روى ورود المؤمن النار هو مس الحمى جسده فى الدنيا لقوله عليه السلام الحمى حظ كل مؤمن من النار ولا يخفى ان هذا التوجيه ايضا غير مناسب لمعنى الحديث وعن الحسن البصرى وقتادة معنى الورود القرب من جهنم وهو الجواز على الصراط لانه قديرد الشئ الشئ ولا يدخله كقوله تعالى ولما ورد ماء مدين قال الشيخ الشارح وهذا المعنى هو الصحيح وغيرذلك لايناسب قوله عليه السلام لايدخل النار فان تفسير الورود بالدخول وارجاع الضمير فى واردها الى النار يستلزم التناقض بين الحديث والآية اقول هذا ايضا غير مناسب لمعنى الحديث لانه حينئذ يبقى استدلال حفصة بالآية غير منتظم لما ادعته من الدخول بل الاقرب ان يكون الورود بمعنى الدخول ويدفع التناقض بان يكون المراد من نفى الدخول فى الحديث نفى العذاب بناء على ان دخول النار مستلزم له عادة وكثيرا ما يطلق ويراد منه العذاب فحينئذ ينتظم بما قبله استدلال حفصة على كونهم معذبين بدخولهم النار بهذه الآية ودفعه عليه السلام كلامها ببيانه ان كل داخل فى النار غير معذب لقوله تعالى ثم ننجى الذين اتقوا واما الثالث فعن ابن مسعود وعن الكلبى ان الضمير فى واردها للقيمة ولا يخفى ان هذا ايضا غير مناسب لما نحن فيه وفى الحديث دليل على جواز المناظرة على وجه الاسترشاد فان مناظرة حفصة ماكانت الالذلك لالرد مقالته عليه السلام

(م) عبدالله بن عمرو رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال اخبر ابو بكر رضى الله تعالى عنه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه دخل بيته فرأى عند زوجته نفرا من بنى هاشم فكره ذلك فلما اخبره به قال عليه السلام (لايدخلن رجل بعد يومى هذا على مغيبة) بضم الميم وكسر الغين المعجمة هى التى غاب عنها زوجها (الا ومعه رجل او اثنان) شك من الراوى وفى قوله اثنان دون رجلان اشارة الى ان المراد بهما العدد صغيرين كانا او كبيرين (ق) ام سلمة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (لايدخلن هؤلاء عليكم) يعنى المخنثين من المصحح هذا تفسير لهؤلاء قاله عليه السلام حين رأى مخنثا قاعدا عند ام سلمة وهو يتكلم مع اخيها عبدالله المخنث بكسر النون وفتحها هو الذى يشبه النساء فى كلامه وحركاته تارة يكون هذا الشبه بجبلته عليه وتارة يكون بتكلف والثانى هو المذموم الذى قال عليه السلام فى حقه لعن الله المتشبهين بالنساء من الرجال والمتشبهات بالرجال من النساء قال النووى فى الحديث بيان ان للمخنثين

حكم الرجال الفحول في الدعوى عليهن وكذا حكم الخصي والمجبوب انما نهاهم عن ذلك لانهم يصفون النساء بحضرة الرجال فيفضي ذلك الى الفتنة اولاحتمال ان يكون الداخل عليهن ممن يتكلف بالخنوثة قوله عليكم من باب تغليب الذكور على الاناث والالكان حقه عليكن (خ) ابو امامة رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (لايدخل هذا بيت قوم الا ادخله الذل قاله لما رأى شيئا من آلة الحرث) قيل هذا في حق من يقرب من العدو لانه لو اشتغل بالحرث وترك الجهاد لادى الى الاذلال بغلبة العدو عليه ويجوز ان يقال ان لزارع لابد من ان يكون مطلوبا بالعشر اوالخراج وهذا نوع من السلطنة عليه ولايتوهم من هذا مذمة الزراعة لانها محمودة كيف وقد روى انه عليه الصلاة والسلام قال اطلبوا الرزق في خبايا الارض (ق) اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لايرث المسلم الكافر ولاالكافر المسلم) انما لم يرث كل منهما من الاخر لانقطاع الولاية بينهما واما المرتد فلايرثه المسلم ايضا عند الشافعي لهذا الحديث وقال ابو حنيفة وصاحباه يرثه ورثته المسلمون لكن عنده مماكسبه في الاسلام وعندهما مماكسبه في الحالتين والدلائل مذكورة في الفقه (خ) جرير رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (لايرحم الله من لايرحم الناس) مر تأويل نفيها عمن لايرحم الناس في الباب الاول في حديث من لايرحم لايرحم (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لايزال احدكم في صلوته ما دامت الصلوة تحبسه لايمنعه ان ينقلب) اي يرجع (الى اهله الا الصلوة) قوله لايمنعه بدل من قوله تحبسه لانه اوفى لتأدية المقصود كما في قوله تعالى امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين حاصل معنى الحديث من كان منتظرا للصلوة مع الجماعة كان كالكائن فيها في ان يكتب له ثوابها مدة انتظاره لها (خ) ابن عمر رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (لايزال المرء في فسحة من دينه مالم يصب دما حراما) ما مصدرية اي مدة عدم اصابته يعني المؤمن لايزال في سعة من دينه وكونه موفقا للخيرات مالم يقتل احدا بغير حق فاذا قتله زال عنه حالته الاولى لشوم ما ارتكب من الاثم وفي الحديث تشديد في امر الدماء (خ) سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (لايزال الناس بخير ما عجلوا الفطر) اي مدة تعجيلهم وانما كانوا بخير لان تعجيل الفطر بعد تيقن الغروب من سنن المرسلين ليحصل الحضور في الصلوة فمن حافظها يكون متخلقا باخلاقهم ولان فيه مخالفة اهل الكتاب فانهم يؤخرونه الى اشتباك النجوم (م) سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لايزال اهل الغرب)

صحيفه ٧٦

اي ظهور النجوم

قيل المراد بهم اهل الشام لانهم فى طرف الغرب من الحجاز وقيل المراد بهم المجاهدون لانهم اهل الشدة والجلادة قال الجوهرى غرب الفرس حدته وقيل الغرب هنا الدلو الكبيرة والمراد باهلها العرب لانهم مختصون بها غالبا (ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة) اى يقرب قيامها (ق) المغيرة بن شعبة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لايزال ناس من امتى ظاهرين) اى غالبين على الحق (حتى يأتيهم امر الله) قال شارح امر الله هو القيامة كقوله تعالى اتى امر الله الى هنا كلامه لكن الاوجه منه ان يقال المراد به هو الريح التى تأتى فتأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة لان الساعة لاتقوم حتى لايقال فى الارض الله الله (وهم ظاهرون) الواو فيه للحال والعامل فيه يأتيهم (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال بينا انا فى المسجد اذجاء ناس من الاعراب فقالوا يااباهريرة هذا الله فمن خلق الله فاخذ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حصى بكفه فرماه فقال صلعم (لايزالون يسألونك يااباهريرة هذا الله) يعنى مخلوق الله (فمن خلق الله) الضمير المستتر فى خلق راجع الى من وفى بعض رواياته فاذاقالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لايزال هذا الامر فى قريش مابقى منهم اثنان) يعنى امر الخلافة مختص بقريش ولا يجوز عقدها لاحد من غيرهم وهذا الحكم مستمر الى اخر الدنيا مابقى من الناس اثنان حتى يكون احدهما خليفة والاخر تبعا (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لايستر عبد عبدا فى الدنيا الاستره الله يوم القيمة) يعنى ستر الله معاصى ذلك الساتر من اشاعتها فى اهل الموقف وقيل اى ترك محاسبته عليه والمعنى الاول اظهر الستر فى الدنيا اعم من ان يكون واقفا على عيب العبد اوينبه قال النووى الستر على المجرم انما يكون مندوبا اذا لم يشتهر بالفساد واما اذا اشتهر فيستحب ان يرفع امره الى الوالى ان لم يخف من ترتب الفساد على رفعه لان الستر عليه يكون تقوية على فعله (م) سلمان رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لايستنجى احدكم بدون ثلثة احجار) قال الشافعى رح لابد فى الاستنجاء من الثلثة وان حصل النقاء قبلها عملا بالحديث وقال ابوحنيفة رحمه الله تعالى العدد غير لازم لقوله عليه الصلاة والسلام من استجمر فليوتر ومن لا فلاحرج واما الحديث فتروك الظاهر لانه لواستجمر بحجر له ثلثة احرف جاز بالاجماع (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لايسم المسلم على سوم اخيه المسلم) يقال سام السلعة اذا طلبها للشراء صورة السوم على السوم

زمان من الازمان ووقت من الاوقات

النقاء بالفتح والمد پاكلك واريلق نظافت معناسنه

ان يقول واحد للمشترى بعد تراضى المتعاقدين رد المبيع لابيع منك خيرا منه اويقول للبائع استرده لاشتريه منك باكثر قبل مجرد سكوت احدهما لايدل على رضاه بل لابد من تصريحه فان وجد مايدل على الرضا ففيه وجهان كذا قاله النووى (خ) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (لايسمع مدى صوت المؤذن) اى غايته (جن ولاانس ولاشئ الاشهد له يوم القيمة) ذكر الشئ بعد ذكر الجن والانس يدل على انه يشهد له ذووا العلم وغيرهم و فى ذكر مدى الصوت اشارة الى ان البعيد من المؤذن من الجن والانس اذا شهد له بسماع صوته فالقريب منه اولى وفى الحديث حث على رفع المؤذن صوته ليكثر شهداؤه وماقيل من انه يشهد له المؤمن من الجن والانس واما الكافر فلاشهادة له فضعيف (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لايشير احدكم الى اخيه) اى اخيه المسلم ويلحق به الذمى قال النووى لايشير بالرفع نفى بمعنى النهى (بالسلاح فانه لايدرى احدكم لعل الشيطان ينزع) بالعين المهملة هكذا روى فى جميع نسخ مسلم معناه يجذبه من يده كانه يرفع يده فيحقق اشارته وروى فى غير مسلم بالغين المعجمة فيكون بمعنى الاغراء كما فى قوله تعالى ان الشيطان ينزغ بينهم قوله لعل الشيطان مفعول يدرى ويجوز ان يكون يدرى نازلا منزلة اللازم فنفى عنه الدراية اصلا ثم استأنف بقوله لعل (من يده) من هنا بمعنى على يعنى ينزع الشيطان السلاح حال كونه على يد المشير ويجوز ان يكون من زائدة على قول فيكون يده مفعول ينزع (فيقع) اى المشير (فى حفرة من النار) (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لايشربن احد منكم قائما فمن نسى) وشرب قائما (فليستقئ) وفيه اشارة الى ان الناسى اذا كان مأمورا بطلب قئ ماشربه فالشارب عامدا يكون مأمورا به بالطريق الاولى فان قلت صح ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم شرب من زمزم قائما فما التوفيق قلت ان النهى للتنزيه لئلا يضره الشرب وشربه عليه الصلاة والسلام قائما يكون لبيان الجواز او يقال انه مختص بماء زمزم لكونه مباركا غير مضر شربه قائما فمن زعم نسخا بين الحديثين فقد غلط لان الجمع بينهما ممكن مع ان التاريخ غير معلوم (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لايصبر على لأوائها) بهمزة بعد اللام وبالمد ضيق المعيشة (المدينة وشدتها احد من امتى الا كنت له شفيعا يوم القيمة او شهيدا) او هنا ليست للشك لان رواته كثيرة رووا هكذا ويبعد ان يتفق كلهم على الشك بل هو للتقسيم معناه كنت شفيعا لمن مات بها بعدى وشهيدا لمن مات بها فى زمانى او معناه كنت شفيعا للعاصين منهم وشهيدا للمطيعين لايخفى ان شفاعته عليه الصلاة والسلام عامة لامته فيكون هذه

الشفاعة لزيادة الدرجات وان جعلت او بمعنى الواو كما ورد فى رواية بالواو فلا يحتاج الى هذا التوجيه فيكون اشارة الى اختصاص اهل المدينة بالفضيلتين الشهادة على رسوخ ايمانهم وحسن ايقانهم والشفاعة ليتجاوز عن عصيانهم

(م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لا يصلح الصيام فى يومين يوم الاضحى ويوم الفطر من رمضان) انما منع عن صومهما لان فيه اعراضا عن ضيافة الله تعالى ولو نذر صومهما لا ينعقد عند الشافعى رحمه الله تعالى وينعقد عند ابى حنيفة واصحابه رحمهم الله تعالى ويلزم قضاؤه (ق)

ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لا يصلى احدكم فى الثوب الواحد ليس على عاتقيه منه شئ) وهذه الجملة المنفية حال يعنى من صلى فى ثوب واسع ينبغى له ان يلقى طرفيه على منكبيه مخالفا بينهما ليكون امينا عن انكشاف عورته ولئلا يفوت منه الحضور فى الصلوة لاشتغال قلبه بحفظ ذلك ومن صلى ولم يفعل كذلك لا تصح صلوته عند احمد بظاهر الحديث والجمهور على صحتها لان النهى للتنزيه (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لا يصلين احد الظهر ويروى العصر) التوفيق بين الروايتين بان الحديث ورد بعد دخول وقت الظهر وقد صلى بعضهم الظهر بالمدينة دون بعض فيكون رواية الظهر فى حق من لم يصلها ورواية العصر فى حق من صلاها (الا فى بنى قريظة) بضم القاف وفتح الراء المهملة وبالظاء المعجمة قوم من اليهود بقرب المدينة كانوا معاهدين مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فنقضوا العهد حين اجتمع الاحزاب (قاله منصرفه) اى وقت انصرافه (من الاحزاب) اى من غاراتهم وهم طوائف من العرب اتوا المدينة وحاصروها فلما انهزموا بنصر الله تعالى خرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خلفهم لغاراتهم (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (لا يصم احدكم يوم الجمعة الا يوما) اى الا بان يصوم يوما (قبله او بعده) تقدم الكلام عليه فى حديث لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام (م)

ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لا يغتسل احدكم فى الماء الدائم وهو جنب) تقدم الكلام عليه فى حديث لا يبولن احدكم فى الماء الدائم (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لا يفرك مؤمن مؤمنة) بفتح الراء المهملة اى لا يبغض بغضا يؤدى الى تركها (ان كره منها خلقا رضى آخر) اى من خلقها الآخر وفيه حث على حسن المعاشرة والصبر على سوء خلقها

(خ) ابو بكرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال لما بلغ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان اهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى فقال عليه الصلاة والسلام (لا يفلح قوم تملكهم امرأة) وفيه اشارة الى انفتاح وجوه الظفر عليهم وان

صحيح ١١٧ سطر

صحيح ٤٤٢ سطر ١٧

المرأة لاتصلح ان تكون اماما ولا قاضيا لان كلا منهما يحتاج الى الخروج واصلاح امور الانام والمرأة مستورة ناقصة العقل (م) مطيع بن الاسود رضى الله تعالى عنه) قيل روى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حديثا واحدا انفرد به مسلم وهو (لايقتل قريشى صبرا) نصب على المصدر مؤكد لغيره مثل قولك زيد قائم حقا يقال فلان مقتول صبرا اذا صار محبوسا على القتل حتى يقتل يعنى ان قريشا يسلمون ولا يرتد واحد منهم حتى يقتل كما لو ارتد من غيرهم وليس المراد انهم لايقتلون ظلما كيف وقد جرى على قريش ماهو معلوم (بعد هذا اليوم قاله يوم فتح مكة) (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه لايقعد قوم يذكرون الله) قيل هم قوم اجتمعوا لله سواء كان بالذكر او التلاوة او باشتغال علم الشريعة (الاحفتهم) اى احاطت بهم (الملائكة وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة) اى الوقار والخشية والذكر سبب لها قال الله تعالى الا بذكر الله تطمئن القلوب (وذكرهم الله فيمن عنده) يعنى فى الملائكة المقربين المراد من العندية عندية الرتبة (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لايقل احدكم اطعم ربك وضئ ربك) بكسر الضاد المعجمة اى اجعل مولاك ذا وضوء (اسق ربك ولايقل احدكم ربى) هذا الخطاب للمماليك والخطاب السابق فى احدكم للملاك (وليقل سيدى ومولاى) وفيه نهى عن استعمال اسم الرب فى مواضع استعمال اسم السيد والمولى لان الرب هو المالك المعبود والانسان مربوب متعبد فكره ذلك الاسم له حذرا عن المضاهاة ولهذا لم يمنع اضافته الى مالاتعبد له يقال رب المال ورب الدار ولم يمنع العبدان يقول سيدى لان مرجع السيادة الى الرياسة على من تحت يديه ولذلك سمى الزوج سيدا قال الله تعالى والفيا سيدها لدى الباب واما قوله عليه السلام ان تلد الامة ربتها وفى رواية ربها فمحمول على بيان الجواز لان النهى فى الحديث للتنزيه او يقال المراد به النهى عن اكثار هذا الاستعمال وهذا هو مختار القاضى (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (لايقولن احدكم اللهم اغفرلى ان شئت اللهم ارحمنى ان شئت ليعزم المسئلة) اى فى وقت مسئلته تنازع فيه الفعلان احدهما لايقولن والاخر ليعزم والعزم فى السؤال هو ان يجهد فى الطلب ولايعلقه بالمشية وقيل هو حسن الظن بالله تعالى فى الاجابة سبب كراهة هذا اللفظ فى الدعاء هو ان يرى فيه صورة الاستغناء عن المطلوب او يقال انه مشعر بالتخيير وهو انما يكون فى حق من يتوجه اليه الاكراه والله تعالى منزه عن ذلك وهذا معنى قوله عليه السلام (فانه لامكره له) (خ) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه

صحيفة ٦٤

(لايقولن احدكم انى خير من يونس بن متى) بتشديد التاء المثناة فوق (وفى رواية ما ينبغى لاحد ان يكون خيرا من يونس بن متى) تقدم البيان فى حديث من قال انا خير من يونس بن متى (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (لايقولن احدكم خبثت نفسى ولكن ليقل لقست نفسى) يقال خبثت بضم الباء ولقست بفتح القاف بمعنى غثى قلبى وانما ذكر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لفظ الخبث لكونه مستعملا فى خلاف الطيب فان قيل قد قال عليه السلام فى الذى ينام عن الصلوة فاصبح خبيث النفس كسلان اجيب عنه بان المنهى استعمال خبثت بمعنى غثت مع وجود لفظ آخر يفيد معناه لاستعمال لفظ الخبيث فى خلاف الطيب قال الله تعالى الخبيثات للخبيثين او يقال خبثت نفسى يدل على ان الخباثة طبيعة له لان فعل يفعل بالضم فيهما يستعمل فى الاشياء الغريزية ولهذا كره النبى صلى الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذكره وقوله فاصبح خبيث النفس لايفيد المعنى السابق فلايكون منهيا (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لايقولن احدكم عبدى وامتى كلكم عبيد الله وكل نسائكم اماء الله ولكن ليقل غلامى وجاريتى وفتاى وفتاتى) انما كره النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان يقول السيد عبدى لان فيه تعظيما لنفسه ولان العبد فى الحقيقة انما هو لله تعالى قيل يكره انما اذا قاله على طريق التطاول على الرفيق والتحقير لشانه والا فقد جاء القرآن به قال الله تعالى والصالحين من عبادكم وامائكم (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لايقولن احدكم ياخيبة الدهر) يعنى ياقوم اطلبوا خيبة الدهر اى حرمانه انما نهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن هذا القول ومافى معناه لان من عادة اهل الجاهلية انهم ينسبون الحوادث الى الزمان كما قال الله تعالى حكاية عنهم ومايهلكنا الا الدهر فيسبونه ويدعون عليه (فان الله هو الدهر) اى مقلبه والمتصرف فيه على حذف المضاف او على ان يكون الدهر مصدرا بمعنى الداهر يقال دهرت الشئ اذا جمعته ثم قذفته وما قاله الشيخ الشارح ذهب بعض المحققين الى ان الدهر اسم من اسماء الله ومعناه الازلى الابدى وهذا اذن بجواز اطلاقه على الله تعالى غاية مافى الباب انهم لم يكونوا عالمين تسمية الله بهذا الاسم فاعلمهم فعلى هذا يكون وجه المنع عن سبه ومعنى قوله فان الله هو الدهر ظاهر فلايخفى مافيه من الضعف والتكلفات (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لايقيمن احدكم اخاه يوم الجمعة) يعنى من وجد اخاه جالسا فى المسجد لايجوز له ان يقيمه (ثم يخالف الى مقعده) اى يأتى من خلفه الى موضع قعوده (فيقعد فيه ولكن يقول) معناه ليقل (تفسحوا) اى توسعوا فان قيل ثبت فى الصحيح

النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا قام احدكم من مجلسه فهو احق به اذا عاد اليه وهذا يدل على جواز اقامة اخيه من مكانه فما التوفيق بينهما قلنا عدم جواز الاقامة فى حق من سبق اليه لان السابق اختص بذلك الموضع فلا يجوز للمتأخر ان يقيمه قال النووى اصحابنا استثنوا من هذا الحكم ما اذا ألِفَ من المسجد موضعا للتدريس او الافتاء فهو احق به فاذا قعد فيه غيره فله ان يقيمه وجواز الاقامة فى حق من جلس فى موضع من سبق اليه ثم غاب عنه ليعود بان فارقه ليتوضأ او يقضى شغلا يسيرا سواء ترك فى موضعه خمرة ونحوها اولا فهو احق به واذا وجد فيه قاعدا فله ان يقيمه لانه لم يبطل اختصاصه (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لايقيمن احدكم الرجل من مجلسه ثم يجلسَ فيه) وهذا الحكم يعم المساجد وغيرها (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لايقولن احدكم الكرْم وانما الكرم قلب المؤمن) قال اهل اللغة يقال رجل كرم بسكون الراء وفتحها بمعنى كريم يستوى فيه الواحد والتثنية والجمع والتذكير والتأنيث وسبب النهى ان العرب كانوا يسمون العنب وشجرته كرما لان الخمر المتخذة منه تحمل شاربها على الكرم فكره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذه التسمية لئلا يتذكروا به الخمر ويدعوهم حسن الاسم الى شربها وجعل المؤمن وقلبه احق ان يتصف به لطيبه وزكائه والغرض منه تحريض المؤمن على التقوى وكونه اهلا لهذه التسمية (ق) سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لايكيد) اى لايريد بسوء (اهل المدينة احد الا انماعَ) اى ذاب (كما ينماع الملح فى الماء) تقدم الكلام عليه فى الباب الاول فى حديث من اراد اهل المدينة بسوء (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لايَلبَسُ المُحرِمُ القميصَ) وفى ذكر القميص تنبيه على ان المنهى لبس مايحيط بالبدن فلو ارتدى بالقميص لايمنع (ولا العِمامة ولا البُرنُس) بضم الباء وسكون الراء وضم النون قلنسوة طويلة يلبسها الزهاد فى الزمان الاول وفى ذكره بعد ذكر العمامة اشارة الى انه لايجوز للمحرم تغطية الرأس لابمعتاد اللباس ولابنادره او الى انه لايجوز التغطية بغير المخيط كالعمائم ولابالمخيط كالبرنس (ولا السراويل ولاثوبا مَسَّهُ وَرْس) وهو نبت طيب الرائحة باليمن يصبغ به (ولا زعفران) قيل الثوب المصبوغ بالورس والزعفران ان كان غسيلا لايفوح منه رائحة يحل لبسه لان المنع للطيب لا للون (ولا الخفين) اى لايلبس المحرم الخفين (الا ان لايجد) اى لان لايجد (نعلين فليقطعهما اسفلَ من الكعبين) فيلبسهما موضع نعلين (م) عمارة بن رؤيبة رضى الله تعالى عنه) عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم ورؤيبة بضم الراء

سبق فى صحيفة ١

المهملة وفتح الهمزة على وزن ثوبة قيل ماروا عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة احاديث اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا (لايلج النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها) خصهما بالذكر لكونهما شاقين فمن واظب عليهما واظب على غيرهما (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كان شاعر يقال له ابو غرة اسر يوم بدر فمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وعاهده على ان لايهجو المؤمنين فاطلقه ثم رجع الى الهجو والايذاء فلما اسر يوم احد طلب المن مرة ثانية فقال عليه السلام (لايلدغ المؤمن) بالدال المهملة والغين المعجمة روى بصيغة النفي على معنى لاينبغي للمؤمن المستيقظ ان يخدع مما يتضرر به مرة (من جحر) بضم الجيم قبل الحاء المهملة (مرتين) وبصيغة النهي ايضا قيل هذا في امور الآخرة يعني ان المؤمن اذا اذنب ينبغي ان يتألم قلبه كاللديغ ويضطرب ولايعود اليه كما فعل يوسف عليه السلام بزليخا كان لايتكلم امرأة حتى يرسل على وجهه ثوبا والاولى ان يجعل عاما اذا الحازم ينبغي ان يكون على حذر مما تضرر به في الدنيا والآخرة (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لايمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول) انما كره مسه لكرامة اليمين وفيه تنبيه على كراهة الامساك مطلقا لانه اذا كان منهيا عنه مع احتياج المرء اليه لحفظ ثيابه ففي غير تلك الحالة اولى (ولا يتمسح في الخلاء بيمينه) فينبغي للمستنجي ان يأخذ الحجر بيمينه والذكر بيساره ويحرك اليسار لينسب الفعل اليها من غير تحريك بيمينه (ولا يتنفس في الاناء) نهى عنه لمخافة ان يقع فيه شئ من رطوبة فمه فيكرهه غيره وقيل لان برودة الماء الكاسر للعطش تقل بحرارة نفسه واما ما روى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يتنفس في الاناء ثلثا فلبيان الجواز اولانه عليه السلام كان يستشفى ببزاقه فلم يتصور فيه الكراهة (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه لايمنع احدكم جاره ان يغرز خشبة) يعني يضعها (في جداره) الضمير فيه عائد الى الاحد قال احد النهي للتحريم واليه ذهب الشافعي في القديم وذهب الاكثرون الى انه للندب اعلم ان المص رحمه الله تعالى اعلم الحديث بعلامة البخاري لكنه متفق عليه اخرجه البخاري عن عبد الله بن سلمة واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما رويا الحديث عن مالك عن الزهري عن الاعرج عن ابي هريرة (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه (لايمنعن احدكم اذان بلال من سحوره) بفتح السين مايتسحر به وبضمها المصدر (فانه يؤذن اوقال) وهو شك من الراوي اى قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (ينادي بليل ليرجع) اى الاذان (قائمكم) الرجوع يجئ لازما ومتعديا وههنا متعد يعني ليرد القائم الى مصلحة مرتبة على علمه بقرب

الصبح كالايتار انلم يكن اوتروكالنوم قليلاان كان اوترايصبح نشيطا (ويوقظ نائمكم وليس الفجران يقول هكذا) والقول قديستعمل فى غير النطق ممايناسب المقام وههنا يقول بمعنى يظهر (وجمع بعض الرواة كفيه حتى يقول هكذا ومداصبعيه السبابتين) اقول الرواية المذكورة فى صحيح مسلمليس الفجران يقول هكذا وصوب يده ورفعها حتى يقول هكذا وفرج بين اصبعيه قوله صوب يده ورفعهاوقوله وفرج بين اصبعيه من لفظ الراوى ذكره حكاية بان النبى صلى الله عليه وسلم حين قال ليس الفجران يقول هكذا اشار بيده الى السماء والى الارض ايضاحا بان البياض المستطيل ليس من الفجر وحين قال عليه السلام حتى يقول هكذا فرج بين اصبعيه ايضاحا بان البياض المنتشرهو الفجر الصادق اذاعرفت هذا عرفت ان فى كلام المص اختلاطا واختلالا (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) تفقا على الرواية عنه (لايموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار) قال الشارح الفاء فيه بمعنى الواو يعنى لايجتمع لمسلم موت ثلثة من اولاده ومس النار اياه وانما قلنا كذا لان المضارع انما ينصب بتقدير ان بعد الفاء اذا كان ما قبلها سببا لما بعدها وههنا ليس موت الاولادولاعدمه سببالمس النار الى هنا كلامه لكنه ممنوع لان نحوما تأتينا فتحدثنا بالنصب له معنيان احدهما ان يكون الاول سببا للثانى فينتفى بانتفائه وثانيهما نفى اجتماعهما من غير اعتبار السببية يعنى لم يكن منك اتيان ولا حديث كذا فسره سيبويه والشارح كانه لم يتنبه المعنى الثانى وحصر النصب على المعنى الاول (الاتحلة القسم) هذا استثناء من قوله فتمسه النار تحلة بكسر الحاء مصدر حلات اليمين اى ابررتها تحلة القسم ما يفعله الحالف مما اقسم عليه مقدار مايكون بارا فى قسمه المراد منها بيان قلة المس اوقلة زمانه (م) جابر رضى الله تعالى عنه لايموتن احدالاوهو يحسن الظن بالله) قال الراوى سمعت هذا الحديث من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قبل موته بثلثة ايام النهى فى الظاهر وان وقع عن الموت لكنه ليس هو المراد لانه غير مقدورله وانما المراد به النهى عن عدم حسن الظن بالله عند الموت بطريق الكناية كقولك لاتصل الاوانت خاشع لست تريد النهى عن الصلوة بل عن ترك الخشوع قال الخطابى هو فى الحقيقة حث على الاعمال الصالحة لان حسن الظن بالله يكون من حسن العمل غالبا فكانه قال احسنوا اعمالكم يحسن بالله ظنكم (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لاينبغى للصديق) بتشديد الدال للمبالغة فى الصدق والمراد به المؤمن لانه جاء فى رواية لاينبغى للمؤمن (ان يكون لعانا) تقدم الكلام عليه فى حديث ان اللعانين لايكونون شهداء (ق) عقبة بن عامر رضى الله تعالى عنه)

قوله الاتحلة القسم اى قسم الله فى الاية وان منكم الاواردها قيل القسم فى الاية مضمر اى والله مامنكم من احد الا واردها »

معنيان ام

اتفقنا على الرواية عنه (لاينبغي هذا للمتقين قاله حين نزعه فروج حرير لبسه) اى النبيّ صلى الله تعالى عليه وسلم الفروج بفتح الفاء وضم الراء المشددة القباء الذى فيه شق من خلفه قيل انه كان قبل البعثه وقيل انه كان بعد البعثة وقبل التحريم وانما نزعه عليه السلام نزع كاره له لما فيه من الرعونة ويجوز ان يحمل هذا على اول التحريم لانه جاء فى رواية اخرى انه عليه السلام صلى فى قباء ديباج ثم نزعه وقال نهانى عنه جبرائيل عليه السلام وماقاله بعض من انه كان بعد التحريم لبسه عليه الصلاة والسلام استمالة لقلب واهبه فردود لان مثل هذا مستبعد من متورع من امته فكيف بمن هو اتقى الناس مع انه قول لم يرد فيه نقل (خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال كان الناس ينصرفون عن عرفات الى اوطانهم بلاطواف الوداع فنهاهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك وقال (لاينفر احد) هذا نهى من النفر بالسكون وهو الرجوع (حتى يكون آخر عهده) اى لقائه بالبيت وفى رواية حتى يكون آخر عهده بالبيت الطواف والحديث وجوب طواف الوداع واليه ذهب ابوحنيفة والشافعى فى احد قوليه فاذا تركه وجب عليه الدم الا الحائض فانه ليس بواجب عليها لانه جاء فى رواية الا انه خفف عن الحائض (م) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (لاينفعه لانه لم يقل يوما رب اغفرلى خطيئتى يوم الدين) يعنى انه كان كافرا ولم يكن مقرا بيوم القيمة لان المقر به طالب لمغفرة خطيئته فيه فلا ينفعه عمله (قاله لها حين قالت يارسول الله ابن جدعان) بضم الجيم وسكون الدال المهملة وبعدها عين مهملة (كان فى الجاهلية) اى فى زمانها وهو ماكان قبل بعثته عليه السلام قريبا منها سمى به لكثرة الجهالة فيه (يصل الرحم ويطعم المسكين فهل ذلك نافعه) ابن جدعان كان من رؤساء قريش قال القاضى عياض انعقد الاجماع على ان الكفار لاينفعهم اعمالهم ولا يثابون عليها بنعيم ولا تخفيف عذاب لكن بعضهم يكون اشد عذابا من بعض بحسب جرائمهم وذكر الامام الفقيه ابوبكر البيهقى يجوز ان يراد مما ورد فى الآيات والاخبار فى بطلان خيرات الكفار انهم لايتخلصون بها من النار ولكن يخفف عنهم مايستوجبونها بجنايات ارتكبوها سوى الكفر و وافقه المازرى فان قلت على ماقاله القاضى كيف التوفيق بين هذا الحديث وحديث آخر اخرجه مسلم عن العباس انه قال يارسول الله ان ابا طالب كان يحفظك وينصرك فهل ينفعه ذلك قال نعم اقول نصرته النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انما تنفعه من جهة انها تصير سببا لشفاعته عليه السلام له لامن جهة انه يثاب عليها او يخفف عنه بها يشعر به قوله عليه الصلاة والسلام

بعد قوله نعم ولولا انا كان فى الدرك الاسفل من النار وتلك الشفاعة كانت مختصة به (م) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال اتخذ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله (وقال لاينقشن احدكم على نقش خاتمى هذا) هذا صفة لخاتمى يعنى لاينقشن احدكم مثل نقش خاتمى انما نهاهم عن ذلك لانه عليه السلام كان اتخذ الخاتم ليختم به كتبه الى ملوك العجم وغيرهم فلو نقش غيره مثله لدخلت المفسدة وفى الخاتم لغتان كسر التاء وفتحها والكسر افصح (م) عثمان رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لاينكح المحرم ولا ينكح) بضم الياء فى الثانى (ولا يخطب) الافعال الثلثة فيه مروية على صيغة النفى وعلى صيغة النهى فالمعنى لايتزوج المحرم امرأة ولايزوجها غيره سواء كان بولاية او بوكالة ولايطلب امرأة للتزوج ذهب مالك والشافعى واحمد الى انه لايصح نكاح المحرم بظاهر الحديث وذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه يجوز لما روى انه عليه السلام تزوج ميمونة وهو محرم فحملوا حديث عثمان رضى الله تعالى عنه على الوطئ لكون لفظ النكاح حقيقة فيه اوعلى كونه منسوخا ان ثبت تأخر المروى وان لم يثبت تعارضا فيصار الى القياس وليس فيه مايمنعه كذا قاله الشراح ولكن فيه تأمل لان قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وفعله اذا تعارضا فالصحيح عند الاصوليين ان يرجح القول لانه يتعدى الى الغير والفعل قد يكون مقصورا عليه (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لايورد) بكسر الراء نفى بمعنى النهى (ممرض) بكسر الراء صاحب الابل المراض ومفعول لايورد محذوف اى ابله (على مصح) وهو بكسر الصاد صاحب الابل الصحاح وانما نهى عليه السلام لانه ربما اصابها المرض المعدى بفعل الله وقدره الذى جرى به العادة لا بطبعه فيحصل لصاحبها ضررا ولئلا يقع فى نفس صاحبها ان المرض يعدى بطبعه فيكفر كذا قاله النووى

الباب الرابع

(م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا ابتعت طعاما فلاتبعه حتى تستوفيه) تقدم بيانه فى الباب الاول فى حديث من ابتاع طعاما قال صاحب التحفة هذا الحديث مما اتفقا عليه من حديث ابن عمر وابن عباس رضى الله تعالى عنهما وانت ترى ان المص رسمه بعلامة مسلم من حديث جابر (م) جرير رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا ابق) بفتح الباء وكسرها لكن الفتح افصح وبه جاء كلام الله تعالى اذ ابق الى الفلك المشحون (العبد لم تقبل له صلوة) قال الامام المازرى والقاضى عياض الحديث محمول على المستحل

للاباق فيكفر ولاتقبل له صلوة ولاغيرها لكن الاوجه ان يقال المراد منه نفي كمال القبول لانفي اصله فلا احتياج الى تأويله سبق الكلام عليه في الباب الاول في حديث من سأل عرافالم تقبل له صلوة اربعين ليلة (م) جرير رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه (اذا اتاكم المصدق) بتخفيف الصاد هو الذي يأخذ الصدقات ممن وجبت عليه بنصب الامام وبتشديدها المتصدق والمعنى الاول مراد هنا (فليصدر عنكم) اى ليرجع عنكم (وهو عنكم راض) والمراد بارضائه تسليم الواجب اليه بلطف وانما امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم به لانه من محسنات الزكوة (ق) ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اذا اتبعتم الجنازة فلاتجلسوا حتى توضع) اى في الارض كذا نقله سفيان عن سهيل وهو احد رواته ونقل عنه ابو معاوية اى في اللحد والاول اولى لكون سفيان احفظ من ابي معاوية وانما نهى عن الجلوس لانه ربما يحتاج الى المعاونة عند الوضع اولان الميت كالمتبوع فينبغي للتابع ان لايجلس قبله قال صاحب التحفة هذا الحديث مما انفرد به مسلم وانت ترى انه مرقوم بعلامة ق (ق) ابن عمر رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا اتى احدكم الجمعة فليغتسل) تقدم بيانه في حديث من جاء منكم الجمعة (م) ابو سعيد رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا اتى احدكم اهله) يعني جامع امرأته اوامته (ثم اراد ان يعود) اى يجامعها مرة اخرى (فليتوضأ) اى ليغسل ذكره تمة الحديث فانه انشط للعود يفهم منه ان المستحب للمرأة ان تغسل فرجها ايضا (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (اذا اتى احدكم خادمه) بالرفع فاعل اتى (بطعامه وجواب اذا محذوف اى فليجلسه معه (فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة) اي فليعط لقمة اولقمتين او أكلة او اكلتين) شك من الراوي الاكلة بضم الهمزة هي اللقمة (فانه ولي) بكسر اللام (حره وعلاجه) الضمير ان المجرور ان للطعام يعني فان الخادم قرب من الطعام وباشره ربما اشتهاه واقل مايدفع شهوته لقمة اولقمتان وفيه اشارة الى ان السيد لايجب عليه ان يسوى بينه وبين مملوكه في المأكل (ق) ابو ايوب رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا اتيتم الغائط) يعني موضع قضاء الحاجة (فلاتستقبلوا القبلة ولاتستدبروها ببول ولابغائط) اراد به نفس الحدث قال قوم الحديث مخصوص بالصحراء لماروى ان ابن عمر رضي الله تعالى عنه قال النهي المذكور انما هو في الفضاء وعلته ان الصحراء لايخلو من مصل ملك اوجني الى هنا كلامهم لكنه مدفوع لان عموم الحديث لايختص بالاثر وقال آخرون انه عام علته احترام جهة القبلة من مقابلة خروج القذر وكشف العورة لكنه منسوخ بماروى عن جابر انه

قال في الغاية المصدق بتخفيف الصاد وكسر الدال المشددة آخذ الصدقة وهو الساعي واما المالك فالمشهور فيه تشديدهما وكسر الدال على المشهور
حاشية درر شرنبلالي في بحث الزكاة صحيفة ...

صحيفة ٥١

صحيفة ٤٤

رأى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قبل ان يقبض بعام استقبل القبلة فى قضاء حاجته الى هنا كلامهم لكنه مدفوع ايضا بان هذا الفعل النادر من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يحتمل ان يكون لبيان الجواز اولكونه معذورا فلا نسخ مع احتمال الجمع على ان فعل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقوله اذا تعارضا يرجح قوله كانت فى الاصول (ولكن شرقوا اوغربوا) يعنى توجهوا الى جهة الشرق او الغرب هذا محمول على موضع لايكون القبلة فيه الى المشرق او المغرب كالمدينة شرفها الله (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اذا احب الله العبد نادى جبرائيل ان الله يحب فلانا فاحببه) الضمير فى نادى الى الله يعنى اذا اراد الله ان يظهر محبة عبد من عباده يعلمها اولا جبرائيل فيأمره بمحبته (فيحبه جبرائيل فينادى فى اهل السماء ان الله) بكسر الهمزة على اضمار القول عند البصريين وعند الكوفيين على ان فى النداء معنى القول (يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول فى الارض) وفائدة هذا الاعلام ان يستغفرله اهل السماء والارض ومحبة الله تعالى عبده مجاز عن ان يرضى عنه وعن مالك انه قال لاحسب فى بغض الله عبده الاعدم رضائه قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة البخارى لكنه غلط لانه مما انفرد به مسلم لعله وقع سهوا من الناسخ (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا احدكم اعجبته المرأة) تقديره اذا اعجبت احدكم المرأة فالفعل المذكور يفسره (فوقعت فى قلبه فليعمد) بكسر الميم اى فليقصد (الى امرأته فليواقعها فان ذلك يرد) بياء المضارعة من الرد وروى بالباء الموحدة على صيغة الماضى من التبريد (مافى نفسه) يعنى يسكن مافيه من حر الشهوة ويجعله باردا والمشهور هو الرواية الاولى اعلم ان اول المحبة الموافقة ثم الميل ثم الود ثم المحبة ثم الهوى ثم الوله فالموافقة للطبع والميل للنفس والود للقلب والمحبة للفؤاد وهو باطن القلب والهوى غلبة المحبة والوله زيادة الهوى فمن مال قلبه الى امرأة ولم يقدر على دفع ذلك الميل يخاف عليه ان يزيد ذلك فيصير حبا ثم هوى موقعا لصاحبه فى غير مرضاة الله فامر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم باتيان زوجته ليتخلص عما فى نفسه من الميل باندفاع الشهوة الداعية اليه (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف) بالاضافة الضعف يجئ بمعنى المثل كذا قاله الجوهرى حكى القاضى الماوردى عن بعض العلماء ان التضعيف لايتجاوز الى سبعمائة نظرا الظاهر الحديث لكنه غلط لان المراد منه التكثير لما جاء فى رواية اخرى الى سبعمائة ضعف

مطلب اذا تعارض قوله عليه وفعله يرجح قوله

المراد بالهوى

الى اضعاف كثيرة (وكل سيئة يعملها تكتب بمثلها حتى يلقى الله)
اى يموت ذلك المسلم قال الشراح حسن اسلام المرء استقامته فى الطريق بحيث
لايعصى ربه اقول لاشك فى كون ذلك حسنا لكن كون الحسنة مكتوبة بعشر
امثالها غير مرتب عليه بل المراد باحسان الاسلام هو الاخلاص فيه

(م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا اختلفتم
فى الطريق جعل عرضه سبع اذرع) جمع ذراع قال المطرزى هو من المرفق
الى اطراف الاصابع ثم سمى بها الخشبة التى يذرع بها مجازا وهى تذكر
وتؤنث والتأنيث افصح قال النووى معناه اذا كان الطريق بين اراض القوم
واراد والاحياء ها فان اتفقوا على شئ فذاك وان اختلفوا فى قدره جعل
سبعة اذرع واما اذا وجدنا طريقا مسلوكا وهو اكثر من سبع اذرع فلا يجوز
لاحد ان يستولى على شئ منه وقال الخطابى قد يكون ذلك الاختلاف
فى الطريق الواسع من شوارع المسلمين يقعدون فى جانبيه ليبيعوا شيئا
فان كان المتروك منه للمارين سبع اذرع لم يمنعوا من القعود فيه وان كان اقل
منعوا ليرتفق المارون بالاجمال (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اذا

بالاحمال نسخه

ادرك احدكم سجدة) اراد منها الركعة بركوعها وسجودها (من صلوة العصر
قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوته واذا ادرك سجدة من صلوة الصبح قبل ان
تطلع الشمس فليتم صلوته) قال صاحب التحفة رقم المص بعلامة ق لكنه
مما انفرد به البخارى استدل به الشافعى رحمه الله تعالى ومالك رحمه الله تعالى
على ان من طلعت عليه الشمس وهو فى صلوة الصبح اوغربت وهو فى صلوة
العصر لاتبطل صلوته وقال ابو حنيفة واصحابه رحمه الله تعالى تبطل صلوة
الصبح لان السبب وهو وقت الشروع فى الفجر صحيح فوجبت الصلوة صحيحة
فلا تؤدى فاسدة فى الوقت المكروه وفى العصر فاسد فجاز اداؤها بالنقصان
قال الناطقى الا ان ما كان قبل الغروب كان اداء وما كان بعده يحتاج الى ان
ينوى فيه القضاء واولوا الحديث بان المراد بالاتمام فى صلوة الفجر والله اعلم
قضاؤها فى وقت كامل قال القاضى الدبوسى يحتمل ان هذا الحديث كان قبل
النهى عن الصلوة فى الاوقات المكروهة (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه)
روى مسلم عنه (اذا اذن المؤذن ادبر الشيطان وله حصاص) بضم الحاء
المهملة وبصادين مهملتين شدة العدو وقيل هو الضراط وهو محمول على
الحقيقة لان الشيطان يأكل واناضرط لثقل الاذان عليه كما يضرط الحمار من ثقل
الحمل وقيل هو محمول على استخفاف اللعين بذكر الله من قولهم ضرط به فلان اذا
استخفه انما هرب الشيطان من الاذان لما فيه من شعائر الاسلام وقيل لئلا يسمعه

فيضطر الى ان يشهد للمؤذن بذلك يوم القيمة كما قال عليه السلام لا يسمع صوت
المؤذن جن ولا انس الا شهد له يوم القيمة لكن هذا التعليل انما يستقيم اذا
علم الشيطان ان كل من يسمع المؤذن يشهد له يوم القيمة البتة واريد من قوله
عليه السلام اذا اذن اذا قصد الاذان (م) ابو موسى رضى الله تعالى عنه)
روى مسلم عنه (اذا اراد الله رحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله لها
فرطا) وهو بفتح الراء من يتقدم القافلة ليعين لهم المنازل و يهئ لهم
حوائجهم (وسلفا) اى متقدما (بين يديها واذا اراد هلكة) بفتح الهاء
واللام الهلاك (امة عذبها ونبيها حى فاهلكها وهو ينظر) اى والحال ان النبى
ع م ينظر الى هلاكهم (فاقر عينه) اى بلغه الله امنيته (بهلكتها حين كذبوه
وعصوا امره) انما كان موت النبى قبل امته رحمة لانه يكون مصيبة عظيمة
لهم ثم تكون بشر يعته بعده فيتضاعف اجورهم و اما هلكة الامة قبل
نبيهم فانما تكون بدعائه عليه السلام لاستمرارهم على تكذيبه ومخالفة امره
كما فعل قوم نوح عليه السلام فالمراد بالامة الاولى امة الاجابة وبالثانية امة الدعوة
وفى الحديث بشارة لامته عليه السلام حيث كان قبضه رحمة لهم كما ان بعثه
كذلك (ق) عدى بن حاتم رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه
(اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل) فيه بيان ان ارسال
الصائد الكلب شرط فى حل اكل صيده حتى لو جرحه الكلب المعلم بنفسه
من غير ارسال لا يحل اكله وان كون الكلب معلما شرط ايضا وهو ان يترك
الاكل ثلث مرات وان ذكر اسم الله تعالى عليه وقت الارسال شرط
(قال عدى بن حاتم قلت وان قتلن) اى كلاب الصيد الموصوفة (قال وان
قتلن مالم يشركها كلب ليس معها) الجملة صفة كلب يعنى ليس موصوفا
بالصفات المذكورة يفهم منه انه لو شاركه كلب لم يسم معها او كلب غير معلم
لا يحل اكل صيده قوله وان قتلن يدل على جواز اكل ماقتله الكلب بثقله من غير
جرح لكن لابد من جرحه فى ظاهر الرواية ليتحقق الذكاة الاضطراري
وفى قوله تعالى وما علمتم من الجوارح اشارة الى اشتراط الجرح (قال قلت فانى
ارمى بالمعراض) وهو سهم لا ريش عليه (الصيد فاصيب) اى اقتله به (افآكل
منه قال اذا رميت بالمعراض الصيد فخزق) بالخاء والزاء المعجمتين اى نفذ وجرح
(فكله وان اصابه بعرضه فلا تأكله) (ق) ابو موسى رضى الله تعالى عنه) اتفقا
على الرواية عنه (اذا استأذن احدكم ثلثا فلم يؤذن له) اى فى الدخول
(فليرجع) قال العلماء ينبغى ان يجمع بين السلام والاستئذان والسنة ان يفعلهما
ثلثا اختلفوا فى ان المذهب تقديم السلام على الاستئذان او العكس وما اختاره

الماوردي هو ان بصره ان وقع على انسان قدم السلام والا قدم الاستئذان واختلفوا ايضا في انه بعدما استأذن ثلثا فلم يؤذن له وظن انه لم يسمعه هل يعيد الاستئذان ام لا قال قوم ينصرف فلا يعيده لهذا الحديث وقال آخرون يعيده وحملوه على من علم اوظن انه اسمعه (خ) ابن عمر رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (اذا استأذنت امرأة احدكم) اى في الليل الى المسجد (فلا يمنعها (خ) ابن عمر رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (اذا استأذنكم نساؤكم بالليل الى المسجد فأذنوا لهن) تقدم البيان عليه في الباب الثالث في حديث لاتمنعوا اماءالله مساجدالله (م) جابر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا استجمر احدكم) اى استنجى (فليوتر) اى ليجعله وترا وقيل الاستجمار استعمال البخور للتطيب (ق) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنثر) اى ليخرج الماء من انفه بعد الاستنشاق (ثلث مرات فان الشيطان يبيت على خياشمه) جمع الخيشوم وهو اقصى الانف ومعنى بيتوتة الشيطان فيها هو ان الانسان اذا نام يجتمع فيها الاخلاط ويبس المخاط عليه حتى ينسد مجاري الانفاس وتتغير الطبيعة ويستمر الكسل عليه ويمنع ذلك في القراءة عن تأدية الحروف من مخارجها فامر عليه السلام بالاستنثار لازالة هذه العوارض وقال القاضي عياض يحتمل ان يكون البيتوتة على حقيقتها قال الشيخ الكلاباذي انما خصص الخيشوم بالبيتوتة لان العين باب النظر الى خلق السموات والارض فهي باب العبرة والفم باب الذكر والاذن باب سماع العلم والذكر فليس في الخيشوم شئ من هذه المعاني فيجوز ان يكون اقتراب الشيطان من الانسان وموضع مدخله فيه من طريق الوسوسة هو هذا الباب (م) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمسن يده في الاناء حتى يغسلها ثلثا فانه لايدري اين باتت يده) فيحتمل ان تطوف يد النائم على موضع النجس لان اكثرهم كانوا يستنجون بالاحجار وينامون وفيه دلالة على ان موضع الاستنجاء انما يطهر في حق الصلوة ذهب احمد الى ان الغمس حرام اذا استيقظ من نوم الليل بقرينة قوله باتت يده لان البيتوتة تكون بالليل وقال بعض انه حرام اذا استيقظ من نومه مطلقا والجمهور على ان النهي للتنزيه لانه عليه الصلاة والسلام علل بامر يقتضي الشك وطهارة اليد كانت ثابتة يقينا فلا تزول بالمشكوك (ق) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا اصبح احدكم يوما صائما) الظرف مفعول صائما مقدم عليه معناه ناويا صوم يومه (فلا يرفث) اى لايتكلم كلام الجماع والفحش من القول (ولا يجهل) اى لا يفعل خلاف الصواب من القول والفعل (فان امرؤ شاتمه) يعني ان شتمه امرؤ متعرضا لمشاتمته (اوقاتله) اى اراد

صح ٢٢٦ نسخه

الاربعة الدم والسوداء والبلغم والصفراء

ان يقاتله (فليقل) اى بلسانه (انى صائم) ليسمعه الشاتم فينزجر عنه غالبا اومعناه ليحدث به نفسه ليمنعها من مجازاة الشاتم ولو جمع بين الامرين لكان حسنا (انى صائم) انما كرره للتأكيد (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا اطال احدكم الغيبة فلا يطرق) اى لايأت (اهله ليلا) بل ينبغى له ان يأتى منزله نهارا لتمشط زوجته وتتأهب له وفى قوله اطال دلالة على ان من كان سفره قريبا تتوقع امرأته اتيانه فلا يكره طروقه وكذا اذا وصل خبر قدومه قبله لايكره واما ماروا جابر ان احسن مادخل الرجل اهله اذا قدم من سفره اول الليل فمعناه اذا قدم من سفره فى النهار فاحسن الاوقات لقضاء حاجته اول الليل لان المسافر غالب فيه الشهوة غالبا فاذاقضى نهمته فيه يكون اجلب للنوم وادعى الى الاستراحة فظهر التوفيق بين الحديثين (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال ارسل صلى الله تعالى عليه وسلم الى عتبان يدعوه فجاء ورأسه يقطر ماء فقال عليه الصلاة والسلام لعلنا اعجلناك قال نعم فقال عليه الصلاة والسلام (اذا اعجلت) على ابناء المجهول اى اعجلك امر عن الانزال فلم تنزل (او قحطت) على بناء الفاعل وفى رواية على بناء المجهول مثل اعجلت قال النووى الروايتان صحيحتان ومعنى الاقحاط هنا عدم انزال المنى وهو استعارة من قحوط المطر وهو احتباسه (فلا غسل عليك وعليك الوضوء قاله لعتبان) بكسر العين المهمله وسكون التاء المثناة فوق وبعدها الباء الموحدة (بن مالك وهو حديث منسوخ) بحديث التقاء الختانين (ق) عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال استعمل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عمر رضى الله تعالى عنه على الصدقة وامر له بعد فراغه منها اجرة فقال عمر انما عملت لله فقال عليه الصلاة والسلام (اذا اعطيت) على بناء المجهول (شيئا من غير مسئلة فكل وتصدق) وفيه اشارة الى كون ذلك الشئ طيبا له لان الصدقة انما تكون من الطيب قال النووى اختلف فيمن اعطى من غير طلب قيل يجب اخذه وقيل يندب والصحيح انه ان غلب الحرام فيما فى يد المعطى فاخذه حرام والاقباح (ق) عمر رضى الله تعالى عنهما) اتفقا على الرواية عنه (اذا اقبل الليل وادبر النهار وغابت الشمس فقد افطر الصائم) اى دخل وقت الافطار قيل معناه تم صومه لانقضاء محله شرعا وهو النهار حتى قال بعض العلماء الامساك بعد الغروب كامساك يوم العيد لكن التوجيه الاول اولى لما جاء فى الحديث من اراد ان يواصل فليواصل الى السحر وانما ذكر الاقبال والادبار وان لم يكونا الا بغروب الشمس لبيان كمال الغروب كيلا يظن احد انه اذا غاب بعض الشمس جاز الافطار اولانه قد يكون فى واد بحيث لايشاهد غروب الشمس فيحتاج الى ان يعمل بهما (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا

على الرواية عنه (اذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المؤمن تكذب) المراد منه
اقتراب الساعة لقوله عليه السلام فى اخر الزمان لاتكاد رؤيا المؤمن تكذب
وقيل ان يعتدل ليله ونهاره لان عند ذلك تصح الامزجة وقيل المراد منه زمان
يقتصر وتتقارب اطرافه حتى تكون السنة كالشهر لاستلذاذه وبسط العدل
فيه وذلك يكون فى زمان المهدى قال صاحب كتاب المفهم يحتمل انه اراد بذلك
اذا اقترب اجل الرجل بسن الكهولة او المشيب فان رؤياه قلما تكذب لذهاب الظنون
الفاسدة وتوزع الشهوات عنه وكانت نفسه اصفى ولمشاهدة الغيب اقبل قيل
رؤيا الليل اقوى من رؤيا النهار واصدق ساعاته وقت السحر (ق) ابو قتادة
الحارث بن ربعى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا اقيمت
الصلوة) يعنى اذا نادى المؤذن بالاقامة وفيه اقامة المسبب مقام السبب (فلا
تقوموا حتى ترونى) قيل كانت الصحابة رضى الله تعالى عنهم
يقومون للصلاة قبل ان يخرج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من صومعته
فينتظرونه فنهاهم عن ذلك كيلا يطول عليهم القيام اذا عرض
للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم عارض فيتأخر به عن الخروج (م)
(ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة
الا المكتوبة) فيه نهى عن افتتاح النافلة بعد الاقامة سواء كانت سنة مؤكدة
اوغيرها واليه ذهب الشافعى رحمه الله تعالى قال النووى الحكمة فيه
ان يتفرغ للفريضة من اولها ولا يفوته اكمالها بالاحرام مع الامام وقال
ابو حنيفة رحمه الله تعالى واصحابه سنة الصبح مخصوصة عن هذا بقوله
عليه السلام صلوها وان طردتكم الخيل فعملنا بالدليلين فقلنا يصلى
سنة الصبح اذا لم يخش عن فوات الركعة الثانية ليكون جامعا بين
الفضيلتين وبتركها حين خشى لان ثواب الجماعة افضل واعظم والوعيد
بتركها الزم (خ) ابو أسيد رضى الله تعالى عنه) على وزن التصغير
(الساعدى) روى البخارى عنه قيل اشتهر بكنيته ماروا عن النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم مائة وعشرون حديثا له فى الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخارى
بحديثين ومسلم بواحد قال صف المسلمون لقتال قريش يوم بدر فقال عليه
السلام (اذا اكثبوكم) اى قرب منكم العدو (فارموهم واستبقوا نبلكم)
النبل سهام لطاف ليس بطوال يعنى لا ترموهم على بعد منهم ليبقى نبلكم قيل معناه
ارموهم ببعض النبل دون الكل (م) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) رقم هنا
علامة مسلم والحديث متفق عليه كذا فى التحفة (اذا اكفر الرجل اخاه)
اى دعاه كافرا (فقد باء بها) اى رجع بكلمة الكفر (احدهما) يعنى يلزم

الكفر على احدهما لان من اكفر غيره ان كان صادقا فظاهر وان كان كاذبا يكفر القائل قيل هذا فيمن اكفر اخاه خاليا عن التأويل واما المتأول فخارج عنه اعلم ان هذا الحديث مشكل لان من قال لاخيه يا كافر وان لم يكن متأولا اذا لم يعتقد بطلان دين الاسلام يكون كاذبا فى حقه وبالكبيرة لايكفر المسلم عند اهل السنة فيكون محمولا على المستحل قال الشارح الضمير فى بها عائد الى المعصية المذكورة حكما يعنى رجع بمعصية اكفاره اقول هذا المعنى غير مناسب بلفظ احدهما الا ان يراد باحدهما هذا القائل فيكون هذا على منوال قوله تعالى وانا اواياكم لعلى هدى اوفى ضلال مبين والمراد بالمعطوف خصمه لكن تلطف فى القول ومنه قول حسان فى حق من هجا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أتهجوه ولست له بكفوء ٭ فشركما لخيركما الفداء (ق) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها) اى يلعق اصابعه بنفسه هذا اذا فرغ من الطعام واما قبل الفراغ فلا يلعقها ولا يمسحها بشئ (او يلعقها) بضم الياء مفعوله الثانى محذوف اى غيره والمسح بالمنديل قبل اللعق عادة الجبابرة فامر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم باللعق كسرا للنفس (م) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا اكل احدكم فليأكل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله) تقدم الكلام عليه فى حديث لاتأكلوا بالشمال (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه) اشار بذكر الجمع الى انه لايأكل باقل من ثلاثة اصابع لما روى انه عليه السلام قال الاكل باصبع اكل الشيطان والاكل باصبعين اكل الجبابرة (فانه لايدرى فى ايتهن البركة) يعنى لايدرى الآكل فى اى جزء من الطعام بركة افى الذى اكل اوفيما بقى على اصابعه فليحفظ تلك البركة بلعقها وانما اورد التاء فى اية باعتبار الاصبع او اللقمة وفى قوله ايتهن ترغيب الى لعق كل اصابعه فان من فعل ذلك فقد برئ من الكبر قال النووى وقع فى بعض نسخ مسلم فى ايتهن وفى معظم اصولها لايدرى ايتهن البركة فمعناه ايتهن صاحبة البركة واصل البركة الزيادة وثبوت الخير لعل المراد منها مايحصل به التغذية والتقوية على طاعة الله تعالى الى هنا كلامه ويجوز ان يراد بالبركة صلاحية كون الطعام نطفة صالحة لان يكون انسانا قال ابن عباس رضى الله تعالى عنه فى تفسير قوله تعالى ولقد كرمنا بنى آدم من جملة تكريمانه ان يأكل الطعام بالاصابع يعنى ان الطعام صالح لان يكون انسانا مكرما فينبغى ان يحترم كل جزء من الطعام ويؤكل بالاصابع ولعل امر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بلعق الاصابع

صحيح ٧٠٥ف

يكون لهذا (ق) ابو بكرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه
(اذا التقى المسلمان بسيفهما فالقاتل والمقتول فى النار) تتمة قالوا يارسول الله
هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه فيه دلالة على
ان الحرص على الفعل المحرم مما يؤاخذ به وعلى ان كلا منهما كان قصده قتل
الآخر لا الدفع عن نفسه حتى لو كان قصد احدهما الدفع ولم يجد بدا منه الا بقتله
فقتله لم يؤاخذ به لكونه مأذونا به شرعا قيل هذا محمول على من قاتل عصبية
ولا يكون متأولا فى فعله لئلا يرد الاشكال بقتال الصحابة كقتال على وطلحة
والزبير وغيرهم فانهم كانوا يعلمون ان نصب الامام واجب وان كلا منهم
لغاية ديانته وفرط صيانته يرى نفسه احق بالامامة وانه يسعى للحق فجرى
بسبب ذلك فيهم ما جرى (م) عثمان بن ابى العاص الثقفى رضى الله تعالى عنه)
قيل ما رواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تسعة وعشرون حديثا انفرد مسلم
منها بثلثة احاديث احدها هذا (اذا اممت قوما فاخف بهم الصلوة) لئلا يشق
عليهم فان ارادوا كلهم تطويلها فلا بأس به (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه)
اتفقا على الرواية عنه (اذا امّن) بتشديد الميم اى اذا قال امين (الامام فامّنوا)
قال النووى ينبغى ان يكون تأمين المأموم مقارنا لتأمين الامام لقوله عليه السلام
فى حديث آخر اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا آمين فعلى هذا يكون معنى
اذا امن اراد التأمين (فان من وافق تأمينه تأمين الملائكة) هذا تعليل لما قبله
مع اضمار الاخبار عن تأمين الملائكة تقديره فامنوا كما ان الملائكة يؤمنون
(غفر له ما تقدم من ذنبه) حكى القاضى ان موافقة التأمين فى الخشوع والاخلاص
وقيل فى الاجابة والصحيح انها فى الوقت اختلف فى هؤلاء الملائكة قيل هم
الحفظة وقيل غيرهم ويعضده ما روى انه عليه السلام قال فان من وافق قوله
قول اهل السماء ويمكن ان يجمع بين القولين بان يقولها الحفظة واهل السماء ايضا
(م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا انتعل) اى لبس النعل
(احدكم فليبدأ باليمين واذا خلع فليبدأ بالشمال ولينعلهما) بضم الياء قال
الجوهرى يقال انعلت قدمى ولا يقال نعلت (جميعا او ليخلعهما جميعا) قال النووى
هكذا وقع فى جميع نسخ مسلم وفى صحيح البخارى ليحفهما بالحاء المهملة والفاء
كلاهما صحيحان ورواية البخارى احسن (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه)
اتفقا على الرواية عنه (اذا انزل الله بقوم عذابا اصاب من كان فيهم) من الصلحاء
وغيرهم وهلكوا جميعا (ثم بعثوا على اعمالهم) من الخير والشر فمن كان صالحا
يرفع درجاته ومن كان طالحا فبخلافه (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على
الرواية عنها (اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة) نصب على الحال

اى غير مسرفة وقيل معناه ان يكون انفاقها باذن زوجها (فلها اجرها بما انفقت) الباء فيه للسببية (وللزوج بما اكتسب) اى وللزوج اجره بسبب كسبه (وللخازن مثل ذلك) اى للخازن الذى كانت النفقة فى يده مثل ذلك الاجر (لاينقص بعضهم من اجر بعض) (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (اذا انفقت المرأة من كسب زوجها من غير امره فلها نصف اجره) تقدم الكلام عليه فى حديث لاتصم المرأة وبعلها شاهد (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا انقطع شسع) بكسر الشين المعجمة وسكون السين المهملة احد سيور النعل وهو الذى يدخل بين الاصبعين ويدخل طرفه فى الثقب الذى فى صدر النعل المشدود فى الزمام والزمام السير الذى يعقد فيه الشسوع (احدكم فلا يمش فى الاخرى) اى فى النعل الاخرى (حتى يصلحها) اى النعل التى انقطع شسعها لانها تسقط عن رجله فيكون احدى رجليه متنعلا والاخرى حافيا والمشى هكذا يؤدى الى العثار اويخالف الوقار ولهذا نهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا آوى احدكم الى فراشه فلينفض فراشه بداخلة ازاره) وهى حاشيته التى تلى الجلد ليكون بدنه مستورة بطرف ازاره لئلا يحصل فى يده مكروه ان كان هناك من الهوام (فانه لايدرى ماخلف عليه) يعنى ماحدث على فراشه بعده من الموذيات (ثم يقول باسمك ربى وضعت جنبى وبك ارفعه ان امسكت نفسى فارحمها وان ارسلتها فاحفظها) هذه اشارة الى قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتى لم تمت فى منامها فيمسك التى قضى عليها الموت ويرسل الاخرى الى اجل مسمى (بما تحفظ به الصالحين) وفيه اشارة الى ان المقصود من الحيوة هو الصلاح وما عداه ينبغى ان يكون وسيلة اليه (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح) لانها كانت مأمورة بطاعة زوجها فى غير معصية قال النووى ليس الحيض بعذر فى الامتناع لان له حقا فى الاستمتاع بما فوق الازار وفيه دليل على ان سخط الزوج يوجب سخط الرب واذا كان كذا فى قضاء الشهوة فكيف اذا كان فى امر الدين وانما غيّى اللعنة بالصباح لان الزوج يستغنى عنها عنده لحدوث المانع عن الاستمتاع فيه غالبا (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه) قال كان رجل من الانصار يقال له حبان بن منقذ وكان متغير العقل لشج رأسه فى الغزاة وكان يخدع كثيرا فى البيع فذكر ذلك للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال (اذا بايعت فقل لاخلابة) وهو بكسر الخاء المعجمة

وبالباء الموحدة اى لاخديعة لى فى هذا البيع لو قال المص قاله لحبان بن منقذ لكان
اولى لان الخطاب له قال احمد من قال فى بيعه لاخلابة لى كان له لرد اذا غبن
كحبان والجمهور على انه لارد له لانه لم يثبت ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اثبت
لحبان الخيار ولفظ لاخلابة لايدل عليه ويجوز ان يكون الفائدة فى ذكره ان لا
يخدع فى الواقع او يكون هذا مختصا به ولو كان ثبت له الخيار فلادليل على عمومه
(ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا بدا حاجب
الشمس) اراد به ناحيتها وهو مستعار من حاجب الوجه (فاخروا الصلوة
حتى تبرز) اى تظهر وترتفع الشمس (واذا غاب حاجب الشمس فاخروا
الصلوة حتى تغيب) تقدم الكلام عليه فى الباب الثالث فى حديث لايتحرى
احدكم (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا بويع لخليفتين)
اى اذا بويع لاحدهما اولا وللآخر بعده (فاقتلوا الاخر منهما) لانه كالباغى
هذا اذا لم يندفع الا بقتله قيل المراد بقتله عدم الالتفات به والقاؤه
فى عداد القتلى كما يقال قتلت الشراب اذا مزجته وكسرت سورته (م)
ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا تثاءب) بالمد مخففا هكذا وقع
فى بعض نسخ مسلم وفى اكثرها تثاوب بالواو وقال الجوهرى يقال تثاءب بالمد من
المفاعلة ولايقال تثاءب بل يقال تثأب بتشديد الهمزة كذا قاله القاضى التثاوب
فتح الحيوان فمه لما عراه من ثقل وامتلاء طعام وهذا يكون سببا للكسل عن الطاعات
والحضور فيها ولذا صار منسوبا الى الشيطان كما قال عليه السلام التثاوب
من الشيطان (احدكم فليمسك بيده على فيه) يعنى ليضع يده على فيه سترا على فعله
المعيوب (فان الشيطان يدخل فيه) يعنى يغلب عليه ان لم يدفع التثاوب عن نفسه
ومعنى غلبته ان يجعله معتادا به واذا اعتاده ولم يكرهه يعتاد بالضرورة بما يحصل
منه هذا الشئ من النوم والغفلة وكثرة الاكل والغرض منه التحذير من هذه
الاشياء التى هى اسباب التثاوب ومكروهة فى الشرع ويحتمل ان يراد به دخوله
حقيقة وانما خصه بهذه الحالة لان الفم اذا انفتح لشئ مكروه فى الشرع
صار طريقا للشيطان (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه
(اذا تشهد احدكم) اى قرأ التحيات لله والصلوات الى اخرها سميت به
لاشتمالها على الشهادتين (فليستعذ بالله من اربع يقول اللهم انى اعوذبك
من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا) وهى بلية تعرض حال
الحيوة (والممات) فتنة الممات بلية تعرض بعد الموت وقيل هى شدة سكراته
وقيل هى سوء الخاتمة اضيفت الى الموت لقربها منه والامر بالاستعاذة للاستحباب
لقوله عليه السلام لابن مسعود رضى الله تعالى عنه حين علمه التشهد اذا قلت

صحيح ٤٤٤

تفصيره صحيح ١١٧

هذا اوفعلت فقدتم صلوتك ولوكان الاستعاذة واجبة لماتمت صلوته بدونها (ومن شر فتنة المسيح الدجال وروى اذافرغ احدكم من التشهد الآخر) بكسر الخاء (فليتعوذ بالله من اربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه وابوسعيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنهما قال رآى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نخامة فى جدار المسجد فتناول حصاة فحكه بها وقال (اذا تنخم احدكم) النخامة البزاق والتنخم القاؤها وفى الحديث حذف تقديره اذا تنخم احدكم وهو مستقبل القبلة (فلا يتنخمن قبل وجهه) بفتح الباء اى جهة وجهه (ولا عن يمينه وليبصق عن يساره اوتحت قدمه اليسرى) تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث ان المؤمن اذاكان فى الصلوة فانما يناجى ربه (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن) شك من الراوى (فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها) اى الى الخطيئة وفيه تجوز لان النظر ليس الى الخطيئة بل الى سببها (بعينيه مع الماء او مع آخر قطر الماء) شك من الراوى وقيل ليس للشك بل هو من لفظ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (واذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها) اى اخذت تلك الخطيئة وفيه تجوز ايضا (يداه مع الماء او مع آخر قطر الماء فاذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها) وفيه تجوز ايضا (رجلاه مع الماء او مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب) يعنى يفرغ المتوضى من وضوئه وقد نظفت اعضاء وضوئه من الخطايا التى اكتسبتها تقدم الكلام عليه فى الباب الاول فى حديث من توضأ فاحسن الوضوء (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا جاء احدكم يوم الجمعة وقد خرج الامام فليركع ركعتين) استدل به الشافعى واحمد على استحباب تحية المسجد وان كان الامام فى الخطبة وكرههما ابو حنيفة ومالك لانهما تخل باستماع الخطبة وهو واجب عند الجمهور وقد روى انه عليه السلام قال اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام فتعارضا وتساقطا فبقى الاستماع على وجوبه (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا جاء رمضان فتحت) روى بالتشديد والتخفيف وكذلك غلقت لكن التخفيف اكثر رواية والتشديد ابلغ فى المعنى (ابواب الجنة وغلقت ابواب جهنم) وقال القاضى المراد من فتح ابواب الجنة حصول اسبابه مجازا من كثرة الطاعات ووجوه الخيرات ومن تغلق ابواب النيران انتفاء مايؤدى اليها من الكبائر ويجوز ان يراد منهما حقيقتهما حتى ان من مات فى رمضان من المؤمنين يكون من اهل الجنة فيأتيه من روحها فوق مايأتى فى غيره اوهو كناية عن تواتر نزول الرحمة والمغفرة لان الباب

اذا فتح يخرج مافيه متواليا (وسُلسِلَتِ الشياطين) اى قيدت والمراد منه قهرها بكسر الشهوة النفسانية بالجوع ويجوز ان يراد ظاهره ويكون الشياطين مصفودة مقيدة تعظيما للشهر فان قلت لو كان كذلك لما وقع من المعاصى والشرور فى رمضان اجيب عنه بان الشياطين انما صارت مغلولة عن الصائمين الذين صاموا رمضان على شروطه ورعاية حقوقه والشر ليس بواقع منهم او يقال انها مغلولة عن كل صائم لكن للشر اسباب اخر كالنفوس الخبيثة والشياطين الانسية او يقال ان المقيدة هم المتمردون منهم يؤيده ماجاء فى الحديث الآخر صُفِدَت مَرَدَةُ الشياطين فيكون الشرور واقعة فيه بغيرهم لكن لا يكون كالشرور فى شهر آخر (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا جلس احدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها) سبق بيانه فى حديث اذا اتيتم الغائط (م) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (اذا جلس احدكم بين شُعَبِها الاربع) وهى يداها ورجلاها وقيل فخذاها واستاها وقيل نواحى الفرج لكن القولين الاولين اقوى لان الجلوس فيهما يكون حقيقة او اقرب اليها وفى القول الثالث لا يكون كذلك (ومس الختانُ الختانَ) وهى موضع القطع من فرج الذكر والانثى ومس ختانيهما كناية لطيفة عن الايلاج (فقد وجب الغسل (م) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا جمع الله الاولين والآخرين يوم القيمة رفع لكل غادر) الغدر ترك الوفاء (لواء) اى علم بقدر غدرته تفضيحا له (فقيل هذه) اشارة الى اللواء وهو مذكر فتأنيثه باعتبار كونه علامة (غدرة فلان بن فلان) وقد جاء فى الحديث انه يكون يوم القيمة الوية الشرف والكرامة ومع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لواء الحمد (م) طلحة رضى الله تعالى عنه) قيل مارواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية وثلثون حديثا له فى الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخارى منها بحديثين ومسلم بثلاثة احدها هذا (اذا حدثتكم عن الله بشئ فخذوا به) اورده بالباء لتضمين معنى العمل فيه (فانى لن اكذب على الله) حذف مفعوله للتعميم تقدم سبب ذكره فى الباب الثانى فى حديث انما انا بشر (ق) مالك بن الحُوَيرِث) بضم الحيم اتفقا على الرواية عنه قيل مارواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خمسة عشر حديثا له فى الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخارى بواحد قال قدمت انا وابن عم لى فاقمنا عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عشرين ليلة وكان عليه السلام رحيما رقيق القلب فظن انا قد اشتقنا اهلنا فقال ارجعوا الى اهليكم فقال (اذا حضرت الصلوة) اى وقتها (فاذِّنا ثم اَقِيما) خاطب بالاذان والاقامة بصيغة التثنية اشارة الى ان كلا منهما لا يختص بالاكبر كما اختصت الامامة به (وليؤمكما اكبركما

المراد من الاولين من آدم عليه السلام الى نبينا ومن الآخرين نبينا وامته

صح نسخه

سنا ﴾ ولم يقل اعلمكما لعله يتساويهما فى العلم والورع (قالهله ولصاحبه له)

(م) ام سلمة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (اذا حضرتم الميت فقولوا خيرا) من الدعاء للميت بالمغفرة ولصاحب المصيبة باعقاب من هو خير منه هذا امر تأديب وارشاد لما ينبغي ان يقال عند المصيبة (فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون) (ق) عمرو بن العاص رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذاحكم الحاكم فاجتهد) لما كان الاجتهاد متقدما على الحكم احتجنا الى تأويل تقديره اذا اراد الحكم فاجتهد اوهو من باب القلب اى اذا اجتهد الحاكم فحكم كما فى قوله تعالى وكم من قرية اهلكناها فجاءها بأسنا (ثم اصاب) الاصابة فى الحكم مطابقته لما هو عند الله والخطأ عدمها (فله اجران) اجر لاصابته واجر لاجتهاده فان قلت الاصابة مقارنة بالحكم فما معنى ثم فى قوله ثم اصاب قلت ثم هنا للتراخى فى الرتبة وفيه اشارة الى علو رتبة الاصابة والتعجب من حصولها بالاجتهاد (واذاحكم واجتهد فاخطأ فله اجر) لان اجتهاده فى طلب الحق عبادة قيل انما يحصل الاجر للمجتهد عند خطائه اذا كان محرزا لشروط الاجتهاد وهى ان يكون حاويا علم الكتاب ووجوه معانيه وعلم السنة بطرقها ووجوه معانيها وان يكون مصيبا فى القياس عالما بعرف الناس كما عرف فى اصول الفقه ومن ليس كذلك فلا اجر له قال صاحب التحفة فى الحديث دليل على ان ليس كل مجتهد مصيبا والا لم يكن لقوله فاخطأ معنى فدفعه الشيخ الشارح بان القضية شرطية وهى لا تقتضى صدق طرفيها فلا يكون دليلا على ان المجتهد يخطئ اقول قوله فاخطأ عطف على مدخول اذا والاصل فيها ان تستعمل فيما هو مقطوع الوقوع فيصلح دليلا على تحقق الخطاء منه فى حكمه على ان ترتيب الثواب على ما لا يتحقق ولا يحتمل تحققه بعيد من الشارع فلا يحمل عليه (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا حلم احدكم حلما) وهو بضم اللام ما يراه النائم فى نومه والماضى منه حلم بالفتح وكذا الرؤيا لكنها غلبت فى الخير والحلم فى الشر ومنه قوله تعالى اضغاث احلام (فلا يخبر احدا بتلعب الشيطان) وكان الظاهر ان يقول فلا يخبر به احدا لكن وضع الظاهر موضع المضمر اشارة الى انه رؤيا تحزين من الشيطان يريه الانسان ليحزنه فيسوء ظنه بالرب تعالى ويقل شكره فينبغى ان لا يخبر به ولا يلتفت اليه وقيل انما نهى عن ذلك لانه لو اخبر به ربما فسره غير عارف على ظاهر صورته فوقع على ما فسر بتقدير الله تعالى (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان يصعدانها) المراد بالروح هنا ما ذهب اليه اهل السنة والجماعة من انه

المراد من الحاكم المعنى اللغوى

شدتنا او قوتنا

كناية عن الكثرة

جسم لطيف سار فى البدن سريان ماء الورد فى الورد (وقال حماد) بتشديد الميم هذا من مقول مسلم وحماد احد الرواة عن ابى هريرة (فذكر) اى ابوهريرة رضى الله تعالى عنه (من طيب ريحها) الضمير فيه للروح وهى مما يذكر ويؤنث (وذكر المسك ويقول اهل السماء روح طيبة جاءت من قبل الارض صلى الله عليك وعلى جسد كنت تعمرينه فينطلق به) على صيغة المجهول اى يذهب بالروح (الى ربه) اى الى محل كرامة ربه (ثم يقول) اى الله تع (انطلقوا به) اى بالروح الى موضعه فى السماء حتى يصل اليه من ريح الجنة (الى آخر الاجل) اى الى يوم القيمة (قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (وان الكافر اذا خرجت روحه) انما لم يقل فى روح الكافر تلقاها ملكان مع ان قابضه هو الملك استهانة له (قال حماد وذكر) اى ابوهريرة (من نتنها وذكر لعنا ويقول اهل السماء روح خبيثة جاءت من قبل الارض قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (فيقال انطلقوا به) اى الى موضع اسفل حتى يصل اليه من سموم جهنم (الى آخر الاجل قال ابو هريرة رضى الله تعالى عنه فرد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ريطة) بفتح الراء واسكان الياء المثناة تحت وهى ثوب رقيق لين (كانت عليه على انفه هكذا) وهو اشارة الى فعل ابى هريرة رضى الله تعالى عنه من رد شئ الى انفه وانما رد ها عليه السلام على انفه بسبب ما ذكره من نتن روح الكافر اشارة الى انه كالمحسوس (م) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا دبغ الاهاب) وهو الجلد الغير المدبوغ (فقد طهر) بفتح الهاء وضمها لغتان والفتح افصح جلد الادمى والخنزير مخرجان من الحديث بالاتفاق وجلد الكلب ايضا عند الشافعى لما روى انه عليه السلام نهى عن جلود السباع وذهب مالك الى ان جلد الميت لا يطهر بالدباغ لما روى انه عليه السلام قال لا تنتفعوا باهاب ولا عصب قلنا النهى محمول على ما قبل الدباغ (خ) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) (اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس) قال صاحب التحفة اعلمه بعلامة البخارى لكنه متفق عليه من حديث ابى قتادة رضى الله تعالى عنه ولم اره للبخارى من حديث ابى هريرة رضى الله تعالى عنه وقد اخرجه صاحب جامع الاصول عن ابى قتادة ايضا قال قوم تحية المسجد بركعتين واجبة لظاهر الحديث والجمهور على انها مستحبة لكن عند الشافعى يصليهما فى اى وقت كان وعند ابى حنيفة فى غير اوقات النهى قال النووى لا يشترط ان ينوى التحية بل يكفيه ركعتان من فرض او سنة راتبة او غيرها (م) ابو حميد او ابو اسيد رضى الله تعالى عنهما) كلاهما على صيغة التصغير روى مسلم عنه الشك وقع

فى كنيته (اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لى ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم انى اسئلك من فضلك) انما امر بسؤال الرحمة عند الدخول لانه كان يريد الاشتغال بما يقرب بها من الطاعات التى كالابواب لها وبسؤال الفضل وهو الرزق الحلال عند الخروج لانه هو المناسب بحاله قال الله تعالى فاذا قضيت الصلوة فانتشروا فى الارض وابتغوا من فضل الله

(م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لامبيت لكم) وهو موضع البيتوتة قال القاضى هذا خطاب لاعوان ابليس وقال المظهر يحتمل ان يكون خطابا لاهل البيت دعاء عليهم يعنى جعلكم الله محرومين من المبيت كما جعلتمونى محروما لكنه بعيد لان المخاطبين فى قول الشيطان بعده ادركتم المبيت اعوانه فالمناسب فى الاول ان يكون كذلك ولانه لو كان المراد ماذكره لكان المناسب ان يدعو الشيطان على من سمى لان المنع صار بسببه لاعلى الاهل عموما (ولا عشاء) بفتح العين والمد الطعام الذى يؤكل فى العشية وهى صلوة المغرب الى العتمة وزعم قوم انها من زوال الشمس الى طلوع الفجر كذا قاله الجوهرى (واذا دخل ولم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت واذا لم يذكر الله عند طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء)

(م) صهيب بن سنان) قيل ما رواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثلثون حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا (اذا دخل اهل الجنة الجنة يقول تبارك) اى دام الله وثبت (وتعالى تريدون شيئا) بحذف حرف الاستفهام (ازيدكم) اى على ما اعطيته من النعم وهى صفة شيئا الضمير العائد اليه محذوف (يقولون الم تبيض وجوهنا) الاستفهام فيه للتقرير يعنى اظهرت اثر السرور والنعمة فى وجوهنا فاى شئ نريدك (الم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (فيكشف الحجاب) اى المانع عن رؤية الله فيرونه (فما اعطوا) على بناء المجهول وما فيه نافية (شيئا احب اليهم من النظر الى ربهم) وفيه اثبات رؤية الله للمؤمنين الا انها تكون متفاوتة فنهم من يراه كل مقدار جمعة ومنهم من ينظر اليه غدوة وعشية اكرمنا الله فى العقبى بسعادة لقائه كما اكرمنا فى الدنيا بزيادة عطائه (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا دعا احدكم فليعزم المسئلة ولا يقولن) هذا بيان لعزمه فى سؤاله (اللهم ان شئت فاعطنى فانه لامستكره له) ولان فيه صورة الاستغناء على المطلوب (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فابت ان تجئ

تعبير فى صحيفة

فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح) سبق بيانه فى حديث اذا باتت الا أة

(ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اذا دعى احدكم الى الوليمة فليأتها) اتفقا على هذا الحديث لكن فى الاخراج عن عبد الله بن عمر والشيخ نسبه الى ابى هريرة كذا فى التحفة الوليمة طعام العرس قيل الامر فيه للوجوب يؤيده قوله عليه السلام من دعى الى وليمة فلم يجب فقد عصى الله ورسوله قال بعض العلماء هذا فيمن ليس له عذر واما من كان معذورا او كان الطريق بعيدا تلحقه المشقة فلا بأس بالتخلف عن الاجابة وقيل للاستحباب لقوله عليه السلام بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء و يترك الفقراء ولكن يمكن ان يدفع هذا بان قوله عليه السلام بئس الطعام يقتضى عدم الاكل منه لا عدم الاجابة فلا ينافى وجوبها وان دعى الى غير الوليمة فالجمهور على ان الاجابة مستحبة (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا دعى احدكم الى طعام وهو صائم فليقل انى صائم) انما امر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم المدعوين لا يجيب الداعى ان يعتذر عنه بقوله انى صائم وان كان يستحب اخفاء النوافل لئلا يؤدى ذلك الى عداوة و بغض فى الداعى تقدم الكلام عليه فى حديث اذا اصبح احدكم (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا دُعِىَ احدكم فليجب) الامر للوجوب عند قوم فاذا اكل لقمة واحدة يخرج عن عهدة الوجوب لانه يسمى طاعما وللاستحباب عند الجمهور وكلاهما انما يكون اذا كان المدعو هو المقصود من الطعام المدعو اليه ولم يكن هناك من يتأذى بحضوره ولا من المنكرات شئ وغير ذلك مما فى معناها كذا قاله النووى (فان كان صائما) هذا ترديد لحاله بعد الاجابة (فليصل) اى ليدع لاهل الطعام بالخير والبركة وقيل معناه ليشتغل بالصلوة ليحصل له ثوابها وللحاضرين بركتها قال النووى ان كان صومه نفلا وشق على صاحب الطعام صومه فالافضل الفطر (وان كان مفطرا فليطعم) (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا رأى احدكم الرؤيا يكرهها) الجملة صفة الرؤيا وهى نكرة فى المعنى كالحمار فى قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا او حال عنها (فليبصق عن يساره ثلثا وليستعذ بالله من الشيطان الرجيم ثلثا وليتحول عن جنبه الذى كان عليه) انما امر بهذه الاشياء تحقيرا للشيطان واشارة الى ان ما رآه رؤيا تحزين منه خص اليسار بالبصق لانه محل الاقذار والمكروهات (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا رأى احدكم) اى فى منامه (ما يكره فليقم وليصل ولا يحدث به الناس) سبق بيانه فى حديث اذا حلم احدكم حلما (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها)

﴿ اتفقا ﴾

ص ٧١ع
ص ٦٦ع
ص ٧٥ع

اتفقا على لرواية عنها قالت تلا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله تعالى هو الذى انزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات فاما الذين فى قلوبهم زيغ فيتبعون ماتشابه منه الاية وبعدما تلاه قال (اذا رايت الذين يتبعون) يعنى يبحثون فى الايات المتشابهات لطلب ان يفتنوا الناس عن دينهم و يضلوهم الخطاب لعائشة ولمن صلح له من سائر المسلمين بقرينة قوله عليه السلام فى آخر الحديث فاحذروهم (ماتشابه منه فاولئك سمى الله) كلا مفعوليه محذوفان اى سماهم الله اهل الزيغ (فاحذروهم) يعنى لاتجالسوهم ولاتكلموهم فانهم اهل الزيغ والبدع واما تفسير الاية المنقولة فالمحكم ما امن من احتمال التأويل والنسخ والتبديل كالنصوص الدالة على ذات الله تعالى وصفاته والمتشابه مابلغ فى الخفاء نهايته ولا يرجى معرفته كقوله تعالى يد الله فوق ايديهم وام الكتاب اى اصله الزيغ هو الميل الى الباطل (ق) عامر بن ربيعة بن ثمامة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه ثمامة بضم الثاء المثلثة قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اثنا عشر حديثا له فى الصحيحين حديثان (اذا رأيتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم) يعنى تمر عنكم وتبقون خلفها (هذا حديث منسوخ) تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث ان الموت فزع (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا رأيتم الرجل يقول هلك الناس فهو اهلكهم) برفع الكاف اى من ذم الناس وذكر عيوبهم وقال قد هلكوا فهو اشدهم هلاكا لكونه آثما من تحقيرهم وربما ادى ذلك الى العجب بنفسه قال مالك من قال ذلك تحزنا لما يرى فى نفسه وفى الناس من النقص فى امر الدين فلا بأس به وروى بفتح الكاف على انه فعل ماض يعنى فهو جعلهم هالكين لانهم هلكوا فى الحقيقة او معناه فهو اهلكهم لانه اقنط عباد الله عن رحمته وذلك يؤدى الى ترك الطاعة والانهماك فى المعاصى (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا رايتم الهلال فصوموا واذا رايتموه فافطروا فان غم عليكم) بضم الغين المعجمة يعنى ان خفى عليكم بسبب سحاب او غيره (فصوموا ثلثين يوما (م) ام سلمة رضى الله عنها) روى مسلم عنها (اذا رأيتم هلال ذى الحجة) قال الجوهرى يسمى الهلال هلالا فى الليلة الاولى والثانية والثالثة ثم هو قمر (واراد احدكم ان يضحى فليمسك عن شعره واظفاره) يعنى يجتنب المضحى عن ازالة شعر نفسه واظفاره بوجه من الوجوه كالمحرم ذهب احمد الى ان المضحى يحرم عليه ازالة شعره وظفره حتى يضحى عملا بظاهر الامر والشافعى الى انها مكروهة كراهة تنزيه قال النووى الحكمة فى النهى عنها ان يبقى المضحى كامل الاجزاء ليعتق من النار وذهب ابو حنيفة ومالك فى رواية الى انها غير مكروهة لما روى عن عائشة رضى الله تعالى عنها

تفصيله فى صحيفة ١٩٢ ف

انها قالت كنت أُفتّل قلائد هدى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى ايام العشر فيبعث بها يقيم فينا حلالا لا يجتنب شيأ مما يجتنبه المحرم حتى يرجع الناس قال الطحاوى حديث عائشة رضى الله تعالى عنها قدجاء متواترا واما حديث ام سلمة فقدقيل انه موقوف عليهما وما قاله بعض الشارحين وهو صاحب التحفة وشارح المشكوة فى قوله عليه السلام واراد احدكم استدلال لمن قال ان الاضحية سنة كالشافعى وابى يوسف فى رواية لان التعليق بالارادة ينافى الوجوب فمدفوع لان المنافى للوجوب انما هو تعليق التضحية بالارادة وههنا المعلق هو الامساك ومثله لا يدل على التخيير كما فى قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلوة معناه اذا اردتم القيام (م) ابو ثعلبة الخُشَنِىّ رضى الله تعالى عنه) ثعلبة بالثاء المثلثة والعين المهملة والخشنى بضم الخاء المعجمة وفتح الشين المعجمة منسوب الى خشن بن النمر قيل ماروواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اربعون حديثا له فى الصحيحين اربعة احاديث ثلثة منها متفق عليها وانفرد مسلم بواحد وهو (اذا رميت بسهمك فغاب عنك فادركته) اى الصيد الذى رميته فوجدته ميتا (فكل مالم يُنتِن) هذا يدل على انه لا يأكل ان انتن. لعل هذا يكون محمولا على الندب لان تغير ريحه لا يحرم اكله لما روى انه عليه السلام اكل اهالة متغيرة الريح الا اذ اخيف من ضرره فيحرم اكله قيل الحديث محمول على مالم يجد الصائد فيه غير اثر سهمه فان وجده لا يأكله لقوله عليه السلام فى حديث آخر فان غاب عنك ولم تجد فيه الا اثر سهمك فكل وقال ابو حنيفة واصحابه رحمهم الله تعالى يشترط فيه ان لا يقعد عن طلبه فان قعد ثم اصاب ميتا لا يأكل لاحتمال ان يكون موته بشئ آخر الا ان هذا لاحتمال لم يعتبر مادام الصائد فى طلبه ضرورة ان الاصطياد لا يعرى عنه عادة فلو اعتبرناه لانسد باب الاصطياد

(ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد) اى ليقم مولاها عليها الحد وفى ذكر الامة على الاطلاق اشعار بان حدها منكوحة كانت اوغيرها الجلد الا انه نصف جلد الحرائر لقوله تعالى فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب المراد بالفاحشة فى الآية هو الزنى وبالمحصنات الحرائر وبالعذاب الجلد لا الرجم لانه لا يتنصف والحكم فى زنا العبد كالامة عرف بدلالة النص قال صاحب الهداية كان فى عامة المواضع حكم النساء مستفادا من حكم الرجال وههنا انعكس الحكم لعل الوجه فيه ان الشهوة الداعية الى الزنى غالبة فيهن والحكم يدار على العلة استدل بالحديث الشافعى على ان للمولى اقامة الحد على مملوكه وقال الحنفيون لا يقيمه الا باذن الامام لقوله عليه الصلاة والسلام اربع

التعيير عيبلامق التوبيخ باشنه قاقمق

الى الوُلاة وذكر منها الحدود والوالى اذا اطلق ينصرف الى من له ولاية عامة وهو السلطان اونائبه واما قوله فليجلدها فمحمول على التسبب يعنى ليكن سببا لجلدها بالمرافعة الى الامام (ولايُثَرِّب عليها) بعد الحد فانه كفارة لذنبها وانما صرح بنهى التثريب عنها وهو التعيير والتوبيخ بعدما امر بجلدها لان عقوبة الزناة قبل ان يشرع الحد كان التثريب (ثم ان زنت الثانية فليجلدها الحد ولايثرب عليها) وفيه اشعار بان الحد اذا اقيم ثم ان زنت تكرر الجلد فيفهم منه انها اذازنت مرات ولم تحد يكتفى بحد واحد (ثم ان زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر) اى وان كان ثمنها قليلا وهذا الامر للاستحباب (ويروى ثم ليبعها فى الرابعة) فان قيل انما يبيعها لانه يكرهها فكيف يرتضيها لاخيه المسلم قلنا يبيعها على قصد ان تستعف عند المشترى بهيبة اوبالاحسان اليها اوبغير ذلك (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذاسافرتم فى الخِصْب) بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة زمان كثرة العلف والنبات (فَاَعْطُوا الابل حظها من الارض) اى من نباتها برعيها منه (واذاسافرتم فى السَنة) اى فى القحط وانعدام نبات الارض من يبسها (فبادروا بها) اى بالابل (نقيها) اى ذهاب نقيها وهو بكسر النون وسكون القاف هو المخ معناه اسرعوا فى السير بالابل لتصلوا الى المقصد وفيها بقية من قوتها اذليس فى الارض مايقويها على السير (واذا عرّستم) بتشديد الراء اى نزلتم فى آخر الليل للاستراحة (فاجتنبوا الطرق فانها طرق الدواب) قيل المراد بها الانسان الطارق بشر كقاطع الطريق ونحوه (ومأوى الهوام بالليل) يعنى الهوام تمشى فى الليل على الطرق لسهولتها ولانها تجد فيها من الرمة وتأوى اليها فينبغى ان يتباعد عن الطريق فى النزول حذرا عن ضررها (م) العباس رضى الله تعالى عنه) قيل هو عم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكان اسنّ منه بسنتين ماروا عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خمسة وثلثون حديثا له فى الصحيحين خمسة انفرد البخارى منها بواحد ومسلم بثلثة احدها هذا (اذاسجد العبد سجد معه سبعة آراب) على وزن افعال جمع ارب وهو بكسر الاول وسكون الثانى عضو كان اصله اءراب فقلبت الهمزة الفا (وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه) وجهه بالرفع مع ماعطف عليه بدل من سبعة بدل الكل من الكل وفيه دليل على ان اعضاء السجود سبعة وليس فيه مايدل على وجوب وضعها كلها اوبعضها وفيه اختلاف سنذكره فى الباب التاسع فى حديث امرت ان اسجد على سبعة اعظم (م) اَلْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ رضى الله

وربف

جلد ثانى صحيفه ٩٩ سطر ١٨

تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك) معناه ظ (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا عليكم) كان الكفار يقولون للمسلمين السام عليكم فعلم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم جوابهم بالحديث وفى رواية فقولوا وعليكم قال الخطابى الرواية الاولى هى الاولى لان الواو يقتضى المشاركة معهم وقال النووى كلاهما صحيحان ورواية الواو اكثر ولافساد لان الواو يجئ للاستئناف (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلوة وعليكم السكينة والوقار) وقد جاء فى رواية فان احدكم اذا كان يعمد الى الصلوة فهو فى الصلوة قيل السكينة والوقار كلاهما بمعنى واحد جمع بينهما تأكيدا والظ ان بينهما فرقا السكينة التأنى فى الحركات واجتناب العبث ونحو ذلك والوقار التأنى فى الهيئة وغض البصر (ولا تسرعوا فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا) استدل الحنفية بقوله فاتموا على ان ما ادركه المسبوق مع الامام اول صلوته لان الاتمام يقع على ما بقى من شئ تقدم اوله وذهب مالك واحمد الى انه آخرها محتجين بما روى انه عليه السلام قال وما فاتكم فاقضوا والجواب ان القضاء يستعمل بمعنى الاداء فيحمل عليه توفيقا بينهما (ق) اسامة بن زيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا سمعتم الطاعون بارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها) مر معنى الطاعون فى الباب الاول فى حديث من قتل فى سبيل الله فهو شهيد قيل علة النهى مخافة الفتنة على الناس بان يظنوا ان هلاك القادم انما حصل بقدومه وسلامة الفار انما كانت بفراره لا لمخافة ان يصيبه غير المقدر قال النووى الممنوع هو الخروج للفرار واما الخروج لشغل آخر فلا بأس به لما جاء فى رواية آخر لا تخرجوا فرارا منه (م) عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا سمعتم المؤذن) اى اذانه (فقولوا مثل ما يقول) المراد بالمماثلة هنا المشابهة فى مجرد القول لا فى صفته كرفع الصوت والمراد بما يقول المؤذن ذكر الله والشهادتان لا الحيعلتان لما جاء فى حديث آخر ان السامع يقول فى الحيعلتين لا حول ولا قوة الا بالله لان المتابعة فيهما تشبه الاستهزاء (ثم صلوا على فانه من صلى على مرة صلى الله عليه بها عشرا ثم سلوا الله لى الوسيلة فانها منزلة فى الجنة لا تنبغى الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكون انا هو) هذا ضمير مرفوع وقع موقع المنصوب راجع الى ذلك العبد وقيل يحتمل ان يكون انا مبتدأ وهو خبره والجملة خبر اكون وانما قال عليه السلام ارجو تواضعا لان نبينا عليه السلام اذا كان افضل الانام فلمن يكون

حديث اطلبوا العلم والسكينة والوقار

صحيفة ٦٨

المراد دعاء الاذان

ذلك المقام غير ذلك الهمام قال النووى متابعة المؤذن مستحبة لكل من سمعه من مطهر وجنب وحائض اذا لم يكن فى الخلاء اوفى الجماع وان كان فى الصلوة قال بعض الشافعية يجيبه لعموم هذا الحديث وقال بعضهم يجيبه فى النافلة دون الفريضة وقال ابو حنيفة رحمه الله تعالى لا يجيبه لان فى الصلوة لشغلا وان كان قارئا قطع وتابع المؤذن اختلفوا فى ان المتابعة عند سماع كل مؤذن ام لاول مؤذن فقط اولمؤذن مسجده (ثم سألى الوسيلة حلت عليه الشفاعة) تقدم الكلام عليه فى حديث من قال حين سمع النداء (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا سمعتم النداء فقولو مثل مايقول المؤذن معناه ظاهر (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا سمعتم نهاق الحمير) جمع الحمار والنهاق بضم النون صوته (فتعوذوا بالله من الشيطان فانها رأت شيطانا واذا سمعتم صياح الديكة) بفتح الياء جمع الديك (فاسئلوا الله من فضله فانها رأت ملكا) وفى الحديث دلالة على نزول الرحمة عند دخول حضور اهل الصلاح فيستحب الدعاء فى ذلك الوقت وعلى نزول الغضب عند اهل المعصية فيستحب التعوذ واما اختصاص الديكة برؤية الملك والحمار برؤية الشيطان فمما يفوض حكمته الى الله ورسوله (ق) ابو قتادة الحارث بن ربعى رضى الله تعالى عنه) اتفقا عن الرواية عنه (اذا شرب احدكم فلا يتنفس فى الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه ولا يمسح بيمينه) تقدم شرحه فى الباب الثالث فى حديث لا يمسكن احدكم ذكره (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا شرب الكلب فى اناء احدكم فليغسله سبع مرات) وبالحديث عمل الشافعى رحمه الله تعالى وقال ابو حنيفة واصحابه يكفى غسله ثلث مرات لقوله عليه السلام يغسل الاناء من ولوغ الكلب ثلثا وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام زجر العرب عن اقتناء الكلب لشدة ائتلافهم بها حتى كانوا يطعمون معها الامر فيه للوجوب على كلا القولين وعند مالك للندب لاعتقاده طهارة الكلب (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا شك احدكم فى صلوته فلم يدركم صلى ثلثا) تمييز رافع لابهام العدد فى كم (ام اربعا فليطرح الشك) اى مايشك فيه وهو الركعة الرابعة (وليبن على ما استيقن) وهو ثلث ركعات (ثم يسجد) بالرفع عطف على الجملة الشرطية (سجدتين قبل ان يسلم) استدل به الشافعى على ان محل سجود السهو قبل السلام وقال ابو حنيفة انه بعده لقوله عليه السلام لكل سهو سجدتان بعد السلام (فان كان صلى خمسا) يعنى ان كان ماصلاه فى الواقع اربعا واضاف اليه ركعة اخرى بناء على ان الثالث هو الاول وصار جميعها خمسا.

صحيحة

صحيحة

(شفعن له صلوته) بتشديد الفاء ضمير جمع المؤنث راجع الى سجدتين لان المثنى جمع عند بعض يعنى تصير تلك الصلوة ستا بسجدتى السهو لانه اتى بمعظم اركان الركعة وهو السجود (وان كان صلى اتماما لاربع) مفعول له او حال يعنى ان كان ما صلاه فى الواقع ثلثا وصلى ماشك فيه لاتمام اربع او حال كونه متمما له (كانتا) اى السجدتان (ترغيما للشيطان) اى اذلالا له حيث فعل ما ابى عنه اللعين (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا شك احدكم فى صلوته فليتحر الصواب) اى ليطلبه التحرى طلب احرى الامرين واولاهما (فليبن عليه) اى على ماغلب عليه ظنه (ثم ليسجد سجدتين) اعلم ان العمل بهذا الحديث فيما اذا عرض له الشك غير مرة وان كان عرض له اول مرة استأنف الصلوة لقوله عليه السلام اذا شك احدكم فى صلوته فلم يدركم صلى استقبل الصلوة المراد من الشك ههنا معناه اللغوى وهو التردد مطلقا لا الاصطلاحى وهو استواء طرفى المشكوك فان قلت هذا الحديث يدل على ان الشاك فى الصلوة يعمل بغلبة ظنه مطلقا والحديث المتقدم يدل على انه يعمل بالاقل المتيقن مطلقا فالعمل باحدهما يؤدى الى اهمال الآخر فما التوجيه قلنا يحمل حديث ابى سعيد على من لم يكن له ظن اعمالا بالدليلين (م) زينب بنت ابى معاوية الثقفية امرأة عبد الله بن مسعود) قال صاحب التحفة هكذا ذكر الشيخ نسبها والحال انها زينب بنت عبد الله بن معاوية ما روته عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية احاديث لها فى الصحيحين حديثان احدهما متفق عليه والثانى لمسلم وهو هذا (اذا شهدت احداكن صلوة العشاء) اى ارادت حضورها (فلا تمس طيبا) لانه سبب للفتنة (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا صلى احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا) تقدم شرحه فى حديث من كان منكم مصليا بعد الجمعة (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والكبير والسقيم واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء) معناه ظاهر (م) عبد الله بن عمرو رضى الله تعالى عنهما) روى مسلم عنه (اذا صليتم الفجر فانه) اى الفجر (وقت الى ان يطلع قرن الشمس) اى ناحيتها (الاول) وهو صفة القرن وفى قوله الى ان يطلع حجة لنا على الشافعى فى ان آخر وقته عنده الاسفار لمن لا عذر له (ثم اذا صليتم الظهر فانه وقت الى ان يحضر العصر) وهذا الحديث الى آخره بيان لاواخر الاوقات واوائلها كانت معلومة لهم بقرينة قوله اذا صليتم (واذا صليتم العصر فانه وقت الى ان تضيف الشمس) بالضاد المعجمة وتشديد الياء اى امالت الى الغروب (واذا صليتم

فى صحيفة ٧٥

سبق اختصارا فى صحيفة ٩٧

المغرب فانه وقت الى ان يسقط الشفق) وهو الحمرة او البياض بعدها على الخلاف المشهور فى الفقه (واذا صليتم العشاء فانه وقت الى نصف الليل) وهذا بيان لوقتها المختار (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة قال له رجل قال متى الساعة فقال) اى الرجل بعدما اجابه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة) وسد بالتشديد على بناء المجهول اى فوض اوهو من الوسادة يعنى وضع وسادة الامر لغير اهلها فيكون الى بمعنى اللام او يكون وسد متضمنا بمعنى اسند والمراد بالامر الخلافة وباهلها قريش او المراد به الرياسة مطلقا فان قلت لم يقتصر فى جواب السؤال الاول على قوله اذا ضيعت الامانة قلنا لو اقتصر لتوهم انه وقت قيام الساعة فزاد قوله فانتظر لينبه على انه من اماراتها فعلى هذا لا يكون اذا شرطية فان قلت كان ينبغى ان يأتى فى السؤال الثانى بمتى ليطابق الجواب قلنا انه مراد تقدير الكلام متى تضيع الامانة وكيف حصول اضاعتها فاجاب بقوله عليه السلام اذا وسد الامر ولم يشتغل ببيان كيفية التضييع لطوله وانما قال فيه ايضا فانتظر الساعة تنبيها على دنو الساعة اذ ذاك لان تغير الولاة وفسادهم مستلزم لتغير الرعايا وعن هذا قيل الناس على دين ملوكهم (م) ابو موسى رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا عطس احدكم فحمد الله فشمتوه) اى ادعوا له لانه شكر الله على نعمته وهى العطاس (وان لم يحمد الله فلا تشمتوه) لان غير الشاكر لا يستحق الدعاء له (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له اخوه اوصاحبه) شك من الراوى (يرحمك الله) اذا سمع حمده (واذا قال له يرحمك الله فليقل) اى العاطس لمن دعاه (يهديكم الله ويُصلِح بالكم) اى حالكم مكافاة لدعائه وتألفا له (م) عبد الله بن عمرو رضى الله تعالى عنهما) روى مسلم عنه (اذا فُتِحت عليكم فارس والروم) وهما اقليمان معروفان (اى قوم انتم) يعنى هل انتم من الشاكرين على تلك النعمة العظيمة اومن غيرهم وفى هذا الاستفهام تلويح الى التهديد على وقوع المنهيات منهم (قال عبد الرحمن بن عوف نقول كما امرنا الله) اى نقول فى انفسنا نفعل فى ذلك الوقت ما امرنا الله به والكاف زائدة (فقال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (او غير ذلك) روى منصوبا على تقدير او تفعلون غير ذلك ومرفوعا على تقدير او حالكم غير ذلك وفيه اشارة الى ان كونهم على تلك الصفة غير متيقن لهم لعدم اطلاعهم على المغيبات (تتنافسون) اى تتراغبون الى الدنيا وهذا الى آخر الحديث تفسير لقوله

اوغير ذلك او استئناف جواب عن سؤال عبد الرحمن وهو كيف نفعل غير ذلك
(ثم تتحاسدون) اى بعد اخذها (ثم تتدابرون) اى تتقاطعون موليا كل منكم
دبره عن الآخر (ثم تتباغضون اوغير ذلك) بالنصب يعنى او تفعلون غير
ماذكر من الافعال المذمومة (ثم تنطلقون فى مساكين المهاجرين فتحملون
بعضهم على رقاب بعض) يعنى لايكفيكم هذه الصفات حتى تأخذون حقوق
مساكن المهاجرين بحيث لايبقى لهم مايرتحلون به فتحملون انتم ضعفاءهم
على رقاب اقويائهم حين ارتحالهم قيل قدوقع ذلك كله فى فتنة عثمان رضى الله
تعالى عنه (خ) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه
(اذاقاتل احدكم فليجتنب الوجه) لان فى جرحه الشين والمثلة قيل الامر
فيه للندب لان ظاهر حال المسلم ان يكون قتاله مع الكفار والضرب فى وجوههم
انجح للمقصود (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا قال
احدكم آمين وقال الملائكة فى السماء آمين فوافقت احداهما الاخرى غفر له
ماتقدم من ذنبه) تقدم الكلام عليه فى حديث اذا امن الامام فأمنوا (خ)
ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (اذاقال احدكم لاخيه
ياكافر فقدباء به احدهما) تقدم شرحه فى حديث اذا اكفر الرجل اخاه (ق)
ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذاقال الامام سمع الله
لمن حمده فقولوا اللهم ربنالك الحمد) لان الملائكة يقولون هكذا (فانه من وافق
قوله قول الملائكة غفرله ماتقدم من ذنبه) اى من الصغاير والضمير فى فانه
للشان (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذاقال الامام
ولا الضالين فقولوا آمين فانه من وافق قوله قول الملائكة غفرله ما تقدم
من ذنبه) معناه واضح (م) عمر رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه)
(اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال)
اى المؤذن (اشهدان لااله الا الله قال) اى احدكم (اشهدان لااله الا الله ثم قال)
اى المؤذن (اشهدان محمدا رسول الله قال) اى احدكم (اشهد ان محمدا رسول
الله ثم قال) اى المؤذن (حى على الصلوة قال) اى احدكم (لاحول ولاقوة
الا بالله) معناه لاحركة ولا استطاعة الا بمشيئة الله وقيل الحول الاعتماد على
تحصيل شئ والقوة القدرة عليه (ثم قال) اى) المؤذن (حى على الفلاح) معناه
هلموا الى سبب الفلاح وهو الصلوة (قال لاحول ولاقوة الا بالله ثم قال الله اكبر
الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر ثم قال لااله الا الله قال لااله الا الله من قلبه دخل الجنة)
بلاحساب او بمزيد رفع الدرجات (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه)
روى مسلم عنه (اذا قام احدكم من الليل فاستعجم القرآن) اى استغلق والتبس

فى صحيفة ٢٧٠
فى صحيفة ٢٦٨ بعد

(على لسانه فلم يدر مايقول فليضطجع) لانه فى تلك الحالة لايكون متدبرا فى قراءته لغلبة النعاس عليه ولاخير فى قراءة لاتدبر فيها (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا قام احدكم من الليل فليصل ركعتين خفيفتين) قيدهما بالخفيفتين لانهما يؤتى بهما لافتتاح قيام الليل وكسر شهوة النوم والخفيفة انسب لدفعها لتعاقب الحركات فيهما اولانهما خفيفتان بالنسبة الى الركعتين اللتين لايحدث فيهما نفسه كما قال عليه السلام من توضأ نحو وضوئ هذا ثم صلى ركعتين لايحدث فيهما نفسه غفر له ماتقدم من ذنبه (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا قام احدكم من مجلسه ثم رجع فهو احق به) تقدم الكلام عليه فى الباب الثالث فى حديث لايقيمن احدكم فى المسجد الرجل من مجلسه (م) ابو ذر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا قام احدكم يصلى) اى حال كونه يريد الصلوة (فانه يستره) اى يحفظه عن قطع الصلوة هذا تعليل المقدر وهو فليجعل امامه سترة (اذا كان بين يديه مثل آخرة الرحل) وهو بالمد وكسر الخاء هى الخشبة التى يستند اليها الراكب من خلفه مقدار السترة وكيفية نصبها مبين فى علم الفقه قال النووى يحصل السترة باى شئ اقامه بين يديه لماروى انه عليه السلام كان يعرض راحلته فيصلى اليها قيل السترة مستحبة فى الصحراء لمن لايأمن المرور بين يديه والظاهر انها مستحبة مطلقا لعموم الاحاديث (فاذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرحل فانه يقطع صلوته الحمار والمرأة والكلب الاسود) ذهب بعض الى ان مرور الاشياء المذكورة تبطل الصلاة لظاهر الحديث والجمهور على عدم بطلانها واولوا القطع بالنقص لشغل القلب بهذه الاشياء (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا قرأ ابن آدم السجدة) اى آية السجدة (فسجد اعتزل الشيطان يبكى ويقول ياويلى) المنادى محذوف اى ياقوم هذه ويلى الويل كلمة العذاب وقيل واد فى جهنم اويقال جعل الويل منادى لكثرة حيرته ويجوز فيه فتح اللام على ان يكون الالف فيه بدلا عن ياء الاضافة كما يقال فى ياغلامى ياغلاما (امر ابن آدم بالسجود) هذا استئناف جواب عن سأل عن حاله (فسجد فله الجنة وأمرت بالسجود فابيت فلى النار) فيه بيان فضيلة عظيمة للسجدة (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا قضى احدكم الصلوة) اى اداها (فليجعل لبيته نصيبا من الصلوة فان الله جاعل فى بيته من صلوته) اى من اجل صلوته (خيرا) قيل هذا فى الفرائض يعنى اجعلوا بعض فرائضكم فى بيوتكم ليقتدى بكم من لايخرج الى المسجد من نسوة ومرضى فالجمهور

على ان المراد به النوافل لقوله عليه السلام افضل الصلوة صلوة المرء فى بيته الا المكتوبة ولان الستر فيها افضل كذا قاله النووى (ق) (ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كنا اذا قعدنا فى الصلوة قلنا السلام على الله السلام على جبرائيل السلام على ميكائيل فلما انصرف النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال (اذا قعد احدكم فى الصلوة فليقل) الامر فيه للوجوب (التحيات لله) جمع تحية وهى تفعلة من الحيوة بمعنى الاحياء او بمعنى التمليك قال الجوهرى يقال حياك الله اى ملكك او بمعنى السلامة من الحدوث ونقائصه جمعت لارادة استغراق الانواع (والصلوات) اى الصلوات المعروفة او انواع الرحمة او الادعية التى يراد بها التعظيم (والطيبات) اى من الصلوات والدعاء والثناء او المراد منها الكلمات الطيبات المشتملة على التنزيه والتقديس روى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لما عرج الى السماء اثنى على الله بهذه الكلمات فقال الله تعالى السلام عليك ايها النبى ورحمة الله وبركاته فقال عليه السلام السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقال جبرائيل اشهد ان لا اله الا الله الى آخره (السلام عليك ايها النبى ورحمة الله وبركاته) بركة الله اسم لكل خير فائض منه على الدوام وانما جمعت البركة دون السلام والرحمة لانهما مصدران (السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين) قيدهم بالصالحين لان التسليم لا يليق بالمفسد (اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله) والحاصل ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انكر عليهم التسليم على الله وعلمهم ان ما يقولون عكس ما ينبغى ان يقال لان السلام على احد انما يستعمل فيمن يتصور ان يصل اليه غائلة من غيره والله تعالى منزه عن ذلك (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا قلت لصاحبك انصت يوم الجمعة) وهو ظرف لقلت (والامام يخطب فقد لغوت) اى تكلمت بما لا ينبغى وفى رواية عنه فقد لغيت من لغى بالكسر قال ابو زياد هذه لغة ابو هريرة وانما الاصح عند اهل اللغة لغوت ويمكن ان يمنع كلامه بان القرآن جاء على الثانية قال الله تعالى وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه وهذا من لغى يلغى كعمى يعمى ولو كان من لغا يلغو لقال والغوا فيه بضم الغين قال النووى فيه نهى عن جميع انواع الكلام لان قول انصت اذا كان لغوا مع انه امر بمعروف فغيره من الكلام اولى وانما طريق النهى هنا الانكار بالاشارة وفى قوله والامام يخطب اشعار بان هذا النهى انما هو فى حال الخطبة وهو مذهب الشافعى وقال ابو حنيفة يجب الانصات بخروج الامام لقوله عليه السلام اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام والترجيح للمحرم (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه)

المفسدين

اتفقا على الرواية عنه (اذا كان احدكم على الطعام) وهذا يدل على ان الطعام حاضر لكن يلحق به مايكون قريب الحضور لزيادة التشوق فيه ايضا (فلا يعجل) اى الى الصلوة هذا النهى للتنزيه وعند الظاهرية للتحريم (حتى يقضى حاجته منه) اقتصر بعض العلماء فى تقديمه على مقدار مايكسر سورة الجوع به رعاية لحرمة الصلوة لكنه ضعيف لما جاء فى رواية اخرى لايعجلن حتى تفرغ منه ولان التشوق الى البعض الباقى يؤدى الى عدم الحضور ايضا (وان اقيمت الصلوة) قيل المراد منها صلوة المغرب لما ورد فى بعض الروايات اذا وضع العشاء وحضرت الصلوة فابدؤا به قبل ان تصلوا صلوة المغرب والظاهر ان المراد بها جنس الصلوة لان الحضور فائت فى جميعها ولان قوله عليه السلام لاصلوة بحضرة الطعام يدل على العموم ولعل النبى صلى الله عليه وسلم انما ذكر المغرب لان توقان الطعام يوجد فيه كثيرا وبيان الحكم فيه لايدل على تخصيصه به قيل هذا اذا كان فى النفس توقان الى الطعام اويخاف من فساده وكان فى الوقت سعة والا يبدأ بالصلوة لما روى ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يأكل من كتف شاة فدعى الى الصلوة فالقاها ثم قام فصلى (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال رأى النبى صلى الله عليه وسلم بزاقا فى جدار القبلة فحكه فقال (اذا كان احدكم يصلى فلا يبصق قبل وجهه) بكسر القاف وفتح الباء اى جهة وجهه (فان الله قبل وجهه) اى ان قبلة الله مقابل وجهه فلا يقابل هذه الجهة بالبزاق لان فى القائه استخفافا لها عادة ولايتوهم منه جواز ان يبصق عن يمينه اويساره اوتحت قدمه لان النهى عنه ورد فى حديث آخر وانما يبصق فى ثوبه تقدم البيان عليه فى حديث ان المؤمن اذا كان فى الصلوة (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا كانوا) اى المصاحبون (ثلثة فلا يتناج اثنان) التناجى هو المكالمة بالسر (دون واحد) لانهما اذا تناجيا يقع فى قلب الآخر خوف قيل هذا اذا كانوا فى الموضع الذى لايأمن الرجل فيه صاحبه على نفسه والافلا منع لما صح ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سار فاطمة رض [illegible] عند ازواجه قيد بالثلثة لانهم اذا كانوا اربعة فتناجى اثنان فلا بأس به (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا كانوا ثلثة فليؤمهم احدهم واحقهم بالامامة اقرؤهم)هذا يدل على قول ابى يوسف رحمه الله تعالى من تقديم الاقرأ على الاعلم وسيأتى جوابه فى الباب الثامن فى حديث يؤم القوم اقرؤهم (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا كان) اى الثوب (واسعا فخالف بين طرفيه) بان تاتى كل طرف منه

بالجماعة

فى صحيفة ١٢١

الله عنها

جلد ثانى فى صحيفة ١٠١

على عاتقك الاخرى ليكون كالازار والرداء ولا يصلى مكشوف المنكبين فانه ليس من الادب فيكون الامر للندب (واذا كان ضيقا فاشدده على حقوك) الحقو بفتح الحاء المهملة معقد الازار والخاصرة (قال له) حين راه يصلى مشتملا على ثوب واحد (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول) اى ثواب من يأتى فى الوقت الاول (فالاول) اى يكتبون ثواب من يأتى بعده فى الوقت الثانى سماه اول لانه سابق على من يأتى فى الوقت الثالث فالاول هنا بمعنى الاسبق (فاذا جلس الامام) يعنى صعد المنبر قال الجوهرى يقال جلس الرجل اذا اتى نجد او هو الموضع المرتفع (طووا الصحف وجاؤا يستمعون الذكر) اى الخطبة فلا يكتبون ثواب من يأتى فى ذلك الوقت تقدم الكلام عليه فى حديث من اغتسل غسل الجنابة (م) ابو موسى رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا كان يوم القيمة دفع الله الى كل مسلم) اى اعطاه (يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار) فكاك الرهن بكسر الفاء ما يفتك به اى يخلص به يعنى كان لك منزل فى النار لو كنت استحققته لدخلت فيه فلما استحقه هذا الكافر صار كالفكاك لك لانك نجوت منه وتعين الكافر له فالقه فى النار فداء لك ولم يرد به تعذيب الكتابى بما اجترحه المسلم من الذنوب لانه خارج عن مقتضى الحكمة قال الله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى لعل تخصيص اليهود والنصارى لاشتهارهم بمضادة المسلمين (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه) احسان الكفن جعله ابيض وانظف وقيل ان لا يبذر فيه ولا يقتر (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا مات الانسان انقطع عنه عمله) اى تجدد الثواب له (الا من ثلثة صدقة جارية) كالاوقاف هذا الى آخر الحديث بدل من ثلثة بدل الكل من الكل (او علم ينتفع به) قيل هو الاحكام المستنبطة من النصوص والظاهر انه عام متناول ما خلفه من تصنيف او تعليم فى العلوم الشرعية وما يحتاج اليه فى تعلمها قيد العلم بالمنتفع به لان ما لا ينتفع به لا يثمر اجرا (او ولد صالح يدعو له) قيد بالصالح لان الاجر لا يحصل من غيره واما الوزر فلا يلحق بالاب من سيئة ولده اذا كان نيته فى تحصيل الخير وانما ذكر الدعاء له تحريضا للولد على الدعاء لابيه لا لانه قيد لان الاجر يحصل للوالد من ولده الصالح كلما عمل عملا صالحا سواء دعا لابيه او لا كمن غرس شجرة يحصل له من اكل ثمرتها ثواب سواء دعا له من اكلها او لم يدع وكذلك الام فان قلت ما التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله عليه السلام

من سن فى الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيمة وقوله عليه الصلاة والسلام من مات يختم على عمله الا المرابط فى سبيل الله فانه ينمو له عمله الى يوم القيمة قلنا السنة المسنونة من جملة العلم المنتفع به ومعنى حديث المرابط ان ثواب عمله الذى قدمه فى حياته ينمو له الى يوم القيمة واما الثلثة المذكورة فى الحديث فانها اعمال تحدث بعد وفاته لا تنقطع عنه لانها سبب لها فيلحقه منها ثواب (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا مات الرجل عرض عليه مقعده بالغداة والعشى ان كان من اهل الجنة فالجنة) اى فالمعروض هو مقعده فى الجنة لعل الغرض من هذا العرض ان يزيد فرحه بطيب المعروض ونزاهته (وان كان من اهل النار فالنار) اى فالمعروض مقعده فى النار ليزيد حزنه واما تكرار العرض فليجدد الفرح او الترح فى كل مرة ووجه تخصيصه بالغداة والعشى مفوض علمه الى الشارع (ثم يقال هذا مقعدك الذى تبعث اليه يوم القيمة) قال القرطبى هذا فى المؤمن الذى لايدخل النار فانه يرى مقعده فى الجنة لاغير واما المؤمن المؤاخذ بذنوبه فله مقعدان مقعد فى النار ومقعد فى الجنة بعد اخراجه فهذا يقتضى ان يعرضا عليه بالغداة والعشى اقول يجوز ان لا يعرض للمؤمن مقعده من النار لكونه ليس موضع القرار (ق) ابو موسى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الروايه عنه (اذا مر احدكم فى مسجد اوسوق وبيده نبل) وهى السهام العربية لا واحد لها من لفظها فلا يقال نبلة وانما يقال سهم (فليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها) اى بحديدها لئلا يجرح الناس وتكرارها ثلث مرات للتأكيد وفيه دلالة على ان الاجتناب عما يخاف منه الضرر مما ينبغى ان يكون (م) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها) اى قدر تصويرها (وخلق) اى قدر (سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال يارب اذكر ام انثى فيقضى ربك ماشاء) الخطاب من كان حاضرا عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اوسائلا عنه (ويكتب الملك ثم يقول يارب اجله) يعنى مامقدار مدة عمره (فيقول ربك ماشاء ويكتب الملك ثم يقول يارب رزقه) يعنى مامقدار رزقه فى الدنيا (فيقول ربك ماشاء ويكتب له الملك ثم يخرج الملك بالصحيفة فى يده فلا يزيد على امر ولا ينقص) ظاهر هذا الكلام مشعر بان الكتابة كانت فى الرحم لكن الغالب انه استعارة شبه الملك بمن كتب فى دار ثم خرج منها مع قرطاسه وفرغ من كتابته وبقى الامر على ما كتب تقدم الكلام على تصوير الملك وكتابته فى الباب الثانى فى حديث

المراد من المرابط المدارس والتكايا للذكر والمنازل التى تبنى للحجاج والغزاة

فى صحيفة ١٨ فيه زيادة تفصيل

ان احدكم يجمع خلقه فى بطن امه (خ) ابو موسى رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (اذا مرض العبد اوسافر) وفات عنه ماوظفه من النوافل (كتب له مثل ما كان) اى مثل ثواب ما كان (يعمل مقيما صحيحا) لف ونشر غير مرتب وفى الحديث دلالة على ان العبد يجازى على نيته (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا مضى شطر الليل اوثلثاه ينزل الله تبارك وتعالى الى سماء الدنيا) هذا متشابه محمول على نزول ملكه اوعلى الاستعارة فمعناه الاقبال على الداعين باللطف والاجابة ولهذا قال الى سماء الدنيا اى القربى (فيقول هل من سائل فيعطى) على بناء المجهول وفى هذا الكلام توبيخ لهم على غفلتهم فى السؤال عنه (هل من داع فيستجاب له هل من مستغفر فيغفر له حتى ينفجر الصبح) وفيه دلالة على امتداد وقت ذلك اللطف (و روى من يقرض غير عدوم) اى غير فقير اراد به ذاته تعالى (ولاظلوم وروى عديم) المراد بالقرض هنا الطاعة مالية كانت او بدنية وخصصه بعض بالمالية لكن الاولى التعميم يعنى من فعل خيرا يجد جزاءه كاملا عندى كمن يقرض غنيا لايظلمه بنقص ما اخذه والله تعالى شبه اعطاءه الثواب من فضله على عمل عبده برد المستقرض بدل ماأخذه فاطلق على نفسه المستقرض استعارة (م) ابو بكرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا نزلت) اى الفتنة (اووقعت) شك من الراوى (فمن كانت له ابل فليلحق بابله ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه ومن كانت له ارض فليلحق بارضه فقال رجل يارسول الله ارأيت) اى اخبرنى كيف يفعل (من لم يكن له ابل ولاغنم ولا ارض قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (يعمد الى سيفه فيدق على حده بحجر) هذا مجاز عن ترك القتال وقيل هو على الحقيقة لينسد عليه باب القتال بالكلية ثم اختلفوا فيه قال قوم لاقتال فى الفتنة بكل حال حتى لوطلبوا قتله فى بيته لايدفع عن نفسه عملا بالحديث وقال معظم التابعين يجب نصرة الحق فى الفتن لقوله تعالى فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء الى امر الله وحملوا الحديث على من لم يظهر له الحق (ثم لينج) بضم الجيم (ان استطاع النجاء) نصب على المصدر (اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت) ذكره ثلث مرات للتأكيد الاستفهام فيه للتقرير يعنى انت عالم بانى قدبلغت الرسالة (فقال رجل ارأيت ان اكرهت حتى ينطلق بى) هذا الفعل وماقبله على بناء المجهول (الى احد الصفين او احدى الفئتين فضربنى رجل بسيفه او يجئ سهم فيقتلنى قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (يبوء باثمه واثمك) اى يرجع باثم انطلاقه وانطلاقك (فيكون من اصحاب النار)

اخبرنى كيف افعل

(ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا نصح العبد لسيده) اى اقام بمصالحه على وجه الخلوص (واحسن عبادة ربه كان له الاجر مرتين) (خ) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (اذا نظر احدكم الى من فضل عليه) الضمير المجرور عائد الى الاحد (فى المال والخلق فلينظر الى من هو اسفل منه) لانه اذا نظر اليه يشكر على ما انعم الله عليه ويقل حرصه واذا نظر الى من هو اعلى منه فى النعمة استصغر ما عنده وحرص على ازدياده (خ) انس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (اذا نعس احدكم فى الصلوة فلينم حتى يعلم ما يقرأ) معناه ظاهر (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (اذا نعس احدكم وهو يصلى فليرقد) اى لينم (حتى يذهب عنه النوم) اى ثقلته (فان احدكم اذا صلى وهو ناعس) النعاس اول النوم (لايدرى لعله يذهب يستغفر) اى يقصد ان يستغفر لنفسه بان يقول اللهم اغفرلى (فيسب نفسه) بان يقول اللهم اعفرلى بالعين المهملة والعفر هو التراب فيكون دعاء عليه بالذل (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال سئل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن انصراف المصلى اذا تخيل له انه احدث فقال عليه الصلاة والسلام (اذا وجد احدكم فى بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج منه شئ ام لا) يعنى صار مشكلا عنده خروج شئ من بطنه وعدم خروجه هذا الاستفهام جعله فى حكم المصدر كما فى قوله تعالى سواء عليهم اانذرتهم ام لم تنذرهم يعنى انذارك وعدم انذارك سواء (فلا يخرجن من المسجد) يعنى لاينصرفن من مصلاه انما عبر عنه بهذه العبارة اشارة الى ان الاصل فى الصلوة ان تكون فى المسجد ومن هو خارج عنه خارج عن كونه مصليا مبالغة (حتى يسمع صوتا) يعنى حتى يتيقن الحدث لان نفس السماع شرط (او يجد ريحا) قال شارح الحديث باطلاقه حجة على ابى حنيفة رحمه الله تعالى فى ان الريح من القبل لايوجب الوضوء عنده و يمكن ان يدفع بان البطن لايطلق على مخرج الريح من القبل عادة وفيه دلالة على ان اليقين لايزول بالشك لافرق بين ان يكون ذلك الشك فى نفس الصلوة او خارجها وقال مالك انما يلزم الوضوء اذا كان الشك فى خارجها (م) طلحة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل) وهو بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء بمعنى آخره (فليصل ولا يبال من مرّ وراء ذلك) تقدم بيانه فى حديث اذا قام احدكم يصلى (خ) ابوسعيد رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (اذا وضعت الجنازة) وهى بفتح الجيم الميت وبكسرها

النعاس بالضم اميزغنق كه اويقو ولنه دبرلر اخرى

فى صحيفة ٢٨٧ ...

السرير (واحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قدموني وان كانت غير صالحة قالت ياويلها) هذا التفات من التكلم الى الغيبة اي ياويلي والويل كلمة تقال عند العذاب اوخوفه وان اريد منها السرير يكون الضمير في ويلها في موضعه لكن يكون المراد من قوله صالحة ومن قوله قدموني ماحمل عليه فيلزم التجوز في موضعين فارادة الميت منها تكون اولى وهذا القول بلسان الحال فيكون استعارة وقال المكاشفون انه حقيق لان الجمادات ناطقون ومسبحون بالحقيقة لكن لايفهمه المحجوبون والله اعلم (اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شئ الا الانسان ولو سمعه صعق) اي غشي عليه وقيل اي مات وهذا ابلغ في حكمة منع سماع ذلك الصوت لافضائه الى فساد نظام العالم (م) ثوبان رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا وضع السيف في امتي لم يرفع عنها الى يوم القيمة) وفيه معجزة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم حيث كان الامر كما اخبره (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (اذا وضع العشاء) بالفتح والمد طعام يؤكل بعد الزوال (واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء) اي باكله (قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب جعله الله ممن احيى سنن رسوله وكان ذلك) اشارة الى مصدر احيى (اكبر سؤله) بالهمزة او بالواو بمعنى المسؤل كالخبز بمعنى المخبوز وفي قوله تعالى أوتيت سؤلك ياموسى قرئ بالهمزة وبغيرها (كنت اتمنى مدة ان ارى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في المنام واسأله عن صحة حديث ما فيخبرني به لاكون راويا عنه عليه السلام باعلى سند يمكن) لان الرواية عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بعد مماته انما تمكن في المنام (ومضى على ذلك سنون حتى اذا كانت ليلة السبت الثامن عشرة من ذي القعدة سنة احدى عشرة وستمائة عند السحر رأيت كاني على سطح وقد شرعت في صلوة المغرب والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم قاعد يتعشى) اي يأكل العشاء (ومعه نفر فدعاني الى العشاء فاردت ان اتم الصلوة ثم اجيبه فذكرت قوله عليه السلام لابي سعيد بن المعلى وقد ناداه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو في الصلوة فلم يجبه حتى فرغ) اي من صلوته (الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم فذهبت اليه وقعدت عنده فقلت يارسول الله اصحيح اذا وضع العشاء واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء قال نعم (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه ثم لينزعه) اعلم ان الشيخ رقم هنا الحديث بعلامة خ لكن المذكور في صحيح البخاري اذا سقط الذباب ومااتفقا عليه اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه والباقي كما ذكر في المتن وفيه دليل على ان الذباب طاهر وكذا كل ماليس له نفس سائلة (فان في احد جناحيه داء وفي الآخر شفاء) حمل الخطابي الداء

والشفاء على الحقيقة قال لابعد فى حكمة الله ان يجمعهما فى جزئى حيوان واحد كالعقرب يهيج من ابرتها السم ويتداوى من ذلك بجرمها ويجوز ان يكونا مجازين لان الذباب يغمس احد جناحيه حين وقوعه فترتفع النفس من شربه فهذا كالداء واذا غمس كله يكون كسرا للنفس وهو كالشفاء (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا وقعت لقمة احدكم فليأخذها فليمط) الاماطة هو الازالة (ماكان بها من اذى) المراد به مايستقذر من تراب ونحوه وان وقعت على نجس فليغسلها ان امكن والااطعمها حيوانا (وليأكلها ولايدعها للشيطان) انما صار تركها للشيطان لان فيه اضاعة نعمة الله واستحقارها اولان المانع عن تناول تلك اللقمة هو الكبر غالبا وكلاهما منهيان (ولايمسح يده بالمنديل حتى يلعق اصابعه فانه لايدرى فى اى طعام البركة) اى التغذية والقوة على طاعة الله (م) عبد الله بن مغفل رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا ولغ الكلب) اى شرب بطرف لسانه (فى الاناء) انما قال فى الاناء ولم يقل من الاناء لان شرب السباع منه انما يكون على وجه الظرفية لتناولها الماء منه بالسنتها (فاغسلوه سبع مرات وعفروه) بالعين المهملة وتشديد الفاء (الثامنة فى التراب) معناه فاغسلوه سبعا واحدة منهن بالتراب مع الماء سماها ثامنة لكون التراب قائما مقام غسله مرة اخرى يدل عليه ماجاء فى رواية سبع مرات اولاهن بالتراب مع الماء فان قيل جاء فى رواية اخرى اخراهن بالتراب فما التوفيق قلت التقييد بالاولى او الاخرى ليس على الاشتراط بل المراد احداهن ولو ولغ كلبان او كلب واحد سبع مرات فالصحيح انه يكفى للجميع سبع كذا قاله النووى هذا مذهب الشافعى رحمه الله تعالى وعند ابى حنيفة رحمه الله تعالى يغسل ثلثا بلا تعفير كسائر النجاسات لماروى انه عليه السلام قال اذا ولغ الكلب فى الاناء يغسل ثلث مرات فيحمل حديث المتن على ابتداء الاسلام وقت التشديد عليهم فى امر الكلاب (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه وجابر بن سمرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنهما (اذا هلك كسرى فلا كسرى) بفتح الكاف وكسرها اسم ملك الفارس (بعده واذا هلك قيصر) اسم ملك الروم (فلاقيصر بعده) قال النووى معناه لايكون كسرى بالعراق ولاقيصر بالشام كما كان فى زمن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولكن كسرى زال ملكه بالكلية لقوله عليه السلام فى حقه مزق الله ملكه كما مزق كتابى واما قيصر فانهزم من الشام ودخل اقاصى بلاده وهذه معجزة منه عليه السلام لانه كان كما قال (والذى نفس محمد بيده لتنفقن) على بناء المجهول اى تجعل نفقة عليكم (كنوزهما) فى سبيل الله (خ) جابر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه

(اذاهم احدكم) اى قصد بالامر (فليركع ركعتين من غير الفريضة) يعنى نافلة بنية الاستخارة (ثم ليقل اللهم انى استخيرك بعلمك) الباء فيه للاستعانة يعنى اطلب منك الخير مستعينا بعلمك اوللاستعطاف يعنى بحق علمك وكذا المعنى فى قوله (واستقدرك بقدرتك واسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولااعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم) اى ان كان ثابتا فى علمك (ان هذا الامر خيرلى فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى اوقال فى عاجل امرى وآجله) بمد الهمزة هذا شك من الراوى يعنى فى دنياه وآخرته (فاقدره) بضم الدال وكسرها اى قدره (لى ويسره لى ثم بارك لى فيه اللهم وان كنت تعلم ان هذا الامر شرلى فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى اوقال فى عاجل امرى وآجله فاصرفه عنى واصرفنى عنه واقدرلى الخير حيث كان ثم رضنى به) اى اجعلنى راضيا بما قدرته قال الراوى وكان النبى صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة فى الامور كلها كما يعلمنا السورة قال بعض الحكماء من اعطى الاستخارة لم يمنع الخير ومن اعطى المشورة لم يمنع الصواب ومن اعطى الشكر لم يمنع المزيد ومن اعطى التوبة لم يمنع القبول

(فصل)

(ق) عبدالله بن زمعة رضى الله تعالى عنه) بالزاى المعجمة وبالفتحات وبالعين المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل رواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هذا الحديث وحده (اذاانبعث اشقاها) اى ذهب ومضى الضمير فى اشقاها للامة انبعث اليها) اى الى الناقة (رجل عزيز عارم) بالعين والراء المهملتين اى شرير (منيع فى رهطه) اى يمتنع على من يريده (مثل ابى زمعة) هذا متعلق بمنيع

(الباب الخامس)

(ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ماأجدُ لكم) اى دواء وراحة (الاان تلحقوا بالذَّوْد) وهو مابين الثنتين الى التسع فتشربوا البان الابل وابوالها (قاله لرهط) وهو اسم للثلثة فصاعدا (من عُكْل) بضم العين اسم قبيلة فان قلت المخاطبون على ماذكر فى المتن رهط من عكل وفى بعض الروايات نفر من عرينة فما التوفيق قلنا ان كان عرينة بطنا من عكل فلا كلام وان لم يكن فلعل بعضهم كان من عكل وبعضهم من عرينة لكن الاول اشبه لان القضية مشهورة بالعرنيين (ثمانية) صفة رهط (اجْتَوَوا المدينة) اى اصابهم الجوى وهو المرض (فقالوا يارسول الله ابغنا) بوصل الهمزة اى اطلب لنا (رِسْلا) وهو اللبن وقيل بقطع الهمزة من ابغيتك الشئ اى جعلتك طالبا له يعنى اعنا بالرِّسل والمعنى الاول اقرب (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على

الرواية عنه (ما أذن الله لشئ كأذنه) وهو بالتحريك مصدر أذن من باب علم بمعنى استمع (لنبي) اى لصوت نبي والمراد بهذا الاستماع اجزال ثوابه والاعتداد به كما يقال الامير يسمع كلام فلان لا الاصغاء به لانه مستحيل على الله (يتغنى بالقرآن) مصدر بمعنى القراءة او المقرو والمراد به الكتب المنزلة والمراد من تغنيه الافصاح بالفاظه وقيل اعلانه وقوله (يجهر به) تفسير له قال الكلاباذي معنى تغنيه قرأته على خشية من الله ورقة من فؤاده وقيل معناه كشف الغموم وذلك ان الانسان اذا اصابه غم ربما يغنى بالشعر و يطلب بذلك فرجة مما هو فيه والصديقون همومهم هم المعاد وضيق صدورهم عما يشغلهم عن الله ولا يتفرجون من كربهم الا بذكر كلام ربهم واليه اشار النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله من لم يتغن بالقرآن فليس منا اى من لم يتفرج من غمومه بقراءة القرآن والتدبر فيه فليس منا خلقا وسيرة وقيل معناه يستغنى بالقرآن عن غيره لكن انكره بعض الشراح بان الاستغناء به عن الناس وتكلمهم يفضي الى مفاسد من تضييع القارئ وفوت التبليغ وغيرهما على ان مجئ تفعل بمعنى استفعل قليل فلا يحمل عليه مع محمل آخر صحيح اقول الظاهر ان استغناءه يكون في وقت قراءته اذلا دليل في اللفظ على استغراق استغنائه جميع الاوقات فلا يلزم منه المفاسد مع ان قلة الاستعمال لا تمنع احتمال الارادة وقيل يتغنى اى يتطرب بتحسين صوته لان الغناء من علامات الطرب اباحه ابو حنيفة رحمه الله تعالى وجماعة من السلف لان ذلك سبب للرقة واقبال النفوس اليها وكرهه مالك لانه مانع من الخشوع والتفهم والشافعي كرهه في موضع ولم يكرهه في موضع آخر لعل الاول محمول على تغيير الكلام بنقص اوزيادة والثاني على عدمه كذا في شرح صحيح مسلم (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (ما أعطيكم ولا أمنعكم انما انا قاسم أضع حيث امرت) على بناء المجهول يعني امرني الله تعالى والهمني فيما اعطيته ومنعته قاله لما قسم الاموال لئلا يقع في قلوبهم سخط لاجل التفاضل في القسمة (خ) المقدام بن معدي كرب رضي الله تعالى عنه) قيل مارواه عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعة واربعون حديثا انفرد البخاري منها بحديثين احدهما هذا (ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان يأكل من عمل يده) فيه تحريض على طلب كسب الحلال (وان نبي الله داود كان يأكل من عمل يده) وكان يعمل الدرع ويبيعها وهذا تأكيد للتحريض وتقرير له (م) مستورد الفهري رضي الله تعالى عنه) بكسر الفاء وسكون الهاء قيل مارواه عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعة احاديث انفرد منها مسلم بهذا الحديث (ما الدنيا في الآخرة الا كما يجعل احدكم اصبعه السبابة في اليم

اى بالنسبة الى الآخرة

فلينظر بم ترجع) بالتاء المثناة فوق ضميره راجع الى الاصبع وروى بالياء المثناة تحت ضميره راجع الى الاحد نعنى نعيم الدنيا بالنسبة الى نعيم الآخرة بهذا المقدار (خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ما العمل فى ايام افضل منها) اى من الاعمال (فى هذه الايام قالوا ولا الجهاد فى سبيل الله قال ولا الجهاد فى سبيل الله الا رجل) اى عمل رجل (خرج يخاطر بنفسه وماله) اى يقع فى الخطر والهلاك ويقاتل فى سبيل الله (فلم يرجع بشئ) اى من نفسه وماله (يعنى ايام العشر) تفسير لقوله فى هذه الايام اراد منها عشر ذى الحجة (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (ما انا بقارئ) قال شارح مسلم ما فى ما انا نافية معناه لا احسن القراءة واختاره الشيخ الشارح واقول ليت علي لم جعل المنفى احسان القراءة لا نفسها مع ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان اميا وما قاله بعض من انها استفهامية فضعيف لان الباء لا تدخل فى خبرها (قاله للملك الذى جاءه بغار حراء) وهى بكسر الحاء المهملة وبالمد جبل بينه وبين مكة ثلاثة اميال وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يذهب اليه فى زمان قرب بعثته فيتعبد فيه وكان يحب الخلوات والانقطاع عن المألوفات (فقال) اى الملك للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم (اقرأ فقال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (فاخذنى فغطنى) اى عصرنى وفى بعض الروايات خنقنى انما فعل ليخشع قلبه ويحفظ ما يقوله وقيل ليختبر هل يقول من تلقاء نفسه (حتى بلغ منى الجهد) بضم الجيم وفتحها بمعنى المشقة روى برفع الدال معناه بلغ الجهد مبلغه وبنصبها على معنى بلغ جبرائيل منى الجهد والاول اجود (ثم ارسلنى) اى اطلقنى (فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذنى فغطنى الثانية حتى بلغ منى الجهد ثم ارسلنى فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذنى فغطنى الثالثة حتى بلغ منى الجهد ثم ارسلنى) قيل تكرار الغط ثلث مرات لزيادة الاحضار والتنبيه (فقال اقرأ باسم ربك) الباء فيه زائدة او للاستعانة (الذى خلق خلق الانسان) هذا استئناف او تفسير لخلق الاول لكونه مبهما خص الانسان بالذكر لشرفه (من علق) لم يقل من علقة لان الانسان فى معنى الجمع (اقرأ وربك الاكرم الذى علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم) وفيه تصريح بان هذه السورة نازلة اولا وعليه الجمهور واستدلال لابى حنيفة على ان البسملة ليست من اوائل السور (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ما انزل الله علي فيها) اى فى الحمر (شيئا الا هذه الآية الفاذة) اى المنفردة وصفها بها لان الفاظها قليلة ومعناها كثيرة (الجامعة) لانواع الطاعات فرائضها ونوافلها (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره

المراد من الملك جبريل عليه السلام

قاله حين سئل عن الحمر) بضم الحاء والميم جمع حمار اى عن وجوب الزكاة فيها
(م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ما انزل الله من السماء
من بركة الا اصبح فريق من الناس بها كافرين) من الشراح من قال المراد منه
كفران النعمة لاقتصاره على اضافة الغيث الى الكواكب فلا يكفر لثبوت اصل
الايمان يدل عليه قوله بهـا كافرين اى بتلك البركة والبركة نعمة لكن فيه
تأمل لان اسناد الشئ الى سببه والاقتصار عليه شائع فى القرآن والحديث فكيف
يكون كفرانا وهو حرام ومنهم من قال المراد به الشرك لان من اعتقد ان الكوكب
منشئ للمطر فقد اشرك فيكون الباء فى بها للسببية (ينزل الله الغيث فيقولون
بكوكب كذا وكذا) اى يقولون باقتران الكوكب الفلانى جاء المطر والحديث
ورد انكارا على ما عليه اهل الجاهلية وهم كانوا يعتقدون ذلك (خ) ابو هريرة
رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء)
معنى الانزال هنـا الاحداث والداء علة تحصل بغلبة الاخلاط على بعض
والشفاء رجوعها الى الاعتدال وذلك يكون باستعمال بعض الادوية وقد يحصل
بعون الله بلا تداو ثم الموت ان كان داء فالحديث ليس بعام لانه لا دواء له وما قيل
ان دواءه الطاعة فبعيد لانها تكون دواء للامراض المعنوية وهى المعاصى
لا الموت (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ما بعث الله
من نبى ولا استخلف خليفة) كالامراء فانهم خلفاء الله على عباده (الا كانت له
بطانتان) بطانة الرجل صاحب سره والمراد بها هنا الداعى (بطانة تأمره
بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه والمعصوم من عصمه الله)
اراد به نفسه لانه عليه السلام بين فى حديث آخر ان كل واحد وكل به قرينه من الجن
وقرينه من الملائكة الا ان الله تعالى اعان نبينا عليه السلام فاسلم قرينه من الجن
ولم يبق له داع الى الشر (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى
عنـه (ما بعث الله نبيـا الا رعى الغنم وقالوا وانت) اى وهل رعيت انت
(قال نعم) قيل الحكمة فى رعيهم الغنم تحصيل التواضع لهم واعوانه الضعفاء
وتصفية قلوبهم بالخلوة (كنت ارعاها على قراريط لاهل مكة) القراريط
نصف عشر دينار فى اكثر البلاد وفى اهل الشام جزؤ من اربعة وعشرين
جزأ منه انما لم يبين عليه السلام مقدار القراريط فى كل شهر استهانة بالحظوظ
العاجلة اولانه نسى كميتها وفيه جواز استئجار الاحرار ومن قال القراريط موضع
بمكة وعلى بمعنى فى لاستعظامه ان يأخذ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
اجرة على عمله فقد تعسف لان الانبياء عليهم السلام انما يتنزهون عن اخذ
الاجرة فيما يعملونه لله تعالى لا لانفسهم على ان هذا الحديث مذكور فى المصابيح

الاغنام

فی باب الاجارة فعلی هذا التوجیه لایتجه ایراده فی ذلك الباب (م) هشام بن عامر الانصاری رضی الله تعالی عنه) قیل مارواه عن النبی صلی الله تعالی علیه وسلم تسعة احادیث انفرد مسلم منها بهذا الحدیث (مابین خلق آدم الی قیام الساعة) مانافیه ای لایوجد فی هذه المدة المدیدة (خلق اکبر) ای مخلوق اعظم فتنة وشوكة (من الدجال (ق) اسامة ابن زید رضی الله تعالی عنه) اتفقا علی الروایة عنه (ماترکت بعدی فتنة اضر علی الرجال من النساء) وانما قال بعدی لان کونهن فتنة صار اظهر بعده واضر (ق) ابن عمر رضی الله تعالی عنه) اتفقا علی الروایة عنه (ماتزال المسئلة) ای السؤال عن الناس بغیر ضرورة (بالعبد) ای ملتبسا به ومقارناله (حتی یلقی الله) بالنصب وحتی هی العاطفة یعنی یأتی یوم القیمة (ومافی وجهه) الواو فیه للحال ومانافیة (مزعة) بضم المیم وسکون الزای المعجمة والعین المهملة قطعة لحم یعنی یکون ذلیلا لاوجه له وقیل هو علی ظاهره فیحشر وفی وجهه عظم لالحم (ق) ابن عمر رضی الله تعالی عنه) اتفقا علی الروایة عنه (ماحق امرئ مسلم یمر علیه ثلث لیال) ما بمعنی لیس ویمر خبره یعنی لیس حقه من جهة الاحتیاط والانتباه للموت ان یمر علیه ثلث لیال فی حال من الاحوال (الا وعنده وصیته) یعنی الا یمر بهذه الحال وهی ان یکون وصیته مکتوبة عنده لانه لایدری متی یدرکه الموت قید ثلث غیر مقصود بل المراد انه لاینبغی ان یمضی علیه زمان قلیل ذهب بعض الی وجوبها لظاهر الحدیث والجمهور علی استحبابها لانه علیه الصلاة والسلام جعلها حقا للمسلم لاعلیه ولو وجبت لکانت علیه لاله وهو خلاف مادل علیه اللفظ قیل هذا فی الوصیة المتبرع بها واما الوصیة باداء الدین ورد الامانات فواجبة علیه اعلم ان ظاهر الحدیث مشعر بان مجرد الکتابة بلااشهاد علیها کاف ولیس کذلك بل لابد من الشاهدین عند عامة العلماء لان حق الغیر تعلق به فلابد لازالته من حجة شرعیة ولایکفی ان یشهدهما علی مافی الکتاب من غیر ان یطلعا علیه (ق) المسور بن مخرمة ومروان بن الحکم) اتفقا علی الروایة عنهما (ماخلأت القصواء) قاله عام الحدیبیة حین کان بالثنیة التی یهبط منها الی مکة فبرکت بها راحلته فقالوا خلأت القصواء الخلأ بهمزة غیر ممدودة فی الابل کالحران للفرس القصواء بفتح القاف ناقة قطع ربع اذنها فاذا زاد فهی عضباء فاذا قطع کله فهی صلماء قال صاحب الصحاح کان للنبی صلی الله تعالی علیه وسلم ناقة تسمی قصواء ولم تکن مقطوعة الاذن (وماذاك لها بخلق) بضم الخاء واللام (ولکن حبسها حابس الفیل) ای منعها من السیر من منع اصحاب الفیل من مکة وهو الله تعالی لئلا تقع محاربة واراقة دم فی الحرم قبل آوانه

مطلب مهم

(والذى نفسى بيده لايسألوننى خطة) وهى بضم الخاء المعجمة الامر العظيم اريد به ههنا المصالحة (يعظمون فيها حرمات الله) وهى جمع حرمة كظلمات اراد بها حرمة الحرم والاحرام والشهر بالكف فيها عن القتال (الا اعطيتهم اياها) اى تلك الخطة المسؤلة عبر عن المستقبل بالماضى مبالغة ثم وجه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الرسل الى اهل مكة فصالحوا وانصرفوا (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كان فزع بالمدينة ليلا فاستعار النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فرسا من ابى طلحة فركبه معروريا فخرج ليكشف سببه فلما رجع عليه السلام سأله الناس عما رآه من سيره فقال عليه السلام (ما رأينا من شئ) اى من البطؤ الذى يقال فى حق ذلك الفرس (وان وجدناه لبحرا) ان مخففة من الثقيلة اسمها محذوف وهو ضمير الشان (يعنى فرس ابى طلحة) هذا تفسير من المص لضمير وجدناه (الذى كان يقال له مندوب) وفيه معجزة للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم حيث كان البطئ سريعا بسببه وجواز اخذ العارية (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ما رزق العبد رزقا اوسع عليه من الصبر) وفيه حث على الصبر على مكاره الدنيا (ق) زيد بن ثابت رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يخرج من حجرته فيصلى فرآه رجال فصلوا معه وكانوا يأتونه كل ليلة حتى اذا كان ليلة من الليالى لم يخرج اليهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فتنحنحوا ورفعوا اصواتهم وظنوا انه قد نام ورموا بابه بالحصى فخرج اليهم مغضبا فقال (مازال بكم صنيعكم) يعنى حرصتم فى اقامة النوافل بالجماعة (حتى ظننت انه سيكتب عليكم) يعنى يكون مافعلتم من الاقامة واجبا عليكم بمواظبتى عليها من غير ترك وقيل ظننت بمعنى خشيت لان من ظن وقوع امر عظيم يخاف منه عادة (فعليكم) يعنى اذا علمتم سبب ترك الخروج للصلوة فعليكم (بالصلوة فى بيوتكم) على هنا للاغراء لا للايجاب وفيه بيان رأفته عليه السلام لامته (فان خير صلوة المرء فى بيته) يعنى الصلوة فى البيت افضل وهذا عام لجميع النوافل والسنن الا النوافل التى من شعائر الاسلام كالعيدين والكسوف والاستسقاء (الا الصلوة المكتوبة) فانها فى المسجد افضل (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (مازال جبرائيل يوصينى بالجار حتى ظننت انه سيورثه) اى سيحكم جبرائيل بميراث احد الجارين من الآخر قيل اذا كان الجار مسلما ذا رحم فله ثلثة حقوق وان لم يكن ذا رحم فله حقان وان لم يكن مسلما فله حق واحد روى انه عليه السلام قال اذا رميت كلب جارك فقد آذيته (م) ابو الدرداء رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ماطلعت شمس قط الا بجنبتيها) الجنبة

بفتح النون بمعنى الجانب (ملكان يقولان اللهم عجل لمنفق خلفا وعجل لممسك تلفا) قيل المنفق مستحق للخلف اعم من ان يكون انفاقه من الواجبات وغيرها واما الممسك فانما يستحق بالتلف اذا كان ممسكا من الواجبات واما اذا كان ممسكا من المندوبات فلا يستحق به الا ان يفرط كالبخل بكسيرة والظاهر ان المراد به الاعم ايضا

(ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال سئل النبى عليه السلام من العزل فقال عليه السلام (ماعليكم ان لاتفعلوا) تمتة ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة الا وهى كائنة (يعنى العزل) هذا تفسير من المصنف بمفعول ان لاتفعلوا العزل صرف الماء عن المرأة حذرا عن الحمل ذهب طائفة الى عدم جوازه لما روى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سئل عنه فقال ذاك الوأد الخفى فمعنى الحديث عندهم ماصح العزل عليكم ان لاتفعلوا روى بكسر الهمزة ولازائدة وروى بفتحها فعلى هذا لاغير زائدة فيكون عليكم ان لاتفعلوا كلاما مستأنفا مؤكد الماقبله من الحكم المنفى وعلى الرواية الاخرى وهى لاعليكم ان لاتفعلوا يكون تعلق لا بما قبله اوضح اى لاتعزلوا وبقية الحديث وهى مامن نسمة الى اخره تقويهم لانها وقعت موقع العلة لما قبله يعنى كل نفس قدر الله خلقها تكون مخلوقة البتة لايمنع عن خلقها شئ فلا فائدة فى العزل ومن ذهب الى جوازه تمسك بما روى جابر رضى الله تعالى عنه ان رجلا سأل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن العزل فقال عليه السلام اعزل عنها ان شئت فمعناه عندهم ماعليكم جناح فى ان تفعلوا اجاب الاولون عنه بان قوله اعزل محمول على الغضب بقرينة قوله عليه السلام بعده فانه سيأتيها ماقدرلها

(م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ماكان الرفق فى شئ قط الازانه وماكان الخرق) بضم الخاء المعجمة هو الحمق والعنف (فى شئ قط الاشانه) الشين هو العيب (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال اتت يهودية رسول الله بشاة مسمومة فاكل منها واكل القوم فقال عليه السلام ارفعوا ايديكم فانها اخبرتنى انها مسمومة فمات بشر بن البراء منها فجئ بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألها عن ذلك فقالت اردت ان اقتلك فقال عليه السلام (ماكان الله ليسلطك على ذلك) اى على قتلى (او قال على) شك من الراوى (قاله لصاحبة الشاة المسمومة) وفيه بيان عصمته عليه السلام اختلف فى قتل تلك اليهودية قال القاضى وقع فى صحيح مسلم انه لم يقتلها وفى رواية قتلها وجه الجمع انه لم يقتلها اولا فلما مات بشر من السم دفعها الى اوليائه فقتلوها (ق) كعب بن عجرة) بضم العين المهملة وسكون الجيم والراء المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل مارواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سبعة واربعون حديثا له فى الصحيحين

اربعة احاديث اثنان منها لمسلم والآخران متفق عليهما قال رآني النبي صلى الله عليه وسلم وانا محرم والقمل يتناثر من وجهي فقال عليه السلام (ما كنت ارى) بضم الهمزة وفتح الراء بمعنى اظن (ان الجهد) بفتح الجيم هو المشقة وبضمها الطاقة والمعنى الاول مرادههنا (بلغ بك هذا) اي هذا القدر (ويروى بك ماارى) بفتح الهمزة بمعنى اشاهد من رؤية العين (اَمَا تَجِدُ شاة قلت لا قال صم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام) قال ابو حنيفة رحمه الله تعالى المراد من الطعام البر واما من الشعير فلكل مسكين صاع وقال بعض فله من الشعير ايضا نصف صاع لظاهر الحديث (واحْلِقْ رأسك قاله له) وفي الحديث جواز حلق رأس المحرم لاذى القمل قاسوا عليه ما في معناه من الضرر والمرض (خ) سَهْلُ بْنُ سَعْد رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (مالي اليوم في النساء من حاجة قاله لامرأة عرضت نفسها عليه) قيل تلك المرأة كانت اُمُّ شُرَيْك وقيل خَوْلة بنت حكيم (ق) انس رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (مامن احد يشهد ان لااله الاالله وان محمدا عبده ورسوله صدقا من قلبه) الجار والمجرور صفة صدقا وهو حال بمعنى صادقا قيد به لان الصدق قد لايكون عن قلب اي اعتقاد احترز به عن المنافق (الاحرمه الله على النار) فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث والاحاديث الدالة على ان عصاة المؤمنين معذبون في النار قلت هذا محمول على من مات بعد اسلامه بلامعصية او على انه صادر في اول الاسلام قبل وجوب شئ من اركانه اويقال من لم يعمل بقول الرسول فكأنه لم يصدقه فيخرج العاصي عن الحديث بقوله صدقا اويقال المراد به حرمة دخول النار على التأبيد (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (مامن الانبياء نبيٌّ الااُعْطِيَ من الآيات) اي من المعجزات ومن بيانية لما مثله (ماَمِثْلُهُ آمن عليه البشر) ماموصوفة بمعنى شئ اوموصولة مثله بمعنى صفته وهو مبتدأ والجملة التي بعده خبره والجملة الاسمية صفتها اوصلتها الجار والمجرور متعلق بآمن لتضمنه معنى الاطلاع او بحال محذوف تقديره آمن به البشر واقفا عليه (وانما كان الذي اوتيته) اراد به معظم الذي اعطى النبي صلى الله عليه وسلم والافعجزاته كثيرة غير القرآن (وحيا اوحاه الله تعالى الي) يعني مامن نبي الااعطى معجزة من شأنها انها اذا شاهدها البشر آمن عليه فاذا انقطع زمانه انقطع تلك المعجزة وانما معجزتي وحي وهو القرآن مشتمل على الدعوة والحجة يستمر على الدهور ينتفع بها الحاضرون عندالوحي والغائبون عنه ولذا رتب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله (فَارجُو اَنْ اكون اكثرهم

تبعا يوم القيمة) (خ) انس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (مامن الناس مسلم يموت له ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث) اى الحد الذى يكتب عليه الحنث وهو الاثم (الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم) وهو راجع الى ثلثة وضمير رحمته عائد الى مسلم اى بزيادة شفقته اوعائد الى الله فان ادخال الوالد الجنة بفضل رحمته على اولاده قال الشيخ الشارح لابد ههنا من تقدير وهو بعدما مسته النار تحلة القسم توفيقا بين هذا وبين حديث لايموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار الاتحلة القسم اقول الثلثة ههنا مقيدة بكونهم معصومين فيحتمل ان يدخل الله والدهم الجنة بلامس النار وفى قوله بفضل رحمته اياهم اشارة اليه فلاحاجة الى تقدير المس ومانقله من الحديث لايدل على مس النار البتة بل معناه ان المس ان كان يكون قليلا مقدار تحلة القسم (م) معقل بن يسار رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه معقل بفتح الميم وكسر القاف قيل هو ممن بايع تحت الشجرة مارواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اربعة وثلثون حديثا له فى الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخارى بواحد ومسلم بحديثين (مامن اميريلى امور المسلمين ثم لايجهد لهم) اى لايشق على نفسه فى حفظهم وقيام مصالحهم (وينصح لهم) اى لايريد الخير لهم (الالم يدخل معهم الجنة) تأويل امثاله قدم غيرمرة (م) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (مامن رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لايشركون بالله شيئا الاشفعهم الله فيه) اى قبل شفاعتهم فى حقه فان قيل جاء فى رواية عائشة مائة وفى حديث آخر ثلث صفوف فما التوفيق قلنا كل من الاجوبة جرى على وفق سؤال سائل اونقول اقل الاعداد متأخر لان من عادة الله تعالى ان يزيد على فضله الموعود على عباده ولاينقص منه وماذكره النووى من ان هذا مفهوم عدد لايحتج به فلا تمنع المائة مادونها فضعيف لان ذكر العدد حينئذ يبقى عبثا (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (مامن صاحب ابل لايفعل فيها حقها) هذا اعم من الزكوة والمنحة وحمل المضطر عليها (الاجاءت يوم القيمة اكثر ما كانت) اراد بالكثرة كونها اكمل فى اللحم ليكون اثقل (وقعد لها بقاع) اى فى مكان مستو (قرقر) بفتح القافين وسكون الراء المهملة اى املس وقيل القرقر بمعنى القاع ذكره للتأكيد اراد به موضعا لايكون فيه شئ يمنع الابل عن ابصار صاحبها (تستن عليه) بتشديد النون (بقوائمها واخفافها) اى ترفع يديها وتطرحهما معا على صاحبها (ولاصاحب بقر) اى من صاحب بقر (لايفعل فيها حقها الاجاءت يوم القيمة اكثر ماكانت وقعد لها

بقاع قرقر تنطحه بقرنها وتطؤه بقوائمها ولا صاحب غنم لايفعل فيها حقها

الا جاءت يوم القيمة اكثر ماكانت وقعدلها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطؤه

باظلافها) جمع ظلف بكسر الظاء المعجمة وهو للغنم والبقر بمنزلة الحافر للفرس

(ليس فيها جماء) بالجيم وتشديد الميم والمد التي لاقرن لها (ولا منكسر قرنها

ولا صاحب كنز) وهو كل مال مخزون مبطونا كان في الارض او لا لكن المراد به

هنا مال وجبت فيه الزكوة (لايفعل فيه حقه الاجاء كنزه يوم القيمة شجاعا)

وهو الحية الذكر (اقرع يتبعه فاتحا فاه فاذا اتاه فرّ منه فيناديه) اى الشجاع

صاحب الكنز (خذ كنزك) اراد به نفسه لما جاء في حديث آخر ثم يقول انا مالك

انا كنزك (الذى خبأته فانا عنه غنى) ظاهره مشعر بان الشجاع غير الكنز لعل

هذا يكون تجريدا فانه لكماله في كونه كنزا جرد عن نفسه كنزا آخر (فاذا رأى

انّ لابد منه سلك يده في فيه فيقضمها) اى يعضها من باب يعلم (قضم الفحل

(م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (مامن صاحب ذهب

ولا فضة لايؤدى منها حقها) كان ينبغى ان يقول منهما حقهما لكن اراد به كل

واحدة منهما فالفضة مؤنثة واما الذهب فذكر فارجاع ضمير التأنيث اليه على تأويل

الاموال او يقال ضمير منها وحقها راجع الى الفضة لكونها اقرب كما قيل في قوله

تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فاكتفى ببيان

حال صاحب الفضة عن بيان حال صاحب الذهب (الا اذا كان يوم القيمة صفحت له

على بناء المجهول وتشديد التاء ضمن فيه معنى صيرت (صفائح) جمع صفيحة وهى

العريضة من حديد وغيره روى منصوبا على انه مفعول ثان يعنى جعل ذهبه وفضته

كامثال الالواح (من نار) من لابتداء الغاية فيكون باعتبار مايؤول اليه لانها

لشدة كونها محماة في نار جهنم جعلت كانها مأخوذة من نار ولا يبعد ان يكون

من بمعنى في وهو الموافق لقوله تعالى يوم يحمى عليها في نار جهنم وروى صفائح

مرفوعا على انه قائم مقام الفاعل ومن لبيان الجنس لكن النصب اقوى لانه على

تقدير الرفع يكون قوله عليه الصلاة والسلام (فاحمى عليها في نار جهنم)

زائدا الجار والمجرور وهو عليها قائم مقام الفاعل والضمير المجرور للصفائح

يعنى تلك الصفائح النارية تحمى مرة ثانية واوقد النار عليها ليشتد حرها

(فتكوى بها جنبه وجبينه وظهره) انما يكون هذه الاعضاء دون غيرها

لان الغنى اذا رأى الفقير الطالب للزكوة كان يعبس جبهته فاذا بالغ في السؤال

يعرض عنه بجنبه واذا بالغ يقوم من موضعه وتولى ظهره اليه ولم يعطه شيئا

غالبا (كلما بردت اعيدت له) اى لكيه الى نار جهنم (في يوم كان مقداره خمسين

الف سنة حتى يقضى بين العباد) يعنى استمر هذا النوع من العذاب

هذا الحديث الشريف تهديد كذا لمعت من استاذى الذى قرأت منه الاحاديث

(الى ان يحكم الله بين عباده فيرى سبيله) ضبطوه بضم الياء المثناة تحت و بفتحها وبرفع سبيله ونصبه (اما الى الجنة) ان لم يكن له ذنب سواه او كان ولكن الله عفا عنه (واما الى النار) ان كان على خلاف ذلك (م) ابو الدرداء رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (مامن عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب) الظهر مقحم والمراد بالغيب غيبة المدعوله (الاقال له الملك ولك بمثل) بكسر الميم وروى بفتحتين والاول اشهر تنوينه عوض عن المضاف اليه يعنى بمثل مادعوته وهذا فى الحقيقة دعاء من الملك له بمثل مادعاء لاخيه وماقاله الشراح ولك بمثل مادعوته اى بثوابه فغير خاف ركاكته قال النووى كان السلف اذا اراد ان يدعو لنفسه يدعو لاخيه المسلم بتلك الدعوة ليدعوله الملك بمثلها فيكون اعون للاستجابة (م) ام حبيبة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (مامن عبد مسلم يصلى لله كل يوم ثنتى عشرة ركعة تطوعا غير فريضة) بدل من تطوعا بدل الكل من الكل واو فى لتأدية المقصود لان المراد من تلك الركعات السنن المؤكدة سبق بيانه فى الباب الاول فى حديث من صلى فى يوم ثنتى عشرة ركعة والمؤكدة فى حكم الواجبة والتطوع مستعمل فى النوافل التى يخير المصلى بين فعلها وتركها وقوله غير الفريضة يكون ادل على المقصود (الابنى الله له بيتا فى الجنة او الابنى له بيت فى الجنة) هذا شك من الراوى (ق) معقل بن يسار رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (مامن عبد يسترعيه الله رعية) يعنى يفوض اليه رعاية رعية وهى بمعنى المرعية (يموت) خبرما (يوم يموت) الظرف مقدم على عامله وهو (غاشا) اى خائنا (لرعيته) المراد من يوم موته وقت ازهاق روحه وماقبله من حالة لاتقبل التوبة فيها لان التائب عن خيانته وتقصيره لايستحق هذا الوعيد (الاحرم الله عليه الجنة) تأويل التحريم قدمر غير مرة (م) عبد الله ابن عمرو رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (مامن غازية) اى جماعة غازية (او سرية) وهى اربعمائة رجل انما ذكرهما تنبيها على اثبات الحكم فى القليل والكثير من الغزاة ويحتمل ان يكون شكا من الراوى (تغزو فتغنم وتسلم الا كانوا قد تعجلوا ثلثى اجورهم) اختلفوا فى معناه فمنهم من قال انه ليس بصحيح اذلا يجوز ان ينقص ثوابهم بالغنيمة الاترى ان اهل بدر كانوا افضل المجاهدين مع كونهم غانمين حتى قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى حقهم نال اهل بدر من الاجر مانال زاعمين ان من رواته اباهانئ وهو مجهول ورد بانه ثقة مشهور احتج به مسلم فى صحيحه ومنهم من قال الغازى اذا اصاب غنيمة وسلم فقد اصابه شيئان من مراتب الغزو و بقى له دخول الجنة فصح انه قد تعجل ثلثى الاجر فعلى

في صحيفة ٦

هذا يكون سلامة النفس وحصول المغنم من اجزاء اجر الغزو وقال شارح المشكوة لكل غاز ثواب مقدر فى الآخرة فمن سلم وغنم استوفى ثلثى ذلك فى الدنيا فينقص هذا المقدار عنه فى الآخرة واليه الاشارة بقوله تعجلوا فمن سلم ولم يغنم استوفى ثلث اجوره وبقى له ثلثان ومن رجع مجروحا يقسم على هذا التقسيم بحسب جراحته ان الله لايضيع اجر المحسنين واما مانقله فى اهل بدر فلاينتهض حجة له لانه لايدل على انهم لولم يغنموا لكان اجرهم على قدر اجرهم غانمين غاية مافيه انهم نالوا اجرا عظيما ولايفهم منه الاتمام (ومامن غازية اوسرية تخفق) الاخفاق ان يغزو ولايغنم كذا قاله الجوهرى (فتصاب) اى اصابتهم مصيبة (الاتم اجورهم) (م) عمرو بن عبسة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه عبسة بالفتحات والعين والسين المهملتين (مامنكم رجل يقرب) بتشديد الراء (وضوءه) بفتح الواو الماء الذى يتوضأ به (فيتمضمض ويستنشق ويستنثر الاخرت خطايا وجهه وفيه وخياشيمه) اى مع الماء (ثم اذا غسل وجهه كما امره الله الاخرت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع الماء) اعلم ان الشراح اقتصروا فى شرح هذا الحديث على بيان لغاته وماتعرضوا الحل تركيبه مع الاحتياج اليه اقول وبالله التوفيق الفم والخيشوم ليسا من الوجه من وجه لان المواجهة لاتقع بهما ومن الوجه من وجه لان المواجهة تقع بهما اذا رفع الرأس وفتح الفم فلهذا سقط فرضية غسلهما فى الوضوء دفعا للحرج فصار سنة وفى الكلام الاول اشارة الى رعاية سنن وضوء غسل الوجه وانها سبب لمحو الخطايا وفيه حذف تقديره ويستنثر ويغسل وجهه وفى الكلام الثانى بيان لرعاية الفرض يشعر به قوله كما امره الله وجواب اذا محذوف والجملة الشرطية معطوفة على يقرب وصفة لرجل تقديره مامنكم من رجل اذا غسل وجهه يغسله كما امره الله الاخرت خطاياه ولما قيد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم غسل الوجه بهذا القيد ولم يقيد فيما بعده من الفرائض اكتفاء بذكره مرة وفى قوله مع الماء بيان ان الخطايا ممحوة بسرعة (ثم يغسل يديه الى المرفقين الاخرت خطايا يديه من اناملها مع الماء ثم يمسح رأسه الاخرت خطايا رأسه من اطراف شعره مع الماء) اى مع وصول اثر الماء وهو البلل فى اصابعه وانما ذكر عليه الصلاة والسلام الانامل واطراف اللحية والشعر تشبيها للخطايا بالاخلاط الفاسدة الخارجة عن الاطراف عند الانحلال (ثم يغسل قدميه الى الكعبين الاخرت خطايا رجليه من اناملها مع الماء فان هو قام فصلى فحمد الله واثنى عليه ومجده بالذى) اى بالوصف الذى (هو له اهل) اى لائق (وفرغ قلبه لله الاانصرف من خطيئته) جزاء الشرط محذوف يعنى فان قام

فصلى فمايكون على حال الا على حال انصرافه من خطيئته ونقائه منها (كهيئته يوم ولدته امه) والتشبيه فى نقائه من الصغائر لامن الكبائر (خ) عدى بن حاتم رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (مامنكم من احد) اى مااحد منكم (الاسيكلمه ربه ليس بينه وبينه) اى بين العبد وربه (ترجمان) بفتح التاء وضمها وهو المعبر عن لسان بلسان آخر والمراد به هنا الرسول لان الله تعالى لايخفى عليه لغة فيكون كلامه تعالى فى الآخرة بالوحى لابالرسول (فينظر ايمن منه) اى الى جانبه الايمن (فلايرى الاماقدم) من اعماله الصالحة (فينظر اشأم منه) اى الى جانبه الايسر (فلايرى الاماقدم) من اعماله السيئة (فينظر بين يديه فلايرى بين يديه الاالنار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة) اى ولو كان الاتقاء بتصدق بعض تمرة (فمن لم يجد) اى شيأ يتقى به من النار (فبكلمة طيبة) اى فليتق منها بقول حسن يطيب به قلب المسلم (ق) على رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (مامنكم من احد الاوقد كتب مقعده من النار) اى اثبت فى اللوح المحفوظ اومعناه قدر فى الازل (ومقعده من الجنة فقالوا يارسول الله افلا نتكل على كتابنا) يعنى اذا كان كذلك افلا نعتمد على ما كتب لنا من خير وشر وندع العمل لعدم فائدته (فقال اعملوا) يعنى اعملوا بظاهر ماامرتم به وكون ذلك موافقا لما فى الكتاب اوغير موافق فلستم منه بشئ (فكل ميسر لما خلق له) من عمل الجنة اوالنار ونظيره ان الرزق مقسوم مع الامر بالكسب ثم فصل عليه الصلاة والسلام مااجمله بقوله (امامن كان من اهل السعادة فسيصير لعمل السعادة) السين فيه للمبالغة كما فى قوله تعالى سنكتب ماقالوا (وامامن كان من اهل الشقاوة فسيصير لعمل الشقاوة) قال المشايخ حقيقة الانسان لاتقتضى لذاتها سعادة اوضدها وانما هى بامور خارجة عنها باقتضاء الحكمة الربانية وتلك الامور مع معروضاتها حاصلة فى القضاء اجمالا فمايقع من الافراد تفصيل لذلك خيرا كان اوشرا ولايمكن ان يكون التفصيل على خلاف الاجمال فمعنى قوله اعملوا ماشئتم فكل عمل مسخر لماخلق الرجل لاجله ولايقدر البتة على عمل غيره قال الامام السمعانى السبيل فى معرفته هو التوقف فمن عدل عنه واحال فيه العقل ضل وتاه لان القدر سر ضرب دونه الستر لم ينكشف لاحد من الانبياء والاولياء وانما ينكشف اذا دخلوا الجنة (ثم قرأ فامامن اعطى) اى حق الله من ماله (واتقى) اى خاف من الله (وصدق بالحسنى) اى بكلمة لااله الاالله (فسنيسره لليسرى) اى للجنة (وامامن بخل واستغنى) اى بلذات الدنيا عن نعيم الآخرة (وكذب بالحسنى) اى بلااله الاالله (فسنيسره للعسرى) اى للنار وهذا توضيح قوله (الى قوله للعسرى) (م) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه)

مطلب

روى مسلم عنه (مامنكم من احد الا وقد وكل به) على بناء المجهول من التوكيل بمعنى التسليط (قرينه) اى مصاحبه (من الجن) اراد به الشياطين (وقرينه من الملائكة) ولما كان الامور العارضة للانسان مشوبة فى القضاء بالخير والشر سلط عليه من حكمته قرينين معينين لظهور ذلك (قالوا واياك يارسول الله قال واياى) قال الامام الطيبى اللايق بهذين الضمير ان يكونا مرفوعين فيقال وانت فيقول عليه الصلاة والسلام وانا لكن كل واحد من ضميرى المرفوع والمنصوب يقام مقام الآخر وهذا شائع اقول يمكن ان يقال انه عليه الصلاة والسلام لما قال مامنكم من احد الى آخره قالوا واياك اى واياك تدخل فى هذا الحكم فقال عليه الصلاة والسلام واياى (ولكن الله اعانني عليه فاسلم) بفتح الميم اى انقاد وامتنع عن وسوستى او معناه دخل فى الاسلام الحقيقى فسلمت من شره يؤيده قوله عليه الصلاة والسلام (فلا يأمرنى الا بخير) اختار القاضى هذه الرواية وروى برفع الميم اى اسلم انا من شره قيل هو افعل التفضيل اى فانا اسلم منكم لان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يجرى عليه بعض الزلات فى بعض الاوقات بوسوسة فيكون قوله عليه الصلاة والسلام فلا يأمرنى الا بخير محمولا على اعم الاوقات رجح الخطابى رواية الرفع (م) عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (مامنكم من احد يتوضأ فيبلغ الوضوء) اى يوصله الى اعضائه وهو بفتح الواو الماء الذى يتوضأ به (او يسبغ الوضوء) بضم الواو اى يكمله على الوجه المسنون ولعل احدهما يستلزم الآخر وهو شك من الراوى (ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لاشريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (مامنكن امرأة تقدم ثلثة من الولد الا كان) الضمير فيه راجع الى الثلثة باعتبار معنى الجمع وهذا اولى مما قاله الشارح انه راجع الى مصدر تقدم (لها حجابا من النار) تتمه فقالت امرأة واثنين يارسول الله فانه قدمات لى اثنان قال عليه السلام واثنان وفى رواية ثلثة لم تبلغ الحنث انما اختص هذا بالصغير لان قلب الوالد احنى ومصيبته اعظم ويحتمل ان يكون من باب التنبيه بالادنى على الاعلى لانه اذا كان الثواب فى الصغير هذا فيكون فى الكبير اعظم (م) ام سلمة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (مامن مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما امره الله تعالى) اى امر الله به (انا لله وانا اليه راجعون) هذا تفسير لقوله ما امره الله فان قلت الاسترجاع ليس بمأمور به فكيف يفسر به قلنا هذا القول مندوب لانه تعالى مدح القائلين به فيكون مأمورا به معنى او نقول المراد من امر الله مطلق قوله من قبيل ذكر الاخص وارادة الاعم (اللهم اجرنى)

بهمزة الوصل اى اجعلنى مأجورا (فى مصيبتى واخلف لى خيرا منها) وهو بقطع الهمزة وكسر اللام يعنى عوضنى خيرا مما فاتنى فى هذه المصيبة (الا اخلف الله له خيرا منها) فان قلت نشاهد من يقول هذه الكلمات ولا يعطيه الله خيرا مما فاته فى الدنيا من الاولاد وغيرهم فكيف يستقيم تعميم الحصر قلت الخيرية لاتلزم ان تكون فى الدنيا فمن لايعطيه الله خيرا مما فاته فى الدنيا يعطيه فى الآخرة عوضا يكون خيرا منه نفعا (م) عثمان رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور) وهو بالضم التطهر وبالفتح مايتطهر به (الذى كتب الله عليه) اى فرضه وفيه اشارة الى ان الآتى بفرائض الوضوء فقط اذا استحق هذه الفضيلة اذا صلى به فمن فعل سنته معها يكون ثوابه اكثر (فيصلى هذه الصلوات الخمس الا كانت كفارات لما بينهن) من الصغائر (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه (ما من مسلم يصيبه (اذى من مرض فما سواه) مما يتأذى به النفس (الا حط الله به سيئاته كما تحط الشجرة ورقها) وفيه اشارة الى ان الكافر لايكون كذلك وبشارة عظيمة لان كل مسلم لايخلو من كونه متأذيا وهم بعض العلماء من هذا الحديث ان الاذى يكفر الخطايا فقط ولكن الصحيح انها تكتب به الحسنات ايضا لقوله عليه الصلاة والسلام مامن مسلم يشاك شوكة فما فوقها الا كتب له بها درجة ومحيت عنه بها خطيئة رواه مسلم (و) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (مامن مسلم يغرس غرسا) بالفتح مصدر (الا كان ما اكل منه) اى مما غرسه له (صدقة) يعنى يحصل للغارس ثواب تصدق المأكول ان لم يضمنه الآكل (وما سرق منه له صدقة) يعنى يحصل له مثل ثواب تصدق المسروق وليس المعنى ان يكون المأخوذ ملكا للآخذ كما لو تصدق به عليه قال النووى كذا فيما اتلفته دابة اوطائر وهذا الاجر مختص بالمسلم (ولا يرزأه احد) براء مهملة ثم زاى معجمة بعدها همزة اى لاينقص (الا كان له صدقة) وفى الحديث بيان فضيلة الغرس وان اجر فاعله مستمر مادام الغرس وماتولد منه وعن هذا قيل الزراعة افضل من التجارة والصنعة باليد والغرس افضل من الزراعة (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (ما من مصيبة تصيب المسلم الا كفر الله بها عنه) اى محا عنه خطيئته بمقابلتها (حتى الشوكة) بالجر عطف على لفظ مصيبة وبالرفع عطف على اعرابه التقديرى (يشاكها) الضمير المستكن فيها للمسلم شكت الرجل اشوكه شوكا اى ادخلت فى جسده شوكة (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (مامن

مكلوم) اى مجروح (يكلم) على بناء المجهول وسكون الكاف صفة مكلوم
فى سبيل الله الاجاء يوم القيمة وكلمه) بسكون اللام اى جراحته (يدمى) بفتح الياء
والميم اى يسيل دمه (اللون لون دم والريح ريح مسك) وفى مجيئه بسيلان الدم
امران الشهادة على ظالمه بالقتل واظهار شرفه لاهل الموقف (ق)
ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (مامن مولود يولد الا
والشيطان يمسه)يعنى لايولد مولود فى حال من الاحوال الافى حال مس الشيطان
(حين يولد فيستهل) اى يصيح (صارخا من مس الشيطان اياه الامريم وابنها)
ذهب الشارحون الى ان المراد به المس الحسى لقوله عليه الصلاة والسلام كل ابن
آدم يطعن الشيطان فى جنبه باصبعه حين يولد ماعدم مسه مريم وابنها فلاستجابة
دعاء حنة فى حقهما حين قالت وانى اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم
وفيه نظر لان استعاذتها تجوزان تكون من الاغواء لامن المس ولان الاستعاذة
كانت بعد وضعها والمس انما كان بحال الولادة على أن العقل يأبى مما قالوا
لان الشيطان لوسلط على الناس بنخسهم لامتلأت الدنيا صراخا والاوجه ان المراد
من المس الطمع فى الاغواء لاحقيقة المس فان قيل لو كان كذلك لما اختص مريم
وعيسى بالاستثناء لان المخلصين كلهم كذلك اجيب بان المعنى والله اعلم الامريم
وابنها ومن فى معناهما واليه اشار القاضى عياض اقول هذا الجواب على تقدير ان
يكون عدم مس الشيطان من الفضائل فاذا كان نبينا عليه الصلاة والسلام افضل
واعلى كان بالاتصاف به اولى واما اذا كان من خصائصهما فلا يلزم ان يوجد
فى نبينا عليه الصلاة والسلام اذكم من مفضول موصوف بخاصية لاتوجد
فى الفاضل منه فان قلت لولم تثبت حقيقة المس لم يترتب عليه استهلال الطفل اجيب
بان استهلاله تخييل وتصوير لطمع الشيطان كأنه يمسه بيده ويقول هذا ممن اغويه
ونحوه قول ابن الرومى ❊ لما تؤذن الدنيا به من صروفها ❊ يكون بكاء الطفل
ساعة يولد (م) عائشة رضى الله تعالى عنها)روى مسلم عنها (مامن ميت يصلى
عليه امة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له الاشفعوا فيه) على بناء المجهول
وتشديد الفاء اى قبلت شفاعتهم تقدم الكلام عليه قريبا فى حديث مامن رجل
مسلم يموت (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه
مامن نبى الا وقد انذر امته الاعور الكذاب) وهو الدجال (الاوانه اعور
وان ربكم ليس باعور) هذا علامة بينة تدل على كذب الدجال فى دعوى
الالوهية المراد من قوله ليس باعور نفى النقص عن الله لااثبات العين الصحيحة
(مكتوب بين عينيه ك ف ر)وفى رواية اخرى مكتوب بين عينيه كافر ثم تهجاها
قيل هذه الكتابة مجاز عن سمات حدوثه وشقاوته لما جاء فى رواية اخرى يقرأها

كل مؤمن ولو كانت حقيقة لقرأها الكافر ايضا وماعليه المحققون انها حقيقة جعلها الله علامة لكذبه يجوز ان يظهرها الله لكل مؤمن كاتب وغير كاتب ويخفيها عمن اراد شقاوته (م) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (مامن نبى بعثه الله فى امته قبلى الاكان له من امته حواريون) يعنى صديقون مخلصون وهو منسوب الى الحوار وهو التبييض قيل لاصحاب عيسى عليه الصلاة والسلام حواريون لانهم كانو اقصارين يحورون الثياب اى يبيضونها ومنه الخبز الحوارى الذى نخل مرة بعد اخرى فلما كانوا انصاره غلب عليهم هذا الاسم وصاركالعلم فقيل لكل ناصر نبيه حوارى تشبيها باولئك المخلصون المتفقون (واصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بامره) يحمل هذا على الغالب لانه قدجاء فى حديث آخر ان نبيا يجىء يوم القيمة ولم يتبعه من امته الاواحد (ثم انها) الضمير للقصة (يخلف من بعدهم) اى يحدث بعد الحواريين (خلوف) بضم الخاء المعجمة جمع خلف باسكان اللام وهو الخالف بشر وان كان مفتوح اللام فهو الخالف بخير هذا هو المشهور وقال جماعة من اهل اللغة يقال فى كل واحد منهما بالفتح والاسكان (يقولون مالايفعلون ويفعلون مالايؤمرون فمن جاهدهم بيده) يعنى من حاربهم وآذاهم بيده (فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه) اى يؤذيهم به وينهاهم عن المنكر (فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه) بان ينكرهم و يغضب عليهم و يقول لو قدرت لحاربتهم (فهو مؤمن ليس وراء ذلك) اى وراء الجهاد بالانكار (من الايمان حبة خردل) يعنى مجرد الانكار ادنى المراتب فمن لم يجده فى قلبه فليعلم انه لم يبق فيه من نور الايمان مقدار هذه الحبة فليعالج باطنه قال شارح لم يبق فيه من نفس الايمان لانه رضى بالكفر والعصيان اقول الرضا بالمعصية ليس بكفر فيكون هذا التعليل عليلا تقدم الكلام عليه فى حديث من رأى منكم منكرا فليغيره بيده (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (مامن نبى يموت حتى يخير) اى بين الاقامة فى الدنيا والرحلة الى الآخرة تقدم الكلام على وجه تخييرهم فى حديث ان الله خير عبده (خ) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (مامن نسمة كائنة الى يوم القيمة الاوهى كائنة) هذا تتمة قوله عليه الصلاة والسلام ماعليكم ان لاتفعلوا تقدم بيانه قريبا (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (مامن نفس تموت لها عند الله خير) الجملة الاسمية صفة ثانية لنفس (يسرها انها ترجع الى الدنيا) وهو بفتح الهمزة فاعل يسر وهذه الجملة صفة ثالثة لها (وان لها الدنيا ومافيها) اى والحال ان لتلك النفس فى الجنة مثل الدنيا ومافيها (الاالشهيد فانه يتمنى ان يرجع فيقتل فى الدنيا

في صحيفة ٤٩ ف
في صحيفة ١٠٩ ف
في صحيفة ٣٠٧ ف

فی صحیفه ٩٠

لما يرى من فضل الشهادة) تقدم الكلام عليه فى حديث ان ارواح المؤمنين فى جوف طير خضر (م) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (مامن يوم اكثر من ان يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة) من الاولى والثانية زائدتان ومن يوم عرفة متعلق باكثر (انه ليدنو) اى ان الله ليقرب منهم (ثم يباهى بهم الملائكة) المباهاة هو الافتخار على الاقران والله تعالى منزه عنه فيكون هذا اللفظ متشابها كما قبله والمراد بمباهاته بهم ودنوه منهم رضاؤه عنهم (فيقول ما اراد هؤلاء) اشارة الى الواقفين بعرفات وفى الحديث دلالة على فضل يوم عرفة على سائر الايام حتى لو قال رجل امرأتى طالق فى افضل الايام تطلق يوم عرفة وقيل تطلق يوم الجمعة لقوله عليه الصلاة والسلام خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة والاصح انها تطلق يوم عرفة فيحمل حديث يوم الجمعة على انه افضل ايام الاسبوع مالم يكن فيها يوم عرفة توفيقا بينهما (م) ام سلمة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (مانقص مال من صدقة) نقص هنا لازم والمراد بالصدقة المفروضة يعنى اذا حال على مأتى درهم حول يكون خمسة دراهم حق المساكين فاذا اخرجها لم ينقص من ماله الذى نصيبه من المأتين ويجوز ان يراد بها اعم ويخلف الله عليه مما انفق منه كما قال الله تعالى وما انفقتم من شئ فهو يخلفه فيبارك له فى الباقى فيذوب منه ما انفقه وان لم يخلفه فى الدنيا يدخر له ما انفقه قال الله تعالى ما عندكم ينفد وما عند الله باق فالناقص ما ينفد ويفنى لا ما يصان ويبقى (ولاعفا رجل عن مظلمة الا زاده الله بها عزا) سبق الى وهم الانسان ان ترك الانتقام ممن اساء اليه ذل وعجز فبين النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه ليس كذلك بل يزيده لذلك عزا بان ينتقم له ممن اساء اليه فى الدنيا فيكون عزه اكثر من اعتزازه بالانتقام بنفسه وان اخره الى الآخرة ايعطى من حسناته او يطرح على الجانى من سيئاته فيذل الظالم ويزيد عز المظلوم وقيل الاستثناء مصروف الى الجملتين وهذا العز اخروى ويجوز ان يراد به الدنيوى لان من عرف بالسخاء والعفو ساد عند الناس وزاد كرامته (م) المقداد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال اقبلت انا وصاحبان لى فجعلنا نعرض انفسنا على الصحابة فليس احد يقبلنا فاتينا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فانطلق بنا الى اهله فاذا ثلثة اعنز فقال عليه الصلاة والسلام احتلبوا هذا اللبن بيننا فكنا نحتلب فيشرب كل انسان منا نصيبه ونحفظ للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم نصيبه وكان يجئ من المسجد فى الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع اليقظان ثم يأتى مصلاه فيصلى ثم يأتى شرابه فيشرب فاتانى الشيطان ذات ليلة فقال ان محمدا يأتى الانصار فيطعمونه ومافيه حاجة الى هذه الجرعة

فاتيتها فشربتها فندمنى الشيطان فقال ويحك شربت شراب محمد فيدعو
عليك فتهلك وكان لايجيئنى النوم فجاء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ففعل كما كان
يفعل ثم اتى شرابه فلم يجده فرفع رأسه الى السماء فقلت الآن يدعو على
فاهلك فقال اللهم اطعم من اطعمنى واسق من سقانى فاخذت الشفرة فانطلقت
الى الاعنز لاذبح اسمنها للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فاذا كل منها حافل كثير اللبن
فعمدت الى اناء فحلبت فيه فقال اشربتم شرابكم الليلة قلت اشرب فشرب
فناولنى فلما عرفت ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قد روى واجبت دعوته
ضحكت حتى القيت الى الارض فقال عليه الصلاة والسلام احدى سوآتك يامقداد
فقلت يارسول الله كان من امرى كذا وكذا فقال عليه الصلاة والسلام (ماهذه)
اى الحلبة الثانية فى غير اوانها (الا رحمة من الله) اى عطية عظيمة (افلا
آذنتنى) بمد الهمزة اى اعلمتنى مافعلت من حلبك اولا وشربك نصيبى (فنوقظ
صاحبينا فيصيبان منها) اى من تلك العطية نصيبا (قاله للمقداد عند حلبه)
بفتح اللام مصدر (الاعنز الثالثة مرة ثانية (م) عائشة رضى الله تعالى عنها)
روى مسلم عنها (ما يخلف الله وعده ولا رسله) بالرفع عطف على الله
فانه بعدما وعده جبرائيل عليه الصلاة والسلام ان يأتيه البارحة فلم يأته
تقدم قصته فى الباب الثانى فى حديث ان جبرائيل وعدنى ان يلقانى الليلة
اعلم ان تلك القضية كانت فى بيت ميمونة رضى الله تعالى عنها ثم ان كانت
الحادثة واحدة يجوز ان تكون عائشة روت هذا الحديث عن ميمونة فيكون
مرسلا وان تكون عائشة حاضرة فى بيت ميمونة فى تلك القضية وان كانت
الحادثة متعددة وهو الظاهر فلا اشتباه (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه)
روى مسلم عنه (مايصيب المؤمن وصب) وهو الوجع اللازم ومنه قوله تعالى
ولهم عذاب واصب (ولانصب) اى تعب (ولاسقم) بضم السين واسكان
القاف وبفتحهما هو المرض (ولااذى ولاحزن) بضم الحاء وسكون الراء المهملة
وفتحهما لغتان (حتى الهم) بالرفع عطف على ماقبله وهو يستعمل للمستقبل
والحزن لمافات وقيل الهم مايذيب الانسان من الغم والحزن خشونة النفس منه
(يهمه) قال القاضى هو بضم الياء وفتح الهاء فالضمير المستكن فيه للمؤمن اى يصير
مهموما والبارز فيه للهم على قول من جوز اضمار المفعول المطلق وضبطه
غيره بفتح الياء وضم الهاء اى يغمه والبارز فيه للمؤمن والمستكن للهم قال النووى
كلتا الروايتين صحيحتان (الا كفر الله به من خطاياه) اى بعضها (ق) عائشة
رضى الله تعالى عنها) تفقا على الرواية عنها قالت اخر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
صلوة العشاء ليلة حتى ناداه عمر رضى الله تعالى عنه نام النساء والصبيان فخرج عليه

فى صحيح ١٣١ ن

السلام فقال (ماينتظرها من اهل الارض احدٌ غيرُكم) يعنى صلوة العشاء) هذا تفسير للضمير فى ينتظرها يحتمل ان لايصلى فى ذاك الوقت الابالمدينة وان يكون فى غير المدينة مسلم لكن عرف النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بنور النبوة ان لامنتظر غيرهم (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عمر على الصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس الصدقة فقال عليه الصلاة والسلام ماينقم بفتح القاف وكسرها (ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله) يعنى ماينغضب ابن جميل على طالب الصدقة الاكفران هذه النعمة وهى انه كان فقيرا فاغناه الله وهذه ليست بمانعة عن الزكوة فعلم ان لامانع اصلا وهذا كقولهم ولاعيب فيهم غيران سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب * وانما عطف النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نفسه على الله لكونه سببا لاسلامه وصيرورته غنيا بما احله الله من الغنائم قيل تلك الصدقة كانت تطوعا اذ لايظن بالصحابة ترك الواجب عليهم والجمهور على انها كانت فريضة لان البعث انما يكون فى الصدقات المفروضة وقوله عليه الصلاة والسلام فى آخر الحديث فهى علىّ يدل عليه (واما خالد فانكم تظلمون خالدا) كان مقتضى الظاهر تظلمونه لكن اقيم الظاهر مقام المضمر كما فى قوله * ان تسألوا الحق نعط الحق سائله * (فقد احتبس أدراعَهُ وأعْبُدَهُ) بالباء الموحدة جمع العبد وهو المملوك وقيل هو جمع صفة يعنى افراسه الاعبد من قولهم فرس عَبِدٌ اذا كان سريع الوثب ورجح بعضهم هذا بان العادة جارية بحبس الافراس دون العبيد وروى بالتاء المثناة فوق وهو جمع العتاد وهو مايتأهب به للحرب فى سبيل الله هذا الكلام اعتذار من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لخالد عن المنع يعنى انكم زعمتم ان اعبده للتجارة فطلبتم منه الزكوة وانها وقفٌ فى سبيل الله فلا زكاة عليه فيها وقيل معناه ان خالدا وقف اعبده مع انه غير واجب عليه فكيف يقولون انه منع الواجب عليه لكن المعنى الاول اولى (واما العباس بن عبد المطلب عم رسول الله فهى علىّ ومثلها معها) وفى رواية البخارى فهى عليه والاولى اولى قال ابو عبيدة هذا انشاء فى التزام الزكوة عن العباس بان يكون النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اخر صدقة العام المتقدم عنه الى وقت يساره لحاجته اليه والتزم عليه الصلاة والسلام اعطاء صدقة العام الذى طولب فيه والعام الذى قبله وقال النووى الصواب ان يكون هذا اخبارا عما مضى وهو ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قبض زكوة ذلك العام الذى شكى منه والعام الذى بعده لما جاء فى حديث آخر انا تعجلنا منه صدقة عامين الى هنا كلامه (واقول روى مسلم فى هذا الحديث ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم

الاولى تأخير قوله بفتح القاف بشعريه كتاب الكريم

قال بعد قوله فهى على يا عمر اما علمت ان عم الرجل صنو ابيه يعنى مثله وهذا
يرجح القول الاول لانه وقع موقع التعليل لقوله عليه الصلاة
والسلام فهى على والتقريب انما يحصل اذا التزم
عليه الصلاة والسلام اعطاء غير المقبوض
واما الحديث الآخر فغير
معلوم صحته

م م م
م م

تم الجزء الاول من مبارق الازهار فى شرح مشارق
الانوار بعون الله الملك الغفار و يليه
الجلد الثانى

م م م
م م
م

معارف نظارت جليله سنك رخصتيله طبع اولنمشدر

صحاف چارشوسنده بوسنوى (الحاج محرم افنديك) دكاننده
فروخت اولنور



الجزء الثانى من شرح المشارق

بسم الله الرحمن الرحيم

فصل

(ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ما بال اقوام) معناه ما حال اشخاص (قالوا كذا وكذا) قيل القائلون كانوا ثلثة على وعثمان بن مظعون وعبد الله بن رواحة وانما لم يذكرهم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم باسمائهم لعظم خلقه حيث كره حياءهم من الناس (لكنى اصلى وانام واصوم وافطر واتزوج النساء) ذكر فيه المفعول دون ماقبله اهتماما بشأن النكاح وقال الشارح لتعقيبه الوعيد على تركه بقوله عليه الصلاة والسلام (فمن رغب عن سنتى فليس منى) فان قلت لم لم يجعل الوعيد راجعا الى الكل قلت عرف الاقتصار من قوله عليه الصلاة والسلام النكاح من سنتى فمن رغب عن سنتى فليس منى اقول الاولى تعميم الوعيد لاقتضاء سياق الحديث ذلك مع ان مانقله لايدل على الاقتصار (قاله حين سمع ان نفرا من اصحابه قال بعضهم لا اتزوج النساء وقال بعضهم لا آكل اللحم وقال بعضهم لاانام على فراش) ولايختلج على ذهن احد ان من ترك النكاح لعدم قدرته على اقامة حدوده كان داخلا فى هذا الخطاب لانه ليس براغب عن سنته (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (ما بال اقوام) اى ما حالهم الاستفهام فيه للتوبيخ (يتنزهون عن الشئ اصنعه) الجملة صفة الشئ واللام فيه زائدة يعنى افعل شيئا من المباحات مثل النوم والاكل بالنهار والتزوج (فوالله انى لاعلمهم بالله) يعنى ان احترازهم كان لخوفهم من عذاب الله فانى اعلمهم بعذاب الله وهو لايحصل بالمباح بل بالمعصية (واشدهم له خشية) فان قلت لم لم يقل واخشاهم

التوصل بنا انبان صيغة اشد لفظه خشية

والتوصل انما يكون فى الممتنع بناء افعل منه قلت هو كقوله تعالى فهى كالحجارة او اشد قسوة وفيه مبالغة وفى الحديث حث على الاقتداء بالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم وعدم التنزه عما يفعله وان العلم بالله يوجب اشتداد الخشية له (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ما تربة الجنة قاله لابن صياد) وهو كان معروفا بالكهانة وكان يسأل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن اشياء كثيرة على وجه الامتحان والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يسأله احيانا (فقال ابن صياد درمكة) وهى الدقيق المنخول الابيض (بيضاء مسك) يعنى هى كالدرمكة وكالمسك (يا با القاسم قال صدقت) وفى رواية اخرى ان ابن صياد سأل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن تربة الجنة فقال درمكة بيضاء مسك خالص قال القاضى ذكر مسلم الروايتين لكن بعض العلماء قالوا الرواية الثانية اظهر كان جابر وابن عمر يحلفان انه الدجال قيل انه تاب ومات فى المدينة وقيل بل فقد فى يوم الحرة (ق) سهل

غزوة تبوك

ابن سعد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شئ وان لبسته لم يكن عليك منه شئ قاله لرجل خطب امرأة

وهى امرأة عثمان بن مظعون

عرضت نفسها على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فلم يردها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) اى لم يرد ان يتزوجها فاراد ان يتزوجها غيره فلما خطبها رجل سأل عليه السلام عن مكنته فقال مالى الا هذا الازار فقال عليه السلام الحديث فزوجها اياه على ان يعلمها ما معه من القرآن (م) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ما تعدون الرقوب) بفتح الراء اى ما تزعمون معناه (فيكم قال) اى الراوى (قلنا الذى لا يولد له) اى لا يعيش له (ولد قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (ليس ذاك بالرقوب) وهذا ليس ابطالا لتفسيرهم المعنى اللغوى (لكنه الرجل الذى لم يقدم من ولده شيئا) وهذا بيان لمعناه المشتمل على فائدة وهى التعريض على ان ولد المسلم فى الحقيقة من قدمه لانتفاعه به فى الآخرة ومن لم يرزق ذلك فهو كالذى لا ولد له (قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (فما تعدون الصرعة) بضم الصاد وفتح الراء (فيكم قلنا الذى لا يصرعه الرجال قال ليس بذاك ولكنه الذى يملك نفسه عند الغضب) وفيه تعريض على ان القوة الممدوحة قوة من قهر اقوى اعدائه وهو النفس خصوصا عند الغضب (ق) كعب بن مالك رضى الله تعالى عنه) تفقا على الرواية عنه قيل انه كان احد شعراء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ما رواه عنه ثمانون حديثا له فى الصحيحين ستة احاديث انفرد البخارى بواحد ومسلم بحديثين قال كان غزوة تبوك فى حر شديد وسفره كان بعيدا والاعداء كثيرة وكان المخلفون منها بضعة وثمانين رجلا فلما قدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم منها ركع فى المسجد ركعتين كما كان عادته عليه السلام وجلس للناس جاءه المخلفون

فطفقوا يعتذرون اليه وكان يقبل منهم و يستغفر لهم ووكل سرائرهم الى الله
حتى جئت فلما سلمت تبسم تبسم المغضب فقال لى تعال فجلست بين يديه فقال لى
(ماخلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك) فقلت يارسول الله ماكان لى من عذر حين
تخلفت عنك فقال اما هذا فقد صدق (قاله له مقدمه من تبوك) اى فى وقت
قدومه من غزوة تبوك قيل انها كانت آخر مغاز به عليه السلام وكان معه فيها ثلثون
الفا بقية الحديث فقال عليه السلام لى قم حتى يقضى الله فيك فجاز الناس يلوموننى
و يقولون اعجزت ان تعتذر الى رسول الله كما اعتذروا قد كان كافيك ذنبك
استغفار رسول الله لك فسمعت ان مرارة بن ربيعة وهلال بن امية قالا مثل ماقلت
فنهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن ان يكلمنا الناس وكان صاحباى يقعدان
فى بيوتهما يبكيان وكنت اخرج واشهد الصلوة واطوف فى الاسواق ولا يكلمنى
احد فلبثنا على ذلك خمسين ليلة فبينا انا جالس فى صباح تلك الليلة وقد ضاقت
على الارض بما رحبت سمعت صوت صارخ يقول يا كعب بن مالك ابشر
فخررت ساجدا فلما جاء البشير نزعت ثوابى وكسوتهما اياه واستعرت ثوبين
فلما سلمت على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال وهو يبرق وجهه من
السرور ابشر بخير يوم مامر عليك منذ ولدتك امك فقلت يارسول الله ان من
توبتى ان انخلع من مالى صدقة فقال امسك بعض مالك فهو خير لك فقلت
امسك سهمى الذى بخيبر فقلت يارسول الله انما انجانى الله بالصدق وان من توبتى
ان لا احدث الا صدقا (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية
عنه قال بعث النبى صلى الله تعالى عليه وسلم جهة نجد خيلا فجاؤا برجل سيد اهل
اليمامة يقال له ثمامة فربطوه بعمود المسجد فخرج اليه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
فقال (ما عندك يا ثمامة) قال عندى خير يا محمد ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على
شاكر وان كنت تريد المال فسل نعط منه ماشئت فتركه حتى كان الغد فقال له
ما عندك يا ثمامة فاجاب بمثل ما اجاب فتركه حتى كان بعد الغد فقال له ما عندك يا ثمامة
فقال مثل ماقال فقال عليه السلام اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد
فاغتسل ثم اسلم فقال يا محمد والله ماكان وجه ابغض الى من وجهك فقد اصبح
وجهك احب الوجوه كلها الى ومعنى قوله تقتل ذا دم تقتل من يستحق القتل
لتوجه القصاص عليه لقتله مسلما قبل ان اسر وقيل معناه تقتل من لا يبطل دمه
بل يطلب لكونه شريفا فى قومه لكن المعنى الاول انسب لقوله وان تنعم تنعم
على شاكر (قاله لثمامة بن اثال) بضم الهمزة وتخفيف الثاء المثلثة (قبل اسلامه)

(م) جابر رضى الله عنه) روى مسلم عنه (مافعلت فى الذى ارسلتك له فانه لم يمنعنى
ان اكلمك الا انى كنت اصلى قاله لجابر وقد ارسله فى حاجة فجاء وهو) اى النبى

عليه السلام (يصلي على بعيره متطوعا الى غير القبلة فكلمه فقال) اى النبي صلى الله عليه وسلم (بيده هكذا واومأ) اى اشار بيده (نحو الارض) هذا عطف تفسير لقوله فقال بيده وفيه جواز الايماء في الصلاة النافلة وجوازها على الراحلة حيث توجهت واستحباب الاعتذار على من يسلم عليه احد فيمنعه عن الرد مانع (ق) زيد بن خالد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (مالك ولها دعها) قاله لرجل سأل عن اخذ ضالة الابل (فان معها حذاءها) بكسر الحاء المهملة وبالذال المعجمة ماوطئ عليه البعير من خفه اراد بكونه معها انها تقوى به على السير وورود الماء (وسقاءها) وهو بكسر السين اناء الماء المراد بكونه معها انها اصبر البهائم على الظماء (ترد الماء وتأكل الشجر) هذا تأكيد في المعنى لما قبله (حتى يجدها ربها يعني ضالة الابل) اعلم ان الامر بترك ضالة البعير ليس للوجوب بالاتفاق لان المستحب عندنا اخذها لصيانتها وتوهم ضياعها وعند الشافعي ومالك المستحب تركها لان الاصل في اخذ مال الغير الحرمة والاباحة كانت لخوف الضياع وهو قليل في ضالة الابل (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (مالك يا ام السائب او يا ام المسيب) شك من الراوى (تزفزفين) بزائين معجمتين وفائين وتاء مضمومة والمشهور في الرواية انها مفتوحة قال القاضي وقع في بعض نسخ بلادنا بالراء المهملة ورواه بعضهم في غير مسلم بالواو والقاف معناه على جميع الروايات ترتعدين (قالت الحمى) يعني الحمى تزفزفني (لا بارك الله فيها فقال لا تسبي الحمى فانها تذهب) بضم التاء (خطايا بني آدم كما يذهب الكير خبث الحديد) (م) عائشة رضى الله عنها) روى مسلم عنها قالت خرج النبي صلى الله عليه وسلم من عندي ليلا فغرت عليه فجاء فرأى ما اصنع فقال (مالك يا عائشة اغرت) الهمزة للاستفهام والغيرة الحمية وفيه الملاطفة بالزوجات والعفو بهن عن الغيرات (م) جابر بن سمرة رضى الله عنه روى مسلم عنه (مالى اراكم رافعي ايديكم) ما للاستفهام بمعنى الانكار قال النووى المراد بالرفع المنهي عنه رفع ايديهم عند السلام مشيرين الى الجانبين (كانها اذناب خيل شمس) بضم الشين المعجمة وسكون الميم جمع شموس وهو من الدواب مالا تستقر لحدتها (اسكنوا في الصلوة ثم خرج علينا فرآنا حلقا) بفتحتين جمع حلقة بسكون اللام على غير قياس (فقال مالى اراكم عزين) جمع عزة بكسر العين وتخفيف الزاى وهي الحلقة المجتمعة من الناس يعني مالى اراكم اشتاتا متفرقين (ثم خرج علينا فقال الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها فقلنا يارسول الله وكيف تصف الملائكة عند ربها قال يتمون الصفوف الاولى ويتراصون في الصف) اى يتلاصقون فيه حتى لا يبقى فرج (ق) سهل بن سعد رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه قال ذهب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم فحانت الصلوة فجاء بلال

اى ما ثبت لك

مما الراوى من الحديث

الى ابى بكر فقال اتصلى للناس فقال نعم فصلى ابو بكر فجاء رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم والناس فى الصلوة حتى وقف فى الصف فلما اكثر الناس التصفيق
التفت ابو بكر فرأى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاشار اليه النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم ان اثبت مكانك فرفع ابو بكر يده فحمد الله على ما امر به النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم فاستأخر حتى استوى فى الصف وتقدم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
فصلى فلما فرغوا قال لابى بكر ما منعك ان تثبت اذ امرتك قال ابو بكر رضى الله تعالى عنه
ما كان لابن ابى قحافة ان يصلى بين يدى رسول الله صلعم فقال عليه السلام للناس (مالى
اراكم اكثرتم التصفيق) وهو ان يضرب بظهور الاصابع اليمنى صفح الكف اليسرى
(من نابه شئ فى صلوته) اى نزل به شئ يحتاج فيه الى اعلام الغير (فليسبح فانه اذا سبح
التفت اليه) على بناء المجهول (وانما التصفيق للنساء) وفى الحديث جواز اشياء يعرف
لمن تأمل فيه (ق) ابن عباس رضى الله تعالى عنه و(خ) جابر رضى الله تعالى عنه) يعنى
اتفقا على الرواية عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه وانفرد البخارى بالرواية عن جابر
رضى الله تعالى عنه (ما منعك من الحج وفى رواية) ابن عباس (ما منعك ان تكونى حججت
معنا قالت ابو فلان تعنى زوجها حج على احدهما) هذا استئناف جواب لمن سأل
عن كيفية منع زوجها (تعنى) اى امسنان من ضمير احدهما (البعير ين والآخر) اى
البعير الآخر (يسقى ارضا فلم يبق لى مركب قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
(فان عمرة فى رمضان تقضى حجة وفى رواية تعدل) يعنى تقوم مقامها فى الثواب
لا انها تعدلها فى كل شئ فان من عليه حجة اذا اعتمر فى رمضان لا تسقط عنه الحجة
(او حجة معى شك) من الراوى قاله لام سنان ❁ نوع آخر ❁ وهو ما فى اوله ما الموصولة
ويكون خبر مبتدأ محذوف (م) ابو ذر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ما اصطفى الله
للملائكة او لعباده) المبتدأ هنا محذوف اى افضل الكلام ما اصطفى الله (سبحان الله
وبحمده) هذا بدل من الخبر (قاله حين سئل اى الكلام افضل) المراد منه كلام الناس
فان قلت هذا يعارض قوله عليه السلام افضل ما قلت انا والنبيون من قبلى لا اله الا الله
وحده لا شريك له قلنا التعارض مندفع باختلاف المقام فمعناه افضل ما يقال فى مقام
التسبيح والتحميد سبحان الله وبحمده وافضل ما يقال فى مقام التوحيد لا اله الا الله
❁ نوع آخر ❁ وهو ما يكون فى اوله ما الشرطية (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه)
روى البخارى عنه (ما اسفل) بالنصب خبر لكان المقدر (من الكعبين من الازار) اى
من محل الازار (ففى النار) هذا فى حق من اسبل ازاره للتكبر وقيل معناه ان فعله ذلك
فى النار ذكر الفعل وارادة فاعله فعلى هذا يكون ما مصدرية ومن الازار بيانا
لمحذوف يعنى اسباله من الكعبين شيئا من الازار ففى النار لكن هذا التوجيه لا يناسب
النوع المأخوذ هو فيه ولادخال الفاء فى خبره (ق) رافع بن خديج رضى الله تعالى عنه

اتفقا على الرواية عنه (ما انهر الدم) الانهار هو الاسالة والمراد به هنا الاخراج
تشبيها لخروجه بالجري (وذكر اسم الله) قال النووي هكذا في النسخ كلها وفيه
محذوف اي ذكر اسم الله عليه او معه ووقع في رواية ابي داود وغيره وذكر اسم الله
عليه (فكلوه) الضمير فيه للحيوان المذكور معنى وفيه بيان جواز الذبح بكل محدد
يقطع (ليس السن والظفر) المستثنى عند الشافعي رح مطلقهما منزوعين كانا
اولا نظرا الى اطلاق الحديث (وساحدثكم عن ذلك) اي عن وجه استثنائهما
(اما السن فعظم) يعني لاتذبحوا به كيلا يتنجس بالدم كما ان الاستنجاء بالعظام
منهي عنه لكونها زاد الجن (واما الظفر فمدى) جمع مدية بضم الميم وسكون الدال
وهي السكين العظيم (الحبشة) يعني انهم يحلون اظفارهم محل المدى فيذبحون بها
فلا تتشبهوا بهم لانهم كفار وعند ابي حنيفة المستثنى غير المنزوع وحمل الحديث
عليه لقوله عليه السلام انهر الدم بما شئت وانما لم يجز بالظفر المتصل لانه يقتل بثقله
فصار في معنى المنخنقة والحبشة كانوا يفعلون كذلك (ق) عمر رضي الله تعالى عنه)
اتفقا على الرواية عنه قال اعطاني النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عطاء فقلت اعطه
من هو افقر مني فقال عليه السلام خذه فتموله او تصدق به (ما جاءك من هذا المال
اي من مال الصدقة الذي جمعه عمر رضي الله تعالى عنه (وانت غير مشرف) اي
غير متطلع اليه ولا طامع فيه (ولا سائل فخذه ومالا فلا تتبعه نفسك) يعني ما لم
يوجد فيه هذا الشرط لا تعلق نفسك به (ق) يعلى بن امية رضي الله تعالى عنه)
قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية وعشرون حديثا له
في الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليها قال جاء رجل متضمخ بطيب فقال يا رسول الله
كيف ترى في رجل احرم في جبة متضمخة بطيب فنظر اليه النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم ساعة ثم سكت فجاءه الوحي ثم سري عنه فقال اما الطيب الذي بك
فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها ثم قال (ما كنت صانعا في حجك فاصنعه
في عمرتك يعني) هذا تفسير من الص لما كنت (من الاحرام واجتناب الطيب)
قيل يجوز ان يراد بما كنت الطواف والسعي والحلق لكن التفسير الاول اولى
لانه هو المناسب لما سئل عنه لان الاحرام كان فائتا عنه بلبس المخيط (ق) ابو سعيد
رضي الله تعالى عنه) اتفقا على رواية عنه قال سأل ناس من الانصار رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم فاعطاهم ثم سألوه فاعطاهم حتى نفد ما عنده وقال
(ما يكن عندي من خير فلن ادخره عنكم ومن يستعفف) اي يطلب العفة
وهي الكف عن الحرام (يعفه الله) بضم الياء وكسر العين اي يعطيه العفة
(ومن يستغن) اي اظهر الغنى من نفسه وترك السؤال (يغنه الله) اي يجعله غنيا
ومن (يتصبر) اي امر نفسه بالصبر وكلفها عليه (يصبره الله) اي يسهل الصبر

عليه (وما اعطى احد عطاء خيرا واوسع من الصبر) لان نفعه عام موجود فى كل مايشق على النفس من الفقر والطاعة وغيرهما ﴿ نوع آخر ﴾ وهو مايكون فى اوله ماالموصولة وصلتها ظرف (ق) ابو هريرة رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (مابين النفختين) اى نفخة النشور ونفخة الصعق (اربعون) لم يفسر الراوى بانها اربعون يوما او سنة او شهر او قال حين سئل عنه لااعلمه وقد جاءت مفسرة من رواية غيره فى غير مسلم اربعون سنة كذا قاله النووى قال الله تعالى ونفخ فى الصور فصعق من فى السموات ومن فى الارض الا من شاء الله ثم نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون يعنى بعد نفخة الصعق ينزل من السماء ماء كمنى الرجال فيكون منه الاجسام فاذا تهيأت اجزاء الاجسام وكملت نفخ فى الصور نفخة البعث فيأتى كل روح الى جسده فيحييها الله تعالى كل ذلك فى لحظة وذلك قوله تعالى فاذا هم قيام ينظرون (ق) عبد الله بن زيد الانصارى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قيل ماروا عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية واربعون حديثا له فى الصحيحين ثمانية احاديث متفق عليها (مابين بيتى ومنبرى) المراد بالبيت بيت سكناه وقيل قبره لماروى مفسرا مابين قبرى ومنبرى ولاتنافى بينهما لان قبره فى بيته (روضة من رياض الجنة) يعنى ان العبادة فيه مؤدية الى روضة الجنة كما قال عليه الصلاة والسلام الجنة تحت ظلال السيوف وقيل ينقل ذلك الموضع بعينه الى الجنة فيكون روضة وقيل معناه لايسأل الله عبد فيه شيئا الا اعطاه كما قال الله تعالى فى حق اهل الجنة ولهم فيها مايدعون لم يذكر المص آخر الحديث وهو قوله عليه الصلاة والسلام ومنبرى على حوضى اى على حافته وقد روى انه عليه الصلاة والسلام قال ومنبرى على ترعة حوضى وهى بضم التاء المثناة فوق وبالراء والعين المهملتين مفتح الماء اليه وهذا يدل على ان يكون له عليه السلام فى الآخرة منبر ويجوز ان يراد به منبره فى الدنيا وفيه تنبيه على استمداده عليه السلام من الحوض الزاخر النبوى وعلى ان منبره مورد القلوب الصادية فى بيداء الجهالة كما ان حوضه مورد الاكباد الظامية من حر القيمة وقيل معناه من آمن يكون منبرى ومايسمع منه حقا يرد على حوضى ويشرب منه (ق) ابو هريرة رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (مابين لابتيها حرام) تقدم بيانه فى حديث انى احرم مابين لابتى المدينة (ق) ابو هريرة رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (مابين منكبى الكافر مسيرة ثلثة ايام للراكب المسرع) انما يعظم جسمه ليعظم عذابه قال القرطبى هذا يكون فى بعض الكفار فانه قد جاءت احاديث تدل على ان المتكبرين يحشرون يوم القيمة امثال الذر فى صور الرجال فيساقون الى سجن فى جهنم ونظر فيه الشيخ الشارح بان هذا الحديث يدل على عظم اجسامهم فى النار والذى ذكره انما هو فى وقت الحشر اقول فى النار غير مذكور فى بعض

جلد اول في صحيفة ١٧٠ الغ

نسخ مسلم كذا قاله النووى فالاوجه فى منع قول القرطبى ان يقال ماذكره لا يدل على انعدام عظمهم فى الحشر لان تشبيه المتكبرين بالذر فى الحقارة لا فى الصغر والا لا يستقيم قوله فى الصور الرجال (م) انس رضى الله عنه) روى مسلم عنه (ما بين ناحيتى حوضى كما بين صنعاء والمدينة) تقدم الكلام عليه فى حديث ان امامكم حوضى

﴿ فصل ﴾

(م) ابى بن كعب رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يا ابا المنذر اتدرى اى آية من كتاب الله معك اعظم قال) اى الراوى (قلت الله لا اله الا هو الحى القيوم) انما كانت آية الكرسى اعظم لان ما اشتملت عليه من صفات الله وغيرها لا توجد مجموعه فى آية سوى هذه الآية (قال فضرب فى صدرى) انما ضرب به عليه الصلاة والسلام تلطفا به ليتمكن العلم فى صدره وقال اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (ليهنك العلم يا ابا المنذر) هذا دعاء له بتيسير العلم له ورسوخه فيه اختلاف فى جواز تفضيل بعض القرآن على بعض فذهب قوم الى عدمه لانه يفضى الى نقص المفضول عليه واولوا ما ورد من لفظ افضل واعظم فى ترجيح بعض القرآن بفاضل وعظيم ولكن فيه نظر لان ماهر بواعثه يأبيهم على هذا التأويل ايضا والقول بان آية الكرسى من كتاب الله عظيمة لابد وان يكون بالنسبة الى غيرها وذهب آخرون الى جوازه لهذا الحديث قال النووى وهو المختار فيكون جميع الآيات فاضلة وبعضها افضل بمعنى ان يكون الثواب بها اكثر لمن فيها كما كان يقال جميعها بليغ وبعضها ابلغ (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت دخل ابو بكر وعندى جاريتان تغنيان بما تقاولت الانصار يوم بعاث ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مسجى بثوبه فقال ابو بكر امزامير الشيطان فى بيت رسول الله وذلك فى يوم عيد فقال عليه الصلاة والسلام (يا ابا بكر ان لكل قوم من اليهود والنصارى (عيدا وهذا) اى وهذا اليوم (عيدنا) ويوم بعاث يوم مشهور عندهم كانت فيه مقتلة عظيمة للاوس والخزرج بقى الحرب بينهما مائة وعشرين سنة الى ان جاء الاسلام اختلفوا فى الغناء اباحه جماعة وهو رواية عن مالك محتجا بهذا الحديث واجاب الآخرون بان ما يدل عليه الحديث ليس محل النزاع لان الشعر الذى كانتا تغنيان به كان فى وصف الحروب والشجاعة وفى ذكره معونة للجهاد فى امر الدين وانما الكلام فيما يهيج الناس على الشرور كما قيل الغناء رقية الزنا والحديث لا يدل على اباحته وفيه ان اظهار السرور فى العيد من شعائر الدين وتسجيته عليه الصلاة والسلام بثوبه كان من حسن خلقه لئلا تستحييا فتقطعا شعرهما (م) عائذ بن عمرو رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه

(يا ابابكر لعلك اغضبتهم لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك يعنى سلمان وصهيبا و بلالا) هذا تفسير للضمير فى اغضبتهم وفيه فضيلة لهم حيث كان غضبهم سببا لغضب الله وتنبيه على اكرام ضعفاء الصالحين والاتقاء من قلوبهم (حين قالوا لابى سفيان) لما اتاهم وهو كافر بعد صلح الحديبية وقيل كان هذا القول بعد اسلامه لاحساسهم منه آثار النفاق وكان ذلك قبل تأكد اسلامه (ما اخذت سيوف الله من عنق عدو الله مأخذها) ضبطوه بوجهين احدهما بالقصر وفتح الخاء والثانى بالمد وكسر الخاء كلاهما صحيحان (فقال ابو بكر تقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم) تتمة فاتاهم ابو بكر فقال يا اخوتاه اغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك هكذا صححه مسلم بدون الواو ومقتضى البلاغة اثباتها قال القاضى روى ان ابابكر نهى عن هذه الصيغة فقال قولوا لا و يغفر الله لك (ق) ابو بكر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال نظرت الى اقدام المشركين على رؤسنا ونحن فى الغار فقلت يارسول الله لو ان احدهم نظر الى قدميه ابصرنا تحت قدميه فقال عليه السلام (يا ابابكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما) يعنى بالنصر والمعونة وهى فى معنى قوله تعالى اذ يقول لصاحبه لاتحزن ان الله معنا قيل كان حزن ابى بكر اشفاقا على رسول الله وكان يقول ان اقتل فانا رجل واحد وان قتلت هلكت الامة وروى انه لما انطلق مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى الغار جعل يمشى بين يديه ساعة وخلفه ساعة فقال له رسول الله مالك يا ابابكر قال اذكر طلب الكفار فامشى خلفك ثم اذكر رصدهم قدامنا فامشى بين يديك قال عمر والذى نفسى بيده لتلك الليلة خير من آل عمر وفيه عظم توكل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (ق) سهل بن سعد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه يا ابابكر (ما منعك ان تصلى بالناس حين اشرت اليك) تقدم ذكره قريبا فى حديث مالى اراكم اكثرتم التصفيق (ق) ابوذر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال دخلت المسجد ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جالس فلما غابت الشمس قال عليه السلام (يا اباذر اتدرى اين تذهب هذه الشمس فقلت الله ورسوله اعلم فقال تذهب تسجد تحت العرش) هذه الجملة حال (فتستأذن) معطوف على تسجد يعنى تذهب الشمس على تينك الحالتين وسجودها عبارة عن خضوعها وانقيادها والمراد باستئذانها قطع فلكها على ما يترتب عليه من امور هذا العالم (فيؤذن لها و يوشك ان تسجد ولا يقبل منها و تستأذن فلا يؤذن لها) المراد من عدم قبول سجدتها وعدم الاذن لها منع جريانها على ماهى عليه وتغييرها عن حالتها الاولى (فيقال لها ارجعى من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله تعالى والشمس تجرى لمستقر لها) اللام فيه بمعنى الى والمستقر اسم زمان يعنى تجرى الشمس على ما ترى

لبس الامر كذلك

جلد ثانى صحيفه ...

من الطلوع والغروب فى وقتيهما الى وقت قرارها وتغير حالها بالطلوع من مغربها وما قاله المفسرون من ان مستقرها يوم القيامة لان جريها ينقطع فيه اوالحد الذى تنتهى اليه من فلكها فغير مناسب لهذا المقام ولقد سلم من قال نصدق مااخبر به الصادق عن غيب ولانشتغل بكيفيته (ذلك تقدير العزيز العليم) (خ) ابوذر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (يا باذر اذا طبخت مرقة فاكثر ماءها وتعاهد جيرانك) اى احفظ حقوقهم بالاحسان اليهم منها (خ) ابوذر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (يا اباذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل) تقدم بيانه فى حديث انى قد وجهت

حلداول فى صحيفه ١٧

لى ارض ذات نخل (م) ابوذر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يا اباذر انك ضعيف وانها) ضمير التأنيث راجع الى كونه عاملا المفهوم من قوله الاتستعملنى باعتبار انه امارة او باعتبار تأنيث الخبر (امانة وانها يوم القيامة خزى وندامة الا من اخذها بحقها وادى الذى عليه فيها) هذا استثناء منقطع يعنى لاتكون الامارة خزيا له بل قد تكون اجرا لقوله عليه الصلاة والسلام ان المقسطين على منابر من نور ومع ذلك فالحذر عنها اجدر لان فيها كثرة الخطر (قال له لما قال يارسول الله الاتستعملنى) اى الاتجعلنى عاملا على بعض اموال بيت المال (م) ابوذر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يا باذر انى اراك ضعيفا) اى فى تنفيذ الامور ورعاية الحقوق (وانى احب لك ما احب لنفسى) هذا تلطف من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وتحريض على قبول قوله (لاتأمرن) بفتح الميم المشددة من الامارة (على اثنين ولاتولين) بفتح اللام المشددة من الولى وهو القرب (مال يتيم (م) ابوسعيد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يا اباسعيد من رضى بالله ربا) اى اكتفى بالله تعالى ولم يطلب معه غيره (وبالاسلام دينا) اى لم يسع فى طريق غير دين الاسلام (وبمحمد نبيا) يعنى لم يسلك فى دين الاسلام الامايوافق شريعة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وجبت له الجنة ثم قال واخرى) اى وخصلة اخرى (يرفع بها العبد مائة درجة فى الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض) اعلم ان الدرجة يجوز ان تكون واحدة الدرج فيكون الجنة منازل بعضها ارفع من بعض كرفعة السماء من الارض وان تكون واحدة الدرجات وهى المراتب المعنوية الحاصلة بانواع النعم فيكون هذا التشبيه تشبيه معقول بمحسوس (قالوا وماهى يارسول الله قال الجهاد فى سبيل الله الجهاد فى سبيل الله الجهاد فى سبيل الله) كررها ثلاثا تأكيدا (ق) انس رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (يا اباعمرو ما بال ثابت اشتكى) بفتح الهمزة اى امرض وفيه اشارة الى ان كبير القوم ينبغى ان يتفقد ويسأل عمن غاب عنهم (يعنى ثابت بن قيس بن شماس) بالشين المعجمة وتشديد الميم وقد كان جالس

اى امراء العادلين

اصله أَاشتكى

فى بيته (وابوعمرو) الذى سأله النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (هو سعد بن معاذ) فقال ابو عمرو انه جارى ماعلمت له شكوى (وكان قال ثابت انه من اهل النار) يعنى لما اتاه ابو عمرو وذكر له قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وتفقده قال ثابت انزلت هذه الآية وهى يا ايها الذين آمنوا لاترفعوا اصواتكم فوق صوت النبى وقد علمتم انى لارفعكم صوتا على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فانا من اهل النار فحصلت لى خجلة (فلما اخبر بقوله) يعنى لما ذكر ابو عمرو للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم زعمه انه من اهل النار (قال بل هو من اهل الجنة) ومعنى الآية اذا نطق النبى عليه الصلاة والسلام ونطقتم فلا تبلغوا اصواتكم وراء الحد الذى يبلغه صوته بل اخفضوا اصواتكم بحيث يكون كلامه غالبا لكلامكم اظهار المرتبته ورعاية للادب

(ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يأتى اباطلحة كثيرا فجاء يوما وقد مات نغير لابنه فوجده حزينا فسألهم عنه فاخبروه فقال عليه الصلاة والسلام (يا اباعمير) تصغير عمرو (مافعل النغير) تصغير النغر وهو طائر كالعصفور احمر المنقار ومنه يفهم حسن خلقه عليه الصلاة والسلام حيث خالط الولدان واباحة صيد المدينة لانه عليه الصلاة والسلام لم يمنعهم عنه واباحة اخذ الصبى طيرا اذالم يعذبه واباحة ان يكنى احد ان لم يكن له ولد حملا على التفاؤل (ق) ابوموسى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (يا اباموسى لقد اعطيت مزمارا من مزامير آل داود) شبه عليه الصلاة والسلام صوته فى الحسن وحلاوة النغمه بالمزمار الآل هنا اقحم والمراد منه مزامير داود نفسه اذلم يشتهر احد من آله بحسن الصوت او المراد بالآل قومه الذى بعث اليهم لان صوت داود عليه السلام كان معجزة من معجزاته واظهر معجزات كل نبى يكون نوعا مما عليه قومه وفى الرواية ان الله تعالى يقيم داود يوم القيامة عند ساق العرش فيقول ياداود مجدنى اليوم بذلك الصوت الحسن فيقول كيف وقد سلبتنيه فى الدنيا فيقول انى ارده عليك فيرفع داود صوته بالزبور فيستفرغ نعيم اهل الجنة (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال كان صلى الله تعالى عليه وسلم قاعدا بين نفر من اصحابه فقام فذهب من عندهم فابطأ ففزعوا عليه فكنت اول من خرج بطلبه فوجدته فى حائط لبنى الانصار فلما دخلت عليه اعطانى نعليه فقال عليه الصلاة والسلام (يا اباهريرة اذهب بنعلى هاتين) قيل كان ابوهريرة يستصحب نعلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واعطاه عليه الصلاة والسلام نعليه ليكون علامة انه لقى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ويكون اوقع فى نفوسهم وان كان خبره مقبولا بغير هذا (فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد ان لااله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة) فان قلت ابو هريرة لم يكن مطلعا على استيقان قلوبهم فكيف كان بشارته مشروطة

وهو ابوموسى الاشعرى

مطلب معجزة داود عم

(بالشهادة)

بالشهادة اليقينية قلنا معناه اخبرهم بان من كان صفته كذا فهو من اهل الجنة وانما
لم يذكر احدى الشهادتين اكتفاء بالاخرى تمة الحديث قال ابو هريرة فلما خرجت
من عنده عليه الصلاة والسلام فاذا اول من لقيني عمر فذكرت له الحديث فضرب
عمر بين ثديي حتى خررت على استي فقال ارجع فرجعت فذكرت لرسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ماجرى فجاء عمر على اثرى فقال عليه الصلاة والسلام
ياعمر ما حملك على ما فعلت قال يارسول الله بابي انت وامي اني خشيت ان تتكل الناس
عليها فقلت خلهم يعملون فقال عليه الصلاة والسلام فخلهم اعلم ان دفع عمر
رضى الله تعالى عنه لم يكن رد الامر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بل كان غرضه عرض
رأيه عليه بان كتم هذه البشرى اصلح لهم وضربه بيده لم يكن للايذاء بل ليكون ابلغ
فى زجره فان قلت كيف رجع الرسول عليه الصلاة والسلام عن كلامه برأى عمر
قلت يجوز ان يكون لتغير اجتهاده عليه الصلاة والسلام لان الاجتهاد جائز له
فى الامور الدينية مع عدم تقرره عليه الصلاة والسلام على الخطأ فيه واما عند من لم
يجوز اجتهاده عليه الصلاة والسلام فيجوز ان ينزل عند مخاطبة عمر وحى ناسخ لوحى
سبق بامر التبشير (خ ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال استحفظنى
النبي عليه الصلوة والسلام شيئا من صدقة التمر فدخلت ليلة فرأيت واحدا يحثوا
من الطعام فاخذته وقلت لارفعنك الى رسول الله قال انى محتاج وعلى عيال فخليت
عنه فاصبحت فجئت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال (يااباهريرة ما فعل اسيرك
البارحة) قلت يارسول الله شكى حاجة شديدة فرحمته فخليت سبيله قال عليه الصلاة
والسلام اما انه قد كذبك وسيعود فرصدته ثم جاء مرة اخرى فجرى بيننا كما فى الاولى
وقلت له فى المرة الثالثة هذا آخر ثلث مرات تزعم انك لاتعود ثم تعود قال دعنى
اعلمك كلمات ينفعك الله بها فقلت ماهى قال اذا اويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسى
فانه لايزال عليك من الله حافظ ولايقربنك شيطان حتى تصبح فقال عليه الصلاة
والسلام اما انه قد صدقك وهو كذوب قال عليه الصلاة والسلام يااباهريرة اتعلم من
تخاطب منذ ثلث ليال قلت لا قال ذلك شيطان وفيه دلالة على جواز التعلم ممن لم يعمل
بما يقول (خ) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال اقبلت اريد
الاسلام ومعى غلام ضل عنى فاقبل الغلام بعد ذلك وكنت جالسا مع النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم فقال عليه السلام (يااباهريرة هذا غلامك قد اتاك) فقلت اما انى
اشهدك انه حر وفى الحديث معجزة منه عليه السلام حيث عرف غلامه بلا سبق
المعرفة وقول ابى هريرة رضى الله تعالى عنه اشهدك انه حر كان شكر التلك النعمة
(ق) سلمة بن الاكوع رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كانت لقاح
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ترعى بذى قرد فلما اصبحت لقينى غلام فقال اخذت

لقاح لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت من اخذها قال غطفان فصرخت ثلث صرخات ياصباحاه واسمعت مابين لابتى المدينة ثم اندفعت على وجهى حتى ادركتهم وقد اخذوا يستقون من الماء فجعلت ارميهم واقول ❊ انى انا ابن الاكوع ❊ اليوم يوم الرضع ❊ حتى اذا استنقذت اللقاح منهم واستلبت منهم ثلثين بردة وجاء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والناس فقلت يانبى الله انى قد حميت القوم الماء وهم عطاش فابعث اليهم الساعة فقال عليه الصلاة والسلام (ياابن الاكوع ملكت) اى الذود المغيرين (فاسجح) بقطع الهمزة وسين مهملة ثم جيم مكسورة ثم حاء مهملة معناه ارفق فقد حصل النكاية عليهم (ان القوم يقرون) على بناء المجهول (فى قومهم) يعنى ان هذا القوم الذين اغاروا بجعل العفو لهم مكان قراهم واطعامهم من جهتنا اللقاح هى النوق ذوات الدر قرد بفتح القاف والراء وبالدال المهملتين ماء على نحو يوم من المدينة قوله اليوم يوم الرضع اى يوم هلاك اللئام من قولهم لئيم رضيع اى رضيع اللؤم فى بطن امه وقيل معناه اليوم يوم من تدرب الحرب من صغره فكانها ارضعته (م عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال لما كان يوم خيبر قالوا فلان شهيد فلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا فلان شهيد فقال عليه الصلاة والسلام كلا انى رأيته فى النار فى بردة غلها فقال عليه الصلاة والسلام (يا ابن الخطاب اذهب فناد فى الناس انه لايدخل الجنة الا المؤمنون) قوله عليه الصلاة والسلام كلا ردع لما فهم من قولهم فلان شهيد ان روحه فى الجنة اعلم ان المؤمن فى العرف من آمن بمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم وبما جاء به ومن غل فكانه لم يصدق لعدم جريه على موجب تصديقه ولم يجعله النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من المؤمنين زجر الهم عن ذلك او يقال المراد من المؤمنين هنا المتقون من الذنوب ومن الدخول الدخول بلاعذاب قال بعض العلماء قوله عليه الصلاة والسلام انى رأيته فى النار يدل على ان بعض من يعذب فى النار يدخلها ويعذب فيها قبل يوم القيمة ونقله الشيخ الشارح اقول فيه تأمل لان النصوص شاهدة على ان دخول النار حقيقة يكون بعد الحشر فيحمل هذه الرواية على وجه التمثيل اشارة الى انه سيكون كذلك كما مثل عليه السلام دخول بلال فى الجنة قبل موته نعم عذاب القبر حق لكنه بنوع آخر لابهذا الوجه (ق) عمر رضى الله تعالى عنه) تفقا على الرواية عنه قال دخلت يوما على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو مضطجع على حصير واذا الحصير قد اثر فى جنبه ونظرت فى خزانته عليه السلام فرأيت نحو صاع من شعير فبكيت فقال مايبكيك قلت كسرى وقيصر ينامون على فرش الحرير وانت رسول الله ارى بك من الفقر مارى فقال عليه السلام (يا ابن الخطاب الا ترضى ان تكون لنا الآخرة) انما قال لنا ولم يقل لى مع كون السؤال عن حاله اشارة الى

الغل سرقة من مال الغنيمة قبل التقسيم

مطلب الايمان

ان الآخرة لمتابعيه ايضا (ولهم الدنيا) ويروى يا ابن الخطاب اولئك عجلت لهم
طيباتهم فى الحيوة الدنيا يعنى ان حظ الكفار ما نالوه من النعيم الدنيا ولا حظ لهم
فى الآخرة (ق) سهل بن حنيف رضى الله تعالى عنه) بضم الحاء وفتح النون قيل
ما رواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اربعون حديثا له فى الصحيحين ستة احاديث
اثنان منها لمسلم واربعة منها متفق عليها احدها هذا الحديث قال كنا مع رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم فى صلح الحديبية فجاء عمر فقال يا رسول الله السنا على
حق وهم على باطل قال بلى فقال اليس قتلانا فى الجنة وقتلاهم فى النار قال بلى
قال فبم نعطى الدنية على ديننا فقال عليه الصلاة والسلام (يا ابن الخطاب انى
رسول الله ولن يضيعنى الله ابدا) فنزل قوله انا فتحنا لك فتحا مبينا المراد به صلح
الحديبية قيل كلام عمر رضى الله تعالى عنه لم يكن شكاية منه عليه السلام وانما كان
استكشاف حال لكراهة الناس الصلح (م) عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه
(يا ابن الخطاب ما يدريك لعل الله قد اطلع على هذه العصابة) وهى الجماعة (من اهل
بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم) تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث انه قد شهد
بدرا (م) اسامة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال بعثنا رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم فى سرية فصبحنا الحرقات من جهينة فادركت رجلا فقال لا اله
الا الله فطعنته فوقع فى نفسى من ذلك شئ فذكرته للنبى صلى الله تعالى عليه
وسلم فقال (يا اسامة اقتلته بعد ما قال لا اله الا الله يعنى رجلا من الحرقات) بضم الحاء
وفتح الراء المهملتين وبالقاف (بلد من جهينة) اى من بلاد تلك القبيلة (قال لا اله
الا الله) هذه الجملة صفة ثانية لرجلا (للغشوه) بتخفيف الشين وضمها اى حين
اجتمعوا عليه تتمة الحديث قال الراوى قلت يا رسول الله انما قالها خوفا من السلاح
فقال عليه الصلاة والسلام افلا شققته عن قلبه حتى تعلم اقالها عن قلب ام لا فما زال
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يكررها تشديدا فى الانكار على قتله حتى تمنيت
انى قد اسلمت يومئذ فان قلت ان كان اسامة قتل كافرا فلم شدد عليه وان قتل
مؤمنا فلم لم يلزم عليه قود ولا دية لانه لم ينقل انه الزمه قلت لم يكن ذلك الرجل
محكوما عليه بالاسلام قبل الاقرار بنبوته وانما شدد عليه لانه لم يتوقف حتى
يعرف حاله (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يا انجشة) بهمزة مفتوحة
ونون ساكنة وبجيم وشين معجمة اسم غلام اسود كان حسن الصوت والغناء
فى سوق الابل (رويدك سوقك) يعنى امهل وارفق فى سوقك (بالقوارير) اراد
بها النساء اللواتى فى الهودج على وجه الاستعارة لانهن لضعف عقولهن ورقة
قلوبهن يشبهن الزجاج انما امره عليه السلام بالامهال لئلا يقعن فى الفتنة بحسن
صوته كما يقال الغناء رقية الزنا اولان بنيتهن ضعيفة لا يتحملن الحركة العنيفة

حلداول في صحيفة ١٨٤

كالقوارير وهذا اشبه وفيه جواز السفر بالنساء واستماع الشعر ونحوه (ق)
انس رضى الله عنه يا انس كتاب الله يأمر بالقصاص ويروى كتاب الله القصاص
قاله لانس بن النضر) اقول ذكره بعلامة ق وكان ينبغى ان يذكر مكانه خ لان
ماذكره هو رواية البخارى واما رواية مسلم بام الربيع كتاب الله القصاص لان
الحالفة على روايته كانت ام الربيع تقدم توضيحه فى الباب الثانى فى حديث ان من
عباد الله من لو اقسم على الله لابره (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا
على الرواية عنه (يا بلال حدثنى بارجى عمل عملته عندك) قال الشارح افعل
التفضيل هنا مبنى للمفعول على غير قياس اى هنا كلامه لكن يجوز ان يكون
للفاعل يعنى حدثنى بعمل يكون رجاؤك بثوابه اكثر وانما اضيف الى العمل
لكونه سببه (فى الاسلام منفعة فانى سمعت الليلة) يحتمل ان يكون هذا السماع
ليلة المعراج اوفى نومه اوفى يقظته (خشف) بالخاء المعجمة وسكون الشين
اى صوت (نعليك ويروى دق) بفتح الدال هو السير اللين يعنى صوت دق
نعليك (بين يدى فى الجنة) وهذا السبق كان للخدمة كما يسبق العبد مولاه فى المشى
وانما اخبره عليه الصلاة والسلام بما رآه ليطيب قلبه ويداوم على ذلك العمل
ولترغيب غيره اليه وليصير ذلك سنة ويسمى ذلك شكر الوضوء (قال بلال ما عملت
عملا فى الاسلام ارجى عندى منفعة من انى لم اتطهر طهورا) بضم الطاء
(تاما فى ساعة من ليل اونهارا لاصليت بذلك الطهور ما كتب الله لى ان اصلى)
اى قدر الله لى من النوافل (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه
قال لما نزل قوله تعالى وانذر عشيرتك الاقربين على النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم على صخرة جبل ثم قال (يابنى كعب بن لوى) بضم اللام وفتح الواو وتشديد
الياء (انقذوا) اى خلصوا انفسكم من النار (يابنى مرة) بضم الميم وتشديد
الراء (بن كعب انقذوا انفسكم من النار يا بنى عبد شمس انقذوا انفسكم
من النار يابنى هاشم انقذوا انفسكم من النار يابنى عبد المطلب انقذوا انفسكم
من النار يا فاطمة انقذى نفسك من النار فانى لا املك لكم من الله شيئا) يعنى
لا اقدر على دفع مكروه عنكم فى الآخرة ان اراد الله ان يعذبكم فانما اشفع لمن
اذن الله لى فيه وانما يأذن لى اذا لم يرد تعذيبه انما قال عليه الصلاة والسلام فى حقهم
هكذا الترغيبهم على الايمان والعمل لئلا يعتمدوا على قرابته ويتهاونوا (غير
ان لكم رحما سابلها ببلالها) قال الجوهرى البلال بكسر الباء كل ما يبل به
الحلق من الماء واللبن المراد به ما يوصل به الرحم من الاحسان يعنى اصلهم بصلة
الرحم فى الدنيا شبهت قطيعة الرحم بالحرارة ووصلها بالبرودة وقال الخطابى
البلال بفتح الباء مصدر كبلال فعلى هذا فى قوله ببلالها مبالغة كقوله

تعالى

جلد اول فى صحيفه ١٥٩

تعالى اذا زلزلت الارض زلزالها يعنى زلزالها الذى فى مشيئة الله وهو الزلزال
الشديد والمعنى ابلها بما عرف عند الله وعند الناس ماهو فلا اترك من ذلك شيئا
(ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال ان رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم قدم المدينة فنزل فى علو المدينة فى حى يقال لهم بنو عمرو بن عوف فاقام
فيه اربع عشرة ليلة وكان يصلى حيث ادركته الصلوة ثم انه امر عليه الصلاة
والسلام بالمسجد فارسل الى ملأ بنى النجار اى اشرافهم فجاؤا فقال عليه الصلاة
والسلام (يابنى النجار ثامنونى) اى قرروا الى الثمن (بحائطكم هذا) اى بمقابلته وهو
البستان من النخيل اذا كان عليه جدار قيل كان فى ذلك نخل فقطع وقبور المشركين
فنبشت وسويت (قالوا لا والله ما نطلب ثمنه الا الى الله) يعنى لا نطلب ثمنه
رغبة الى شئ الا الى ثواب الله هذا الحديث يدل على انهم لم يأخذوه ولكن
محمد بن سعد ذكر فى طبقاته عن الواقدى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اشتراه منهم
بعشرة دنانير ودفعها عنه ابو بكر لعل التوفيق بينهما بان يكون الشراء بها
واقعا والتزم دفعها ابو بكر ولم يقبلوه (م) ابى بن كعب رضى الله تعالى عنه) روى
مسلم عنه قال كنت فى المسجد فدخل رجل فصلى فقرأ قراءة انكرتها عليه ثم
دخل آخر فقرأ سوى قراءة صاحبه فلما قضينا الصلوة دخلنا على رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم جميعا فذكرت مخالفة قراءتيهما فامرهما فقرءا فحسن
شأنهما فسقط فى نفسى من التكذيب اشد مما كنت فى الجاهلية فلما رأى رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ما قد غشينى ضرب فى صدرى ففضت عرقا فكانما
انظر الى الله فرقا فقال (يا ابى ارسل الى) على بناء المجهول يعنى ارسل الله
جبرائيل عم الى فامرنى اعلم ان هذا الحديث كان ينبغى ان يذكر قبل حديث اسامة
على مقتضى ترتيب المصنف رحمه الله تعالى ولعل التغيير وقع من الناسخ (ان اقرأ)
على صيغة الامر ان هذه مصدرية جوز سيبويه ان يكون مدخولها امرا
او مفسرة لقوله امرنى المقدر (القرآن على حرف) اى على قراءة واحدة (فرددت
اليه) اى رجعت الى الله دل عليه ارسل وليس المراد بالرد هنا ضد القبول قال
الجوهرى يقال رد عليه الشئ اذا لم يقبله ورد اليه اذا رجع (ان هون على امتى)
ان مصدرية يعنى تضرعت الى الله ورجعت بطلب تسهيل القراءة عليهم
ويحتمل ان تكون مفسرة لما فى رددت من معنى القول (فرد الى الثانية) اى
رد الله تعالى الى الارسالة الثانية سمى الارسال ردا للمشاكلة (اقرأه على
حرفين فرددت اليه ان هون على امتى فرد الى الثالثة) اى الارسالة الثالثة
(اقرأه على سبعة احرف) فان قلت ذكر فى صحيح مسلم فى رواية بن ابى شيبة
عن ابى بن كعب رضى الله عنه ان الله تعالى قال فى المرة الثالثة اقرأه على ثلثة احرف

وفى الرابعة اقرأه على سبعة احرف هذه مخالفة لرواية المتن فما التوفيق بينهما قلنا حذف الراوى فى روايته المذكورة فى المتن بعض المرات فيكون المراد بالثالثة فيها الاخيرة وهى الرابعة مجازا (ولك بكل ردة) يعنى لك بمقابلة كل دفعة رجعت الى (رددتكها) بتشديد الدال يعنى ارجعتك اليها بحيث ماهونت القراءة على سبعة احرف على امتك من اول الامر بل بعد رجعا تك الى (مسئلة تسألنيها) هذه الجملة صفة مؤكدة لمسئلة يعنى مسئلة مستجابة قطعا واما باقى دعواته عليه السلام فرجوة (فقلت اللهم اغفر لامتى اللهم اغفر لامتى واخرت الثالثة ليوم يرغب الى) بتشديد الياء (الخلق كلهم حتى ابراهيم) بالرفع عطف على الخلق قال الطيبى جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل الثلثة مقصورة على مسئلة واحدة لكن جعل تعدادها بحسب

جلد اول صحيفه ١٦٦

الزمان مرتين فى الدنيا واخر المرة الثالثة لليوم الآخر تقدم الكلام على القراآت السبع فى حديث ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف وفى الحديث دلالة على ان من سأل الله فلم يجبه فله ان يسأل ثانية وثالثة وعلى ان الله الكريم يجيب السائل اما فى الدنيا فى وقت آخر واما فى الآخرة (م) قبيصة بن مخارق رضى الله تعالى عنه) قبيصة بفتح القاف وبالصاد المهملة ومخارق بضم الميم وبالخاء المعجمة وبكسر الراء قيل مارواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ستة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين احدهما (يابنى عبد مناف انى نذير لكم انما مثلى ومثلكم كمثل رجل رأى العدو) اراد به الجماعة ومنه قوله تعالى فانهم عدو لى (فانطلق يربأ) اى يحفظ والاسم الربيئة وهو الطليعة (اهله فخشى ان يسبقوه فجعل يهتف) اى يصيح (ياصباحاه) يعنى ياقوم احذروا من شر توجه الينا صباحا هذه كلمة تقال عند خوف الغارة (م) ثوبان رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ياثوبان اصلح لحم هذه يعنى اضحيته) قيل اصلاحه طبخه وهو بعيد بل المراد منه تقديده لان تتمة الحديث قال الراوى فلم ازل اطعمه منها حتى قدم المدينة والمطبوخ لايدوم حتى يؤكل من مكة الى المدينة وفيه دليل على جواز الاكل من الاضحية بعد الثلث (ق) ابوهريرة رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (ياحسان اجب) يعنى اهج المشركين دفعا لهجوهم (عن رسول الله اللهم ايده بروح القدس) تقدم

جلد اول صحيفه ١٣٧

شرحه فى حديث ان روح القدس لايزال يؤيدك (خ) حكيم بن حزام رضى الله عنه) قيل انه كان من اشراف قريش ولد قبل الفيل بثلث عشرة سنة اسلم عام الفتح مارواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اربعون حديثا له فى الصحيحين اربعة احاديث متفق عليها وقد رقمه الشيخ كما ترى للبخارى وهو سهو كذا فى التحفة قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطانى ثم سألته فاعطانى ثم سألته فاعطانى فقال عليه السلام

(يا حكيم ان هذا المال حضر حلو) بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمة يعنى الطبع السليم يميل الى المال ولا يمل منه كما لا تمل العين من النظر الى الخضر والفم من اكل الحلو وفى تشبيهه بالخضر اشارة الى سرعة زواله (فمن اخذه بسخاوة نفس) يحتمل ان يريد به نفس الدافع وهو ان يعطى بطيب نفسه من غير استحياء وان يريد به نفس الآخذ وهو ان يأخذ بغير سؤال (بورك له فيه) اى فيما اخذه (ومن اخذه باشراف) بكسر الهمزة و بالشين المعجمة اى بطمع (نفس لم يبارك له فيه وكان كالذى يأكل ولا يشبع) اى يكن له داء وهو جوع الكلاب لا يشبع بسببه (واليد العليا) وهى يد المعطى (خير من اليد السفلى) وهى يد الآخذ وقيل اليد العليا يد من تعفف عن السؤال والسفلى يد السائل فعلى هذا علوها يكون معنويا (ق) الزبير) بضم الزاى وفتح الباء الموحدة (ابن العوام رضى الله تعالى عنه) بتشديد الواو وبالعين المهملة قيل انه احد العشرة المبشرة ما رواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية وثلثون حديثا له فى الصحيحين تسعة احاديث سبعة منها للبخارى وحديثان متفق عليهما قال خاصمنى رجل من الانصار فى مسيل الماء فقال عليه السلام لى اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك فغضب الانصارى فقال ان كان ابن عمتك يعنى حكمت له لكونه ابن عمتك فتلون وجه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثم قال (يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى يرجع) اى يبلغ (الى الجدر) بفتح الجيم وكسرها وسكون الدال المهملة وهو الجدار الحائل بين المشارب قال النووى فى شرح صحيح مسلم امر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اولا ان يسقى الزبير دون قدر حقه توسعة للانصار لعلمه بانه يؤثر الاحسان الى جاره ولما قال الجار ما قال امره ان يأخذ جميع حقه وانما لم يأمر عليه السلام بقتله لانه كان فى اول الاسلام وكان يصبر على اذى المنافقين قال الله ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين فان قلت كيف حكم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على الانصارى حال غضبه مع قوله عليه السلام لا يقضى القاضى وهو غضبان قلت انه عليه السلام كان معصوما من ان يقول غير الحق ولو كان فى السخط وفى الحديث دلالة على جواز ارشاد الحاكم الى الاصلاح بين الخصوم (ق) على وسعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنهما) اتفقا على الرواية عنهما (يا سعد ارم فداك ابى وامى قاله يوم احد) كره بعض العلماء تفدية المسلم بابويه المسلمين قالوا انما فداه عليه السلام بابويه لانهما كانا كافرين قال النووى الصحيح انه جائز مطلقا لانه ليس فيه حقيقة الفداء وانما هو تلطف فى الكلام واعلام بمحبته وفى الحديث فضيلة الرمى والدعاء لمن فعل خيرا (ح) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه

قال حاصر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بنى قريظة بعد نقضهم العهد الذى كان بينهم و بينه عليه السلام فجهدهم الحصار فطلبوا النزول على حكم سعد سيد الاوس ظنا منهم انه يحفظ جانبهم لان بنى قريظة كانوا حلفاء الاوس فقال عليه السلام (ياسعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك) فلما نزلوا على حكمه قال سعد احكم فيهم بان تقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم فقال عليه السلام حكمت حكم الملك وهو الله سبحانه وتعالى وفيه دليل على جواز التحكيم وان المحكم اذا حكم لارجوع عن حكمه (قاله لسعد بن معاذ فى بنى قريظة) اى فى وقت محاصرتهم (م) سلمة بن الاكوع رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ياسلمة ابن حجفتك او درقتك) شك من الراوى (التى اعطيتك) قال الجوهرى الترس اذا كان من جلود وليس فيه خشب ولا عصب يقال له حجفة ودرقة تقدم قصته فى الباب الثانى فى حديث انك كالذى قال (م) سلمة بن الاكوع رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال غزا المسلمون بنى فزارة واميرهم كان ابابكر رضى الله تعالى عنه وفى سباياهم ابنة حسناء فنفلنيها ابو بكر فلما قدمنا المدينة لقينى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال (ياسلمة هب لى المرأة فقلت لقد اعجبتنى ثم لقينى عليه السلام من الغد فى السوق فقال ياسلمة هب لى المرأة) فقلت هى لك يارسول الله ما كشفت لها ثوبا فبعث بها نبى الله الى اهل مكة ففدى بها ناسا من المسلمين كانوا اسروا بمكة (لله ابوك) هذه كلمة مدح تعتاد العرب الثناء بها فاذا وجد من الولد ما يحمد عليه قيل لله ابوك حيث اتى بمثلك يعنى امرأة من السبى) قيل فى الحديث جواز مفاداة الاسير بالاسير فيكون حجة على ابى حنيفة رحمه الله فى عدم تجويزه يمكن ان يجاب عنه بان عدم الجواز انما هو اذا كان غنيمة فاما اذا قسم فخرج الاسير فى سهم رجل ثم ملكه غيره وفداه فليس بممنوع او يقال ان ذلك انما كان مخافة ان يكون الاسير محاربا علينا وذلك لايتصور فى النساء لضعفهن (خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال كانت بريرة امة منكوحة لعبد يقال له مغيث فلما اعتقت اختارت نفسها وكان زوجها يحبها و يطوف خلفها ودموعه يسيل من لحيته فقال عليه السلام ياعباس (الا تعجب من حب مغيث) بضم الميم وكسر الغين المعجمة وبالثاء المثلثة (بريرة) بفتح الباء الموحدة و بالرائين المهملتين بينهما باء مثناة تحت اسم جارية اشترتها عائشة رضى الله تعالى عنها فاعتقتها (ومن بغض بريرة مغيثا) ثم قال لبريرة لو راجعته فقالت يارسول الله اتأمرنى قال انما اشفع قالت لاحاجة لى فيه اجمعت الامة على ان الامة اذا كانت تحت عبد فاعتقت فلها الخيار واما اذا كانت تحت حر فاعتقت فذهب ابو حنيفة وصاحباه الى ثبوت الخيار ومالك والشافعى الى عدمه و بيان الدليل من الطرفين موضعه الفقه

انما قال عليه السلام الا تحب لان التحب انفعال النفس عما خفى سببه و هذا كذلك لان الحب يقتضى المناسبة والبغض عدمها فلابد ان يقال هنا بوجود بعض المناسبة دون بعض ولاخفاء فى خفائه وفيه دلالة على فقه بريرة حيث فرقت بين امر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وشفاعته وعلمت انه للوجوب دونها (ح) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ياعبدالله ارفع ازارك) قاله لما رأى فى ازاره استرخاء (قال) اى الراوى (فرفعته ثم قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم زد فزدت اى فى الرفع وفى الحديث كراهة الاسبال تقدم الكلام عليه (ق) ابوموسى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ياعبدالله الا اعلمك كنزا من كنوز الجنة لاحول ولاقوة الابالله العلى العظيم) هذه الجملة بدل من كنز شبه عليه السلام ثوابه المدخر فى الجنة بانفس مال مدفون فى الارض فى ان كلامنهما معد للانتفاع (قاله لابى موسى) (ق) عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ياعبدالله لاتكن مثل فلان كان يقوم من الليل فترك قيام الليل قاله له) فيه حث على مداومة اعمال الخير (خ) عدى بن حاتم رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال بينا انا عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذ جاء رجل فشكى اليه الفاقة ثم اتاه آخر فشكى اليه قطع السبيل فقال عليه السلام (ياعدى هل رأيت الحيرة) بكسر الحاء المهملة وسكون الياء المثناة تحت مدينة قريبة من الكوفة (قلت لم ارها وقد انبئت) على بناء المجهول اى اخبرت (عنها قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (فان طالت بك حيوة لترين الظعينة) وهى بفتح الظاء المعجمة وكسر العين المهملة و بالنون بعد الياء المثناة تحت المرأة فى الهودج (ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لاتخاف احدا الا الله) يعنى سيتم هذا الدين والامن فى الانام حتى تأمن المرأة على نفسها فى السفر من الحيرة الى مكة احتج به مالك على جواز سفر المرأة بغير محرم قلنا جماعة النساء شرط عنده فى جواز سفرها وليس فى الحديث مايدل على ذلك (ولئن طالت بك حيوة لتفتحن) على بناء المجهول (كنوز كسرى قلت كسرى بن هرمز قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (كسرى بن هرمز) قال الراوى رأيت الظعينة ارتحلت كما وصفها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكان هذا الفتح فى خلافة عمر رضى الله تعالى عنه وكنت ممن افتتح كنوز كسرى (ولئن طالت بك حيوة لترين الرجل يخرج ملأ كفه من ذهب او ورق) بكسر الراء اى فضة (يطلب من يقبله منه فلا يجد احدا يقبله منه) قيل هذا انما يكون عند قرب القيامة وقئ الارض كنوزها (وليلقين الله احدكم) بالرفع فاعل (يوم يلقاه) اى فى يوم القيامة (وليس بينه و بينه) اى بين الله وعبده (ترجمان يترجم له) يعنى واسطة بينهما

يفسر كلام الله لعبده (فليقولن له) اى الله لعبده (الم ابعث اليك رسولا فيبلغك)
بالجزم عطف على ابعث يعنى الم يبلغك الرسول (فيقول بلى فيقول الم اعطك مالا
وولدا وافضل) بالجزم اى احسن (عليك فيقول بلى فينظر عن يمينه فلا يرى الا
جهنم وينظر عن يساره فلا يرى الا جهنم) والمناسبة بين الشكوى والحديث
ظاهرة لانه ذكر فى مقابلة قطع السبيل حكاية الظعينة وفى مقابلة شكوى الفاقة
كثرة المال وفى آخر الحديث اشارة الى فضل الفاقة (م) سعد ابن ابى وقاص
رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال خلف رسول صلى الله تعالى عليه وسلم
على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه فى اهله فى غزوة تبوك فقال يارسول الله تخلفنى
فى النساء والصبيان فقال عليه الصلاة والسلام (ياعلى انت منى بمنزلة هرون من
موسى عليهما السلام الا انه لانبى بعدى) قيل ان منزلة هرون من موسى كانت فى خمسة
اشياء الاخوة والوزارة والمعونة والخلافة والشركة فى النبوة فلما استثنى النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم النبوة بقى ماعداها على حالها تمسكت الروافض بهذا الحديث على
ان الخلافة كانت لعلى حتى غلا بعضهم بان كفر الصحابة رضى الله تعالى عنهم
فى تقديمهم غيره وبعضهم كفر عليا لانه لم يقم فى طلب حقه فمذهب هؤلاء
اسخف من ان يرد ويناظر فيه واما ماعدا الغلاة فقد غلطوا ايضا لانهم زعموا
ان الخلافة ههنا مطلقة وليست كذلك بل مقيدة بكونها فى حيوة النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم فى زمان سفره ذلك كما كان خلافة هرون كذلك لانه مات قبل موسى
باربعين سنة فان قلت اذا لم يخلف هرون لموسى عليه الصلاة والسلام فى النبوة فما
الحاجة الى الاستثناء لقوله الا انه لانبى بعدى قلنا انما استثناه نفيا لتوهم الشركة
فى النبوة كما كان هرون كذلك تقديره الا انه لانبى بعد بعثتى على حذف المضاف كما
كان بعد بعث موسى بعدية رتبية (م) عمر رضى الله تعالى عنه ياعمر الايكفيك) اعلمه
المصنف بعلامة مسلم لكن صاحب التحفة قال ليس هذا الحديث فى الصحيحين ولا
فى احدهما وانما اخرجه مالك فى الموطأ من رواية زيد بن اسلم مولى عمر
ابن الخطاب (آية الصيف التى فى آخر سورة النساء قاله حين اكثر عليه فى السؤال
عن الكلالة) وانما قال آية الصيف لان فى الكلالة انزل آيتان احداهما فى الشتاء
وهى قوله تعالى وان كان رجل يورث كلالة اوامرأة والاخرى فى الصيف وهى
قوله تعالى يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله
اخت فلها نصف ماترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد وفى آية الصيف
من البيان ماليس فى آية الشتاء ولذلك احاله عليها لكن هذا البيان لايروى
الظمآن لان الكلالة من لاولد له ولا والد وهو قول كثير من الصحابة
وجمهور العلماء وحديث ابى سلمة وهو ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سئل

هذا الحديث الشريف موجود فى جلد الثانى من المسلم لعل الشارح لم يتبع كتب الحديث فلذا وقع الى ما وقع اليه صاحب التحفة

عن الكلالة فقال من ليس له ولد ولا والد موضح لذلك فاولوا آية الصيف بان الولد مشتق من الولادة فيتناول الوالد والاقرب منه ماقاله الخصاف وترك ذكر الوالد فى آية الصيف لكونه مفهوما من اول السورة لانه قال فى حق من مات فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث فان كان له اخوة فلامه السدس اعطى الميراث للابوين و بين نصيب الام فى الحالتين فعلم ان باقيه للاب ولم يعط للاخوة ميراثا مع وجود الاب وفى آية الصيف اعطى لاخوة الكلالة ميراثا فعلم ان الكلالة من لا والد له ايضا وانما احال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عمر رضى الله تعالى عنه على آية الصيف القابلة لهذه التأويلات تحريضا له على النظر فيها وان لا يرجع الى السؤال ولذا روى انه عليه الصلاة والسلام طعنه باصبعه فى صدره وقت ذكر الحديث مبالغة فى الحث عليه (م) عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال شكى الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن منع العباس الزكوة فقال عليه الصلاة والسلام اما العباس فهى على ومثلها معها (ياعمر اماشعرت) اما بالتخفيف حرف تنبيه الشعور هو الادراك الحسى (ان عم الرجل صنو ابيه) الصنو بكسر الصاد وسكون النون واحد الصنوان وهى النخلة الخارجة من اصل واحد والجمع صنون وقيل الصنو المثل فاستعمل لفظ الصنو دون المثل رعاية للادب وقع قوله ياعمر الى آخره كانه تعليل لالتزامه عليه الصلاة والسلام الزكوة عنه (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يافلان الا تحسن صلاتك) الا بالتخفيف حرف تنبيه تحسين الصلوة تعديل اركانها (الا ينظر) الا بالتخفيف حرف تنبيه (المصلى اذا صلى كيف يصلى فانما يصلى لنفسه) فيجدر عليه ان يتفكر فى تكميله لان نفع عمله عائد اليه وقعت هذه الجملة تأكيدا لما قبلها (انى لابصر من ورائى كما ابصر من بين يدى) قاله لما صلى يوما ثم انصرف (ق) عبد الله بن ابى اوفى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خمسة وتسعون حديثا له فى الصحيحين ستة عشر حديث انفرد البخارى بخمسة ومسلم بواحد قال كنا فى سفر مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلما غابت الشمس قال (يافلان انزل فاجدح) بفتح الدال وبالحاء المهملة اى اخلط السويق بالماء (لنا قال) اى فلان (يارسول الله ان عليك نهارا) انما قال هذا لانه رأى آثار الضياء التى تكون بعد غروب الشمس وظن ان الفطر لا يحل الا بعد زوالها وظن ايضا ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لم يرها فاراد تذكيره (قال انزل فاجدح لنا قال) اى الراوى (فنزل فجدح) اى فلان (فاتاه) اى بما جدحه (فشرب ثم قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (مشيرا بيده اذا غابت الشمس من ههنا وجاء الليل من ههنا فقد افطر الصائم) اى دخل وقت الفطر وقيل معناه افطر فى الحكم وان لم يطعم شيئا الوجه هو الاول

صحيفة ٢١٥ كفر

وفى الحديث دليل على فضل الصوم فى السفر لانه عليه الصلاة والسلام عمله فان قيل كيف صام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقد قال عليه الصلاة والسلام ليس من البر الصيام فى السفر قلنا هذا محمول على لحوق المشقة فيه او يكون فعله عليه الصلاة والسلام لتعليم الجواز (م) عبد الله بن سرجس رضى الله تعالى عنه) هو بفتح السين وسكون الراء وكسر الجيم قيل ما رواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سبعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بثلاثة احاديث احدها (يا فلان باى الصلاتين اعتددت) اى اعتمدت (ابصلوتك وحدك ام بصلوتك معنا قاله لرجل دخل المسجد والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى صلوة الفجر فصلى ركعتين فى جانب المسجد ثم دخل معه) وفى الحديث حث على الاقتداء بالامام قبل السنة تقدم الكلام عليه فى حديث اذا اقيمت الصلوة (م) عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يا فلان بن فلان و يا فلان بن فلان هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقا) قاله لما انتهى الى مصارع بدر ملقاة فى بئر وهذا الاستفهام للسخرية (فانى قد وجدت ما وعدنى الله حقا) اى من تقوية دينى والغلبة عليكم (فقال عمر يا رسول الله كيف تكلم اجسادا لا ارواح فيها فقال ما انتم باسمع لما اقول منهم غير انهم لا يستطيعون ان يردوا على شيئا) قيل هذا السماع خاص بهؤلاء والاولى ان يقال انه عام لما صح ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر ان يقولوا السلام عليكم نسأل الله لنا ولكم العافية (م) قبيصة بن مخارق رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال تحملت حمالة فاتيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اسأله فيها فقال اقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها ثم قال (يا قبيصة ان المسألة لا تحل الا لاحد ثلاثة رجل) بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالجر بدل من ثلاثة (تحمل حمالة) بفتح الحاء وتخفيف الميم هى الكفالة والمراد هنا المال الذى يتحمله الانسان لاصلاح بين القوم ودفع تخاصمهم والعرب كانوا يعدون ذلك شرفا و يبادرون الى معونته (فحلت له المسئلة) بشرط ان يترك الالحاح والتغليظ فى الخطاب (حتى يصيبها) الضمير المنصوب فيه عائد الى ما حصل له من المسئلة وهى الصدقة ويجوز ان يعود الى الحمالة (ثم يمسك) اى يدفع نفسه من المسألة (ورجل اصابته جائحة) اى آفة (اجتاحت ماله) اى اهلكته (فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما) بكسر القاف ما يقوم به الشئ (من عيش اوقال سدادا من عيش) هذا شك من الراوى السداد بكسر السين ما يسد به الحاجة (ورجل اصابته فاقة) اى فقر (حتى يقوم ثلاثة من ذوى الحجى) اى العقل (من قومه لقد اصابت فلانا فاقة) قيد بقوله من قومه لانهم هم العالمون بحاله (فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش اوقال سدادا من عيش

فاسواهن من المسئلة يا قبيصة سحتا) وهو الحرام الذى يلحق آكله منه عار ولذلك غلب فى الرشى قال النووى هكذا فى جميع النسخ ورواه غير مسلم سحت وهذا اوضح وفى رواية مسلم يحتاج الى الاضمار اى اعتقده سحتا (يأكلها صاحبها سحتا) بدل من الضمير فى يأكلها او تمييز الجملة صفة لسحتا وارجاع الضمائر المؤنثة اليه على تأويل الصدقة وفائدة هذا التوصيف انه حرام فى اعتقاد صاحبه كما قال تعالى ويقتلون النبيين بغير حق يعنى فى اعتقادهم (كذا وقع فى كتاب مسلم حتى يقوم والصواب يقول وكذا اخرجه ابو داود باللام) عجبا من المصنف انه بادر الى تخطيئة لفظ يقوم وقد قال النووى فى شرح صحيح مسلم يقوم هكذا وقع فى جميع نسخ مسلم وهو صحيح اى يقوم ثلاثة قائلين لقد اصابته فاقة قال قوم الثلاثة شرط فى اثبات الاعسار نظرا الى ظاهر الحديث وقال الجمهور شهادة عدلين كافية فحملوا الحديث على الاستحباب وقال القاضى لعله اراد بقوله ثلاثة ان يصل اعساره الى حد الاشتهار المراد بها هنا الجماعة او نفس العدد فان قلت ما معنى الحصر فى الحديث والمسئلة تحل لغير الثلاثة المذكورة كمن لا يقدر على كسب لكونه زمنا او ذا علة اخرى جاز له السؤال بقدر قوت يومه قلنا المعنى ان المسئلة لا تحل لمن كان معروفا بالمال الا ان يحمل حمالة فيجوز له المسئلة مع كونه غنيا او يهلك ماله بآفة سماوية فيجوز له المسئلة من غير بينة لكونه امرا ظاهرا او يدعى هلاكه بسبب خفى فالمسئلة تحوز له بعد ان يخبر به جماعة من قومه واما من كان قادرا على الكسب فتركه لاشتغال العلم جاز له الصدقة فان تركه لاشتغال التطوع يكره له صدقة التطوع (خ) جابر رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه قال كان معاذ يصلى مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم العشاء ثم يأتى قومه بنى سلمة فيؤمهم فصلى ليلة مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم العشاء ثم اتى قومه فامهم فافتتح بسورة البقرة فانحرف رجل فصلى وحده فقالوا له انافقت قال لا ولكنى آتى رسول الله فاتاه فاخبره بما جرى فقال انما نحن اصحاب نواضح نعمل بايدينا فقال عليه الصلاة والسلام (يا معاذ افتان انت) الفتان المضل ومنه قوله تعالى وما انتم عليه بفاتنين عبر عنه بالفتان تشديدا فى الانكار عليه الاستفهام فيه للتوبيخ والتنبيه على كراهة صنيعه لانه افضى الى مفارقة الجماعة (ثلاثا) قال النووى هذا اللفظ غير مذكور فى صحيح مسلم وانما هو من لفظ الراوى يعنى ناداه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بهذه الكلمات ثلاث مرات (اقرأ والشمس وضحاها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوها قاله له حين قرأ البقرة فى العشاء الآخرة) ذهب الشافعى رحمه الله الى جواز اقتداء المفترض بالمتنفل بهذا الحديث وابو حنيفة رحمه الله تعالى منعه لئلا يلزم اتباع القوى الضعيف وحمل الحديث

على ان معاذا كان يصلي مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نفلا الناضح الابل التي يستقي عليها يعني انما نحن اصحاب تعب لانستطيع تطويل الصلوة وفيه جواز التعرض لمن ارتكب مكروها كراهة تنزيه (ق) معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه الرواية عنه قال كنت ردف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على حمار فقال (يا معاذ) قلت لبيك يارسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال (يامعاذ) قلت لبيك يا رسول الله وسعديك ثم ساعة فقال (يامعاذ بن جبل) قلت لبيك يا رسول الله وسعديك فقال (هل تدري ما حق الله على العباد قال) اي الراوي (قلت الله ورسوله اعلم قال) اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (فان حق الله على العباد ان يعبدوه) اي يوحدوه (ولا يشركوا به شيئا) وفيه توبيخ للكفار على الاشراك في عبادتهم ثم سار ساعة فقال (يامعاذ بن جبل هل تدري ماحق العباد على الله اذا فعلوا ذلك) الحق يجيئ بمعنى الواجب وهو المراد من حق الله على العباد وبمعنى الجدير وهو المراد من حق العباد على الله (قلت الله ورسوله اعلم قال ان المراد ان لايعذبهم) فان قيل قد جاء في رواية عن معاذ انه قال كان بيني وبينه مؤخرة الرحل فانها تختص بالابل قلنا يحتمل ان يكون هذه المرة غير المرة الاولى فان قيل كيف ذكر معاذ هذا الحديث وقد منعه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عنه على ماجاء في بعض روايات مسلم من تتمة الحديث قال قلت افلا ابشر به الناس قال لا تبشرهم فيتكلوا اجيب باحتمال ان النهي كان لكونه في زمان الكسل وعدم استقرار امر الشرع فلما رأى معاذ تمرن النفوس بالطاعات رواه ولذلك روى ان معاذا رواه في آخر عمره اويقال المنهي عنه التبشير به على سبيل العموم لانه قال افلا ابشر به الناس لعل ورود المنع منه لانه من الاسرار الالهية لايجوز كشفها عند العامة ونداء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم معاذا ثلث مرات كان للتوقف في افشاء هذا السر ومنه حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال حفظت من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعائين اما احدهما فافشيه فيكم واما الآخر فلو افشيه لقطع هذا البلعوم رواه البخاري وقال البلعوم مجرى الطعام قال بعض الشراح المراد بحق الله على عباده جميع الحقوق الواجبة عليهم وقوله ان يعبدوه ارشاد اليه لان العبادة انما تتحقق بالامتثال للواجبات والاجتناب عن المنهيات اقول هذا التوجيه مع ما فيه من التكلف غير مناسب لمعنى التبشير به ولقوله فيتكلوا وان ناسب الاطلاق قوله ان لايعذبهم (ق) المغيرة ابن شعبة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كنت معه عليه الصلاة والسلام في السفر فقال (يامغيرة خذ الاداوة) بكسر الهمزة اناء صغير من جلد يتخذ للماء قال فاخذتها فانطلقت معه عليه الصلاة والسلام حتى توارى عني فقضى حاجته وعليه

جبة شامية فذهب ليخرج يده من كمها فضاقت فاخرج يده من اسفلها فصببت عليه فتوضأ وضوء الصلوة ومسح على خفيه ثم صلى قيل فيه دلالة على الاستعانة في الوضوء عند الحاجة والاولى انها جائزة مطلقا وماروى من النهى عنها فمحمول على ان يباشر الاجنبي غسل الاعضاء بنفسه فانه مكروه الا لحاجة

﴿ نوع آخر ﴾ (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم) تقدم قصته في الباب الثالث في حديث لاتنزلن برمتكم (سؤرا) بسكون الهمزة كل طعام يدعى اليه الناس كذا في النهاية (فحيهلا بكم) كلمتان جعلتا كلمة واحدة بمعنى اسرعوا والالف فيها لبيان الحركة كالهاء في قوله تعالى كتابيه و يجوز فحيهلا بالتنوين (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم (يا اهل المدينة لاتأكلوا لحوم الاضاحى) بتشديد الياء جمع اضحية (فوق ثلث) قال القاضى ابتداء الثالث يحتمل ان يكون من يوم ذبحها وان يكون من يوم النحر وان تأخر ذبحها الى ايام التشريق وهذا اظهر (قال ابو سعيد فشكوا الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان لهم عيالا) جمع عيل بالتشديد كجياد جمع جيد من عاله اذا ماله (وحشما وخدما) قيل خدما تفسير لحشم بواو العطف وقال النووى حشم الرجل من تعصب له وخدمه من يخدمه وتعصب له فيكون من باب ذكر الخاص بعد العام (فقال كلوا واطعموا واحبسوا او ادخروا شك من الراوى) اى في انه عليه الصلاة والسلام قال احبسوا او قال مكانه ادخروا (ق) عبد الله (بن زيد بن عاصم رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه انما ذكر جدا الراوى ليمتاز عن بعض الرواة وهو عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال قسم النبى صلى الله عليه وسلم الغنيمة يوم حنين في الناس وفي المؤلفة قلوبهم ولم يعط الانصار شيأ فكانهم غضبوا لذلك فقال عليه الصلاة والسلام (يا معشر الانصار) المعشر الجماعة الذين يشملهم وصف كالانبياء (الم اجدكم ضلالا فهداكم الله بى) اى بسببى (وكنتم متفرقين فالفكم الله بى وعالة) بالتخفيف اى وكنتم فقراء (فاغناكم الله بى) وفي الحديث تنبيه على ما غفلوا عنه من عظم ما صابهم من نعمة ايمان التى هى اعظم النعم ثم من نعمة الالفة وهى اعظم من نعمة المال (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (يا معشر الانصار قلتم اما الرجل ارادوا به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (فادركته رغبة في قريته) اى في مكة قالوا هذا القول لما فتح النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مكة وقعد فيها اياما (قالوا قد كان ذلك) اى قد قلنا هذا القول (قال كلا انى عبد الله ورسوله) قال النووى كلا لها معنيان احدهما بمعنى حقا فمعناه انى رسول الله حقا يأتينى الوحى و يخبرنى بالمغيبات كهذه القضية والثانى بمعنى النفى يعنى لاتفتنوا باخبارى اياكم بالمغيبات كافتتن قوم

عيسى عليه الصلاة والسلام فانى عبدالله ورسوله الى هنا كلامه لكن الاقرب
ان يقال كلا حرف ردع اى ليس الامر كما توهمتم من اقامتى بمكة فمعنى قوله انى
عبدالله ورسوله ان كونى على هذه الصفة يقتضى ان لا ارغب الى بلدة ها جرت
منها بامر الله (هاجرت الى الله واليكم) يعنى قصدت فى الهجرة الى ثواب الله
والى دياركم فلا ارجع عن الهجرة الواقعة لله (المحيا محياكم والممات مماتكم)
يعنى قصدى ان احيى فى بلدكم واموت فيها ولا افارقكم (ق) ابن مسعود رضى
الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (يامعشر الشباب) جمع الشاب وهو عند
اصحابنا من بلغ ولم يتجاوز ثلثين كذا قاله النووى (من استطاع منكم الباءة)
وفيها اربع لغات الفصيحة المشهورة منها الباءة بالمد والهاء والثانية بلا مد
والثالثة الباء بالمد بلا هاء والرابعة الباهة بهائين بلا مد معناه الجماع لكن لابد ههنا
من تقدير المضاف يعنى من استطاع مؤنة الباءة من المهر والنفقة (فليتزوج
فانه اغض للبصر) وهو افعل تفضيل من غض طرفه اذا خفضه يعنى ان
التزوج احفظ لعين المتزوج عن اجنبية (واحصن للفرج ومن لم يستطع)
اى مؤنة الباءة من المهر وغيره (فعليه بالصوم فانه له) اى فان الصوم لمن قدر
على الجماع ولم يقدر على التزوج لفقره (وجاء) بالكسر والمد دق الخصيتين
ليضعف الفحولة يعنى ان الصوم يقطع الشهوة ويدفع شر المنى كالوجاء
الامر فى الحديث للوجوب لانه محمول على حالة التوقان باشارة قوله
يامعشر الشباب فانهم ذوو التوقان على الجبلة السليمة (ق) عائشة رضى الله تعالى
عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اراد
سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها اخرجها معه فاقرع بيننا فى غزوة بنى
المصطلق فخرج سهمى فاخرجنى معه وذلك بعد ما نزلت آية الحجاب وكنت احمل فى
هودج يعنى فى مركب من مراكب النساء حتى فرغ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من
غزوته تلك فدنونا من المدينة فاذن عليه الصلاة والسلام ليلة بالرحيل فقمت لحاجتى
فلما قضيتها اقبلت الى رحلى فلمست صدرى فاذا عقد كان على من جزع قد سقط
فرجعت التمسه فحبسنى ابتغاؤه واقبل النفر الذى كانوا يرحلون بى فاحتملوا هودجى
فوضعوه على بعيرى الذى كنت اركبه وهم يحسبون انى فيه وساروا ووجدت
عقدى فجئت منازلهم وما وجدت احدا منهم فقصدت منزلى الذى كنت فيه
فجلست فيه وظننت ان القوم يستفقدوننى ويرجعون فى طلبى فبينما انا جالسة فى مكان
اذ غلبتنى عيناى فنمت وكان صفوان بن معطل من وراء الجيش قد عرس
فاصبح فى المنزل فرأى سواد انسان فاتانى فعرفنى وكان يرانى قبل ان يضرب علينا
الحجاب فلما رآنى استرجع وقال عرس رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاستيقظت

باسترجاعه فسترت وجهي بردائي فوالله ماسمعت منه شيئا غير استرجاعه حتى جاء بعيره فاناخه فركبته فاخذ بزمامه يقوده فاتينا الجيش فافاض اهل الافك في قولهم فهلك من شاني من هلك فدخلنا المدينة فرضت شهرا وكنت لااري من رسول الله اللطف الذي كنت ارى منه حين اشتكي فلما نقهت اخبرتني امرأة بقول اهل الافك فازددت وجعا على وجعي فاستأذنت من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان آتي ابوي واستيقن الخبر فاتيت ابوي فقلت لامي ياامه مايتحدث الناس فقالت هوني عليك قلما امرأة ذات منزلة عند زوجها ولها ضرائر الاكثرن عليها القول فقلت سبحان الله وقد تحدث الناس بهذا فبكيت تلك الليلة حتى اصبحت فدعا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عليا واسامة يستشيرهما في فراق اهله حين استلبث الوحي عليه في حقها شهرا فقال اسامة يارسول الله مانعلم في اهلك الاخيرا وقال علي رضي الله تعالى عنه لم يضيق الله عليك والنساء كثيرة ارسل الى الجارية تخبرك فدعا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بريرة فقال لها هل رأيت من عائشة شيئا يريبك فقالت والذي بعثك بالحق عائشة اطيب من طيب الذهب فقام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على المنبر فقال عليه الصلاة والسلام (يامعشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني اذاه) يعني من ينصرني فيمن (آذاني في اهل بيتي فوالله ماعلمت في اهلي الاخيرا ولقد ذكر وارجلا ماعلمت عليه الاخيرا وماكان يدخل على اهلي الامعي) فقام سعد بن معاذ سيد الاوس فقال انا اعذرك منه يارسول الله ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك فقال سعد بن عبادة سيد الخزرج كذبت والله ان كان من الخزرج لاتقدر على قتله وتخاصما وثار الاوس والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على المنبر يخفضهم حتى سكتوا وسكت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قالت فبينا انا ابكي اذ دخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فسلم وجلس في جنبي فتشهد ثم قال امابعد ياعائشة فانه قد بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فان الله سيبريك وان كنت الممت بذنب فاستغفري الله وتوبي اليه فقلص دمعي حتى ما احس منه قطرة قالت فقلت لامي ياامه اجيبي عني رسول الله فيما قال قالت لي يابنية والله مادري مااقول لرسول الله فقلت لابي ياابت اجب عني رسول الله فقال يابنية والله مادري مااقول لرسول الله فقلت والله لقد علمت ان هذا الامر قد بلغكم فصدقتم به ولئن قلت لكم اني منه بريئة والله يعلم اني بريئة لاتصدقوني بذلك ولئن اعترفت لكم بامر يعلم الله اني منه بريئة لتصدقنني والله لااجدلي ولا لكم مثلا الاكما قال ابو يوسف عليه السلام فصبر جميل والله المستعان على ماتصفون فوالله مافارق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مجلسه حتى انزل الله تعالى عليه ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم

الآية فلما سرى عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان اول شئ تكلم به وهو يضحك ابشرى ياعائشة اما الله فقد براءك به فقال لى ابى وامى قومى اليه وقلى رأسه فقلت لا والله لااقوم ولا احمد الا الله الذى انزل براءتى (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (يامعشر النساء تصدقن فانى اريتكن اكثر اهل النار) قاله لما خرج الى المصلى فى يوم عيد فمر على النساء (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (يامعشر اليهود اسلموا تسلموا) قاله ليهود المدينة وفى الحديث دليل على ان الايمان والاسلام واحد (خ) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى البخارى عنها (يامعشر اليهود ويلكم اتقوا الله فوالله الذى لا اله الا هو انكم لتعلمون انى رسول الله حقا وانى جئتكم بحق فاسلموا) قاله اول ماقدم المدينة بعد اسلام عبد الله بن سلام) قال صاحب التحفة لم ير والبخارى هذا الحديث الا عن انس لعل نسبته الى عائشة تكون سهوا من الكاتب ﴿ نوع آخر من اجناس شتى ﴾ وهو ما فى اوله حرف من حروف النداء على اختلاف انواعها والمنادى مفرد تارة ومضاف اخرى (م) المغيرة ابن شعبة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اى بنى وما ينصبك) يقال نصب الرجل بالكسر اذا تعب وانصب غيره (منه انه لا يضرك) اى لا يضرك (يعنى الدجال قاله) لما اكثر سؤاله عن الدجال اخرجه البخارى) يعنى رواه عن الراوى المذكور (الا اللفظة اى بنى) (ق) اسامة بن زيد رضى الله تعالى عنه) تفقا على الرواية عنه قال ركب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على حمار واردفنى وراءه لعيادة سعد بن عبادة فسار حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن ابى وجماعة من المسلمين والمشركين فسلم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم وقف فدعاهم الى الله وقرأ عليهم القرآن فقال له عبد الله ايها المرأ لا احسن مما تقول حقا فلا تؤذنا به فى مجالسنا وارجع الى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه وكان ذلك القول قبل ان يظهر الاسلام بالنفاق فقال عبد الله بن رواحة بلى يارسول الله فاغشنا به فى مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون حتى كادوا يتثاوبون فاسكتهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم ركب دابته فسار حتى دخل على سعد بن عبادة (فقال له اى سعد الم تسمع الى ما قال ابو حباب) عدى السمع هنا بالى لتضمنه معنى التوجه (قال كذا وكذا قاله لسعد بن عبادة حين عاده) فقال سعد اعف عنه يارسول الله ولقد اعطاك الله الذى اعطاك فعفى عنه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (وابو حباب) بضم الحاء المهملة (هو عبد الله بن ابى) وفيه جواز الشكاية من ابن آدم الى ابن آدم (م) العباس ابن عبد المطلب رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال لما ولى المسلمون مدبرين فى غزوة حنين طفق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يركض بغلته الى الكفار وانا آخذ بلجام بغلته اكفها فقال عليه الصلاة والسلام (اى عباس ناد اصحاب السمرة)

وهي الشجرة التي بايعوا تحتها يوم الحديبية فقلت باعلى صوتي اين اصحاب السمرة
فقالوا يا لبيك يا لبيك فاقتتلوا مع الكفار فنظر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
وهو على بغلته البيضاء التي يقال لها دلدل كالمتطاول عليها الى قتالهم فقال
هذا حين حمي الوطيس ثم اخذ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار فقال
انهزموا ورب محمد فانهزموا الوطيس التنور اراد بكونه حما اشتداد الحرب
وركوبه عليه الصلاة والسلام على البغلة في مقام الحرب دليل على نهاية شجاعته
فان قيل قد ذكر مسلم في رواية سلمة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قبض قبضة
من تراب فرمى بها قلنا يحتمل انه عليه الصلاة والسلام اخذ قبضة من حصى وقبضة
من تراب فرمى بهما مرتين وانه عليه الصلاة والسلام قبض قبضة مخلوطة بهما قيل
غزوة حنين كانت في شوال سنة ثمان من الهجرة وحنين واد بين مكة والطائف وراء
عرفات (ق) المسيب بن حزن رضي الله تعالى عنه) بالسين المهملة وفتح الياء المشددة
المثناة تحت وحزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي المعجمة قيل هو ممن بايع تحت
الشجرة ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سبعة احاديث له في الصحيحين ثلاثة
انفرد البخاري منها بواحد واثنان متفق عليهما احدهما (اي عم قل لا اله الا الله)
ولم يقل معه وان محمدا رسول الله لاشتهار ان التوحيد لا يعتبر في الايمان بدون
تصديق محمد صلى الله تعالى عليه وسلم (كلمة احاج لك بها عند الله) روي ان ابا طالب
لما ابى عن كلمة التوحيد قال له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لاستغفرن لك ما لم انه
عنك فانزل الله تعالى ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا
اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم (قاله لابي طالب عند وفاته) المراد به
عند قرب وفاته قبيل النزع لانه لو كان فيه لما امره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
بالايمان لان ايمان اليأس غير نافع وحمله بعضهم على النزع لانه عليه الصلاة والسلام
رجا ببركته ان ينال الرحمة بايمانه فيه وفي قوله عليه الصلاة والسلام احاج بها اشارة
الى هذا قال القاضي هذا ليس بصواب لانه ينافي قوله تعالى وليست التوبة للذين
يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الآن وكذا قاله
الشيخ الشارح اقول انهم ما ادعوا قبول التوبة منه حتى ينافي الآية بل قالوا
رجا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان ينال الرحمة وان آمن في حال نزعه وهذا لا ينافي
الآية الا يرى انه استغفر له بعد ابائه عن التوحيد لغاية همته على مغفرته مع ان تأخر
الحديث عن الآية غير معلوم (ق) ابو موسى رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية
عنه (ايها الناس اربعوا) بفتح الباء الموحدة اي ارفقوا (على انفسكم انكم
لا تدعون اصم ولا غائبا انكم تدعون و يروى تدعونه سميعا قريبا وهو معكم) اي
بالعلم والاحاطة (قاله في سفر وكانوا يجهرون بالتكبير) وفي الحديث استحباب

الاخفاء فى ذكر الله لكن ذكر شارح الكشاف ان هذا بحسب المقام والشيخ المرشد قد يأمر المبتدئ برفع الصوت لينقطع عن قلبه الخواطر الراسخة فيه (م)
(ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ايها الناس ان الله طيب لا يقبل الاطيبا) يعنى ان الله تعالى منزه عن النقائص فلا يقبل من الصدقات الامايكون حلالا (وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين قال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا انى بما تعملون عليم وقال يا ايها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم) يعنى لم يفرق الله تعالى بين الرسل وغيرهم فى وجوب طلب الحلال والاجتناب عن الحرام (ثم ذكر) هذه الجملة من كلام الراوى والضمير فيه للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم (الرجل) بالرفع مبتدأ مذكور على وجه الحكاية من لفظ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويجوز ان ينصب على انه مفعول ذكر (يطيل السفر) اى يمشى من مكان بعيد هذه الجملة على الوجه الثانى صفة له لانه فى المعنى كالنكرة كما وجه كذا قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا قال الشارح المراد بالرجل الحاج لكن الاولى ان يحمل على ما يتناول السفر فى وجوه الطاعات كلها (اشعث اغبر) اى حال كونه ذا وسخ وغبار (يمد يديه الى السماء) اى يرفعهما سائلا حوائجه وقائلا (يارب يارب يارب) ذكره ثلث مرات ظنا ان هذه الحالات من اطالة السفر وتحمل الزحمات من مظان اجابة الدعوات الواو للحال فى قوله (ومطعمه حرام ومشربه حرام وغذى) بتخفيف الذال المعجمة وفى بعض النسخ بتشديدها (بالحرام) قال الشراح اشار بهذا القول الى حال صغره وبالقوانين الاولين الى حال كبره انما ذكرهما تنبيها على استواء حالتيه الى هنا كلامهم لكن العكس أولى لان قوله وغذى حال فلابد من تقدير قد يعنى فقد رب قوله يارب بتغذيته الحرام (فانى يستجاب) هذا استبعاد لاستجابة الدعاء لا بيان لاستحالتها (لذلك) اى لذلك الرجل وقيل هو اشارة الى كون مطعمه ومشربه حراما فيكون علة للاستبعاد لكن الوجه الاول اولى اعلم ان من كان على سفر الطاعة اذا لم يستجب دعاؤه لذلك فما ظنك بمن انهمك فى المحرمات (م) ن عباس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة الا الرؤيا الصالحة) اى الحسنة وقيل اى الصحيحة يعنى لم يبق من اقسام المبشرات بالنبوة فى زمانى ولا فيما بعدى الاقسم الرؤيا الصالحة (يراها المسلم) اى لنفسه (او يرى له) على بناء المجهول اى يراها مسلم لاجل مسلم آخر ولا يخفى ان كون الرؤيا الصالحة مبشرة للمؤمن يمتنع ان يكون نبوة فيكون بوجه آخر من صلاح وتنبيه غفلة وفرح وغيرها (الاوانى نهيت) الا بالتخفيف حرف تنبيه وهذا النهى نهى تنزيه اعلم ان مناسبة ذكر هذا النهى لما قبله غير معلومة عندى لعل ذكره

باعتبار انه كان فى رؤياه المبشرة لما روى انه عليه الصلاة والسلام حكم شهورا فى بدأ نبوته بما سمع فى رؤياه (ان اقرأ القرآن راكعا او ساجدا) انما نهى عنه لان المصلى فيهما يكون ذا تعب فلا يتمكن من تدبر المعانى اولتعظيم كلام الله لانهما هيئتا التذلل (فاما الركوع فعظموا فيه الرب) اى قولوا سبحان ربى العظيم (واما السجود فاجتهدوا فيه فى الدعاء) يعنى بعد قوله سبحان ربى الاعلى لكن ليس فى هذا الحديث مايدل على ان فى السجود التسبيح وانما فيه حث على الدعاء تمسك به الشافعى على انه لاتسبيح فى السجود (فقمن) اى جدير (ان يستجاب لكم) قال الشارح هذا فاعل قمن لعله قاله على تقدير ان يكون قمن خبر مبتدأ محذوف اى فالدعاء قمن والظاهر انه لاحاجة الى ذلك بل قمن خبر عن ان يستجاب وانما كان حقيقا بالاجابة لان السجود اقرب مايكون العبد من ربه فيه (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ايها الناس انه) الضمير فيه للشان (ليس بى تحريم ما احل الله لى ولكنها شجرة اكره ريحها يعنى الثوم) هذا تفسير لضمير لكنها تقدم الكلام عليه فى حديث من اكل من هذه الشجرة (قاله حين قال الناس حرمت حرمت حين قال من اكل من هذه الشجرة الحديث (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ايها الناس انى امامكم فلا تسبقونى بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف) اى بالتسليم ويجوز ان يراد به الخروج من المسجد بعد السلام لاحتمال ان يكون الامام سها فى الصلوة فيسجد للسهو (فانى اراكم امامى ومن خلفى) انما ذكر عليه الصلاة والسلام الامام مع الخلف اشارة الى ان رؤيته من خلفه كرؤيته من قدامه لعل هذه الحالة تكون حاصلة له فى بعض الاوقات حين غلب عليه جهة ملكيته دون بشريته لانه عليه الصلاة والسلام قال انما انا بشر انسى كما تنسون ثم قال والذى نفس محمد بيده لو رأيتم ما رأيت لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قالوا ما رأيت قال رأيت الجنة والنار (خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنهما) روى البخارى عنه (ايها الناس عليكم بالسكينة فان البر ليس بالايضاع) وهو حمل الركاب على العدو السريع يعنى الاسراع ليس من البر لان اكثر الناس فى الطريق فيتأذون من صدمة الدواب (قاله يوم عرفة) عند سماعه وراءه زجرا شديدا للابل (م) على رضى الله تعالى عنه ايها الناس اقيموا الحدود على ارقائكم) جمع رقيق وهو المملوك انفرد بهذا الحديث مسلم لكن المذكور فى صحيحه عن ابى عبد الرحمن قال خطب على رضى الله تعالى عنه فقال ايها الناس اقيموا على ارقائكم الحد فان امة لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم زنت فامرنى ان اجلدها فاذا هى حديث عهد بنفاس فخشيت ان اقتلها ان جلدتها فذكرت ذلك للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال احسنت وهكذا رواه الترمذى

وانت ترى ان المص رفعه الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ورواه كما رأيت ورقه بعلامة مسلم الحديث يدل على جواز اقامة المولى الحد تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا زنت امة احدكم فليحدها (م) ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه (يا ايها الناس ان الله يعرض) التعريض خلاف التصريح (بالخمر) اي بحرمة الخمر (ولعل الله سينزل فيها امرا فمن كان عنده منها شيء فليبعه قبل ان ينزل حرمتها ولينتفع بها) اي بثمنها (م) سبرة بن معبد الجهني رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يا ايها الناس اني قد كنت اذنت لكم في الاستمتاع من النساء) اي في نكاح المتعة (وان الله تعالى قد حرم ذلك الى يوم القيمة من كان عنده منهن شيء فليخل سبيله ولا تأخذوا مما آتيتموهن) اي اعطيتموهن من بدل المتعة (شيئا) تقدم الكلام على نكاح المتعة في الباب الاول في حديث من كان عنده شيء من هذه النساء (م) جابر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يا ايها الناس خذوا مناسككم) وهي متعبدات الحج (فاني لا ادري لعلي لا احج بعد عامي) وفيه اشارة الى توديعهم وحث على الاعتناء بتعلم امور الدين منه اعلم ان المص رح اعلمه بعلامة مسلم لكن المذكور في صحيحه عن ابي جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا يقول رأيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يروى على راحلته يوم النحر ويقول لتاخذوا مني مناسككم فاني لا ادري لعلي لا احج بعد حجتي هذه وهكذا في كتب الحديث من المصابيح وغيره لعل المص رح اطلع على رواية اخرى (م) ابو امامة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه (يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا) لكن وجوبه لمن استطاع اليه سبيلا وفي العمر مرة علم هذا من نص آخر (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه يا بن آدم ان تبذل الفضل) اراد به (ما فضل عن قوت نفسه وعياله (خيرلك) هذا خبر عن قوله ان تبذل (وان تمسكه شرلك) لان المقصود وهو الثواب يفوت عنه بالكف عن بذله (ولا تلام على كفاف) يعني ان لم يفضل عنك وعن عيالك فلا لوم عليك بترك المؤاساة على جيرانك (م) جابر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال بنو سلمة ارادوا ان يبيعوا منازلهم ويشتروا اماكن في قرب المسجد فقال عليه الصلاة والسلام لهم (يا بني سلمة) بكسر اللام بطن من الانصار (دياركم) نصب على الاغراء اي الزموا دياركم (تكتب آثاركم) اراد بالآثار الخطى الى المسجد وبكتابتها كتابة ثوابها (دياركم تكتب آثاركم) كرره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم للتأكيد ﴿ نوع آخر ﴾ وهو ما اوله حرف نداء ومناداه مضاف الى مؤنث او مفرد مؤنث (ق) ام سلمة رضي الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت سألت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن الركعتين اللتين صلاهما بعد العصر فقال عليه الصلاة والسلام (يا ابنة ابي امية سألت عن الركعتين بعد العصر وانه اتاني اناس

في صحيفة ٨٠ كف

جلد اول صحيفة ٧٢ ف

امامة

(من عبد القيس) وهم قبيلة (بالاسلام من قومهم) اى يعرض قوم تلك القبيلة قد اسلموا (فشغلونى عن الركعتين بعد الظهر وهما هاتان) تمسك به الشافعى رحمه الله تعالى على ان سنة الظهر وغيرها من السنن تقضى وذهب ابو حنيفة رحمه الله تعالى واصحابه الى ان السنن لا تقضى سوى سنة الفجر وموضع بيانه مشبعا الفقه وفيه بيان انه اذا تعارض المصالح والمهمات بدئ باهمها ولهذا بدأ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالحديث فى الاسلام وترك سنة الظهر حتى فات وقتها (خ) انس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال سألت ام حارثة عن ابنها حارثة وكان قتل يوم بدر وقالت ان كان ابنى فى الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت فى البكاء فقال عليه السلام (يا ام حارثة انها) الضمير للقصة (جنان) اى لها جنان جمع جنة وهى البستان والتنوين فيها للتعظيم او للتكثير وقيل الضمير فى انها للجنة يعنى ان الجنة التى فيها ابنك جنان (فى الجنة وان ابنك اصاب الفردوس الاعلى) الفردوس البستان الذى فيه الكرم والاشجار ذكر فى شرح المشكوة المراد بالجنان الدرجات (خ) ام خالد بنت سعيد بن العاص وقيل بنت خالد بن سعيد رضى الله تعالى عنها) قيل ما روته عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خمسة احاديث انفرد البخارى منها باثنين قالت اتيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقد اتى بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة فقال من ترون نكسوا هذه الخميصة فسكت القوم فقال ايتونى بام خالد فاتى بى الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فالبسنيها بيده فقال ابلى واخلقى مرتين فجعل عليه السلام ينظر الى علم الخميصة فيشير بيده الى ويقول (يا ام خالد هذا سنا يا ام خالد هذا سنا) بالتخفيف بمعنى حسن على لسان الحبشة (ويروى سنه) بالتشديد والهاء من غير الف (فى الموضعين) هذا يدل على ان ام خالد كانت صغيرة فى ذلك الوقت انما سماها ام خالد تفاؤلا والمفهوم من الحديث حسن خلقه عليه السلام واختلاطه مع الصغار وان الهبة لهم جائزة وان الدعاء بطول العمر جائز فكانه عليه السلام قال لها عمرك الله تعميرا الابلاء والاخلاق بمعنى واحد وهو جعل الثوب خلقا وروى اخلفى بالفاء يعنى البسى بعده ثوبا آخر (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت كانت نساء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حزبين حزب فيه عائشة وصفية وسودة والحزب الآخر ام سلمة وسائر ازواجه وكان المسلمون علموا حب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عائشة فمن اراد ان يهدى هدية لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اخرها حتى اذا كان فى بيت عائشة بعثها اليه فقالت حزب ام سلمة لام سلمة كلمى رسول الله يأمر الناس ان يهدوا اليه حيثما كان من نسائه فكلمته ام سلمة بما قلن فلم يقل لها شيئا فسألنها فقالت ماقال لى شيئا فقلن لها

كليه فكلمته فلم يقل لهـا شيئا ثم كلمته فقال عليه السـلام (يا ام سلمة لا تؤذونى فى عائشة) اى بالتكلم فى حقها (فانه والله ما نزل على الوحى وانا فى لحـاف) وهو اسم لما يتغطى به (امرأة منكن غيرها) اى غير عائشة فقـالت ام سلمة اعوذ بالله من ايذائك يارسول الله وفيه اعلام الرجل بحب بعض نسائه (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال كانت عند ام سُلَيم يُتَيمة فرأها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقـال انت هيه لقد كبرت سـنك فرجعت اليتيمة الى ام سـليم تبكى وتقول دعا على رسـول الله ان لا يكبر سنى فخرجت ام سليم مستعجلة حتى لقيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يانبى الله ادعوت على يتيمتى قال وما ذاك يا ام سليم قالت زعمت انك دعوت عليهـا ان لايكبر سنها فضحك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال (ياام سليم اما تعلمين ان شرطى على ربى انى اشترطت على ربى) هذا بدل مما قبله واوفى الدلالة على المراد (فقلت انما انا بشر ارضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب البشر فايما احد دعوت عليه من امتى بدعوة ليس لهـا باهل ان تجعلهـا له طهورا وزكوة وقربة يقربه بها) اى يقرب الله اليه ذلك المدعو عليه بتلك الدعوة يوم القيمة يعنى تلك اليتيمة لم تكن اهلا لدعائى عليها فيكون لها طهورا فان قيل كيف يصدر عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الدعاء على من ليس اهلا لذلك قلنا صدوره امابان يكون المدعو عليه اهلا له فى الظاهر وهو عليه السلام كان ينظر الى الظاهر وان لم يكن اهلا عند الله تعالى او بان لايكون على قصد بما جرت به عادة العرب فى الكلام من قولهم تربت يمينك لا كبرت سنك وغير ذلك فخاف عليه السلام ان يصادف شئ من ذلك اجابة فسأل ربه ان يجعله رحمة وقربة (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال رأى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مع ام سليم خنجرا يوم حنين فقـال ماهذا الخنجر قالت اتخذته لان احدا من المشركين ان دنامنى بقرت بطنه فجعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يضحك ويقول (ياام سليم ان الله قد كفى واحسن) يعنى كف عنا شر العدو واحسن الينا قاله يوم حنين (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يدخل بيت ام سليم لكونها خالته من الرضاعة وينام على فراشها فجاءت ذات يوم فنام على فراشهـا فعرق وكان عليه السلام كثير العرق فجعلت تنشف عرقه فتعصره فى قارورة فقال عليه السلام (يا ام سليم ماهذا الذى تصنعين قاله حين رآها تجمع عرقه) فقـالت هذا عرقك نجعله فى طيبنـا وهو اطيب منه ونرجو بركته لصبيـاننا قال العلمـاء هذه الريح الطيبة كانت صفته عليه السلام وان لم يمس طيبـا ومع هذا كان يستعمل الطيب فى كثير من الاوقات

مبالغة فى طيب ريحه لملاقاته الملائكة (م) انس رضى الله عنه) روى مسلم عنه
(يا ام فلان انظرى الى اى السكك) جمع السكة وهى الطريقة المصطفة من النخل
و به سميت الازقة اسككا لاصطفاف الدور (شئت) صفة لاى و اللام فى السكك
للعهد الذهنى فيكون فى المعنى نكرة اوزائدة و يجوز ان تكون اى موصولة
وشئت صلتها ومعنى انظرى قابلى نفسك يقال دارى تنظر الى دار فلان اى
تقابلها يعنى اسلكى اى سكة تريدينها (حتى اقضى لك حاجتك قاله لامرأة
كان فى عقلها شئ) اى اختلال (فقالت يارسول الله ان لى اليك حاجة (م)
عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (يا بَرِيرَة هل رأيت منها شيئا
يريبك) اى يوقعك فى الشك فيما قاله اهل الافك (يعنى عائشة) هذا تفسير لضمير
منها (قاله حين قال فيها اهل الافك ماقالوا) من الكذب و البهتان فى حقها
فاتيان الموصول للتفخيم كقوله تعالى فغشيهم من اليم ماغشيهم تقدم قصتهم
قريبا (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (يابنية الاتحبين
ما احب قاله لفاطمة حين بعثها ازواج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اليه بنشدنه
العدل فى عائشة رضى الله تعالى عنها) اى فى محبتها يعنى يطلبن من النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم ان يساويهن بعائشة فى المحبة اذ المساواة بينهن فى القسم كانت
حاصلة (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت كان
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يخيل اليه انه فعل الشئ وما فعله حين صار
مسحورا وكان يوما عندى دعا الله ثم دعا فقال (يا عائشة اشعرت) الهمزة فيه
للاستفهام اى هل علمت (ان الله افتانى) اى بين لى (فيما استفتيته فيه جاءنى رجلان)
استئناف بيان لافتاء الله (فقعد احدهما عند رأسى و الآخر عند رجلى) بتشديد الياء
هذا يشير الى انه عليه السلام رآهما فى المنام (فقال الذى عند رأسى للذى عند رجلى
او الذى عند رجلى للذى عند رأسى) هذا يمكن ان يكون شكا من النبى صلى الله عليه
وسلم او من الراوى (ما وجع لرجل) اراد به النبى صلى الله عليه وسلم (قال مطبوب)
بالطاء المهملة و الباء الموحدة اى قال الرجل الآخر انه مسحور (قال من طبه
قال لبيد بن اعصم قال فى اى شئ قال فى مُشط) وهو معروف (ومُشاطة) بضم
الميم وهو مايخرج من الشعر اذا مشط (وجُفّ طَلْعَة ذكر) على اضافة طلعة
الى ذكر المراد بالذكر فحل النخل و الجف بضم الجيم و التشديد الغشاء الذى على
الطلع يعنى ان سحره كان فى غلاف طلع ذكر لا طلع انثى (قال فاين هو قال فى بئر
ذى اروان) بفتح الهمزة اسم رجل (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا
على الرواية عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول يحشر
الناس حفاة عراة قلت يارسول الله الرجال و النساء جميعا ينظر بعضهم

صحيح كنه جلد اول

من مسلم

الى بعض فقال عليه الصلاة والسلام (ياعائشة الامر اشد من ان ينظر بعضهم
الى بعض يعنى يوم القيامة)هذا تفسير للامر او لزمان يقع فيه النظر (م) عائشة
رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (ياعائشة لاتكونى فاحشة) تقدم سبب
ذكره ومعنى الفحش فى حديث ان الله لايحب الفحش (خ)عائشة رضى الله تعالى عنها)
روى البخارى عنها (ياعائشة مازال اجد الم الطعام الذى اكلت بخيبر)اراد به
الشاة المسمومة التى كان عليه الصلاة والسلام اكل منها قاله فى مرضه الذى مات فيه
(فهذا اوان وجدت)اى وقت وجدانى (انقطاع ابهرى)وهو عرق مستبطن
فى القلب فاذا انقطع مات صاحبه (من ذلك السم (خ)عائشة رضى الله تعالى عنها)
روى البخارى عنها (ياعائشة ماظن)اى مااعلم (فلانا وفلانا يعرفان)بالاعتقاد
(ديننا الذى نحن عليه) من الاخلاص فيه والاستقامة (يعنى رجلين من المنافقين)
وفيه جواز بيان عيب شخص على وجه الحسبان اذا ترتبت عليه مصلحة (خ)عائشة
رضى الله تعالى عنها)روى البخارى عنها (ياعائشة ماكان معكم لهو) بحذف حرف
الاستفهام قاله لما زفت امرأة الى الانصارى المراد باللهو مايكون مع العرس من ضرب
الدف ونحوه لكن كان دفهم كالغربال (فان الانصار يعجبهم اللهو (م)عائشة
رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها قالت جاء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ذات
ليلة فخلع رداءه ونعليه فوضعهما عند رجليه وبسط طرف ازاره على فراشه
فاضطجع فلم يلبث الاقدر ماظن انى قد رقدت فاخذ رداءه بالرفق وانتعل بالرفق
وفتح الباب فخرج ثم اغلقه بالرفق فجعلت درعى فى رأسى وتقنعت ازارى
ثم انطلقت على اثره حتى جاء البقيع فقام فاطال القيام ثم رفع يديه ثلث مرات
ثم انحرف فانحرفت فاسرع فاسرعت فهرول فهرولت فسبقته فدخلت
فاضطجعت فدخل فقال عليه الصلاة والسلام (ياعائشة مالك حشيا)وهو على وزن
عطشى حال الحشى ضرب النفس وارتفاعه من العدو (ورابية) وهى التى
اخذها الربو وهو بمعنى الحشى (قالت قلت لاشئ) قال النووى هذا اصوب
الروايات وفى بعضها لاى شئ فكلمة اى للاستفهام متعلق بمحذوف اى لاى
شئ اخبرك وفى بعض النسخ لابى بالباء الجارة الداخلة على الياء (فقال لتخبرنى)
بفتح اللام وتشديد النون (او ليخبرنى اللطيف الخبير قالت قلت يارسول الله بابى انت
وامى) يعنى انت مفدى بهما قال هذا الكلام للتعظيم (فاخبرته) اى اخبرت النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم بما فعلت من خروجى عقيبه واختفائى منه (قال فانت
السواد الذى رأيت امامى قلت نعم فلهدنى) اى دفعنى (فى صدرى لهدة
اوجعتنى ثم قال اظننت ان يحيف الله عليك ورسوله) اى يظلمك بان يذهب

جلد اول
صحيح ١٢ ملف

فى نوبتك الى زوجته الاخرى قال الجوهرى يقال حاف عليه بالحاء المهملة اذا ظلمه (قالت قلت) هذا من قول المصنف رحمه الله وكذا قالت فيما سبق (مهما يكتم الناس يعلمه الله) يعنى قالت عائشة كيف اخفى منك حالى يارسول الله فان اخفيت منك يعلمه الله ويخبرك به فعممت فى القول وقالت مهما يكتم الناس مكان مهما كتمت (قال نعم قال فان جبرائيل) هذا شروع فى بيان سبب خروجه عليه الصلاة والسلام من عندها مخفيا (اتانى حين رأيت) بكسر التاء اى حين رأيت خروجى (فنادانى فاخفاه منك) اى اخفى جبرائيل عليه السلام ذاته منك (فاجبته فاخفيته منك ولم يكن) اى جبرائيل عليه الصلاة والسلام ليدخل عليك وقد وضعت ثيابك وظننت ان قد رقدت اى نمت (فكرهت ان اوقظك وخشيت ان تستوحشى فقال) اى جبرائيل (ان ربك يأمرك ان تأتى اهل البقيع) وهى مقبرة المدينة (فتستغفر لهم) (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (ياعائشة ما يؤمننى ان يكون فيه عذاب وقد عذب قوم بالريح) هذه الجملة الحالية خرجت تعليلا لما قبلها (وقد رأى قوم العذاب فقالوا هذا عارض) وهو السحاب المعترض فى الافق (ممطرنا قاله لما قالت له يارسول الله ارى الناس اذا رأوا الغيم فرحوا رجاء ان يكون فيه المطر واراك اذا رأيته عرفت فى وجهك الكراهية) وفى الحديث كمال مخيفته عليه الصلاة والسلام وشفقته على امته (م) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها) ياعائشة متى دخل هذا الكلب ههنا) تقدم الكلام عليه فى اوائل هذا الباب فى حديث ما يخلف الله وعده ولا رسله (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ياعائشة ناولينى الثوب ويروى الخمرة) وهى السجادة (فقالت انى حائض فقال ان حيضتك ليست فى يدك (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (ياعائشة والله لكأن) بتشديد النون (ماءها نقاعة الحناء) وهى بضم النون الماء الذى ينقع فيه الحناء يعنى كان احمر (ولكأن نخلها) اراد به طلعه بقرينة بيانه عليه الصلاة والسلام فيما سبق لمن السحر كان فى الطلع وانما اضاف النخل الى البئر لانه كان مدفونا فيها (رؤس الشياطين) يعنى الحيات الخبيثة او خشنته وقبح منظره (يعنى بئر ذى اروان) تفسير للضمائر المؤنثة (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (ياعائش) بضم الشين وفتحها ترخيم عائشة (هذا جبريل يقرئك السلام) تمته فقالت وعليه السلام ورحمة الله وفيه فضيلة لعائشة وجواز بعث الاجنبى الى الاجنبية السلام اذا لم يخف من ترتب مفسدة عليه (م) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (ياعائشة هلمى) اى ناولى وهاتى (المدية) وهى السكين الكبير قالت قاله حين اراد ان يذبح كبشا اقرن ثم اخذها فاضطجع الكبش ثم قال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد

ز صحـ ٢١٤ خـ

ثم ضحى به و فيه استحباب اضجاع الذبائح وقول المضحى اللهم تقبل منى (م) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها قالت لما نزل قوله تعالى وانذر عشيرتك الاقربين قام النبى صلى الله تعالى عليه و سلم على الصفا فقال عليه السلام (يا فاطمة بنت محمد يا صفية بنت عبد المطلب يا بنى عبد المطلب لا املك لكم من الله شيئا) اى لا اقدر ان انقذكم من النار فى الاخرة فاجتهدوا فى العمل الصالح (سلونى من مالى ما شئتم) اى فى الدنيا (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (يا نساء المؤمنات) برفع المؤمنات حملا على لفظ المنادى و يجوز كسرها على انها منصوبة حملا على محله وروى بنصب نساء تقديره يا نساء الطوائف المؤمنات (لا تحقرن احدا كن لجارتها) قيل جارة المرأة امرأة زوجها (ولو كراع شاة محرق) صفة كراع و هو مستدق الساق تقديره ولو كراع شاة محرق هدية و يجوز نصب كراع على ان يكون المحذوف كان مع اسمها تقديره ولو كان الهدية كراع شاة محرقا الخطاب للمهديات يعنى لا يمتنع احداكن من الهدية لجارتها احتقارا للموجود عندها بل تجود بما تيسر و يجوز ان يكون الخطاب لمن اهدى اليهن يعنى لا تحقرن احداكن هدية جارتها بل تقبلها و ان كانت قليلة (هكذا ذكره (الاقليشى و الرواية يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها) ولو فرسن شاة الفرسن للبعير كالحافر للفرس وقد يستعار للشاة و فيه حث على الهدية و استجلاب القلوب

﴿ الباب السادس ﴾

(خ) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى البخارى عنها (ليس احد يحاسب) اى فى يوم القيامة المراد بالحساب فى الحديث ما استقصى فيه (الا هلك) تقدم الكلام عليه فى الباب الاول فى حديث من نوقش الحساب عذب اعلم ان المص رقم الحديث برقم البخارى وانه متفق عليه من حديث عائشة كذا ذكره صاحب التحفة و صادفته انا بعينه فى صحيح مسلم راويته عائشة رضى الله تعالى عنها (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الروايه عنه (ليس الشديد) اى القوى (بالصرعة) اى بكثرة الصرع وهو الاسقاط وهى على وزن الضحكة للمبالغة يعنى ليس القوى من يكون قادرا على ان يسقط خصومه (انما الشديد الذى يملك نفسه عند الغضب) يعنى انما القوى من يقدر على ان يقهر اقوى اعدائه وهو النفس عند الغضب حول النبى صلى الله تعالى عليه و سلم معنى هذا الاسم المشهور عندهم من امر الدنيا الى امر الدين (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ليس الغنى عن كثرة العرض) بفتح العين المهملة والراء يتناول صنوف الاموال من النقود و غيرها و يمكن ان يقال عرض الدنيا كانه اراد من العرض مقابل الجوهر وهو على رأى اهل السنة

جلد اول
نسخه صحیحـ...

لايبقى زمانين فمتاع الدنيا مشبه به فى سرعة زواله وعدم ثباته زمانين يعنى ليس الغنى المحمود ماحصل عن كثرة العرض والمتاع (انما الغنى غنى النفس) يعنى انما الغنى المحمود غنى النفس وهو القناعة لان الحريص فقير دائما وقال الطيبى يمكن ان يراد بغنى النفس حصول الكمالات العلمية والعملية لان النفس لاتكون محظوظة الابه (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ليس المسكين) اى ليس الكامل فى المسكنة (الذى ترده التمرة والتمرتان ولا اللقمة ولا اللقمتان) عند سؤاله لان المتردد فى الباب يكون قادرا على تحصيل قوته (انما المسكين) الكامل (الذى يتعفف) اى يترك السؤال من الناس مع فقره (اقرأوا ان شئتم لايسألون الناس الحافا) الضمير فيه للفقراء المجاهدين المتعففين عن السؤال بحيث يحسبهم من لايعرف حالهم اغنياء وهم اهل الصفة قال الله تعالى فى حقهم تعرفهم بسيماهم لايسألون الناس الحافا الالحاف هو الالحاح وهو نصب على الحال اى ملحفين اوصفة مصدر محذوف اى سؤالا ذا الحاف اوعامله محذوف اى لا يلحفون الحافا المعنى لايوجد منهم سؤال ولا الحاف اذ لو كان السؤال بلا الحاف صادرا منهم لما احتيج الى معرفة فقرهم بسيماهم (خ) عبد الله بن عمرو رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ليس الواصل) اللام فيه لتعريف الجنس يعنى ليس حقيقة الواصل ومن يعتد به وصله (بالمكافى) اى الذى اذا انعم عليه صاحبه يجازيه بمثل مافعله (ولكن) لرواية فيه بالتشديد وان جاز التخفيف (الواصل) اى الذى يعتد بوصله هو (الذى اذا قطعت رحمه وصلها) يعنى يصل قريبه الذى قطع عنه (ق) اسماء بنت عميس رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت هاجر جماعة الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من الحبشة بالسفينة وكنت مع زوجى جعفر بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه فيهم فوافقوا فتح خيبر فاسهم لهم وما اسهم للغائبين عن الفتح غيرهم فدخل عمر على حفصة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكنت عندها وجئتها زائرة فقال عمر سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم فغضبت فقلت كلا ياعمر كنتم مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يطعم جائعكم ويعظ جاهلكم فكنا فى دار البغضاء يعنى فى دار الكفار وذكرت ذلك للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال (ليس باحق بى منكم) الخطاب لاسماء واهلها الذين كانوا معها فى الهجرة الى نجاشى الحبشة (وله) اى لعمر رضى الله تعالى عنه (ولاصحابه هجرة واحدة ولكم انتم) هذا ضمير مرفوع وقع موقع المجرور تاكيد للضمير فى لكم (اهل السفينة) بالنصب على الاختصاص او على النداء سماهم اهل السفينة لانهم جاؤا بالسفينة من البحر (هجرتان) احداهما من مكة الى الحبشة والاخرى من الحبشة الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (يعنى) تفسير من المصرح لضمير ليس (عمر بن الخطاب وكان قد قال لاسماء حين قدمت من الحبشة

سبقتنا كم بالهجرة فنحن احق برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم منكم (ق) عثمان رضى الله تعالى عنه ليس بكذاب) يعنى ليس بآثم من كذبه من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم عنه او معناه ليس بكثير الكذب لان الكذب للاصلاح قليل (من اصلح بين اثنين) يعنى من كذب للاصلاح بين اثنين متباغضين لان هذا الكذب يؤدى الى الخير وقليل ايضا واليه اشار بقوله (فقال خيرا او نما خيرا) شك من الراوى اى بلغ خيرا مؤديا الى الخير وان لم يكن سمعه يقال نما الحديث اذا بلغه على وجه الاصلاح ونمى بالتشديد اذا بلغه على وجه الافساد قال سفيان يجوز الكذب فى الاعتذار الى رجل لانه اذا جاز للاصلاح بين الناس فللاصلاح بينه وبين صاحبه يكون اولى قال صاحب التحفة هذا الحديث متفق عليه لكن لامن حديث عثمان بل من حديث ام كلثوم بنت عقبة قيل انها اسلمت بمكة وهاجرت ماشية مارونه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عشرة احاديث اخرج لها فى الصحيحين هذا الحديث وحده وقال قوم الكذب الذى فيه مصلحة مشروع مطلقا كالكذب فى الحرب وكالكذب فى حديث الرجل امرأته وبالعكس كأن يقول كل منهما للآخر لااحد احب الى منك فانهما جائز ان منصوص عليهما بالحديث الآخر وفى خلاص المظلوم ومنه قول ابراهيم عليه الصلاة والسلام انى سقيم ومنادى يوسف ايتها العير انكم لسارقون وليس فى الحديث مايدل على الحصر على الصورة المذكورة وقال قوم لايجوز الابطريق التورية وهى ان يريد المتكلم بكلامه خلاف ظاهره مثل ان يقول فلان فعل كذا وينوى ان قدر الله ذلك او يقول فى الحرب مات امامكم وينوى به احدا من المتقدمين (خ) الصعب ابن جثامة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ليس بنا رد عليك ولكنا حرم) تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث انا لن نرده عليكم (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ليست السنة بان لاتمطروا) على بناء المجهول المراد بالسنة القحط ومنه قوله تعالى ولقد اخذنا آل فرعون بالسنين (ولكن السنة ان تمطروا وتمطروا) كرره للتأكيد (ولاتنبت الارض شيئا) المعنى ليس القحط الشديد بان لاينزل عليكم مطر بل هو بان ينزل ولاتنبت الارض وذلك لان اليأس بعد توقع الرجاء وظهور اسبابه افظع مما كان حاصلا من اول الامر (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ليس على المسلم فى عبده ولافى فرسه صدقة) هذا بظاهره حجة لابى يوسف ومحمد رحمهما الله فى عدم وجوب الزكوة فى الفرس وللشافعى فى عدم وجوبها فى العبد والخيل سواء كانت للتجارة او لم تكن فى قوله القديم ذهب ابوحنيفة رحمه الله الى وجوبها فى الفرس لقوله عليه الصلاة والسلام فى كل فرس سائمة دينار وفى العبد

اذا لم يكن للخدمة لماروى سمرة بن جندب انه عليه الصلاة السلام كان يأمرنا بالزكوة من العروض التى نعدها للبيع وحمل العبد فى الحديث على العبد للخدمة والفرس على فرس الغازى توفيقا فان قيل هذا باطلاقه يقتضى ان لايجب فى العبد صدقة الفطر على مولاه قلنا قدجاء فى رواية مسلم عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه الاصدقة الفطر فيحمل هذا عليه (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه ليس فيمادون خمس اواق) الاواقى بتشديد الياء وتخفيفها وحذفها جمع اوقية بضم الهمزة وتشديد الياء وهى فى الشرع اربعون درهما وهى اوقية الحجاز واهل مكة (من الورق) بكسر الراء هى الفضة مضروبة كانت اوغيرها (صدقة وليس فيما دون خمس ذود) بالاضافة وروى بتنوين خمس فيكون ذود بدلا عنها لكن الرواية المشهورة هى الاولى والمراد منه خمس ابل من الذود لاخمس اذواد الذود من الثلثة الى العشرة لاواحدله من لفظه كالقوم (من الابل صدقة وليس فيمادون خمسة اوسق) جمع وسق وهو ستون صاعا بصاع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو اربعة امداد كل مد رطل وثلث رطل بالبغدادى عند ابى يوسف والشافعى والرطل مائة وثلثون درهما وعند ابى حنيفة كل مد رطلان (من التمر صدقة) وفى آخر الحديث حجة على ابى حنيفة فى ايجابه العشر فى كل ما اخرجته الارض قليلا كان اوكثيرا ولكن يأوله بان المراد منه زكوة التجارة لان الناس كانوا يتبايعون بالاوساق وقيمة الوسق اربعون درهما ويعمل بقوله عليه الصلوة والسلام فيماسقته السماء والعيون العشر لانه ابعد من التأويل اعلم ان راوى الحديث ابو سعيد الخدرى دون جابر كذاصادفته فى صحيح مسلم وقال صاحب التحفة وصاحب شرح السنة لم نر راوى هذا الحديث جابرا (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) تفقا على الرواية عنها قالت لما قال عليه الصلاة والسلام من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قلت كلنا نكره الموت يارسول الله فقال عليه الصلاة والسلام (ليس كذلك) بكسر الكاف خطاب لعائشة اى ليس المعنى كما زعمت من ان المراد من كراهية لقاء الله كراهية الموت (ولكن المؤمن اذا بشر برحمة الله ورضوانه وجنته احب لقاء الله واحب الله لقاءه وان الكافر اذا بشر بعذاب الله) وذكر التبشير فى العذاب للتهكم (وسخطه كره لقاء الله وكره الله لقاءه) قالها لها حين قالت كلنا نكره الموت) تقدم البيان عليه فى الباب الاول فى حديث من احب لقاء الله (م) فاطمة بنت قيس رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها قالت ارسل وكيل زوجى الى شعيرا فى عدتى فسخطته فقال والله مالك علينا من شئ فجئت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال عليه الصلاة والسلام (ليس لك عليه نفقة) قاله لها لما طلقها زوجها ابو عمرو

ابن حفص البتة) اى الطلقات الثلث وروى انها آخر تطليقة بقيت لها من الثلث قال الشافعى لانفقة للمبتوتة ولكن لها السكنى لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم وكذا المبتوتة الحامل النفقة لقوله تعالى وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن والحديث حجة له وقال ابو حنيفة واصحابه يجب لها السكنى والنفقة مطلقا لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم الى قوله فانفقوا عليهن وتأويل الحديث عندهم ان يراد من النفقة النفقة التى ارادتها وهى ما يكون اجود من الشعير وروى الجعفى ان عمر رضى الله تعالى عنه رد حديث فاطمة وقال لاندع كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امرأة لاندرى اصدقت ام كذبت (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال رأى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا فى السفر قد ظلل عليه واناسا حوله فقال ماهذا قالوا صائم فقال عليه السلام (ليس من البر الصيام فى السفر) استدل به من لايرى الصوم فى السفر والجمهور على جوازه وحملوا الحديث على من جهده الصوم بدليل صيام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى السفر وبقرينة الحال فان قيل اللفظ عام والعبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب قلنا فرق بين السياق والسبب فان السياق والقرائن تدل على مراد المتكلم وتخصيص العام فى كلامه ولا كذلك السبب وقوله ليس من البر من القبيل الاول (ق) ابوموسى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ليس منا) اى من اهل سنتنا (من حلق) اى شعره حقيقة او قطعه (ولاخرق) اى ثوبه (ولاسلق) اى رفع صوته بالبكاء وكان هذه الافعال للجزع على الميت (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ليس من بلد الاسيطأه الدجال الامكة والمدينة ليس نقب) وهو الطريق بين الجبلين (من انقابها الاعليه الملائكة صافين يحرسونها فينزل السبخة) بكسر الباء الارض التى تعلوها الملوحة (ثم ترجف) اى تزلزل (المدينة باهلها ثلث رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق) دل الحديث على فضل مكة والمدينة شرفهما الله (ق) ابوذر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ليس من رجل ادعى) من فيه زائدة (لغير ابيه وهو يعلمه) اى حال كونه عالما ان من ادعاه ابا غير اب له (الا كفر) ان كان مستحلا ذلك الفعل المحرم او المراد منه كفران النعمة (ومن ادعى ما ليس له) هذا بعمومه يتناول الدعاوى الباطلة كلها مالية كانت اوغيرها (فليس منا) اى من اهل سنتنا فليتبوأ مقعده من النار) لفظه انشاء ومعناه خبر (ومن دعا رجلا بالكفر اوقال عدو الله وليس كذلك الاحار عليه) اى حار ذلك القول على القائل وهو بالحاء والراء المهملتين بمعنى رجع تقدم البيان عليه فى الباب الاول فى حديث من قال

لاخيه يا كافر (كذا قال مسلم وقال البخارى لايرمى رجل رجلا بالفسوق ولايرميه بالكفر الا ارتدت) اى الكلمة المرمى بها (عليه ان لم يكن صاحبه كذلك (ق) ابن مسعود رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (ليس منا من ضرب الحدود وشق الجيوب) عند المصيبة (ودعا بدعوى الجاهلية) يعنى وصف الميت باوصاف ايست فيه كما كان عادتهم قبل الاسلام (وفى رواية اوا و) يعنى قال اوشق الجيوب اودعا بدعوى الجاهلية (خ) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ليس منا من لم يتغن بالقرآن) اراد به الحث على التغنى بالقرآن لابغيره تقدم الكلام على معنى التغنى فى الباب الخامس فى حديث ما اذن الله بشئ كاذنه لنبى صلعم يتغنى بالقرآن (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ليس من نفس تقتل) على بناء المجهول (ظلما الاكان على ابن آدم الاول) وهو قابيل قتل اخاه هابيل ظلما (كفل) بكسر الكاف اى نصيب (من دمها) فان قلت هذا مشعر بان يكون اثم ذلك القتل مقسوما بين القاتل وبين قابيل وقد صح ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال من سن فى الاسلام سنة سيئة كان عليه وزره ووزر من عمل بها بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شئ اقول من فى الحديث يحتمل ان يكون بمعنى لاجل فلايفهم منه القسمة وان يكون بمعنى الابتداء فيفهم منه قسمة اثم الدم فيكون قابيل مستثنى من قوله عليه الصلوة والسلام من سن فى الاسلام سنة سيئة او يكون قوله عليه الصلوة والسلام من سن فى الاسلام بيانا للسنة الواقعة بعد بعثته عليه السلام (لانه سن القتل اولا و يروى لانه كان اول من سن القتل (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ليس هو كما تظنون انما هو كما قال لقمان لابنه يابنى لاتشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم قاله لما نزلت الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم) اللبس الخلط والظلم وضع الشئ فى غير محله فيدخل فيه الكفر والمعاصى (فشق ذلك) اى هذا القول النازل (على اصحابه) لانهم ظنوا ان المراد من الظلم فى الآية هو المعاصى (فقالوا اينا لم يظلم نفسه) فبين النبى عليه السلام بالحديث ان المراد من الظلم الكفر معناه ليس الظلم كما ظننتم من ان المراد به المعاصى لاستبعادكم تحقق الكفر بعد الايمان وانما المراد به الشرك

﴿ فصل ﴾

فى نعم وبئس (م) جابر رضى الله عنه) روى مسلم عنه قال سأل النبى صلى الله عليه وسلم من اهله الادام فقالوا ما عندنا الا الخل فقال عليه السلام (نعم الادام الخل) اللام فيه للجنس فيكون الحديث حجة لابى حنيفة رح فى ان ما خال من الخمر حلال روى ان عامة ادام ازواج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان الخل (ق) حفصة رضى الله عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت قص عبد الله بن عمر على قال رأيت فى منامى كان

ملكين اخذانى فذهب بى الى النار فقلت اعوذ بالله من النار فلقيهما ملك فقال لى لاروع عليك فقصصتها على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال عليه السلام (نعم الرجل عبد الله) اراد به عبد الله بن عمر (لو كان يصلى من الليل) فمن فيه للتبعيض قال سالم كان عبد الله بعد ذلك لاينام الاقليلا (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (نعم الصدقة اللقحة) بكسر اللام وفتحها الناقة الحلوبة (الصفى) اى التى اصطفاها صاحبها لنفسه لكثرة لبنها هذا فعول ذكر معه الموصوف فاستوى فيه المذكر والمؤنث (منحة) بكسر الميم وسكون النون نصب على التمييز او حال اى عطية وهى تتناول الهبة والعارية لكن العرب يستعملون لفظة المنحة كثيرا فى الهبة (والشاة الصفى منحة تغدو) صفة مادحة لمنحة او استئناف جواب عمن سأل عن سبب كونها ممدوحة (باناء) حال اى ملتبسة بملاء اناء لبنا (وتروح بآخر) اى باناء آخر (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (نعما) بكسر العين وتشديد الميم وما فيه بمعنى شئ تمييز لفاعل نعم المستتر فيه (لاحدهم) اى لاحد المماليك (و يروى نعما للمملوك ان يتوفى) اى يموت وهو مخصوص بالمدح (يحسن عبادة الله) الجملة حال (وصحابة سيده) بفتح الصاد مصدر يعنى خدمة مولاه (نعما له) (م) عدى ابن حاتم رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (بئس الخطيب انت قل ومن يعص الله ورسوله قاله لرجل خطب عنده فقال من يطع الله ورسوله) فقد رشد بفتح الشين وكسرها (ومن يعصهما فقد غوى) بفتح الواو قال القاضى سبب انكاره عليه الصلوة والسلام تشريكه فى الضمير المقتضى للتسوية ولذا امره بتقديم اسم الله والعطف عليه وقال النووى هذا ضعيف لانه قد جاء التشريك فى سنن ابى داود عن ابن مسعود انه قال علمنا رسول الله خطبة وقال فى خطبته من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فلا يضر الا نفسه والاولى ان يقال ان خطبة ذلك الرجل كانت خطبة وعظ وكان من شانها الاطناب فانكره النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لتركه ذلك وخطبته عليه الصلوة والسلام فى رواية ابن مسعود كانت خطبة تعليم والايجاز اليق به لان اللفظ كلما قل كان اقرب الى الحفظ (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليه الاغنياء) هذا استئناف جواب عمن سأل عن كونه مذموما (ويترك الفقراء ومن ترك الدعوة) اى اجابة الدعوة (فقد عصى الله ورسوله) تقدم بيانه فى الباب الرابع فى حديث اذا دعى احدكم الى وليمة فليأتها (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (بئس مالاحدهم ان يقول نسيت آية كيت وكيت) هذه كناية مثل كذا وكذا وقعت صفة لآية (بل هو نسى) على

بناء المجهول بالتشديد قال الخطابى معناه انساه الله تلك الآية ونسخ تلاوتها فيكون هذا النهى خاصا فى زمن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وانما نهاهم عن هذا القول لئلا يتوهم الضياع على القرآن واعلمهم ان ذلك من قبل الله لما رأى فى نسخها من الحكمة كما قال الله تعالى ما ننسخ من آية او ننسها نأت بخير منها وقال آخرون انه عام وانما نهى عنه لانه يتضمن ترك القرآن وعدم ملازمته عليه فكره عليه الصلاة والسلام نسبة الترك اليه وبين ان ذلك الامر سماوى (واستذكروا القرآن) اى اطلبوا من انفسكم مذاكرته والمحافظة على قراءته وهو عطف من حيث المعنى على قوله بئس مالاحدهم يعنى لاتقصروا فى معاهدة القرآن واستذكروه (فانه اشد تفصيا) اى ذهابا وخروجا (من صدور الرجال من النعم) بفتح النون واحدا لانعام وهى المال الراعية واكثر استعماله فى الابل يعنى اشد من تفصى النعم المعلقة (من عقلها) اذا اطلقها صاحبها العقل بضمتين جمع العقال بالضم وهى الحبلة التى يشد بها ذراع البعير

﴿ فصل ﴾

(ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (بينا) وهو ظرف زمان الفه مشبعة بمعنى المفاجأة مضاف الى الاسمية والفعلية ومابعده يحتاج الى جواب يتم المعنى به (انا امشى) يعنى فاجأت بين اوقات مشى (اذا سمعت صوتا من السماء فرفعت رأسى فاذا الملك الذى جاءنى بحراء) بكسر الحاء المهملة و بعد الراء المهملة فن جعله علم جبل هو على ثلثة اميال من مكة يصرفه ومن جعله علم مغارة فيه لايصرفه (جالسا على كرسى بين السماء والارض فجئثت) بهمزة بعد الجيم المضمومة وفى رواية بثائين مثلثين بعدها بمعنى خفت (منه فرقا) بفتحتين اى خوفا نصب على المصدر وقيل معنى جئثت قلعت من مكانى فعلى هذا يكون فرقا مفعولا له (فرجعت فقلت زملونى) امر بمعنى غطونى (زملونى) كرره للتأكيد (فدثرونى) فعل ماض بمعنى غطونى (فانزل الله يا ايها المدثر) اى المشتمل بثيابه وقيل بالنبوة واعبائها (قم فانذر) اى اعلم الناس بالتخويف من العذاب وربك فكبر وثيابك فطهر) اى من النجاسات وقيل هذا كناية عن الامر بتزكية نفسه عن الصفات المستنكرة والعرب يكنون كثيرا عن الانسان بالثوب لاشتماله عليه كما يقال المجد فى ثوبه (والرجز فاهجر) الرجز فى اللغة القذر والمراد به هنا الشرك قال النووى من قال اول مانزل يا ايها المدثر فقد اخطأ والصواب ان يقال اول ما انزل اقرأ باسم ربك كما صرح به فى حديث عائشة رضى الله تعالى عنها واول ما انزل بعد فترة الوحى وانقطاعه مدة حتى روى انه

عليه السلام كان يضطرب منه و يريد ان يلقى نفسه من جبل يا ايها المدثر ثم تتابع الوحى و قول من قال من المفسرين اول ما نزل الفاتحة فباطل الى هنا كلامه لكن يمكن ان يقال مرادهم انها اول سورة نزلت بكمالها (خ ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (بينا انا نائم اتيت) على بناء المجهول (بخزائن الارض) يعنى اتانى الملك بمفاتيح خزائن الارض وقيل اتى بالخزائن حقيقة اشارة الى تملك امته عليها بفتح البلاد عنوة ودعوة (فوضع) روى معلوما وضميره للآتى ومجهولا (فى يدى سواران) بكسر السين وضمها روى منصوبا ومرفوعا (من ذهب فكبرا على) اى ثقلا لكراهة نفسى اياهما (واهمانى) اى صيرانى ذاهم وحزن (فاوحى الى ان انفخهما) ان هذه تفسير للوحى (فنفختهما فذهبا) وفيه دلالة على ان دين الكذابين اللذين اول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم السوارين بهما يضمحل امرهما بادنى سعى (فاولتهما الكذابين اللذين انا بينهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة) قال القاضى وجه تأويلهما بالكذابين ان السوار كالقيد لليد يمنعها عن البطش فكذا الكذابان يقومان بمعارضة شرعه ويصد ان عن نفاذ امرها فان قلت قوله عليه الصلاة والسلام انا بينهما يدل على كونهما فى زمانه وكذا ما ذكر فى تفسير البغوى من ان قوله تعالى فمن اظلم ممن افترى على الله كذبا اوقال اوحى الى ولم يوح اليه شئ نزل فى حق مسيلمة الكذاب وقد جاء فى بعض روايات مسلم فاولتهما الكذابين اللذين يخرجان بعدى احدهما الاسود العنسى صاحب صنعاء والآخر مسيلمة الكذاب صاحب اليمامة قلت معناه يظهر محاربتهما ودعواهما النبوة بعد بعثتى كذا قاله النووى قتل صاحب صنعاء فى مرض موت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قتله فيروز الديلمى فلما بلغ خبر قتله النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال فاز فيروز وقتل مسيلمة فى عهد الصديق قتله الوحشى قاتل حمزة فلما قتله قال قتلت خير الناس فى الجاهلية وشر الناس فى اسلامى (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم اتيت بقدح لبن فشربت منه حتى انى لارى الرى يخرج من اظفارى ثم اعطيت فضلى عمر بن الخطاب قالوا فما اولته قال العلم) قال العلماء بين عالم الاجسام وعالم الارواح عالم آخر يقال له عالم المثال وهو عالم نورانى شبيه بالجسمانى والنوم سبب لسير الروح المنور فى عالم المثال ورؤية ما فيه من الصور الغير الجسدانية والعلم مصور بصورة اللبن فى ذلك العالم بمناسبة ان اللبن اول غداء البدن وسبب اصلاحه والعلم اول غداء الروح وسبب اصلاحه قيل التجلى العلمى لا يقع الا فى اربع صور الماء واللبن والخمر والعسل تناولها الآية التى فيها يذكر انهار الجنة فمن شرب الماء يعطى العلم اللدنى

﴿ ومن ﴾

ومن شرب اللبن يعطى العلم بامر ار الشريعة ومن شرب الخمر يعطى العلم بالكمال
ومن شرب العسل يعطى العلم بطريق الوحى واما الرى فى العلم فقد اختلف فيه
فنهم من قال بوجوده لان الاستعداد متناه ولامزيد على مايقبل فيحصل الرى
وظاهر الحديث معهم ومنهم من قال بعدمه لقوله تعالى وقل رب زدنى علما
فالامر بطلب زيادة العلم بلاذكر النهاية يدل على انه لاينتهى ومنه مانقل عن
سيد العارفين ابى يزيد البسطامى رحمه الله من انه قال ٭ شربت الحب كأسا
بعد كأس ٭ فما نفد الشراب ولارويت ٭ ويمكن الجواب عن دليل الاولين
بان العلم اذا حصل بقدر استعداد القابل اعطاه الله تعالى استعداد العلم
الآخر فيحصل له عطش آخر وعن هذا قيل طالب العلم كشارب ماء البحر كلما
ازداد شربا ازداد عطشا وعن الحديث بانه يكون محمولا على البداية قبل نزول
الآية (ح) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (بينا انا نائم اذا زمرة)
اذا للمفاجاة اى اذا زمرة واقعة (حتى اذا عرفتهم خرج رجل بينى وبينهم فقال هلم)
خطاب الى الزمرة افرد نظرا الى اللفظ (فقلت الى اين قال الى النار والله فقلت ماشأنهم
قال انهم ارتدوا بعدك) اى تخلفوا عن بعض الواجبات وليس المراد منه الكفر
لان احدا من الصحابة لم يرتد بعده عليه الصلاة والسلام الاقوم من جفاة العرب
(على ادبارهم القهقرى) وهو الرجوع الى الخلف بلااعادة وجهه الى جهة
مشيه (ثم اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بينى و بينهم قال هلم قلت الى اين
قال الى النار والله قلت ماشأنهم قال انهم ارتدوا على ادبارهم فلا اراه) بضم الهمزة
والضمير المنصوب فيه للشان وهذا قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (يخلص
منهم الامثل همل النعم) الهمل بالتحريك جمع هامل وهو الابل الضال يعنى
لايتخلص منهم الاقليل مثل قلة النعم الضالة (ق) ابوسعيد رضى الله تعالى عنه)
اتفقا على الرواية عنه (بينا انا نائم رأيت الناس يعرضون على وعليهم قمص) بضم
الميم جمع قميص (منها مايبلغ الثدى) بضم الثاء المثلثة وكسر الدال وبالياء المشددة
جمع ثدى اصله ثدوى (ومنها مايبلغ دون ذلك وعرض على عمر ابن الخطاب
وعليه قميص يجره قالوا فما اولت ذلك يارسول الله قال الدين) جر عمر رضى الله
تعالى عنه قميصه يدل على بقاء آثاره الجميلة من قوة الدين وكثرة فتح البلاد
فى زمانه (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) تفقا على الرواية عنه (بينا انا نائم
رأيتنى على قليب) وهى البئر التى لم تطو وانما رأى النبى صلى الله تعالى وسلم
القليب دون المطوية بالحجارة ليعلم ان همم ارباب الديانات موقوفة على المعانى
المطلوبة دون القوالب المعمولة (عليها دلو فنزعت منها ماشاء الله
ثم اخذها ابن ابى قحافة فنزع بها ذنوبا) وهو بفتح الذال المعجمة الدلو

العظيمة الملأى ماء (اوذنو بين) شك من الراوى والصحيح رواية ذنو بين
هذا اشارة الى قصر مدة خلافته وهى سنتان واشهر (وفى نزعه ضعف)
لم يرد به نسبة الضعف اليه لتقصير منه لانه تحمل فى خلافته ما تحمل من الاعباء
اى مشاقها حتى قالت عائشة لما توفى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ارتدت
جفاة العرب وكثر المنافقون فنزل بابى مالو نزل بالجبال الراسيات لقضها اى
كسرها بل هو اشارة الى ان الفتوح فى ايامه يكون اقل لقصر خلافته وتغير
زمانه وقلة اعوانه (والله يغفر له هذا) لايدل على تقصيره بل هو جار على
عرفهم لانهم كانوا يقولون افعل كذا والله يغفر لك (ثم استحالت غربا)
بسكون الراء الدلو العظيمة التى تتخذ من جلد ثور (فاخذها ابن الخطاب)
وفى الكلام تقديم وتأخير معناه فاخذها عمر ثم انقلب الذنوب فى يده من الصغر
الى الكبر لان الاخذ متقدم على الاستحالة (فلم ار عبقريا من الناس) اى سيدا
قريا (ينزع نزع عمر حتى ضرب الناس بعطن) وهو مناخ الابل حول الماء
يعنى اروى الناس ابلهم ثم آووها الى عطنها لتستريح قال القاضى ظاهر هذا
يدل على انه يكون فى خلافة عمر خاصة وانه عليه الصلاة والسلام ضرب مثلا
لاتساع الناس فى زمان عمر رضى الله تعالى عنه وما فتح عليهم من الامصار وامتداد
خلافته قال ابن مسعود رضى الله تعالى عنه مازلنا اعزة منذ اسلم عمر ولقد كان حصنا
للاسلام فلما مات انثلم ثلمة من الحصن وقيل ان هذا فى حق خلافتهما جميعا لانه
بتدبيرهما وقيامهما لمصالح المسلمين تم هذا الامر وضرب الناس بعطن لان ابابكر
رضى الله تعالى عنه قطع اهل الردة وجمع شمل المسلمين وابتدأ الفتوح وتمت
ثمرات ذلك وتكاملت فى زمان عمر رضى الله تعالى عنهما وعن سائرهم (ق)
ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (بينا انا نائم رأيتنى فى الجنة فاذا
امرأة تتوضأ الى جانب قصر فقلت لمن هذا القصر قالوا لعمر فذكرت غيرته
فوليت مدبرا) قال فبكى عمر فى المجلس فقال بابى انت وامى يارسول الله أعليك غار
قال الشيخ الشارح معنى تتوضأ تغسل يديها ووجهها وليس المراد الوضوء العرفى
اذ لا وضوء فى الجنة واقول المنفى فى الجنة هو الوضوء العرفى الرافع للحدث
وما رواه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من توضى الحورية كان صوريا فلم يقم دليل
على منعه وفى تمثلها بتلك الهيئة فائدة وهى الاشارة الى شرف الوضوء العرفى
فالحمل عليه اولى (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه
(بينا ايوب يغتسل عريانا خر عليه) اى سقط (رجل جراد من ذهب) الرجل
بكسر الراء الجماعة الكثيرة من الجراد (فجعل ايوب يحثى فى ثوبه فقال له ربه
ياايوب اولم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك) الواو فيه للقسم (ولكن لاغنى لى

(عن بركتك) وفيه دلالة على اباحة تكثير المال الحلال (م) ابو هريرة رضى الله
تعالى عنه) روى مسلم عنه بينا رجل بفلاة من الارض فسمع صوتا فى سحابة اسق
حديقة فلان فتنحى ذلك السحاب) اى توجه الى ناحية (فافرغ ماءه فى حرة)
وهى بفتح الحاء المهملة ارض ذات حجارة سود (فاذا شرجة) وهو بسكون
الراء و بالجيم مسيل الماء من الحرة الى السهل (من تلك الشراج قد استوعبت
ذلك الماء كله فتتبع) اى ذلك الرجل (الماء فاذا رجل قائم فى حديقته يحول الماء
بمسحاته) وهى اسم آلة عريضة من الحديد مأخوذ من السحو وهو الكشف
و الازالة (فقال يا عبد الله ما اسمك قال فلان للاسم الذى سمع فى السحابة فقال له
يا عبد الله لم تسئلنى عن اسمى فقال انى سمعت صوتا فى السحاب الذى هذا ماؤه يقول
اسق حديقة فلان لاسمك فما تصنع فيها قال اما اذا قلت هذا فانى انظر
الى ما يخرج منها فاتصدق بثلثه و آكل انا و عيالى ثلثا و ارد فيها ثلثه (ق) مالك بن
صعصعة رضى الله تعالى عنه) بفتح الصادين المهملتين و بالعينين المهملتين قيل ما رواه
عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خمسة احاديث له فى الصحيحين هذا الحديث
وحده (بينا) ما فيه زائدة (انا فى الحطيم) وهو حطيم الكعبة سمى حطيما لان
جدره منكسرة عن مساواة الكعبة (و ربما قال فى الحجر) بكسر الحاء وسكون
الجيم بمعنى الحطيم سمى حجرا لانه حجر عن الكعبة بحيطانه قال الجوهرى كل ما
حجرته من حائط فهو حجر و انما قاله الراوى و ربما قال لان النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم حكى لهم قصة المعراج مرات فعبر بالحطيم تارة و بالحجر تارة (مضطجعا اذ اتانى
آت فقد) بتشديد الدال اى شق (قال) اى الراوى (وسمعته) اى النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم (يقول فشق ما بين هذه) الى هذه قال بعض رواة الحديث
يعنى من ثغرة نحره الى عانته (فاستخرج قلبى) قيل هذا الشق غير الشق الذى كان
فى صغره على ما روى مسلم عن انس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم اتاه جبرائيل وهو يلعب مع الغلمان فاخذه فصرعه فشق قلبه فاستخرج منه
علقة فقال هذا حظ الشيطان منك ثم غسله فى طشت من ذهب بماء زمزم ثم
اعاده فى مكانه وجاء الغلمان يسعون الى امه يعنى ظئره فقالوا ان محمدا قد قتل
واستقبلوه وهو منتقع اللون قال انس وقد كنت ارى اثر ذلك المخيط فى صدره
(ثم اتيت بطشت) وهو معروف وقيل تاؤه بدل من الشين (من ذهب مملوءة
ايمانا) قال القاضى لعله من باب التمثيل او تمثل له الايمان بصورة الجسم كما تمثل له
ارواح الانبياء بالصور التى كانوا عليها وقال النووى ان الطشت كان فيها شئ
يحصل به كمال الايمان فسمى ايمانا لكونه سببا له الى هنا كلامه لعله اراد به ان يكون
ذلك الشئ جسما يقوى القلب بخاصيته اشد تقوية فيكمل به تصديقه كان

شيخي وو الدي تغمده الله برحمته يقول كون الطشت مملوءة بالايمان يحتمل ان يكون
باعتبار مايؤل اليه من انها تملأ بقلب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الموصوف
بكمال الايمان (فغسل قلبي) وهذا الغسل كان لتصفيته وتزييد قابليته لمعرفة ما
عجزت القلوب عن معرفته (ثم حشى) على بناء المجهول اي ملئ بالقلب ظرفه
وهو الجلد الرقيق الذي كان القلب فيه (ثم اعيد) اي وضع القلب في مكانه
او معناه التأم موضع الشق قيل ماذكر في الحديث من شق النحر واستخراج
القلب ومايجري مجراه فان السبيل في ذلك التسليم لا التعرض لتوجيهه بتكلف
ادعاء للتوفيق بين المنقول والمعقول وهربا مما يتوهم انه محال وقال الشيخ
التوربشتي نحن لا نرى العدول من الحقيقة الى المجاز في خبر الصادق اذا لم يستحل
وهذا الخبر مما لا استحالة فيه (ثم اتيت بدابه دون البغل فوق الحمار ابيض يضع
حطوه عند اقصى طرفه) اي ابعد نظره (فحملت عليه فانطلق بي جبرائيل
حتى اتى السماء الدنيا فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال
محمد) وفيه اشارة الى انه انما استفتح لكون انسان معه ولو انفرد لما طلب الفتح
والى ان السماء محروسة لا يقدر احد ان يمر عليها او يدخلها الا باذن الحارسين
(قيل وقد ارسل اليه) يعني هل ارسل الله الى محمد للعروج رسولا قيل معناه
هل صار رسولا والاول اظهر لان امر نبوته كان مشهورا لا يكاد يخفى على
حراس السموات (قال نعم قيل مرحبا به) اي لقي رحبا وسعة (فنعم المجيء جاء)
وفيه تقديم وتأخير والمخصوص بالمدح محذوف فيه تقديره جاء فنعم المجيء
مجيئه ففتح اي باب سماء الدنيا (فلما خلصت) اي وصلت (فاذا فيها آدم) اذا
للمفاجأة وكذا في اخواتها (فقال) اي جبرائيل (هذا ابوك آدم فسلم عليه
فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح) قال الامام
التوربشتي امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالتسليم على الانبياء وان كان
افضل منهم لانه كان عابرا عليهم وكان في حكم القائم وهم في حكم القعود
والقائم يسلم على القاعد (ثم صعد بي حتى اتى السماء الثانية فاستفتح) اي طلب
فتح بابها (قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل
اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يحيى وعيسى
وهما ابنا خالة يعني) كل منهما ابن خالة الآخر (قال هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما
فسلمت فردا ثم قالا مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي الى السماء
الثالثة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه
قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يوسف قال هذا
يوسف فسلم عليه فسلمت عليه فرد علي ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي

﴿ الصالح ﴾

الصالح) اعلم ان رؤيته عليه السلام الانبياء عليهم السلام في السماء الاولى الى السابعة تدل على تفاوت منازلهم وعروجهم وعبوره على جميعهم يدل على انه عليه الصلاة والسلام اعلى منهم (ثم صعد بي حتى اتى الى السماء الرابعة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا ادريس قال هذا ادريس فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي حتى اتى السماء الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا هرون قال هذا هرون فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح) قيل المرئي كان ارواح الانبياء متشكلة بصورهم التي كانوا عليها لا عيسى فانه مرئي بشخصه (ثم صعد بي حتى اتى السماء السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا موسى قال هذا موسى فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما جاوزت) اي عن موسى بكى فقيل له مايبكيك قال ابكي لان غلاما بعث بعدي يدخل الجنة من امته اكثر ممن يدخل من امتي) انما بكى موسى عليه السلام اشفاقا على امته حيث قصر عددهم عن عدد امة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم لا حسدا له لانه لا يليق به واما قوله لان غلاما بعث بعدي فلم يكن على سبيل التحقير بل على معنى تعظيم المنة لله تعالى لان محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم من غير طول العمر في عبادة ربه خصه بهذه الفضيلة (ثم صعد بي الى السماء السابعة فاستفتح جبرائيل قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا ابراهيم قال هذا ابوك ابراهيم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم رفعت لي) اي جعلت قريبة ومنه قوله تعالى فيها سرر مرفوعة اي مقتربة لهم (سدرة المنتهى) وهي شجرة في اقصى الجنة ينتهي اليها اعمال العباد او ينتهي اليها علم الملائكة والرسل فاذا نبقها) بكسر الباء الموحدة وبالقاف اي ثمرها (مثل قلال) جمع قلة وهي جرة عظيمة (هجر) وهي قرية قريبة من مكة كانت تعمل فيها القلال مثل الحباب فاذا ورقها مثل آذان الفيلة) بفتح الياء جمع الفيل كقردة جمع قرد وهو الحيوان المعروف (قال) اي جبرائيل (هذه سدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان فقلت ماهذان ياجبرائيل قال اما الباطنان فنهران في الجنة) يقال لاحدهما كوثر وللآخر نهر الرحمة كذا ورد في حديث آخر وانما قال باطنان لخفاء امرهما

فلا تهتدى العقول الى وصفهما اولانهما مخفيان عن ابصار الناظرين
فلا يريان حتى يصبا فى الجنة (واما الظاهران فالنيل والفرات) يحتمل ان يكون
المراد منهما ما عرفا بين الناس و يكون مادتهما مما يخرج من اصل السدرة
وان لم يدرك كيفيته وان يكون من باب الاستعارة فى الاسم بان شبههما بنهرى
الجنة فى الهضم والعذوبة اومن باب توافق الاسماء بان يكون اسما نهرى الجنة
موافقين لاسمى نهرى الدنيا (ثم رفع الى البيت المعمور) وفسره النبى صلى الله تعالى
عليه وسلم فى حديث آخر بانه بيت يدخله كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا
منه لم يعودوا اليه (ثم اتيت باناء من خمر واناء من لبن واناء من عسل فاخذت
اللبن فقال هى الفطرة التى انت عليها وامتك) اعلم ان اللبن لما كان ذا خلوص
و بياض واول مايحصل به تربية المولود صور به فى العالم القدسى مثال
الهداية والفطرة التى يتم بها تربية القوة الروحانية وهى الاستعداد للسعادات
الابدية اولها انقياد الشرع (ثم فرضت على الصلوة خمسين صلوة كل يوم)
قيل كانت كل صلوة منها ركعتين الا يرى ان من قال لله على صلوة يلزمه
ركعتان (فرجعت فمررت على موسى عليه الصلوة والسلام فقال بما امرت
فقلت امرت بخمسين صلوة كل يوم قال) اى موسى عليه السلام (ان امتك
لاتستطيع خمسين صلوة كل يوم وانى والله قد جربت الناس قبلك وعالجت
بنى اسرائيل اشد المعالجة) يعنى مارستهم ولقيت الشدة فيما اردت منهم
من الطاعة (فارجع الى ربك فاسئله التخفيف لامتك فرجعت فوضع عنى
عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله) اى مثل ما قال اولا وهو عالجت بنى
اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فاسئله التخفيف (فرجعت فوضع عنى عشرا
فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عنى عشرا فرجعت الى موسى
فقال مثله فرجعت فوضع عنى عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فامرت
بعشر صلوات كل يوم فرجعت الى موسى عليه السلا فقال مثله فرجعت فامرت
بخمس صلوات كل يوم فرجعت الى موسى عليه السلام فقال بما امرت فقلت امرت
بخمس صلوات كل يوم قال ان امتك لاتستطيع خمس صلوات كل يوم وانى
قد جربت الناس قبلك وعالجت بنى اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فاسئله
التخفيف لامتك قال سئلت ربى حتى استحييت ولكن ارضى واسلم) تقدير الكلام
هنا حتى استحييت فلا ارجع فان رجعت كنت غير راض ولامسلم ولكن ارضى
بماقضى الله واسلم امرى وامرهم الى الله فعلى هذا يكون لكن واقعا بين كلامين
متغايرين بين النفى والاثبات (فلما جاوزت نادى مناد امضيت فريضتى) هذا
يشير الى ان مراجعة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى باب الصلوة لعرفانه

ان الامر الاول كان غير واجب قطعا والا لما صدرت منه المراجعة وقيل فرضت في الاول خمسين ثم نسخت بخمس (وخففت عن عبادى) فهي خمس فرائض في التخفيف وخمسون فريضة في التضعيف لقوله تعالى من جاء بالحسنة (حديث المعراج متفق عليه لكنى تتبعت فيه سياق البخارى) هذا كلام المصنف يعنى هذا الحديث معناه مما اتفق عليه الشيخان و بهذا الاعتبار رقم اوله بعلامة ق لكن لفظه هو الموافق لرواية البخارى قال طائفة كان اسراء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الى بيت المقدس بالجسد والى السماء بالروح محتجين بان الله تعالى جعل في كتابه العظيم المسجد الاقصى غاية للاسراء ولو كان زائدا عليه لذكره فيكون ابلغ في المدح وقال النووى ما عليه معظم السلف واكثر المفسرين والمحدثين ان العروج كان بجسده في يقظته ومن قال كلاهما كانا في منامه الى القدس والى غيره من الارض الى السماء احتج بما جاء في رواية مسلم عن مالك بن صعصعة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بينا انا عند البيت بين النائم واليقظان و بقوله عليه السلام في آخر الحديث فاستيقظت وانا بالمسجد الحرام في بعض روايات انس عنه اجيب بان تلك الحالة كانت اول وصول الملك اليه وليس في الحديث ما يدل على انه كان نائما في القصة كلها واما قوله فاستيقظت يحتمل ان يكون هذا الاستيقاظ من نوم آخر بعد وصوله الى بيته لان مسراه كان بعض الليلة او المراد منه افاقته من تلك الخامرة ورجوعه الى حالة البشرية (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (بينما ثلثة نفر)قال الجوهرى النفر بالتحريك عدة رجال من ثلثة الى عشرة (يمشون اخذهم المطر فاووا) بقصر الهمزة اى انضموا (الى غار في جبل فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فاطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها صالحة لله تعالى فادعوا الله بها) اى بوسيلتها (لعله يفرجها عنكم فقال احدهم اللهم انه) الضمير فيه للشان (كان لى والدان شيخان كبيران وامرأتى ولى صبية) بكسر الصاد جمع صبى (صغار ارعى عليهم) اى ارعى ماشيتهم قال الجوهرى يقال فلان يرعى على ابيه اى يرعى غنمه (فاذا ارحت عليهم) اى رددت مواشيهم الى المراح لاجلهم (حلبت فبدأت بوالدى فسقيتهما قبل بنى وانه) اى الشان (نأى بى) اى بعد ذات يوم الشجر اى المرعى (فلم آت حتى امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت احلب فجئت بالحلاب) بالكسر اى باللبن فقمت عند رؤسهما اكره ان اوقظهما من نومهما واكره ان اسقى الصبية قبلهما والصبية يتضاغون) بالضاد والغين المعجمتين اى يصيحون ويتصارخون بكاء من الجوع (عند قدمى فلم يزل ذلك دأبى ودأبهم حتى طلع الفجر) الدأب هو العادة يعنى انهم بكوا وصاحوا وانى منعت عنهم اللبن الى الفجر (فان كنت تعلم انى فعلت ذلك

ابتغاء وجهك فافرج لنا منهــا فرجة نرى منها السماء ففرج الله منهــا) اى من تلك الصخرة المطبقة (فرجة فرأوا منها السماء وقال الآخر اللهم انه كانت لى ابنة عم احببتها كاشد ما يحب الرجال النساء فطلبت اليها نفسها) يعنى طلبت ان تمكننى من نفسها متوجها اليها (فابت حتى آتيها بمائة دينار فسعيت حتى جمعت مائة دينار فجئتها بها فلما وقعت بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم) ارادت به بكارتها (الا بحقه فقمت عنها) فمنعت نفسى من قربانها (فان كنت تعلم انى فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا منها فرجة ففرج الله) بتخفيف الراء اى كشف لهم (وقال الآخر اللهم انى كنت استأجرت اجيرا بفرق ارز) الفرق بفتحتين مكيال يسع فيه ثلثة اصوع (فلما قضى عمله قال اعطنى حقى فعرضت عليه حقه فتركه ورغب عنه) اى اعرض (فلم ازل ازرعه حتى جمعت منه بقرا ورعاءها) وهو جمع الراعى (فجاءنى وقال اتق الله ولا تظلمنى حقى قلت اذهب الى تلك البقر ورعائها فخذها فقال اتق الله ولا تستهزئ بى فقلت انى لا استهزئ بك خذ تلك البقر ورعاءها فاخذه فذهب به فان كنت تعلم انى قد فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا ما بقى ففرج الله ما بقى) من اطباق الصخرة وفى الحديث استحباب الدعاء بصالح الاعمال والتوسل به وفضل بر الوالدين وايثارهما على من سواهما (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (بينما رجل يسوق بقرة قد حمل عليها التفتت اليه البقرة فقالت انى لم اخلق لهذا ولكنى انما خلقت للحرث) وفيه دلالة على ان ركوب البقرة والحمل عليها غير مرضى (فقال الناس سبحان الله بقرة تكلم) اى تتكلم بحذف احدى التائين (فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فانى اومن به انا) اى اصدق بما اخبرنى ملك من تكلم البقرة وان كان خارجا عن العادة (وابو بكر وعمر) لقوة ايقانهما بما اخبرت (وبينما راع فى غنمه عدى عليه الذئب فاخذ منها شاة فطلبه الراعى حتى استنقذها منه) اى استخلصها من الذئب (فالتفت اليه الذئب فقال له من لها يوم السبع) بسكون الباء اسم عيد كان لهم فى الجاهلية يشتغلون فيه بلعبهم فيأكل الذئب غنمهم يعنى من الحافظ لها فى ذلك اليوم وقيل اسم للموضع الذى فيه المحشر اى من لها يوم القيمة وهذا الوجه بعيد لان قول الذئب ليس لها راع غيرى لا يناسبه لان الذئب لا يكون راعيا يوم القيمة وروى بضم الباء وهو الصحيح رواية ودراية معناه من لها عند الفتن اذا ترك الناس مواشيهم فيتمكن منها السباع فلا حكم فيها يوم ليس لها راع غيرى) اى من الانس (فقال الناس سبحان الله ذئب يتكلم فقال رسول الله) صلى الله تعالى عليه وسلم (فانى اومن به انا وابو بكر وعمر وماهما ثمة) يعنى ليس ابو بكر وعمر حاضرين فى الموضع الذى تكلم البقرة والذئب وقال الشارح معناه ليسا حاضرين فى الموضع الذى قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هذا الكلام لكن التفسير

الاول اولى لان الجوهرى قال ثمه بمعنى هناك وهو لبعيد وفى الحديث اخبار برسوخ ايمانهما وبيان وقوع خارق العادة لغير نبي (ق) ابو هريرة رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (بينما رجل يمشى بطريق فوجد غصن شوك على الطريق فاخره) اى بعد ذلك الشوك عن الطريق لئلا يؤذى المارين (فشكر الله له) اى قبل منه ذلك العمل (فغفرله (ق) ابو هريرة رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (بينما رجل يمشى فى حلة) وهى مايكون ثوبين من جنس واحد من برود اليمن (تعجبه نفسه) اى يتكبر (مرجل) صفة رجل بكسر الجيم المشددة وفتحها (جمته) بضم الجيم وتشديد الميم مايسقط من الشعر على المنكبين وترجيلها تنظيفها وتحسينها (اذخسف الله به فهو يتجلجل الى يوم القيمة) اى يتحرك ويخسف بالتدريج انما عذب بهذا لكبره لالان التنظيف ممنوع كيف وقد ورد ان النبى صلى الله عليه وسلم لبس ثيابا بثمنة وكان يكثر تدهين شعره وترجيله يحتمل ان يكون ذلك الرجل من هذه الامة اخبر بصيغة الماضى لتحقق وقوعه وان يكون من الامم الماضية هذا هو الصحيح

فصل

(م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لعن الله الذى وسمه) قال النووى الوسم بالسين المهملة والمعجمة اثر الكى وفرقوا بينهما بانه بالمهملة مستعمل فى الوجه وبالمعجمة فى سائر الجسد قاله (لمارأى حمارا قدوسم فى وجهه) الوسم فى الوجه مطلقا منهى عنه بهذا الحديث لان لعن فاعله يقتضى التحريم واما فى غير الوجه فجائز اذا دعت اليه حاجة لماروى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وسم ظهر رجل فى الفتح وغنما فى آذانها وقوله لعن الله يحتمل ان يكون اخبارا من الغيب لاستحقاقه ذلك لكونه غير مسلم (ق) ابو هريرة رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فيقطع يده) قيل القطع فى الشئ القليل كان فى الابتداء ثم نسخ بقوله عليه السلام القطع فى ربع دينار وقيل المراد به قطع الولاة للسياسة وقيل المراد بالبيضة الخوذة وبالحبل حبل السفينة لكن قتيبة انكر هذا التأويل لان الحديث ورد فى ذم السارق والذم انما يتم اذا وقع القطع فى سرقة مالاقدر له ووجه كونه سببا للقطع ان سارق اليسير قد يعتاد ويأخذ الكثير (ق) ابن عمر رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (لعن الله الواصلة) وهى التى تصل الشعر بشعر آخر زورا (والمستوصلة) وهى التى تطلبه والرجل والمرأة فى ذلك سواء هذا اذا كان المتصل شعر الادمى لكرامته واما غيره فلابأس بوصله فيجوز اتخاذ النساء القراميل من الوبر وقيل فيه تفصيل ان لم يكن لها زوج او سيد فهو حرام ايضا وان كان فان فعلته باذن الزوج او السيد يجوز والافلا (والواشمة)

وهى التى تغرز الجلد بابرة ثم تحشى بكحل فيخضر (والمستوشمة) وهى من تطلبه فان فعلت ذلك بصغيرة تأثم فاعلته ولا تأثم المفعول لها لانها غير مكلفة وقال بعض اصحاب الشافعي وجبت ازالته ان امكن بالعلاج والا فبالجرح ان لم يخف فوت عضو (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد) معناه ظ (م) على رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لعن الله من لعن والديه) قيل هو من باب التسبيب لان من يلعن ابوى احد فهو يلعن ايضا ابوى اللاعن فكان البادى بنفسه يلعن ابويه هكذا فسره النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى حديث آخر سب الرجل والديه اقول لعل الوجه فى تفسيره عليه الصلاة والسلام السب بكذا هو استبعاده بان يسب الرجل والديه بالمباشرة فان وقع سب الوالدين يكون واقعا بالسببية سبحان الله اذا استحق من يكون سبب السب لعنة فكيف يكون حال المباشر (ولعن الله من ذبح لغير الله) قال النووى المراد به الذبح باسم غير الله كمن ذبح للصنم او لموسى او لغيرهما ذكر الشيخ ابراهيم المروزى ان ما يذبح عند استقبال السلطان تقربا اليه افتى اهل بخارى بتحريمه لانه مما اهل به لغير الله وقال الرافعى هذا غير محرم لانهم انما يذبحونه استبشارا بقدومه وهو كذبح العقيقة لولادة المولود ومثل هذا لا يوجب التحريم (ولعن الله من آوى محدثا) بكسر الدال من جنى على غيره وايواؤه اجارته من خصمه وروى محدثا بفتح الدال وهو الامر المبتدع ومعنى الايواء على هذا الوجه التقرير عليه والرضا به (ولعن الله من غير منار الارض) وهو جمع منارة وهى العلامة التى تجعل بين الحدين الجارين (م) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لعن الله من مثل بالحيوان) بتخفيف الثاء المثلثة اى عاقبه بجعله غرضا للرمى

﴿ فصل ﴾

(ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لو آمن بى عشرة من اليهود) يعنى عشرة من احبارهم الذين هم رؤسهم (لآمن بى اليهود) اى كلهم وفيه اشارة الى انهم اتباع ومقلدون (وروى لو بايعنى عشرة من اليهود لم يبق على ظهرها) الضمير فيه عائد الى الارض وان لم تكن مذكورة لدلالة السياق عليها (يهودى الا اسلم (ق) بن عباس رضى الله تعالى عنهما) اتفقا على الرواية عنه (لو ان احدكم اذا اراد ان يأتى اهله) اى يجامع زوجته او أمته (قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا) يجوز ان يكون اذا ظرفا لقال اى لو ان احدكم قال اذا اراد وقال يكون خبر الان وان تكون شرطية وجزاؤها قال والجملة خبر ان (فانه ان يقدر) هذا جواب للو الشرطية ويجوز ان يكون لو للتمنى اعلم ان لو هذه على تقدير ان تكون شرطية تفيد ترتب وجود التالى عند وجود المقدم لا انتفاء التالى

لانتفاء المقدم كما فى قوله تعالى ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا (بينهما ولد فى ذلك) اى فى ذلك الاتيان (لم يضره الشيطان ابدا) قال الشيخ الشارح الاقرب ان يراد منه نفى الاضرار البدنى بان لا يصرعه الشيطان اذ لو حمل على نفى الاضرار الدينى لزم ان يكون الولد معصوما عن المعاصى وقد لا يتفق ذلك واقول الاقرب ان يراد منه نفى الاضرار الدينى بان يكون الولد مصونا من اغوائه بالنسبة الى الولد الحاصل بلا تسمية لان الشيطان غير مسلط على الناس بالاضرار البدنى (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (لو ان الانصار سلكوا اديا او شعبا) بكسر الشين ما انفرج من الجبلين (لسلكت وادى الانصار) قاله لما قسم الغنائم ولم يعط الانصار شيئا لم يرد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك القول متابعتهم لانه عليه الصلاة والسلام هو المتبوع لكل مؤمن وانما اراد به اختيار موافقتهم على موافقة غيرهم تطييبا لقلوبهم لما فيهم من حق الجوار وحسن العهد فى المتابعة (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لو ان رجلا اطلع اليك) اى الى بيتك الذى انت فيه (بغير اذن فخذفته بحصاة) الخذف بالخاء والذال المعجمتين هو الرمى بالحصاة بين السبابتين (ففقأت عينه ما كان عليك جناح) تقدم الكلام عليه فى الباب الاول فى حديث من اطلع فى بيت قوم (م) ابو ايوب رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لو انكم لم تكن لكم ذنوب يغفرها الله لكم لجاء الله بقوم لهم ذنوب فيغفرها لهم) ليس هذا تحريضا للناس على الذنوب بل كان صدوره لتسلية الصحابة وازالة شدة الخوف عن صدورهم لان الخوف كان غالبا عليهم حتى فر بعضهم الى رؤس الجبال للعبادة وبعضهم اعتزل النساء وبعضهم النوم وفى الحديث تنبيه على رجاء مغفرة الله وتحقيق ان ما سبق فى علمه تعالى كائن لا محالة لانه سبق فى علمه تعالى انه يغفر العاصى فلو قدر عدم عاص لخلق الله من يعصيه فيغفر له روى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال قال الله تعالى من علم انى ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له ولا ابالى ما لم يشرك بى شيئا (ق) ام حبيبة بنت ابى سفيان رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت ام حبيبة زوجة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قلت يا رسول الله انكح اختى قال او تحبين ذلك فقلت نعم قال انها لا تحل لى فقلت لقد اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة فقال عليه الصلاة والسلام (لو انها لم تكن ربيبتى) وهى مشتقة من الرب وهو الاصلاح وانما قال ربيبتى لانه عليه السلام كان ربها ويقوم بامرها (فى حجرى) بكسر الحاء وسكون الجيم اى فى منزلى (ما حلت لى انها ابنة اخى من الرضاعة ارضعتنى واباها ثوبية) وهى مولاة ابى لهب اعتقها يعنى ان درة حرام على بسببين وهما كونها ربيبتى وكونها بنت اخى

من الرضاعة (فلا تعرضن) بسكون الضاد خطاب لازواجه عليه الصلاة والسلام (على بناتكن ولا اخواتكن يعنى درة بنت ابى سلمة) هذا تفسير للضمير فى انها قاله لها لما عرضت عليه اختها عزة) بفتح العين الحديث كان صادرا فى حق درة وعزة لكنه عليه الصلاة والسلام عمم فى الحكم وقال بناتكن واخواتكن فان قلت ام حبيبة ان كانت عالمة مقتضى آية التحريم وهى وربائبكم اللاتى فى حجوركم الى قوله وان تجمعوا بين الاختين فكيف عرضت نكاح اختها وان لم تكن عالمة فاى فائدة فى قولها لقد اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة فكأنها استدلت به على جواز نكاح الاخت قلنا انها كانت عالمة لكنها لما سمعت نكاح النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ربيبته ظنت انه من الامور المختصة به ثم ظنت ان نكاح اخت امرأته يكون كذلك فقالت انكح اختى خص بعض العلماء تحريم الربيبة بكونها فى الحجر فظاهر الحديث حجة لهم والجمهور على تحريمها مطلقا وحملوا الحديث على انه خارج مخرج الغالب (م) ابو برزة الاسلمى رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لو اهل عمان اتيت) اهل منصوب بفعل مقدر يفسره مابعده اى لو اتيت اهل عمان قال النووى عمان فى هذا الحديث بضم العين وتخفيف الميم مدينة بالبحرين حكى القاضى ان منهم من ضبطه بفتح العين وتشديد الميم يعنى عمان البلقاء وهو غلط (ماسبوك ولاضربوك قاله لرجل بعثه الى حى من احياء العرب فسبوه وضربوه) وفيه فضل اهل عمان والثناء عليهم (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال دخل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم النخل التى ابن صياد مضطجع فيها على فراشه وكان عليه الصلاة والسلام يتقى بجذوع النخل يسمع شيئا من زمزمته قبل ان يراه فلما رأته ام ابن صياد قالت له اى صاف هذا محمد فانتهى ابن صياد عن زمزمته فقال عليه الصلاة والسلام (لو تركته بين) اى ابن صياد مافى نفسه) وكان من حذاق الكهنة فاراد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان يسمع اسلوب كلامه على غفلة منه وفيه جواز كشف احوال من يخاف مفسدته (يعنى ام ابن صياد) هذا تفسير للضمير المستكن فى تركته (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لو تركتيها) الياء فى تركتيها لاشباع الكسرة (مازال قائما) اى السمن يكون موجودا فى العكة (قاله لام مالك حين عصرت العكة) وهى وعاء مستدير من الجلد يجعل فيه السمن (التى كانت تهدى فيها للنبى صلى الله عليه تعالى وسلم سمنا) وكلما يأتيها بنوها ويسألون منها الادام تعمد الى تلك العكة فتجد فيها سمنا بمعجزة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فمازالت كذلك حتى عصرتها قال العلماء الحكمة فى زواله عند عصرها هو ان عصرها مضاد للتوكل على رزق الله ومتضمن للتدبير والتصرف فيه فلهذا عوقبت

بزواله (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لو تعلمون ما اعلم) من اهوال الآخرة وما اعد فى الجنة من نعيمها (لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا) فان قيل الخطاب ان كان للكافرين فليس لهم ما يوجب ضحكا اصلا وان كان للمؤمنين فعاقبتهم الجنة مخلدين فيها وان دخلوا النار فما يوجب البكاء بالنسبة الى ما يوجب الضحك شئ يسير فينبغى ان يكون الامر بالعكس قلنا الخطاب للمؤمنين لكن خرج هذا الحديث فى مقام ترجيح الخوف على الرجاء (ق) على رضى تعالى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (لو دخلتموها لم تزالوا فيها الى يوم القيامة يعنى النار التى اوقدها عبد الله بن حذافة) بضم الحاء المهملة وتخفيف الذال المعجمة وبالقاف (السهمى امير من امر اله) قيل انه كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى كسرى مات فى خلافة عثمان بمصر تقدم قصة الحديث فى الباب الثالث فى حديث لا طاعة فى معصية الله (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (لو دعيت الى كراع) وهو مستدق الساق يعنى لو دعانى احد الى ضيافة كراع غنم قال القاضى غلط من حمله على كراع غميم وهو موضع بين مكة والمدينة (لاجبت الى الداعى ولو اهدى الى ذراع او كراع) يعنى لو ارسل احد الى ذراعا على رسم الهدية او كراعا وفى المثل اعطى العبد كراعا وطلب ذراعا لان الذراع فى اليد وهو افضل من الكراع فى الرجل (لقبلته) دل الحديث على حسن خلقه وتواضعه وفيه تحريض الناس عليه (م) ابو هريرة رضى تعالى الله عنه) روى مسلم عنه قال كان ابو جهل يقول واللات والعزى ان رأيت محمدا ساجدا لاطأن رقبته فرآه يوما يصلى فما كان يقصده الا وهو يرجع على عقبيه ويتقى بيديه فقال عليه الصلاة والسلام (لو دنا منى لاختطفته الملائكة عضوا عضوا) كرر العضو للتأكيد الخطف هو الاستلاب يعنى لجعلوه قطعا فقيل له مالك تأخرت قال ان بينى وبينه خندقا من النار (يعنى اباجهل) مصداق الحديث قوله تعالى والله يعصمك من الناس (م) ابو موسى رضى الله عنه) روى مسلم عنه (لو رأيتنى وانا استمع) الواو فيه للحال (لقراءتك البارحة) جواب لو محذوف اى لاعجبك ذلك ثمه لقد اوتيت مزمارا من مزامير آل داود المزمار الصوت الحسن (قاله له) وفى رواية قال له ابو موسى لو علمت انك تسمع قرائتى لحسنت لك تحسينا (خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال قدم مسيلمة الكذاب المدينة فجعل يقول ان جعل لى محمد الامر بعده تبعته فاقبل اليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مع ثابت بن قيس وفى يد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قطعة من قضيب حتى وقف على مسيلمة فى اصحابه فقال عليه الصلاة والسلام (لو سألتنى هذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو

امر الله فيك (يعنى لن تجاوز من امر الله فيك وهو الخيبة فيما امله من النبوة (ولئن ادبرت) اى ان اعرضت عن طاعتى (ليعقرنك الله) العقر الجرح والمراد به ههنا الاهلاك وقد قتله الله يوم فتح اليمامة (وانى لارارك الذى) بضم الهمزة اى لاظنك الشخص الذى (اريت فيك ما اريت) وهى من قبيل ۞ انا الذى سمتنى امى حيدره ۞ وهذا اشارة الى رؤياه عليه الصلاة والسلام السوارين اللذين ثقلا عليه فنفخهما (وهذا ثابت يجيبك عنى) قيل ثابت هذا كان يسمى خطيب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يجاوب الوفود عن خطبهم (قاله لمسيلمة الكذاب وثابت هو ثابت بن قيس بن شماس) بتشديد الميم وفتح الشين المعجمة قيل انما جاء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الى مسيلمة تأليفا له ولقومه رجاء اسلامهم وليبلغ ما نزل الله اليه (خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنهما) روى البخارى عنه (لو فعله لاخذته الملائكة يعنى اباجهل لما قال ان رأيت محمدا يصلى عند الكعبة لاطأن على رقبته) تقدم بيانه قريبا (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لو قد جاء مال البحرين) وهو موضع معروف يسلك اليه من البصرة (قد اعطيتك هكذا وهكذا وهكذا قاله له) تتمته فلم يجئ مال البحرين حتى قبض النبى عليه الصلاة والسلام فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر فنادى من كان له عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عدة اودين فليأتنى فاتيته فقلت ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لى هكذا وهكذا وهكذا فحثا لى ابو بكر حثية فعددتها فاذا هى خمسمائة فقال خذ مثليها لان الموعود كان ثلث حثيات وانما حثا له ابو بكر بيده لانه خليفة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيده قائمة مقام يده وفى الحديث حسن وفاء العدة واكثر العلماء على انه مستحب واوجبه الحسن وبعض المالكية (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه لو قلت نعم لوجبت) الضمير فيه للحج تأنيثه باعتبار كونه عبادة اوحجة اى لوجبت كل سنة وفى بعض الروايات اوجب بلا تاء وهو ظاهر (ولما استطعتم) بلام الابتداء وما النافية اى لاتطيقون اداءه لمشقته (قاله) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث (حين قيل اكل عام) قال الراوى قائله اقرع بن حابس حين قال عليه الصلاة والسلام يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فسكت عليه الصلاة والسلام حتى قالها ثلثا اعلم ان سكوته عليه الصلاة والسلام عن جوابه كان زجراله عن سؤاله فلما رآه لم ينزجر قال الحديث احتج به من قال الحكم مفوض الى رأيه ولا يشترط فيه ان يكون بوحى لكنه ضعيف لان قوله نعم يجوز ان يكون بوحى نازل (يعنى وجوب الحجة) هذا تفسير من المص للمبتدأ المحذوف فى قوله اكل عام اى فى اكل عام وجوب الحجة ام فى هذا العام (ق) عمران بن حصين رضى الله تعالى عنه) اتفقا

على الرواية عنه قال كانت ثقيف حلفاء بنى عقيل وكان بينه عليه الصلاة والسلام وبين ثقيف عهد ان لايتعرضوا لاحد من المسلمين فنقض ثقيف عهدهم واسروا رجلين من اصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واسر اصحابه رجلا من بنى عقيل فشدوه بالوثاق فاتى عليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فناداه يامحمد فيم اخذت فقال عليه الصلاة والسلام بجناية حلفائكم ثقيف فتركه فمضى فناداه يامحمد فرحم فرجع فقال ماشانك فقال انى مسلم فقال عليه الصلاة والسلام (لو قلتها) اى تلك الكلمة (وانت تملك امرك) اى فى حال اختيارك وقبل كونك اسيرا (افلحت كل الفلاح) قال بعض الشراح فيه دلالة على ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لم يقبل منه ذلك القول وعلى ان الكافر اذا قال انا مسلم لايحكم باسلامه يؤيده ماروى انه عليه الصلاة والسلام فداه ورده الى الكفار ولكن فيه نظر لان المفهوم منه ان الاسير بتلك الكلمة لم يفلح كل الفلاح وهذه القضية سالبة جزئية دالة على ان المنفى بعض الفلاح فيجوز ان يكون بعضه ثابتا له فيكون معناه لو قلتها فى اختيارك لتخلصت من النار فى العقبى ومن ذل الاسر فى الدنيا ايضا فلما قلتها فى اضطرارك تخلصت من النار فقط واما فداؤه واخذ الرجلين بدله فلا ينافى اسلامه لجواز ان يكون الرد شرطا فى العهد الجارى بينه وبينهم واستدلالهم به على ان الكافر لايحكم باسلامه اذا قال انا مسلم ضعيف لما ثبت فى الصحيح ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نهى المقداد عن قتل كافر قال اسلمت لله عند هربه منه والتجائه الى شجرة (قاله لاسير من بنى عقيل) بضم العين (اصابوا معه العضباء) بفتح العين المهملة وبالضاد وبالمد بعد الباء الموحدة الناقة المشقوقة الاذن الجملة صفة اسير يعنى اخذ الصحابة مع ناقته العضباء وهى التى صارت للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم اما بحكم انها كانت سهمه الخاص من المغنم الذى يسمى صفيا واما بالمعاوضة الصحيحة فاوثقوه فقال انى مسلم) فان قلت كيف اخذ الاسير بجرم حلفائه وقد قال عليه الصلاة والسلام الا لايجنى جان الا على نفسه قلنا يحمل هذا على ابتداء الاسلام وكان من عادتهم اخذ الحليف بجرم الحليف ثم نسخ (خ) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (لو كان الايمان معلقا بالثريا) وهو نجم معروف (لناله اناس فارس) وفيه فضيلة لهذه القبيلة (ويروى لو كان الايمان عند الثريا لناله رجال اورجل) شك من الراوى اراد به سلمان الفارسى (من هؤلاء) وهذه الرواية مذكورة بعينها فى صحيح مسلم (خ) جبير بن مطعم رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (لوكان المطعم بن عدى حيا ثم كلمنى فى هؤلاء النتنى) بفتح النونين بينهما تاء مثناة فوق ساكنة جمع النتن بمعنى المنتن كالزمنى جمع الزمن سماهم

تمنى لكفرهم (لتركتهم يعنى اسارى بدر) وما قاله بعض الشراح من ان المراد
من التمنى الذين القيت جيفهم فى بئر بدر فبعيد لان السابق الى الفهم السليم
من قوله لتركتهم و من تفسير المصنف اياهم بالاسارى انهم احياء دون الموتى
وانما ذكر عليه الصلاة والسلام هذا الحديث لان مطعما كان سعى فى نقض الصحيفة
التى كتبتها قريش على بنى هاشم وبنى المطلب على ان لايخالطوهم حتى يخلوا
بين النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقريش وقيل كان مطعم يجير النبى صلى الله تعالى
عليه وسلم مرجعه من الطائف وكان يدفع اذى قريش عنه فاحب عليه الصلاة
والسلام ان لو كان مطعم حيا لكافاه على تلك النعمة وقيل انما قال النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم ذلك تأليفا لابنه على الاسلام وفيه بيان حسن المكافاة وجواز
فرض المحال اذا تعلق به نكتة وجواز اطلاق الاسير منة من غير فداء (م) اسامة
ابن زيد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال جاء رجل فقال انى اعزل عن امرأتى
فقال عليه الصلاة والسلام لم تفعل ذلك فقال اخاف على ولدها فقال عليه الصلاة
والسلام (لو كان ذلك ضار الضر فارس والروم) لانهم لايعزلون عن نسائهم
فلا يضر حملهن على اولادهن الرضيعة (يعنى العزل عن المرأة) اى ترك العزل
على حذف المضاف والعزل اخراج الرجل ذكره من فرجها وقت الانزال (ق)
انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لو كان لابن آدم واديان من مال
لابتغى اليهما ثالثا) الابتغاء هو الطلب عدى هنا بالى لتضمنه معنى الضم يعنى
لضم اليهما واديا ثالثا وهلم جرا (ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب) يعنى لايزال
حريصا على الدنيا حتى يموت ويمتلئ جوفه من تراب قبره وهذا حكم على الغالب
(ويتوب الله على من تاب) يعنى ان الله تعالى يقبل التوبة من التائب عن حرصه
المذموم وعن غيره من المذمومات كذا قاله النووى و يمكن ان يقال ان تاب يجئ
بمعنى وفق قال الجوهرى يقال تاب الله عليه اى وفقه فمعناه ان بنى آدم مجبولون
على حب المال وعدم الشبع منه الا من عصمه الله ووفقه لازالة هذه الجبلة عنه
فوضع قوله ويتوب الله على من تاب موضع الا من عصمه الله اشعار ابان هذه
الجبلة المذكورة مذمومة جارية مجرى الذنب وان ازالتها ممكنة لكن بتوفيق الله
وههنا نكتة وهى ان فى ذكر بنى آدم دون الانسان تلويحا الى انه مخلوق من تراب
ومن طبعته القبض واليبس وازالته ممكنة بان يمطر الله عليه من غمام توفيقه
(خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (لو كان لى مثل احد ذهبا
لسرنى ان لايمر على ثلث ليال وعندى منه شئ) الواو فيه للحال يعنى لسرنى
عدم مرور ثلث ليال والحال ان يكون فيها شئ من الذهب عندى وفى
الحقيقة النفى راجع الى الحال نعنى لسرنى عدم تلك الحال فى تلك الليالى (الا شئ

ارصده لدين) يعني احفظه لاداء الدين لان الدين مقدم على الصدقة وانما استثنى الشئ من الشئ لكون الثاني مقيدا خاصا واما رفعه فلكون جواب لو في حكم النفي ومن جعل لو هنا للتمني فقد جاوز عن المنهج (م) جابر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لو لم تكله لاكلتم منه ولقام لكم قاله لرجل جاء يستطعمه فاطعمه شطر) اي نصف (وسق شعير) وهو ستون صاعا (فما زال الرجل يأكل منه وامرأته وضيفهما حتى كاله) وفيه دلالة على معجزته عليه السلام بفهم حكمة زواله عند الكيل مما ذكر قريبا في عصر العكة (م) ابن عباس رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه) انما ذكر اليمين فقط لانه هو الحجة في الدعوى آخرا والاولى للمدعي اقامة البينة اولا دفعا للفساد ولما جاء في بعض الروايات لكن البينة على المدعي واليمين على من انكر وقال مالك اليمين انما يتوجه على المنكر بشرط ان يكون بينه وبين المدعي مخالطة او مداينة بشهادة شاهدين او شاهد اذ لولاه لتغلب السفهاء على العقلاء بتحليفهم مرارا في الدعاوى المختلفة وقتا واحدا قلنا هذا الحديث بعمومه حجة عليه على ان هذا رأي في مقابلة النص فلا يعتبر (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لو يعلم الكافر بكل ما عند الله من الرحمة) اي من غير التفات الى عقابه (لم ييأس من الجنة ولو يعلم المؤمن بكل الذي عند الله من العذاب) من غير التفات الى رحمته (لم يأمن من النار) ذكر المضارع بعد لو في الموضعين لقصد استمرار امتناع الفعل فيما مضى وقتا فوقتا لان لو للمضي وفيه اشارة الى ان الرجل ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء (ق) ابو جهيم عبد الله بن الحارث رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قيل له في الصحيحين حديثان فقط انما ذكر الشيخ اسم الراوي وكنيته لوقوع الخلاف فيهما قال بعض كنيته ابو جهم بالجيم المضمومة بدون الياء (لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه) اي من الاثم (لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه) يعني لاختار الوقوف اربعين ذكر مسلم عن ابي النضر وهو الذي رواه اولا عن ابي جهيم انه قال لا ادري اربعين يوما او شهرا او سنة لكن الغالب انه عام لما جاء في رواية ابي هريرة لكان ان يقف مكانه اربعين عاما خيرا له هذا اذا مر وليس للمصلي سترة او مر بينه وبينها (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من جنته احد) القنوط شدة اليأس تقدم بيانه قريبا (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لو يعلم الناس ما في النداء) اي في الاذان

ويحتمل ان يراد منه الاقامة على حذف المضاف يعنى فى حضور الاقامة وهذا اوفق لقوله عليه السلام (والصف الاول) اى فى الوقوف فيه والتحريمة مع الامام من الثواب (ثم لم يجدوا) اى طريقا لتحصيله بان ضاق الوقت عن اذان بعد اذان او لا يؤذن فى المسجد الا واحد وبان يجيئوا الى الصف الاول دفعة ولا يسامح بعضهم به بعضا (الا ان يستهموا عليه) اى الا باقتراع القرعة (لاستهموا) بتخفيف الميم اى لاقترعوا (ولو يعلمون ما فى التهجير) وهو التبكير الى اى صلاة كانت يعنى به المبادرة اليها (لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما فى العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا) اى ولو كان الاتيان حبوا او التقدير ولو اتيتموهما حبوا اى حابين الحبو بسكون الباء الزحف على الاست وقيل المشى على اليدين والرجلين (فان قلت لم اطلق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لفظ العتمة على العشاء مع نهيه عنه عليه السلام قلنا يحتمل ان يكون لبيان الجواز وان ذلك النهى ليس للتحريم وان يكون هذا الاطلاق قبل نزول تسمية الله بالعشاء ويحتمل ان يكون ابو هريرة رضى الله تعالى عنه سمعه بلفظ العشاء وغير عنه بالعتمة لعدم بلوغ النهى عن هذه التسمية اليه او نقول فى اطلاقه ههنا فائدة وهى ان العرب كانوا يستعملون لفظ العشاء فى المغرب ولو قال لو يعلمون ما فى العشاء لحملوها على المغرب وفات المطلوب فاستعمل لفظ العتمة الذى يعرفونه (خ) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (لو يعلم الناس ما فى الوحدة) من المضرة الدينية والدنيوية كحرمانه من ثواب الصلوة بالجماعة وعدم من يعينه فى حوائجه (لما سار راكب وحده بليل ابدا) وفيه نهى عن التفرد بالسفر راكبا كان او راجلا فكان الظاهر ان يقول ما سار احد انما قيد بالراكب وبالليل لان الخطر فى الليل اكثر لاسيما اذا كان راكبا لنفور مركبه من ادنى شئ اعلم ان العلم فى هذه الاحاديث بمعنى المعرفة

فصل

(ق) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لولا ان اشق على امتى لامرتهم ان يصلوها كذلك يعنى صلوة العشاء فى هذا الحين اخرها) حتى رقد الناس واستيقظوا او رقد واستيقظ فقام عمر رضى الله تعالى عنه فقال الصلوة وفيه دلالة على فضل تأخير العشاء وتقديمها كان حذرا من المشقة فى تأخيرها وعلى جواز اجتهاده فيما لم يرد عليه الكتاب وعلى ان امره عليه السلام للوجوب (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لولا ان اشق على امتى لامرتهم بالسواك) تتمته عند كل صلوة السواك يطلق على الفعل وعلى العود الذى يتسوك به الفم وجمعه سوك ككتاب وكتب وانما استحب الاستياك كيلا يتأذى الملك برائحة فم المصلى لما روى ان الملك الكاتب يقرب من المصلى حتى يضع فاه على فيه ولكن

يكره للصائم بعد الزوال لقوله عليه الصلاة والسلام لخلوف فم الصائم عند الله اطيب من ريح المسك قال النووى كذا يستحب السواك غير وقت الصلوة والقراءة اذا تغير الفم بالجوع او النوم او اكل ماله رائحة كريهة كيلا يتأذى به الناس وان استاك بما يزيل التغير كالاصبع والخرقة الخشنتين حصل السواك (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لولا ان تدافنوا الدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر) اى صوته تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث ان هذه الامة تبتلى فى قبورها (م) ابن عباس رضى الله تعالى عنهما) روى مسلم عنه (لولا انا محرمون لقبلناه منك قاله لصعب بن جثامة لما اهدى اليه) اى الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (حمار وحش) تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث انا لن نرده عليك الا انا حرم (خ) انس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار) قاله لما قسم المال ولم يعط الانصار شيئا المراد منه اكرام الانصار بان لا رتبة بعد الهجرة اعلى من نصرة الدين وقيل معناه لولا ان النسبة الى الهجرة نسبة دينية لايسع تركها لانتسبت الى المدينة والنصر للدين اعلم ان هذا الحديث وقع فى النسخ المصححة فى هذا المحل وموقعه على مقتضى ترتيب المص كان اول هذا الفصل بلوح ذلك بادنى التفات (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لولا انى معى الهدى لاحللت) تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث انى لبدت رأسى (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لولا انى اخاف ان تكون) اى التمرة (من الصدقة لاكلتها) تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث انى لانقلب الى اهلى (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لولا ان يشق على المسلمين) يعنى لولا ترك تخلفى عن الجهاد كان مشقة عليهم (ماتخلفت) ما فيه نافية (عن سرية) متوجهة الى الجهاد وهى طائفة من الجيش يبلغ اقصاها اربعمائة (ولكن لا اجد حمولة) وهى الابل التى يحمل عليها (ولا اجد ما احملهم عليه ويشق على) بتشديد الياء (ان يتخلفوا عنى) وفيه فضل الجهاد وانه عليه الصلاة والسلام كان يتركه احيانا رفقا بالمسلمين الذين لامركب لهم (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم) بالخاء المعجمة وفتح النون اى لم يتغير ولم ينتن بيانه ما روى ان المن والسلوى كان يسقط على بنى اسرائيل فى محالهم كسقوط الثلج فيأخذ كل منهم بقدر ما يكفى ذلك اليوم الا يوم الجمعة فيأخذون منه للجمعة والسبت لتركهم العمل فيه وقد كانوا نهوا عن ادخارهما اكثر من ذلك فادخروا ففسد واستمر النتن من ذلك الوقت لان البادى للشئ كالحامل للغير على الاتيان به (ولولا حواء) اى لولا خيانة حواء (لم تخن انثى زوجها) لانها ام النساء فاشبهتها بيانه ما روى ان ابليس اغواها قبل آدم حتى

اكلت من الشجرة ثم اتت آدم فزينت له ذلك حتى حملته على ان اكل منها (م) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون فيغفر لهم و يدخلهم الجنة) تقدم البيان عليه فى حديث لو انكم لم يكن لكم ذنوب اعلم ان هذا الحديث كان ينبغى ان يذكر فى فصل لو قبل حديث جابر لو لم تكله لا كلتم

﴿ فصل ﴾

(م) ام الحصين الاحمسية رضى الله تعالى عنها) قيل ما روته عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديثين (ان امر عليكم) على صيغة المجهول من التأمير اى جعل اميرا من قبل الامام (عبد حبشى) لا ان يكون هو الامام لان الائمة من قريش او المراد منه الامام على سبيل الفرض والتقدير مبالغة فى طاعته (مجدع) بتشديد الدال اى بين الجدع بان يقطع انفه او اذنه او نحوهما (فاسمعوا واطيعوا ما قادكم) اى مدة قوده اياكم (بكتاب الله) المراد به حكم الله ليتناول السنة ايضا (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان بعت من اخيك تمرا فاصابته جائحة) اى آفة (فلا يحل لك ان تأخذ منه شيئا) اى من الثمن فيجب وضع ثمنه له بقدر الهالك (بم تأخذ مال اخيك بغير حق) عمل بظاهر الحديث الشافعى رح فى قوله القديم وقال مالك ان هلك ثلث الثمر او اكثر يجب وضع الثمن والا فلا وقال ابو حنيفة رح لا يجب مطلقا محتجا بما روى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم امر بالصدقة على من اصيب فى ثمر ابتاعه فكثر دينه ليدفعها الى غريمه ولو كان الوضع واجبا لما امر بها فحمل الحديث على الاستحباب او على صورة عدم تسليم المبيع الى المشترى فما هلك فيها يكون من البائع بالاتفاق (ح) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم امر زيدا فطعنوا فى امارته ثم امر ابنه اسامة وكان صغيرا على جيش فيه كبار من الصحابة فطعن بعض فى امارته فقال عليه السلام (ان تطعنوا فى امارته فقد كنتم) اى فسبب الاخبار بقد كنتم (تطعنون فى امارة ابيه من قبل) انما طعن من طعن فى امارته لانه كان من الموالى وكانت العرب تستنكف عن اتباعهم وامره النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اشارة الى ان العادات الجاهلية قد بطلت والى ان ارتفاع قدر الناس بالعلم والهجرة والتقى (وايم الله) هذا قسم اصله ايمن (ان كان لخليقا) اى لائقا (بالامارة وان كان لمن احب الناس الى) ان فى هذين الموضعين مخففة اسمها ضمير الشان محذوف والضمير فى كان عائد الى ابيه (وان هذا لمن احب الناس الى بعده يعنى اسامة بن زيد) اراد به بيان حبه له لا تفضيله فى الحب على غيره وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يتبنى زيدا حتى كانوا

يدعونه بزيد بن محمد دون زيد بن حارثة فلما نزل القرآن ادعوهم لآبائهم تركوه
(خ) ابن عمر رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (ان دعيتم الى كراع فاجيبوا)
تقدم بيانه قريبا في فصل لو (خ) البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه) روى البخاري
عنه (ان رأيتمونا تخطفنا) اى تسلبنا بسرعة (الطير) اراد به انهزامهم (فلا تبرحوا)
اى لا تزولوا (مكانكم حتى ارسل اليكم وان رأيتمونا اوطأناهم) اى غلبناهم (فلا
تبرحوا مكانكم حتى ارسل اليكم قاله يوم احد لعبد الله بن جبير واصحابه وكانوا خمسين
رجلا (ق) ابو هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله تعالى عنهما) اتفقا على الرواية
عنهما (ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها) ذكره
ثلاث مرات للتأكيد (ثم بيعوها) اى ان زنت مرة رابعة (ولو بضفير) وهو الحبل
المفتول من شعر يعني ولو بثمن قليل تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث
اذا زنت امة لاحدكم (يعني الامة غير المحصنة) اى غير المزوجة فان قلت لم وصفها
به والحكم في المحصنة كذلك كما قال تعالى فاذا احصن فان اتين بفاحشة فعليهن
نصف ما على المحصنات قلت لان السؤال كان واقعا عن غير المحصنة كما ذكر
مسلم عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سئل
عن الامة اذا زنت ولم تحصن فقال عليه السلام الحديث (ق) ابن عباس رضي الله
تعالى عنهما) اتفقا على الرواية عنه قال اتت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم امرأة
فقالت اني اصرع وانكشف فادع الله لي فقال عليه السلام (ان شئت صبرت على
ذلك المرض (ولك الجنة) الواو فيه للحال (وان شئت دعوت الله ان يعافيك قاله
لامرأة كانت تصرع) فقالت اصبر فادع الله لي ان لا اعاقى عن الصرع وهو
مرض معروف فدعا لها فيه وفيه استحباب الصبر على البلاء لينال به الدرجة
العليا (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (ان شئت فصم
وان شئت فافطر) بفتح الهمزة (قاله لحمزة بن عمرو الاسلمي سأله عن الصيام في
السفر) فالظاهر ان سؤاله كان عن صوم رمضان لان الخيار في النفل كان مشهورا
(وكان يسرد الصوم) اى يواليه ويواظب عليه (خ) ابن عمر رضي الله
تعالى عنه) روى البخاري عنه (ان قتل زيد فجعفر) اى فالامير جعفر (وان
قتل جعفر فعبد الله بن رواحة قاله حين امر) بتشديد الميم (في غزوة مؤتة)
بضم الميم وسكون الهمزة (زيد بن حارثة) وفيه جواز تعليق تولية الامارة
بالشرط فيلحق بها غيرها من المناصب (خ) جابر رضي الله تعالى عنه) روى
البخاري عنه قال دخل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على رجل من الانصار فقال
عليه السلام (ان كان عندك ماء بات في شنة) بتشديد النون القربة الخلقة وهي
اشد تبريدا جواب الشرط محذوف وهو فهاته (والا كرعنا) الكرع تناول الماء

بالفم من غير توسط شئ وفيه جواز طلب الحاجة من الانسان (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان كان فى شئ من ادويتكم خير ففى شرطة محجم) الشرطة بفتح الشين الضرب بالمشراط على موضع الحجامة ليخرج منه الدم والمحجم بالكسر الآلة المجتمع فيها الدم عند المص وبالفتح موضع الحجامة وهو المراد فى الحديث فان قلت الاصل فى ان الشرطية ان تستعمل فى المشكوك وثبوت الخيرية فى شئ من ادويتهم لا على التعيين كان محققا عندهم فكيف اورده بان قلت قد تستعمل ان لتأكيد تحقق الجزاء كما يقال لمن يعلم انله صديقا ان كان لك صديق فهو زيد على معنى ان تصورت معنى الصديق وثبوته لك حق التصور وحصلت معناه فى نفسك فهو زيد (او شربة من عسل اولذعة بنار) يقال لذعته النار بالذال المعجمة والعين المهملة اى احرقته والمراد به ههنا الكى قال النووى هذا من البديع عند اهل الطب لان الامراض الامتلائية اما دموية اوصفراوية اوسوداوية او بلغمية فان كانت دموية فشفاؤها اخراج الدم وان كانت من الثلثة الباقية فشفاؤها الاسهال بما يليق بكل خلط فكانه عليه الصلوة والسلام نبه بشرب العسل على المسهلات والكى محال للبلغم والريح وفى تأخيره عليه السلام العلاج بالكى فى الذكر اشارة الى انه لا يفعل الا عند الضرورة اليه لما فيه من الالم الشديد فقد جاء فى بعض الروايات ولا احب ان اكتوى (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان كدتم آنفا) بمد الهمزة اى فى هذه الساعة (لتفعلون) ان هذه مخففة ولهذا دخلت اللام فى خبرها وهو كاد مع اسمه وخبره فرقا بينها وبين ان النافية لعل الشيخ اوردها فى فصل الشرطية نظرا الى الصورة (فعل فارس والروم يقومون) هذا استئناف جواب عمن قال مايفعلون (على ملوكهم وهم قعود) اى قاعدون (فلا تفعلوا ائتموا بائمتكم ان صلى) اى امامكم (قائما فصلوا قياما) اى قائمين (وان صلى قاعدا فصلوا قعودا) قاله حين صلى قاعدا والناس خلفه قيام فاشار اليهم فقعدوا فلما سلم قال) اى الحديث تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث انما جعل الامام ليؤتم به (م) معيقب بن ابى فاطمة رضى الله تعالى عنه) قيل ما رواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سبعة احاديث له فى الصحيحين حديث واحد لكن بالفاظ مختلفة انفرد مسلم بهذا اللفظ معيقب بضم الميم وفتح العين المهملة قال سألت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن مسح الحصى فى المسجد فقال عليه السلام (ان كنت لابد فاعلا) الجملة الاسمية وهى لابد حال يعنى لا تفعل فان كنت فاعلا حال كونك لابد لك من فعله (فواحدة) اى افعل مرة واحدة وفيه دليل على ان العمل اليسير لا يبطل الصلوة (خ) جبير بن مطعم رضى الله تعالى عنه)

روى البخارى عنه (ان لم تجدينى فأتى ابابكر قاله لامرأة امرها ان ترجع اليه) ليقضى حاجتها (فقالت ارايت ان جئت فلم اجدك) جواب الشرط محذوف اى فما افعل قال الراوى كانها تعنى بقولها فلم اجدك الموت قيل فى النسخة المقروءة على المص ولم اجدك وفيه اشارة الى خلافة الصديق (ق) عقبة بن عامر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال قلنا يارسول الله انك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقروننا فما ترى فقال عليه السلام (ان نزلتم بقوم فامروا لكم بما ينبغى للضيف) اى من القرى (فاقبلوا فان لم يفعلوا) اى ماينبغى لكم من القرى (فخذوا منهم حق الضيف الذى ينبغى لهم) اى للضيف وهو يكون واحدا وجمعا كذا قاله الجوهرى قال الامام احمد يجوز للضيف ان يأخذ حقه من الطعام جبرا من مضيفه اذا لم يطعمه عملا بظاهر الحديث واوله الجمهور بانه محمول على المضطرين لان ضيافتهم واجبة وقت الضرورة فان امتنعوا فلهم ان يأخذوا منهم بقدر الحاجة قيل انه محمول على ابتداء الاسلام لان اخذ الطعام كان جائزا للضيف غير المضطر ثم نسخ و هذا الوجه ضعيف لان تاريخه غير معلوم وقيل انه محمول على ان يراد بهم اهل الذمة الذين شرط الامام ضيافة من يمر عليهم من المسلمين قال النووى هذا ايضا ضعيف لان الشرط انما صار فى زمن عمر رضى الله تعالى عنه حين قوى الاسلام دون زمن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل حق الضيف فى الحديث ان يهتك عرضهم باللسان و يلومهم لا ان يأخذ طعامهم (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال سئل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن الساعة وعنده غلام من الانصار فقال عليه السلام (ان يعش هذا الغلام فعسى ان لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة) قال القاضى المراد به موت ذلك القرن او المخاطبين بقرينة ما جاء فى رواية عائشة ان يعش هذا ولم يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم قال الشيخ الشارح قيل المراد به المبالغة فى قرب الساعة وفيه بعد واقول جاء تصور آخر اكثر منه مبالغة فى قربها وهو قوله عليه السلام بعثت انا والساعة كهاتين مشيرا الى السبابة والوسطى قال قتادة يعنى كفضل احداهما على الاخرى (ق) عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فمررنا بصبيان فيهم ابن صياد وقد قارب البلوغ فقال له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اتشهد انى رسول الله فقال لا بل اتشهد انت انى رسول الله فقلت ذرنى يا رسول الله اقتله على ظن انه الدجال فقال عليه السلام (ان يكن هو فلن تسلط عليه) يعنى ان يكن ابن صياد هو الدجال فلن تستطيع على قتله لانه لا تقتله الا عيسى بن مريم (وان لم يكن

هو فلا خير لك فى قتله يعنى ابن صياد) ضمير هو فى الموضعين وقع موقع المنصوب و يحتمل ان يكون تأكيدا للمستكن والخبر محذوف اى ان لم يكن هو الدجال ولما كان فيه قرائن دالة على احتمال كونه دجالا ذكر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث بصورة الشك (م) ابن عباس رضى الله تعالى عنهما) روى مسلم عنه قال صام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يوم عاشوراء وامر بصيامه فقالوا يارسول الله انه يوم يعظمه اليهود فقال عليه السلام (لئن بقيت الى قابل) اى لئن عشت الى المحرم الآتى (لاصومن التاسع) اى اليوم التاسع مع عاشوراء مخالفة لليهود قال الراوى فلم يأت المحرم القابل حتى توفى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى الثانى عشر من ربيع الاول قيل صار صوم اليوم التاسع سنة وان لم يصمه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لانه عليه السلام عزم عليه وكل مافعله اوعزم عليه او امرا ورضى به فهو سنة قيل سبب تعظيم اليهود يوم عاشوراء ان موسى وقومه عبروا البحر يوم عاشوراء فصاموا شكرا لله تعالى (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لئن صدق ليدخلن الجنة قاله لضمام بن ثعلبة) لماسأل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن الفرائض وكان وفدا عليه فقال بعد بيانه عليه السلام عما سأله والله لاازيد على هذا ولاانقص منه (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لئن كنت كما قلت) اى ان كان مقولك كما قلت فلما حذف المقول صار الضمير المجرور مرفوعا (فكأنما تسفهم المل) تسف من باب الافعال من السفوف المل بفتح الميم وهو الرماد الحار قال الطيبى فكأنما بالفاء وقع هكذا فى المصابيح وصحيح مسلم وكتاب الحميدى وجامع الاصول لكن الظاهر ان يكون باللام لان اللام فى قوله لئن كنت موطئة للقسم وهذا جوابه سد مسد جواب الشرط اللهم الاان يعكس و يجعل جواب الشرط سادامسدجواب القسم وقال النووى فكانماتسفهم معناه كانما تطعمهم شبه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مايلحقهم من الاثم بما يلحق آكل الرماد من الالم وقيل معناه انك بالاحسان اليهم تخزيهم وتحقرهم فى انفسهم فصار واكمن يسف المل وقيل معناه احسانك اليهم كالمل يحرق احشاءهم (ولايزال معك من الله ظهير عليهم) اى معين دافع عنك اذاهم (مادمت على ذلك) اى على الاحسان اليهم (قاله لرجل قال يارسول الله ان لى قرابة) اى ذوى قرابة (اصلهم و يقطعونى واحسن اليهم و يسيؤن الى واحلم) بضم اللام من باب كرم يكرم من الحلم بكسر الحاء وهو الاناءة (عنهم و يجهلون على) اى يسيؤن والجهل ههنا هو القبيح من القول

فصل

(ق) حكيم بن حزام رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (خير الصدقة ماكان عن ظهر غنى) يعنى افضل الصدقة مابقيت بعدها غنى لصاحبها ليستظهر به على مصالحه لان من لم يكن كذلك يندم غالبا روى ان متصدقا جاء رسول الله ببيضة من ذهب فحذفها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بغضب لما عرف انه لايملك غيرها وليس له قوة الصبر فان قلت ثبت ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لما سأله ابوهريرة رضى الله تعالى عنه عن افضل الصدقة قال عليه السلام جهد المقل يعنى مايتصدقه الفقير مع احتياجه اليه بجهد ومشقة فكيف الجمع بينهما قلنا الغنى فى الحديث اعم من ان يكون غنى النفس اوغنى المال وصدقة المقل انما تكون خيرا اذا كان عن غنى النفس فيكون كلا هما خيرا واجاب عنه الطيبى بان الفضيلة تتفاوت بحسب تفاوت الاشخاص وقوة التوكل فلما كان ابوهريرة رضى الله تعالى عنه فقيرا متوكلا على الله وكان حكيم بن حزام وجيها فى الجاهلية والاسلام اجاب بما يناسب حالهما وقيل المراد بالغنى غنى الفقير يعنى افضل الصدقة ماغنى به الفقير (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (خير الناس قرنى) القرن اهل كل زمان وهو اربعون سنة وقيل ستون وقيل مائة سنة واماقرنه عليه السلام فالذين فيهم عين رأته عليه السلام (ثم الذين يلونهم) وهم الذين فيهم عين رأت من رأى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (ثم الذين يلونهم) وهم الذين فيهم عين رأت من رأى من رأى النبى صلى الله عليه وسلم وعلى هذا كذا قيل لكن الصحيح ان قرنه عليه السلام اصحابه والقرن الثانى تابعوهم والثالث تابعو تابعيهم وعلى هذا (ثم يجئ قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته) قال النووى معناه يجمع بينهما فتارة يروج شهادته باليمين قبلها وتارة بعدها وعن هذا ذهب المالكية الى ان شهادة من حلف معها ترد وقيل هو عبارة عن تكثير شهادة الزور واليمين الفاجرة وقيل هو مثل فى سرعة الشهادة واليمين حتى لايدرى بايهما يبتدأ لقلة مبالاته بالدين (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (خيرا متى القرن الذى بعثت فيه ثم الذين يلونهم قال ابوهريرة والله اعلم اذكر) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (الثالث) وهو قوله ثم الذين يلونهم المذكور مرة ثالثة (ام لاثم يخلف قوم يحبون السمانة) بفتح السين اى السمن المراد منها ماتكون مكتسبة بالتوسع فى المآكل لاماتكون خلقة وفى قوله يحبون اشارة اليه وقيل المراد منها جمع الاموال وقيل التكبر بما ليس فيهم من الشرف (يشهدون قبل ان يستشهدوا) على بناء المجهول فان قيل هذا يدل على انها مذمومة وقوله عليه الصلوة والسلام خير الشهود الذى يأتى بشهادته قبل ان يطلب يدل على ان تلك الشهادة

ممدوحة فما التوفيق قلنا الذم فى حق من بادر بالشهادة لمن هو عالم بها قبل الطلب والمدح فيمن كانت عنده شهادة لايعلم بها صاحبها فيخبره بها ليستشهدوا عند القاضى احتج بالحديث من ذهب الى ان الشهادة قبل الاستشهاد لاتقبل والجمهور على خلافه (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (خير دور الانصار) وهو جمع دار المراد بها القبائل التى يسكنون فيها من باب ذكر المحل وارادة الحال (بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفى كل دور الانصار خير) قال العلماء تفضيلهم على قدر مآثرهم وسبقهم الى الاسلام وفيه جواز تفضيل بعض على بعض اذا لم يكن فيه مخافة الفتنة (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (خير صفوف الرجال اولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها اولها) المراد بالخيرية كثرة الثواب وسببه ان الصف الاول اعلم بحال الامام فيكون متابعته اكثر وثوابه اتم واوفر ومرتبة النساء لما كانت متأخرة عن مرتبة الذكورة فيكون آخر الصفوف اليق بمرتبتهن قال النووى المراد بصفوف النساء اللواتى تصلين مع الرجال وانما فضل آخرها لبعدهن عن مخالطة الرجال وتعلق قلوبهن بهم واما اذا صلين متميزات فهن كالرجال خير الصفوف اولها (خ) جابر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (خيركم احسنكم قضاء) المراد به قضاء الدين وحسنه ان لايوجد منه مايؤذى صاحب الحق (خ) عثمان وعلى رضى الله تعالى عنهما) روى البخارى عنهما (خيركم من تعلم القرآن وعلمه) قال شارح المشكوة لابد من تقييد التعليم والتعلم بالاخلاص روى ان عبد الرحمن السلمى احد رواة هذا الحديث عن عثمان فقد تعلم القرآن من زمن عثمان الى امارة الحجاج وقال الحديث اقعدنى هذا المقعد (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (خير نساء ركبن الابل) اراد به نساء العرب (نساء قريش احناه) الضمير فيه لجنس النساء فان قلت هذا يقتضى ان يكون نساء قريش خيرا من مريم بنت عمران قلت لايفهم هذا لان مريم لم تركب الابل قط (على ولده فى صغره) هذا استئناف جواب عما يقال ماسبب كونهن خيرا وهو من الحنو بمعنى الشفقة قال الهروى الحانية من تقوم على ولدها بعد كونه يتيما فلا تتزوج وان تزوجت فليست بحانية (وارعاه) من الرعاية بمعنى الحفظ (على زوج فى ذات يده) اى فى ماله المضاف اليه وقيل هو كناية عن البضع الذى هو ملكه يعنى هى اشد حفظا لفرجها لزوجها (ق) على رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (خير نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة) المراد به جميع نساء الارض فيحمل على ان كل واحدة منهما خير نساء الارض فى عصرها واما التفضيل بينهما فسكوت عنه (م)

ابوهريرة رضى الله عنه) روى مسلم عنه (خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة الا فى يوم الجمعة) قال القاضى عياض هذه القضايا لبيان ما وقع فيه من الامور العظام لانها فضائل اذليس خروج آدم وقيام الساعة فضيلة قال ابو بكر ابن العربى فى شرح الترمذى الجميع فضائل لان خروج آدم سبب للذرية وبعث الانبياء وقيام الساعة سبب لتعجيل جزاء الصلحاء تقدم الكلام فى انه افضل او يوم عرفة فى الباب الخامس فى حديث ما من يوم اكثر من ان يعتق (م) عوف بن مالك الاشجعى رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه (خيار أئمتكم) اى امرائكم (الذين تحبونهم ويحبونكم) التحاب من الفريقين انما يكون ممدوحا اذا كان الائمة عدولا كما كان فى ايام الخلفاء الراشدين (وتصلون عليهم) اى على جنازتهم وقيل المراد منها الدعاء بالخير والهداية (ويصلون عليكم وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم)

فصل

(خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ابغض الناس الى الله ثلثة) ابغض افعل التفضيل من المفعول على الشذوذ وما قاله شارح البخارى من ان اللام فى الناس للجنس فبعيد اذلا معصية اعظم من الكفر اللهم الا ان يحمل على التهديد بل اللام فيه للعهد والمراد منه عصاة المسلمين بقرينة المقام (ملحد فى الحرم) اى مائل عن الحق فى حق الحرم بان يهتك حرمته ويفعل معصيته فيه مصداقه قوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم (ومبتغ فى الاسلام سنة جاهلية) يعنى طالب ان يحيى سنة اهل الجاهلية كالميسر وجزاء شخص بجناية من هو من قبيلته (ومطلب) بتشديد الطاء اسم فاعل من اطلب بمعنى اجتهد اصله اطتلب فقلبت التاء طاء فادغمت فى الطاء (دم امرئ مسلم بغير حق ليهريق دمه) بالهاء المفتوحة اصله يأريق ماضيه هراق اصله اراق والهمزة فى مضارع افعل انما كانت محذوفة لئلا يجتمع الهمزتان فى الاخبار عن نفس المتكلم فلما زال ذلك المحذور بقلب الهمزة هاء بقيت الهاء مفتوحة فلم تحذف وقيل الهاء فيه ساكنة زائدة اصله ياهريق ماضيه اهراق بسكون الهاء فلما حذفت الهمزة هربا عن المحذور المذكور بقيت الهاء ساكنة ولما كان المنع عن اراقة الدم مقصودا اعاد لفظ الدم صريحا ولم يقل ليهريقه (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اثقل صلوة على المنافقين صلوة العشاء وصلوة الفجر) انما ثقلتا لان العشاء وقت الاستراحة والصبح فى الصيف وقت لذة النوم وفى الشتاء وقت شدة البرد وفيه اشارة الى انهما انما تثقلان على المنافقين واما المؤمنون

المخلصون فتطيب لهم هذه المشقات لنيل الدرجات (ولو يعلمون مافيهما)
اى من الاجر (لاتوهما ولو حبوا) اى ولو كانوا حابين والحبو بالسكون المشى على
الاست او على اليدين والرجلين (ق) ابو هريرة وعائشة رضى الله تعالى عنهما)
اتفقا على الرواية عنهما (احب الاعمال الى الله ادومها وان قل) اى العمل وانما
كان العمل الذى يداوم عليه احب لان النفس تألف به ويدوم بسببه الاقبال
على الله تعالى ولهذا ينكر اهل التصوف ترك الاوراد كما ينكرون ترك الفرائض
(م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (احب البلاد) اى اماكن
البلاد وقيل لاحاجة الى هذا التقدير لان المراد بالبلد مأوى الانسان (الى الله
مساجدها) لان المسجد موضع الصلوة والذكر (وابغض البلاد الى الله اسواقها)
لان السوق موضع الغفلة والغبن المراد بحب الله تعالى المسجد ارادة الخير لاهله
وببغضه السوق خلافها لاهله (خ) عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنه) روى
البخارى عنه (احب الصيام الى الله صيام داود كان يصوم يوما ويفطر يوما)
انما كان هذا النوع احب لانه اشق اذ النفس تصادف مألوفها فى يوم وتفارقه
فى آخر دل الحديث على انه افضل من صوم الدهر وذهب بعضهم الى عكسه
لان العمل كلما كان اكثر كان الاجر اوفر وهذا هو الاصل المستمر فى الشرع فان قيل
كيف يكون صوم الدهر افضل وقد قال النبى عليه السلام لاصام من صام الابد
قلنا هذا محمول على حقيقته بان يصوم فيه الايام المنهية او على من ضعف
حاله وتضرر به يؤيده ماروى مسلم عنه عليه الصلوة والسلام نهى عبد الله ابن
عمرو لعلمه انه سيعجزه ولم ينه حمزة بن عمرو لعلمه بقدرته او نقول لاصام دعاء عليه
لارتكابه المنهى عنه او معناه لم يجد مايجد غيره من الم الجوع (واحب الصلوة
الى الله) اى فى النوافل (صلوة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام
سدسه) وانما صار هذا النوع احب لان النفس اذا نامت الثلثين من الليل يكون
اخف وانشط فى العبادة (م) سمرة بن جندب رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه
(احب الكلام الى الله اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر) المراد
بالكلام كلام البشر لما روى انه عليه الصلوة والسلام قال افضل الذكر بعد
كتاب الله سبحان الله والحمد لله الخ وانما كانت هذه الاربع احب لاشتمالها على
جملة انواع الذكر من التنزيه والتحميد والتوحيد والتمجيد (لايضرك بايهن
بدأت) لان المعنى المقصود لايتوقف على هذا النظم لاستقلال كل واحدة
من الجمل قال اهل التحقيق حقيق ان يراعى هذا النظم لان المتدرج فى المعارف
يعرف الله اولا بتنزيه ذاته عما يوجب نقصا ثم بالصفات الثبوتية التى
يستحق بها الحمد ثم يعلم ان من هذا شانه لايستحق الالوهية غيره فينكشف له

من ذلك انه تعالى اكبر واعظم (ق) عقبة بن عامر رضى الله تعالى عنه)
اتفقا على الرواية عنه (احق الشروط ان توفوا بها) اى بوفائكم بها (ما استحللتم
به الفروج) اى الشروط التى يستحل بها الفروج مثل ان يتزوج امرأة على الف
ان اقام بها فى بلدها وعلى الفين ان اخرجها وماقاله بعض الشراح من انه يدخل
فيه مادعى المرأة الى الرغبة فى الزوجية مثل ان لايتزوج عليها ولايتسرى فضعيف
لان ما تحرم به الفروج وتستحل بسببه هو المهر فما يتعلق به من الشرط يكون
اليق بالوفاء دون غيره وفى قوله احق الشروط اشارة الى ان كل مشروط فى حق
النكاح لايجب الوفاء به (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية
عنه (اخوف و يروى ان اخوف ما اخاف عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا)
قالوا وما زهرة الدنيا يارسول الله قال بركات الارض) اراد بها الاموال نسبت
الى الارض لان اكثرها تحصل بها (قالوا يارسول الله وهل يأتى الخير بالشر)
هذا استفهام انكار ارادوا به ان ما حصل لنا من الدنيا فهو خير لامحالة ولايترتب
عليه شر (قال لايأتى الخير الا بالخير لايأتى الخير الا بالخير لايأتى الخير الا بالخير)
كررها ثلاث مرات ليقمع مافى خاطرهم من الاشتباه يعنى ان الخير الحقيقى لايأتى الا بالخير
ولكن هذه الزهرة ليست بخير حقيقى بل هو مفض الى شر لانها تشغل عن كمال
الاقبال الى الآخرة ثم ضرب عليه الصلاة السلام لهذا مثلا بقوله (ان كل ما ينبت
الربيع)من النباتات فصله عما قبله لكونه استئنافا جوابا عمن قال ان الخير اذا لم يأت
الا بخير فعلام الخوف (يقتل الحيوان) الذى اكله (اويلم) اى يقارب به من الهلاك
(ويروى يقتل حبطا) بالحاء المهملة وفتح الباء مصدر وهو ان تفرط الدابة فى الاكل
حتى ينتفخ بطنها ولا يخرج مما فيه شئ وهو نصب على التميز (اويلم الا آكلة)
بمد الهمزة اى الدابة التى تأكل (الخضر) وهو بفتح الخاء وكسر الضاد
المعجمتين نوع من البقول غير جيد فلا تأكله المواشى كثيرا هذا استثناء مفرغ
من المثبت فانه جائز اذا صلح المقام للعموم كما فى قرأت الا يوم الجمعة وههنا كذلك
(فانها تأكل) اى الدابة تأكل الخضر (حتى اذا امتدت خاصرتاها)يعنى شبعت
(استقبلت الشمس ثم اجترت) بتشديد الراء اى اخرجت الجرة وهى مايخرجها
البعير من بطنه ليمضغها ثم يبلعها (وبالت وثلطت) اى القت الثلط وهو الرجيع
الرقيق (ثم عادت فاكلت) بيان ضرب المثل هو ان ماينبته الربيع يقتل الدواب
او يقربها اليه وذلك لانها لما رأت نبتا خضرا زينت لها الشهوة البهيمية انه
خير نافع فزادت فى الاكل من غير نظر الى عاقبته فهلكت فكذا من يجمع المال
ويتلذذ به ولاينظر الى اختلال آخرته فيهلك هذا للظالم المفرط فى جمع الدنيا
اعلم ان قوله الا آكلة الخضر ضرب مثل للمقتصد لان المواشى لاتستكثر

منه ثم اذا اكلت وشبعت تتوخى ازالة ذلك و دفع مضرته بالثلط و البول و غيرهما فكذا من اقتصد فى اخذ الدنيا ولم يمسك ما اخذها و اخرج الحق منها ينتفع بها و ينجو من و بالها ولك ان تعرف ان ههنا صنفا آخر وهو ان تأكل الدابة من الخضر مقدار مايسد جوعها و لاتشبع منه حتى تحتاج الى دفعه فذلك مثل السابق بالخير الزاهد فى الدنيا الراغب فى الآخرة وانما لم يذكر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لانه فى بيان مايخاف على امته و لا خوف فى هذا الصنف (ان هذا المال خضرة) تأنيثه على تأويل ان العيشة بالمال خضرة و يروى خضر وهو ظاهر (حلوة فمن اخذه بحقه) اى بقدر حاجته من الحلال (ووضعه فى حقه) اى فى محل الانفاق (فنعم المعونة هو) لكسب الآخرة (ومن اخذه بغير حقه كان كالذى يأكل ولايشبع) وهذا مرض عظيم ومصيبة جسيمة وفى هذا المعنى قيل بيتان * اذا قنعت نفسى بايسر بلغة * من المال تكفينى الى يوم تكفينى * وان هى لم تقنع فتلك مصيبة * اصبت بها فى المال و العقل و الدين * اعلم ان قوله عليه الصلاة والسلام ان هذا المال الى آخره زيادة توضيح والا فمعناه كان معلوما مما تقدم بتلويح (م) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها قالت قال عليه الصلاة والسلام لازواجه (اسرعكن لحاقا بى) اى اول من يموت منكن بعد موتى (اطولكن يدا) كن يتطاولن ايتهن اطول يدا وكانت اطولنا يدا زينب لانها كانت تعمل بيدها وتصدق وهذا هو المذكور فى صحيح مسلم قال الشراح ظنت ازواج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان المراد من طول اليد معناه الظاهرى فاجتمعن يتطاولن ايديهن ولكنه كان كناية عن سخائهن يقال فلان طويل اليد اذا كان جوادا اقول ليت شعرى من اين عرفوا ان الازواج ظنن كذا والمفهوم من حديث عائشة رضى الله تعالى عنها انهن فهمن منه السخاء وتطاول ايديهن عبارة عن مقايسة اعطيتهن ولو كن ظنن منه طول الجارحة لما استقام تعليلها بقولها الا انها كانت تعمل بيدها وتصدق ومعلوم ان من له ادنى دربة فى الفهم يعرف ان لا تعلق لطول العضو بلحوقه عليه الصلاة السلام فكيف غفلن عنه ازواج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مع قوة ذكائهن وفيه معجزة للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم حيث ماتت زينب اولهن ولحقت به عليه السلام (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اشعر كلمة) اى اصدق كلام (تكلمت بها العرب كلمة لبيد) وفى رواية اصدق كلمة قالها شاعر وهو ابو عقيل لبيد بن ربيعة صحابى وقد كان وفد قومه بنى جعفر وكان شريفا فى الجاهلية والاسلام (الا كل شئ ماخلا الله باطل) اى فان فى حد ذاته وهو الممكن وهذا قريب من قوله تعالى كل شئ هالك الا وجهه وانما كان هذا القول اصدق لان النقل و العقل

شاهدان عليه روى ان لبيدا لما انشد هذا المصراع قال عليه الصلاة والسلام له صدقت
والمقال وكل نعيم لامحالة زائل قال عليه السلام كذبت فان نعيم الجنة لايزول (م)
ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اصدقكم رؤيا اصدقكم حديثا)
الاصدق الثانى مبتدا والاصدق الاول خبره قال النووى هذا على اطلاقه وحكى
القاضى عن بعض العلماء انه هذا يكون فى آخر الزمان عند موت العلماء فيجعل الله
ذلك الرؤيا عوضا لهم عما فات والاول اظهر لان الكاذب فى حديثه يتطرق
حاله الى رؤياه فيخترع خياله صورا غير موافقة لما فى عالم الحس فيكذب الرؤيا
(م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اغيظ رجل على الله يوم القيمة
واخبثه رجل كان تسمى) بفتح التاء (ملك الاملاك لاملك الا الله) الغيظ فى اللغة
غضب وفى الاصطلاح غضب العاجز عن الانتقام وهو مستحيل فى حقه تعالى فيكون
كناية عن شدة كراهته هذا الاسم وعقوبة المسمى به اذا التذ منه (م) جابر رضى الله
تعالى عنه) روى مسلم عنه (افضل الصلوة طول القنوت) يعنى افضل احوال
الصلوة طول القيام استدل به ابو حنيفة والشافعى على ان طول القيام افضل من كثرة
السجود ليلا كان او نهارا وذهب بعضهم الى ان الافضل فى النهار كثرة السجود
وفى الليل طول القيام لان من وصف صلوة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى الليل
وصف بطول القيام قلنا ماذكرتم حكاية فعل والمنطوق اولى (م) ابو هريرة رضى الله
تعالى عنه) روى مسلم عنه (افضل الصيام بعد شهر رمضان) المضاف محذوف هنا
يعنى افضل شهور الصيام (شهر الله المحرم) فان قيل اذا كان هذا افضل فاوجه
ماروى انه عليه الصلوة والسلام كان يصوم فى شعبان اكثر مما فى المحرم قلنا لعله عليه
الصلاة والسلام علم افضليته فى آخر حيوته اولعله كان يعرض له اعذار فيه من مرض
اوسفر اوغيرهما اعلم ان تفضيل صوم داود عليه الصلاة والسلام فيما سبق كان باعتبار
الطريقة وهذا التفضيل باعتبار الزمان فيكون طريقة داود عليه الصلاة والسلام
فى المحرم ايضا افضل من طريقة غيره (وافضل الصلوة بعد الفريضة صلوة الليل)
وفيه حجة لبعض اصحاب الشافعى فى تفضيل صلوة الليل على السنن الرواتب (م)
ثوبان رضى الله عنه) روى مسلم عنه (افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على
عياله) اعم من ان تكون نفقتهم واجبة عليه او مستحبة قدم نفقتهم لان الانفاق عليهم
اكثر ثوابا (ودينار ينفقه الرجل على دابة فى سبيل الله) قيد بكونها فى سبيل الله لان افضل
الدواب ما اتخذ لذلك (ودينار ينفقه الرجل على اصحابه فى سبيل الله (م) ابو هريرة
رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اقرب مايكون العبد من ربه وهو ساجد) اقرب
مبتدأ خبره محذوف وجوبا لسد الحال مسده فهو مثل قولهم اخطب مايكون

الامير قائما الا ان الحال ثمه مفرد وههنا جملة مقرونة بالواو وانما كان العبد اقرب الى رحمة الله تعالى حالة السجود لانها غاية التذلل والاعتراف بعبوديته وكانت مظنة الاجابة ولذا امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله (فاكثروا الدعاء فيها) اى فى السجود اختلف فى ان كثرة السجود افضل ام طول القيام استدل بعض بهذا الحديث على افضلية الاول وآخرون على افضلية الثانى بحديث جابر رضى الله تعالى عنه تقدم قريبا رجح اهل التحقيق القول الاول بان السجود مذكر للمبدأ والمعاد اللذين يلوح اليهما قوله تعالى منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم والمقصود معرفتهما ورجح قوم القول الثانى بانه مشتمل على القرآءة التى فرضت فى الصلوة ولا كذلك السجود (ق) ام حرام بنت ملحان رضى الله تعالى عنها) اول جيش من امتى يغزون البحر قد اوجبوا) اى لانفسهم الجنة قالت فقلت انا فيهم قال عليه الصلاة والسلام انت فيهم قيل ام حرم اخت انس بن مالك ركبت البحر مع زوجها فى زمن معاوية الى قبرس فصرعت عن دابتها فتوفيت هناك ودفنت اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ق لكنه من افراد البخارى ولم يخرجه مسلم وكذا فى الجمع بين الصحيحين مذكور فى افراد البخارى (ق) ام حرام بنت ملحان رضى الله تعالى عنها اول جيش من امتى يغزون مدينة قيصر مغفور لهم) اى ذلك الجيش مغفور لهم قالت قلت انا فيهم يا رسول الله قال لا وهذا الحديث ايضا من افراد البخارى وقد اعلمه الشيخ بعلامة ق فان قيل كان اول من غزا مدينة قيصر يزيد بن معاوية فكيف غفر له اجيب بانه لم يحضر الجيش وبانه عليه الصلاة والسلام اراد الجماعة فيكون من باب التغليب لكن هذان الجوابان على تقدير كون يزيد مستحلا ما فعله فهو غير معلوم واذا لم يكن كذلك كان من اصحاب الكبائر فامره الى الله وما قاله الشيخ الشارح وفى الحديث دلالة على ان القتل فى سبيل الله والموت فيه سواء ضعيف لان المفهوم منه المغفرة ولا يفهم منه التسوية اللهم الا ان يراد منه التسوية فى المغفرة (م) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة فى الدماء) البداءة بحقوق الدماء يدل على اهميتها وعظم امرها لانه هدم البنية الانسانية ولا ينبغى ان يكون بعد الكفر ذنب اعظم من القتل لا يقال هذا مخالف لقوله عليه الصلاة والسلام اول ما يحاسب به العبد صلوته لان هذا فيما بين العبد وربه وحديث الباب فيما بين العباد يدل عليه قوله فيما بين الناس (خ) انس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (اهون الناس عذابا ابو طالب وهو متنعل بنعلين يغلى منهما دماغه) فيه دلالة على تفاوت عذاب الكفار سبق بيان وجه التخفيف عنهم مع استوائهم فى جريمة الكفر فى الباب الثالث فى حديث لا ينفعه

﴿ فصل ﴾

(ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (كل ابن آدم تأكله الارض) يعنى كل اجزاء ابن آدم تبلى (الا عجب الذنب) وهو بفتح العين وسكون الجيم هو العظم الذى فى اسفل الصلب عند العجز ويقال له العجم ايضا منه خلق آدم ومنه يركب المراد منه ان عجب الذنب يطول بقاؤه لا انه لا يبلى اصلا لما روى فى حديث آخر ان عجب الذنب اول ما يخلق وآخر ما يبلى قيل الحكمة فى طول بقائه انه قاعدة بدن الانسان و بالحرى ان يكون اصلب من الجميع كقاعدة الجدار قيل خص من هذا الحديث الانبياء لان الله تعالى حرم على الارض اجسادهم

(م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (كل المسلم على المسلم حرام دمه) اى اراقة دمه بلا حق وهو فاعل حرام او بدل من كل المسلم بدل البعض من الكل (وعرضه) اى هتك حرمته بلا استحقاقه له (وماله) اى اخذ ماله بالغصب

(ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (كل امتى معافى) اسم مفعول من المعافاة وهى من العفو مرفوع تقديرا خبر كل يعنى كلهم سالمون من السن الناس وايديهم (الا المجاهرين) المراد بهم الذين هاجروا بمعاصيهم اوتحدثوا ما ستر الله عليهم من ذنوبهم فيؤاخذون بها فى الدنيا باقامة الحدود عليهم وغيرها وروى الا المجاهرون فوجهه ان يقال معافى فى معنى النفى فيكون استثناء من كلام غير موجب (وان من الاجهار ان يعمل العبد بالليل عملا ثم يصبح قد ستره ربه فيقول يافلان قد عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه (خ) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (كل امتى يدخلون الجنة الا من ابى) ان اريد من الامة امة الاجابة وهم المؤمنون فالاستثناء منقطع لان العصيان به ممن اطاع غير متصور وان اريد امة الدعوة وهم الذين بعث اليهم فالاستثناء متصل (قيل ومن يأبى قال (من اطاعنى دخل الجنة ومن عصانى فقد ابى) المراد من العصيان عدم تصديقه عليه الصلاة والسلام لا الاتيان بمنهيه (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (كل عضو سلامى من الناس عليه صدقة) اوجب الصدقة على السلامى مجازا وفى الحقيقة واجبة على صاحبه (كل يوم تطلع فيه الشمس) بالنصب العامل فيه عليه ويجوز رفعه بان يكون مبتدأ والجمل التى بعده اخباره والراجع منها اليه محذوف اى يعدل فيه ويعين فيه فيكون استثنا فاجوا با عن قال من يقدر على الصدقة عدد السلامى (تعدل بين اثنين) وهو فى تأويل المصدر مبتدأ خبره (صدقة وتعين الرجل فى دابته فتحمله عليها او ترفع له عليها متاعه)

وهذا الفعل ايضا مبتدأ اى اعانتك اياه فى ذاته وخبره (صدقة والكلمة الطيبة صدقة) يعنى اجرها كاجر الصدقة حذف المضافان وحرف التشبيه للمبالغة وكذا المعنى فى اخواته وهذا تشبيه محسوس بمحسوس والجامع عقلى وهو ترتب الثواب على كل منهما (وبكل خطوة) وهو مبتدأ الباء فيه زائدة (تمشيها الى الصلوة صدقة) اطلق على الكلمة الطيبة كذكر الله وعلى الخطوة الى الصلوة صدقة مع ان نفعهما غير متعد الى الغير للمشاكلة او تشبيها لهما بالمال فى سببية الاجر وقيل معناه انهما صدقة عن نفس الفاعل (وتميط الاذى عن الطريق صدقة) تقدم التوضيح لهذا فى الباب الثانى فى حديث انه خلق كل انسان على ستين وثلثمائة مفصل (ق) ابوموسى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (كل شراب اسكر فهو حرام) من اعتبر الاسكار هنا بالقوة منع شرب المثلث ومن اعتبره بالفعل كابى حنيفة وابى يوسف لم يمنعه لان القليل منه غير مسكر بالفعل واما القليل من الخمر فحرام وان لم يسكر بالفعل لانه منصوص عليه (م) ابن عمر رضى الله تعالى عنه كل شئ بقدر) وهو تعلق الارادة بالاشياء فى اوقاتها الخاصة وهو تفصيل للقضاء الذى هو الارادة الازلية المقتضية لنظام الموجودات على ترتيب (حتى العجز والكيس) اى الحمق والظرافة قال الشراح روى بالرفع عطفا على كل وبالجر عطفا على شئ لكن الاولى ان يكون مجرورا بحتى وهذه الغاية وقعت للتحقير يعنى كل شئ من الموجودات بقدر حتى العجز والكيس المختصين بانفسنا نفعهما اما مطلقا واما غالبا ويجوز ان يكون الكيس للتعظيم لانه موصل الى البغية والعجز للتحقير لانه غير موصل اليها (او الكيس والعجز) شك من الراوى (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (كلكم راع) من الرعاية وهى الحفظ يعنى كلكم ملتزم بحفظ مايطالب به من العدل ان كان واليا ومن عدم الخيانة ان كان موليا عليه (وكلكم مسؤل عن رعيته) اى عما التزم حفظه يوم القيمة (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (كل مسكر حرام ان على الله عهدا لمن شرب المسكر ان يسقيه من طينة الخبال قالوا يارسول الله وماطينة الخبال قال عرق اهل النار او عصارة اهل النار) شك من الراوى وهو بضم العين بمعنى العصير وهو قيح اهل النار (ق) ابن عمر رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (كل مسكر خمر) اى مخامر للعقل ومغطية (وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر فى الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب منها) الواو فى وهو للحال ادمان الخمر مداومة شربها وقوله لم يتب بدل من يدمنها بدل الكل من الكل او حال عن الضمير المستكن فى يدمنها (لم يشربها فى الآخرة) تقدم الكلام عليه فى الباب الاول فى حديث من شرب الخمر (ق) ابن عباس رضى الله عنهما

اتفقا على الرواية عنه (كل مصور فى النار) تقدم بيانه فى الباب الاول فى حديث من صور صورة (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (كل معروف) اى ما عرف فيه رضاء الله (صدقة) اى ثوابه كثواب الصدقة وفيه اشارة الى انه لا يحتقر شئ من المعروف كما لا يحتقر شئ من الصدقة

﴿ فصل ﴾

(ق) امهانى بنت ابى طالب رضى الله تعالى عنها) قيل كان اسمها فاختة ماروته عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سبعة وار بعون حديثا لها فى الصحيحين حديث واحد متفق عليه قالت ذهبت الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب فسلمت فقال من هذه فقلت امهانى فقال مرحبا يا امهانى فلما فرغ من غسله قام فصلى ثمان ركعات ملتحفا فى ثوب واحد فلما انصرف قلت له يارسول الله زعم ابن امى انه يقتل رجلا قد اجرته تريد به ولدها فقال عليه الصلاة والسلام (قد اجرنا من اجرت) بقصر الهمزة فيهما من الاجارة اصل اجرت اجورت فاعل (وآمنا من آمنت) بمد الهمزة فيهما اجرنا وآمنا كلاهما بمعنى اعطينا الامان (قاله لها يوم فتح مكة) دل الحديث على ان امان المرأة الحرة نافذ قيل هذا انما يصح اذا آمنت واحدا او اثنين واما امان ناحية على العموم فلا يصح الامن الامام لانه لو صح من غيره صار ذريعة الى ابطال الجهاد (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال سافرت مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاعيا بعيرى فلما اتى عليه الصلاة والسلام على نخسه فوثب فكنت بعد ذلك احبس خطامه لاسمع حديثه فما اقدر عليه فلحقنى النبى صلى الله عليه وسلم فقال بعنيه فبعته باربعة دنانير فقال عليه الصلاة والسلام (قد اخذت جملك باربعة دنانير ولك ظهره) اى ركوب ظهره عارية (الى المدينة) استدل احمد به على جواز بيع الدابة واشتراط ركوبها للبائع ومنعه ابو حنيفة عملا بقوله عليه الصلاة والسلام نهى عن بيع وشرط وعن صفقة فى صفقتين وفى الحديث ذلك لان شرط الركوب اما ان يكون باجرة فيكون بيعا فى اجارة واما بغيرها فيكون بيعا فى عارية (قاله له) تتمته فلما قدمت المدينة اتيته به فاعطانى ثمنه وزاد قيراطا فقال لك الثمن ولك الجمل اعلم ان روايات مسلم عن جابر مختلفة فى رواية قال باوقية ذهب وروايات البخارى ايضا مختلفة فى بعضها بثمانمائة درهم وفى بعضها بعشرين دينارا ولعل التوفيق بان يقال رواية اوقية يكون اخبارا عما وقع به العقد واربعة دنانير تكون محمولة على ان تكون قيمتها فى ذلك الوقت اربعة دنانير ان قدر بها وثمانمائة ان قدر بالدراهم ورواية عشرين على ان يكون دنانير صغارا (م) عبد الله بن

عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (قد افلح من اسلم ورزق كفافا) وهو مايكون بقدر الحاجة ومنهم من قال هو شبع يوم وجوع يوم (وقنعه الله بما آتاه) بمد الهمزة اى اعطاه من الكفاف يعنى من اتصف بالصفات المذكورة فاز بمطلوب الدنيا والآخرة (خ) عبد الله ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (قد بلغنى انكم قلتم فى اسامة) اى كلاما من الطعن فى امارته لصغر سنه (وانه احب الناس الى) تقدم بيانه فى هذا الباب فى حديث ان تطعنوا فى امارته (م) ابى بن كعب رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (قد جمع الله لك ذلك) اى ماقصدته من ثواب الخطوات (كله قاله لرجل من الانصار) قيل الجملة صفة رجل والعائد اليه محذوف اى قيل له (لو اشتريت حمارا تركبه فى الظلماء) وهى شدة الظلمة (وفى الرمضاء) وهى شدة الحر لو هذه للتمنى او شرطية جوابها محذوف اى لكان ايسر (وكان لاتخطئه صلوة) هذه الجملة عطف على قيل (مع بعده من المسجد فقال مايسرنى ان منزلى الى جنب المسجد انى اريد ان يكتب لى ممشاى) مصدر ميمى يعنى ثواب مشيى (الى المسجد ورجوعى اذا رجعت الى اهلى) وفيه دلالة على ان الثواب فى خطوات الرجوع من المسجد مكتوب كما فى الذهاب اليه (م) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (قد سألت الله لآجال مضروبة) اى محدودة ومقدرة (وايام معدودة وارزاق مقسومة لن يعجل) اى الله تعالى (شيئا قبل حله) بكسر الحاء وفتحها بمعنى النزول ولكن الكسر اشهر رواية اى قبل وقت نزوله المقدر (ولن يؤخر شيئا عن حله ولو كنت سألت الله ان يعيذك من عذاب فى النار او عذاب فى القبر لكان خيرا وافضل قاله لام حبيبة لما سمعها تدعو وتقول اللهم متعنى بزوجى رسول الله وبابى ابى سفيان وباخى معاوية) يعنى اجعلنى متمتعة ومنتفعة بحيوتهم كانها سألته ان تحيا مدة حيوتهم فان قيل العذاب مقدر كالاجل فكيف ندب الدعاء فى الاول دون الثانى قلنا الكل مقدر لكن دعاء النجاة من العذاب عبادة دون زيادة الاجل (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال انى مجهود يعنى فقير جائع فارسل عليه السلام الى بعض نسائه فقالت ماعندى الا الماء ثم ارسل الى اخرى فقالت مثل ذلك حتى قلن كلهن مثل ذلك فقال عليه السلام من يضيفه هذه الليلة فقال ابو طلحة انا فانطلق به الى رحله فقال لامرأته هل عندك شئ فقالت لا الاقوت صبيانى قال فعلليهم ونوميهم فاذا دخل ضيفنا فاطفى السراج واريه انا نأكل ففعلت كذلك واكل الضيف فلما غدا على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال (قد عجب الله من صنيعكما) اى رضى وقيل معناه عظم ذلك عنده (بضيفكما الليلة يعنى رجلا من الانصار وامرأته)

هذا تفسير من الص لضمير التثنية قيل قوله فملأبهم يدل على ان الصبيان لم يكونوا محتاجين وانما يطلبون على عادة الصبيان من غير جوع اذ لو كانوا جائعين لوجب تقديمهم على الضيف لان الضيافة مستحبة واطعامهم واجب والواجب مقدم ويمكن ان يقال انها كانت مستحبة ابتداء واما بعد الالتزام بحضرة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فهي واجبة (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (قد كان قبلكم من بني اسرائيل رجال يكلمون) على بناء المجهول اى يكلمهم الملائكة ويلقون الامر الصائب فى قلوبهم (من غير ان يكونوا انبياء وان يكن فى امتى احد فعمر) تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون

﴿ فصل ﴾

(م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لقد احتظرت بحظار شديد) وهو بكسر الحاء المهملة وبالظاء المعجمة ماحجز بين الشئين يعنى امتنعت (من النار) بمانع وثيق (قاله لامرأة قالت ادع الله لى فلقد دفنت ثلثة) اى ثلثة اولاد (خ) عمر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (لقد انزلت على الليلة سورة لهى احب الى مما طلعت عليه الشمس ثم قرأ انا فتحنا لك فتحا مبينا) انما كانت هذه السورة احب لانها بشرته بالفتح والمغفرة المراد به فتح مكة وقيل فتح خيبر وقيل فتح جميع مافتح الله عليه قال انس رضى الله تعالى عنه لما قرأ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انا فتحنا لك قال رجل هنيئا مريئا قد بين الله لك مافعل فما يفعل بنا فانزل الله الاية التى بعدها ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجرى من تحتها الانهار الاية (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية لكن راويه فى الصحيحين ابو موسى دون ابى هريرة رضى الله تعالى عنه (لقد اهلكتم اوقطعتم ظهر الرجل يعنى) تفسير للرجل (المطرى) على بناء المفعول اى الذى يجوز عن الحد فى مدحته) انما كان المبالغة فى المدح سببا الهلاك الممدوح لانه ربما يفضى الى العجب (م) عمران بن حصين رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال اتت امرأة من جهينة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهى حبلى من الزنا فقالت يانبى الله اصبت حدا فاقمه على فدعا عليه الصلوة والسلام وليها فقال احسن اليها فاذا وضعت فأتنى بها ففعل فامر بها نبى الله صلى الله تعالى عليه وسلم فشدت عليها ثيابها ثم امر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال له عمر اتصلى عليها يارسول الله وقد زنت فقال عليه الصلاة والسلام (لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت) يعنى ماوجدت (توبة افضل من ان جادت بنفسها لله)

وهو من الجود (قاله للجهينية التي اقرت بالحبل من الزنى) لو قال الشيخ قاله لعمر للجهينية لكان ابين (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (لقد تحجرت واسعا) يعني ضيقت شيئا واسعا وهو رحمة الله (قاله لاعرابي قال اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا احدا (م) انس رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لقد رايت اثني عشر ملكا يبتدرونها) اي يسارعون برفع تلك الكلمات الى السماء لعظم قدرها (ايهم يرفعها) هذه الجملة الاستفهامية الانشائية وقعت حالا مقدرة بتأويل يعني يبتدرونها حال كون زمان ابتدارهم مقرونا بتقدير ان يقال في حقهم ايهم يرفعها (قاله لرجل) جاء كان يعدو لادراك الصلوة مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (وقد حفزه النفس) اي دفعه تتابع نفسه من سباقه (فقال الله اكبر الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه) فلما قضى عليه السلام صلوته قال ايكم تكلم بهذه الكلمات (فقال رجل انا وقيل الرجل هو رفاعة بن رافع الانصاري) رضي الله عنه قال صاحب التحفة معنى تخصيص العدد ان الكلمات بعد التكبير ستة فضاعف الله ذلك العدد الى هنا كلامه لكن الاولى ان يفوض علم ذلك الى الشارع وفيه دليل على جواز الاسراع للصلوة لسكوته عليه السلام عن المنع لكن المستحب هو السكينة (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لقد رايت رجلا يتقلب في الجنة في شجرة) اي بسبب شجرة (قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذي الناس (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لقد رايتني في الحجر) اي حجر الكعبة (وقريش تسألني عن مسراي) مصدر ميمي اي عن سيري الى بيت المقدس (فسألتني عن اشياء من بيت المقدس لم اثبتها) اي لم اشاهدها على التعيين (وكربت) بضم الكاف اي حزنت (كربة) بفتح الكاف وضمها وهي الغم الذي يأخذ بالنفس (ما كربت مثلها قط فرفعه الله لي انظر اليه ما يسألوني عن شيء الا انبأتهم به وقد رأيتني في جماعة من الانبياء فاذا موسى قائم يصلي فاذا رجل جعد) فيه معنيان احدهما جعودة الجسم وهو اجتماعه والثاني جعودة الشعر وههنا الاول اصح لما جاء في رواية ابو هريرة انه رجل اشعر كذا قاله صاحب التحرير وقال النووي يجوز ان يراد به الثاني ايضا لانه يقال شعر الرجل اذا لم يكن شديد الجعودة (ضرب) اي خفيف اللحم (كانه من رجال شنوءة) بشين معجمة مفتوحة ثم نون ثم واو ثم همزة ثم هاء وهي قبيلة من اليمن ونسبتهم شنائي قال ابن السكيت ربما قالوا شنوة بالتشديد غير مهموز ونسبتها شنوي (واذا عيسى ابن مريم قائم يصلي اقرب الناس به شبها عروة بن مسعود الثقفي واذا ابراهيم قائم يصلي) اذا هذه للمفاجأة وكذا ما قبلها (اشبه الناس به صاحبكم يعني نفسه) اي نفس النبي صلى الله

عليه وسلم هذا التفسير من الراوى (فحانت الصلاة) اى جاء وقتها (فأممتهم)
فان قيل كيف رأى الانبياء يصلون وهم فى دار الآخرة اجيب بان المراد
بالصلاة هنا الدعاء لكن قوله عليه الصلاة والسلام فحانت الصلاة وقوله فأممتهم
لايناسبه اونقول مثل له عليه الصلاة والسلام حالهم التى كانت فى حيوتهم لانهم
مصلون حقيقة اونقول انهم احياء والمنقطع عنهم وجوب العمل لانفسه (فلما
فرغت من الصلاة قال قائل يامحمد هذا مالك صاحب النار فسلم عليه فالتفت اليه
فبدأنى بالسلام)بدأمالك بالسلام ليزيل مااستشعر من الخوف منه لكونه خازن النار
(ق) المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضى الله تعالى عنهما)اتفقا على الرواية
عنهما قالا صالح النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اهل مكة زمن الحديبية على ان
يخلوا بينه و بين البيت وان يرد عليه السلام من جاء منهم اليهم وان اسلم ولما رجع
الى المدينة جاءه رجل مسلما يقال له ابو بصير فارسلوا فى طلبه رجلين فدفعه اليهما
فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا فيه فقال ابو بصير لاحدهما والله انى لارى
سيفك هذا جيدا ارنى انظر اليه فامكنه منه فضربه حتى مات وفر الآخر حتى
اتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال عليه السلام (لقد رأى هذا ذعرا)بضم
الذال المعجمة وسكون العين المهملة اى خوفا(يعنى احد الرجلين اللذين رجعا بابى
بصير من المدينة) فلما انتهى الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال والله قتل
صاحبى وانى لمقتول فجاءه ابو بصير فقال يانبى الله لقد اوفيت عهدك ثم انجانى
الله منهم فقال عليه الصلاة والسلام ويل امه مسعر حرب لو كان له احد اى احد
يسنده وينصره لاثار الفتنة فلما عرف انه عليه الصلاة والسلام سيرده اليهم خرج حتى
اتى ساحل البحر فجعل لايخرج من قريش رجل قد اسلم الالحق بابى بصير حتى اجتمعت
منهم عصابة فلما سمع خروج عير لقريش الى الشام قتلوهم فاخذوا اموالهم
فارسل قريش الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تناشده الله ان يدعوهم الى المدينة
فمن اتاه من قريش فهو آمن (م) ثوبان رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لقد
سألنى هذا عن الذى سألنى عنه) هذا الموصول للتعظيم (ومالى علم بشئ منه)
اى مما سأله (حتى اتانى الله به) اى اتانى ملك الله بجوابه (قاله حين سأله حبر) بكسر
الحاء وفتحها اى عالم (من اخبار اليهود عن اول طعام اهل الجنة) روى ان
السائل كان عبد الله بن سلام فقال عليه الصلاة والسلام زيادة كبد النون
(وعن الشبه) اى شبه الولد باحد ابويه فقال عليه السلام اذا علا منى الذكر
يكون ذكرا واذا علا منى المرأة يكون انثى باذن الله تعالى فقال السائل صدقت
فآمن (ح) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال قلت يارسول الله
من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة فقال عليه الصلاة والسلام (لقد ظننت

يا اباهريرة ان لايسألني عن هذا الحديث احد اول منك لما رأيت) بكسر اللام
وما فيه مصدرية ومن فى قوله (من حرصك) للتبعيض اوموصولة ومن فيه
للتبيين (على الحديث) اى على سماعه لعل مراد السائل كان معرفة من هو اكثر
حظا بشفاعته من المؤمنين فبين عليه السلام بقوله (اسعد الناس بشفاعتى) اى
اكثرهم حظا (يوم القيامة من قال لا اله الا الله خالصا من قبل نفسه) بكسر القاف
وفتح الباء الموحدة اى من غير اكراه ولا اجبار يعنى من كان بقلبه مخلصا فى ايمانه
فهو المحظوظ بشفاعتى فيكون افعل التفضيل للزيادة المطلقة فان قيل كيف
الجمع بين هذا الحديث وحديث آخر صحيح وهو انه عليه السلام يخرج من النار
بشفاعته مرات اعدادا كثيرة فيقول يارب ائذن لى فيمن قال لا اله الا الله فيقول
تعالى ليس ذلك لك ولكن ابعزتى وجلالى لاخرجن منها من قال لا اله الا الله قلت
قال القاضى المخرجون بلا شفاعته مخصوصون من عموم هذا الحديث وقال المظهر
المراد بالمخرجين امم سائر الانبياء وبالمسعدين بشفاعته امته وقال الطيبى المراد
بالمخرجين من لهم ايمان بلا ثمرة وبالمسعدين من لهم ايمان مع ثمرته وهى ازدياد
اليقين مع العمل (خ) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى البخارى عنها (لقد عذت
بعظيم الحق باهلك قاله لابنة الجون) لما دنا منها ليلة الزفاف فقالت اعوذ بالله منك
كذا فى التحفة قيل انما حملتها على ذلك القول بعض ازواج النبى صلى الله تعالى
عليه وسلم غيرة عليها وهى كانت غافلة عن معنى هذا القول وقيل انها كانت
تحظو به لا منكوحة لما روى عن ابن اسيد ان ابنة الجون لما اتت ونزلت فى بيت
مع ظئرها فانطلقنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اليها فلما انتهينا قال عليه
السلام اجلسوا ههنا فدخل عليها فقال هبى نفسك لى فقالت وهل تهب الملكة
نفسها لغير الملك فاهوى عليه الصلوة والسلام ان يضع يده عليها ليسكتها فقالت
اعوذ بالله منك فقال عليه السلام الحديث ثم خرج فقال يا اباسيد البسها رازقتين
والحقها باهلها ولا يكون ما اعطاها من رازقتين وهى ثوبان من كتان ابيض
صداقا ولا متعة بل برا مبتدأ قيل انما استعاذت لانها لم تعرفه فلما اخبرت انه
رسول الله تأسفت على قولها ذلك وفيه دليل على جواز نظر الخاطب الى من يريد
نكاحها (واسمها اسماء بنت النعمان بن ابى الجون بن الحارث) انما تعرض المص
لذكر اسمها لثبوت اختلاف فى المستعيذة قيل هى اميمة بنت شراحيل وقيل
مليكة بنت كعب الليثى والاكثرون على ما ذكره المص (م) جويرية بنت الحارث
رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها من حديث ام المؤمنين جويرية قيل سبيت
فى غزوة بنى المصطلق ووقعت فى سهم ثابت بن قيس فكاتبها فقضى النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم كتابتها فتزوجها فكان اسمها برة فسماها عليه السلام

جويرية ماروته عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سبعة احاديث لها في الصحيحين
ثلثة احاديث انفرد البخاري منها بواحد ومسلم باثنين قالت خرج النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم من عندي بكرة وانا في مسجد بيتي ثم رجع بعد ان اضحى وانا جالسة في مسجدي
فقال مازلت على الحالة التي فارقتك عنها قلت نعم فقال عليه الصلاة والسلام (لقد
قلت بعدك) اي بعد خروجي من عندك (اربع كلمات ثلث مرات لو وزنت بما قلت
منذ اليوم لوزنتهن) اي لغلبت حسناتها حسنات ماقلت (سبحان الله وبحمده
عدد خلقه) عدد نصب على المصدر اي تسبيحا يبلغ عدد مخلوقاته (ورضاء
نفسه) اي وبمقدار رضاء الله من عباده فانه لاينقطع ولاينقضي (وزنة عرشه)
اي بوزن عظم عرشه (ومداد كلماته) اي معلوماته مداد مصدر بمعنى الزيادة
والكثرة يقال مددت الشيء مددا ومدادا ويحتمل ان يكون جمع مد بضم الميم
وهو مكيال يسع فيه رطلان عند اهل العراق والمراد به التمثيل عن كثرته
لان التسبيح لايدخل في الكيل سبحان مصدر منصوب بفعل مقدر وهو اسبح
فيكون هذا الفعل اخبارا عن ثبوت التنزيه لله تعالى لاانشاء لانه ليس في وسعه
انشاء تنزيه الله بعدد خلقه (خ) خباب بن الارت رضي الله تعالى عنه) خباب بفتح
الخاء المعجمة وتشديد الباء الاولى الموحدة والارت بتشديد التاء المثناة فوق بعد
الراء المهملة قيل ماروا عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اثنان وثلثون حديثا له
في الصحيحين خمسة احاديث انفرد منها مسلم بحديث والبخاري بحديثين احدهما
هذا قال شكونا الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقلنا لقد لقينا من المشركين
بشدة الاندعو لنا فقال عليه الصلاة والسلام (لقد كان من قبلكم ليمشط بمشاط الحديد
مادون عظامه من لحم اوعصب مايصرفه ذلك عن دينه ويوضع المنشار على
مفرق رأسه فيشق باثنين مايصرفه ذلك عن دينه وليتمن الله هذا الامر) اي
امر الدين (حتى يسير الراكب من صنعاء) وهي مدينة باليمن (الى حضرموت)
وهو موضع معروف باليمامة (مايخاف الا الله والذئب على غنمه ولكنكم
تستعجلون) انما ترك عليه الصلاة والسلام الدعاء واشتغل بعتاب اصحابه لعلمه بما سبق
في القدر من جريان المحن عليهم ليؤجروا بها كما جرت عادة الله في سائر اتباع الانبياء
(ق) عائشة رضي الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (لقد لقيت من قومك)
حذف مفعوله وهو الاذى للاختصار (وكان اشد) بالنصب خبر كان واسمه
ضمير عائد الى المفعول المحذوف (مالقيت منهم) اي من قومك من الاذى (يوم
العقبة) وهي موضع ويومها اليوم الذي وقف عند العقبة ودعا القبائل
فما اجابوه وآذوه كثير او كان ذلك بعد وفاة عمه ابي طالب لانه كان ينصره وذلك
اليوم كان معروفا عندهم (اذ عرضت) هذا ظرف لقد لقيت (نفسي على ابن

عبد يا ليل) بالياء المثناة تحت في اوله (بن عبد كلال) بضم الكاف اراد عليه السلام بعرض نفسه الدعوة الى الاسلام (فلم يجبني الى ما اردت) فلما لم يجبه المدعو سب سفهاء قريش النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ورموه بالحجارة حتى ادموا رجليه (فانطلقت وانا مهموم على وجهي) وهو حال من ضمير مهموم اي مكبا على وجهي (فلم استفق) اي لم افق من ذلك الغم (الا وانا بقرن الثعالب) بالثاء المثلثة والعين المهملة وهو جبل بين مكة والطائف على مرحلتين منها (فرفعت رأسي فاذا انا بسحابة قد اظلتني فنظرت فاذا فيها جبرائيل فناداني فقال ان الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث اليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم فناداني ملك الجبال فسلم علي ثم قال يا محمد ان الله قد سمع قول قومك لك وانا ملك الجبال وقد بعثني اليك ربك لتأمرني بامرك فيما شئت ان شئت ان اطبق عليهم) يقال اطبقت الشيء اي غطيته (الاخشبين) بفتح الهمزة وسكون الخاء وفتح الشين المعجمتين وفتح الباء الموحدة وهما جبلا مكة يحيطانها احدهما ابو قبيس والآخر المقابل له يعني ان شئت اضم الجبلين فاجعلهما كالطبق عليهم فيهلكون تحته (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل ارجو ان يخرج الله من اصلابهم من يعبد الله وحده ولا يشرك به شيئا) قاله لها حين قالت هل اتى عليك يوم كان اشد من يوم احد) فان قلت كيف وقع الحديث جوابا لعائشة عن هذا السؤال قلنا معناه والله اعلم لم يكن يوم اشد من احد لكن اليوم الذي اذاني قومك فيه كان قريبا منه واشد من يوم العقبة وقيل تقديره لقيت من قومك اذى وهو اشد من الاذى يوم احد ويوم العقبة (م) ابن مسعود رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لقد هممت) اي قصدت (ان آمر رجلا يصلي بالناس) اي الجمعة (ثم احرق على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم) يعني ثم انطلق واطلع على من لم يحضر الجمعة فامر باحراق بيوتهم قيل هذا مختص بزمانه عليه السلام لانه لم يتخلف عن الجمعة في ذلك الوقت الا منافق ويحتمل ان يجعل عاما فيكون تشديدا على تاركي الجمعة بغير عذر وتنبيها على عظم اثمهم (خ) عائشة رضي الله تعالى عنها) روى البخاري عنها (لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر وابنه) اراد به عبد الرحمن (واعهد) اي اوصي ابا بكر بالخلافة بعدي (ان يقول القائلون) اي كراهة ان يقول قائل انا احق منه بالخلافة (او يتمنى المتمنون) اي او يتمنى احد ان يكون الخليفة غيره (ثم قلت يأبى الله ويدفع المؤمنون) يعني تركت الايصاء اعتمادا على ان الله تعالى يأبى عن كون غيره خليفة وان يدفع المؤمنون غيره (او يدفع الله ويأبى المؤمنون) اي او اعتمادا على ان يدفع الله كون غيره خليفة ويأبى المؤمنون عنه وفيه فضيلة لابي بكر واخبار بما سيقع بعد وفاته فكان كما قال (م) ابو الدرداء رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال نظر

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى بعض اسفاره الى امرأة مسبية حبلى بباب فسطاط فسأل عنها فقالوا امة فلان فقال عليه الصلاة والسلام لعله يريد ان يلم بها اى يطأها قالوا نعم فقال عليه السلام (لقد هممت ان العنه) اى صاحب الامة الحبلى ان يطأها (لعنا يدخل معه قبره) وفيه تشديد عليه (كيف يورثه وهو لايحل له) هذا وقع تعليلا معنى لاستحقاقه اللعن والاستفهام فيه معنى التعجب المتضمن للذم يعنى اذا وطئها ثم جاءت بولد لستة اشهر يحتمل ان يكون الولد من زوجها الاول فان اقربا لنسب يكون مورثا ولد الغير وهو لايحل له (كيف يستخدمه وهو لايحل له) يعنى يحتمل ان يكون ذلك الولد من الوطئ وان لم يقربه يبقى غلاما فكيف يستخدم ولده وهو لايحل له فيجب عليه الامتناع من وطئها حذرا عن هذين المحظورين (م) جدامة بنت وهب رضى الله عنهما) جدامة بضم الجيم وبالدال المهملة وقيل بالمعجمة والاول اصح قيل ماروته عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حديثان انفرد مسلم منهما بهذا الحديث (لقد هممت ان انهى عن الغيلة) وهى بكسر الغين المعجمة ان يجامع الرجل امرأته وهى ترضع كان سبب قصده عليه الصلاة والسلام خوف ضرر الولد لان الاطباء يرون ان ذلك اللبن داء (حتى ذكرت ان الروم وفارس يصنعون ذلك) اى الجماع وقت ارضاع المرأة (فلا يضر اولادهم) وفيه تلويح الى ان مايقول الاطباء من الضرر ليس بيقين وجواز اجتهاده عليه الصلاة والسلام

﴿ الباب السابع ﴾

(خ) سليمان بن صرد رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (الآن نغزوهم ولايغزوننا) يعنى فى هذه الساعة تبين من الله ان الظفر لنا عليهم لالهم علينا (نحن نسير اليهم قاله حين اجلى الاحزاب عنه) بالرفع فاعل اجلى قال الجوهرى اجلى يجئ لازما ومتعديا اى انكشف الاحزاب عن محاصرة المدينة وهذا من معجزاته عليه السلام حيث كان كما قال الحمد لله (ق) عائشة رضى الله عنها) اتفقا على الرواية عنها (الارواح جنود) اى جموع (مجندة) اى مجتمعة (فما تعارف منها) اى كل روح شارك الآخر فى المعرفة بيان ان الله عرف ذاته الارواح بنعوته فعرفها بعض الارواح بالقهر والجلال وبعضها باللطف والجمال وبعضها بالصبر على حسب صفاته تعالى ثم استنطقها بقوله الست بربكم ثم اودع الارواح فى الاجساد (ائتلف) اى الف قلبه قلب الآخر وان تباعد جسداهما (وماتناكر منها) اى كل روح لم يشارك الآخر فى المعرفة المذكورة (اختلف) اى قلبه قلب الآخر وان تقارب جسداهما الائتلاف والاختلاف للقلوب كما قال الله تعالى لو انفقت مافى الارض جميعا

ما الفت بين قلوبهم وقال الله تعالى تحسبهم جميعا وقلوبهم شتى وقيل معناه ان الارواح خلقت على قسمين سعداء واشقياء فاذا اودعت فى الاجساد ايتلفت واختلفت بحسب ما خلقت عليه ولهذا ترى الاخيار يميلون الى الاخيار والاشرار الى الاشرار (م) ابو موسى وابى بن كعب رضى الله تعالى عنهما) روى مسلم عنهما (الاستئذان ثلث فان اذن لك) جوابه محذوف اى فادخل (والا فارجع) تقدم الكلام عليه فى الباب الرابع فى حديث اذا استأذن احدكم ثلثا (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (الاستجمار تو) بتشديد الواو يعنى الاستنجاء فرد وهو ثلثة (ورمى الجمار تو) وهو سبع وكذا المراد من التو فى السعى والطواف (والسعى بين الصفا والمروة تو والطواف تو فاذا استجمر احدكم فليستجمر بتو) فان قلت هذا مكرر باول الحديث قلنا المراد بالاول الفعل وبهذا عدد الاحجار (ق) عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتى الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا) تميزا ومفعول به واليه متعلق بسبيل لانه بمعنى موصل فان قلت اخذ فى تعريفه العبادات فيلزم ان لا يكون مسلما من ترك احداها قلنا المراد منه الاسلام الكامل فتاركها لا يكون مسلما كاملا به فلا يلزم منه ان يكون كافرا (قاله لجبرائيل عليه الصلاة والسلام حين جاءه على صورة رجل غريب) فسأله عن الاسلام (فقال صدقت) انما صدقه جبرائيل عليه الصلاة والسلام اشارة الى انه كان عارفا به وسأله لاسماعهم او الى رفع الوهم بان السائل لم يقبل الجواب او الى انهم اذا سمعوا التصديق منه فكأنهم سمعوا هذا الحديث من اثنين والشاهدان اولى من شاهد (قال فاخبرنى عن الايمان قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (ان تؤمن بالله) وهو اعتقاد انه تعالى واحد قديم ازلى متصف بما يليق به من صفات الكمال (وملائكته) وهو اعتقاد انهم عباد الله لا يفترون عن عبادته لحظة ومن نفاهم يكون كافرا تقديمهم على الرسل لا للتفضيل بل للترتيب الواقع لان الله تعالى ارسل الملائكة الى الانبياء (وكتبه) وهو اعتقاد ان جميعها كلام الله قيل الكتب المنزلة مائة واربعة كتب منها عشر صحائف انزلت على آدم وخمسون على شيث وثلثون على اخنوخ وهو ادريس وعشر على ابراهيم والتوراة والزبور والانجيل والفرقان (ورسله) وهو اعتقاد انهم مبعوثون الى الخلق وخيرهم (واليوم الآخر وتؤمن بالقدر) اعاد ذكر الايمان هنا ايذانا باهتمامه لانه مزلة الاقدام ولهذا ضل فى معرفته الاقوام (خيره وشره) بالجر بدل من القدر (قال صدقت قال فاخبرنى عن الاحسان) اى الاخلاص (قال ان تعبد الله

كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك) فان من علم ان معبوده شاهد لعبادته اخلص فيها لامحالة اعلم ان لفظ صدقت غير مذكور عقيب هذا الجواب ومابعده فى النسخ المصححة ولكنه مذكور فى صحيح مسلم وفى كثير من الروايات لعل الراوى تركه فى بعضها اختصارا اونسيانا (قال فاخبرنى عن الساعة) اى عن وقت قيام القيامة (قال ما المسؤل عنها باعلم من السائل) يعنى كلانا فى عدم علمها سواء بل هو مختص بالله تعالى والغرض منه قطع الطمع عن معرفة وقتها (قال فاخبرنى عن اماراتها قال ان تلد الامة ربتها) يعنى من علاماتها ان يكثر السبى و يكتفى بالتسرى فتلد الامة من سيدها فيكون الولد كسيدها لكونه سبب عتقها فتأنيثها باعتبار النسمة اوليجوز اطلاقها على غير الله لان الرب بالتذكير مضافا الى الانسان لايطلق الى على الله وانما صار هذا من اماراتها لانه يدل على استيلاء المسلمين واستعلاء الدين ولايخفى ان بلوغ الامر غايته يؤذن انحطاطه ورجعته اومعناه ان لايطيع الولد امه حتى يظن انه سيدها (وان ترى الحفاة) جمع الحافى وهو الذى لاشئ فى رجله من نعل وغيره (والعراة) جمع العارى (والعالة) جمع العائل وهو الفقير المراد منهم العاجزون المقصرون فى الدين كعجزهم فى السير والعيش (رعاء) جمع راع (الشاء) جمع شاة يعنى ملوكا وهومفعول ترى عبر عن الخلق بالشاء لكونهم فى العجز كالشاء (يتطاولون فى البنيان) اى حال كونهم متفاخرين بارتفاع ابنيتهم يعنى من جملة اماراتها ان تفوض الامارات الى الاجلاف فحينئذ ينعكس الزمان ويتذلل الاشراف (ق) عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لاعمال بالنيات) المبتدأ المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد الحصر فلما رأينا ان ذوات الاعمال توجد بدون النية احتجنا الى تقدير والمراد صحتها على رأى الشافعى وفضيلتها على رأى ابى حنيفة فان قلت هذا غير مستقيم لان النية عمل القلب فيحتاج الى نية اخرى فيتسلسل قلت العمل عند الاطلاق منصرف الى عمل غير النية الا ترى انك تقول ماعملت اليوم شيئا وان كنت قدنويت الف شئ فان قلت ان اريد بالنية النية اللغوية وهى القصد مطلقا فكلامه غير مفيد لان العمل فعل اختيارى لايوجد بدونها وان اريد منها النية الشرعية وهى نية التقرب الى الله فالحصر ممنوع اذ قد يوجد بدونها قلت المراد منها ما تكون تكليفية فجنس العبادات انما يعتد به بالنية والبحث هنا كان كثير الاذيال تركناه حذرا من الاملال (ولكل امرئ مانوى) هذا يشير الى ان حسن القبول منوط بحسن النية والى ان تعيين المنوى شرط فلو كان على انسان صلوات لايكفيه

ان ينوى الصلوة الفائتة بل شرط ان ينوى كونها ظهرا او غيره فلولا هذا القول لاقتضى الكلام الاول ان تصح الفائتة بلا تعيين (فمن كانت هجرته الى الله ورسوله) وهى ترك الوطن الذى بين الكفار والانتقال الى دار الاسلام لله ولرسوله وليست مخصوصة ان تكون من مكة الى المدينة (فهجرته الى الله ورسوله) فان قلت الشرط والجزاء قد اتحدا قلنا لا اتحاد لان التكرار قد يفيد الكمال كما قال ابو النجم وشعرى شعرى اى شعرى كامل والمعنى فهجرته كاملة (ومن كانت هجرته الى دنيا) بغير تنوين لانها تأنيث ادنى وجمعها ادنى ككبرى وكبر (يصيبها او امرأة يتزوجها) انما ذكرها مع كونها مندرجة تحت دنيا تعريضا لمن هاجر الى المدينة فى نكاح مهاجرة فقيل له مهاجر ام قيس وتنبيها على زيادة التحذير من ذلك وهذا من باب ذكر الخاص بعد العام لمزيته (فهجرته الى ما هاجر اليه) يعنى لا ثواب على هجرته (م) ابو ايوب رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنه (الانصار ومزينة وجهينة وغفار واشجع ومن كان من بنى عبد الله) قال القاضى المراد ببنى عبد الله هنا بنى عبد العزى بن غطفان انما اضاف العبد الى الله استهجانا لاضافته الى العزى (موالى) بتشديد الياء اى احبائى (دون الناس) يعنى انا اتولى امرهم دون غيرى فلا ينبغى لهم ان يكلوا شيئا من امورهم الى غيرى (والله ورسوله مولاهم) وفيه دلالة على فضائل هذه القبائل لانهم دخلوا فى دين الله رغبة فيما عنده بلا خوف حرب (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (الايمان بضع) قال القاضى البضع بكسر الباء ما بين الثلث والعشر وكذا البضعة بفتح الباء وكسرها واما بضعة اللحم فبالفتح لا غير (وسبعون شعبة) اى قطعة يعنى بها خصلة ولما كانت لاعمال الصالحة خلقا لاهل الايمان وانها من جملة الدلائل عليه اطلق اسم الايمان عليها مجازا (والحياء شعبة من الايمان رواية البخارى وسبعون ورواية مسلم سبعون (او ستون على الشك) الحياء انقباض النفس عن شئ وتركه حذرا عن اللوم فيه وهو نوعان نفسانى وهو الذى خلقه الله فى النفوس كلها كالحياء عن كشف العورة والجماع بين الناس وايمانى وهو ما يمنع المؤمن من فعل المعاصى خوفا من الله تعالى وهذا القسم مما يكتسبه المؤمن ويتخلق به والمراد من الحياء فى الحديث وانما افرده بالذكر لانه كالداعى الى سائر الشعب لان الحى يخاف فضيحة الدنيا والآخرة فينزجر عن المعاصى فان قلت قد يمنع الحياء صاحبه عن الامر بالمعروف فكيف يكون داعيا الى سائرها قلنا ذلك المانع ليس بحياء حقيقة بل هو عجز واطلاق الحياء عليه مجاز وانما الحياء الحقيقى خلق باعث على ترك القبيح (م)

ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (الايمان يمان) اى يمنى الالف فيه عوض عن ياء النسبة (والحكمة) وهى عبارة عن العلم والعمل به وقيل الاصابة فى القول من غير نبوة (يمانية) بتخفيف الياء وكذا الالف فيه عوض حكى المبرد وغيره ان التشديد لغة كما انشد لامية * يمانيا يظل يشد كيرا * وينفخ دائما لهب الشواظ * قال القاضى معنى نسبته الى اليمن ان الايمان بدأ من مكة وهى من تهامة وتهامة من ارض اليمن وقال ابو عبيد المراد بذلك الانصار لانهم يمانيون فى الاصل فنسب الايمان اليهم لكونهم انصاره قال الشيخ ابو عمرو ولو تأملوا هنا لما تركوا الظاهر بل المراد به اهل اليمن نسب الايمان اليهم اشعارا بكماله فيهم لان من اتصف بشئ وقوى قيامه به نسب ذلك الشئ اليه لا ان يكون فى ذلك نفى له عن غيرهم فلا منافاة بينه وبين قوله عليه السلام الايمان فى اهل الحجاز ثم ان المراد بذلك الموجودون منهم فى ذلك الزمان لا كل اهل اليمن فى كل الاحيان (م) ابن عباس رضى الله تعالى عنهما) روى مسلم عنه (الايم احق بنفسها من وليها) اى فى اختيار الزوج لا فى العقد فان مباشرته الى وليها لقوله عليه السلام لا نكاح الا بولى وفى لفظ الاحق دلالة على ان لوليها حقا ايضا وحقها اوكد من حقه حتى قالوا لو اراد الولى تزويجها كفوا وامتنعت لم تجبر ولو ارادت ان تتزوج كفوا وامتنع الولى اجبر (والبكر تستأذن فى نفسها واذنها صماتها) اى سكوتها تقدم بيانه فى الباب الثالث فى حديث لا تنكح الايم حتى تستأمر (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال اعطيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى دارنا لبنا فشرب منه وكان ابو بكر عن يساره واعرابى عن يمينه فلما فرغ قال عمر هذا ابو بكر فاعطى عليه السلام سؤره الاعرابى فقال عليه السلام (الايمنون الايمنون الايمنون) ذكر لفظ الايمنون ثلث مرات للتأكيد وخبره محذوف اى احق وفيه سنية اختيار الايمن وان كان مفضولا فان قيل ثبت فى صحيح مسلم ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اتى بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره اشياخ فقال عليه السلام للغلام اتأذن لى ان اعطى هؤلاء فقال الغلام لا والله فاعطاه الغلام فلم لم يستأذن عليه السلام هنا عن الاعرابى اجيب بان الاعرابى كان قريب العهد بالجاهلية فانه عليه السلام لو استأذنه ربما يسبق الى قلبه شئ يهلك به لعدم معرفته خلق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واما الغلام فقيل كان ابن عباس استأذنه تألفا لقلوب الاشياخ بايذانه عليه السلام انه يؤثرهم فى الاعطاء لولم يمنع منه سنية الايمن (م) النواس بن سمعان رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه ونواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم قيل ما رواه عن النبى صلى الله تعالى عليه

وسلم سبعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بثلاثة احاديث احدها هذا قال سئل النبي صلى الله تعالى وسلم عن البر فقال عليه السلام (البر حسن الخلق) وهو الاتباع برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في الاعمال والآداب (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (البركة) اى كثرة الخير (في نواصي الخيل) في ذواتهم قال الخطابي قد يكنى بالناصية عن الذات يقال فلان مبارك الناصية اى ذاته انما جعلت البركة في الخيل لان بها يحصل الجهاد الذي فيها خير الدنيا وخير الآخرة واما الحديث الآخر وهو الشوم يكون الفرس فمحمول على مالم يكن معدا للغزو (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (البزاق في المسجد خطيئة) اى القاء البزاق في ارض المسجد وجدرانه اثم احتاج اليه اولا بل يبزق في ثوبه (وكفارتها دفنها) يعنى اذا ارتكب تلك الخطيئة فكفارتها ان تدفنه في تراب المسجد ان كان والا فيخرجها وقيل المراد به اخراجه مطلقا (م) حكيم بن حزام رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (البيعان) بتشديد الياء اى المتبايعان (بالخيار مالم يتفرقا اوقال حتى يتفرقا) هذا شك من الراوى الحديث حجة للشافعي في اثبات خيار المجلس في البيع قال المانعون اسم الفاعل حقيقة في الحال فيكون معنى البيعان المباشران لعقد البيع فلو ثبت الخيار قبل تمام البيع لكان اطلاق البيعان عليهما مجازا باعتبار ماكان فلا يصار اليه عند امكان الحقيقة فيكون المراد من الخيار خيار القبول يعنى اذا اوجب احدهما البيع فالآخر بالخيار ان شاء قبله وان شاء لم يقبله ومن التفرق تفرق الاقوال بان قال احدهما بعت والآخر اشتريت (فان صدقا) اى في صفة المبيع والثمن (و بينا) اى ماكان فيهما من عيب (بورك لهما اى اعطى الله الزيادة فيما يأخذ كل منهما (في بيعهما وان كتما) يعنى عيب المبيع والثمن (وكذبا) يعنى في صفاتهما (محقت) اى ذهبت (بركة بيعهما (خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنهما) روى البخارى عنه (البينة اوحد في ظهرك) روى برفعهما تقديره عليك البينة او الحد وبنصبهما اى اقم البينة او تحد حدا (قاله لهلال ابن امية لما قذف امرأته بشريك بن سحماء (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (التثوب) بالهمزة اراد به سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء (من الشيطان فاذا تثاءب احدكم فليكظم ما استطاع) اى فليحبسه مهما امكن سترا لقبحه (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (التصفيق للنساء والتسبيح للرجال) تقدم توضيحه في الباب الخامس في حديث مالى اراكم اكثرتم التصفيق (ق) سعد ابن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (الثلث) يجوز نصبه على تقدير فعل اى اعط ورفعه على انه فاعل اى يكفيك الثلث او مبتدأ محذوف

خبره (والثلث كثير) وفيه اشارة الى ان التنقيص عن الثلث اولى قال اسحق بن راهويه السنة الربع الا ان يعرف الرجل فى ماله شبهة فله استغراق الثلث (او كبير) شك من الراوى (قاله حين قال فى مرضه افاتصدق بثلثى مالى قال لا قال فالشطر قال لا قال فالثلث) يجوز رفعه اى فالثلث كاف وجره عطفا على مجرور الباء ونصبه عطفا على محل الجار والمجرور وكذا يجوز الحركات الثلث فى فالشطر على الوجوه المذكورة (قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (الحديث) روى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لسعد اوص بالعشر فما زال يناقصه سعد حتى قال عليه السلام اوص بالثلث (خ) ابو رافع مولى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) قيل انه ممن غلبت عليه كنيته كان قبطيا وهبه العباس للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فلما بشر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم باسلام العباس رضى الله عنه اعتقه قيل ما رواه عن النبى صلى الله عليه وسلم ثمانية وستون حديثا له فى الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم منها بثلثة والبخارى بهذا الحديث الجار احق بصقبه) بفتحتين روى بالصاد وبالسين ايضا ومعناهما واحد وهو القرب اى الجار احق بسبب قربه للشفعة من غير الجار وقيل اراد به الشفعة للجار لما روى انه قيل يا رسول الله ما سبقه قال شفعته وروى ايضا الجار احق بشفعته احتج ابو حنيفة بهذا على ثبوت الشفعة للجار واحتج الشافعى على ان لا شفعة للجار بقوله عليه السلام اذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة وحمل الحديث على ان يراد بالجار الشريك ويمكن ان يجاب عنه بان الشفعة للشريك ثابتة بالحديث الاخر اتفاقا فلو حمل هذا الحديث عليه يلزم الاعادة والافادة خير منها او يحمل حديث الشافعى على ان لا شفعة من جهة الشركة جمعا بين الحديثين (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (الجرس مزامير الشيطان) الجرس هو الجلجل تعلق على الدواب اخبر عن المفرد بالجمع لارادة الجنس اضاف الى الشيطان لان صوته شاغل عن الذكر والفكر روى ان جارية دخلت على عائشة وفى رجلها جلاجل فقالت عائشة رضى الله تعالى عنها اخرجوا عنى مفرقة الملائكة وفيه دلالة على كراهة اخذه (خ) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعليه) الشراك احد سيور النعل التى على وجهها (والنار مثل ذلك) ووجه الاقربية ان يسيرا من المعروف قد يكون سببا لدخول الجنة ويسيرا من المنكر سببا لدخول النار فينبغى ان يرغب الى كل اسباب الجنة ويجتنب عن كل اسباب النار (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (الحرب خدعة) بفتح الخاء وسكون الدال للمرة يعنى اذا خدع المقاتل مرة لا تعاد ثانية وروىت بضم الخاء وسكون الدال وهى الاسم من الخداع بضم الخاء وفتح الدال بمعنى الحرب كثيرة الخداع كما يقال هذه ضحكة اى كثير الضحك وفيه اباحة الخداع والكذب فى الحرب الا ان يكون فيه نقض

عهد روى انه عليه الصلاة والسلام كان اذا اراد غزوة ورى بغيرها (خ) ابو سعيد بن المعلى رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قيل ما رواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حديثان (الحمد لله رب العالمين) هى السبع المثانى سميت بها لكونها سبع آيات واللام فيه للعهد والمعهود قوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثانى ولكون قراءتها مثناة فى الصلوة اولان فيها الثناء على الله والمثانى جمع المثنى بمعنى الثناء اولانها نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة (والقرآن العظيم الذى اوتيته) قيل عطف القرآن على السبع المثانى من باب ذكر الشئ بعلمين مختلفين كما يقال هذا محمد واحمد روى انه عليه الصلاة والسلام قال ما انزل الله فى التوراة ولا فى الانجيل ولا فى الزبور ولا فى الفرقان مثل هذه السورة (ق) عائشة رضى الله عنها) اتفقا على الرواية عنها (الحمى من فيح جهنم) تتمته فابردوها بالماء قال النووى بهمزة وصل وبضم الراء ويقال بهمزة قطع وكسر راء وهى لغة ردية والفصيحة هى الاولى جعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حرارة الحمى من فيح جهنم اى من غليانها يقال فاحت القدر تفيح اذا غلت مبالغة فى تشبيهها بحرارة جهنم فى العذاب واذابة الجسد قال القاضى هذا يرد قول الاطباء بان هذا قد يجمع المسام ويحنق البخار ويعكس الحرارة الى داخل البدن فيكون سببا للهلاك قال الشيخ الشارح اللام فى الحمى للجنس يحتمل ان يرجع الضمير فى فابردوها للحمى المعينة المندرجة تحت الجنس عرف النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالوحى ان شفاءها بالماء البارد واقول هذا تعليم للعلاج على سبيل التعميم فلا وجه لتخصيصه بلا دليل مع ان ارجاع الضمير الى الحمى المعروفة للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم غير مفيد اذا لم يعرفوها وكونها معروفة لهم غير منقول بل الوجه ان يقال الماء البارد ينفع المحموم فى الحميات الحارة شربا ووضعا على اطرافه لان الماء للطافته يصل الى مساكن العلة فيرفع حرارتها والمنكر عند الاطباء غسله بالماء البارد ولفظ الحديث لا يدل عليه (ق) انس وعمران بن حصين رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنهما (الحياء خير كله) لان مبدأه انكسار يلحق الانسان مخافة ان ينسب الى القبيح ونهايته ترك القبيح وكل ذلك خير (ق) عمران بن حصين رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (الحياء لا يأتى الا بخير (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (الحياء من الايمان) معناه واضح مما سبق (م) ابو موسى رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (الخازن الامين الذى يعطى ما امر به) اى الذى امره صاحب المال بتصدقه (طيبة به نفسه) اى نفس الخازن بان لا يخون فيما اخذه ولا يؤذى الفقير فى اعطائه (احد المتصدقين) يعنى يكون له ثواب من تلك الصدقة واما ثوابه هل يكون مثل ثواب الآمر ام لا ففيه كلام تقدم بيانه

فى الباب الثالث فى حديث لاتصم المرأة وبعلها شاهد (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة) بجرهما بدل من الشجرتين وبرفعهما خبر مبتدأ محذوف (و يروى الكرمة والنخلة و يروى الكرم) المراد من الخمر هنا مايخامر العقل و يزيله لان الخمر اللغوى وهو النئ من ماء العنب الذى غلا وقذف بالزبد لايكون من النخلة والغرض من الحديث بيان حكم الخمر يعنى يحرم الخمر من هاتين لابيان حقيقتها لانه غير مبعوث لبيانها فتخصيص هذين الجنسين بالذكر لايدل على نفى ماعداهما (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (الخير معقود فى نواصى الخيل) تقدم بيانه قريبا فى حديث البركة فى نواصى الخيل (الى يوم القيمة) اى الى قربه وفيه دليل على ان الجهاد قائم الى ذلك الوقت (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (الخيل لثلثة لرجل) وهو بدل من ثلثة بتكرير العامل (اجر و لرجل ستر ولرجل وزر فاما الذى له اجر فرجل ربطها فى سبيل الله فاطال لها) اى للخيل (حبلها فى مرج) بسكون الراء و بالجيم الموضع الذى يرعى فيه (اوروضة) شك من الراوى (فما اصابت فى طيلها) بكسر الطاء وفتح الياء اصله الطول وهو الحبل الذى يطول للدابة لترعى (ذلك) صفة طيل (من المرج اوالروضة) من فيه بيان لما (كانت له حسنات) يعنى يكون لصاحب الخيل ثواب مقدار مواضع اصابتها فى ذلك الحبل الذى ربطت به (ولو انه) الضمير فيه للشان (انقطع طيلها فاستنت) بتشديد النون اى عدوت (شرفا) اراد به عدوها الى الغاية (او شرفين كانت له آثارها) اى مقدار آثارها (و ارواثها حسنات ولو انها مرت بنهر) بسكون الهاء وفتحها واحد الانهار (فشربت منه وانلم يرد ان يسقيها) اى والحال ان صاحبها لم يقصد سقيها (كان ذلك) اى ماشربت منه يعنى مقداره (حسنات له) وفيه تنبيه على ان الثواب اذا حصل له حين لم يقصد سقيه ففى قصده يكون اولى (فهى لذلك الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا) اى استغناء وتعففا عن سؤال الفرس عند الاحتياج اليه (ثم لم ينس حق الله فى رقابها) اراد به اداء زكوتها اذا كانت سائمة (ولاظهورها) اراد به ركوبها فى سبيل الله استدل به ابو حنيفة رحمه الله على وجوب الزكوة فى الخيل واوله المانعون بان المراد بحق الله فى رقابها الاحسان اليها والقيام بعلفها ولكنه ضعيف لان ذلك لايطلق عليه حق الله فى رقابها بل ذلك امر موكل الى مولاها (فهى لذلك ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء) بكسر النون اى معاداة (لاهل الاسلام فهى لذلك وزر) قيل علة كونها وزرا مجموع هذه الاوصاف الثلثة لان الفخر لاهل العلم والرؤساء ليس بموجب للوزر لكن هذا

تكلف و الظ ان كل واحد منهما موجب للوزر (م) حذيفة بن اليمان رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (الدجال اعور العين اليسرى جفال) بضم الجيم وتخفيف الفاء يعنى كثير الشعر (معه جنة ونار فناره جنة وجنته نار) يعنى من ادخله الدجال ناره بتكذيبه اياه تكون تلك النار سببا لدخوله الجنة فى الآخرة ومن ادخله جنته بتصديقه اياه تكون تلك الجنة سببا لدخوله النار فى الآخرة فان قيل ورد فى بعض الاحاديث الصحيحة انه اعور اليمنى وفى بعضها انه ممسوح العين يعنى ليس فى موضعها اثر عين فاوجه الجمع قلنا انه ممسوح احدى العينين واعور العين الاخرى فيرى لبعض انه اعور اليمنى ولبعض انه اعور اليسرى ليدل ذلك على سحره و بطلان امره او نقول يجوز ان يكون كل منهما عوراء لان عور العين ان لا تكون سليمة الفص فيصدق على الممسوحة ايضا قال الشيخ الشارح يحتمل ان يكون الراوى سمع اليسرى او اليمنى على التعيين فنسيها فذكر اليمنى مكان اليسرى او عكسه اقول لو كان راويهما واحدا لاعتبر هذا الاحتمال ولكن راوى اليسرى حذيفة وراوى اليمنى عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنه على ماذكره مسلم ونسبة النسيان اليهما بعيدة (م) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه الدنيا سجن المؤمن) اى بالنسبة الى ماعدله من النعيم (وجنة الكافر) اى بالنسبة الى ماعدله من العذاب الاليم او يقال المؤمن ممنوع عن شهواتها المحرمة فكانه فى السجن والكافر عكسه فهى له كالجنة حكى ان داود الطائى لما مات سمع من الهاتف اطلق داود من السجن (م) عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (الدنيا متاع) يعنى مافى الدنيا خلق لان يستمتع به بنو آدم (وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة) لانها تحفظ زوجها عن الحرام وتكون امينة ومعينة على دينه (ورواية القضاعى وخير متاعها) (م) تميم الدارى رضى الله تعالى عنه) قيل انه كان يختم القرآن فى ركعة مارواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية عشر حديثا انفرد منها مسلم بهذا (الدين النصيحة الدين النصيحة الدين النصيحة) ذكرها ثلث مرات للتأكيد قيل هذا الكلام مدار الاسلام لان النصيحة هى ارادة الخير معناه عماد الدين النصيحة كما قال الحج عرفة اى عماده (قالوا لمن يارسول الله قال لله) معنى نصيحته تعالى الايمان به واخلاص العمل فيما امر به (ولرسوله) نصيحته تصديقه بكل ماعلم مجيئه به واحياء طريقته (ولكتابه) نصيحته الاعتقاد بانه كلام الله والعمل بمحكمه والتسليم بمتشابهه وفى الحقيقة هذه النصايح راجعة الى العبد (ولائمة المسلمين) نصيحتهم اطاعتهم فى المعروف وتنبيههم عند الغفلة (وعامتهم) نصيحة عامة المسلمين دفع المضار عنهم وجلب المنافع اليهم بقدر الوسع (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه

(الذهب بالذهب) اى يباع به (وزنا بوزن) اى حال كونهما موزونين (مثلا بمثل) اى حال كونهما متساويين فى القدر (والفضة بالفضة وزنا بوزن مثلا بمثل فمن زاد) اى على مقدار المبيع الآخر من جنسه (او استزاد) اى طلب زيادته (واخذه فهو ربا) اى الزائد يكون ربا ويحرم ذلك البيع وفيه اشارة الى ان من اعطى الربا ومن اخذه فى المأثم سواء (ق) عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (الذهب بالورق) اى بيع الذهب بالورق وهو بكسر الراء الفضة (ربا الاهاء وهاء) وهو بالمد وفتح الهمز صوت بمعنى خذوا منه قوله تعالى هاؤم اقرؤا كتابيه يعنى كل واحد من عاقدى الصرف يقول لصاحبه هاء فيتقابضان قبل التفرق ومحله النصب على الظرفية والمستثنى منه مقدر يعنى هذا البيع ربا فى جميع الازمنة الا فى زمان حضورهما وتقابضهما (والبر بالبر ربا الاهاء وهاء والشعير بالشعير ربا الاهاء وهاء والتمر بالتمر ربا الاهاء وهاء ويروى الورق بالورق ربا الاهاء وهاء والذهب بالذهب ربا الاهاء وهاء) اعلم ان الحديث المتقدم كان يبين حقيقة الربا وهى زيادة احد البدلين على الآخر فى القدر اذا اتحدا فى الجنس وهذا الحديث يبين شبهة الربا وهى بيع احدهما بالآخر نسيئة سواء اتحدا فى الجنس او اختلفا لان النقد فيه شبهة الزيادة بالنسيئة (خ) انس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (الرؤيا الحسنة) اى الصحيحة وهى بان تكون من الله لامن الشيطان ويحتمل ان يراد به حسن ظاهرها كما قال عليه الصلاة والسلام من رأى رؤيا حسنة فليبشر ولا يخبر بها الامن يحبه ومن رأى رؤيا مكروهة فلا يخبر بها احدا كذا قاله القاضى (من الرجل الصالح) قيل المراد به من يكون مزاجه معتدلا وخياله فارغا عن الامور المزعجة واللذات الوهمية (جزء من ستة واربعين جزأ من النبوة) يعنى من اجزاء علم النبوة من حيث ان فيهما اخبارا عن الغيب والنبوة غير باقية لكن علمها باق وهذا كقوله عليه الصلاة والسلام ذهبت النبوة وبقيت المبشرات وقيل معناه تعبير الرؤيا كما اعطى ذلك يوسف عليه الصلاة والسلام واما تحديد الاجزاء بستة واربعين فمما يتانى بقبول حقيقته ويتوقى من استعلام كيفيته اعلم ان روايات العدد مختلفة فى صحيح مسلم والمشهور منها من ستة واربعين وفى رواية من سبعين وكذا فى غيره مختلفة فى رواية ابن عباس من اربعين وفى رواية ابن عمر من ستة وعشرين قال القاضى الطبرى هذا الاختلاف راجع الى اختلاف حال الرائى فرؤيا الفاسق تكون من سبعين ورؤيا الصالح تكون من ستة واربعين وهكذا تتفاوت على مراتب الصلاح (خ) ابو سعيد رضى تعالى الله عنه) روى البخارى عنه (الرؤيا الصالحة) اى الحسنة جزء (من ستة واربعين جزأ من النبوة) قيل هذا اخبار من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن رؤياه لانه عليه السلام ابتدأ بالرؤيا فى بدأ

نبوته بستة اشهر وكان زمان نبوته ثلثا وعشرين سنة فزمان رؤياه بالنسبة الى جميع زمان نبوته جزء من ستة واربعين جزأ وضعفه الامام التوربشتى ان يكون زمان رؤيا ستة اشهر قدره هذا القائل ولم يساعده النقل (ق) ابو قتادة الحارث بن ربعى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (الرؤيا من الله والحلم من الشيطان) الرؤيا والحلم يعبر بهما عما يراه النائم لكن غلب استعمال الرؤيا فى المحبوبة والحلم فى المكروه ولهذا اضاف الرؤيا الى الله تعالى اضافة تشريف والحلم الى الشيطان وان كان كل منهما بقضاء الله ولا فعل للشيطان فى ذلك وقيل معناه الرؤيا الحق من الله لانه اذا نام العبد وصعد روحه وكل له ملكا يمثل له الاشياء على طريق الحكمة فهو من انباء الغيب وربما يلبس عليه الشيطان ويمثل له ما كانت تحدثه نفسه وتمناه فى اليقظة فح يكون ما رآه حلما قال النووى الحلم بضم الحاء واسكان اللام والفعل منه حلم بفتح اللام (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (الرحم معلقة بالعرش) وهذه الرحم التى توصل وتقطع معنى من المعانى وليست بجسم فيكون ذكر تعلقها بالعرش استعارة واشارة الى عظم شانها (تقول من وصلنى وصله الله ومن قطعنى قطعه الله) اى قطع عنه كمال عنايته وهذا يحتمل ان يكون اخبارا وان يكون دعاء (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (الرهن يركب بنفقته ويشرب ابن الدر) اى ذات الدر وهو اللبن (اذا كان مرهونا) لم يقل مرهونة باعتبار تأويل الحيوان يعنى اذا اراد المرتهن ان يركب المرهون او يشرب لبن المرهونة بدون اذن الراهن فله ذلك حتى لو هلك الرهن بركوبه لا يضمن شيئا للراهن (وعلى الذى يركب او يشرب النفقة) يعنى نفقته بقدر ركوبه وشربه من لبنها يكون عليه وبظاهر الحديث عمل احمد بن حنبل رحمه الله وقال غيره لا يجوز انتفاع المرتهن به لكن منافعه كاللبن ونحوه يكون للراهن عند الشافعى ويكون رهنا كالاصل عندنا وبيان الدلائل موضعه الفقه (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (الساعى على الارملة) بفتح الميم امرأة لا زوج لها غنية كانت او فقيرة تزوجت قبل ذلك ام لا وقيل هى التى فارقها زوجها (والمسكين) اراد بالساعى الكاسب لتحصيل مؤنتهما (كالمجاهد فى سبيل الله) لان القيام بمصالحهما انما يكون بصبر عظيم وجهاد نفس لئيم فيكون ثوابه عظيما (قال ابو هريرة واحسبه) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (قال وكالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر) يعنى شك الراوى فى انه عليه السلام شبهه بالمجاهد وحده او شبهه به وبالقائم والصائم معه (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (السفر قطعة من العذاب يمنع) اى السفر هذا استئناف بيان لعلة الحكم السابق

احدكم نومه وطعامه وشرابه) المراد من منعه من هذه الاشياء منع كمال التذاذ المسافر بها لكونها مقارنة بالمشقة (فاذا قضى احدكم نهمته) بفتح النون وسكون الهاء اى مقصوده (من وجهه) اى مما توجه اليه (فليعجل) بفتح الجيم (الى اهله) وفيه ترجيح الاقامة على الاسفار لغير الواجبة (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (الشؤم) وهو بضم الشين وسكون الهمزة نقيض اليمن المراد به عدم الموافقة (فى المرأة والفرس والدار) فشؤم المرأة سوء خلقها او غلاء مهرها وقيل ان لا تلد وشؤم الفرس عدم انقياده او ان لا يغزى عليه وشؤم الدار ضيقها وسوء جارها وهذا الحكم على وجه الغالبة لا القطع خص الثلاثة بالذكر لانها فيها يصل الضرر الكثير الى صاحبها او لانها اقرب الى الآفة فيما يبتلى به الانسان فمن تشاءم بالمذكورات فليفارقها اعترض عليه بحديث لاطيرة اجاب عنه ابن قتيبة بان هذا مخصوص عنه اى لاطيرة الا فى هذه الثلاثة نشير اليه ماروى ابن عمر رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاعدوى ولاطيرة وانما الشؤم فى الثلاثة المرأة والفرس والدار ذكره مسلم فى صحيحه ويجوز ان يقال انه بطريق الفرض فلا منافاة (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (الشرب فى ثلاثة انفاس) كل نفس منها يكون فى خارج القدح لورود النهى عن التنفس فى الاناء (امرأ) اى اكثر مريئا فى المعدة (واشفى) اى من مرض يحصل بالشرب فى نفس واحد (واشهى) اى اكثر اشتهاء للشرب (وابرأ) اى اكثر براءة ونجاة من الم العطش (خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (الشفاء فى ثلاثة فى شرطة محجم او شربة عسل او كية بنار) تقدم بيانه فى هذا الباب فى حديث ان كان فى شئ من ادويتكم خير ففى شرطة محجم الى آخره فان قلت المبتدأ المعرف باللام يفيد الحصر فكيف يستقيم هنا والشفاء ثابت فى غير هذه الثلاثة قلنا هذا حصر ادعائى على معنى ان الشفاء فى هذه الثلاثة بلغ حدا كانه انعدم به فى غيرها (وانا انهى امتى عن الكى) انما نهى عليه الصلوة والسلام هنا عن الكى بعد بيانه فى حديث آخر ان فيه خير الان فيه تعذيبا بالنار فلا يرتكب بدون الاضطرار كما كانوا يفعلونه قبل الداء احترازا عن حدوثه وقد ثبت ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كوابيا بيده حين جرح يوم الاحزاب (خ) جابر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (الشفعة فيما لم يقسم) وفيه بيان ثبوت الشفعة فيما لم يقسم اعم من ان يحتمل القسمة اولا وعند الشافعى لا شفعة فيما لم يحتمل القسمة وهذا الحديث بعمومه حجة عليه (فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق) على بناء المجهول اى بينت (فلا شفعة) احتج به الشافعى على ان لا شفعة للجار لان المبتدأ المعرف بلام الجنس يفيد الحصر وذهب

ابو حنيفة الى ثبوتها للجار لقوله عليه السلام جار الدار احق بالدار فيحمل على مايفهم من الحصر على الادعاء وقوله فلا شفعة على معنى لاشفعة من جهة الخلطة لزواله بصرف الطرق (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (الشمس والقمر يكوران يوم القيامة) يعنى يلفان اومعناه يلف ضوءهما ويذهب اومعناه يسقطان من فلكيهما من قولهم طعنه فكوره اذا القاه وانما فعل ذلك بهما توبيخا لمن عبدهما وقيل انهما خلقا من النار فعادا اليها (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الروايه عنه (الشونيز فيه دواء من كل داء) قال امام المازرى هذا محمول على العلل الباردة لان الشونيز حار وقال القاضى هو عام اذ لا يبعد ان يداوى الحار بالحار بالخاصية اويكون الشونيز نافعا فى كل داء بالتركيب تارة ومنفردا اخرى وله منافع كثيرة يحلل النفخ ويقتل الديدان وينفع الزكام والصداع والماء العارض فى العين وغير ذلك مما ذكر فى الطب (الا السام) اى الموت فانه لادواء له اذا جاء (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (الشهداء خمسة المطعون) وهو من مات من الطاعون (والمبطون) وهو الميت من داء البطن (والغرق) بكسر الراء وهو من يموت غريقا فى الماء (وصاحب الهدم) بفتح الدال مايهدم وصاحبه من يموت تحته (والشهيد فى سبيل الله) انما اخره لانه من باب الترقى من الشهيد الحكمى الى الحقيقى فان قيل الحديث يقتضى حصر الشهداء على الخمسة وقد روى جابر انه عليه الصلاة والسلام قال الشهداء سبعة سوى القتل فى سبيل الله فذكر الاربعة المذكورة وزاد عليها صاحب ذات الجنب والحرق والمرأة بجمع وقال النووى هذا الحديث مذكور فى الموطأ صحيح بلا خلاف وان لم يخرجه الشيخان فاوجه الجمع اقول يحتمل على ان يكون عدد الشهداء وقت صدور الحديث محصورا على خمسة ثم تفضل الله تعالى وجعل الثلثة المزيدة من الشهداء حكما كما كان من عادته زيادة فضله وعنايته على عباده مرة بعد اخرى فبينه عليه الصلاة والسلام وقال الشهداء سبعة (م) سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (الشهر هكذا وهكذا وهكذا) اشارة الى اصابع يديه مكشوفة ثم نقص فى الثالثة اصبعا يعنى ضم اصبعه فى المرة الثالثة اراد به ان الشهر قد يكون تسعا وعشرين لا ان كل شهر يكون كذا ويجوز ان يكون التعريف راجعا الى الشهر الذى آلى فيه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (م) ابو هريرة رضى الله عنه) روى مسلم عنه (الشيخ شاب فى حب اثنين فى حب طول الحيوة وكثرة المال) كما قال الله تعالى لايسأم الانسان من دعاء الخير اى من طلب المال (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال اتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على امرأة تبكى على صبى

ميت لها فقال اتقى الله و اصبرى فقالت ومايبالى على مصيبتى فلما ذهب عليه السلام
قيل لها انه رسول الله فاخذها مصيبة مثل موت صبيها فجاءت بابه عليه السلام
لتستعذره وتقول لم اعرفك يارسول الله فقال عليه السلام (الصبر عند الصدمة
الاولى) الصدم ضرب الشئ الصلب بمثله و الصدمة مرة منه يعنى الصبر المأجور
عليه صاحبه ماكان عند فجأة المصيبة و حدتها لانها اذا طالت الايام عليه صار الصبر
ايسر له (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (الصلوات
الخمس والجمعة الى الجمعة و رمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن) اى من الصغائر
(اذا اجتنب الكبائر) يعنى اذا اجتنب المصلى والصائم عن الكبائر حتى لو اتاها لا
يغفر شئ اى مما بينهن كذا قاله الشيخ التوربشتى والحميدى وهو الموافق لقوله تعالى
ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم قال النووى هذا المعنى وان
كان محتملا لكنه ليس بمراد لان سياق الاحاديث يأباه بل معناه ان ما بينهن عن
الذنوب كلها مغفورة الا الكبائر فانما يكفرها التوبة او فضل الله هذا هو
مذهب اهل السنة الى هنا كلامه فعلى هذا معنى قوله اذا اجتنب الكبائر وقت
اجتناب الكبائر وخروجها عما بينهن المراد به انها لا تكفر قال الشيخ الكلاباذى
يجوز ان يراد من الكبائر فى الآية الشرك جمعه باعتبار انواعه من اليهود
والنصرانية والمجوسية او يقال جمعه ليوافق الخطاب لان الخطاب ورد على الجمع
بقوله ان تجتنبوا او كبيرة كل واحد اذا ضمت الى كبيرة صاحبه صارت كبائر (ق)
اسامة ابن زيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال دخل وقت المغرب
بعد العود من عرفات فقلت الصلوة يارسول الله فقال عليه السلام (الصلوة امامك)
يعنى هذه الصلوة مشروعة فيما بين يديك وهو المزدلفة (ق) ابو هريرة رضى الله
تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (الصيام جنة) بضم الجيم الترس يعنى جنة من النار
لعظم اجره او من المعاصى لكسره الشهوة (ق) ابو شريح العدوى رضى الله تعالى
عنه) اتفقا على الرواية عنه (الضيافة ثلثة ايام وجائزته) يعنى زمان اكرامه و اتحافه
بتقديم طعام متكلف فيه (يوم وليلة) وفيما وراء ذلك اطعمه ماحضره (ولا يحل لرجل
مسلم) اراد به الضيف (ان يقيم عند اخيه) اى بعد ثلثة ايام (حتى يؤثمه) من باب
الافعال اى يوقع المضيف فى الاثم بان يغتابه لطول مكثه عنده او يتعرض له بما يؤذيه
من المن وغيره فان حبسه مطر او مرض اقام بعد الثلث وانفق من مال نفسه
هذا كله اذا لم يطلب المضيف اقامته اما اذا طلب اوظن انه لا يكره اقامته فلا بأس
بها (زاد مسلم قالوا يارسول الله وكيف يؤثمه قال يقيم عنده ولا شئ له يقريه به)
من الباب الثانى اى يطعمه قال احمد الضيافة واجبة فى هذه الثلث لقوله عليه
السلام فما وراء ذلك فهو صدقة والجمهور على انها سنة وحملوا الحديث المروى

على ان المضيف يراها واجبة عليه لمكارم اخلاقه ام على الضيف المضطر اعلم ان الشيخ اعلم هذا الحديث بعلامة ق لكن راويه على ماصادفته في صحيح مسلم ابو شريح الخزاعي والمروى عن ابي شريح العدوى حديث آخر (خ) اسامة بن زيد رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (الطاعون رجز) اى عذاب (ارسل على طائفة من بني اسرائيل) وهم الذين امرهم الله ان يدخلوا الباب سجدا فخالفوا امر الله فارسل الله عليهم الطاعون فمات منهم في ساعة الف وسبعون كذا قيل مر معنى الطاعون في الباب الرابع في حديث اذا سمعتم بالطاعون (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (الطاعون شهادة) اى سبب لكون الميت منه شهيدا (لكل مسلم (م) معمر بن عبد الله رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (الطعام بالطعام) يعنى بيع احدهما بالآخر يكون (مثلا بمثل) اراد بالطعامين مايكون من جنس واحد بقرينة حديث آخر وهو اذا اختلف الجنسان فبيعوا كيف شئتم (م) ابو مالك الاشعرى رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قيل مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سبعة وعشرون حديثا انفرد منها مسلم بحديثين (الطهور) قيل هو بالضم اسم وبالفتح مصدر وقيل بهما اسم لما يتطهر به وقال الاكثرون انه بالضم مصدر وبالفتح اسم له وههنا معنى المصدر مراد (شطر الايمان) يعنى ان الاجر فيه يضاعف الى نصف اجر الايمان وقيل معنى كونه نصفا ان الايمان طهارة الباطن عن الشرك والطهور طهارة الظاهر عن النجس وقيل المراد بالطهور تزكية النفس عن الاخلاق الردية فيكون شطر للايمان الكامل وقال النووى المراد بالايمان هنا الصلوة كما قال الله تعالى وماكان الله ليضيع ايمانكم اى صلوتكم ولما كان صحة الصلوة باستجماع شرائطها واركانها جعل الطهارة التي اقوى شرائطها كالشطر منها ولا يلزم في الشطر ان يكون نصفا حقيقيا وهذا اقرب الاقوال (والحمد لله يملأ الميزان) المراد به تعظيم ثوابه (وسبحان الله والحمد لله يملآن) روى بتاء التأنيث على اعتبار الجملة وبالتذكير على ارادة الذكرين (او يملأ مابين السموات والارض) هذا شك من الراوى اى يملأ ثواب كل منهما مابين السماء والارض او قدر جسما وقيل معناه يملأ مابينهما نفس التسبيح والحمد كما قال الله تعالى وان من شئ الا يسبح بحمده (والصلوة نور) يعنى تكون نور الصاحبها في القبر وفي القيمة حتى توصله الى الجنة كما قال الله تعالى نورهم يسعى بين ايديهم وبايمانهم او معناه الصلوة نور يستضاء به في ظلمات الهوى كما قال الله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر (والصدقة برهان) اى حجة على صدق صاحبها لان المال شقيق الروح وبذله يطيب النفس كبذل الروح في سبيل الله او معناه تكون شاهدة للتصدق

يوم القيمة على اداء ما عليه وتكون علامة له يستدل بها على حاله ولايسأل عن مصرف ماله (والصبر ضياء) يعنى به الصبر المحمود فى الشرع وهو الصبر على التكاليف الشرعية يخرج العبد عن عهدتها فيكون ضياء ولكونه اساسا لاركان الاسلام قال عليه الصلاة والسلام فى حقه ضياء وفى حق الصلوة نور والضوء اكثر انارة او يقال المراد بالصبر الصوم عبر عنه به لان الصوم حبس النفس عن المفطرات مع النية فيكون الصبر الذى هو الحبس اظهر ركنيه فكانه عليه السلام عد فى هذا الحديث الاركان الثلاثة للايمان وهى الصلوة والزكوة والصوم (والقرآن حجة لك) اى دليل على نجاتك ان عملت به (او عليك) اى دليل على سوء حالك ان لم تعمل به (كل الناس يغدو فبائع نفسه) اى فهو بائع والمبتدأ يحذف كثيرا بعد فاء الجزاء (فمعتقها اوموبقها) اى مهلكها وهو خبر آخر او بدل من فبائع يعنى كل واحد من الناس المكلفين اذا غدا اوراح استحق بعمله عوضا فكانه باع نفسه به فان عمل خيرا استحق خيرا فيكون معتقها من النار وان عمل شرا استحق شرا فيكون موبقها او يقال اراد بالبيع هنا الشراء بقرينة قوله فمعتقها لان الاعتاق انما يصح من المشترى فمعناه من ترك الدنيا وآثر الآخرة يكون مشتريا نفسه من ربه بالدنيا فيكون معتقها ومن ترك الآخرة وآثر الدنيا يكون مشتريا بالآخرة فيكون موبقها (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنهما) اتفقا على الرواية عنهما (الظلم ظلمات يوم القيمة) المراد بالظلمات الشدائد كما فسرت بها فى قوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر يعنى الظلم سبب لشدائد صاحبه ويجوز ان يراد بها معناها الحقيقى فيكون الظلم سببا لبقاء الظالم فى الظلمة فلا يهتدى الى السبيل حين يسعى نور المؤمنين بين ايديهم (ق) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) العائد فى هبته كالكلب يعود فى قيئه) رقم المص بعلامة ق لكن البخارى فى صحيح مسلم كالكلب يقئ ثم يعود فى قيئه الحديث يدل على ان الرجوع فى الهبة ممنوع عنه مطلقا لتشبيهه بشئ متنفر عنه جدا وبه عمل الشافعى الا انه اخرج عنه رجوع الوالد فيما وهب لبعض ولده فانه جائز عنده لما روى انه عليه الصلاة والسلام قال لنعمان بن بشير حين وهب لبعض اولاده غلاما ارجعه والحنفيون اجازوا الرجوع فيما وهب للاجانب اذا لم يمنع عنه مانع واعتذروا عن هذا الحديث بان رجوع الكلب فى قيئه لايوصف بالحرمة لانه غير مكلف فالتشبيه وقع بامر مكروه فيثبت به الكراهة (م) معقل بن يسار رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (العبادة فى الهرج) اى فى وقت الفتن واختلاط امور الناس (كهجرة الى) اى فى كثرة الثواب او يقال المهاجر فى الاول كان قليلا لعدم تمكن اكثر الناس من ذلك فكذا العابد فى الهرج قليل (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (العجماء جبار) يعنى اتلاف البهيمة هدر

لاضمان على صاحبها لكن هذا ليس على الاطلاق بل اذالم يوجد منه تفريط اما
اذا وجد كما فى صورة كونه راكبا عليها اوقائدا لها اوسائقا ففيه ضمان على
التفصيل المذكور فى الفقه (والبئر جبار) يعنى اذاوقع فى البئر شئ فتلف لاضمان على
حافرها هذا اذاحفرها فى ملكه او فى فلاة ليست ملك احد اما اذا حفرها فى الطريق
اوفى ملك الغير بغير اذنه فالضمان على عاقلة الحافر (والمعدن جبار) الحكم
فى حفره كالحكم فى حفر البئر (وفى الركاز الخمس) وهو يطلق على المعدن والكنز
والمناسب هنا ان يحمل على المعدن لانه عليه السلام بعدما بين ان ماتلف به هدر بين
ان مايحصل منه فيه الخمس (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه
(العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما) اى من الصغائر (والحج المبرور) وهو الذى
لايخالطه شئ من المأثم وقيل هو المقبول المقابل بالبر وهو الثواب (ليس له جزاء الا الجنة
(ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (العمرى جائزة (ق) جابر
رضى الله تعالى عنه) تفقا على الرواية عنه (العمرى لمن وهبت له) العمرى فى هذا
الحديث بمعنى المفعول اى مايعمر وفيما قبله بمعنى المصدر تقدم بيان العمرى والخلاف
فيه فى الباب الاول فى حديث من اعمر رجلا عمرى (ق) ابوسعيد رضى الله تعالى عنه)
اتفقا على الرواية عنه (الغسل يوم الجمعة واجب) والجمهور على انه سنة لقوله
عليه الصلاة والسلام من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل
فاولوا الحديث بان المراد بالواجب هنا المندوب لانهم كانوا يلبسون الصوف
ويتأذى بعضهم برائحة بعض عبرعنه بلفظ الواجب ليكون ادعى الى الاجابة فان قلت
قوله عليه الصلاة والسلام غسل الجمعة واجب كغسل الجنابة يدل على انه ليس بمعنى
المندوب قلنا معناه كصفة غسل الجنابة فالتشبيه لبيان صفة الغسل لا لبيان
وجوبه (على كل محتلم) اى بالغ فان قلت هذا يشير الى ان المراد به الواجب
الاصطلاحى والا لكان القيد به عبثا قلنا ذكره لان الغسل غالب فيه لا للاحتراز
عن غيره (وان يستن) اى يستعمل السواك وهذا عطف على المبتدأ وكذا
قوله (وان يمس طيبا ان وجد) وهذا العطف وماقبله مشعر بان الواجب ليس
على معناه الاصطلاحى (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه
(الفخر والخيلاء) بضم الخاء وكسرها وفتح الياء اى الكبر (فى الفدادين)
بتخفيف الدال جمع فدان بتشديد الدال وهى البقرة التى يحرث بها والمراد
اصحاب الفدادين وروى بتشديد الدال فعلى هذا لااحتياج الى تقدير المضاف
لانه يقال لصاحب البغال بغال ولصاحب الحمار حمار قال التوربشتى ارى التشديد
اصوب الروايتين وقال الاصمعى الفدادون بالتشديد هم الذين تعلوا اصواتهم
فى زروعهم ومواشيهم من فدالرجل اذا اشتد صوته (من اهل الوبر) اى اهل

البادية (والسكينة في اهل الغنم (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (الفطرة خمس) وهى السنة القديمة التى اختارها الانبياء واول من امر بها ابراهيم عليه السلام وذلك قوله تعالى واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن وانقضت عليها الشرائع وكانها امر جبلى فطروا عليها كذا قاله القاضى وقيل الفطرة الدين والمضاف هنا محذوف يعنى توابعه ولواحقه وقال النووى هذا الكلام وان كان يقتضى حصر السنة فيها لكنه ليس بمراد لما روى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال عشر من الفطرة وزاد على هذه الخمس المعدودة خمسا اخرى وهى المضمضة والاستنشاق والاستنجاء بالماء وفرق الرأس والسواك واقول هذا القدر من البيان غير واف لانه لا ينفى حزم القاعدة المقررة فى علم المعانى من ان المبتدأ المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد القصر لعل الوجه ان يقال المراد من الفطرة فى قوله عليه الصلاة والسلام الفطرة خمس السنة المتعلقة بازالة ما هو زائد متصل بالبدن (الختان) وهو قطع الجلدة الزائدة من الذكر قال الشافعى انه واجب لانه من شعائر الاسلام والكافر يميز به من المسلم والحديث حجة عليه (والاستحداد) اى حلق العانة بالحديد وان ازال شعرها بغيره لا يكون على وجه السنة (وقص الشارب) اى قطعه قال النووى المختار فيه ان يقص حتى يبدو طرف الشفة (وتقليم الاظفار) اى قطعها والمستحب فيه ان يبدأ باليدين قبل الرجلين فيبدأ بمسبحة يده اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام ثم يعود الى اليسرى فيبدأ بخنصرها الى آخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبدأ بخنصرها ويختم بخنصر اليسرى كذا قاله النووى (ونتف الابط) علم منه ان حلقه ليس بسنة لان الشعر يغلظ بالحلق فيكون اعون للرائحة الكريهة قال النووى النتف افضل لمن قوى عليه لما حكى ان الشافعى كان يحلق ابطه وقال علمت ان السنة النتف لكن لا اقوى على الوجع وروى مسلم عن انس بن مالك قال وقت لنا فى قص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط والاستحداد ان لا يترك اكثر من اربعين ليلة وذلك من المقدرات التى ليس للرأى فيه مدخل فكان كالمرفوع (خ) عبد الله بن عمرو رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (الكبائر الاشراك بالله) اراد به الكفر اختار لفظ الاشراك لكونه غالبا فى العرب (وعقوق الوالدين) اى قطع صلتهما مأخوذ من العق وهو القطع وقيل عقوقهما مخالفتهما فيما لم يكن معصية وهو قطع عصا الطاعة لهما (وقتل النفس) اى بغير حق (واليمين الغموس) اى الحلف على فعل ماض كاذبا سميت غموسا لانها تغمس صاحبها فى الاثم اعلم ان ظاهر التركيب يقتضى حصر الكبائر فى هذه الاربعة لكنه ليس بمراد لوجود الكبائر غير هذه لعل الوجه ان يقدر هنا

مضاف يعنى اكبر الكبائر وليس المراد به ان الاربعة المذكورة فى الحديث اكبر
مجموع الكبائر بل يراد به ان هذه الاربعة من قبيل البعض الذى هو اكبر الكبائر
اختلف الاقوال فى الكبيرة روى عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال كل ما نهى الله
عنه فهو كبيرة وبه اخذ جماعة منهم الامام ابو اسحاق الاسفراينى وقالوا اتيان
ما نهى الله عنه سواء كان نهيه للتحريم او التنزيه يكون مخالفة لله تعالى وهذا ذنب
عظيم بالنسبة الى جلال الله اقول على هذه الرواية لا يبقى للذنب الصغير وجود والنبى
صلى الله تعالى عليه وسلم اثبته فتكون ضعيفة وروى عنه ايضا انه قال كل ذنب
اعقبه الله بغضبه اولعنته اوعذابه او نحوها فهو كبير وبه اخذ الجمهور كذا
قاله القاضى عياض وقال الامام الواحدى الذنب لا يعرف انه صغير او كبير ما لم يصفه
الشارع به وانما لم يميز عليه الصلاة والسلام بينهما ببيان اى نوع من انواع الذنب
صغير واى نوع كبير ليجتنب العبد عن كل الذنوب كما اخفى ليلة القدر لتطلب فى كل
رمضان وقال الشيخ الشارح كشف الغطاء ان الصغيرة والكبيرة انما تعرفان
بالاضافة فصغيرة اذا اضيفت الى ما هو اصغر منها عدت كبيرة والى ما هو اكبر منها
عدت صغيرة الا الكفر اذ لا ذنب فوقه فيكون اكبر الكبائر واما اصغر الصغائر
فلا سبيل الى معرفته اقول الغطاء فى هذا الكشف اكثر لان هذه الاضافة
موقوفة على ان يعرف مراتب الذنوب بالصغر والكبر ومعرفتهما اذا توقفت
على الاضافة تكون دورا على ان هذا البيان لم يروالظمآن لانه ثبت فى الصحيح
ان الجمعة الى الجمعة مكفرات للصغائر دون الكبائر فاذا كان كل معصية كبيرة
وصغيرة بالاضافة تكون مكفرة بها وغير مكفرة وهذا مما يورث التنفير فكيف
يحصل به التبشير (م) ابوذر رضى الله عنه) روى مسلم عنه (الكلب الاسود شيطان)
سمى شيطانا لكونه اعقر الكلاب واخبثها واقلها نفعا واكثرها نعاسا وعن هذا قال
احمد بن حنبل لا يحل الصيد به (ق) ابو هريرة رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه
(الكلمة الطيبة صدقة) يعنى يحصل بها ثواب كثواب الصدقة (ق) سعد بن زيد)
اتفقا على الرواية عنه (الكمأة) بفتح الكاف وسكون الميم وبعدها همزة (من المن)
اى مما من الله على عباده واعطاه او معناه هى شبيهة بالمن النازل من السماء فى حصولها
بلا تعب وزرع وماؤها شفاء للعين) قيل هذا اذا كان مخلوطا بالدواء وقيل
ان كان الرمد حارا بمجرد مائه شفاء وان كان باردا فالمخلوطة والظاهر ان مجرده شفاء
لانه عليه السلام اطلق ولم يذكر الخلط لما روى عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال
عصرت ثلثة اكؤ وجعلت ماءها فى قارورة فكحلت منه جارية لى فبرأت باذن الله
وقال النووى رأينا فى زماننا اعمى كحل عينيه بمائها مجردا فشفى وعاد اليه بصره
(خ) ابو هريرة رضى الله عنه) روى البخارى عنه (الذى يخنق) بضم النون

اى فى الدنيا (نفسه يخنقها فى النار) اى يعذب فى الآخرة بمثل مافعله (والذى يطعنها) بضم العين اى فى الدنيا يطعنها فى النار (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (المؤذنون اطول الناس اعناقا يوم القيمة) اى يكونون سادات والعرب تصف السادات بطول العنق وقيل معناهم اكثرثوابا يقال لفلان عنق من الخير اى قطعة منه وقيل معناهم اكثر الناس جماعة يقال جاءنى عنق من الناس اى جماعة ومن اجاب دعوة المؤذن يكون معه وقيل معناهم اكثر الناس وجاء لان من رجا شيأ طال اليه عنقه والناس حين يكونون فى الكرب معا يكون المؤذنون اكثر رجاء بان يؤذن لهم فى دخول الجنة وكان ذلك جزاء مد اعناقهم عند رفع صوتهم وقيل طول العنق كناية عن الفرج كما ان قصرها كناية عن الحزن وقيل معناه اذا وصل العرق الى افواه الناس يوم القيمة طالت اعناق المؤذنين فى الحقيقة لئلا ينالهم ذلك وروى اعناقا بكسر الهمزة يعنى اشدهم اسراعا الى الجنة وهذه الرواية غير معتدبها (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (المؤمن اخو المؤمن) اى فى الدين كما قال الله تعالى انما المؤمنون اخوة فينبغى ان يعاشروا معاشرتهم فى التحاب والتصافى والاجتناب عن التجافى (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (المؤمن القوى) وهو من لايلتفت الى الاسباب لقوة باطنه بل يثق بمسبب الاسباب وقال النووى هو من له صدق رغبة فى امور الآخرة فيكون اكثر اقداما على العبادات وقيل المؤمن القوى من صبر على مجالسة الناس وتحمل اذاهم وعلمهم الخير والارشاد (خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف وفى كل خير) يعنى فى كل واحد من القوى والضعيف خير لاشتراكهما فى الايمان وهذا الخير بمعنى المصدر هو خلاف الشر (احرص على ما ينفعك واستعن بالله) اى اطلب المعونة من الله فى افعالك النافعة لك فى الآخرة (ولاتعجز) اى عما ينفعك (وان اصابك شئ فلاتقل لو انى فعلت كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فان لو) اى استعمال كلمة لو على وجه منازعة القدر (تفتح عمل الشيطان) يعنى انه من عمله اما من استعملها على وجه التأسف على ما فات وعلم انه لن يصيبه الاما شاء الله فليس بمكروه وقوله عليه السلام لو انى استقبلت من امرى الحديث من هذا القبيل (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (المؤمن للمؤمن كالبنيان) وهو الحائط (يشد بعضه بعضا) يعنى المؤمن لايتقوى فى امر دينه ودنياه الابمعونة اخيه كما ان بعض البناء يتقوى ببعضه وفيه حث على التعاضد فى غير الاثم (ق) جابر وابن عمر رضى الله تعالى عنهم) اتفقا على الرواية عنهما قالا اضاف النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ضيف كافر فامر عليه السلام بشاة فحلبت فشرب ابنها ثم امر له

باخرى فشرب لبنها حتى شرب لبن سبع شياه ثم اصبح فاسلم فامرله رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امرله باخرى فلم يستتمها فقال عليه السلام (المؤمن يأكل فى معى) بكسر الميم والقصر واحد (والكافر يأكل فى سبعة امعاء) قيل هذا خاص بذلك الكافر وتمثيل فى حقه لانه كان يأكل كثيرا فلما اسلم قل اكله وقيل هو عام لان المؤمن يأكل بقدر الحاجة فكأنه يأكل فى معى واحد والكافر لشدة حرصه يأكل فى امعاء والمراد من السبعة الكثرة لايقال كم من مؤمن يأكل اكثر من الكافر لان المراد به المؤمن المعرض عن شهواته اولان هذا ثابت بطريق الاغلب كقولك الرجل اقوى من المرأة وقيل معناه ان المؤمن يسمى الله فى طعامه فلا يشاركه الشياطين والكافر بخلافه وقيل معناه ان الدنيا سجن المؤمن فلا يهنأ مايأكله لتعلق قلبه بالآخرة بخلاف الكافر وقيل معناه ان المؤمن لايأكل الامن جهة الحلال والكافر لايبالى مااكله لكن هذا التوجيه لايناسب ماتقدم من سبب ذكره (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (المؤمن يغار والله اشد غيرا) بفتح الغين واسكان الياء وقال اهل اللغة الغير والغيرة والغار بمعنى واحد تقدم بيانه فى الباب الثالث فى حديث لا احد اغير من الله (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (الماهر بالقرآن) وهو الحاذق الكامل فى حفظه وقيل هو الذى جود لفظ القرآن واخرج كل حرف فى مخرجه (مع السفرة) جمع السافر وهو الكاتب اراد بهم الملائكة الذين يكتبون اعمال العباد ويحفظونها لاجلهم (الكرام البررة) جمع البار بمعنى المحسن ومعنى كونه معهم ان يكون فى منازلهم ورفيقالهم فى الآخرة لاتصافه بصفتهم من جهة انه حامل الكتاب وامين عليه ومؤدية الى المؤمنين (والذى يقرأ القرآن ويتتعتع فيه) اى يتردد فى تلاوته لضعف حفظه (وهو عليه) اى القرآن على ذلك القارئ (شاق) يقال شق على الشئ يشق شقا ومشقة والاسم الشق بالكسر (له اجران) اجر لقراءته واجر لتعبه فان قلت لم يذكر للماهر اجرين فيلزم ان يكون المتتعتع افضل من الماهر قلنا لايلزم لان كونه مع السفرة افضل من حصول اجرين (ق) اسماء بنت ابى بكر رضى الله تعالى عنهما) اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت امرأة وقالت يارسول الله ان لى جارة فهل على جناح ان اتشبع من زوجى عالم يعطنى فقال عليه السلام (المتشبع) وهو الذى يظهر انه شبعان وليس كذلك (بما لم يعط) على بناء المجهول (كلابس ثوبى زور) قيل هو المرائى الذى يلبس ثياب الزهاد وباطنه مملو بالفساد وكل منهما زور اى مخالف بالنسبة الى الآخر وقيل هو من يصل بكميه كمين اخرين ليرى انه لابس قميصين وقيل من يلبس ثوبين لغيره واوهم انهماله (ق) على رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه

(المدينة حرم ما بين عير) بفتح العين المهملة جبل بالمدينة (الى ثور) وهو جبل معروف بمكة وفيه الغار الذى توارى فيه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حين هاجر قيل ظاهر ان ما بينهما ليس بحرم فيكون ذكر ثور غلطا من الراوى وفى رواية ما بين عير واحد وهذه مستقيمة لكنها قليلة وقيل عير جبل بمكة فالمراد به ان للمدينة حرما قدر ما بين عير وثور بمكة ويحتمل انه عليه الصلاة والسلام اراد بهما اللابتين موافقا لما سبق فى الباب الثانى فى حديث انى احرم ما بين لابتى المدينة مشبها احدى اللابتين بعير لنبو وسطها قال الجوهرى يقال لناتئ النصل فى وسطه عير ولم ترتفع القدم فى ظهرها عير واللابة الاخرى بثور اى ثور الوحش لامتناعها عن الصعود (فمن احدث فيها حدثا) اى ابدع فى المدينة امرا غير معروف فى السنة (او آوى محدثا) بكسر الدال اى نصر فيها مبتدعا وروى بفتح الدال اى امرا مبتدعا فمعنى ايوائه الرضاء به وفيه تنبيه على ان ترويج البدعة والرضاء بها كابداعها (فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين) يعنى يكون مطرودا عند الله عن اعطاء مرتبة الفائزين بلا عذاب وعند الملائكة والناس عن دعائهم له واللعنة اذا وقعت على المسلم يراد بها هذا المعنى لا كونه مطرودا من الرحمة وهذه الجملة يحتمل ان يكون اخبارا او دعاء عليه وكذا قوله عليه السلام (لا يقبل الله منه يوم القيمة) المراد به نفى كمال القبول (صرفا) اى توبة او نافلة (ولا عدلا) اى فريضة او فدية اراد به فداء الصيد والشجر ان جنى فى الحرم ويكون محمولا على التغليظ قال الشيخ الكلاباذى يجوز ان يكون معناه لا يقبل الله فريضة قبولا يكفر به هذه الخطيئة وان كان يكفر بها ما شاء من الخطايا كما قال عليه السلام الصلوات الخمس كفارات لما بينهن فيجوز ان يكون هذا الذنب من الكبائر التى لا يكفرها الصلوات ولا يمحوها من ديوانه الا التوبة فان مات غير تائب وجدها فى ديوانه فاما ان يغفرها الله بمشيئته او بشفاعة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم او يدخله النار فيطهره بها (ذمة المسلمين واحدة) يعنى امان واحد منهم كامان كلهم (يسعى بها ادناهم) اى يتولى اعطاء الامان ادناهم فى المنزلة وليس لغيره نقضه الا اذا تضمن مفسدة وفيه حجة للشافعى فى جواز امان العبد عنده (فمن اخفر مسلما) اى نقض عهده وامانه (فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا ومن والى قوما بغير اذن مواليه) اراد به ولاء الموالاة يعنى من عقد الموالاة وعقل عنه الاعلى ليس للاسفل ان ينتقل عنه الى غيره الا باذنه لما فيه من تضييع حقه واما اذا لم يعقل عنه فجاز ان يعقد الولاء بغيره لعدم الاضرار به وقيل المراد به ولاء العتاقة كقول العتيق لغير معتقه انت مولاى وليك ولائى لكن على هذا التوجيه لا يبقى لقوله بغير اذن مواليه فائدة

لان ولاء العتاقة لاينتقل باذن مولاه الاان يحمل هذا القيد على الغالب لان العتيق اذا استأذن من معتقه فى ان يرث عنه غيره بولائه لايأذن له عادة (وفى رواية من ادعى الى غير ابيه او انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لايقبل الله منه يوم القيمة عدلا ولا صرفا (م) سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (المدينة خير لهم) اى لمرتحلين عن المدينة من غيرها (لو كانوا يعلمون) جواب لو محذوف وهو لما ارتحلوا عنها وانما نفى العلم عنهم لان من ارتحل عنها ان علم انها خير له من غيرها ولم يجر على موجب علمه صار كأنه لاعلم له وان لم يعلم كان النفى على مقتضى الظاهر ويجوز ان يكون لو للتمنى (لايدعها) اى لايترك المدينة (احد رغبة عنها) اى اعراضا عنها نصب على التمييز او على انه مفعول له (الا ابدل الله فيها من هو خير منه) قيل كان هذا فى مدة حيوته عليه السلام وقيل عام (ولايثبت احد على لأوائها) بهمزتين وسكون الهمزة الاولى اى شدائدها من جهة ضيق العيش فيها (وجهدها) اى مشقتها من جهة وخامة هوائها (الا كنت له شفيعا او شهيدا يوم القيمة) تقدم بيان هذا الكلام فى الباب الثالث فى حديث لايصبر على لأواء المدينة (خ) انس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (المدينة يأتيها الدجال فيجد الملائكة يحرسونها فلا يقربها) بفتح الراء متعد واذا ضمت الراء يكون لازما مستعملا بمن (الدجال ولا الطاعون) يعنى لايكون فيها طاعون مثل الذى فى غيرها وما هذا الا ببركة دعاء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لها (ان شاء الله) هذا مذكور على وجه التبرك لا للشك فيه (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل فقال يارسول الله كيف تقول فى رجل احب قوما ولم يلحق بهم فقال عليه السلام (المرأ مع من احب) يعنى من احب قوما بالاخلاص يكون من زمرتهم وان لم يعمل عملهم لثبوت التقارب بين قلوبهم وربما تؤدى تلك المحبة الى موافقتهم وفيه حث على محبة الصلحاء والاخيار رجاء اللحاق بهم والخلاص من النار قال انس رضى الله عنه مافرح المسلمون بشئ مثل فرحهم بهذا الحديث (م) انس وابو هريرة رضى الله تعالى عنهما) روى مسلم عنهما (المستبان) اى اللذان سب كل منهما الآخر اى شتمه (ماقالا) يعنى اثم ماقالا من السباب وهو مبتدأ خبره (فعلى البادئ) اعلم ان من سب غيره يجوز للمسبوب ان ينتصر ويسبه بما لايكون كذبا وقذفا مثل ان يقول للسباب ياظالم ياجافى لايكون آثما فيه لقوله تعالى ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ماعليهم من سبيل لكن العفو افضل لقوله تعالى ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور فان قلت اذا لم يكن المسبوب آثما وبرئ البادئ عن ظلمه بوقوع القصاص بينهما فكيف صح ان يقدر فيه اثم ماقالا قلت

اضافته بمعنى فى يعنى اثم كائن فيما قالاوهو اثم الابتداء فعلى البادئ (حتى يعتدى المظلوم) يعنى اذا تجاوز المسبوب فى السب عن حده لايكون الاثم على البادى فقط بل يكون الآخر آثما ايضا باعتدائه قيل اذا انتصر المسبوب يرتفع عن البادئ اثم الابتداء كذاذكره النووى فعلى هذا يقدر فيما قالامضافا آخر اى لوم ماقالا (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (المسلم اخو المسلم لايظلمه) اى لاينبغى له ان يظلمه (ولايسلمه) هو من باب الافعال والهمزة فيه للسلب اى لايزيل سلمه قال الجوهرى السلم بفتح السين وكسرها الصلح يذكر ويؤنث (ق) البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (المسلم اذاسئل فى القبر يشهد ان لااله الاالله وان محمدا رسول الله فذلك قوله) اى مصداق هذا الحكم قول الله تعالى (يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت فى الحيوة الدنيا وفى الاخرة) (الباء فيه للسببية والمراد به كلمة الشهادة تثبيتهم به فى الدنيا هو ان لايزلواعنه اذافتنوا وفى الاخرة ان لايسكتوا حين سئلوا فى القبر عن معتقدهم بالله وبالرسول (ق) عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (المسلم) اى المسلم التام (من سلم المسلمون من لسانه ويده) بان لايتعرض لهم بما حرم من دمائهم واموالهم واعراضهم قدم اللسان فى الذكر لان التعرض به اسرع وقوعا واكثر وخص اليد بالذكر لان معظم الافعال يكون بها (ق) عبدالله ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (المهاجر من هجر مانهى الله عنه) يعنى المهاجر فى الحقيقة من اجتنب عمانهى الله عنه لان فضله على الدوام وفضل الهجرة من مكة كان فى وقت (ق) عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (الميت يعذب فى قبره بمانيح عليه وفى رواية مانيح عليه) اى بمانيح عليه تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث ان الميت يعذب (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (الناس تبع لقريش فى الخير والشر) اى فى الاسلام والكفر يوضحه الحديث الآتى بعده (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (الناس تبع لقريش فى هذا الشان) اى فى الخلافة (مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم) يعنى قريش كانوا متبوعين فى كفرهم لكون امر الكعبة فى ايديهم فكذاهم متبوعون فى اسلامهم كذا قاله المظهر وقال الطيبى معناه ان السابق فى الايمان بالرسول كان من قريش وكذا فى الكفر لان اول من رد دعوته عليه الصلاة والسلام وكفر به كان منهم وكانوا قدوة فى الحالتين لمسلمى الناس وكافريهم وقيل معناه انهم اذا كانوا خيارا سلط الله عليهم الخيار منهم وان كانوا شرارا سلط الله عليهم الاشرار كما قيل اعمالكم عمالكم (الناس معادن) يعنى هم متفاوتون فى مقدار الشرف على حسب الاستعداد كما تفاوت المعادن

فيما يخرج منهامن الذهب والفضة وغيرهما وفيه اشارة الى ان ما فى معادن الطباع
من جواهر مكارم الاخلاق ينبغى ان يستخرج برياضة النفوس كما يستخرج
جواهر المعادن بالمقاساة والتعب (خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الاسلام)
يعنى من كان مختارا منهم بمكارم اخلاقه فى الجاهليه يكون مختارا فى الاسلام
(اذافقهوا) بضم القاف على المشهور وحكى كسرها اى اذا صاروا فقهاء
عالمين (تجدون من خيار الناس) من فيه للتبعيض اوزائدة على قول من يجوزه
(اشد الناس كراهية لهذا الشان حتى يقع فيه) المراد منه الاسلام يعنى
تجدون خير الناس اشدهم كراهية للاسلام كعمر وعكرمة وغيرهما فمن
كانوا يكرهون الاسلام اشد كراهية فلما دخلوا فيه اخلصوا فصاروا خيارا
كذا قاله القاضى ويجوز ان يراد منه الامارة فان من اعطيها بكراهيته اياها
اعانه الله عليها فيقوم بحقها فيصير خيرا (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا
على الرواية عنه (الناس كابل مائة لاتجد فيها راحلة واحدة) قال النووى معناه
كامل الاوصاف فى الناس والصالح للصحبة والاستئناس وقيل كقلة الراحلة
فى الابل وهى البعير الكامل الاوصاف والاحوال القوى على الاسفار والاحمال
سميت راحلة لانها يجعل عليها الرحل فهى فاعلة بمعنى مفعولة اقول اذا قل
هؤلاء الخيار فى زمن الرسول المختار فكيف يوجد فى هذه الاعصار المملوة
بالفجرة والاشرار ولله در من قال * وقد كانوا اذا عدوا قليلا * فقد صاروا
اقل من القليل * (م) ابوموسى رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (النجوم امنة
للسماء) الامنة بالفتحات مصدر بمعنى الامن كذا قاله الجوهرى فيكون وصفها
بالامنة من قبيل قولهم رجل عدل يعنى انها سبب امن السماء (فاذا ذهبت
النجوم) اى تناثرت (اتى السماء ماتوعد) من الانفطار والطى كالسجل ويجوز ان
يكون امنة جمع آمن فعلى هذا التوجيه يكون قوله عليه الصلاة والسلام (وانا امنة
لاصحابى) من قبيل قوله تعالى ان ابراهيم كان امة قانتا (فاذا ذهبت اتى اصحابى
ماتوعدون) من كثرة الفتن والاختلاف بينهم (واصحابى امنة لامتى فاذا ذهب
اصحابى اتى امتى ماتوعدون) من ظهور البدع وغلبة اهل الاهواء (ق) ابن عمر
رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (الوتر ركعة من آخر الليل) وبه عمل الشافعى
رضى الله تعالى عنه فى احد اقواله فى الوتر وقال ائمتنا الحديث منسوخ (ق) عائشة
رضى الله عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت لما اردت ان اشترى بريرة واعتقها
بشرط بائعها ان يكون الولاء له فقال عليه الصلاة والسلام لى اشتريها واعتقيها
(الولاء لمن اعتق) استدل به الشافعى على نفى ولاء الموالاة لان اللام فى الولاء
للجنس قلنا لانم انها للجنس بل للعهد بقرينة ماقبل الحديث وانما جاز اعتاقها

وان كان البيع بشرط فاسد لانها قبضتها فيجوز ترتب العتق عليها (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال قال عبد الله بن زمعة ولد على فراش ابى ولد فادعى عتبة انه ابنه فقال عليه السلام (الولد للفراش) اى لصاحب الفراش (وللعاهر الحجر) قيل معناه للزانى الرجم لكن هذا انما يستقيم اذا كان محصنا ويجوز ان يكون معناه وللزانى الخيبة فيما ادعاه من النسب لعدم اعتبار دعواه مع وجود الفراش لآخر يقال لفلان حجر او تراب اذا خاب (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه لكن الراوى عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حكيم بن حزام وابو هريرة روى عنه كذا قاله الشيخان والترمذى وغيرهم (اليمين الكاذبة منفقة للسلعة) مصدر ميمى يعنى سبب لنفاقها ورواجها فى ظن الحالف (وممحقة للكسب) مصدر ميمى ايضا يعنى سبب لمحق بركة المكسوب وذهابها اما بتلف يلحقه فى ماله او بانفاقه فى غير ما يعود نفعه اليه فى العاجل او ثوابه فى الآجل او بقى عنده وحرم نفعه او ورثه من لا يحمده وروى بضم الميم فيهما (خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (اليمين على المدعى عليه) هذا اذا لم يكن للمدعى بينة تقدم بيانه فى الباب السادس فى حديث لو اعطى الناس بدعواهم (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اليمين على نية المستحلف) يعنى من استحلف غيره على شئ ونوى الحالف فى حلفه غير ذلك الشئ سواء كان متبرعا فى يمينه او بقضاء يعتبر فيه نية المستحلف لا نية الحالف وتوريته وبه عمل مالك وقال الشافعى اليمين على نية الحالف الا اذا استحلفه القاضى فى دعوى توجهت فيها عليه اليمين فيعتبر فيه نية المستحلف وحمل الحديث على هذا وهذا اذا استحلفه القاضى بالله واما اذا استحلفه بالطلاق فيعتبر فيه نية الحالف لان القاضى ليس له الزام الحالف بالطلاق

﴿ فصل ﴾

(م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ايما امرأة اصابت بخورا) وهو بالفتح ما يتبخر به (فلا تشهد معنا العشاء الآخرة) خص العشاء بالذكر لانه وقت انتشار الظلمة وخلو الطرق عن المارة سبب النهى احتمال وقوع الفتنة لان الفجار تمكن فيه من قضاء الاوطار بخلاف النهار وقيد العشاء بالآخرة ليخرج المغرب (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ايما امرئ مسلم اعتق امرأ مسلما استنقذ الله) اى خلص (بكل عضو منه) اى بمقابلة كل عضو من المعتق المسلم (عضوا منه من النار) تقدم بيانه فى الباب الاول فى حديث من اعتق رقبة (م) جرير رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ايما عبد ابق

من مولاه) بفتح الباء اى فرا عراضا عنه ايما للشرط مبتدأ وما زائدة للتأكيد وابق خبره لاصفة عبد لان المبتدأ يبقى بلا خبر وجواب الشرط قوله (فقد برئت منه الذمة) اى ذمة الايمان وعهده فيحمل الحديث على كونه مستحلا للاباق ويجوز ان يراد بهـا الحرمة قال الجوهرى الذمام يجئ بمعنى الحرمة يعنى يخرج الآبق عن احترام المسلمين فلا يجوز ان يحول احد بينه وبين سيده فى عقوبته الجائزة على اباقه (ويروى ابق من مواليه فقد كفر) اى كفر نعمة المولى (حتى يرجع اليهم (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ايما قرية اتيتموها واقمتم فيها) يعنى اذا اتيتم قرية من قرى الكفار وما اوجفتم عليهم بخيل ومحاربة بل صالحتم اهلها على مال (فسهمكم فيها) يعنى ما اخذتم منهم يكون فى مصرفه جمع المسلمين (وايمـا قرية عصت الله ورسوله) فاخذتم منهم مالا بايجاف بخيل ومحاربة (فان خمسها لله ولرسوله ثم هى لكم) يعنى ذلك المال يكون غنيمة يؤخذ خمسها لله ولرسوله ويقسم الباقى منها بينكم فالحديث يدل على ان المال الفئ لا يخمس وقال الشافعى انه يخمس كال الغنيمة فالحديث يكون حجة عليه (خ) عمر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ايما مسلم شهد له اربعة نفر) اى رجال بعد موته (بخير ادخله الله الجنة قال) اى الراوى (فقلنا واثنان) يعنى لو شهد لميت اثنان بخير يدخله الله الجنة قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (واثنان قال) اى الراوى (ثم لم نسأله عن الواحد) اى عن ان الواحد اذا شهد لمسلم بخير هل يدخله الله الجنة تقدم الكلام عليه فى الباب الاول فى حديث من اثنيتم عليه خيرا اعلم ان المذكور فى المتن يدل على انهم لم يقولوا وثلثة والمروى عن ابى الاسود يدل على انهم سألوا عن الثلثة ثم سألوا عن الاثنين والظاهر انه من باب الاختصار

فصل

(خ) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ايكم مال وارثه احب اليه من ماله قالوا يارسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه من مال وارثه قال فان ماله) اى ماله الذى ينفعه (ما قدم) اى تصدق (ومال وارثه ما اخر) فينتفع به وارثه يحاسب عليه مورثه (م) جابر رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه) ايكم يحب ان هذا له بدرهم) يعنى يشتريه بدرهم (يعنى جديا اسك) اى صغيرا لاذن خلقة ويقال سكاء للتى لا اذن لهـا كذا قاله الجوهرى هذا تفسير من الراوى (ميتا فتناوله) اى النبى صلى الله تعـالى عليه وسلم ذلك الجدى (فاخذ باذنه فقالوا ما نحب انه لنـا بشئ وما نصنع به) اى لا يصلح هذا ان ينتفع به (قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (تحبون انه لكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا

فيه انه اسك) بفتح الهمزة اسم كان اى كونه اسك (فكيف وهو ميت فقالوا
فقال فو الله للدنيا اهون على الله من هذا عليكم) اى من هوان الجدى عليكم
انما كانت الدنيا اهون لكونها ملهية عن الله ولهذا قال بعض كل ما الهاك
عن مولاك فهو دنياك (م) عقبة بن عامر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه
(ايكم يحب ان يغدو كل يوم الى بطحان) بضم الباء الموحدة وسكون الطاء
المهملة اسم واد بالمدينة اى متوجها اليه (او الى العقيق) بفتح العين المهملة
اسم واد فيها خصهما بالذكر لكون كل منهما اقرب المواضع التى يقام
فيها اسواق الابل الى المدينة (فيأتى منه بناقتين كوماوين) الكوماء بفتح
الكاف الناقة العظيمة السنام قلبت الهمزة فى تثنيتها واوا (فى غير اثم) اى
لايكون حصولها بسبب فعل فيه اثم كغضب وسرقة (ولا قطيعة رحم فقلنا
كلنا يا رسول الله يحب ذلك فقال افلا يغدو احدكم الى المسجد فيعلم) بضم الياء
وبتشديد اللام وفتح الميم كذا فى نسخة شيخى برد الله مضجعه وقال شارح المشكوة
فيعلم بفتح الياء وسكون العين صحح كذا (او يقرأ آيتين) تنازع فيه العاملان
من كتاب الله هذا شك من الراوى (خيرله) خبر مبتدأ محذوف اى هما خيرله
(من الناقتين وثلث) اى ثلث آيات يقرأها (خير من ثلث) اى من ثلث نوق
(واربع) اى اربع آيات يقرأها(خيرمن اربع) اى اربع نوق(ومن اعدادهن)
متعلق بمحذوف يعنى واكثر من اربع آيات يقرأها خير له من اعداد النوق
على التفصيل المذكور (من الابل) بدل من اعدادهن او بيان لها كذا قاله
القاضى وقال بعض الشراح يحتمل ان يراد ان الآيتين خيرله من ناقتين ومن
اعداد النوق من الابل وثلث آيات خير من ثلث نوق ومن اعدادهن من الابل
لانه ينفعه فى الدنيا والآية نافعة فى الآخرة التى هى خير وابقى وانما قال عليه
الصلاة والسلام ذلك على وفق ما يفهمه ويبتغيه المخاطب والا فالآية الواحدة
خير من الدنيا وما فيها (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه
(ايكم يذكر حين طلع القمر وهو مثل شق جفنة) الواو فيه للحال والشق
بالكسر النصف والجفنة بفتح الجيم معروفة (قاله) اى النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم الحديث (لما تذاكروا ليلة القدر عنده) يعنى انها تكون فى اواخر الشهر لان
القمر انما يكون كذلك فى العشر الاخير

﴿ فصل ﴾

(خ) انس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (اى رجل عبد الله فيكم يعنى
عبد الله بن سلام قاله لليهود بعد اسلامه) هذا الكلام مع التفسير السابق كلام
المص (او الراوى فقالوا خيرنا وابن خيرنا وسيدنا وابن سيدنا قال) اى النبى

صلى الله تعالى عليه وسلم (ارأيتم) اى اخبرونى (ان اسلم عبد الله) جوابه محذوف بقرينة ماقبله يعنى ان اسلم عبد الله فاخبرونى كيف هو (قالوا اعاذنا الله من ذلك) اى من اسلامه (فخرج عبد الله فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فقالوا شرنا وابن شرنا وانتقصوه) اى نسبوه الى العيب قال الجوهرى يقال فلان ينتقص فلانا اى يعيبه (فقال) اى عبد الله بن سلام (هذا) وهو اشارة الى مصدر انتقصوا (الذى كنت اخاف يارسول الله) وفى الحديث دلالة على خباثة اليهود وشدة تعصبهم (م) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اى واد هذا قالوا وادى الازرق) وهو واد بين الحرمين (قال كأنى انظر الى موسى هابطا من الثنية) وهى الطريق العالى فى الجبل (وله جؤار) بضم الجيم وبالهمزة يقال جار الرجل اى تضرع بالدعاء (الى الله بالتلبية ثم اتى) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (على ثنية هرشى) بفتح الهاء وسكون الراء وبالشين المعجمة مقصورة الالف جبل قريب من الجحفة (فقال اى ثنية هذه فقالوا ثنية هرشى قال كأنى انظر الى يونس بن متى على ناقة حمراء جعدة) اى كثيرة الوبر (عليه جبة من صوف خطام ناقته) وهو بكسر الخاء المعجمة حبل يقاد به البعير (خلبة) بضم الخاء المعجمة وبالباء الموحدة وبينهما لام هو الليف (وهو يلبى) فان قلت كيف رآهما النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يحجان وهما فى الآخرة قلت جوابه عرف مما سبق فى الباب السادس فى حديث لقد رأيتنى فى الحجر

﴿ فصل ﴾

(ق) مالك بن بحينة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال النووى اسم الراوى عبد الله بن مالك بن القشب بكسر القاف وسكون الشين المعجمة وبحينة بالباء الموحدة والحاء المهملة على صيغة التصغير ام عبد الله (آلصبح اربعا آلصبح اربعا) بفتح الهمزة والمد فيهما استفهام على سبيل الانكار قال الشراح المعنى اصليت سنة الصبح اربعا قاله لرجل صلى ركعتين فى الصبح ثم لما اقيم قام وصلى ركعتين اخريين وقال النووى المعنى اتصلى فرض الصبح اربعا لانه اذا صلى ركعتين فى الصبح بعد الاقامة كان كمن صلى الصبح اربعا اذ لا صلوة بعد الاقامة الا المكتوبة (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اتدرون ما الغيبة) بكسر الغين يعنى اتدرون جواب هذا السؤال (قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره) يعنى الغيبة ان تصف اخاك حال كونه غائبا بوصف يكرهه اذا سمعه (قيل افرأيت ان كان فى اخى ما اقول) يعنى قال بعضهم اخبرنى يارسول الله ان كان اخى موصوفا بما وصفته هل يكون غيبة (قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه

ماتقول فقد بهته) بفتح الهاء قال الجوهري يقال بهته اذا قال عليه مالم يفعله
ويقال بهت الرجل بكسر الهاء وضمها اذا تحير قالوا الغيبة مباحة في مواضع منها
ان يغتاب المظلوم الظالم لمن قدر على انتصاره بان يقول ظلمني كذا وكذا ومنها
ان يقول لمن قدر على تغيير المنكر فلان يفعل كذا فازجره ومنها جرح المجروحين
من الرواة صونا للشريعة ومنها الاخبار بالعيب عند المشاورة في مواصلة انسان
او بعيب المبيع اذا لم يعرفه المشتري ومنها ذكر الفاسق بما يجاهر به من الفسق
لا بعيب آخر ومنها ان يكون مشتهرا بذلك العيب فيكون كاللقب كالاعمى والاعرج
(م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اتدرون ماهذا قلنا
الله ورسوله اعلم قال هذا حجر رمى به في النار منذ سبعين خريفا فهو يهوي)
اي يسقط عبر عن الماضي بالمضارع استحضار التلك الحالة البديعة (في النار
الآن) وهو اسم للوقت الذي انت فيه وهو ظرف غير متمكن وقع معرفة ولم يدخل
عليه الالف واللام للتعريف لانه ليس له مايشاركه (حين انتهى الى قعرها)
وهو بدل من الآن (قاله) اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث (حين سمع
وجبة) بفتح الواو وسكون الجيم السقطة مع صوتها قال ابن الاعرابي مات
في ذلك الوقت أيهودي عمره كان سبعين سنة فذلك قوله عليه الصلاة والسلام
الآن انتهى الى قعرها لكن الاوجه ان يكون الوجبة حقيقة ويسمع الله لهم دون
غيرهم صوتها خارقا للعادة ليبين النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بعمقها وفي قوله
عليه الصلاة والسلام اتدرون ماهذا وقولهم الله ورسوله اعلم دلالة عليه (م)
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه على نقل الشيخ (اتدرون من المفلس
قالوا المفلس فينا من لادرهم له ولا متاع له) اعلم ان المذكور في صحيح مسلم وجامع
الترمذي وكتاب الحميدي وجامع الاصول اتدرون ما المفلس هذا هو الظاهر
لان بمن يسأل عن الجنس وبما عن الوصف وهنا بين النبي صلى الله عليه وسلم بوصفه
الذي لايمكن ازالته بالكسب (قال ان المفلس من امتي) هذا بيان لمفلس امته في الحقيقة
وليس باحتراز عن سائر الامم (من يأتي يوم القيمة بصلوة وصيام وزكوة ويأتي قد
شتم هذا) قد هنا للتحقيق كما في قوله تعالى قد سمع الله (وقذف هذا واكل مال هذا
وسفك دم هذا وضرب هذا) يعني بغير حق في الجميع (فيعطى) على بناء المجهول
(هذا من حسناته) اي المظلوم بعض حسنات الظالم (وهذا من حسناته فان فنيت
حسناته قبل ان يقضي ماعليه) اي من الحقوق (اخذ من خطاياهم) اي خطايا
اصحاب الحقوق (وطرحت عليه) وهذه الاوزار كلها جزاء لاوزاره فلا ينافي
قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى (ثم يطرح في النار (خ) عمر رضي الله عنه)
روى البخاري عنه هذا آخر الحديث السابق في اوائل هذا الباب من ان جبرائيل

عليه الصلاة والسلام جاء الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فسأله عن الاسلام والايمان والاحسان وغيرها (اتدرى من السائل قلت الله ورسوله اعلم قال فانه جبرائيل) وفيه دلالة على ان الملك يتمثل في صورة بشر باذن الله (اتاكم) استئناف اى اتى مجالسكم (يعلمكم دينكم) حال يعنى عازما تعليمكم المراد به تنبيههم على علمهم لانهم كانوا عالمين بدينهم قبله انما احال عمر رضى الله تعالى عنه العلم الى الله ورسوله مع قرينة دالة على ان السائل ملك اشارة الى ان وظيفة المتعلم عند شيخه ان يستنطقه ولا يبادر بالجواب بما تصوره (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة) بضم الباء وسكونها وفى الصحاح كل اسم على ثلاثة احرف اوله مضموم واوسطه ساكن يجوز فيه ضم وسطه مثل عسر وعسر وحلم وحلم (قلنا نعم قال اترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة) وهذه الخطابات غير مختصة بالحاضرين بل ارادهم ومن بعدهم من المسلمين (قلنا نعم قال والذى نفس محمد بيده انى لارجوان تكونوا نصف اهل الجنة) فان قلت لم لم يبين من اول الامر كونهم نصف اهل الجنة قلت لان فى الترقى من الربع الى الثلث ومنه الى النصف تكريرا لتبشيره وحملا اياهم على تجديد الشكر وتكثيره ثم انه عليه الصلاة والسلام ترقى فى حديث آخر من النصف الى الثلثين وقال ان اهل الجنة مائة وعشرون صفا وهذه الامة منها ثمانون وانما هذا تفضل من الله تعالى لهذه الامة حيث زاد عددهم فاخبربه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فكأنهم استبعدوا كونهم نصف اهل الجنة لسماعهم من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان من كل الف من اهل المحشر يختار واحد للجنة فازال عليه السلام استبعادهم بقوله (وذلك ان الجنة) يعنى كونكم نصف اهلها بسبب ان الجنة (لا يدخلها الا نفس مسلمة) يعنى مؤمنة (وما انتم فى اهل الشرك الا كالشعرة) وهى بفتح العين معروفة (البيضاء فى جلد الثور الاسود او كالشعرة السوداء فى جلد الثور الاحمر) فلا يستبعد دخول كلهم فى الجنة (ق) عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اترون هذه المرأة طارحة ولدها فى النار قلنا لا والله فقال لله) اللام فيه للابتداء (ارحم بعباده من هذه المرأة بولدها قاله حين رأى امرأة من السبى تسعى اذا وجدت) كذا وقع فى النسخ المصححة لكن صوابه اذ وجدت لان اذ المفاجأة يدخل الفعل واذا المفاجأة يدخل الاسم والمذكور فى صحيح مسلم اذ وجدت (صبيا فى السبى اخذته فالزقته ببطنها) اى الصقته (فارضعته (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اتريدون ان تقولوا كما قال اهل الكتاب من قبلكم سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا واطعنا غفرانك ربنا واليك المصير قاله لما نزلت لله ما فى السموات وما فى الارض وان تبدوا ما فى انفسكم او تخفوه

محاسبكم به الله فقالوا كلفنا من الاعمال ما نطيق الصلوة) اى هى الصلوة (والصيام والجهاد والصدقة وقد انزلت عليك هذه الاية ولا نطيقها) قيل هذه الآية فى حق الشهود خاصة لانهم هم المذكورون فى سياق الآية يعنى ان تظهروا ما فى انفسكم من الشهادة او تخفوها بكتمها وقيل انها عامة شاملة للخواطر المنهية والمعاصى المخفية فى النفوس قيل يكون محاسبة الله اياهم بها فى الآخرة وقيل يكون فى الدنيا باصابة المكروهات والنوائب تقدم الكلام فى ان الآية منسوخة او معمولة فى الباب الثانى فى حديث ان الله تجاوز عن امتى (خ) ام سلمة رضى الله تعالى عنها) روى البخارى عنها (اتريدين ان تدخلى الشيطان بيتا اخرجه الله منه) اى اكرامالابى سلمة بصحة اسلامه وحسن هجرته (قاله لامرأة جاءت تسعد) اى تعين (ام سلمة على البكاء على ابى سلمة) لعل المراد من دخول الشيطان البيت معصية من فيه ذكر السبب وارادة المسبب انما جعل اعانتها سببا للمعصية لانها تؤدى الى غاية البكاء وهى تؤدى الى صدور كلمة غير مرضية (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت امرأة رفاعة الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت كنت عند رفاعة فطلقنى ثلثا فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير فوجدت ما معه مثل هدبة الثوب فتبسم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال (اتريدين ان ترجعى الى رفاعة قالت نعم قال لا اى لا يحل لك الرجوع (حتى تذوقى عسيلته ويذوق من عسيلتك) وهى تصغير عسلة اراد بها الجماع تشبيها للذته بلذة العسل اوردها بالتاء على ارادة قطعة وفى تصغيرها اشارة الى ان تلك اللذة وان قلت كتغيب الحشفة فقط كافية فى الحل وعن الحسن البصرى ان الانزال شرط لان حقيقة العسيلة تحصل به والجمهور على خلافه وفى الحديث اشارة اليه حيث ذكر الذوق والانزال ليس بذوق بل شبع وفيه دلالة على ان وطئ النائمة لا يحل لانها لم تحس اللذة (قاله لامرأة رفاعة القرظى) رفاعة بكسر الراء وبالفاء والعين المهملة والقرظى بضم القاف وفتح الراء وبالظاء المعجمة (وقد طلقها ثلثا (ق) البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال اهدى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم جبة حرير فجعلوا يلمسونها ويتعجبون من لينها فقال عليه السلام (اتعجبون من لين هذه لمناديل سعد بن معاذ فى الجنة خير منها والين) ضرب المثل بالمناديل لان المنديل ادنى الثياب وهو قطعة كرباس تمسح بها اليد فاذا كان هو خيرا فكيف بوصف اعلاها وفيه بيان فضيلة سعد (ق) ابو بكرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ارايت) معناه اخبرنى انما استعمل ارايت فى ذلك المعنى لان رؤية الاشياء طريق الى علمها وصحة الخبر عنها (ان كان اسلم وغفار) بكسر الغين المعجمة (ومزينة وجهينة)

التي كانت ناقصة القدر عند العرب (خيرا من بني تميم وبني عامر واسد) بفتح الهمزة والسين وتنوين الدال (وغطفان) بفتح الغين المعجمة وسكون الطاء المهملة وفتح النون لانه غير منصرف (اخابوا وخسروا) همزة الاستفهام فيه للتقرير وضمير الجمع فيه راجع الى بني تميم والقبائل التي بعدها يعني ان تلك الاربعة المفضولة في زعم العرب ان كانت خيرا من هذه الاربعة التي هي فاضلة وسادات في زعمهم خابت هذه الاربعة وخسرت (قال) اي الاقرع بن حابس (نعم قال) اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (فو الذي نفسي بيده انهم) اي قبيلة اسلم والقبائل الثلثة بعدها لكونهم مسلمين (لاخير منهم) اي من تميم وما عطف عليه ولا اعتبار لافضليتهم في الجاهلية كافضل بلال وعمار وصهيب وسلمان على صناديد قريش بالاسلام اللام في لاخير للابتداء اتى بصيغة افعل مشتقا من خير مبالغة لان خيرا كان مصدرا مفيدا للتفضيل (قاله للاقرع بن حابس حين قال انما تابعك سراق) جمع سارق (الحجيج) جمع الحاج (من اسلم وغفار ومزينة وجهينة) وهذه الاسماء كلها لا ينصرف (ق) انس رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ارايت ان منع الله الثمر) اي لم يجتن بوصول آفة سماوية (بم تستحل) اصله بما حذف الالف من ما لاستفهاميه (مال اخيك) تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث ان بعت من اخيك تمرا فاصابته جائحة (م) ابو امامة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رجل فقال يارسول الله اني اصبت حدا يعني ذنبا هو سبب للحد فاقمه علي فسكت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثم عاد فسكت عليه السلام وقال ثالثة فاقيمت الصلوة فلما انصرف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تبعه الرجل فقال يارسول الله اصبت حدا فاقمه علي فقال له (ارايت حين خرجت من بيتك اليس قد توضأت فاحسنت الوضوء فقال بلى يارسول الله قال) اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (ثم شهدت الصلاة معنا) هذا معطوف على ما قبله بتقدير همزة الاستفهام يعني اثم حضرت الصلوة معنا (فقال نعم يارسول الله قال فان الله قد غفر لك حدك او ذنبك) هذا شك من الراوي فان قيل كيف يكون الحد مغفورا بالصلوة بعد ما وجب قلنا وجوبه غير معلوم لانه لم يتبين سببه عند الحاكم ولم يستفسره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ايثار الستر فيكون المراد من قوله حدك سبب حدك في زعمك وذلك السبب ان كان ذنبا صغيرا فلا شبهة في سقوطه بالصلوة وان كان كبيرا فمغفوريته تكون بحسن الندامة عليه المقارنة بتلك الصلوة يشعر به طلب الحد ومما تقرر تبين ان ماقاله الشارح اقول يحتمل ان يكون سقوط الحد عن ذلك الرجل مخصوصا له بحضوره الصلوة مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يبقى بعيدا قيل ذلك الرجل كان عمر بن غزية وكان يبيع التمر فقال

لامرأة فى البيت تمر اجود من هذا فدخلت فوثب عليها وقبلها فصار نادما فجاء رسول الله باكيا فنزلت اقم الصلاة طرفى النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات فقال الرجل الى هذه يارسول الله قال لمن عمل بها من امتى والمراد بالصلوة الصلوات الخمس دخل فى طرفى النهار الصبح والعصر وفى قوله وزلفا من الليل اى ساعات منه المغرب والعشاء (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ذات ليلة صلوة العشاء وكان قريبا من آخر عمره فلما سلم قام عليه الصلاة والسلام فقال (ارايتكم ليلتكم هذه فان رأس مائة سنة منها) الجار والمجرور صفة مائة اى مائة كائنة من هذه الليلة (لايبقى ممن هو على ظهر الارض احد) اى فى تلك المائة هذا من جملة الاخبار بالغيب يعنى كل نفس موجودة فى هذه الليلة على الارض لايعيش بعدها اكثر من مائة سنة وليس فى الحديث تعرض لمن يوجد بعد تلك الليلة احتج بهذا من قال الخضر عليه الصلاة والسلام ميت والجمهور على انه حى واولوا الحديث بان الخضر كان فى ذلك الوقت على البحر وضعف هذا التأويل بان الارض متناول للبر والبحر والمقابل للبحر هو البر لا الارض بل الوجه ان يقال الخضر مخصوص من هذا الحديث (ق) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) تفقا على الرواية عنه قال جاءت امرأة فقالت يارسول الله ماتت امى وعليها صوم نذر افاصوم عنها فقال عليه الصلاة والسلام (ارأيت لو كان على امك دين فقضيته اكان يؤدى عنها) اى ذلك الدين عن امك (قالت نعم قال فصومى عن امك) وفيه دلالة على جواز القياس فى الشريعة وارشاد لها على العلة تقدم الكلام عليه فى الباب الاول فى حديث من مات وعليه صيام (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ارايتم لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه شئ) اى وسخه من فيه زائدة (قالوا لايبقى من درنه شئ) تنازع الفعلان فى هذا المرفوع فجاز ان يكون فاعلا لكل منهما على اختلاف المذهبين (قال فذلك) اى النهر المذكور (مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا) يعنى الصغائر منها (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اركعت ركعتين قال لا قال قم فاركعهما او روى فاركع ركعتين وتجوز فيهما) بتشديد الواو اى خفف اداءهما (قاله لسليك) على وزن التصغير (الغطفانى حين جاء يوم الجمعة وهو قاعد على المنبر فقعد سليك قبل ان يصلى تقدم بيانه فى الباب الرابع فى حديث اذا جاء احدكم يوم الجمعة (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم صلوة العصر فسلم فى ركعتين فقام فاتكأ على خشبة فى المسجد كأنه

غضبان و فى القوم ابو بكر و عمر فهاباه ان يكلماه فقال رجل يقال له ذو اليدين يارسول الله اقصرت الصلوة ام نسيت قال عليه السلام كل ذلك لم يكن فقال ذو اليدين بعض ذلك قد كان فاقبل عليه الصلاة و السلام على الناس فقال (اصدق ذو اليدين) قالوا نعم فاتم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مابقى من الصلوة ثم سجد سجدتين للسهو بعد التسليم فان قلت قوله كل ذلك لم يكن خبر صادق لامحالة وليس مطابقا للواقع ولا يدفع بان يقال معناه لم يكن قصرا ولا نسيانا بل كان سهوا لان السهو ماينتبه صاحبه بادنى تنبيه ولم يكن الامر كذلك ولا بان يقال لم يكن قصرا ولا نسيانا بل كان انساء من الله لانه لو كان مراده ذلك لماكان للسؤال فائدة قلت قوله لم يكن يكون مجازا عن قوله لم اشعر لان عدم كون الشئ يستلزم عدم الشعور به فيكون ذكر الملزوم وارادة اللازم احتج بالحديث مالك و الشافعى واحمد على ان الكلام العمد فى الصلوة ممن يظن انه ليس فيها لايبطلها لان ظن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه اتم الصلوة وظن القوم انها نسخت من اربعة الى ركعتين لكن كلامهم ضعيف لان قول ذى اليدين بعض ذلك قد كان وقولهم نعم انما كان بعد قوله عليه الصلاة و السلام كل ذلك لم يكن فكيف ظنوا النسخ وقال النووى هذا الخطاب والجواب كان مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وذلك لايبطل الصلوة عندنا ولا يخفى ان هذا اضعف مما سبق والحنفيون اعتذروا عن هذا الحديث بوجهين احدهما ان كلامهم كان بالاشارة لماورد فى حديث حماد فاوموا اليه لكن لايخفى بعده لانه خلاف الظاهر مع انه يمكن الجمع بين الروايتين بان كان فعل بعضهم ايماء وبعضهم كلاما او اجتمع الامر ان فى بعضهم وثانيهما يحمل على انه كان قبل نسخ الكلام فى الصلوة توفيقا بين الدلائل اذلو كان بعده لما فعلوا كذلك فان قلت الرجوع الى قدر الصلوة بقول الغير غير جائز فكيف رجع عليه الصلاة و السلام قلنا رجوعه كان بتذكره عليه السلام لابقولهم (ق) كعب بن عجرة رضى الله عنه) انفقا على الرواية عنه عجرة بضم العين وسكون الجيم (ايؤذيك هوام رأسك قلت نعم قال فاحلق وصم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين اوانسك نسيكة) بضم السين اى اذبح ذبيحة لكن الصوم يجوز فى اى موضع كان والذبح مختص بالحرم بالاتفاق واما الاطعام فغير مختص بمكة عندنا خلافا للشافعى (لاادرى باى ذلك بدأ) هذا من كلام الراوى يعنى ذكر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هذه الاجزئة ولا اعرف بايها بدأ فى الذكر (قاله زمن الحديبية حين رآه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم محرما والقمل يتناثر على وجهه قال الراوى فى حقه نزلت هذه الآية فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة اونسك (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ايحب احدكم

اذا رجع الى اهله ان يجد فيه ثلث خلفات) بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام جمع خلفة وهى الحامل من النوق (عظام سمان) جمع سمين (قلنا نعم قال فثلث آيات) الفاء جزاء لشرط محذوف يعنى اذا تقرر ما زعمتم انكم تحبون فاعلموا ان ثلث آيات (يقرأبهن احدكم فى صلوته خيرله من ثلث خلفات عظام سمان) وفيه بيان عظم ثواب القرآن وان طالبه خير مما تطلبونه (خ) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (أيعجز احدكم ان يقرأ ثلث القرآن فى ليلة) قال الراوى لما قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هذا الحديث فقالوا اينا يطيق ذلك يارسول الله فقال عليه الصلاة والسلام قل هو الله احد الى آخر السورة تعدل ثلث القرآن تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث ان الله جزأ القرآن على ثلثة اجزاء (م) سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (أيعجز احدكم ان يكسب فى كل يوم الف حسنة فسأله سائل من جلسائه كيف يكسب احدنا الف حسنة قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (يسبح مائة تسبيحة فيكتب له الف حسنة او يحط عنه الف خطيئة) مصداقه قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها (ويروى ويحط) بالواو فيكون المكسوب الفين مصداق هذه الرواية قوله تعالى والله يضاعف لمن يشاء

﴿ فصل ﴾

(ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (الا احدثكم حديثا عن الدجال) اى عن صفاته (ماحدث به نبى قومه) الجملة صفة لحديثا وما فيها نافية (انه اعور وانه يجئ بمثال الجنة والنار فالتى يقول انها الجنة هى النار) اى سبب للعذاب بها والتى يقول انها النار هى الجنة (وانى انذركم كما انذر به نوح قومه) (م) ابو ذر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (الا اخبركم باحب الكلام الى الله ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده قاله له) تقدم بيانه فى الباب الخامس فى حديث ما اصطفى الله لملائكته (ق) على رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال لما سمعت فاطمة حصول اماء وعبيد من السبى عند رسول الله اتت اليه فسألت منه خادما يعينها وكانت اشتكى يدها من ادارة الرحى فقال عليه الصلاة والسلام لها الا اخبرك ماهو خير لك منه) اى مما سألت (تسبحين الله ثلثا وثلثين وتحمدين الله ثلثا وثلثين وتكبرين الله اربعا وثلثين قاله لفاطمة حين سألته خادما) احب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لها ما احب لنفسه من اختيار الفقر والصبر عليه (م) سلمة بن الاكوع رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال غدنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا محموما فوضعت يدى عليه فقلت والله ما رأيت رجلا اشد حرا من هذا فقال عليه الصلاة والسلام (الا اخبركم باشد

حر امنه يوم القيامة هذينك الرجلين الراكبين المقفيين) بتشديد الفاء المكسورة
اى الراجعين المنصرفين من القفاء المشار اليهما كانا من اصحاب النار قيل صوابه
هذانك على ان يكون خبر مبتدأ محذوف اى هو هذانك الى هنا كلامه لكن
يحتمل ان يكون منصوبا بتقديرا عنى فلا يخطأ وفيه اشارة الى شدة حر يوم القيامة
قيل كانا من اصحابه ع م فيأول بانهما كانا منافقين وان كانا يظهران الصحبة ويمكن
ان يقال ليس فى الحديث مايدل على الخلود فيجوز ان يكونا فى ذلك الحر زمانا
لطيفا (ق) حارثة بن وهب الخزاعى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه
قيل ماروا ه من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ستة احاديث فى الصحيحين منها اربعة
(الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف) بفتح العين وهو المشهور يعنى
من يستضعفه الناس ويستحقرونه وروى بكسر العين معناه متواضع قال القاضى
المراد به الخاضع لله تعالى (لو يقسم على الله لابره) اى جعله ذا بر وقيل لو دعا لاجابه
(الا اخبركم باهل النار كل عتل) بضم العين والتاء وتشديد اللام هو الجافى الشديد
الخصومة بالباطل (جواظ) بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة هو الذى
يجمع ويمنع وقيل السمين الثقيل من المعاشرة والتنعم (مستكبر) قال النووى
المراد بالحديث ان اغلب اهل الجنة والنار هذان الفريقان (م) زيد بن الخالد
الجهنى رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (الا اخبركم بخير الشهداء) جمع شهيد
بمعنى شاهد (الذى يأتى بشهادته) وهو خبر مبتدأ محذوف (قبل ان يسألها)
على بناء المجهول اى قبل ان يطلب منه الشهادة تقدم الكلام عليه فى الباب السادس
فى حديث خير امتى القرن الذى بعثت فيه (ق) ابو واقد) بالقاف (الليثى رضى الله
تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قيل ماروا ه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اربعة
وعشرون حديثا له فى الصحيحين حديثان احدهما هذا والآخر لمسلم قال بينما
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى المسجد اذا قبل ثلثة نفر فرآى احدهم
فرجة فى الحلقة فجلس فيها واما الآخر فجلس خلفهم واما الثالث فادبر فقال
عليه الصلاة والسلام (الا اخبركم عن النفر الثلثة اما احدهم فآوى الى الله) اى التجأ
اليه بان دخل مجلس رسوله (فآواه الله) يعنى قربه اليه وجعله مقبولا لديه
(واما الآخر فاستحيى) يعنى ترك الدخول فى المجلس حذرا عن مزاحمته وحياء
عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وجماعته (فاستحيى الله منه) يعنى غفر ذنوبه
(واما الآخر فاعرض واعرض الله عنه) يعنى سخط عليه وهذا محمول على انه
ذهب معرضا لا لعذر وفيه فضيلة مجلس العلم والحاضرين استماعه (م) ابو هريرة
رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (الا ادلكم على مايمحو الله به الخطايا) محوها
كناية عن غفرانها والمراد به محوها من كتاب الحفظة (ويرفع به الدرجات قالوا

بلى يارسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره) جمع المكروه بمعنى الكره والمشقة يعنى به اتمامه بايصال الماء الى مواضع الفرض حال كراهة فعله لشدة البرد او الم الجسم (وكثرة الخطى) جمع الخطوة بضم الخاء وهو موضع القدمين واذا فتحت يكون لمرة وكثرتها اعم من ان يكون ببعد الدار وبكثرة التكرار (الى المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة) سواء ادى الصلوة بجماعة اومنفردا فى المسجد اوفى بيته وقيل المراد به الاعتكاف (فذلكم الرباط) وهو ملازمة ثغر العدو يعنى العمل المذكور الرباط الكامل لانه يمنع عن اتباع الشهوات فيكون جهادا اكبر اتى باسم الاشارة اشارة الى تعظيمه بالبعد وقيل معناه ثوابه كثواب الرباط (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (الا استحيى ممن يستحيى منه الملائكة يعنى عثمان بن عفان) تقدم سبب ذكره فى الباب الثانى فى حديث ان عثمان رجل حيى المراد من استحياء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والملائكة من عثمان توقيره وتعظيمه (خ) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (الا انبئكم باكبر الكبائر قلنا بلى يارسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين) تقدم بيان الكبيرة والاشراك والعقوق فى هذا الباب فى حديث الكبائر الاشراك بالله (وكان متكئا فجلس فقال الا وقول الزور وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة الزور) يعنى انهما من اكبر الكبائر ايضا انما افردهما بالذكر ثلث مرات وتكرار الا معهما اهتماما بشانهما وتغيير هيئته عليه السلام عند ذكرهما يدل عليه وذلك لانهما اسهل وقوعا بين الناس والحوامل عليهما كثيرة كالعداوة وغيرها (فما زال يقولها) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم جملة الا وقول الزور وشهادة الزور (حتى قلت لا يسكت) وهذه الثلثة وان كانت من طائفة اكبر الكبائر لكن بينهما تفاوت فى الرتبة وكذا قول الزور مراتبه متفاوتة كمفاسده الا يرى ان الكذب بالقذف لا يساوى الكذب بقبح الهيئة (م) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (الا انبئكم ما العضه) بكسر العين وفتح الضاد المعجمة ويروى بفتح العين وسكون الضاد وهذه اشهر رواية (هى النميمة) وهى اسم لنقل الكلام على وجه الافساد قال الجوهرى العضه هو الكذب والبهتان (القالة بين الناس) وهى مصدر يقال كثرت قالة الناس كذا فى الصحاح وهو هنا بمعنى المقولة قال النووى تقدير الحديث والله اعلم العضة الفاحش غليظ التحريم قال الشارح القالة جمع مثل البررة وهم الذين يكثرون ويوقعون الخصومة بين الناس اقول على هذا لا يتعلق القالة بما قبله الا بان يقدر قبله مضاف اى نميمة القالة فيكون صفة للنميمة او بدلا عنه (ق) عمرو بن العاص رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (الا ان آل ابى فلان) قال النووى هذه الكناية

من بعض الرواة خاف من الفتنة فى حق نفسه او غيره ان سماه فكنى بدليل ماروى ان الراوى قال سمعت صلى الله تعالى عليه وسلم جهارا يقول ان آل ابى سفيان (ليسوا لى باولياء) وقال القاضى المكنى عنه هو الحكم بن العاص (انما وليى الله وصالح المؤمنين) قيل المراد به الانبياء و قيل ابو بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما وقيل على رضى الله تعالى عنه (زاد البخارى ولكن لهم رحم ابلها) بضم الباء وتشديد اللام اى اصلها (ببلالها) بكسر الباء الموحدة الثانية والاولى للسببية اى اصلها بصلتها والاحسان اليهم و روى بفتحها فيكون جمع بلل مثل جمل و جمال (ق) ابو مسعود عقبة بن عمر والانصارى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (الا ان الايمان ههنا) اشارة الى اليمن تقدم توجيهه فى هذا الباب فى الحديث الايمان يمان (وان القسوة وغلظ القلوب) اى شدتها هذا عطف تفسيرى لمعنى القسوة (فى الفدادين عند اصول اذناب الابل) تقدم معنى الفدادين فى هذا الباب فى حديث الفخر و الخيلاء فى الفدادين (حيث يطلع قرنا الشيطان) اى ناحيتا رأسه المراد به المشرق فان الشيطان يظهر وقت طلوع الشمس (فى ربيعة ومضر) بدل من حيث بالفتح فيهما لانهما لا ينصرفان للعلمية والتأنيث يعنى ان القساوة فيهم لانهم عاندوا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وابوا عن اجابة الحق (م) عقبة بن عامر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (الا ان القوة الرمى الا ان القوة الرمى الا ان القوة الرمى) ذكره ثلث مرات اشارة الى اعتنائه بشان الرمى لانه يدفع العدو من بعيد و اى قوة اقوى منه (قاله على المنبر لما قرأ واعدوا لهم ما استطعتم من قوة) وفى الحديث تصريح بتفسير القوة المذكورة فى الآية (ق) المسور بن مخرمة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (الا ان بنى هشام ابن المغيرة استأذنونى ان ينكحوا ابنتهم على بن ابى طالب فلا آذن لهم ثم لا آذن لهم ثم لا آذن لهم) ذكره ثلث مرات اشارة الى غاية نفرته (الا ان يحب ابن ابى طالب ان يطلق ابنتى وينكح ابنتهم وانما ابنتى بضعة) بفتح الباء قطعة من اللحم يعنى جزء (منى يريبنى) بفتح ياء المضارعة (ما رابها) قال الجوهرى تقول رابنى فلان اذا رأيت منه ما يكرهه يعنى الامر الذى تكرهه ابنتى فانا اكرهه (ويؤذينى ما اذاها) تقدم البيان عليه فى الباب الثانى فى حديث ان فاطمة حزء منى (ق) فاطمة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قيل ماروته عن ابيها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية عشر حديثا لها فى الصحيحين حديث واحد قالت عائشة رضى الله تعالى عنها كانت ازواج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عنده فاقبلت فاطمة تمشى فلما رآها قال مرحبا يا ابنتى فاجلسها فى جنبه ثم سارها فبكت بكاء شديدا فقلت لها خصك رسول الله بسر من بيننا ثم انت تبكين فلما رأى حزنها سارها

ثانية فضحكت فلما قام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سألتها عما سارها قالت ما كنت افشي سر رسول الله صلعم فلما توفي رسول الله استخبر تهاعنه فقالت حين سارني في الاولى اخبرني ان جبرائيل كان يعارضني اي يدارسني بالقرآن كل عام مرة وانه قد عارضني به العام مرتين ولا ارى الاجل الا قد اقترب فاتقي الله واصبري فاني نعم السلف لك وانك اول اهلي لحوقا بي فبكيت لذلك وحين سارني في الثانية قال (الا ترضين ان تكوني سيدة نساء المؤمنين اوسيدة نساء هذه الامة قاله لها) هذا قول المص وفي الحديث معجزة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم حيث اخبر في حيوته عن لحوق ابنته به وصار كما قال (ق) ابن عمر رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال بكى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما مات ابنه ابراهيم فقال له الناس اتبكي يارسول الله فقال عليه السلام (الا تسمعون ان الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا) اشار به الى اللسان (او يرحم (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (الا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم) لانهم كانوا ينسبونني الى الصفات الذميمة من السحر والكهانة وغيرهما والله رأني منهما وزاد رفعتي وخابوا فيما طمعوا من مذمتي (يشتمون مذمما ويلعنون مذمما) وفيه تعريض اهم لانهم كانوا يقولون له مذمم مكان محمد ويقلبون اسمه ثم يشتمون مذمما ويلعنون مذمما كانت العوراء زوجة ابي لهب تقول مذمما قلينا ودينه ابينا وامره عصينا (وانا محمد) اي كثير المحمدة وموصوف بالصفات الحميدة (م) حذيفة بن اليماني رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (الا رجل يأتينا بخبر القوم) الجملة صفة رجل وهو مبتدأ خبره (جعله الله معي يوم القيمة قالها ثلثا ليلة الاحزاب) فقال الراوي فلما لم يجبه احد قال قم ياحذيفة اذهب فأتني بخبر القوم فلا تذعرهم على اي لا تخوفهم لئلا يقبلوا على فلما اتيتهم رأيت اباسفيان يصلي ظهره بالنار فوضعت سهما في كبد القوس فاردت ان ارميه فذكرت قول رسول الله عليه الصلاة والسلام لا تذعرهم فرجعت فاخبرت خبر القوم فالبسني عليه الصلاة والسلام فضل عباءة فلم ازل نائما حتى اصبحت وفيه استحباب بعثة الجواسيس لكشف حال العدو (م) جابر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (الا لا يبيتن رجل عند امرأة ثيب الا ان يكون ناكحا او ذا رحم محرم منها) الخلوة بالاجنبية حرام بالاتفاق ليلا كانت او نهارا ثيبا كانت او بكرا والتقييد بالثيب والبيتوتة اخراج الكلام على الغالب لان الثيب في النهار والبكر مطلقا مصونة في العادة (خ) ابن عمر رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (الا من كان حالفا فلا يحلف الا بالله) الغرض منه النهي عن الحلف بمخلوقات الله تعالى كما كان عادتهم في الجاهلية لان الحلف بصفاته تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث

من كان حالفا فليحلف بالله تعالى (م) جندب بن عبدالله رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد) اما للسجود لهم اولاعتقادهم ان العبادة فيها افضل لكونها خدمة الله تعالى وتعظيما لهم (الافلا تتخذوا القبور مساجدانى انهاكم عن ذلك) وهو اشارة الى مصدر تتخذوا

فصل

(ق) عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (الم اخبر) على بناء المجهول (انك تصوم ولاتفطر وتصلى الليل فلاتفعل) وفيه حذف تقديره تصلى الليل فلا تنام لان النهى ليس عن نفس الصلوة بل عنها مع عدم النوم (فان لعينيك حظا) اى من النوم (ولنفسك حظا) اى من الطعام (ولاهلك حظا) اى من الجماع فلاتضعف نفسك بصيام الدهر حتى ينقطع قوتك ولاتقدر على وقاع زوجتك (فصم وافطر وصل ونم وصم من كل عشرة ايام يوما ولك اجر تسعة) اى ثواب صوم تسعة ايام غير ذلك اليوم (ويروى فانك اذا فعلت ذلك) اى الصوم بلا افطار والصلاة بلانوم (هجمت عيناك) اى غارت (ونفهت) بالنون وبكسر الفاء اى اعيت وكلت (نفسك) احتج بالحديث من منع صيام الدهر وبقوله عليه الصلاة والسلام لاصيام لمن صام الابد واجاب عنه من جوزه كابى حنيفة ومالك والشافعى بان النهى كان مختصا بالراوى بدليل قوله ع م فى بعض الروايات له فانك لاتستطيع ذلك او يقال انه محمول على حقيقته بان يصوم كل السنة بالعيدين وايام التشريق فلايكون صائما لارتكابه المنهى (م) عقبة بن عامر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (الم تر) هذه كلمة تعجب (آيات انزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط) هذا بيان لسبب التعجب يعنى لم يوجد آيات كلهن تعويذ غير هاتين السورتين وهما (قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس) وفى الحديث دليل على انهما من القرآن ورد على من نسب الى ابن مسعود انهما ليستامنه (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (الم تروا الانسان اذا مات شخص بصره) اى ارتفع اجفانه (قالوا بلى قال فذلك حين يتبع بصره نفسه) اى روحه تقدم البيان عليه فى الباب الثانى ان الروح اذا قبض تبعه البصر (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (الم ترى) بسكون الياء خطاب لعائشة اصله ترئين فاعل (ان قومك) اراد بهم قريشا (حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد ابراهيم) جمع قاعدة وهى الاساس اى عن بنائها الاول قريبا من سبعة اذرع وكان بناؤهم واقتصارهم قبل النبوة بخمس سنين (فقلت يارسول الله الا تردها على قواعد ابراهيم قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (لولاحدثان قومك)

وهو بكسر الحاء يعني لولا قرب عهدهم (بالكفر لفعلت) اي لرددت الكعبة الى
بنائها الاول قال العلماء بني البيت خمس مرآت بنته الملائكة ثم ابراهيم ثم قريش
في الجاهلية وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ينقل معهم الحجارة ثم بناها عبد الله
بن الزبير على ماحكى ان البيت لما احترق زمن يزيد بن معاوية حين غزاها
اهل الشام تركه ابن الزبير حتى قدم الموسم وقال يا ايها الناس اشيروا
على في الكعبة انقضها ثم ابني لبنائها واصلح ماء ها فقال ابن عباس ارى
ان تصلح ماء ها فدعها وتدعها على مابعث عليها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
فقال ابن الزبير لو كان احدكم احترق بيته ما رضي حتى يجدده فكيف بيت ربكم اني
سمعت من عائشة ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لولا ان الناس حديث عهد
بكفر وليس عندي من النفقة مايقوى على بنائه لكنت ادخلت فيه من الحجر خمسة
اذرع وجعلت له بابا يدخل الناس منه وبابا يخرج عنه قال فانا اجد اليوم ماانفق
ولست اخاف الناس فزاد فيه خمس اذرع من الحجر فجعل له بابين وكان طوله ثمانية
عشر ذراعا فزاد في طوله عشرة اذرع فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج
الى عبد الملك بن مروان فاخبره بما فعل ابن الزبير فاجابه بانا لسنا في تلطيخ
ابن الزبير في شئ فانقض البيت واجعله كالاول في الطول والبناء ففعل واستمر
الى الآن على ذلك حكي ان هرون الرشيد سأل مالكا ان يهدم الكعبة ويردها
الى بناء ابراهيم فقال مالك يا اميرالمؤمنين ان تجعل هذا البيت ملعبة للملوك
تذهب هيبتها عن صدور الناس وفيه دلالة على جواز ترك المصلحة خوفا
من المفسدة (ق) ابو بكر رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال لما هجرت
مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من مكة فاسرينا ليلتنا كلها فلما انتصف النهار نام
عليه الصلاة والسلام في ظل صخرة طويلة فجعلت افتش ماحوله فرأيت راعي
غنم فحلبت منه لبنا فصببت عليه الماء فلما استيقظ عليه الصلاة والسلام شرب
منه فقال (الم يأن للرحيل) يقال اني يأني انيا اي حان يعني الم يجئ وقت الرحلة
والرحيل اسم بمعنى الرحلة فلما ارتحلنا بعد مازالت الشمس تبعنا سراقة بن مالك فلما
دنا دعا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فساخ فرسه في الارض اي دخل الى
بطنه فقال يا محمد قد علمت ان هذا عملك فادع الله لي والله مالقي احدا الارددته
فدعى رسول الله له فنجي فقدمنا المدينة (قاله له بعد خروجه الى المدينة) قيل
كان اهل المدينة سمعوا ان الله تعالى قد اذن له في الهجرة فكانوا اذا صلوا الفجر
اخذوا الاسلحة وخرجوا الى ظهر الحرة لقدومه حتى اذا لم يبق ظل رجعوا
فرأى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يهودي يوما على اطم من اطام المدينة
فصرخ باعلى صوته يامعشر العرب هذا صاحبكم الذي تنتظرونه

فبادروا الى الاسلحة وخرجوا حتى النساء والصبيان ينادون يامحمد يارسول الله وكانت الجوارى يضربن بالدفوف ويقلن ✽ طلع البدر علينا ✽ من ثنيات الوداع ✽ وجب الشكر علينا ✽ مادعى لله داع ✽ فنزل على بنى النجار اخوال عبد المطلب يوم الاثنين لاثنتى عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الاول

﴿ فصل ﴾

(ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال فقراء المهاجرين يارسول الله ذهب اهل الدثور اى الاغنياء بالدرجات العلى فقال عليه الصلاة والسلام وماذاك قالوا يصلون كما نصلى ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولانتصدق فقال عم (افلا اعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم) اى فى الثواب (وتسبقون به من بعدكم) اى تسبقون به امثالكم الذين لايقولون هذه الاذكار فيكون البعدية بحسب الرتبة (ولايكون احدافضل منكم الامن صنع مثل ماصنعتم) فان قلت مامعناه والاستثناء يقتضى ثبوت الافضلية للمستثنى وهو مماثل للمستثنى منه لقوله عليه الصلاة والسلام مثل ماصنعتم قلت معناه لايكون احدمن الاغنياء يزيد عليكم بصدقته فى الثواب بل انتم افضل بهذه الاذكار الامن يقول منهم هذه الاذكار فيزيد عليكم بصدقته وقال الامام الطيبى فى شرح المشكوة معناه ليس احد افضل منكم الا من صنع مثل صنيعكم ومعلوم ان احد المماثلين لايكون افضل من الآخر فاذا لايكون احد افضل واقول هذا غير مقبول لان احدا فى قولك لايكون احد ان قدر انه من الاغنياء لايصح لان من قال من الاغنياء هذه الاذكار يكون بصدقته افضل من الفقراء لامحالة وان قدر انه من الفقراء لايكون مناسبا لما سبق لان الكلام مسوق فى بيان النسبة بين ثوابى الاغنياء والفقراء وقوله ولايكون احد افضل بيان لما قبله ولهذا فصله عنه (قالوا بلى يارسول الله قال تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلوة) اى عقيبها (ثلثا وثلثين مرة) قيل معناه يكون جميعها ثلثا وثلثين مرة لكن الاظهر ان كل واحد من الاذكار يكون ثلثا وثلثين (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (افلا اكون عبدا شكورا) اى مبالغا فى شكر ربى (قاله حين قيل له) اى قالت عائشة رضى الله تعالى عنها للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم حين رأت ان قدميه تورمتا من القيام فى الصلوة (اتكلف هذا) اى اتصنع هذا الفعل وتشق به نفسك (وقدغفرلك ماتقدم من ذنبك وماتأخر (م) عبد الله بن جعفر بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قيل مارواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خمسة وعشرون حديثا له فى الصحيحين

ثلاثة احاديث اثنان منها متفق عليهـا (افلا تتق الله فى هذه البهيمة) اى فى تقصيرك فى حقها (التى ملكك الله اياها فانه يشكو الى انك تجيعه وتدئبه) يقال ادأبه بهمزة بعد الدال المهملة اى اذا اتعبه وتذكير الضمير الراجع الى البهيمة باعتبار الحيوان (قاله لرجل من الانصار حين دخل حائطه) يعنى حريمه (فاذا فيه جمل فلما رآه جرجر) اى صوت (وذرفت عيناه) اى جرى دمع عينيه قيل اتاه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فمسح ظهره الى سنامه واصل اذنه حتى سكن وفيه معجزة لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (افلا تخرجون مع راعينا فى ابله) الضمير راجع الى الراعى اضافته باعتبار الملابسة (فتصيبون من ابوالها والبانها) يعنى تجدون بعضها وتشربون منه (قاله لنفر من عكل اوعرينة) شك من المص تقدم بيانه فى الباب الخامس

﴿ فصل ﴾

(ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال قال رجل يارسول الله كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيمة فقال عليه السلام (اليس الذى امشاه على رجليه فى الدنيا قادرا على ان يمشيه على وجهه يوم القيمة) كذا ذكره مسلم وقال الشراح كان سؤال السائل عند نزول قوله تعالى يوم يسحبون فى النار على وجوههم واقول هذه الآية لايناسب السؤال لان السحب وهو الجر لايفهم منه المشى بل المناسب له قوله تعالى الذين يحشرون على وجوههم الآية لان الحشر اذا كان على الوجه يفهم منه ان المشى يكون كذلك باستصحاب الحال كأن السائل قال كيف يمشى الكافر على وجهه (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال تحدث اصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن مالك بن دخشم ظنا منهم انه منافق وودوا ان يدعو عليه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال (اليس يشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله يعنى مالك بن دخشم) هذا تفسير من المص لضمير يشهد ذكر فى جامع الاصول ان مالك هذا هو ابن الدخشن الدخشم بضم الدال المهملة وسكون الخاء المعجمة وضم الشين المعجمة وبالنون وفى رواية لدخشم بابدال النون ميما (قالوا انه يقول ذلك وماهو فى قلبه قال لايشهد احد انه) الضمير فيه للشان (لا اله الا الله وانى رسول الله فيدخل النار او يطعمه) شك من الراوى يعنى تحرقه النار اقول لاح لى ان ههنا اشتباها وانه قاعد اما الاول فبان يقال ان اريد بالشهادة فى قوله عليه الصلاة والسلام لايشهد احد الى آخره ما يكون عن لسانه فحسب لايصح معناه لان المنافق فى الدرك الاسفل من النار وكذا ان اريد به مايكون عن قلب لان عصاة المؤمنين يدخلونها على انه لايقع

هذا الكلام دفعالهم لان دعواهم ان مالكلم يشهد عن قلب واما الثاني فبان يقال المراد بها مايكون عن لسان ومن الدخول الحكم به على وجه الخلود لان حكمهم بنفاقه كان مستلزماله فبين عليه الصلاة والسلام ان من اتى الشهادتين ليس لغيره ان يحكم عليه من عنده بانه مخلد فى النار زاعما معرفة حال قلبه لانه خفى لا يطلع على حاله الا الله ورسوله (ق) ابوذر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (او ليس قد جعل الله لكم ماتصدقون) اى ثوابا مثل ثواب ماتصدقون الاستفهام فيه لتقرير مابعد النفى وماعطف عليه الواو محذوف اى البس لكم ثواب مثل ثواب الاغنياء وليس قد جعل الله لكم (ان بكل تسبيحة صدقة) يعنى بكل تسبيحة اجرا كاجر صدقة وكذا المعنى فى قوله (وبكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة) برفع كل (صدقة وكل تهليلة صدقة وامر بمعروف صدقة ونهى عن منكر صدقة وفى بضع احدكم) يعنى فى جماعه انما لم يقل وبضع احدكم اشارة الى انه انما يكون صدقة اذا نوى فيه عفاف نفسه او زوجته اوحصول ولد صالح وفيه جهة اخرى وهى اللالتذاذ والشهوة وعلى هذا لايكون صدقة (صدقة قالوا يارسول الله ايأتى احدنا شهوته ويكون له فيها اجر قال ارايتم لو وضعها) اى شهوة نفسه (فى حرام اكان عليه فيها وزر) الاستفهام فيه للتقرير (فكذلك اذا وضعها فى الحلال كان له اجر قاله) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هذا الحديث (لناس من اصحابه) اى لجماعة منهم (قالوا يارسول الله ذهب اهل الدثور) جمع دثر وهو المال الكثير (بالاجور يصلون كما نصلى) هذا الاستئناف جواب عمن قال كيف ذهب (ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضل اموالهم) ونحن فقراء لانقدر عليه (م) ابوسعيد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال اتى رجل من اسلم يقال له ماعز فاعترف بالزنا اربع مرات فامر النبى صلى الله عليه برجمه فرجم ثم قام خطيبا فقال عليه الصلاة والسلام (اوكلما انطلقنا غزاة) نصب على الحال (فى سبيل الله تخلف رجل فى عيالنا له نبيب) اى صوت الجملة الاسمية حال (كنبيب التيس) وهو صوته عند الجماع (على ان) بتشديد الياء وان مخففة واسمها ضمير الشان يعنى ليكن لازما على هذا الشان وهو (لا اوتى) على بناء المجهول (برجل فعل ذلك) اى الزنا (الا نكلت به) بتشديد الكاف اى لعذبته بسبب ذلك الفعل اعلم ان المص رحمه الله لم يراع ترتيبه فى هذا الحديث لان المذكور بعد اوهنا كاف وفى الحديث المتقدم لام (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اولكلكم ثوبان قاله لسائل سأله عن الصلوة فى ثوب واحد) قال الخطابى لفظ الحديث استخبار ومعناه اخبار عن الحال التى كان السائل وغيره عليها من جنس الثياب وفى ضمنه جواب للسائل الاستفهام فيه للانكار

يعنى ليس لك ثوبان وكذا ليس لكل منكم ثوبان فيجوز الصلوة فى ثوب واحد لان ستر العورة التى وجب يحصل به فكيف خفى عليك جوازها فيه (م) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها قالت دخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على بمكة لاربع مضين من ذى الحجة وهو غضبان فقلت من اغضبك يارسول الله فقال (اوماشعرت انى امرت الناس بامر) وهو امره عليه السلام بان يحلقوا رؤسهم ويحلوا من احرامهم فى الحديبية لما احصروا (فاذاهم يترددون) اذا للمفاجأة وترددهم فى صيرورتهم حلالا من احرامهم كان لعدم حلال النبى صلى الله عليه وسلم (ق) ولوانى استقبلت من امرى مااستدبرت) ماهذه موصولة يعنى لوكنت علمت قبل احرامى ماعلمته بعده من تردد الناس فى تحللهم وانتظارهم تحللى (ماسقت الهدى معى) ماهذه نافية يعنى عدم تحللى كان لانى سقت الهدى معى والناس لم يكونوا كذلك ولو علمت ترددهم لاحرمت بعمرة ولماسقت الهدى معى (حتى اشتريه) اى الهدى بمكة او ببعض جهاتها (ثم احل) بفتح الهمزة وكسر الحاء وتشديد اللام (كما حلوا) الكاف للقران اى مقارنا بحلالهم اعلم ان هذا الحديث ليس حديثا آخر ولهذا لم يذكر المص رواية بل هو حديث واحد انما فصله بكلمة ق بيانا بان مابعده رواية الشيخين واوله رواية مسلم فقط

﴿ فصل ﴾

(ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كنت مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى غزاة فاتى عليه الصلاة والسلام على فقال ماشانك قلت اعياجملى فتخلفت فنخسه فصار سريعا بحيث احتبس خطامه لاسمع حديث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال هل تزوجت قلت نعم قال ابكرا ام ثيبا قلت ثيبا فقال هلا تزوجت جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان لى اخوات فاحببت ان اتزوج امرأة تجمعهن وتمشطهن فقال (اما انك قادم) بالتخفيف حرف تنبيه (فاذا قدمت فالكيس الكيس) يعنى فباشر للكيس وهو العقل فى الاصل اراد به هنا الجماع لانه اطلب الولد كأنه جعله عقلا وكرره للتأكيد (قاله له) اى الحديث للراوى وفيه استحباب سؤال الامام عن احوال اصحابه والارشاد لهم الى مصالحهم ومنافعهم (ق) ميمونة بنت الحارث رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت اعتقت وليدتى بلا استئذان من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت اشعرت يارسول الله انى اعتقت وليدتى فقال عليه الصلاة والسلام (امالك لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك) لان الاعتاق خير واحد ولو اعطيتها اخوالك المحتاجين لصار صدقة وصلة ولاشك ان خيرين افضل من خير (قاله لها لما اعتقت وليدة) وهى

صبية وتطلق على الجارية وفى الحديث جواز تبرع المرأة بمالها بغير اذن زوجها قليلا كان اوكثيرا وقال مالك لها ان تتصدق بما دون الثلث وفيه ان التصدق على الاقارب افضل من الاعتاق وفيه تلويح على الاعتناء بالاقارب من جهة الام اكرامالها (م) ابو قتادة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال لما رجع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من خيبر سار ليلة فنزل فى آخرها للاستراحة فنام هو واصحابه حتى ضربتهم الشمس فلما استيقظوا قال اصحابه فرطنا فقال (اما انه) الضمير للشان (ليس فى النوم تفريط) اى تقصير فى فوت الصلوة ولاثم لانعدام الاختيار من النائم (انما التفريط على من لم يصل صلوة حتى يجئ وقت الصلوة الاخرى) اى على من ترك الصلوة عامدا فلا تفريط فى نسيانها لماروى ابوهريرة رضى الله تعالى عنه انه عليه الصلاة والسلام قال من نسى صلوة او نام عنها فكفارتها ان يصليها اذا ذكرها (فمن فعل ذلك) اى من نام عن الصلوة (فليصلها حين ينتبه لها) اى لتلك الصلوة وكذا من نسيها فليصليها اذا ذكرها (فاذا كان الغد) اى اذا جاء غد ذلك اليوم الذى نام فيه عن الصلوة (فليصلها) اى تلك الصلوة التى نام عنها (عند وقتها) اى وقت الصحيح دون الفاسد فى الغد لئلا يتوهم ان اداء الوقتية تغير عن وقتها (قاله غداة ليلة التعريس) وهو نزول المسافر فى آخر الليل استراحة (بعدما صلى الفجر) اى صلوته بالجماعة باذان واقامة قضاءلها (ق) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال مر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بقبرين فقال (اما انهما) اى ان صاحبى القبرين (يعذبان ومايعذبان فى كبير) اى فى امر كان يكبر عليهما فعله قال القاضى لعله عنى بالكبير مايستعظم الناس ان يفعلوه بالاجتراء عليه وليس معناه ان ذلك الذنب غير كبير فى نفسه (اما احدهما فكان يمشى بالنميمة واما الآخر فكان لايستتر من بوله) يعنى كان يكشف عورته لاجل بوله رد هذا الوجه بانه يلغو ذكر البول حينئذ لان كشف العورة مذموم سواء كان ثمه بول اولم يكن وبان كلمة من لابتداء الغاية وهى تقتضى ان يكون ابتداء الستر من البول وكان له مدخل فى التستر وقيل معناه لايتوقى عن بوله وكان ينتضح على بدنه وثيابه (ويروى لايستنزه) وكل من هذين الذنبين سهل على الناس فعله ولكنه كبير فى نفس الامر (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اما انى لم استحلفكم تهمة لكم) اى اتهاما بالكذب فى كلامكم وهو بضم التاء وفتح الهاء اسم بمعنى الاتهام (ولكنه) الضمير للشان (اتانى جبرائيل فاخبرنى ان الله يباهى بكم الملائكة) المباهاة هى المفاخرة لكنها غير مستقيمة ههنا فالمراد بها اظهار فضيلتهم للملائكة (قاله حين خرج على حلقة من اصحابه) وهى جماعة

يستديرون كحلقة الباب وجمعها حلق بكسر الحاء وفتح اللام كقصعة وقصع
وقيل الواحد حلقة بالتحريك وجمعها حلق بفتح الحاء على غير قياس كذا قاله
الجوهري (فقال ماجلسكم قالوا جلسنا نذكر الله ونحمده على ماهدانا للاسلام
ومن به علينا قال آلله) بالمد والجر على اضمار حرف القسم الهمزة فيه
للاستفهام وبالنصب من غير مد على حذف حرف الجر واعمال فعل القسم
(ماجلسكم الا ذاك) وما فيه نافية (قالوا الله ماجلسنا الاذاك) وفيه بيان
فضيلة الاجتماع للذكر (ق) سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه) اتفقا
على الرواية عنه قال خرج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى غزوة تبوك
وخلف عليا على اهل بيته فقال المنافقون ما تركه الا لكونه مستثقلا عنده فلما
سمع ذلك تأذى منه فاخبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقولهم فقال عليه السلام
كذبوا وقال (اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى غير انه لانبي
بعدي قاله لعلي عند خروجه الى غزوة تبوك) تقدم الكلام عليه في الباب
الخامس في حديث ياعلي انت مني بمنزلة هرون من موسى (م) عمرو بن العاص
رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اما علمت ان الاسلام يهدم ماكان قبله)
اي من الكفر والمعاصي سوى حقوق العباد فانها لا تسقط لو كان المسلم
ذميا قال الشيخ الشارح وكذا لو كان حربيا فانه اذا اسلم لايطالب بشيء منها
لو قتل واخذ المال واحرزه بدار الحرب ثم اسلم لم يؤاخذ بشيء منه (وان الهجرة
تهدم) يعني تمحو اراد بالهجرة ماكانت قبل الفتح (ماكان قبلها) اي من المعاصي
المرتبة عليها حقوق الله من العقوبات واما الحقوق المالية كالزكوة
وكفارة اليمين المالية فلا تسقط لانها من حقوق الفقراء (وان الحج يهدم
ماكان قبله) والحكم فيه كالحكم في الهجرة لكن ماورد في حديث آخر من انه
عليه السلام سأل من الله تعالى في المزدلفة ان يغفر ذنوب جميع الحجاج وقال
في دعائه حتى الدماء والمظالم واجاب الله دعاءه يقتضي ان يكون ماقبله من الذنوب
في الحج على الاطلاق وانما ذكر الحج والهجرة مع الاسلام تأكيدا في بشارته
وترغيبا الى متابعته (قاله له حين قبض) اي الراوي (يده عن البيعة) اي بعد
قوله للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم ابسط يمينك ابايعك على الاسلام وبسط عليه السلام
يمينه (فقال مالك ياعمرو وقال) اي الراوي (اردت ان اشترط قال) اي النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم (تشترط ماذا) كان ينبغي ان يقدم ماذا على تشترط لان ماذا بمنزلة
كلمة واحدة منصوبة المحل على انه مفعول له ومتضمن معنى الاستفهام وهو يقتضي
الصدارة فتوجيه الكلام ان يقدر قبل تشترط ماذا ويكون ماذا المتأخر مفسرا له
قال النووي ضبطناه اشترط بماذا باثبات الباء فيجوز ان يكون الباء زائدة للتوكيد

كما فى نظائرها وان يتضمن اشترط معنى تحتاط (قال ان يعفرلى) (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اما لو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق) قال بعض الشارحين هذا مقام من بقى له التفات الى غير الله واما من توغل فى بحر التوحيد بحيث لا يرى فى الوجود الا الله لم يستعذ الا بالله ولم يلتج الا اليه) والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم لما ترقى عن هذا المقام فقال اعوذ بك منك تقدم معنى الكلمات وتمامها فى الباب الاول فى حديث من نزل منزلا (لم يضرك قاله لرجل قال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتنى البارحة) قيل ما للتعجب اى شئ لقيته وقيل موصولة وهى مبتدأ خبره تعجب محذوف اى الذى لقيته الم عظيم (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال سأل رجل اى الصدقة اعظم فقال عليه الصلاة والسلام (اما وابيك) الواو فيه للقسم لكنه جرى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على العادة بلا قصد اليمين (لتنبأنه) على بناء المجهول من باب التفعيل جواب القسم معناه لتخبرن ما سألته (ان تصدق) اى تتصدق فحذف احدى التائين (وانت صحيح شحيح) الواو فيه للحال الشح وهو البخل مع الحرص وقيل الشح عام يكون بالمال وبالمعروف والبخل مختص بالمال (تخشى الفقر) اى تقول فى نفسك لا تتلف مالك كيلا تصير فقيرا (وتأمل الغنى) بضم الميم بمعنى تطمع اى تقول اترك مالك فى بيتك لتكون غنيا عزيزا عند الناس (زاد مسلم وتأمل البقاء ثم اتفقا) اى الشيخان على قوله (ولا تمهل) بالنصب اى لا تؤخر صدقتك وهو عطف على تصدق وكلاهما خبر مبتدأ محذوف اى افضل الصدقة ان تتصدق حال صحتك مع احتياجك الى المال واختصاصك به لا فى حال سقمك (حتى اذا بلغت الحلقوم) المراد به ان تقرب الروح بلوغ الحلقوم اذ فى حقيقة بلوغها لا يقدر على القول غالبا (قلت لفلان كذا ولفلان كذا) يعنى اذا وصلت الى هذه الحالة وعلمت ان المال يصير لغيرك تقول لورثتك اعطوا مالى فلانا واصرفوا من مالى فى عمارة المسجد الفلانى (وقد كان لفلان) يعنى والحال ان المال فى تلك الحالة يكون متعلقا لغيرك ولا يجوز تصرفك فيما زاد على ثلث مالك وانت تتصرف فى جميعها فكيف تقبل (تفرد مسلم بقوله اما وابيك) يعنى تفرد مسلم بلفظين احدهما قوله اما وابيك لتنبأنه والثانى لفظ البقاء فى موضع الغنى (ق) المسيب بن حزن رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اما والله لاستغفرن لك ما لم انه) نفس متكلم على بناء المجهول من النهى (عنك) اى عن استغفار لك (فانزل الله ما كان للنبى والذين آمنوا الى قوله اصحاب الجحيم) اى انزل الله هذه الآية وهى ما كان للنبى والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولى قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم معناه ما كان ينبغى قال المفسرون انه نفى وفى المعنى نهى الواو فى ولو كانوا للحال (قاله لابى طالب

عند وفاته (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اما يخشى احدكم اذا رفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه رأس حمارا و يجعل الله صورته صورة الحمار) هذا شك من الراوى قال النووى وغيره هذا غير محمول على حقيقته لان المسخ لايكون فى هذه الامة بل هو عبارة عن ان لايعتد بما فعل من الصلوة كما لايعتد بافعال الجاهل بالفروض الصلوتية وقال الامام الطيبى معناه ليستحق به من العقوبة فى الدنيا هذا الجزاء وعدم فعل الله ذلك فضل منه وفيه دليل على ان المأموم لايرفع رأسه قبل الامام فى الركوع و يقاس عليه السجود

﴿ فصل ﴾

(ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (مثل البخيل والمتصدق مثل رجلين عليهما جبتان) بالباء الموحدة بعد الجيم (او جنتان) بالنون بعد الجيم اى ستران والمراد بهما هنا درعان وفى بعض النسخ وقع الاولى بالنون والثانية بالباء قال القاضى رواية جبتان بالباء على الشك تصحيف عن بعض الرواة صوابه جنتان بالنون بلا شك يدل عليه قوله (من حديد اذا هم المتصدق بصدقة اتسعت عليه) اى صار كرجل اراد ان يلبس درعا واسعة فصبها على رأسه يسهل اللبس عليه ويسلك يديه فى كميها ويرسل ذيلها على بدنه حتى سترته وحصنته وهو معنى قوله عليه الصلاة والسلام (حتى تعفى اثره) على بناء المجهول من باب التفعيل اى تمحو اثر مشيته لطوله وستر جميع بدنه فكذا الجواد اذا قصد بصدقة سهلت عليه واتسع صدره وانبسطت بالعطاء يداه وصارت الصدقة جنة عليه وحصنته (واذا هم البخيل بصدقة تقلصت عنه) اى صار كرجل اراد ان يلبس درعا ضيقة فتقلصت الدرع عنه اى اجتمعت على عنقه (وانضمت يداه الى تراقيه) جمع ترقوة وهى العظم الذى بين ثغرة النحر والعاتق (وانقبضت كل حلقة الى صاحبتها فيجتهد ان يوسعها) اى تلك الدرع فيدخل يديه فى كميها (فلا يستطيع و يروى فلا يتسع) فكانت الدرع ثقلا عليه من غير تحصين لبدنه فكذا البخيل اذا اراد ان يتصدق ضاق صدره وانقبضت يداه عنه فلا يستطيع عليه فيبقى بلا تحصين من الصدقة (م) ابو موسى رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (مثل البيت الذى يذكر الله فيه والبيت الذى لايذكر الله فيه مثل الحى والميت) قال الشيخ الشارح هذا تشبيه البيت بالحى والميت من حيث وجود الذكر وعدمه وقيل المضاف فيه مقدر يعنى مثل ساكن البيت وفيه نظر لان ساكن البيت حى فكيف يكون مثل حى الى هنا كلامه واقول الحى المشبه به من ينتفع بحيوته بذكر الله وطاعته فلايكون نفس المشبه كما شبه المؤمن بالحى والكافر

بالميت مع كونهما حيين فى قوله تعالى اومن كان ميتا فاحييناه على ان تشبيه غير الذاكر من جهة ان ظاهره عاطل وباطنه باطل انسب من تشبيهه بيته به يشهد عليه الذوق (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (مثل الصلواة الخمس كمثل نهر جار غمر) اى كثير الماء (على باب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات) فمن فعل ذلك لايبقى فى بدنه وسخ فكذا من صلى صلواة الخمس لايبقى من صغائره شئ (خ) النعمان بن بشير رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (مثل القائم فى حدود الله) اى المجتنب عن المحارم والناهى عنها (والواقع فيها) اى المرتكب للمناهى (كمثل قوم استهموا) اى اقترعوا (على سفينة) وفيه اشارة الى استحباب القرعة اذا تشاجروا على الجلوس فى الاعلى والاسفل وذلك اذا نزلوا بها جملة واذا نزلوا متفرقين فمن سبق منهم الى مكان فهو احق به من غيره فليس لاحد ان يقيمه منه (فاصاب بعضهم اعلاها) اى الطبقة الاعلى من السفينة (وبعضهم اسفلها فكان الذين فى اسفلها اذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا فى نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا) اى من القوم بالمرور عليهم جواب لو محذوف اى لكان حسنا (فان تركوهم) اى ان ترك الاعلون الاسفلين (وما ارادوا) اى مع ما ارادو من الخرق ولم يمنعوهم عنه (هلكوا جميعا وان اخذوا على ايديهم) اى ان منعوهم يقال اخذ عليه اذا منعه (نجوا ونجوا جميعا) فكذا القوم اذا ترك من باشر المنكر فيهم عاد الضرر عليهم بنزول البلية العامة بسببهم وان نهوا عن ذلك نجو اكلهم (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (مثل القرآن مثل الابل المعقلة) اى المعتادة بالعقال وهو الحبل (ان عقلها) بتشديد القاف وتخفيفها اى شدها بالحبل (صاحبها امسكها وان تركها ذهبت) انما شبه القرآن بالابل المعتادة بالعقل اشارة الى انه وان اعتيد قراءته تذهب ان تركها (ق) ابو موسى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (مثل المؤمن الذى يقرأ القرآن مثل الاترجة) بضم الهمزة والراء وتشديد الجيم (ريحها طيب وطعمها طيب) ولونها ايضا طيب وهى افضل ثمار العرب ولهذا ضرب المثل بها (ومثل المؤمن الذى لايقرأ القرآن مثل التمرة لاريح لها وطعمها حلو) وفى بعض النسخ طيب مكان حلو (ومثل المنافق الذى يقرأ القرآن مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذى لايقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر) اشار النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى ضرب هذا المثل الى معان منها انه ضربه بما يخرجه الشجر للمشابهة التى بينه وبين الاعمال فانها من ثمرات النفوس. ومنها انه ضرب مثل المؤمن بما يخرجه الشجر وضرب مثل المنافق

بما ينبته الارض تنبيها على علو شان المؤمن وارتفاع عمله وانحطاط شان
المنافق واحباط عمله ومنها ان الاشجار المثمرة لاتخلو عمن يغرسها ويسقيها
ويربيها كذا المؤمن يقيض له الله من يؤدبه ويعلمه ويهذبه ولا كذلك الحنظلة
المهملة المتروكة بالعراء (ق) جابر رضى الله تعالى عنه مثل المؤمن مثل السنبلة)
قال صاحب التحفة هذا الحديث الى آخره مما اتفقا عليه لكن روى مسلم عن جابر
وكذا البخارى عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه لا عن جابر كما ذكره الشيخ
(يحركها الريح فتقوم مرة وتقع اخرى ومثل الكافر مثل الارزة) بفتح الهمزة وبراء
مهملة ساكنة ثم زاء هذا هو المشهور وذكر الجوهرى وصاحب الغريب بفتح الراء
وهو شجر يشبه شجر الصنوبر يكون بالشام وبلاد الارمن وقيل هو شجر
الصنوبر (لاتزال قائمة حتى تنقعر) يعنى ان المؤمن كثير الآلام فى ماله وبدنه
وعياله غالبا فيكفر عن سيئاته والكافر ليس كذلك فيأتى بسيئاته كاملة يوم القيامة
(م) النعمان بن بشير رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (مثل المؤمنين فى توادهم)
بتشديد الدال مصدر توادد اى تحاب وقع فى بعض النسخ بدون فى فيكون
بدلا من المؤمنين بدل اشتمال (وتراحمهم) اى تعاطفهم (كمثل الجسد
الواحد اذا اشتكى) اى مرض (بعضه تداعى) من الدعوة (سائره)
اى باقى الجسد اسم فاعل من سار اذا بقى وهو مما يغلط فيه الخاصة فيستعمله
موضع الجميع (بالسهر) بفتح الهاء ترك النوم (والحمى) اعلم ان لفظ الحديث
خبر ولكن معناه امر يعنى كما ان الرجل اذا تألم بعض جسده يسرى ذلك الالم
الى جميع جسده فكذا المؤمنون ليكونوا كنفس واحدة اذا اصاب احدا
مصيبة ليغتم بتلك المصيبة جميع المؤمنين وليقصدوا ازالتها (م) ابن عمر
رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (مثل المنافق كمثل الشاة العائرة) اى
المترددة (بين الغنمين) اى القطيعتين من الغنم (تعير الى هذه) اى تذهب بتلك
الشاة الى هذه القطيعة (مرة والى هذه مرة) اى الى القطيعة الاخرى مرة
اخرى ولاتستقر فى احداهما لانها غريبة ليست منهما فكذا المنافق لايستقر
بالمسلمين ولابالكافرين بل يقول لكل منهم انما انا منكم (ق) جابر رضى الله تعالى عنه)
اتفقا على الرواية عنه (مثلى ومثل الانبياء كمثل رجل بنى دارا فاكملها واحسنها
الاموضع لبنة) فانه يكون خاليا عنها (وجعل الناس يدخلونها) يعنى شرعوا
يدخلونها (ويتعجبون) من حسنها (ويقولون لولاموضع اللبنة) جواب لولا
محذوف اى لكانت كاملة (زاد مسلم فانا موضع اللبنة) الوضع زائد المعنى فانا
اللبنة اوالمضاف مقدر يعنى ذو ضعى موضع اللبنة (جئت ختمت الانبياء (م) جابر
رضى الله تعالى عنه)روى مسلم عنه (مثلى ومثلكم كمثل رجل اوقد نارا فجعل

الجنادب) جمع جندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها وحكاه القاضي بكسر الجيم وفتح الدال وهو نوع من الجراد (والفراش) جمع فراشة بفتح الفاء وهي دويبة تطير وتقع في النار (يقعن فيها وهو يذب عنها) او يدفع عن النار والوقوع فيها (وانا آخذ بحجزكم) بضم الحاء وفتح الجيم جمع حجزة وهي معقد الازار وحجزة السراويل موضع التكة (عن النار) اي ادفع عن نار جهنم (وانتم تفلتون) بتشديد اللام اي تخلصون (من يدي) وتطلبون الوقوع في النار بترك ما امرته وارتكاب مانهيته

فصل

(ق) ابو سعيد رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اياكم والجلوس في الطرقات) يعني احذروا عن الجلوس في الطريق انما حذر عليه الصلاة والسلام عنه على وجه الكراهة لان الحقوق كانت متعلقة بالجلوس فيه وخاف عليه الصلاة والسلام ان يفوت بعضها عن القاعد (قالوا يارسول الله مالنا من مجالسنا بد نتحدث فيها) مانافية البد بتشديد الدال بمعنى الفرقة اي نحن نحتاج الى الجلوس في الطريق ومانتفرق منه فكيف نفعل (فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاذا ابيتم الا المجلس بفتح) اللام مصدر ميمي اي اذا امتنعتم عن الافعال الا عن الجلوس في الطريق يعني اذا دعت حاجة كمصالح الجيران وغيرها (فاعطوا الطريق حقه) واقعدوا فيه بقدر الحاجة (قالوا وماحق الطريق يارسول الله قال غض البصر) يعني كفه عن النظر الى المحرم (وكف الاذى) اي الامتناع عما يؤذي المارين (ورد السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر) (ق) عقبة بن عامر رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اياكم والدخول على النساء) اراد بالدخول الخلوة معهن (فقال رجل من الانصار يارسول الله ارأيت الحمو) بسكون الميم قريب الزوج يعني اخبرني عن دخول الحمو عليهن انه جائز ام لا (فقال الحمو الموت) يعني خلوة المرأة مع حموها قد يؤدي الى زناها على وجه الاحصان فيؤدي الى الموت بالرجم او معناه انها تؤدي الى هلاك الدين وهلاكه كهلاك البدن او معناه الحمو مثل الموت فليحذر عنه كما يحذر عن الموت وقيل المراد من الحمو هنا غير ابي الزوج وابنه لانهما من المحارم ولا يمنعان عن دخولهما على المرأة فقال الامام تقي الدين الحمو يستعمل عند الناس اليوم في ابي الزوج وهو محرم من المرأة فلا يمنع من الدخول عليها مثل الموت (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (اياكم والظن) اراد به سوء الظن كما قال الله تعالى ان بعض الظن اثم قال النووي المراد به مايستقر عليه

صاحبه دون مايخطر فى قلبه (فان الظن) اى اقام المظهر مقام المضمر اذالقياس فانه لزيادة تمكين المسند اليه فى ذهن السامع حثا على الاجتناب (اكذب الحديث) اى حديث النفس لانه يكون بالقاء الشيطان (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه اياكم والوصال) (خ) اياكم والوصال) رقم فى الاول علامة ق لانه كان متفقا عليه ورقم فى الثانى بعلامة خ اشارة الى انه كان مكررا فى البخارى يعنى احذروا عن صوم الوصال تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث انكم لستم مثلى (خ) انس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (اياكم ودعوة المظلوم) انما حذر عنهما لان للظلم تأثيرا قويا فى نفس المظلوم فيكون اشد تضرعا واعون لاستجابة دعائه (وان كان كافرا) فان قلت يفهم منه ان دعاء الكافر معتبر وقد قال الله تعالى ومادعاء الكافرين الا فى ضلال قلنا الآية فى حق دعائهم للنجاة من النار فى الآخرة ولا يفهم منه عدم اعتباره فى الدنيا (م) ابوقتادة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اياكم وكثرة الحلف فى البيع فانه ينفق) من باب التفعيل اى يروج البيع (ثم يمحق) بفتح حرف المضارعة اى يذهب بركته (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال خرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكان ممتلا بالجوع فلقى ابابكر وعمر رضى الله تعالى عنهما فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة فالا الجوع قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والذى نفسى بيده لاخرجنى ما اخرجكما فذهبوا الى بيت رجل من الانصار فاذاهو ليس فى بيته فلما رأتهم المرأة قالت مرحبا واهلا فقال لها اين فلان قالت ذهب يستعذب لنا من الماء اذاجاء الانصارى فنظر الى رسول الله وصاحبيه فقال الحمد لله ما اجد اليوم اكرم اضيافا منى فانطلق فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب فقال كلوا من هذه ثم قصد وفى يده سكين ليذبح لهم ذبيحة فقال صلى الله تعالى عليه وسلم (اياك والحلوب) يعنى لاتذبح الشاة الحلوب فذبح لهم شاة فاكلوا منها ومن العذق فشربوا من الماء فلما شبعوا ورووا قال عليه الصلاة والسلام لصاحبيه والذى نفسى بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيمة قال القاضى المراد به السؤال عن القيام بحق الشكر والتقريع وقال النووى هذا سؤال تعداد النعم والامتنان لاسؤال تقريع وقال الطيبى يدل على القول الاول ماجاء فى حديث آخر انه عليه الصلاة والسلام لما قال هذا القول اخذ عمر العذق فضرب به الارض حتى تناثر منه البسر (قاله لابى الهيثم رضى الله تعالى عنه) بالثاء المثلثة قبلها ياء مثناة تحت (بن التيهان) بفتح التاء المثناة فوق وتشديد الياء المثناة تحت مع كسرها

﴿ فصل ﴾

(ق) البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (انا النبي لا كذب) يعنى انا النبي حقا لا كذب فيه فلا افر عن الكفار (انا ابن عبد المطلب) نسب عليه الصلاة والسلام نفسه الى جده دون ابيه لشهرته به حتى يقول كثير من الناس للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم يا ابن عبد المطلب فان قيل كيف افتخر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بمشرك وكان ينهى الناس عن الافتخار بآبائهم قلنا المنهى عنه ما كان فى غير الجهاد وقد رخص عليه الصلاة والسلام فيه الافتخار بهم وقيل ان عبد المطلب قد كان رأى رؤيا بشر فيها بظهور النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكانت تلك الرؤيا مشهورة عندهم فاراد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك القول تذكيرهم بانه عليه الصلاة والسلام لابد من ظهوره على الاعداء (اللهم نزل نصرك قاله يوم حنين) لما انهزم اصحابه قيل كانوا فى ذلك اليوم اثنى عشر الفا فولوا خاولى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكان راكبا على بغلة بيضاء فطفق يركض بغلته جهة الكفار قال المازرى احتج به من قال الرجز ليس بشعر لوقوعه فى كلام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واجيب عنه بان الشعر ما يقصد الى قافيته وهذا وقع من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اتفاقا فلا يكون شعرا وان كان موزونا وقد غفل عنه بعض العلماء فقرؤا انا النبي لا كذب بفتح الباء ليفسد الروى وانما الرواية باسكان الباء (م) انس رضى الله عنه) روى مسلم عنه (انا اول شفيع فى الجنة) اى شفيع لعصاة امتى فى دخول الجنة او معناه اول شفيع فى الجنة لرفع الدرجات (لم يصدق نبى من الانبياء ما صدقت) فعلان كلاهما على بناء المجهول وما مصدرية اى مثل تصديق وهذا كناية عن كونه عليه الصلاة والسلام اكثر امة منهم (وان من الانبياء نبيا ما يصدقه من امته الا رجل واحد (ق) ابو هريرة رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (انا اولى الناس) اى اقربهم (بابن مريم) كأن سائلا قال ما سبب الاولوية فاجاب عليه السلام بقوله (الانبياء اولاد علات) اى اخوة لاب شبه عليه الصلاة والسلام ما هو المقصود من بعثة جملة الانبياء وهو ارشاد الخلق بالاب وشبه شرائعهم المتفاوتة فى الصورة المتقاربة فى الغرض بالامهات (وليس بينى وبينه نبى) بطل بهذا قول من قال الحواريون كانوا انبياء بعد عيسى عليه الصلاة والسلام (ق) ابو هريرة رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا يؤتى بميت يسأل ان ترك لدينه وفاء فصلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح (قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفى) من المؤمنين على بناء المجهول اى مات (من المؤمنين فترك دينا فعلى قضاؤه) وفيه احتجاج على ابى حنيفة لصاحبيه فى عدم تجويزه الكفالة عن الميت المفلس ويمكن الجواب من قبله

بان هذا الالتزام من النبى صلى الله عليه وسلم كان تبرعا وهو لايقتضى قيام الدين
واما الكفالة فتقتضيه والذمة خربت بالموت فان ترك مالا انتقل الدين اليه
والا يسقط والكفالة بالدين الساقط لايجوز (ومن ترك مالافلورثته) لعل تركه
عليه الصلوة والسلام الصلاة على المديون كان لتحريض المديون الحى على قضاء دينه
والزجر على من مطله قيل قضؤه عليه الصلاة والسلام ذلك كان مما يدخر
لمصالح المسلمين وقيل كان من خالص ماله (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه)
روى مسلم عنه (اناسيد ولدآدم يوم القيمة) قيد به مع انه عليه الصلاة والسلام
سيدهم فى الدنيا ايضا لان سودده يظهر فيه لكل احد بلامعاند كما قال الله تعالى لمن
الملك اليوم لله الواحد القهار مع ان الملك كان له فى كل حال قال النووى ولم يقل
عليه الصلاة والسلام هذا الحديث فخرا لما جاء فى غير رواية مسلم ولافخر يعنى
لاافتخر به لانه ما كان بكسبى بل بمزيد فضل الله على واما ذكره عليه الصلاة والسلام
فامالامتثال قوله تعالى واما بنعمة ربك فحدث واما لانه مما يجب تبليغه الى امته كى
يعتقدوه ويتبعوه اعلم ان الآدميين افضل من الملائكة خواصهم من خواصهم
وعوامهم من عوامهم عند اهل السنة فاذا كان عليه الصلاة والسلام افضل
من الآدميين يكون افضل من الخلق كلهم واما قوله عليه الصلاة والسلام فى الحديث
الآخر لا تفضلونى من بين الانبياء فمحمول على النهى عن تفضيل يؤدى الى
تنقيص المفضول عليه او الى الخصومة كما وقعت بين مسلم ويهودى او عن تفضيل
فى نفس النبوة فانها متساوية بينهم او على انه عليه الصلاة والسلام قاله قبل ان يعرف
انه سيد ولد آدم او قاله تواضعا (واول من ينشق عنه القبر) يعنى انا اول من يعاد
فيه الروح يوم القيمة (واول شافع واول مشفع) بتشديد الفاء اى مقبول
الشفاعة وانما ذكره بعد قوله اول شافع لانه قد يشفع اثنان فيشفع الثانى قبل
الاول منهما (خ) جابر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (اناشهيد على هؤلاء
يوم القيمة يعنى قتلى احد) جمع قتيل يعنى اناشهيد عليهم بانهم سعوا فى سبيل الله
حق السعى او بانهم مستحقون بكمال الاجر لانهم لم يصيبوا غنيمة فى الدنيا (ق)
جرير رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (انا فرطكم على الحوض)
تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث انى فرط لكم (م) ابو موسى رضى الله تعالى
عنه) روى مسلم عنه (انا محمد) اى كثير الحمد لان اهل السماء والارض حمدوه
(واحمد) اى اعظم حمدا من غيره لانه حمد الله بمحامد لم يحمد بها غيره
(والمقفى) بتشديد الفاء وكسرها لانه اتى عقيب الانبياء وفى قفاهم (ونبى التوبة)
لانه كثير الاستغفار والرجوع الى الله اولان التوبة فى امته صارت اسهل
الا يرى ان توبة عبدة العجل كانت بقتل النفس اولان توبة امته كانت ابلغ

من غيرهم حتى يكون التائب منهم كمن لاذنب له لايؤاخذ به النفس فى الدنيا ولا فى الآخرة وغيرهم يؤاخذ فى الدنيا لا فى الآخرة (ونبى الرحمة) لانه كان سبب الرحمة وهو الوجود لقوله تعالى لولاك لما خلقت الافلاك (وفى اطراف ابى مسعود) اى فى كتاب جمع فيه طرق الحديث واختلاف رواتها ونبى الرحمة ونبى الملحمة) اى الحرب لانه بعث بالقتال (ولم يذكر ونبى التوبة) فان قلت المبعوث بالقتال كيف يكون رحمة قلت كان امم الانبياء يهلكون فى الدنيا اذا لم يؤمنوا بهم بعد المعجزات ونبينا عليه الصلاة والسلام بعث بالسيف ليرتدعوا به عن الكفر ولا يستأصلوا وفى كونه عليه الصلاة والسلام نبى الحرب رحمة فان قلت لم حص هذه الاسماء بالذكر واسماؤه اكثر من ذلك حتى قيل للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم الف اسم قلنا هذه الاسماء كانت معروفة عند الامم السالفة ومكتوبة او لان الموحى اليه فى ذلك الوقت كان هذه الاسماء (م) سهل بن سعد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (انا وكافل اليتيم) اى القائم بمصالحه سواء كان من مال نفسه اومن مال اليتيم وسواء كان اليتيم قريبا منه اولا (كهاتين فى الجنة واشار) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (بالسبابة والوسطى) هذا من لفظ الراوى معنى الحديث ان كافل اليتيم يكون فى الجنة مع حضرة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لاان درجته تبلغ درجته وماروى انه فرج بين اصبعيه عند ذكر الحديث يجوز ان يكون اشارة الى ذلك

﴿ فصل ﴾

(ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت كان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب فسألت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان انظرهم فقال تشتهين قلت نعم فاقامنى وراءه وقال (دونكم) اى خذوا فى لعبكم كما تلعبون (يابنى ارفدة) هذه كنية للحبشة والارفدة بفتح الفاء وكسرها اسم ابيهم الاقدم (قاله يوم عيد للسودان) وهم طائفة من الحبشة يرقصون (وكانوا يلعبون بالدرق) جمع الدرقة وهى الحجفة (والحراب) بكسر الحاء المهملة جمع الحربة وفى الحديث رخصة فى النظر الى اللعب اذا لم يكن فيه آلة اللهو كالوتر والمزمار وغيرهما وروى انه عليه السلام مر على اصحاب الدرق وقال خذوا يابنى ارفدة حتى يعلم اليهود والنصارى ان فى ديننا فسحة استدل بهذا من يرى اباحة السماع اذا لم يكن فيه لهو فى وقت العيد والختان وعند اجتماع الاخوان ورد بان الاصل كان لعبا بآلة الحرب والسماع ليس فى معناه (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت لما قال عليه السلام انى رأيت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين تجهز ابى للهجرة الى المدينة لهجرته من الكفرة فقال عليه الصلاة والسلام

(على رسلك) بكسر الراء يعنى كن على هيئتك ولا تعجل (فانى ارجو ان يؤذن لى
قاله لابى بكر قبل الهجرة (ق) صفية بنت حيى رضى الله تعالى عنها) بضم الحاء
المهملة والياء المشددة بعد الياء المفتوحة قالت كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
معتكفا فاتيته ازوره ليلا فحدثته ثم قمت فقام معى يشايعنى الى الباب فمر رجلان فلما
رأيا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اسرعا فقال عليه الصلاة والسلام (على رسلكما
انها صفية بنت حيى) فقالا سبحان الله ارتاب فيك يارسول الله فقال ان الشيطان
يجرى من ابن آدم مجرى الدم قيل انما خاف عليه الصلاة والسلام من ان يظنا به
ظن التهمة فيكفرا فاعلمهما وكان اسراعهما تأدبا (ق) ابوموسى رضى الله تعالى
عنه اتفقا على الروايه عنه (على رسلكم اعلمكم وابشروا ان من نعمة الله عليكم
انه ليس احد من الناس يصلى هذه الساعة غيركم) اوقال ماصلى هذه الساعة احد
غيركم) هذا شك من الراوى (قاله حين اعتم بالصلوة) اى دخل فى الظلام بتأخير
ادائها وكانت الجماعة يسرعون بعده الى الانتشار (م) ابوهريرة رضى الله تعالى
عنه) روى مسلم عنه (عليك) اسم فعل بمعنى الزم (السمع والطاعة) اى طاعة اميرك
(فى عسرك ويسرك) اى فى حالة فقرك وغناك (ومنشطك ومكرهك) اسم
زمان او مكان اى فيما يوافق طبعك ولا يوافقه (واثرة عليك) وهى بالفتحات والثاء
المثلثة اسم من الاستئثار وهو الاختيار يعنى اذا فضل اولو امرك احدا عليك بغير
استحقاق فاصبر عليه ولا تخالفه وانما قال واثرة عليك وان كان قوله ومكرهك
يتناولها اشارة الى شدة تلك الحالة (م) ثوبان رضى الله تعالى عنه) روى مسلم
عنه (عليك بكثرة السجود لله فانك لن تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها
درجة وحط بها عنك خطيئة) قاله له حين سأل عن عمل يدخل الله به الجنة)
وفيه دلالة على ان كثرة السجود افضل من طول القيام تقدم الكلام عليه
فى هذا الباب فى حديث اقرب مايكون العبد من ربه وهو ساجد (م) جابر
رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال امرنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
بقتل الكلاب ثم نهى عنه فقال (عليكم بالاسود البهيم) وهو الذى لا يخالط
لونه لون آخر (ذى الطفيتين) الطفية بالضم خوصة المقل شبه الخطين على وجه
الكلب بخوصة من خوص المقل يعنى الزموا بقتله (فانه شيطان يعنى الكلب) تفسير
للاسود احتج به احمد على ان الصيد بالكلب الاسود لا يحل قلنا المراد به بيان
خباثته لان الخبث يعبر عنه بالشيطان فى العادت لا انه اخراج من جنس الكلاب
(ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم بمر الظهران نجنى الكباث وهو النضيج من ثمر الاراك فقال

عليه الصلاة والسلام (عليكم بالاسود منه) اى من الكباث لان اسوده يكون انضج فانه اطيب (قال جابر فقلت اكنت ترعى الغنم قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (نعم وهل من نبى الا ورعاها) لعل الحكمة فى رعى كل نبى الغنم ان يحصل له التواضع بمؤانسة الضعفاء (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (عليكم من الاعمال بما تطيقون) يعنى لاتحملوا على انفسكم اورادا كثيرة ووظائف من العبادات لاتقدروا على مداومتها وتتركوا (فان الله لايمل) بفتح الميم الملال فتور يعرض للنفس من كثرة شئ وهو مستحيل فى حق الله تعالى فيراد به ترك الثواب عبر عنه بالملال ليزدوج قوله (حتى تملوا) اى تتركوا عبادته وقيل معناه لايترك الله فضله حتى تتركوا سؤاله اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة مسلم عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه لكن رواه البخارى ومسلم والنسائى عن عائشة رضى الله عنها كذا قاله صاحب التحفة (خ) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى البخارى عنها (مهلا) بسكون الهاء اى امهلى مهلا ياعائشة (عليك بالرفق) وهو اخذ الامر بايسر الوجوه واحسنها (واياك والعنف) اى احذرى عن العنف وهو ضد الرفق (والفحش) قاله لها حين قالت لليهود عليكم السام واللعنة بعد قولهم للنبى صلى الله عليه وسلم السام عليك ورده عليهم بقوله عليكم

﴿ فصل ﴾

(ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لك الثمن ولك الجمل لك الثمن ولك الجمل) كرره للتأكيد (قاله) تقدم بيانه فى الباب السادس فى حديث قد اخذت جملك (م) ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصارى رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لك بها) اى بمقابلتها (يوم القيمة سبعمائة ناقة كلها مخطومة) يعنى مذللة مهيئة للركوب الخطام فى الاصل الزمام يحتمل ان يراد به ظاهره فيكون له فى الجنة سبعمائة ناقة يركبهن حيث يشاء وان يراد ثواب سبعمائة كما قال الله تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم فى سبيل الله كمثل حبة الآية (قاله لرجل جاء بناقة مخطومة فقال هذه فى سبيل الله (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لكل داء دواء يعنى) شئ مخلوق مقدر له (فاذا اصيب دواء الداء برئ باذن الله) اى من ذلك الداء يقال برئ من المرض برأ بالفتح والضم اذا عوفى تقدم الكلام عليه فى الباب الخامس فى حديث ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء (ق) ابن مسعود وانس رضى الله تعالى عنهما) اتفقا على الرواية عنهما (لكل غادر) وهو الذى يقول قولا ولايفى فعلا فيدخل فيه من لم يف بما نذر وبما حلف عليه وبشرط شرطه (لواء يوم القيمة)

اى علم وقد جاء فى الحديث انه ينصب عند مقعده استحقارا له لان علم العزة يكون تلقاء وجه الرجل وذلك العلم لايفارقه ليراه الناس فيزداد فضيحته

(بقدر غدرته) يعنى ان كانت كبيرة يكون لواؤه كبيرا (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لكل نبى دعوة يدعوها) يعنى مستجابة يقينا (فاريد ان شاء الله ان اختبئ دعوتى شفاعة لامتى يوم القيمة) تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث ان لكل نبى دعوة مستجابة انما ذكر قوله ان شاء الله للتبرك لا للشك اقتداء بقوله تعالى ولا تقولن لشئ انى فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله (خ) معن بن يزيد رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قيل ما رواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خمسة احاديث ولم يخرج له فى الصحيحين سواه قال كان ابى اخرج دنانير يتصدق بها فوضعها عند رجل فى المسجد فجئته فاخذتها فقال ابى والله ما اردت اياك فخاصمته الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (فقال لك مانويت يا يزيد) اى من الثواب (ولك ما اخذت يا معن) بسكون العين تلك الصدقة ان كانت نافلة فلا شبهة فى جواز اخذها وان كانت فرضا فبعض حمل الحديث على انه كان مخصوصا به وعمل ابو حنيفة ومحمد رح بظاهر الحديث وقالا اذا دفع الزكوة وكيل الاب الى الابن او وكيل الابن الى الاب جاز وكذا جاز اذا دفعها بنفسه الى ابنه او ابنه الى ابيه فى الظلمة من غير معرفة (خ) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى البخارى عنها قالت قلت للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم نرى الجهاد افضل الاعمال افلا نجاهد فقال صلعم (لكن افضل الجهاد) يعنى افضل من الجهاد فى حق النساء (حج مبرور) اى مقبول

(ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (للعبد المملوك المصلح اجران) اجر لادائه حق الله واجر لخدمته مولاه باستقامته (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (للمملوك طعامه وكسوته) يعنى طعام المملوك وكسوته بقدر ما يندفع ضرورته واجبة على سيده (ولا يكلف) على بناء المجهول اى المملوك (من العمل الا ما يطيق) وهذا النفى بمعنى النهى المراد بما يطيق المملوك اى يقدر على عمله دائما حتى لو كلفه المولى بما يطيقه يوما او يومين او ثلثة ثم يعجز يرتكب منهيا عنه بقرينة قوله عليه السلام فى رواية اخرى فان كلفه بما لا يقدر عليه فليعنه كذا فى شرح السنة (ق) جبير بن مطعم رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لى خمسة اسماء انا محمد واحمد وانا الماحى الذى يمحو الله بى الكفر) اراد به ذهاب سورة الكفر التى كانت قبل بعثته (وانا الحاشر الذى يحشر الناس على قدمى) بتشديد الياء اى على اثرى يعنى يحشرون بعدى وقيل المراد به مجيئه قرب قيام الساعة (وانا العاقب) اى الآتى عقب الانبياء عليهم السلام

﴿ فصل ﴾

(خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (لم يبق من النبوة الا المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة) تقدم تقريره فى الباب الخامس فى حديث ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لم يتكلم فى المهد الا ثلثة عيسى ابن مريم) وهو ما نطق به القرآن واشارت اليه قالوا كيف نكلم من كان فى المهد صبيا قال انى عبد الله آتانى الكتاب الآية (وصاحب جريج وبينا صبى يرضع) قصتهما سيأتى فى الباب التاسع فى حديث كان جريج رجلا عابدا اعلم ان تكلم الصبيين فى هذه القصة يحتمل ان يكون بلا تعقل كما خلق الله التكلم فى الجمادات وان يكون عن معرفة بان خلق الله فيهما الادراك واما تكلم عيسى عليه السلام فلاشك انه كان بادراك كالعاقل البالغ فان قلت كيف صح الحصر وقد قيل شاهد يوسف عليه الصلاة والسلام فى قوله تعالى وشهد شاهد من اهلها ان كان قيصه قد من قبل فصدقت الآية كان فى المهد وقد جاء فى قصة اصحاب الاخدود ان صبيا يرضع قال لامه حين امتنعت من النار اصبرى فانك على الحق قلنا ان المذكورين فى الحديث هم الذين صح انهم تكلموا فى المهد ولم يختلف فيهم واختلف فيمن عداهم فقيل انهم كانوا كبارا بلغوا حد الكلام او نقول اخبر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بما كان فى علمه مما اوحى اليه فى تلك الحالة ثم بعد ذلك اعلمه الله بما شاء من ذلك فاخبر به وفيه دليل على وجود الكرامات كما هو مذهب اهل الحق (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لم يكذب ابراهيم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قط الا ثلث كذبات ثنتين) بدل من ثلث كذبات (فى ذات الله) اى فى طلب رضاه اعلم ان الثالثة كانت لدفع الفساد عن سارة وفيها رضا الله ايضا لكن لما كان له نفع طبيعى فيها خص الثنتين بذات الله دونها (قوله انى سقيم) بالرفع خبر مبتدأ محذوف اى احد تلك الكذبتين قوله انى سقيم بيانه ماروى ان ابراهيم قال له ابوه لو خرجت معنا الى عيدنا لاعجبك ديننا فخرج معهم ولما كان ببعض الطريق القى نفسه وقال انى سقيم تأويله ان قلبى سقيم بكفركم اوم اده الاستقبال (وقوله بل فعله كبيرهم هذا) بيانه ماروى انه عليه الصلاة والسلام بعد ماالقى نفسه وذهبوا رجع وكسر اصنامهم وعلق الفأس على كبيرهم فلما رجعوا ورأوا احوالهم فقالوا انت فعلت هذا بآلهتنا ياابراهيم قال بل فعله كبيرهم تأويله انه اسند الفعل الى سببه اذ كبيرهم كان حاملا له على ذلك وقيل اراد بكبيرهم نفسه اى متكبرهم وعلى هذا يكون الاسناد حقيقيا

وواحدة فى شان سارة) قصته ماذكره النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى الحديث بعد
هذا القول فانه قدم ارض جبار ومعه سارة وكانت احسن الناس فقال لها ان
هذا الجبار ان يعلم انك امرأتى يغلبنى عليك فان سألك فاخبريه انك اختى فانك اختى
فى الاسلام فانى لااعلم فى الارض مسلما غيرك وغيرى فلما دخل ارضه رآها بعض
اهل الجبار فقال له لقد قدم ارضك امرأة لاينبغى ان تكون الالك فارسل اليها
فاتى بها فقام ابراهيم الى الصلوة فلما دخلت عليه لم يتمالك ان يبسط يده اليها فقبضت
يده قبضة شديدة فقال لها ادعى الله ان يطلق يدى ولااضرك فعاد فقبضت يده
اشد من القبضة الاولى فقال ادعى الله ان يطلق يدى فلك الله ان لا اضرك
ففعلت واطلقت يده ودعا الذى جاء بها فقال انما اتيتنى بشيطان ولم تأتنى بانسان
فاخرجها من ارضى واعطها هاجر قال المازرى الكذب على الانبياء فيما طريقه
البلاغ من الله تعالى محال واما فى غيره ففى امكان وقوعه وقليلا قولان للسلف
والخلف قال القاضى عياض الصحيح ان الكذب لايقع منهم مطلقا اما الكذبات
المذكورة فى الحديث فانما هى بالنسبة الى فهم السامع لكونها فى صورة الكذب
واما فى نفس الامر فليس كذبا قال الشيخ الشارح يحتمل ان يراد به حقيقة الكذب
لان الاستثناء من النفى اثبات فيحتاج الى العذر بان الكذب للاصلاح جائز فاطلك
فى دفع ظلم الظالمين واقول كيف يحتمل ذلك ومع كلام ابراهيم عليه الصلاة والسلام
قرينة حالية اومقالية دالة على انه يجوز فيه ولم يرد ظاهره الايرى ان من جملة
كذباته قوله عليه الصلاة والسلام لسارة انك اختى فى الاسلام قوله فى الاسلام قرينة
على انه لم يرد به الاخت فى النسب وقوله بل فعله كبيرهم فان استحالة صدور الفعل
من الجماد قرينة على انه مأول ومجوز فيه فلا يكون كذبا (ق) ابن عباس
رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم)
يعنى لاهل مكة حبوب كالحنطة والشعير ونحوهما (لدعا لهم فيه) اى فى زيادته
يعنى لاهل مكة (حين دعا لهم ابراهيم عليه السلام) ببركة ثمارهم بقوله وارزقهم
من الثمرات لعلهم يشكرون (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية
عنه (لن يدخل احدا منكم عمله الجنة قالوا ولا انت يارسول الله قال ولا انا) اى ولا
ادخل انا بعملى يعنى العمل الصالح غير موجب لدخول الجنة بل انما يحصل به الاستعداد
لان يتفضل الله عليه كما قال الله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين (الا ان
يتغمدنى الله منه) اى يسترنى مأخوذ من غمد السيف (بفضل ورحمة) ومن هنا
بمعنى لاجل يعنى يسترنى بفضله لاجل دخول الجنة ويجوز ان يتضمن يتغمد معنى
التمكن يقال امكننى عن ضرب زيد اذا جعله قادرا عليه وهذا الاستثناء منقطع

﴿ فصل ﴾

(م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لما صور الله آدم) يعنى طينته (فى الجنة تركه ماشاء) ماهذه بمعنى المدة (ان يتركه فجعل ابليس يطيف به) اى يقاربه (وينظر اليه فلما رآه اجوف عرف انه خلق) اى مخلوق (لا يتمالك) يعنى لا يتماسك فيما يسد جوفه و يحصل به انواع الشهوات الداعية الى الهفوات فكان الامر كما عرفه فان قلت كيف يكون تصوير آدم فى الجنة وقد جاء فى الخبران طينته كانت ملقاة بين مكة والطائف بوادى نعمان وايضا قوله تعالى يا آدم اسكن الآية يدل على انه دخل الجنة وهو بشر حى قلنا يحتمل ان يكون طينته بعد ماخمرت وتركبت اطوار واستعدت لقبول الصورة الانسانية حملت الى الجنة وصورت فيها ويكون المراد بالسكون فى الجنة الاستقرار فيها (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لما كذبنى قريش) يعنى فى اسرائه الى البيت المقدس (قمت فى الحجر) اى فى حطيم الكعبة (فجلى الله) بالجيم وتشديد اللام اى كشف (لى بيت المقدس فطفقت) اى شرعت (اخبرهم عن آياته) اى علاماته التى يسألونها (وانا انظر اليه) الواو فيه للحال

فصل

(ق) فاطمة بنت قيس رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (اما ابو جهم) بفتح الجيم وسكون الهاء (فلا يضع عصاه عن عاتقه) يعنى يضرب زوجته كثيرا وقيل هو كناية عن كثرة مسافرته لكن الوجه الاول اولى لما جاء فى بعض الروايات اما ابو جهم فرجل ضراب للنساء وقال النووى فيه دليل على جواز ذكر الغائب بما فيه من العيوب عند المشاورة ولا يكون هذا من الغيبة المحرمة بل يكون من النصيحة (واما معاوية فصعلوك) بضم الصاد المهملة اى فقير (لا مال له) هذا تفسير لما قبله (انكحى اسامة) فيه دليل على جواز نكاح غير الكفو اذا رضيت به الزوجة والولى لان فاطمة كانت قريشية واسامة مولى (قاله لها لما طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة) اى طلاقا بائنا (فخطبها ابو جهم) اى طلب ان ينكحها (ومعاوية بن ابى سفيان (ق) المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضى الله تعالى عنهما ان الاسلام فاقبل) بضم الهمزة من الاقبال وهو توجيه الشئ للشئ مفعوله محذوف اى اوجهه لك (واما المال فلست منه فى شئ قاله للمغيرة بن شعبة حين اسلم) يعنى اراد ان يسلم وقد كان قتل واحدا قبل ذلك واخذ ماله فجاء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لان يسلم وجاء بمال المقتول هكذا وجهه الشراح لكن ماقاله الراويان من ان المغيرة قتل واحدا واخذ ماله ثم جاء فاسلم فلما طعن بعض الكفار على اسلامه لغدره

السابق قال عليه الصلاة والسلام الحديث فشعر بان فاقبل من القبول وهو بفتح الهمزة والباء هكذا وجدته فى النسخ الصحيحة وهو المناسب لقول المصنف حين اسلم اعلم ان هذا الحديث مذكور فى الجمع بين الصحيحين فى افراد البخارى وانت ترى الشيخ رقمه بعلامة ق (ق) عبد الله بن سلام رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال بينا انا نائم اذا اتانى رجل فقال قم واخذ بيدى فانطلقت معه فاذا انا بجواد وهو بتشديد الدال جمع جادة وهى الطريق الواضحة عن شمالى فاخذت اى شرعت ان ادخل فيها فقال لى لا تأخذ فيها فانها طرق اصحاب الشمال فاذا جواد عن يمينى فقال لى خذ ههنا فاتى بى جبلا فقال اصعد فجعلت اذا اردت ان اصعد خررت على استى حتى فعلت ذلك مرارا ثم انطلق بى حتى اتى بى عمودا رأسه فى السماء واسفله فى الارض وفى اعلاه حلقة فقال لى اصعد فوق هذا فقلت كيف اصعد هذا ورأسه فى السماء فاخذنى فزجل بى وهو بالزاى المعجمة وبالجيم بمعنى رمى فاذا انا متعلق بالحلقة ثم ضرب العمود فخر وبقيت متعلقا بالحلقة حتى اصبحت فاتيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقصصتها عليه فقال عليه الصلاة والسلام (اما الطرق التى رأيت عن يسارك فهى طرق اصحاب الشمال واما الطرق التى رأيت عن يمينك فهو طرق اصحاب اليمين واما الجبل فهو منزل الشهداء ولن تناله واما العمود فهو عمود الاسلام واما العروة فهى عروة الاسلام ولن تزال مستمسكا به حتى تموت) جعل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تمسكه بالعروة فى رؤياه كتمسكه فى اليقظة (ق) يعلى بن امية رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (اما الطيب الذى بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها ثم اصنع فى عمرتك ما تصنع فى حجك) اى من الطواف والسعى والحلق واجتناب النساء والطيب واللباس وهذا ليس على عمومه لان العمرة لا وقوف فيها (قاله لرجل جاء بالجعرانة) وهى بكسر الجيم وسكون العين المهملة وبالراء المهملة موضع على تسعة اميال من مكة وعن الخطابى قد يكسر فيها العين ويشدد الراء كذا فى المغرب (قد اهل بالعمرة وهو مصفر لحيته ورأسه) اى بزعفران وطيب (وعليه جبة فقال انى احرمت بعمرة وانا كما ترى) اختلف فى ان المحرم اذا لبس وتطيب ناسيا او جاهلا هل عليه فدية ام لا ذهب الشافعى الى عدمها متمسكا بالحديث لان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لم يأمره بالفدية ولو كانت واجبة لامر بها اذ الرجل كان جاهلا قريب العهد بالاسلام وقال غيره عليه الفدية لعموم الاحاديث الواردة فى وجوبها للجانى ويمكن ان يقال الظاهر من قوله ما تصنع فى حجك انه كان عالما باعمال الحج فيحمل على انه كان عالما بوجوب الفدية فى جناية الحج ولم يكن عالما بان احرام العمرة كاحرام الحج

فلما امره عليه الصلاة والسلام بان تصنع فى عمرته كما تصنع فى الحج يفهم منه وجوب الفدية عليه ضمنا (ق) جبير بن مطعم رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اما انا فافيض على رأسى ثلث اكف) بضم الكاف وتشديد الفاء جمع كف والمراد به الحفنة (وقال البخارى ثلثا واشار) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بيديه كلتيهما قاله (حين تماروا) اى تنازعوا (فى الغسل) اى فى مقدار ماء الغسل (عنده فقال بعض القوم اما انا فانى اغسل رأسى بكذا وكذا) وفيه دلالة على استحباب عدم اسراف الماء (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت لما وصف النبى صلى الله تعالى عليه وسلم السحر الذى سحر به وكان فى بئر ذى اروان بان نخلها كرؤس الشياطين قلت له افاخرجته (قال لا اما انا فقد عافانى الله) اى من ضرر ذلك السحر فكرهت (ان اثير) بضم الهمزة اى انشر (على الناس شرا) يعنى خفت ان يتعلموا من اجزائه شيأ فتركته فى تلك البئر على ما وجدته فلم اخرجه (ق) عبدالله بن سلام رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اما اول اشراط الساعة فنار تحشر الناس) اى تجمعهم مع السوق (من المشرق الى المغرب) والظاهر انه عليه الصلاة والسلام اراد بها نار الفتن والحروب وقد وقعت كفتنة الترك حيث سارت من المشرق الى المغرب اعلم ان كون النار اول الآيات مشكل لان بعثة نبينا عليه الصلاة والسلام من الاشراط والنار لم تتقدمه وقد قال عليه السلام فى حديث آخر ان اول الآيات خروجا طلوع الشمس من مغربها لعل التوفيق ان يقال بعض علامات الساعة علامة لقربها وبعضها علامة لغاية قربها وبعضها علامة لوقوعها ومن القسم الاول بعثة نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم ومن الثانى النار والدخان والدجال وخروج يأجوج ومأجوج ومن الثالث طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة والرجفة سمى اولا لانه مبتدأ ذلك القسم (واما اول طعام يأكله اهل الجنة فزيادة كبد حوت) اى زائدته وهى القطعة المفردة المتعلقة بطرفه (واذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد) اى يجره الى جانبه ويجعله مشابها به (واذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزعت اجابه بها) اى بالاحكام المذكورة (حين سأله عنها قبل اسلامه (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اما اهل النار الذين هم اهلها) اى هم مختصون بها بالخلود فيها (فانهم لا يموتون فيها ولا يحيون) اى حيوة ينتفعون بها (ولكن ناس) اى من المسلمين (اصابتهم النار بذنوبهم او قال بخطاياهم فاماتهم) اى اماتهم الله حذف الفاعل للعلم به وفى بعض النسخ فاماتتهم بتاءين اى اماتتهم النار كذا قاله النووى معناه ان المذنبين من المؤمنين يميتهم الله حقيقة بعد ان يعذبوا مدة اراده الله تعالى على قدر ذنوبهم ثم يكونون محبوسين فى النار من غير

احساس قال القاضي يجوز ان يراد بامانتهم ان يغيب عنهم احساسهم بالآلام او ان يكون آلامهم اخف لكن المناسب هنا ماقدمناه (اماتة حتى اذا كانوا فحما اذن بالشفاعة فجئ بهم) يعني حملوا كما يحمل الامتعة (ضبائر ضبائر) نصب على الحال هكذا وقعت مكررة في الروايات واحدتها ضبارة بكسر الضاد المعجمة وفتحها والكسر افصح وهي الجماعة (فبثوا) بضم الباء الموحدة اي جعلوا متفرقين (على انهار الجنة ثم قيل يا اهل الجنة افيضوا عليهم) اي من انهارها فيفيضون (فينبتون نبات الحبة) بكسر الحاء بزور نبات الصحراء مما ليس بقوت (تكون في حميل السيل) وهو ماحمله السيل من طين قيل اذا تفقت فيه حبة واستقرت على مجرى السيل فانها تنبت في يوم وليلة شبه عليه السلام سرعة عود ابدانهم بسرعة نباتها وفي حديث آخر يكتب على جباهم هؤلاء عتقاء الرحمن (م) زيد بن ارقم رضي الله عنه) روى مسلم عنه (امابعد) اي بعد حمد الله (الا ايها الناس فانما انا بشر يوشك ان يأتيني رسول ربي) اراد به ملك الموت (فاجيب وانا تارك فيكم ثقلين اولهما كتاب الله فيه النور والهدى فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به واهل بيتي) اي وثانيهما اهل بيتي وهم من حرم عليه الصدقة من اقربائه وقيل نساؤه سماهما ثقلين اعظاما لقدرهما لانه يقال لكل نفيس خطير ثقل (اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي) ذكره ثلث مرات لزيادة التأكيد وهم من حرم عليه الصدقة بعده كآل علي و عقيل و جعفر وعباس وعلى هذا لاتكون نساؤه من اهله الا ان تكون هاشمية وفي رواية اخرى نساؤه من اهل بيته والمعروف في غير مسلم لرواية الاولى (وفي رواية كتاب الله فيه الهدى والنور من استمسك به واخذ به كان على الهدى ومن اخطأه) يعني لم يعمل به (ضل وفي رواية هو حبل الله) المراد به عهده وقيل السبب الموصل الى رضاه (من اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على ضلالة (ق) المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله تعالى عنهما) اتفقا على الرواية عنهما (امابعد فان اخوانكم قد جاؤنا تائبين واني قد رأيت ان ارد اليهم سبيهم) اي مسبيهم (فمن احب منكم ان يطيب ذلك) بتشديد الياء اي يرد ماقي يده بطيب قلبه (فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه) اي يكون له نصيب عوض ما رده (حتى نعطيه) اي ذلك الحظ (اياه من اول ما يفئ الله علينا) اي يعطينا فيئا وهو ما حصل من اموال الكفار من غير قتال (فليفعل) اي ليرده (يعني وفدهوازن) تفسير لقوله اخوانكم تقدم التوضيح على هذا في الباب الثاني في حديث انالاندري من اذن منكم (م) جرير رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه) قال جاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوم غزاة متقلدوا السيوف فتغير وجه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لما رأى بهم من الفاقة

قام بلا لافاذن ثم خطب فقال (اما بعد فان الله انزل فى كتابه يا ايها الناس
اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة) وهى نفس آدم وفرعكم منها (وخلق
منها زوجها) اى خلق حواء من ضلع من اضلاعها هذا معطوف على مقدر
وهو صفة نفس وهو انشأها انما لم يعطف على خلقكم لانه يؤدى الى تكرار الخلق
فى زوجها لكونها داخلة فى الناس ويجوز ان يعطف على خلقكم ان اريد بالناس
الذين بعث اليهم الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم (وبث منهما رجالا كثيرا
ونساء واتقوا الله الذى تساءلون به) اصله تتساءلون فادغم التاء فى السين
(والارحام) بالجر قسم او عطف على الضمير المجرور على تقدير الخافض فيه
وحذفه للعلم به كما فى قولهم الله لافعلن المعنى يسأل بعضكم بعضا بان يقول بالله
وبالارحام افعل كذا على سبيل الاستعطاف وبالنصب عطف
على الله اى اتقوا الارحام ولاتقطعوها او على محل الجار والمجرور وبالرفع
مبتدأ خبره محذوف اى والارحام مما يتقى به (ان الله كان عليكم رقيبا) اى
حافظا بحفظ اعمالكم فاتقوا الله فيما نهاكم عنه (يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله
ولتنظر نفس ماقدمت لغد) اى ليوم القيمة (واتقوا الله ان الله خبير بما
تعملون تصدق رجل) لفظه ماض معناه امر اى ليتصدق (من ديناره من
درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال ولو بشق تمرة) تتمة الحديث
فجاء رجل من الانصار بصرة كادت تعجز عنها ثم تتابع الناس حتى اجتمع كومان
من طعام وثياب فتهلل وجه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اى استنار
وظهر عليه امارات السرور (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اما بعد
فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدى) بضم الهاء وفتح الدال الارشاد والدلالة
(هدى محمد) اى خير الارشاد ارشاد محمد ويجوز فتح الهاء وسكون الدال على
ان يكون بمعنى الطريق والسيرة يطبق على الواحد والتثنية والجمع فالاول بمعنى الجمع
والثانى بمعنى الواحد اى خير الطرق طريقة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم (وشر
الامور محدثاتها) بفتح الدال جمع محدثة اسم مفعول من احدث (وكل بدعة
ضلالة) المحدثة والبدعة بمعنى واحد فى اللغة لكن البدعة هى المخالفة للسنة يعنى
كل خصلة جديدة اتى بها ولم يفعلها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ضلالة لان
الضلالة ترك الطريق المستقيم والذهاب الى غيره والطريق المستقيم الشريعة
خص من هذا الحكم البدعة الحسنة كما قال عمر رضى الله تعالى عنه فى التراويح نعمت
البدعة قال العلماء البدعة خمس واجبة كنظم الدلائل لرد شبه الملاحدة وغيرهم
ومندوبة كتصنيف الكتب وبناء المدارس ونحوها ومباحة كالبسط فى الوان
الاطعمة وغيرها ومكروهة وحرام وهما ظاهران (خ) ابن عباس رضى الله

عنه) روى البخارى عنه قال قال النبى عم فى مرضه الذى قبض فيه (ما بعد فان هذا الحى من الانصار) هذه بيان للحى (يقلون ويكثر الناس) يعنى ان الانصار نصروا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقت الحاجة وقد انقضى ذلك فلا يلحقهم فيه احد فكلما مات واحد منهم ذهب من غير بدل فيكثر غيرهم وهم يقلون (فمن ولى شيئا من امة محمد فاستطاع ان يضر فيه) اى فى ذلك الشىء (احدا او ينفع فيه احدا فليقبل من محسنهم وبتجاوز عن مسيئهم) يعنى ليتجاوز عمن اساء من الانصار فيما سوى الحدود (خ) عمرو بن تغلب رضى الله تعالى عنه) بالتاء المثناة فوق وسكون الغين المعجمة وبكسر اللام قيل ما رواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثلثة احاديث له فى الصحيحين حديثان انفرد منهما البخارى بهذا (اما بعد فوالله انى لاعطى لرجل وادع) بفتح الهمزة والدال اى اترك (الرجل والذى ادع احب الى من الذى اعطى ولكنى اعطى اقواما لما) بكسر اللام (ارى فى قلوبهم) اى اعلم (من الجزع والهلع) الجزع نقيض الصبر والهلع شدة الجزع (واكل) بفتح الهمزة وكسر الكاف اى افوض (اقواما الى ما جعل الله فى قلوبهم من الغنى والخير) وهو القناعة (فيهم عمرو ابن تغلب) يعنى من الاقوام الذين لهم غنى النفس عمرو بن تغلب وفيه فضيلة له (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) نفقا على الرواية عنها (اما بعد ياعائشة فانه بلغنى عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله) اى سيبين براءتك (وان كنت الممت بذنب) اى زلت به وفى الصحاح الالمام مقاربة المعصية من غير مواقعة وهذا المعنى له لطف عظيم هذا معلوم بالذوق (فاستغفرى الله وتوبى اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه) اى قبل توبته وهذا الحديث بعض من حديث اتهام عائشة بصفوان تقدم بيانه فى اواخر باب الخامس فى حديث من يعذرنى من رجل (خ) ابو الدرداء رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال جاء ابو بكر الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ليبث ما جرى بينه وبين عمر من التخاشن فقبل ان يقوله عرفه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بنور النبوة فقال (اما صاحبكم فقد غامر) اى دخل فى غمرة الخصومة وهى معظمها (يعنى ابابكر) تقدم البيان عليه فى الباب الثانى فى حديث ان الله بعثنى اليكم (ق) كعب بن مالك رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اما هذا فقد صدق فقم حتى يقضى الله فيك قاله له) حين قال والله ما كان لى من عذر حين تخلفت عنك وهو احد الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك تقدم بيانه فى الباب الخامس فى حديث ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك والله اعلم

﴿ الباب الثامن ﴾

﴿ فصل ﴾

فى العدد (م) المقداد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (احدى سوآتك يا مقداد) يعنى هذه الضحكة احدى خصالك الذميمة لانها تكون من الغفلة وفى الصحاح السوأة الخصلة القبيحة (قاله لما ضحك المقداد الى ان وقع على الارض لشربه حصة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من اللبن) وهذا سوأته الاخرى (وحلبه) بفتح اللام مصدر حلب الناقة يحلبها (الاعنز الثلث) جمع عنز وهى الانثى من المعز (مرة ثانية تقدم بيانه فى الباب الخامس فى حديث ماهذه الارحة من الله (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اثنتان فى الناس) اى خصلتان فى خصالهم (هما بهم كفر) يعنى من اعمال الكفار لامن خصال المسلمين (الطعن فى النسب والنياحة على الميت) او المراد به كفران النعمة لان من طعن فى نسب غيره فقد كفر نعمة سلامة نسبه من الطعن ومن ناح على الميت فقد كفر نعمة انه حى (ق) ابو موسى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (جنتان) مبتدأ خبره محذوف اى للمؤمن جنتان او فى الجنان جنتان (من فضة آنيتهما ومافيهما) آنيتهما مبتدأ خبره من فضة الجملة صفة لجنتان اوفاعل للظرف الواقع صفة (وجنتان من ذهب آنيتهما ومافيهما) وهذه الجنان جنان الفردوس لماروى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان جنان الفردوس اربع (ومابين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم ماهذه نافية (الارداء الكبرياء على وجهه) اى ذاته قال النووى كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يستعمل الاستعارات لتفهيم العرب عبرهنا عن مانع رؤية الله برداء الكبرياء فاذا تجلى الله عليهم يكون ازالة لذلك الى هنا كلامه والاوجه ان يقال معناه لايبقى حينئذ للقوم حجاب من كدورات جسميتهم ونقصان بشريتهم المانعة عن رؤية الرب فلايبقى بينهم وبين الله تعالى الاهيبة كبريائه وهى وان ادهشتهم عن الرؤية لكن لاتمنعهم منها اذا حصلت دعوة اليها يؤيده ماقاله المشايخ من ان الله تعالى لايرى بلا مرتبة حجاب ولايقدر احد على تجلى ذاته بلاحجاب بل يفنى (فى جنة عدن) ظرف لينظروا وفيه اشارة الى ان النظر لايحصل الابعد ان يؤذن لهم فى دخول جنة عدن سميت بها لانها موضع قرار لرؤية الله تعالى ومنه المعدن لمستقر الجواهر روى ان جنة عدن اعلى الجنان بمنزلة دار الملك فى المدينة يدور عليها ثمانية اسوار بين كل سورين جنة فالتى تلى جنة عدن انما هى جنة الفردوس وهى افضل الجنان التى دون جنة عدن اما الوسيلة فهى اعلى الدرجات فى جنة عدن فاذا اراد الله ان يتجلى لعباده نادى مناد يااهل الجنان هلموا الى زيارة ربكم فى جنة عدن فيبادرون اليها فيدخلون فيأخذون منازلهم على قدر مراتبهم فيتجلى الله عليهم جعلنا الله

واياكم من الواصلين اليه (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (صنفان من اهل النار لم ارهما) يعنى فى عصره عليه الصلاة والسلام لطهارة ذلك العصر بل حدثا بعده (قوم معهم سياط) يعنى احدهما قوم فى ايديهم سياط جمع سوط يسمى تلك السياط فى ديار العرب بالمقارع جمع مقرعة وهى جلد طرفها مشدود عرضه كعرض الاصبع الوسطى يضربون بها السارقين عراة وقيل هم الطوافون على ابواب الظلمة كالكلاب يطردون الناس عنها بالضرب والسباب (كاذناب البقر يضربون بها الناس ونساء) يعنى ثانيهما نساء (كاسيات) يعنى فى الحقيقة (عاريات) يعنى فى المعنى لانهن يلبسن ثيابا رقاقا تصف ما تحتها اومعناه عاريات من لباس التقوى وهن اللاتى يلقين ملاحفهن من ورائهن فينكشف صدورهن كنساء زماننا اومعناه كاسيات بنعم الله عاريات عن الشكر يعنى نعيم الدنيا لاينفع فى الآخرة اذا خلا عن العمل الصالح وهذا المعنى غير مختص بالنساء (مميلات) اى قلوب الرجال الى الفساد بهن اومميلات اكتافهن واكفالهن كما تفعل الرقاصات اومميلات مقانعهن عن رؤسهن ليظهر وجوههن (مائلات) اى الى الرجال اومعناه متبخترات فى مشيهن (رؤسهن كاسنمة البخت) يعنى يعظمن رؤسهن بالخمر والقلنسوة حتى تشبه اسنمة البخت اومعناه ينظرن الى الرجال برفع رؤسهن (المائلة) بالهمزة من الميل لان اعلى السنام يميل لكثرة شحمه قيل صوابه بالثاء المثلثة يعنى المرتفعة الظاهرة (لايدخلن الجنة ولايجدن ريحها) مر تأويل امثاله غير مرة (وان ريحها لتوجد عن مسيرة كذا وكذا) اى توجد عن مسيرة اربعين عاما هكذا صرح فى حديث آخر (ق) ابو هريرة رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (كلمتان) اراد بالكلمة الكلام (خفيفتان على اللسان ثقيلتان فى الميزان حبيبتان الى الرحمان) انما صارتا احب لان فيهما المدح بالصفات السلبية التى يدل عليها التنزيه وبالصفات الثبوتية التى يدل عليها الحمد (سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم) (خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (نعمتان) وهى الحالة التى يكون الاحسان عليها كالجلسة كذا قاله الطيبى وقال الرازى النعمة عبارة عن المنفعة المفعولة على جهة الاحسان الى الغير (مغبون فيهما كثير من الناس) نعمتان مبتدأ ومغبون صفته وخبره الصحة والفراغ الغبن هو الخسر ان فى المعاملة شبه عليه السلام المكلف بالتاجر والصحة والفراغ برأس المال لانهما من اسباب الارباح ومقدمات نيل النجاح فمن عامل الله بامتثال اوامره ربح كما قال الله تعالى هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله الآية ومن عامل الشيطان باتباعه يضيع رأس ماله ولا ينفعه ندم باله (م) ابو هريرة رضى الله عنه) روى مسلم عنه ثلاث اذا خرجن لاينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت فى ايمانها

(خير اطلوع الشمس من مغربها) تقدم الكلام عليه فى الباب الثالث فى حديث لاتقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها (والدجال ودابة الارض) لاح لى هنا سؤال وهو ان هذه الثلث غير مجتمعة فى الوجود فاذا وجد احدها لاينفع نفسا بعدها ايمانها فا فائدة ذكر الاخريين وجوابه انه عليه الصلاة والسلام لعله اراد به ان كلا من هذه الثلث مستبدة فى ان الايمان لاينفع بعد مشاهدتها فاتها فرض تقدمها يترتب عليها عدم النفع (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) تفقا على الرواية عنه (ثلثه لايكلمهم الله يوم القيمة) اى كلام الرضاء (ولاينظر اليهم) اى لايلطف بهم (ولايزكيهم) اى لايطهرهم من دنس ذنوبهم (ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء) يعنى له ماء فاضل عن كفايته (بالفلاة) اى فى المفازة (يمنعه من ابن السبيل) اى من المسافرين (ورجل بايع رجلا بسلعة) اى ساوم فيها وروى سلعة بدون الباء فعلى هذا يكون بايع بمعنى باع (بعد العصر فحلف له) اى البايع للمشترى (بالله لاخذها) على صيغة الماضى (بكذا وكذا) يعنى زاد البايع فى الثمن الذى اشترى به فحلف عليه (فصدقه) اى المشترى البايع (وهو على غير ذلك) يعنى والحال ان البايع لم يكن اشتراها بما ذكره من الثمن خص العصر بالذكر لشرفه لكونه وقت نزول الملائكة لرفع اعمال النهار واذا حلف كاذبا فى ذلك الوقت ختم عمل نهاره بعمل سيئ وعسى ان يكون آخر عمره وقد قال عليه السلام انما الاعمال بالخواتم فلا ينظر الله اليه (ورجل بايع اماما لايبايعه الالدنيا) بلاتنوين كحبلى وسكرى اى لغرض دنيوى (فان اعطاه منها وفى) اى ذلك الرجل (وان لم يعطه) اى الامام لرجل منها (لم يف) اى بيعته انما استحق العذاب لانه ترك ما وجب عليه فى البيعة من الاخلاص (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ثلثة لايكلمهم الله يوم القيمة ولاينظر اليهم ولايزكيهم ولهم عذاب اليم شيخ زان) لان الزنا اذا كان قبيحا من الشاب مع كونه معذورا طبعا فمن الشيخ المنطفئ شهوته يكون اقبح (وملك كذاب) لان الكذب غالبا يكون لغرض كجلب نفع او دفع ضر فاذا كان الكذب محظورا مع كونه وسيلة غرض يكون من الملك القادر عليه بدونه اقبح (وعائل متكبر) اى فقير متكبر لان كبره مع انعدام سببه فيه من المال او الجاه يدل على كون طبعه لئيما فيستحق عذابا اليما (م) ابوذر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ثلثة لايكلمهم الله يوم القيمة ولاينظر اليهم ولايزكيهم ولهم عذاب اليم قال) اى الراوى (فقرأها) اى الكلمات المذكورة (رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثلث مرات) تشديدا فى وعيدهم (قال ابوذر خابوا وخسروا من هم يارسول الله قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (المسبل) وهو الذى يرسل ازاره اذا مشى المراد منه ما يكون للكبر

(والمنان) وهو الذى يكثر المنة على غيره لاحسانه اليه والمنة لاتليق الا لله لانه هو المالك حقيقة فاذا اعطى غيره فانه يعطى من ملك غيره فلم يجز له ان يمن فاذا من كانه ادعى لنفسه الملك والحرية وانتفى من العبودية ونازع الله فى صفته فلا ينظر الله اليه وقيل هو من المن بمعنى قطع حق الغير (والمنفق سلعته) وهو بتشديد الفاء الذى يروج بيع متاعه (بالحلف الكاذب (ق) ابو موسى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على روايته عنه (ثلثة لهم اجران رجل من اهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد) انما اعاد لفظ آمن ولم يقل بمحمد مع انه اخصر ايذانا باستقلال كل منهما بالايمان المراد بهم النصرانى لان اليهود لايثابون على دينهم لان الايمان بعيسى عليه السلام كان واجبا عليهم يؤيده رواية البخارى رجل آمن بعيسى بدل قوله آمن بنبيه ويجوز ان يجرى على عمومه لان اليهود كانو مأجورين بايمانهم بموسى عليه الصلاة والسلام ولكن بطل ذلك بكفرهم بعيسى عليه الصلاة والسلام فتى آمنو بمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم يحسب ذلك الاجر فيكون لهم اجران لما ورد فى الحديث ان حسنات الكفار مقبولة باسلامهم (والعبد المملوك اذا ادى حق الله وحق مواليه) ذكر الجمع ولم يقل مولاه لان العبد يتداوله ايدى الناس غالبا (ورجل كانت عنده امة يطأها فادبها) الادب حسن الاحوال فى القيام والقعود واجتماع الخصال الجيدة (فاحسن تأديبها) المراد باحسانه ان يكون باللطف والتأنى لابالضرب والشتم فان قلت الاحسان موجود مع التأديب لابعده فكيف اورده بالفاء قلنا معنى قوله فادبها اراد تأديبها (وعلمها) مالابدلها من الفرائض (فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها فله اجران) اعلم ان احدهما فى حق الامة لتعليمها وتأديبها والثانى لاعتاقها وتزوجها اويقال احدهما لاعتاقها والثانى لتزوجها فيكون ذكر الاوصاف قبلهما لانها داعية اليهما غالبا ولما كان جهة الاجر فيه متعددة وكانت مظنة ان يستحق اكثر من ذلك اعاد قوله فله اجران فان قلت قيد الوطئ هل هو معتبر فيه حتى لو لم يطأها لم يثبت له الاجران قلنا لا والمراد به ارادة وطئها وحلها له سواء وطأها قبل الاعتاق اولا وفيه اشارة الى انه ينبغى ان لايحرمها عنه (م) ابو قتادة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ثلثة من كل شهر) يعنى صوم ثلثة الواقع فى نسخ المشارق ثلثة بالتاء لكن المذكور فى صحيح مسلم والمصابيح وجامع الاصول ثلث قال النووى القياس اثبات التاء فى ثلث لعل سقوطها وقع من بعض الرواة ولو جعل المشارق كتلك النسخ لايستقيم الترتيب الذى التزمه المص قيل المراد منها ايام البيض لقوله عليه الصلاة السلام ياباذر اذا صمت من الشهر ثلثة ايام فصم ثلثة عشر واربعة عشر وخمسة عشر والظاهر انها مطلقة لقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها

(ورمضان الى رمضان فهذا صيام الدهر كله) قال الشيخ الشارح هذا اشارة الى مجموع صوم ثلثة ايام وصوم رمضان ادخل الفاء على الخبر لكون المبتدأ نكرة موصوفة او يكون الفاء زائدة واقول ثبت فى الصحيح انه عليه السلام قال صوم ثلثة ايام من كل شهر صوم الدهر مصداقه الآية المذكورة فما الفائدة فى اضافة رمضان اليه مع ان قوله الى رمضان يبقى مستدركا على توجيهه واللائح لى والله اعلم ان يكون الى رمضان متعلقا بمحذوف وخبر لقوله رمضان يعنى صوم رمضان كصوم الى رمضان ولا بعد فى ان يعطى الله بمجرد صوم رمضان ثواب سنة تفضلا (وصيام يوم عرفة احتسب على الله) اى ارجو منه (ان يكفر السنة التى قبله) يعنى يغفر الصغائر المكتسبة فيها (والسنة التى بعده) فان قلت كيف يكفر الذنوب التى لم تفعل بعد قلنا معناه ان يحفظ من الذنوب فى السنة الآتية او ان يعطيه من من الثواب قدر مايكون كفارة لذنوبها ان اذنب فيها (وصيام يوم عاشوراء احتسب على الله ان يكفر السنة التى قبله) لم يتعرض الشراح لتوجيه انه عليه الصلاة والسلام قال فى هذا الحديث احتسب ولم يجزم بتكفيرها كما جزم فى حديث آخر الصلوات الخمس مكفرات لما بينهن اقول وبالله التوفيق لعل الله تعالى وعد رسوله ان يكفر ذنوب من صام يوم عرفة مدة طويلة قبله وبعده ومن صام عاشوراء مدة قبله فمعناه ارجو على عدة الله ان يكفر هذا المقدار (م) ام سلمة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (ثلث للثيب) يعنى ثلث ليال حق لها والمبتداء مخصص بالمضاف اليه المقدر كما فى قوله تعالى قل كل من عند الله تقديره كل واقع من الحسنة والسيئة (وسبع للبكر) تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث انه ليس على اهلك هوان (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ثلث) اى خصال ثلث وهو مبتدأ خبره الجملة الشرطية وهى (من كن فيه وجد حلاوة الايمان) وهى استلذاذ الطاعة وتحمل المشاق فى طلب رضاء الله تعالى ويجوز ان يكون الجملة الشرطية صفة للثلث فيكون الخبر (من كان الله ورسوله) على حذف المضاف اى خصلته احب اليه مما سواهما) تقدم المراد من المحبة فى الباب الثالث فى حديث لايؤمن احدكم حتى اكون احب اليه (وان يحب المرأ لايحبه الا الله) يعنى لايحبه لغرض الالغرض رضاء الله حتى يكون محبة ابويه لانه تعالى امر بالاحسان اليهما ومحبة ولده لانه ينفعه بالدعاء الصالح له وعلى هذا (وان يكره ان يعود فى الكفر بعد ان انقذه الله منه) اى انجاه (كما يكره ان يقذف فى النار) وفيه تنبيه على ان الكفر كالنار (م) ابو مالك الاشعرى رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اربع فى امتى من امر الجاهلية) اى من افعال اهلها (لايتركونهن) اى امتى تلك الخصال الاربع (الفخر بالاحساب) جمع الحسب وهو مايعده

الرجل من مفاخر آبائه (والطعن فى الانساب والاستسقاء بالنجوم) بان يطلبوا المطر من بعض الكواكب (والنياحة (ق) عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا أتمن) اى جعل امينا ووضع عنده امانة (خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر) اى ترك الوفاء (واذا خاصم فجر) بالجيم اى مال عن الحق قيل هذا مخصوص بزمانه عليه الصلاة والسلام لاطلاعه بنور الوحى على بواطن المتصفين بهذه الخصال فاعلم اصحابه نفاقهم ليتحرزوا عنهم وانما لم يعينهم حذرا عن الفتنة بان يلحقوا بالمحاربين ويحتمل ان يكون عاما لا مخصوصا بزمانه عليه الصلاة والسلام فيحتاج الى تأويله بان معناه من اتصف بهذه الخصال واستحلها يكون منافقا او معناه من اتصف بها يكون شبيها بالمنافق الخالص وانما قال كان منافقا ولم يقل شبيها به تغليظا عليه لعل هذا يكون فى حق من اعتاد بهذه الخصال لا فى حق من ندرت منه او معناه يكون منافقا فى امور الدين وهو المنافق العرفى لا الشرعى فان قيل جاء فى حديث آخر آية المنافق ثلث ولم يذكر فيه اذا خاصم فجر فما وجه الجمع قلنا لعل الاربع يكون علامة للمنافق الخالص قال صاحب التحفة ليس الغرض ان آية المنافق محصورة فى الثلث او الاربع بل كل من ابطن خلاف ما اظهر فهو من المنافقين فصدور العدد من خير الانام يكون باعتبار اقتضاء المقام (ق) طلحة بن عبدالله رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (خمس صلوات فى اليوم والليلة) اى هى خمس صلوات (قاله لرجل يقال له همام بن ثعلبة ارسله بنو سعد ليسأل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن اركان الاسلام ويخبرهم) بما قاله لمن سأله عن الاسلام) يعنى عن فرائضه ولهذا لم يذكر الشهادتين فيه (فقال هل على غيرهن) يعنى هل يجب على غير الخمس من الصلوات (فقال لا الا ان تطوع) وهو مضارع بحذف احدى تائيه قال الشارح الاستثناء فيه متصل عند من قال بوجوب التطوع اذا شرع فيه كابى حنيفة ومنقطع عند من لم يقل به كالشافعى واقول هذا اذا قدر المعنى فيما قبل الاستثناء هل على اداء غيرهن واما اذا قدر هل على شروع غيرهن وهو الظاهر فالاستثناء منقطع عند الكل (قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (وصيام شهر رمضان فقال هل على غيره فقال لا الا ان تطوع وذكر له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الزكوة فقال هل على غيرها فقال لا الا ان تطوع) قيل سؤال همام كان فى السابعة من الهجرة والحج كان واجبا فى السنة الخامسة منها فعدم ذكر الحج فى الحديث يكون محمولا على ان الراوى لم يسمع الحج وقد ذكره النبى صلى الله تعالى عليه وسلم

اوعلى ان سمعه فنسى بدليل انه مذكور فى رواية ابن عباس (فادبر الرجل وهو يقول والله لاازيد على هذا ولا انقص منه) تقدم الكلام عليه فى الباب الاول فى حديث من سره ان ينظر الى رجل (فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم افلح) اى وجد الفلاح وهو الظفر على المراد فى الدارين (ان صدق) روى بفتح الهمزة اى لان صدق وبكسرها فان قيل حكم عليه السلام بانه من اهل الجنة فى رواية ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مطلقا فاوجه تقييده فى هذا الحديث بقوله ان صدق قلنا يحتمل ان يكون هذا الحديث قبل ان اخبره الله بصدق ذلك الرجل ورواية ابى هريرة يكون بعده اونقول انما قيده لئلا يغتر به ويغفل عن العمل اونقول لايلزم من كونه من اهل الجنة ان يكون مفلحا لان الفلاح هو النجاة من عذاب الله (ويروى افلح وابيه ان صدق) الواو فى وابيه للقسم (اودخل الجنة وابيه ان صدق) وهذا القسم صدر من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من غير قصد جريا على عادة العرب (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (خمس من الدواب كلهن فاسق) سميت فاسقا لكونها مؤذيات على سبيل الاستعارة اولتحريم اكلها كما قال الله تعالى ذلكم فسق بعد ذكر ماحرم اكله (يقتلن فى الحل والحرم الغراب والحدأة والعقرب والفارة والكلب العقور) المراد به عند الشافعى كل مايفترس لان كل مفترس من السباع فى اللغة يسمى كلبا عقورا وعند الحنفية الكلب المعروف اختلف فى تعليل هذه الخمس ذهب الحنفية الى عدمه لانها لوعللت ابطلت فائدة التخصيص بالعدد فان قيل كيف الحقتم الذئب بها بالقياس قلنا ذلك باعتبار ان الذئب وجد فى رواية لابطريق الالحاق ومن قال بالتعدية اختلف فى علتها قال مالك هى كونهن موذيات وقال الشافعى كونهن مما لايؤكل (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (سبعة يظلهم الله فى ظله) تقدم معنى ظله فى الباب الاول فى حديث من انظر معسرا (يوم لاظل الاظله امام عدل) اى عادل قال القاضى المراد بالامام هنا من يلى امور المسلمين من الامراء وغيرهم انما بدأبه لان نفعه كثير ومتعد الى غيره والخير المتعدى اولى (وشاب نشأ فى عبادة الله ورجل قلبه معلق بالمساجد) اى بملازمة الجماعة فيها (ورجلان تحابا فى الله) اى فى طلب رضاء الله (اجتمعا عليه وتفرقا عليه) اى يكون سبب اجتماعهما التحاب فى الله ولم يزولا عنه حتى تفرقا من مجلسهما (ورجل دعته امرأة) اى الى الزنا بها (ذات منصب) اى ذات حسب (وجمال فقال انى اخاف الله) وهذا القول اعم من ان يكون بلسانه اوفى قلبه وقيل معناه دعته الى نكاحها فيخاف الله فى القيام بحقها والاول اوجه (ورجل تصدق بصدقة فاخفاها) هذا محمول على التطوع

لان لزكوة اعلانها افضل (حتى لايعلم شماله) يعنى من بشماله وقيل يراد به المبالغة فى اخفائها بحيث لوكان الشمال عالما لما علمها (ماينفق يمينه) قال النووى هكذا رواه مالك فى الموطأ والبخارى فى صحيحه وهذا هو الصواب لان المعروف فى النفقة فعلها باليمين لكن الواقع فى جميع روايات مسلم لايعلم يمينه ماينفق شماله قال القاضى يشبه ان يكون هذا من الناقلين عن مسلم لا عن مسلم وفى حديث آخر ان الملائكة سألوا الرب عن اشد المخلوقات فقال الريح فقالوا هل من خلقك اشد من الريح قال نعم ابن آدم تصدق صدقة بيمينه يخفيها من شماله (ورجل ذكر الله خاليا) اى عن الالتفات الى ماسواه (ففاضت عيناه) اى بكى وبكاؤه يكون عن خوف او عن شوق ومحبة الله (م)عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (عشر من الفطرة) تقدم بيان الفطرة فى الباب السابع فى حديث الفطرة خمس من هنا للتبعيض ولهذا لم يذكر فيها الختان كذا قاله الشيخ الشارح لكن لو جعلت للابتداء بمعنى عشر كائن من الفطرة لكان احسن (قص الشارب واعفاء اللحية) اى اكثارها بلا نقص منها كما قال تعالى حتى عفوا قالوا اى كثروا وقيل المكروه قصها واما الاخذ من طولها او عرضها ليتناسب فحسن لكن المختار ان لايتعرض لها بقص شئ منها الا اذا نبتت للمرأة لحية فيستحب لها حلقها (والسواك) اى استعمالها (واستنشاق الماء وقص الاظفار) تقدم كيفية قصها فى الباب السابع فى حديث الفطرة خمس (وغسل البراجم) جمع البرجمة بضم الباء وهى عقدة الاصابع ومفصلها وغسلها على انفرادها سنة وليس بمختص فى الوضوء وقيل يلحق بها مااجتمع فيه الوسخ كالانف والاذن (ونتف الابط) اى شعرها (وحلق العانة وانتقاص الماء) بالقاف وهو كناية عن الاستنجاء بالماء لان انتقاص الماء المطهر لازم له قيل معناه انتقاص البول بالماء فانه اذا غسل الذكر بعدمابال ارتد البول ولم ينزل فالمصدر على الوجه الاول مضاف الى الفاعل وعلى الوجه الثانى الى المفعول فيكون المراد من الماء على هذا الوجه البول والانتقاص يجئ متعديا ولازما كما جاء فى قولهم ✲ ولم ينتقص منى المشيب قلامة ✲ وروى بالفاء وهو نضح الماء ودفعه على داخلة الازار بعد الوضوء دفعا للوسوسة لانه اذا لم ينضح ووجد بللا اظن انه بول وهذا اقرب لان المذكور فى كتاب ابى داود الانتضاح (قال الراوى ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة) ان فيه مخففة والاستثناء منقطع بمعنى لكن وهذا شك من الراوى فى العاشرة وقال القاضى عياض لعلها الختان المذكور فى الخمس وهو اولى (خ) عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (اربعون خصلة) مبتدأ خبره (اعلاها منيحة المعز) وهى مايعطى من المعز

رجلا لينتفع بلبنها او صوفها زمانا ثم يردها الى مالكها (مامن عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها) بالنصب مفعول له (وتصديق موعودها) اى ماوعد لفاعلها من الثواب على وجه الاجمال (الا ادخله الله بها الجنة) قال بعض رواة هذا الحديث عددنا مادون منحة العنز من رد السلام وتشميت العاطس واماطة الاذى من الطريق ونحوها فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة

﴿ فصل ﴾

(م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (والذى نفس محمد بيده) اى فى قدرته يقلبها كيف يشاء (لايسمع بى) اى ببعثى ونبوتى ولو بكتاب او بشخص الباء فيه زائدة او بمعنى من كما فى قوله تعالى عينا يشرب بها المقربون اى منها (احد من هذه الامة) اراد بها امة الدعوة وهذه اشارة الى جنسها اوالى المعاصرين منهم لان الاشارة لاتتناول المعدوم فيثبت الحكم فيمن وجد بعدهم قياسا (يهودى ولا نصرانى) صفة لاحد او بدل منه بدل البعض من الكل (ولايؤمن بالذى ارسلت به الاكان من اصحاب النار) خصهم بالذكر تنبيها على انهم مع كونهم اهل الكتاب واشرف من غيرهم اذا كانوا كذلك فغيرهم ممن لاكتاب له يكون اولى بذلك وفى الحديث دلالة على ان من لم تبلغه دعوة الاسلام فهو معذور (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (والذى نفس محمد بيده ليأتين على احدكم يوم ولايرانى ثم لأن يرانى) اللام فيه للابتداء (احب اليه من اهله وماله معهم) قال النووى فيه تقديم وتأخير تقديره ليأتين على احدكم يوم لان يرانى فيه لحظة ثم لايرانى بعدها احب من اهله وماله جميعا قال الشيخ الشارح ولايرانى صفة يوم ويكون الواو لتأكيد لصوق الصفة وثم محمول على التراخى الرتبى يعنى بعدت مرتبة رؤيتى عند ذلك عن مرتبة الاهل والمال وهذا اولى من توجيه النووى وفيه اشارة الى وقوع الفتن بعده عليه السلام واعلام انهم سيندمون على ترك ملازمته عليه السلام كما روى عن عمر رضى الله تعالى عنه انه قال الهانى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الصفق فى الاسواق (م) حنظلة الاسيدى رضى الله تعالى عنه) بضم الهمزة وفتح السين وتشديد الياء فى آخره منسوب الى بنى اسيد وهم بطن من بنى تميم قيل انه كان من كتاب الوحى مارواه عن النبى صلى الله عليه وسلم ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديث قال انطلقت انا وابو بكر حتى دخلنا على رسول الله فقلت نافق حنظلة قال سبحان الله ماتقول قلت نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة حتى كانا نراهما رأى عين فاذا خرجنا عافسنا الازواج والاولاد والضيعات فنسينا كثيرا فقال عليه السلام

(والذى نفسى بيده ان لو تدومون) انهذه بكسر الهمزة مخففة اسمها ضمير الشان (على ماتكونون عندى) اى من الحضورو (فى الذكر) معطوف على عندى (لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفى طرقكم) اى مصافحة معاينة وانتفت مصافحتهم لانتفاء الحالة الحاصلة عنده عليه الصلاة والسلام (ولكن يا حنظلة) استدراك عن هذا التعليق وتنبيه على انه على الطريق المستقيم ومانافق فلهذا اناداه باسمه (ساعة) يعنى تكونون على الحضور وحقوق ربكم تارة (وساعة) اى وتكونون على الغيبة وحقوق انفسكم تارة فلا يكون المرأ بهاتين الحالتين منافقا فيكون ترخيصا لهم (ثلث مرات) اى قال هذا القول ثلث مرات ازالة عنه ما اتهم به نفسه ويحتمل ان يكون هذا حثا على الحالتين يعنى كونوا عليهما لئلا تسأم النفس عن العبادة وهذا مثل ماجاء فى الاثر روحوا القلوب ساعة فساعة (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (والذى نفسى بيده انكم لاحب الناس الى) بتشديد الياء (مرتين) اراد بهما التكثير كما فى قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين (يعنى الانصار (خ) ابو سعيد وقتادة بن نعمان رضى الله تعالى عنهما) روى البخارى عنهما (والذى نفسى بيده انها لتعدل ثلث القرآن يعنى سورة الاخلاص) تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث ان الله جزأ القرآن (م) ابو ذر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (والذى نفسى بيده لآنيته) بفتح اللام والهمزة الممدودة جمع الاناء وجمع الآنية الاوانى ضميره راجع الى حوض النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (اكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها) قيل اراد بالنجوم الصغار وبالكواكب الكبار وقال القاضى هذا اشارة الى غاية الكثرة مبالغة وقال النووى انه حقيقة اذلا استحالة فيه (الا فى الليلة المظلمة) الا بالتخفيف مع مابعده استئناف جواب عمن قال كونها مرئية فى اى وقت (المصحية) وهى التى لاغيم فيها وصفها بها تين الصفتين لان النجوم فيهما ترى اكثر (آنية الجنة) روى مرفوعا على انه خبر مبتدأ محذوف ومنصوبا على اضمار اعنى (من شرب منها لم يظمأ) اى لم يعطش هذا استئناف جواب عمن قال ما حال من شرب منها (آخر ما عليه) بالنصب اى الى آخر حالاته من شدائد العرصات ذكر لعدم ظمأ غاية فى الظاهر لكنه فى المعنى مؤيد لانه اذ لم يظمأ فى الشدائد فلا يظمأ بعدها بالطريق الاولى وقد جاء فى حديث آخر من شرب منه لم يظمأ ابدا قال القاضى الظاهر ان الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار فهو الذى لا يظمأ بعده وقال شارح آخر لايشرب منه الامن قدر له السلامة من النار لكن على ماقالا يكون فى مدح الحوض قصور والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى صدد مدحه بل الوجه ان يقال من شرب منه وقدر له دخول

النار لايعذب فيها بالظمأ (ويشخب فيه) بالشين المعجمة وبضم الخاء المعجمة وفتحها اى يسيل فى الحوض هذا استئناف جواب عمن قال هذه فى صفة الآنية فاصفة الحوض (ميزابان من الجنة من شرب منه لم يظمأ) ولايظن ان هذا تكرار لان الاول اشارة الى ان من شرب بالاوانى لم يظمأ ومن شرب من الحوض بغيرها كالاغتراف ونحوه لم يظمأ ايضا (عرضه مثل طوله مابين عمان) بفتح العين المهملة وتشديد الميم اسم بلد بالشام (الى ايلة) اسم بلدة بالساحل مما يلى بحر اليمن الى بمعنى مع هنا كما فى قوله تعالى لاتأكلوا اموالهم الى اموالكم والموصول مع صلته خبر بعد خبر (ماؤه اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل قاله له حين قال يارسول الله ماآنية الحوض) اعلم ان جوابه عليه الصلاة والسلام ببيان كثرة الآنية مع ان السؤال لم يكن عنها من باب اسلوب الحكيم اومن استعمال ماموقع كم العددية كما جاء فى حديث آخر قال آدم عليه الصلاة والسلام وما بعث النار قال الله من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعون (ق ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (والذى نفسى بيده لاذودن اى لادفعن (رجالا عن حوضى كما تذاد الغريبة من الابل عن الحوض) تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث ان حوضى لابعد من ايلة (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (والذى نفسى بيده لاتدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولاتؤمنون) اى لايكمل ايمانكم (حتى تحابوا اولادلكم) بفتح الواو وهمزة الاستفهام قبلها (على شئ اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم) وهو بان يسلم ويسمع سلامه على من يعرفه ومن لايعرفه حكى ان عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنه كان يقول انى لاخرج الى السوق ومالى حاجة الالاسلم ويسلم على فاعطى واحدة وآخذ عشرا (خ) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (والذى نفسى بيده لايؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من ولده ووالده) تقدم بيانه فى الباب الثالث فى حديث لايؤمن احدكم (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (والذى نفسى بيده لايؤمن عبد حتى يحب لجاره اولاخيه) شك من الراوى مايحب لنفسه (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (والذى نفسى بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيمة اخرجكم من بيوتكم الجوع) هذا الى آخر الحديث بيان سبب السؤال (ثم لم ترجعوا حتى اصابكم هذا النعيم قاله لابى بكر وعمر) تقدم بيانه فى الباب السابع فى حديث اياك والحلوب (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال لما نزل المسلمون بدرا وردت عليهم روايا قريش ومعها غلام

اسود فاخذيه وكانوا يسألونه عن ابى سفيان واصحابه فقال مالى علم بابى سفيان ولكن هذا ابو جهل وعتبة وشيبة فيضربونه فيقول نعم اخبركم هذا ابو سفيان فاذا تركوه فسألوه قال مالى علم بابى سفيان فيضربونه ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قائم يصلى فلما رأى ذلك انصرف فقال (والذى نفسى بيده اتضربونه اذا صدقكم) بالتخفيف اى قال كلاما صادقا لكم (ولتتركونه اذا كذبكم يعنى غلاما اسود لبنى الحجاج) وهى قبيلة (كان على روايا قريش) جمع راوية وهى الجمل التى يستقى عليها الماء (يوم بدر) وفيه دلالة على ان اقرار المضروب والمكره غير معتبر (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (والذى نفسى بيده ليوشكن) اى ليقربن (ان ينزل فيكم ابن مريم حكما) بالتحريك اى حاكما (مقسطا) اى عادلا (فيكسر الصليب ويقتل الخنزير) يجوز ان يراد بهما حقيقتهما وان يراد ملزومهما وهو ابطال دين الكفرة (ويضع الجزية) يعنى على كل كافرا اذ لايكون احد يحاربه قال النووى الصواب ان يقال معناه يترك الجزية ويرفعها عن الكفار ولايقبل منهم الا الاسلام فان قلت اذا بذل الكافر الجزية يجب قبولها فى شرع نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم فكيف خالفه عيسى عليه الصلاة والسلام هل هو ناسخه قلنا لابل نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم بين ان شريعة هذا الحكم ستنتهى وقت نزول عيسى عليه الصلاة والسلام فيكون عدم قبول الجزية فى ذلك الوقت من شريعتنا ايضا فان قيل جاء فى الرواية ان عيسى يقتل الخنزير ويكسر الصليب ويزيد فى الحلال فلو كان حكما على هذه الشريعة لم يزد فى الحل لقوله عليه السلام الحلال ماجرى على لسانى الى يوم القيامة قلنا معناه انه ينزل فى آخر الزمان ويتزوج امرأة وذلك زيادة فيما كان احل الله له لانه ماكان له النكاح حتى رفعه الله وبذلك يوقن كل نصرانى انه بشر وانه عبد الله (ويفيض المال) بفتح حرف المضارعة اى يكثر (حتى لايقبله احد) وذلك لقلة الرغبات اليه بقىء الارض افلاذ كبدها كما جاء فى حديث آخر (ق) سعد بن ابى وقاص وابو هريرة رضى الله تعالى عنهما) اتفقا على الرواية عنهما قالا استأذن عمر على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعنده نساء من قريش يكلمنه ويستكثرنه عالية اصواتهن فلما استأذن عمر قمن يبتدرن الحجاب فاذن له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو يضحك فقال عمر اى عدوات انفسهن اتهبننى ولاتهبن رسول الله قلن نعم فقال عليه الصلاة والسلام (والذى نفسى بيده مالقيك الشيطان سالكا) حال من المفعول (فجا) اى طريقا واسعا (قط) بضم الطاء المشددة ويجوز باسكانها ظرف

مبنى بمعنى زمن المضى (الاسلك فجا غير فجك هذه رواية سعد رضى الله تعالى عنه وفى رواية ابى هريرة رض قط سالك فجا قاله لعمر بن الخطاب) المعنى انهن معذورات فى هيبتهن وكيف لا يهبنك والشيطان يهابك قيل معناه ضرب المثل لبعد الشيطان عن اغواء عمر رضى الله تعالى عنه فى اى طريق سلك من طرق الدين لانه مستعد لمخالفته خوفا من فتنته واما النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فلا يخاف من وسوسته ولا يبالى به كذا قاله الشيخ الكلاباذى وقال النووى الصحيح ان الحديث محمول على ظاهره (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه)اتفقا على الرواية عنه (والذى نفسى بيده مامن رجل يدعو امرأته الى فراشه فتأبى عليه) اى تمتنع عنه استعمل بعلى لتضمنه معنى السخط (الاكان الذى فى السماء) وهو الله او الملائكة لماجاء فى رواية اخرى الالعنها الملائكة (ساخطا عليها حتى يرضى عنها) اى الزوج من زوجته باطاعتها له وفى الحديث تحريم امتناع المرأة عن فراشه بغير عذر والحيض ليس بعذر لان له حق الاستمتاع بها فوق الازار فان قيل هل يكون الزوج كذلك اذا ارادته وامتنع قلنا لا الا ان يقصد بالامتناع اضرارها

﴿ فصل ﴾

(خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (والله انى لاستغفر الله واتوب اليه فى اليوم اكثر من سبعين مرة) وفيه تحريض على الاستغفار تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث انه ليغان على قلبى (ق) مسور ابن مخرمة ومروان بن الحكم رضى الله تعالى عنهما) اتفقا على الرواية عنهما (والله انى لرسول الله وان كذبتمونى اكتب محمد بن عبد الله قاله زمن الحديبية) حالة المصالحة لما جاء سهيل من اهل مكة للصلح فقال اكتب بيننا وبينكم كتابا دعا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الكاتب وقال اكتب باسمك اللهم هذا ماقضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم انك رسول الله ماصددناك عن البيت ولكن اكتب محمد بن عبد الله (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على لرواية عنه (والله لان يلج احدكم) بفتح اللام وتشديد الجيم من اللجاج وهو الاصرار واللام فيه للابتداء (بيمينه فى اهله) اى فى قطيعتهم كالحلف على ان لا يكلمهم ولا يصل اليهم (آثم) بمد الهمزة افعل التفضيل اى اكثر اثما وهو خبر لقوله لان يلج (له عند الله) اى لذلك الحالف اولاجل اللجاج (من ان يعطى كفارته التى فرض الله عليه)على تقدير الحنث يعنى اذا حلف على شئ يرى ان غيره خير منه يجب عليه ان يحنث ويكفر لان الاثم اكثر فى الاقامة على ذلك الحلف (خ) ابو هريرة وابو شريح الخزاعى رضى الله تعالى

عنهما) روى البخارى عنهما (والله لايؤمن والله لايؤمن والله لايؤمن) ذكرها ثلث مرات واراد به كمال الايمان قيل من يارسول الله قال الذى لايأمن جاره بوائقه جمع بائقة وهى الاذى (ق) البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ينقل التراب يوم الخندق وقد وارى التراب بياض بطنه ويقول (والله لولا الله) اى لولا هداية الله (ما اهتدينا) مصداقه قوله تعالى وما كنا لنهتدى لولا ان هدانا الله (ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا) اى وقارا وامنا من العدو (وثبت الاقدام) اى اقدامنا (ان لاقينا) اى العدو (والمشركون قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة) ارادوا بها الرد الى الكفر (ابينا) اى امتنعنا وروى انه عليه السلام كان يرفع بهذا صوته ويكرره

﴿ فصل ﴾

(م) عقبة بن عامر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ستفتح عليكم ارضون) بفتح الراء جمع ارض وحكى الجوهرى اسكانها (ويكفيكم الله) اى فى امر العدو بان يدفع عنكم شرهم وتغلبوا عليهم وتغتنموا (فلا يعجز) بفتح الجيم نهى (احدكم ان يلهو باسهمه) اى يلعب بنباله والمراد به مراماة الهدف فانها جائزة لكونها معينة على قتال الاعداء (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم) لان القائم اقرب من القاعد الى تلك الفتنة لمشاهدته مالا يشاهده القاعد (والقائم فيها) يعنى القائم بمكانه فى تلك الحالة (خير من الماشى) يعنى من الذى يمشى الى الفتنة (والماشى فيها من خير الساعى) اى من الذى يسعى ويعمل فى الفتنة (من تشرف لها) اى من نظر الى تلك الفتنة (تستشرفه) يعنى يجره لنفسها وتدعوه الى الوقوع فيها فالخلاص فى التباعد منها والهلاك فى مقاربتها (ومن وجد ملجأ او معاذا) شك من الراوى اى موضعا يخلص بالذهاب اليه من الفتنة (فليعذ به) يعنى ليذهب اليه ومن لم يجده يدق سيفه بحجر فيقعد لئلا يقع فيها (ق) ابو حميد الساعدى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ستهب الليلة ريح شديدة فلا يقم فيها احد فمن كان له بعير فليشد عقاله) وهو الحبل الذى يشد به وظيف البعير مع ذراعه (قاله بتبوك) قال الراوى فهبت فى تلك الليلة ريح شديدة فقام رجل فحملته الريح حتى القته بجبل طى (ق) على رضى الله تعالى عنه سيخرج قوم فى اخر الزمان حدثاء) جمع حديث وهو نقيض القديم كالجمع صغير على صغراء (الاسنان) يعنى يكونون شبانا (سفهاء الاحلام) اى خفاف العقول (يقولون من خير قول البرية) يعنى يحدثون من خير ما يتكلم به البرية وهو القرآن وفى المصابيح يقولون من قول خير البرية وهو

الحديث (يقرأون القرآن لايجاوز ايمانهم حناجرهم) جمع حنجرة وهو الحلقوم يعنى لايتعدى منها الى قلوبهم او معناه لايتعدى منها الى الخارج فيرفعه الله ويثيب عليه (يمرقون) اى يخرجون (من الدين كما يمرق السهم من الرمية) بتشديد الياء اى من الدابة المرمية (فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان فى قتلهم اجرا لمن قتلهم عند الله يوم القيمة) (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (سيكون فى آخر امتى اناس يحدثونكم بما لم تسمعوا انتم ولا آباؤكم فاياكم واياهم) هذا تحذير عن مصاحبتهم ليتركوا بدعتهم اما النهى عن الهجر ان فوق الثلث فانما هو فى غير امور الدين

﴿ فصل ﴾

فى الفعل المضارع (م) انس رضى الله تعالى عنه) رووه مسلم عنه (آتى باب الجنة يوم القيمة فاستفتح فيقول الخازن من انت فاقول محمد فيقول بك (اى بالفتح لك امرت) على بناء المجهول (لاافتح لاحد قبلك (ق) ابن عباس رضى الله تعالى عنهما) اتفقا على الرواية عنه (آمركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله) بالجر بدل من اربع فى قوله آمركم باربع (شهادة ان لااله الا الله وان محمدا رسول الله) وهى بالجر بدل من الايمان وبالرفع خبر مبتدأ محذوف (واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان تؤدوا خمس ماغنمتم) انما امرهم باداء الخمس لانهم كانوا اهل جهاد وغنائم وفى بعض روايات الصحيحين وشهادة بزيادة واو وفى بعضها وصوم رمضان وعلى هذا يكون وان تؤدوا معطوفا على اربع فعلى رواية الحديث يكون الايمان والاسلام واحدا قال القاضى انما لم يذكر الحج لان وفادة عبد القيس كانت عام الفتح ولم يكن الحج مفروضا فيه لانه فرض سنة تسع بعد الهجرة على الاشهر وعلى قول من قال انه فرض سنة خمس منها يكون عدم ذكر الحج من غفلة الراوى وكذا عدم ذكر الصوم (وانهاكم عن الدباء) بالمد والقصر واحدها دباة بتشديد الباء وهى القرع (والحنتم) واحدها حنتمة بفتح الحاء المهملة وهى جرة خضراء (والنقير) وهو اصل النخلة ينقر فيتخذ منه اوعية الخمر (والمقير) بتشديد الياء المثناة تحت وفتحها وعاء تطلى بالقير وهو الزفت وانما نهى عن الانتباذ فى هذه الاوعية لانها غليظة يجعل ماءها حارا فينقلب الى الاسكار من غير شعور صاحبها (قاله لوفد) جمع وافد وهو الرسول (عبد القيس) وهى قبيلة ارسلوا جماعة الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ليتعلموا منه ويرجعوا اليهم فقال الوفد مرنا يارسول الله بامر نعمل به وندعو اليه من وراءنا (م) ابن عباس رضى الله تعالى عنهما) روى مسلم عنه قال لما اسروا الاسارى فى غزوة بدر قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لابى بكر وعمر ماترون

فى هؤلاء الاسارى فقال ابو بكر يانبى الله هم بنو العم و العشيرة ارى ان يأخذ منهم فدية فتكون لنا قوة على الكفار فعسى الله ان يهديهم للاسلام فقال عمر ارى ان تمكننا فنضرب اعناقهم فان هؤلاء صناديد الكفرة وائمتهم فمال عليه الصلاة و السلام الى ماقال ابو بكر ولما كان من الغد جاء عمر فاذا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم و ابو بكر قاعد ان يبكيان فقال يارسول الله اخبرنى من اى شئ تبكى (فقال عليه الصلاة و السلام ابكى للذى عرض على اصحابك من اخذهم الفداء لقد عرض على عذابهم ادنى من هذه الشجرة قاله لعمر رضى الله تعالى عنه بعد يوم بدر) وفيه جواز الرأى لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عند عدم الوحى وجواز الخطأ فيه ويمكن ان يقال القول الاول كان حسنا وقول عمر رضى الله تعالى عنه كان احسن والمقربون يعاقبون على ترك الاحسن كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) تفقا على رواية عنه (ارى رؤياكم قد تواطأت) اى توافقت قال النووى هكذا هو فى النسخ بطاء ثم تاء وكان ينبغى ان يكتب بالف بين الطاء والتاء ويقرأ بهمزة قال الله تعالى ليواطئوا عدة ماحرم الله (فى السبع الاواخر فمن كان متحريها) اى طالب ليلة القدر (فليتحرها فى السبع الاواخر) تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث ان ناسا منكم قد اروا ليلة القدر (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (اراكم يابنى حارثة وهم بطن من الانصار قد خرجتم من الحرم ثم التفت فقال بل انتم فيه وخرج) بتشديد الراء (مسلم عن ابى هريرة رضى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جعل اثنى عشر ميلا حول المدينة حمى) لخاصة نفسه وان عمر رضى الله تعالى عنه قد حمى بعده لذلك تقدم الكلام على حرمها فى الباب الثانى فى حديث انى احرم مابين لابتى المدينة (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله لايلقى الله بهما) اى بهاتين الشهادتين (عبد غير شاك فيهما الا دخل الجنة) تقدم تقريره غير مرة (خ) انس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال صعد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم المنبر متعصبا رأسه بحاشية برد وكان آخر صعوده فحمد الله واثنى عليه (فقال اوصيكم بالانصار) اى برعايتهم (فانهم كرشى) بفتح الكاف وكسر الراء وهو من الحيوان كالمعدة للانسان (وعيبتى) بفتح العين المهملة وهى مايجعل فيه الثياب يعنى انهم صواحب سرى و معتمدى (وقد قضوا الذى عليهم) يعنى قضوا فى حق ما كان يجب عليهم من النصرة (وبقى الذى لهم) اى حقهم من ان يجازوا باحسن الجزاء فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم المراد ماسوى الحدود فانها لاتنفى بعد ماثبت فى مجالس الشرع (م) عائشة

رضي الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (تأخذ احداكن ماءها وسدرتها)
وهي ورق النبق (فتطهر) مضارع بحذف احدى التائين قال القاضي المراد
بهذا التطهر التطهر من دم الحيض وقال النووي الاظهر ان المراد به الوضوء
(فتحسن الطهور ثم تصب على رأسها فتدلكه دلكا شديدا حتى يبلغ سور
رأسها) بضم السين المهملة وسكون الواو بمعنى الاصل يعني بشرة رأسها
وفي بعض النسخ شؤن رأسها وهو بضم الشين المعجمة وبعدها همزة جمع شان
وهو اصل الشعر (ثم تصب عليها الماء ثم تأخذ فرصة) بكسر الفاء قطعة قطن
اوصوف (ممسكة) اي مطيبة بالمسك (فتطهر بها) اي عن الرائحة الكريهة
للحيض (قاله لاسماء بنت شكل) بفتح الشين المعجمة والكاف وحكي فيه اسكان الكاف
لكن المشهور هو الاول (حين سألته عن غسل المحيض (ق) جابر رضي الله
تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال استشهد ابي يوم احد وكانت عمتي تبكي
فقال عليه الصلاة والسلام لها (تبكيه او لا تبكيه) اصله تبكينه حذفت النون
للتخفيف (مازالت الملائكة تظله باجنحتها حتى رفعتموه) يعني عبد الله أبا جابر
ازدحام الملائكة عليه يجوز ان يكون للبشارة بما اعدله من الكرامة اولفرحهم
لصعود روحه وفيه تسلية لها بحصول هذه الكرامة له وجواز البكاء على الميت
من غير ندبة (م) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (تبلغ الحلية)
اراد بها النور يوم القيمة (من المؤمنين حيث يبلغ الوضوء) بفتح الواو ما يتوضأ به
(م) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه تبلغ المساكن اهاب) بكسر
الهمزة (او يهاب شك من الراوي وهو بياء مثناة تحت مفتوحة او مكسورة وروى
بنون مكسورة قال النووي المشهور هو الاول وقال التوربشتي المعتمد هو الثاني
وهما اسمان لموضعين قريبين من المدينة على اميال وقيل كلاهما اسم موضع واحد
واو فيه للتخيير في الذكر يعني يكثر سواد المدينة حتى يتصل هذا الموضع وقد كان
ذلك في مدة بني امية ثم بعد ذلك تغير امرها (ق) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه)
اتفقا على الرواية عنه (تجدون من شر الناس ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء
بوجه وهؤلاء بوجه) هذا اذا لم يكن للاصلاح فلو كان لاجله جاز (ق) فاطمة
بنت قيس) اتفقا على الرواية عنها (تدرون لم جمعتكم قالوا الله ورسوله اعلم قال اني
والله ما جمعتكم لرغبة) اي للسؤال عن شيء (ولا لرهبة) اي لخوف (ولكن جمعتكم
لان تميما الداري) منسوب الى جدله اسمه الدار (كان رجلا نصرانيا فجاء فبايع
واسلم وحدثني حديثا وافق الذي كنت احدثكم عن المسيح الدجال حدثني
انه ركب في سفينة بحرية) وصف السفينة بها لان الابل تسمى سفينة البر
(مع ثلثين رجلا من لخم) بسكون الخاء المعجمة (وجذام) بضم الجيم وبالذال المعجمة

وهما اسما رجلين كانا ابوى قبيلة (فلعب بهم الموج) اللعب فى الاصل مالافائدة فيه من قول اوفعل فاستعير لصد الامواج السفن عن جهة المقصد (شهرا فى البحر ثم ارفأوا) اى الجئوا (الى جزيرة فى البحر حتى مغرب الشمس فجلسوا فى اقرب السفينة) وهو بضم الراء جمع قارب بكسر الراء وفتحها على خلاف القياس وهو سفينة صغيرة يكون مع السفينة الكبيرة ليركبوها اذا قربوا من الساحل لقضاء حوائجهم (فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة اهلب) اى غليظ الشعر (كثير الشعر) وقيل هذ تفسير للاهلب انما لم يقل هلباء على تأويل الدابة بالحيوان او لوقوع لفظ دابة على الذكر والانثى (لايدرون ماقبله من دبره) من كثرة الشعر (فقالوا ويلك ما انت) بالكسر خطاب للدابة (قالت انا الجساسة) سميت جساسة لتجسسها الاخبار للدجال قال صاحب التحفة هى دابة الارض التى تخرج فى آخر الزمان لكن مصداقه غير معلوم (قالوا وما الجساسة قالت ايها القوم انطلقوا الى هذا الرجل فى الدير) هذا القول فى جواب قولهم وما الجساسة من باب اسلوب الحكيم (فانه الى خبركم بالاشواق) يعنى انه كثير الشوق بما عندكم من الخبر (قال لما سمت لنا رجلا فرقنا) بكسر الراء اى خفنا (منها ان تكون شيطانة قال فانطلقنا سراعا) اى مسرعين (حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان مارأيناه قط) اى مارأينا مثله لان قط يستعمل مع الماضى المنفى (خلقا) بفتح الخاء تمييز (واشده وثاقا) بفتح الواو وكسرها تمييز عن اشده وهو بالرفع عطف على اعظم (مجموعة يداه الى عنقه مابين ركبتيه الى كعبيه بالحديد) الجار والمجرور متعلق بمجموعة والموصول وهو مابين بدل من يداه بدل اشتمال (قلنا ويلك ما انت قال قد قدرتم على خبرى) اى على اخذ خبرى وقيل معناه على ان تخبروا عنى اذا رجعتم (فاخبرونى ما انتم قالوا) هذا التفات من التكلم الى الغيبة (نحن اناس من العرب ركبنا فى سفينة بحرية فصادفنا البحر حين اغتلم) بالغين المعجمة اى اشتدو اضطرب امواجه (فلعب بنا الموج شهرا ثم ارفأنا الى جزيرتك هذه فجلسنا فى اقربها فدخلنا الجزيرة فلقيتنا دابة اهلب كثير الشعر لاندرى ماقبله من دبره من كثرة الشعر فقلنا ويلك ما انت فقالت انا الجساسة قلنا وما الجساسة قالت اعمدوا) بكسر الميم اى اقصدوا (الى هذا الرجل فى الدير فانه الى خبركم بالاشواق فاقبلنا اليك سراعا وفزعنا منها ولم نأمن من ان تكون شيطانة (فقال اخبرونى عن نخل بيسان) بفتح الباء الموحدة بلدة بالشام (قلنا عن اى شانها تستخبر قال اسألكم عن نخلها هل تثمر قلنا له نعم قال اما انها توشك ان لاتثمر قال اخبرونى عن بحيرة طبرية) بفتح التاء وكذا فى بحيرة وهى بحر صغير معروف بالشام (قلنا عن اى شانها تستخبر قال هل فيها ماء قالوا هى كثيرة الماء قال ان ماءها يوشك ان يذهب قال اخبرونى عن عين زغر)

بزاى معجمة مضمومة وغين معجمة مفتوحة على بلدة معروفة فى جانب القبلى من الشام وهى لاتنصرف (قالوا عن اى شانها تستخبر قال هل فى العين ماء وهل يزرع اهلها بماء العين قلناله نعم هى كثيرة الماء واهلها يزرعون من مائها قال اخبرونى عن نبى الاميين مافعل) اراد الدجال بالاميين العرب لانهم لايكتبون ولايقرؤن غالبا ونبيهم محمد صلى الله تعالى عليه وسلم انما اضافه اليهم طعنا عليه بانه مبعوث اليهم خاصة كما زعم بعض اليهود اوبانه غير مبعوث الى ذوى الفطنة والكياسة (قالوا قدخرج من مكة ونزل يثرب قال اقاتله العرب قلنا نعم قال كيف صنع بهم فاخبرناه وانه قدظهر) اى غلب (على من يليه من العرب فاطاعوه قال لهم) اى لنا وهذا التفات (قد كان ذاك) اى الاطاعة وحرف الاستفهام مقدر فيه ويحتمل ان يكون لهم راجعا الى العرب ولايكون التفاتا يعنى هل للعرب حصل ذلك (قلنا نعم قال اما ان ذلك خير لهم ان يطيعوه) ذلك اشارة الى محمد صلى الله عليه وسلم ان يطيعوه مبتدأ وخير لهم خبره والجملة الاسمية خبر ان اويقال ان يطيعوه بدل من ذلك وهذا الاخبار من الدجال دليل على فضيلة نبينا صلى الله عليه وسلم لان الفضل ماشهد به العدو ويحتمل ان يريد به الخيرية فى الدنيا لانهم ان خالفوه اهلكهم اويقال جرى ذلك على لسانه من غير قصد (وانى مخبركم عنى انى انا المسيح يسمى مسيحا لسياحته الارض فى ادنى مدة (وانى اوشك ان يؤذن لى فى الخروج فاخرج فاسير فى الارض فلادع قرية الاهبطتها فى اربعين ليلة غير مكة وطيبة وهما محرمتان على كلتا هما كلما اردت ان ادخل واحدة منهما استقبلنى ملك بيده السيف صلتا) اى مسلولا عن غمده (يصدنى عنها وان على كل نقب منها) اى طريق (ملائكة يحرسونها فطعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بمخصرته) وهى مايمسكه الرجل من عصا ونحوه فيضع تحت خاصرته ويتكئ عليه ويشير به اذا خاطب (فى المنبر هذه طيبة هذه طيبة) كررها للتأكيد واظهار سروره وتعجبه من ان خبر الدجال وتسميته المدينة طيبة وافق خبر النبى صلى الله عليه وسلم وتسميته (الاهل كنت حدثتكم ذلك فقال الناس نعم فانه اعجبنى حديث تميم انه) بفتح الهمزة بدل من حديث (وافق الذى كنت احدثكم عنه) اى عن الدجال وعن المدينة ومكة من انه لايدخلهما (الا انه فى بحر الشام) الا بالتخفيف للتنبيه اراد ببحر الشام مايلى الجانب الشامى (اوبحر اليمن) اراد به مايلى الجانب اليمنى والبحر واحد وانما ردد بينهما امالان الوحى لم يكن نازلا بالتصريح بمحله بل قاله على ظن ثم عرض له ظن آخر واما لتنقل الدجال من بعضها الى بعض (لابل من قبل المشرق ماهو) مازائدة وهو مبتدأ خبره الظرف المتقدم ويجوز ان يكون موصولة اى الذى يخرج هو من جهة المشرق (من قبل المشرق

ماهو من قبل المشرق ماهو واوما بيده الى المشرق) قال الطيبى لما تيقن النبى
عليه الصلاة والسلام بالوحى انه من قبل المشرق نفى الاولين فاضرب عنهما بقوله
لا بل وحقق الثالث وقال التور پشتى اضرب عن القولين مع حصول اليقين فى احدهما
لما راى فى تلبيس موضعه مصلحة لان العرب يومئذ لم يسافروا الا فى هذين البحرين
لكن تكراره عليه السلام قوله من قبل المشرق ماهو مقول لقول الطيبى (م) انس
رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال لما دمعت عينا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على
ولده ابراهيم وهو فى حال النزع قال عليه السلام (تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول
الا ما يرضى به ربنا) اى عنه ويجوز ان يكون ربنا منصوبا ويكون يرضى من باب
الافعال (والله يا ابراهيم انا بك) اى بفراقك (لمحزونون (ق) ابن عمر رضى الله تعالى
عنه) نفقا على لرواية عنه (تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم
تعرف) واسماعه شرط كما سبق بيانه (قال له رجل قال اى الاسلام) اى اى خصال
الاسلام (خير) لعل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فهم انه يسأل عن الخصال المتعدية
النفع فاجاب بما هو الانسب بحال السائل وقال تطعم الطعام ولم يقل اطعام الطعام
(م) نافع بن عتبة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (تغزون جزيرة العرب) تقدم
بيان معناها فى الباب الثانى فى حديث ان الساعة لا تقوم (فيفتحها الله ثم تغزون
فارس فيفتحها الله ثم تغزون الروم فيفتحها الله ثم تغزون الدجال فيفتحه الله)
اى يفتح قتله على يد عيسى عليه الصلاة والسلام وفى بعض النسخ فيفتحها اى يفتح
مملكته وفى الحديث اخبار عن الغيب فان الاقطار المذكورة قد فتحت وسيكون
فتح الدجال كما قال عليه الصلاة والسلام (خ) ام سلمة رضى الله تعالى عنها تقتل عمارا
الفئة الباغية) رقمه المص بعلامة البخارى لعله وقع سهوا منه لان الحديث بعينه
مذكور فى صحيح مسلم مع روايته المذكورة وبعض العلماء قالوا لم يخرج البخارى
فى قتل عمار شيئا علم ان عمارا قتله معاوية وفئته وكانوا طاغين ظالمين باغين بهذا
الحديث لان عمارا كان فى عسكر على رضى الله تعالى عنه وكان على هو المحق للامامة
فامتنعوا عن بيعته حكى ان معاوية كان يأول معنى الحديث ويقول نحن فيئة
باغية على معنى طالبة لدم عثمان وهذا كما ترى تحريف منه لان البغى بمعنى الطلب
للدم غير مناسب له اصلا ولانه عليه السلام ذكر الحديث فى اظهار فضيلة عمار وذم
قاتله لانه جاء فى طريق ويح عمار (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه
(تقوم الساعة والرجل يحلب اللقحة) وهى الناقة الغزيرة اللبن القريبة العهد
من النتاج والواو فى والرجل للحال (فما يصل الاناء الى فيه) اى فمه (حتى تقوم
والرجلان يتبايعان الثوب فما يتبايعانه) اى لا يتمان تلك المبايعة (حتى تقوم
والرجل يلوط حوضه) اى يصلحه ويطينه ليستقى منه (فما يصدر) اى لا يرجع

(عنه حتى تقوم الساعة) وفيه دلالة على ان القيمة تقوم بغتة كما قال الله تعالى لا تأتيكم
الا بغتة (م) المستورد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (تقوم الساعة والروم
اكثر الناس) ثبت فى الصحيح انه لا يبقى مسلم وقت قيام الساعة لكن يكون الروم وهو
قوم معروف اكثر الكفرة فى ذلك الوقت كما كانوا اليوم اكثرهم (م) ابو هريرة
رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (تقئ الارض افلاذ كبدها) يعنى تخرج
كنوزها كما قال الله تعالى واخرجت الارض اثقالها والافلاذ جمع فلذة بكسر الفاء
وبالذال المعجمة قطعة من الكبد مقطوعة طولا (امثال الاسطوان من الذهب
والفضة فيجئ القاتل فيقول فى هذا) اى بسبب هذا وههنا هذا للتحقير (قتلت
ويجئ القاطع فيقول فى هذا قطعت رحمى ويجئ السارق فيقول فى هذا قطعت
يدى ثم تدعونه فلا يأخذون منه شيئا (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه)
اتفقا على الرواية عنه (تكون الارض يوم القيمة خبزة واحدة) قال الامام التور
پشتى ليس معناه ان جرم الارض ينقلب من طبعه الى طبع المأكول لما ورد فى الآثار
ان الارض برها وبحرها تمتلئ نارا وتنضم الى جهنم بل معناه تكون الارض
كخبزة وفيه بيان هيئة الارض يومئذ وبيان عظم الخبزة التى اعد الله لاهل الجنة
(يكفأها الجبار) اى يقلبها ويبدلها وهذا استعارة عن سهولة تصرفه فيها (بيده
كما يكفأ احدكم خبزته فى السفر) وهى الخبزة التى يصنعها المسافر ويقلبها على يديه
حتى يستوى (نزلا لاهل الجنة) وهو بسكون الزاى وضمها ما يعد للضيف
عند نزوله (ق) ابو هريرة رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (تنزل غدا
ان شاء الله بخيف بنى كنانة حيث تقاسموا على الكفر) قاله لما اراد قدوم مكة
الخيف بالخاء المعجمة ما انحدر من الجبل وارتفع عن المسيل (يعنى المحصب)
وهو الشعب الذى يلى احد طرفيه منا ويتصل طرفه الآخر بالابطح هذا تفسير
من المص لخيف بنى كنانة انما اضافه اليهم لانهم وقريشا تحالفوا فيه على ان
لا يخالطوا بنى هاشم ولا يبايعونهم حتى يضطروا فيسلموا اليهم النبى صلى الله تعالى
وسلم فلما نصر الله تعالى رسوله نزل بذلك الموضع اراءة لطيف صنع الله تعالى به
(ق) ابو هريرة رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (يأتى الشيطان احدكم) يعنى
يوسوس فى قلبه (فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك)
بالنصب غرضه من ذلك ايقاعه فى الكفر بان يعتقد ان ربه مخلوق (فاذا بلغه) الضمير
المستكن للشيطان او لاحدكم وضمير المفعول عائد الى مصدر يقول من خلق ربك
(فليستعذ بالله) طرد الشيطان عنه (ولينته) اى عن تلك الوساوس لئلا يغلب عليه
الشيطان (م) ابو هريرة رضى الله عنه) روى مسلم عنه (يأتى المسيح) اى الدجال
(من قبل المشرق) اى من جهته (وهمته) اى مراده (المدينة حتى ينزل دبر)

بضمتين اى آخر جبل (احد ثم تصرف الملائكة وجهه من قبل الشام و هنالك يهلك (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يأتى على الناس زمان يدعو الرجل ابن عمه وقريبه) اى الى الخروج من المدينة لضيق المعيشة فيها بقوله (هلم الى الرخاء) اى الى سعة المعيشة وهلم اسم فعل بمعنى اقبل (هلم الى الرخاء) كرره للتأكيد (والمدينة خير لهم) الواو وفيها للحال (لو كانوا يعلمون) جواب لو محذوف يعنى لو كانوا يعلمون ما فى الاقامة فى المدينة من الخير لما طلبوا الخروج منها (والذى نفسى بيده لا يخرج منهم احد رغبة عنها) اى اعراضا عن المدينة (الا اخلف الله فيها خيرا منه الا) بالتخفيف للتنبيه (ان المدينة كالكير يخرج الخبيث لا يقوم الساعة حتى ينفى المدينة شرارها كما ينفى الكير خبث الحديد) تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث انما المدينة كالكير (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الروايه عنه (يأتى على الناس زمان يغزو فئام) بكسر الفاء وبالهمزة بمعنى الجماعة الكثيرة لا واحد لها من لفظها (من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى من صحب من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم) فيه بيان فضيلة الصحابة والتابعين وتابعيهم رضى الله عنهم (م) عمر رضى تعالى عنه) روى مسلم عنه (يأتى عليكم اويس بن عامر مع امداد اهل اليمن) وهم جماعة غزاة منهم يمدون جيوش الاسلام (من مراد ثم من قرن) بفتح القاف والراء بطن من قبيلة مراد واليه ينسب اويس هذا هو الصواب وما قاله الجوهرى فى صحاحه من انه منسوب الى قرن وهو جبل معروف ميقات لاهل نجد فغلط كذا قاله النووى (كان به برص فبرأ منه الا موضع درهم له والدة هو بها بر) البر خلاف العقوق او المبرة مثله يقول بررت والدى بالكسر ابره بالفتح برا فانا بر به وبار كذا قاله الجوهرى (لو اقسم على الله لابره فان استطعت ان يستغفر لك فافعل) الخطاب لعمر وفى حديث آخر خاطب الصحابة باستدعاء الاستغفار منه روى ان عمر رضى الله عنه كان فى طلبه فلما كان السنة التى توفى فيها عمر رضى الله عنه قام على ابى قبيس فنادى يا اهل اليمن افيكم اويس بن عامر فقام شيخ فقال لى ان اخ يقال له اويس وهو اجمل ذكرا واقل مالا وهو يرعى ابلنا وحقير بين اظهرنا فقال له عمر اين هو قال بارك من عرفات فاتى عليه فوجده كما وصفه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال استغفر لى فاستغفر له وفيه منقبة جليلة لاويس وروى مسلم انه عليه الصلاة والسلام قال ان خير التابعين رجل يقال له اويس اعلم ان عمر رضى الله تعالى عنه كان افضل من اويس لان الصحابة افضل من التابعين بلا خلاف وانما امره بالاستغفار عنه اشارة الى استحباب

الاغتنام بدعوة الصلحاء وارشادا الى طلب ازدياد الخير والدعاء وان كان الطالب فاضلا والداعى مفضولا حتى روى انه عليه الصلاة والسلام قال لرجل خرج يعتمر اشركنا فى دعائك يااخى وقيل انما امره بالاستغفار تطييبا لقلب اويس لانه كان يمكنه ان يصل الى حضرة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لكن بره بامه منعه من ذلك ليندفع توهم انه مسئ فى تخلفه (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يأكل اهل الجنة فيها ويشربون) حذف المفعول فيهما للتعميم (ولا يتغوطون ولا يمتخطون) اى لا يستنثرون ما يسيل من انفهم (ولا يبولون) انما لم يصدر عنهم هذه الفضلات لكراهتها او لكون طعامهم فى غاية اللطافة بحيث لا يكون له فضلة تستقذر (ولكن طعامهم ذلك جشاء) يعنى فضول طعامهم يخرج فى جشاء (كرشح المسك) اى كعرقه فى الرائحة (يلهمون التسبيح والحمد كما يلهمون النفس) يعنى يجرى التسبيح والحمد فى افواههم كما يجرى النفس فى الدنيا بلا تعب فيهم او معناه يصير الثناء لازمة لهم لا ينكفون عنه كالنفس اللازم للحيوان (م) ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصارى رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله فان كانوا فى القراءة سواء فاعلمهم بالسنة) اى بالحديث يعنى اذا كان فى القوم رجل قارئ يحسن القراءة ويعلم من الفقه قدر ما تصح به الصلوة ورجل فقيه يعلم من القرآن قدر ما يجوز به الصلوة فالا قرأ اولى لظاهر الحديث وبه عمل ابو يوسف وخالفه صاحباه وقالا الاعلم اولى لان الفقه محتاج اليه فى جميع احوال الصلوة مما يكره فيها او يفسدها او ينقصها ولا كذلك القراءة واجابا عن الحديث بان الاقرأ فى ذلك الزمان كان اعلم باحوال الصلوة ولا كذلك فى زماننا اذ الرجل يكون ماهرا فى القراءة ولا حظ له فى العلم قال الشيخ الكلاباذى اقرأهم اقربهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم لقوله عليه السلام من قرأ القرآن فكانما ادرجت النبوة بين جنبيه الا انه لا يوحى اليه فهذا اولى بخلافة رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه اقرب الناس اليه حالا وصفة ثم الفقه فى دين الله صناعة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الموروث عنه اذ العلماء ورثة الانبياء والعلماء بالاطلاق الفقهاء والعلماء بسائر العلوم علماء على التقييد بعلومهم فمقام القارئ مقام الوصى من الميت ومقام الفقيه مقام الوارث فلذلك قدم القارئ على الفقيه فاذا استويا فى القراءة واحدهما افقه فهو اولى لان مقامه مقام الوصى الوارث (فان كانوا فى السنة سواء فاقدمهم هجرة) يعنى انتقالا من مكة الى المدينة قبل الفتح فمن هاجر اولا فشرفه اكثر من شرف من هاجر بعده قيل بقى ذلك الشرف فى اولادهم فولد من هاجر ابوه اولا اولى بالامامة من ولد من هاجر بعده وبعد فتح مكة جعل مكان الهجرة هجران المعاصى فيكون الاورع اولى (فان كانوا فى الهجرة سواء فاقدمهم سنا) انما جعل الاسن اقدم لان

فى تقديمه تكثير الجماعة (ولا يؤمن الرجل الرجل فى سلطانه) اى فى محل حكمه وولايته يعنى اذا كان الوالى اوصاحب البيت عالما بما يصح به الصلوة فهو اولى بالامامة وان كان غيره اعلم منه (ولا يقعد فى بيته على تكرمته) اى على موضع اعدله بوضع وسادة يتكئ عليها او بالقاء مايجلس عليه وقيل المراد منها المائدة (الا باذنه) الضمير فى سلطانه وبيته وتكرمته للرجل الثانى (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يبقى من الجنة ماشاء الله ان يبقى) يعنى يبقى بعض الجنة خالية عن الخلق لسعتها (ثم ينشئ الله لها) اى لبعض الجنة تأنيث الضمير باعتبار الامكنة اولكون البعض مؤنثا لاضافته اليه (خلقا) اى مخلوقا (مما يشاء) حتى تمتلئ الجنة منهم (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يتبع الدجال من يهود اصبهان) بكسر الهمزة وفتحها وبالباء او الفاء بلد معروف قيل المراد به اصفهان بخراسان لا اصفهان العراق (سبعون الفا) وفى رواية تسعون والصحيح المشهور هو الاول (عليهم الطيالسة) جمع الطيلسان وهو معروف وفيه اشارة الى ان اكثر اليهود يكون اتباع الدجال (ق) رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (يتبع الميت ثلثة اهله وماله وعمله فيرجع اثنان ويبقى واحد يرجع اهله وماله ويبقى عمله) وفيه حث على تحسين الاعمال لتكون معينة فى المآل (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه يتركون المدينة اى اهلها (على خير ماكانت) اى على حالتها التى كانت خيرا (لا يغشاها) اى لا يجيئها (الا العوافى) جمع عافية وهى كل طالب رزق من انسان او بهيمة او طائر (وآخر من يحشر) على بناء المجهول اى يموت كما قال عكرمة فى قوله تعالى واذا الوحوش حشرت حشرها موتها (راعيان من مزينة) بضم الميم وفتح الزاى المعجمة قبيلة (يريدان المدينة ينعقان) بفتح العين اى يصيحان (بغنمهما فيجدانها وحوشا) اى يجدان فيها وحوشا او معناه يجد انها ذات وحوش قيل هذه الحالة قد مضت فى بعض الفتن حتى خلت المدينة وبقيت ثمارها للعوافى لكن الاقرب انها ستكون فى آخر الزمان لان قوله (حتى اذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما) يدل على ذلك لان الظاهر ان سقوط الراعين على وجوههما يكون لادراكهما قيام الساعة (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار) يعنى يأتى طائفة منهم عقيب اخرى وهذا من باب اكلونى البراغيث (ويجتمعون فى صلوة العصر وصلوة الفجر) جمع الله تعالى ملائكته وقت عبادة عبادة ليكونوا شهداء لهم خصص هذين الوقتين لان العبادة فيهما مع كونهما وقت اشتغال وغفلة ادل على خلوصهم والاكثرون على انهم

حفظة الكتاب وقيل غيرهم (ثم يعرج الذين باتوا) من البيتوته (فيكم فيسأ لهم ربهم وهو اعلم بكم كيف تركتم عبادى فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون)سؤاله تعالى من الملائكة امالان يتباهى بعبيده العاملين مع كونهم للشهوات حاملين واما للتوبيخ على القائلين اتجعل فيها من يفسد فيها (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (يتقارب الزمان) اى اهله بعضهم من بعض فى الشر و قيل المراد به قرب زمان القيمة وقيل المراد قرب زمان الموت يعنى بقصر الاعمار وقيل معناه يرى الزمان سريع الانقضاء بحيث تكون السنة كالشهر لكثرة غفلاتهم واشتغالهم بالدنيا اولتحيرهم بالفتن العظام فان قيل العرب تستعمل قصر الزمان فى المسرات وطوله فى المكاره فاوجه هذا قلنا معنى ماقلنا ان يزول احساسهم بمرور الزمان لكثرة ماهم فيه من الاحزان ومعنى ماقالوا ان الناس يتمنون اطالة الزمان فى السعة والرخاء وقصره فى الشدة والبلاء و هذا غير ذلك (وينقص العلم) وفى روايه يقبض وذلك بقبض العلماء (ويلقى الشح) اى يوضع فى القلوب البخل باداء الحقوق (و تظهر الفتن ويكثر الهرج قالوا يارسول الله ايماهو قال القتل القتل) فسره بالقتل وكرره للتأكيد اعلم ان المذكور فى نسخ المشارق ايما هو لكن المذكور فى نسخ المصابيح والمشكوة و صحيح مسلم قالوا يارسول الله وما الهرج وهذا اقرب للمعنى لان بما يطلب شرح الاسم لاباى (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (يجمع الله الناس يوم القيمة فيهتمون لذلك) اى يغتمون لاجتماعهم كذا قاله الشراح وقال النووى اى يعتنون بسؤال الشفاعة لذلك وفى رواية فيلهمون اى يلهمهم الله سؤال ذلك (فيقولون لو استشفعنا الى ربنا) يقال استشفعته الى فلان اى سألته ان يشفع لى اليه لو هنا للتمنى يعنى ليتنا استشفعنا الانبياء (حتى يريحنا) بالراء المهملة و بالنصب جواب للتمنى اى يزيلنا من مكاننا هذا فيأتون آدم فيقولون انت آدم ابو الخلق خلقك الله بيده و نفخ فيك من روحه) النافخ كان جبرائيل نسب النفخ الى الله للتشريف (وامر الملائكة فسجدوا لك اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول لست هناكم) اى لست بالمكان الذى تظنونني فيه من الشفاعة اشار بقوله هناكم الى التبعيد من مقام الشفاعة لانهنا اذا الحق به كاف الخطاب يكون للتبعيد عن المكان المشار اليه (فيذكر خطيئته التى اصاب) و هى اكله من الشجرة التى نهى عنها (فيستحى ربه منها ولكن ائتوا نوحا اول رسول بعثه الله) فان قلت كيف قال فى حقه اول رسول وقد تقدم عليه آدم وشيث قلت مراده اول رسول بعث الى الكفار وآدم كان مرسلا الى بنيه وهم لم يكونوا كفارا وكذلك خلفه شيث واما

ماقاله اهل التاريخ ان ادريس عليه الصلاة والسلام ارسل قبل نوح فغير مثبت لان ادريس هو الياس وكان نبيا فى بنى اسرائيل (فيأتون نوحا فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته التى اصاب) وهى سؤاله ربه بغير علم بقوله ان ابنى من اهلى وقيل هى غرق اهل الارض بسبب دعائه (فيستحى ربه منها ولكن ائتوا ابراهيم الذى اتخذه الله خليلا فيأتون ابراهيم فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التى اصاب) وهى الكذبات الثلث التى تقدم ذكرها وهى وان لم تكن كذبات فى الحقيقة بل كانت مستحبة فى المعنى لكن الكامل قد يؤاخذ بما هو عبادة فى حق غيره كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين (فيستحيى ربه منها ولكن ائتوا موسى الذى كلمه الله واعطاه التورية فيأتون موسى فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التى اصاب) وهى قتله القبطى (فيستحيى ربه ولكن ائتوا عيسى روح الله وكلمته فيأتون عيسى روح الله وكلمته فيقول لست هناكم) انما قال كذا مع ان خطيئته غير مذكورة لعله كان لاستحيائه من افتراء النصارى فى حقه بانه ابن الله (ولكن ائتوا محمدا قد غفرله ماتقدم من ذنبه وما تأخر) فان قيل هذا يشير الى ان له ذنبا وكان الواجب ان يمنعه عن الاقدام اجيب بانه على سبيل الفرض والتقدير وقيل المتقدم ماكان قبل النبوة والمتأخر عصمته من ذلك وقيل المراد به ذنوب امته (فيأتونى فاستأذن على ربى فيؤذن لى فاذا انا رأيته) اى رأيتنى هذا التفات من التكلم الى الغيبة (وقعت ساجدا فيدعنى ماشاء الله تعالى ان يدعنى فيقال يامحمد ارفع رأسك قل تسمع) بالجزم جواب الامر على بناء المجهول اى يسمع قولك (سل تعط اشفع) تشفع بتشديد الفاء على بناء المجهول اى تقبل شفاعتك انما لم يلهموا اولا ان يستشفعوا محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم ليظهر على جميع المخلوقين ان هذا المقام خاص له (فارفع رأسى فاحمد ربى بتحميد يعلمنيه ربى ثم اشفع فيحد لى حدا) اى يبين لى حدا اوقف عنده فلا اتعداه مثل ان يقول قبلت شفاعتك فيمن اخل بالصلواة وكذا تقبل شفاعته فى كل طور فى طائفة من العاصين كمن اخل بالزكواة وارتكب سائر المنهيات (فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود فاقع ساجدا فيدعنى ماشاء الله ان يدعنى ثم يقال لى ارفع رأسك يامحمد وقل تسمع وسل تعط واشفع تشفع فارفع رأسى فاحمد ربى بتحميد يعلمنيه ربى ثم اشفع فيحد لى حدا فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة) فان قلت اول الحديث يدل على ان استشفاعهم للازاحة من الموقف واخره على ان الشفاعة لاخراجهم من النار فما التوفيق بينهما قلت التطبيق بان يراد بالنار شدة الحر من دنو الشمس وبالاخراج الخلاص منها او بان يكون المؤمنون فرقتين فرقة يسار بهم

الى النار من غير توقف وفرقة حبسوا فى المحشر فيشفع لهم اولا للازاحة من الموقف ثم للداخلين فى النار او بان يكون الشفاعة اقساما اولها للازاحة من الموقف وثانيها لادخالهم الجنة بغير حساب وثالثها عند المرور على الصراط ورابعها للاخراج من النار فذكر فى الحديث القسمين وطوى الآخرين من البين (قال فلا ادرى فى الثالثة او فى الرابعة) هذا قول الراوى واو فيه ليس للشك لعدم استقامته معنى وهو ظاهر بل بمعنى الواو كما فى قوله تعالى ولا تطع منهم آثما او كفورا (قال فاقول يارب ما بقى فى النار الامن حبسه القرآن) اى وجب عليه الخلود هكذا فسره ابو قتادة وهو احد رواته اراد بهم الكفار لانهم انكروا القرآن (وفى رواية ثم آتيه الرابعة) الضمير المنصوب لله تعالى (او اعود الرابعة) شك من الراوى (وذكر موسى الذى تقدم هو فى بعض روايات البخارى) يعنى ذكر موسى واستشفاعهم منه كما تقدم مذكور فى جميع روايات مسلم ولكنه فى بعض روايات البخارى غير مذكور (م) ابو موسى رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يجئ يوم القيامة ناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى) فان قلت كيف يستقيم هذا والذنوب بعد غفرانها وانعدامها لاتوضع على انه مخالف لقوله تعالى ولاتزر وازرة وزر اخرى قلت هو مجاز لان الله تعالى لما اسقط السيئات عن المسلمين وابقاها على الكافرين صاروا فى معنى الحاملين ذنوبهم (فيما احسب) اى اظن انها توضع على اليهود والنصارى من جملة الكفرة (قال ابو روح) بفتح الراء المهملة وسكون الواو بعدها احد رواة هذا الحديث (لا ادرى ممن الشك) يعنى لا اعرف ان قوله فيما احسب صادر من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم او من الراوى (ق) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب) تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث ان الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (تخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة) السويقة تصغير الساق وهو مؤنث اراد به رجلا حبشيا دقيق الساق انما صغرها لان الغالب على سوق الحبشة الدقة قال الطيبى لعل السر فى تصغيرها ان الكعبة المعظمة يهتك حرمتها حقير ضعيف الخلقة فان قلت كيف سلطه الله عليها ولم يحبسه كما يحبس الفيل عنها قلنا انما يكون هذا قريب الساعة عند فناء اهل الحق فسلطه الله على تخريبها لئلا تبقى مهانة معطلة بعدما كانت مطافة مبجلة (خ) جابر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (يخرج قوم من النار بالشفاعة) فى هذا الحديث حجة على المعتزلة فى نفيهم الشفاعة عن اهل الكبائر لان

الصغائر معفوة عندهم فيكون دخول النار للكبيرة (ق) انس رضى الله تعالى
عنه) اتفقا على الرواية عنه (يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان فى قلبه من
الخير) المراد به حصة المؤمن من الرغبة او الرهبة الباعثة له على العمل فى الدنيا
(مايزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان فى قلبه من الخير مايزن
برة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان فى قلبه من الخير مايزن ذرة) هذا
مثل فى معرفة القلة وليس المراد منه الوزن لانه ليس بجسم حتى يوزن (زاد البخارى
فى رواية قتادة عن انس من ايمان مكان خير) يعنى المذكور فى صحيح
البخارى وكان فى قلبه من الايمان مايزن اقول لو قال ذكر مكان زاد لكان اولى
لان قوله من ايمان غير زائد على ما فى صحيح مسلم بل مذكور بدل لفظ آخر
منه والمراد من الايمان على هذه الرواية ثمراته من الاعمال الحسنة لان الايمان
الذى هو التصديق لا يتجزأ (خ) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه
(يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة) وهى عبارة عن الصراط الممدود
(بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم فى الدنيا)
مالية كانت او عرضية سبق ذكره فى الباب السابع فى حديث اتدرون من المفلس
ان حسنات الظالم ان فنيت قبل ان يقضى ماعليه اخذ من خطايا المظلوم فطرحت
عليه ثم يطرح فى النار (حتى اذا هذبوا ونقوا) بضم النون وتشديد القاف
اى خلصوا من الذنوب كلها (اذن لهم فى دخول الجنة فوالذى نفس محمد بيده
لاحدهم اهدى بمنزله) وهو افعل تفضيل من هدى بمعنى عرف (فى الجنة منه)
اى من احدهم يعرف (بمنزله كان فى الدنيا) وهذا من قبيل الكحل فى عين زيد
احسن منه فى عين عمرو يعنى عرفانه بمنزله فى الجنة يكون اكثر من عرفان منزله فى الدنيا
(م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يدخل الجنة اقوام افئدتهم)
اى قلوبهم (مثل افئدة الطير) اى فى الرقة واللين كما ورد ان اهل اليمن ارق
افئدة وقيل اى فى التوكل كما ورد لو انكم تتوكلون على الله حق التوكل لرزقكم
كما يرزق الطير وقيل اى فى الخوف والحذر لان الطير اكثر خوفا (ق) ابو هريرة
رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه يدخل الجنة من امتى زمرة هم
سبعون الفا تضئ وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر) المراد بالالف الف اشخاص وهم
الذين يدخلونها اولا والمراد بدخولهم الدخول بلا حساب عليهم ولا عذاب لما روى
ابو امامة انه عليه الصلاة والسلام قال وعدنى ربى ان يدخل الجنة من امتى سبعون
الفا لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل الف سبعون الفا قال الشيخ المظهر يحتمل
ان يراد بقوله سبعون هذا العدد وان يراد به الكثرة (م) ابو هريرة رضى الله عنه)
روى مسلم عنه (يدخل الجنة من امتى سبعون الفا) المراد به الف زمرة بقرينة

قوله عليه الصلاة والسلام (زمرة واحدة منهم على صورة القمر) والتي تليهم في الدخول يكون وجوههم على اضوء الكواكب (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (يدخل الله اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم فيقول يا اهل الجنة لاموت و يا اهل النار لاموت كل خالد فيما هو فيه) من النعمة والنقمة وذلك النداء يكون لازدياد فرح اهل الجنة وترح اهل النار (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يدخل من امتى الجنة سبعون الفا بغير حساب) اللهم اجعلني من ذلك النفر بحق نبيك خير البشر (خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (يرحم الله ام اسمعيل لو تركت زمزم اوقال) اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (اولم تغرف) اى لولم تأخذ الماء بيديها من زمزم (لكانت زمزم) وضع المظهر موضع المضمر لزيادة تمكين المسند اليه في ذهن السامع (عينا معينا) اى جارية على وجه الارض مرئية بالعيون قصته ماروى ان ابراهيم جاء بهاجر ام اسمعيل وهى ترضعه فوضعهما عند البيت ووضع عندها اناء فيه تمر و سقاء فيه ماء ثم تولى فتبعته هاجر فقالت مرارا اين تذهب تتركنا في هذا الوادى وليس فيه انس ولا بناء ولم يلتفت اليها فقالت الله امرك بهذا قال نعم قالت اذن لايضيعنا فرجعت فانطلق حتى اذا كان عند الثنية حيث لايرونه استقبل البيت فقال رب انى اسكنت من ذريتى بواد غير ذى زرع الآية فلما نفد الطعام والشراب فعطشت وجاعت جعلت تنظر الى ابنها يلتوى من جوعه فانطلقت كراهية ان تنظر اليه فوجدت الصفا اقرب جبل فقامت عليه فلم تر احدا فهبطت منه حتى اذا بلغت الوادى رفعت طرف درعها ثم سعت حتى جاوزت الوادى ثم اتت المروة فقامت عليها فلم تر احدا ففعلت ذلك سبع مرات فلما اشرفت على المروة سمعت صوتا فاذا هى بالملك عند موضع زمزم يبحث بجناحيه حتى ظهر الماء فجعلت تجعله حوضا لئلا يجرى الماء وجعلت تغرف الماء في سقائها وهو يفور فشربت وارضعت فقال لها الملك لاتخافى فان ههنا بيت الله يبنيه هذا الغلام وابوه وكان موضع البيت اكمة مرتفعة من الارض وكانت كذلك حتى مر قوم فنزلوا في اسفل مكة فرأوا طائرا يتردد حول الماء فارسلوا رسولا فاخبرهم بالماء فاقبلوا فقالوا لها أتأذنين لنا ان ننزل عندك قالت نعم فلما بنى فيه بيوت وشب الغلام جاء ابراهيم قال يا اسمعيل ان الله امرنى ان ابنى ههنا بيتا فاشار الى اكمة مرتفعة فعند ذلك رفع القواعد من البيت (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (يرحم الله موسى لقد اوذى باكثر من هذا) يعنى آذاه قومه اشد من هذا الايذاء (فصبر قاله حين سمع رجلا قال يوم حنين) حين قسم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الغنيمة فاعطى بعض الناس وترك بعضهم (والله ان هذه لقسمة

ما عدل فيها ولا اريد بها وجه الله) فتغير وجه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حتى احمر فقال فمن يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله وفي الحديث تسلية للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم وتحريض لغيره على الصبر (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (يرحمه الله لقد اذكرني) وفي بعض النسخ ذكرني بتشديد الكاف (كذا وكذا آية كنت انسيتها) على بناء المجهول اي انساني الله تلاوتها (ويروى اسقطتها) على بناء المعلوم اي تركت تلاوتها (من سورة كذا وكذا قاله حين سمع عبد الله بن يزيد الخطمي) بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة منسوب الى خطمة وهي قبيلة من الانصار (الانصاري يقرأ من الليل) وفيه استحباب الدعاء لمن ذكر آية او مسئلة قد نسيها واما لمن علمها فبالطريق الاولى (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (يسلم الراكب على الماشي) لان الراكب اعلى مرتبة فيبدأ بالسلام اظهارا للتواضع (والماشي على القاعد) لانه في هيئة الوقار وله بذلك مزية على الماشي فيبدأ الماشي بالسلام رعاية للادب (والقليل على الكثير) لوجود الشرف في الكثرة وعزتهم قال النووي الافضل ان يبتدأ جميع القليل بالسلام ويرد جميع الكثير (م) ابو ذر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يصبح على كل سلامى من احدكم صدقة) وهو اسم يصبح اي يصبح صدقة واجبة على كل سلامى والمراد بالصدقة الشكر او يقال اسمه احدكم على قول من يجوز زيادة من في الاثبات وخبره الظرف وصدقة فاعل الظرف اي يصبح احدكم واجبا على كل مفصل منه صدقة او يقال اسمه ضمير الشان والجملة الاسمية تفسيره ومن احدكم صفة كل سلامى (فكل تسبيحة صدقة) الفاء فيه للتفصيل (وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة) مر معنى السلامى والكلام عليه في الباب الثاني في حديث انه خلق كل انسان (ويجزأ من ذلك) قال النووي ضبطناه بفتح اوله وبضمه يعني يكفي مما وجب للسلامى من الصدقات (ركعتان يركعهما من الضحى) لان الصلوة عمل بجميع اعضاء البدن فيقوم كل عضو بشكره ومابعد الطلوع الى الزوال كالضحى في ذلك (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (يصلون لكم) هذه الجملة خبر مبتدأ محذوف اي ائمتكم يصلون وانما قال لكم وان كان صلوتهم لله تعالى لكونهم ضمناء بصلوة المأمومين (فان اصابوا فلكم يعني ان اتوا بجميع شرائط الصلوة واركانها فالاجر لكم ولهم (وان اخطأوا فلكم وعليهم) قال الشراح فيه دليل على ان صلوة القوم صحيحة وان صلى الامام جنبا واقول هذا اذا قدر الجزاء فقد حصلت الصلوة لكم تامة كما هو مذهب الشافعي من ان صلوة

المأموم مستقلة فى نفسها واما اذا قدر فلكم الاجر وعليهم الوزر فلا يدل عليه اذيجوز ان يوجر القوم بحسن نياتهم وان فسدت صلوتهم بفساد صلوة امامهم كما هو مذهب ابى حنيفة (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (يطوى الله السموات يوم القيمة ثم يأخذهن بيده اليمنى) هذا من المتشابهات وقدمر الخلاف فيها ومن يرى تأويلها يقول المراد بالطى التسخير وباليد القدرة ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ثم يطوى الارضين بشماله) وانما قال فى الارضين بشماله اشارة الى شرف العلويات كما جرت العادة على ان الشريف يباشر بماله شرف وهو اليمين لا ان التفاوت يتطرق الى الله (ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (يعرق الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم فى الارض سبعين ذراعا) قيل سبب هذا العرق تراكم الاحوال وتزاحم حر الشمس والنار كما جاء فى الرواية ان جهنم تدير اهل المحشر يوم القيمة فلا يكون للجنة طريق الا الصراط فيكون الناس فى ذلك العرق على قدر اعمالهم فبعضهم يكون فيه الى كعبيه وبعضهم الى ركبتيه وعلى هذا (ويلجمهم) اى يصل العرق الى افواههم فيصيرلهم كاللجام يمنعهم عن الكلام (حتى يبلغ آذانهم فان قلت اذا كان العرق كالبحر يلجم البعض فكيف يصل الى كعبى الآخر قلنا يجوز ان يخلق الله تعالى ارتفاعا فى الارض تحت اقدام البعض او يقال يمسك الله عرق كل انسان عليه بحسب عمله فلا يصل الى غيره منه شئ كما امسك جرية البحر لموسى عليه الصلاة والسلام وقومه حين اتبعهم فرعون (ق) عمران بن حصين رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل يطلب دية ثنية من صاحبه وكان عض يد صاحبه فجذ صاحبه يده فسقطت ثنيته فقال عليه الصلاة والسلام (يعض احدكم يد اخيه كما يعض الفحل) وهو الذكر من الابل (لا دية لك) وبه عمل ابو حنيفة والشافعى اذا لم يكن للمعضوض سبيل الى الخلاص منه الا بقلع سنه وقال مالك يضمن العاض كيف ما كان وكذا لو قصد رجل الفجور بامرأة فلا يمكنها الخلاص الا بقتله فقتلته لا شئ عليها (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه لكن (عن عبد الله بن عباس يعمد احدكم الى جمرة من نار) وهى قطعة خشب محترق قبل ان تخبو ناره (فيجعلها فى يده قاله حين رأى خاتما من ذهب فى يد رجل) جعل لبس الذهب كلبس النار لانه حرام وسبب لوصولها (فنزعه فطرحه) ى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك الخاتم قال الشيخ قيل روى المص رحمه الله هذا الحديث عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه والمشهور فى الكتب الصحاح النقل

عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه وفيه ازالة المنكر باليد لمن قدر عليها وماقاله الشارح يجوز ان يكون الطارح ذلك الرجل فنسبته الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في آخر الحديث لكونه آمراً له فلايخلوا عن تعسف لارتكابه المجاز مع امكان الحقيقة (فقيل للرجل بعدماذهب رسول الله خذخاتمك انتفع به) اي ببيع اوغيره (فقال لاوالله لاآخذه ابدا وقدطرحه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) انما قال كذا مع ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان نهى عن لبسه لابيعه مبالغة في الاجتناب عنه وقصدا الى الاباحة لمن اراد اخذه من الفقراء (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (يغزو جيش الكعبة) يعني يقصد اهلها بالاساءة والقتال عبر عنه بالغزو اشارة الى شدة اهتمامهم بالاضرار كما يعزم به ديار الكفار والظاهر ان المراد به التخريب كما جاء في حديث آخر يخرب الكعبة ذو السويقتين (فاذا كانوا ببيداء) وهي مفازة ملساء وقيل اسم موضع بين مكة والمدينة (من الارض يخسف باولهم وآخرهم ويبعثون على نياتهم) اي فيما يخفون في قلوبهم من الصلاح والفساد لانه ربما يكون فيهم من هومكره على حضوره معهم (خ) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (يقبض الله الارض يوم القيمة ويطوى السماء بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض) تقدم تقريره عن قريب (م) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يقطع الصلوة الكلب والمرأة والحمار ويقي من ذلك) اي يحفظ من القطع (مثل مؤخرة الرجل) وهي بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء بمعنى آخره تقدم بيان معنى مؤخرة الرحل والكلام في قطع الصلوة في الباب الخامس في حديث اذا قام احدكم يصلي (م) عبدالله بن الشخير رضي الله تعالى عنه) بكسر الشين والخاء المعجمتين وتشديد الخاء قيل مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ستة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين (يقول ابن آدم مالي مالي) يعني يغتر بنسبة المال اليه وربما يفتخر به (وهل لك من مالك الاما اكلت فافنيت اولبست فابليت اوتصدقت فامضيت) اي انفذت عطاءك واتممته (م) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يقول العبد مالي مالي وانما له من ماله ثلث مااكل فافنى اولبس فابلى اواعطى فاقتنى) يعني اعطى من ماله الصدقة فادخر ثوابها (ماسوى ذلك) ماموصولة وسوى بمعنى غير (فهو ذاهب وتاركه للناس) يعني صاحبه يتركه للناس (م) ابوذر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يقول الله عزوجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها) اي عشر حسنات امثالها حذف المميز الموصوف واقيمت الصفة مقامه (اوازيد) يعني اعطاء العشر اقل ماوعدالله بفضله ولابد

من حصوله وقد يضاعف اضعافا كثيرة لبعض دون بعض على حسب مشيئته
(ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة سيئة مثلها او اغفره) ضمير المنصوب عائد الى السيئة
على تأويل الذنب (ومن تقرب) اى طلب بالطاعة قربة (منى شبرا) يعنى مقدارا
قليلا (تقربت منه ذراعا) يعنى اوصلت رحمتى اليه مقدارا ازيد منه وعلى هذا
كلما زاد العبد قربته زاد من الله تعالى رحمته (ومن تقرب منى ذراعا تقربت
منه باعا) وهو قدر مد اليدين وما بينهما من البدن (ومن اتانى يمشى اتيته هرولة)
و هى الاسراع فى المشى دون العدو يعنى من تقرب الى بسهولة وصل اليه
رحمتى بسرعة (ومن لقينى بقراب الارض) بضم القاف وهو المشهور اى
اى ملئها و قيل بكسر القاف مصدر قارب اراد به ما يقارب ملأها (خطيئة
لايشرك بى شيئا لقيته بمثلها مغفرة) هذا بيان لكثرة مغفرته كيلا ييأس المذنبون
عنها بكثرة الخطيئة ولا يجوز للمرء ان يغتر بها واكثر المعاصى لان الله تعالى
عقوبة شديدة لبعض المذنبين فينبغى له ان يخاف منها و يرجو المغفرة فان قلت
الحديث مخالف للآية لان مقتضاها ان يتقرب الله تعالى عشرة اشبار ممن تقرب
الى الله شبرا قلت الحديث غير مسوق لبيان مقدار الاجور وانما سيق لتحقيق
ان الله لايضيع اجر عمل عامل قليلا كان او كثيرا بل يجازيه بازيد منه (ق) ابو سعيد
رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (يقول الله تعالى) اى فى يوم الموقف
(يا آدم فيقول لبيك وسعديك والخير فى يديك فيقول اخرج بعث النار) يعنى
من اهلها البعث بمعنى المبعوث (قال وما بعث النار) ماهنا بمعنى كم العددية
ولهذا اجيب عنها بالعدد (قال) اى الله تعالى (من كل الف تسعمائة وتسعة
وتسعين قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (فذلك) اى ذلك التقاول (حين
يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها) اعلم ان الشيب والوضع ليس على
ظاهرهما اذ ليس فى ذلك حبل ولا صغر بل هما كنايتان عن شدة اهوال يوم القيامة
معناه لو تصورت الحوامل والصغار هنالك لوضعن احمالهن ولشاب الصغار
وانما خص آدم بهذا الخطاب لانه اصل الجميع (وترى الناس سكارى) اى
من الخوف (وماهم بسكارى) اى من الخمر (ولكن عذاب الله شديد قال)
اى الراوى (فاشتد ذلك عليهم) اى ماذكر من الاخراج على الصحابة فقالوا
يارسول الله ايناذلك الرجل) اى الباقى من الالف (فقال ابشروا فان من يأجوج
ومأجوج) بالهمزة فيهما و بغيرها لغتان وهم قوم كفار من ولد يافث ابن
نوح وراء سد ذى القرنين و قيل من ولد آدم من غير حواء وذلك ان آدم
احتلم فامتزج نطفته بالتراب فخلقهم الله (منها الفا) قيل المراد به التسعمائة وتسعة
وتسعون المتقدم ذكرها لكن لو جعل الالف فى معناه لكان اولى ويكون بيانا

بانهم فى العدد اكثر مما تقدم (ومنكم رجل) الخطاب للصحابة وغيرهم من المؤمنين (ثم قال الذى نفسى بيده انى لارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة قال) اى الراوى (فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذى نفسى بيده انى لارجو ان تكونوا ثلث اهل الجنة فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذى نفسى بيده انى لارجو ان تكونوا شطر اهل الجنة) تقدم الكلام على هذا فى الباب السابع فى حديث اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة (ان مثلكم فى الامم) اى الكفرة (كمثل الشعرة البيضاء فى جلد الثور الاسود او كالرقمة فى ذراع الحمار) وهى بفتح الراء وسكون القاف اثر فى بطن ذراع الحمار (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (يقوم الناس لرب العالمين حتى يغيب احدهم فى رشحه) اى فى عرقه (الى انصاف اذنيه) تقدم بيانه قريبا فى حديث يعرق الناس يوم القيامة (ق) جابر بن سمرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (يكون بعدى اثناعشر اميرا قال جابر فقال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (كلمة لم اسمعها فقال ابى) فى بعض النسخ ابى بفتح الهمزة اى قال ابو جابر وفى بعضها بضم الهمزة وفتح الباء وتشديد الياء (انه) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (قال كلهم من قريش) ان اريد من الامير الوالى يرد الاشكال بان الوالى بعده عليه الصلاة والسلام اكثر من هذا العدد فيجاب عنه بان اللفظ لايدل على الحصر او بان المراد منهم الائمة العدول وقد مضى منهم من علم ولابد من تمام العدد قبل قيام الساعة وان اريد منه الخليفة يرد الاشكال بحديث آخر وهو قوله عليه السلام الخلافة بعدى ثلثون سنة فيجاب عنه بان المراد منه خلافة النبوة وهى الخلافة الكاملة الواقعة فى الدرجة العليا كما جاء مفسرا فى بعض الروايات خلافة النبوة بعدى ثلثون سنة عد الراوى خلافة ابى بكر رضى الله تعالى عنه سنتين وخلافة عمر رضى الله تعالى عنه عشرا وعثمان رضى الله تعالى عنه اثنى عشر وعلى رضى الله تعالى عنه ستة والخلافة القريبة من خلافتهم فى العدل يكون اثنى عشر (م) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يكون كنز احدكم) وهو المال المدفون والمراد به ههنا مال لايؤدى منه زكوته (يوم القيامة شجاعا اقرع) اى حية ذكر اذهب شعر رأسه من غاية سمه (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يكون فى امتى خليفة يحثى المال حثيا) وهو الحفن باليدين (لايعده عدا) بفتح الياء وضم العين يعنى يعطى المال من غير ان يعده ويحتمل ان يكون بضم الياء من الافعال يعنى لايجعله عدة وذخيرة لغد فيكون انتصاب عدا به من قبيل والله انبتكم من الارض نباتا قيل كان ذلك الخليفة عمر رضى الله تعالى عنه كان يكثر العطاء بلا احصاء حين جاءته كنوز كسرى لكن ما جاء فى بعض الروايات الحديث يكون فى آخر امتى خليفة يدفع هذا القول لعله يكون المهدى لثبوت انه هو

الجامع للخصال الحميدة وذلك العطاء منه يحتمل ان يكون لظهور كنوز الارض له او لعلمه الكيمياء فلا يحتاج الى العد لعدم نفاده (ق) عبد الله بن سلام رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (يموت عبد الله بن سلام وهو آخذ بالعروة الوثقى) تقدم بيانه فى آخر الباب السابع فى حديث اما الطرق (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ينادى مناد ان لكم) بكسر الهمزة لان فى النداء معنى القول وخطاب لكم لاهل الجنة وهذا النداء يكون فى الجنة وقيل اذا رأوها من بعيد (ان تصحوا فلا تسقموا ابدا وان لكم ان تحيوا فلا تموتوا ابدا وان لكم ان تشبوا) بكسر الشين من الشباب (فلا تهرموا ابدا وان لكم ان تنعموا) بفتح التاء والعين يعنى يدوم لكم النعيم وكذا المراد من قوله تصحوا وتحيوا وتشبوا يعنى دوامها (فلا تبتئسوا ابدا) اى لا يصيبكم ابدا بأس وهو شدة الحال (فذلك قوله تعالى ونودوا ان تلكموا الجنة) ان هذه مخففة من الثقيلة وضمير الشان محذوف اى انه وقيل مفسرة للنداء بمعنى اى (اورثتموها بما كنتم تعملون) (ق) حذيفة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ينام الرجل النومة فيقبض الامانة) وهى ضد الخيانة قال النووى الظ ان المراد بها التكاليف التى كلف الله تعالى بها عباده والعهد الذى اخذه الله عليهم (من قلبه فيظل) بفتح الظاء المعجمة اى يصير (اثرها مثل الوكت) بفتح الواو واسكان الكاف وبالتاء المثناة من فوق واحدها وكتة وهى اثر فى الشئ كالنقطة من غير لونه ومنه قيل للبسر اذا وقعت فيه نقطة من الارطاب قد وكت توكيتا (ثم ينام النومة فيقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل المجل) بفتح الميم واسكان الجيم وهو الاثر الذى يصير كالقبة فى اليد من عمل فأس ونحوها (كجمر) اى كاثر جمر بدل من مثل او خبر مبتدأ محذوف (دحرجته على رجلك فنفط) بفتح النون وكسر الفاء اى ارتفع ولم يقل نفطت مع ان الرجل مؤنث على تأويل العضو (فتراه منتبرا) اى مرتفعا (ليس فيه شئ) يعنى شئ صالح بل يكون فيه ماء فاسد معنى الحديث ان الامانة تزول عن القلوب بالتدريج فاذا زال اول شئ منها زال نورها وخلفته ظلمة كالوكت فاذا زال شئ آخر عرض على تلك الظلمة ظلمة اخرى فصار كالمجل وهو اثر محكم لا يكاد يزول الا بعد مدة ثم شبه زوال ذلك النور واعتقاب الظلمة اياه بجمر تدحرجه على رجلك ثم يزول الجمر ويبقى اثره وهو التنفط ولا يخفى على هذا التوجيه ان المشبه به فى التشبيه الثانى اقوى من المشبه به فى التشبيه الاول وقال الشارح بل الامر بالعكس لانه عليه السلام شبه اثر الامانة فى هذا بالجوف بخلاف الاول فاختر من القولين ايهما شئت (فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد احد يؤدى الامانة) اى فى المعاملات (حتى يقال ان فى بنى فلان رجلا امينا حتى يقال للرجل ما

اجلده) اى ما جعله جليدا اوصلبا (ما اظرفه ما اعقله) ما فى هذه الافعال للتعجب والواو فى قوله (ومافى قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان) للحال يعنى يمدحونه بكثرة العقل والظرافة والجلادة لابكثرة الصلاح قال شارح المشكوة وضع الايمان موضع الامانة تفخيما لشانها وحثا على رعايتها كما قال عليه السلام لادين لمن لا امانة له واقول لعل معنى قبض الامانة زوال قصد رعايتها لازوال اعتقاد وجوبها والايكون الايمان فى موقعه ويكون مرتفعا بارتفاع اعتقاد وجوبها الثابت بالنص القطعى (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ينزل ربنا كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخير) بالرفع صفة ثلث (فيقول من يدعونى فاستجيب له) بالنصب على تقدير ان (من يسألنى فاعطيه من يستغفرنى فاغفر له) تقدم بيانه فى الباب الرابع فى حديث اذا مضى شطر الليل (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (يوشك الفرات ان يحسر) بكسر السين المهملة اى ينقطع ماؤه يقال حسرت الناقة اذا انقطع سيرها (عن كنز) عن ههنا بمعنى على (من ذهب فمن حضره فلا يأخذ منه شيئا) ليسلم عن القتل لما جاء فى حديث آخر انه يقتتل عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون او لعدم الحاجة اليه لقرب قيام الساعة اولانه مال مغصوب عليه كمال قارون (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يوشك ان طالت بك مدة ان ترى قوما فى ايديهم مثل اذناب البقر) يعنى سياطا طويلة (يغدون فى غضب الله ويروحون فى سخط الله) بسبب ضربهم الناس بغير حق (ق) ابوسعيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (يوشك ان يكون خير مال المسلم غنم)خص الغنم بالذكر لضعفها وتواضع صاحبها غالبا (يتبع بها) بتشديد التاء (شعف الجبال) وهو جمع شعفة بالتحريك وهى رأس الجبال (ومواقع القطر) يعنى البرارى (يفر بدينه من الفتن) وهى حال او استئناف وفيه ندب العزلة عند ظهور الفتن هذا اذا خشى على دينه واما اذا لم يخش فالمخالطة اولى لحضور الجمعة والجماعة (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (يهرم ابن آدم) اى يكبر سنه (ويشب منه اثنتان) هذا استعارة يعنى تستحكم الخصلتان فى قلب الشيخ كاستحكام قوة الشباب فى شبابه (الحرص على المال والحرص على العمر) انما لم تنكسر هاتان الخصلتان لان الانسان مجبول على حب الشهوات كما قال الله تعالى زين للناس حب الشهوات الآية والشهوة انما تنال بالمال والعمر (ق) ابوهريرة رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (يهلك الناس هذا الحى) اى القبيلة وهو فاعل يهلك (من قريش) المراد بهم بعض الغلمة يؤيده رواية البخارى هلاك امتى على يدى غلمة من قريش وهم والله اعلم يزيد بن معاوية وعبد الله بن زبير ومن نزل منزلتهم

من ملوك بنى امية فقد صدر منهم ماصدر من قتل آل الرسول وخيار المهاجرين وهذا الحديث من المعجزات حيث وقع ما اخبر به عليه صلوات الله وسلامه المراد بالناس من كان فى زمن ولايتهم (قالوا فما تأمرنا قال لو ان الناس اعتزلوهم) جواب لو محذوف وهو لكان خيرا لهم و يجوز ان يكون للتمنى (قال ابوهريرة رضى الله تعالى عنه لو شئت ان اسميهم بنى فلان وبنى فلان) بدل من الضمير المنصوب يعنى لو شئت ان اعينهم واسميهم انهم بنو فلان وبنو فلان لفعلت ولكن لا افعل (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (يهل اهل المدينة) الاهلال رفع الصوت بالتلبية (من ذى الحليفة) وهو موضع على فرسخين من المدينة (ويهل اهل الشام من الجحفة) بضم الجيم وسكون الحاء المهملة موضع بين مكة والمدينة من الجانب الشامى يحاذى ذى الحليفة (ويهل اهل نجد من قرن) بسكون الراء جبل املس مدور كأنه بيضة مطل على عرفات وفتحها غلط لان قرنا بفتح الراء قبيلة ومنه اويس القرنى وفى الحديث تعيين هذه المواقيت لاهلها ولمن مر عليها

﴿ فصل ﴾

مالم يسم فاعله (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ارانى فى المنام اتسوك بسواك فجاءنى رجلان احدهما اكبر من الآخر فناولته) اى اعطيته الاصغر منهما (فقيل لى كبر) اى ادفعه (الى الاكبر فدفعته الى الاكبر منهما) قيل لعل تأويل دفعه عليه الصلاة والسلام الى الاكبر منهما هو منعه اصحابه مما خش من الكلام وحثهم عليه لان السواك فى المنام تطهير الفم من الغيبة ونحوها توهم بعض ان من فى قوله الى الاكبر منهما للتفضيل وجعل الالف واللام زائدة لئلا يستعمل افعل مع اللام ومن وليس كما توهمه لان من ههنا للتبيين كما فى قول الاعشى ❊ ولست بالاكثر منهم حصا ❊ ولو كان للتفضيل لكان الدفع الى غيرهما وليس كذلك (ق) ابن عمر رضى تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ارانى ليلة عند الكعبة) قال النووى فى شرح هذا الحديث ارانى بفتح الهمزة وانت ترى المصنف رحمه الله اورده فى فصل المجهول (فرأيت رجلا آدم) على وزن افعل اى اسمر شديد السمرة وجمعه ادم بضم الهمزة وسكون الدال (كاحسن ما انت راء من ادم الرجال له لمة) بكسر اللام وتشديد الميم الشعر يجاوز شحمة الاذن وجمعها اللمم بكسر اللام (كاحسن ما انت راء من اللمم قد رجلها) بتشديد الجيم معناه سرحها بمشط مع ماء اوغيره (فهى تقطر ماء) يحتمل ان يكون على ظاهره اى بقطر الماء الذى رجلها به لقرب ترجله وان يكون مجازا عن نضارته وحسنه (متكئا على رجلين اوعلى عواتق رجلين)

شك من الراوى العواتق جمع عاتق وهو مابين المنكبين الى العنق (يطوف بالبيت فسألت من هذا فقيل هذا المسيح بن مريم) سمى عيسى مسيحا لانه لم يمسح ذا مرض الا برأ اولمسح زكريا اياه فيكون الفعيل بمعنى المفعول او لانه خرج من بطن امه ممسوحا بالدهن اولكونه ممسوح اسفل القدمين لا اخمص له (ثم اذا انا برجل) اى ملابس برؤيته (جعد قطط) بفتح القاف والطاء وروى بكسر الطاء معناه شديد الجعودة وهو ان يكون الشعر ملفوفا غير مرسل (اعور العين اليمنى كانها عنبة طافئة) بالهمزة اى ذاهب ضوءها وروى بغير الهمزة فمعناه ناتئة بارزة اعلم ان ماورد فى الصحيح من ان الدجال ممسوح العين وانها ليست حجراء ولاناتئة يعارض هذه الرواية ويمكن الجمع بينهما بان الممسوحة هى العين اليمنى والجاحظة هى العين اليسرى واما الجمع بين رواية انه اعور اليمنى ورواية انه اعور اليسرى فقد مر بيانه فى الباب السابع فى حديث الدجال اعور العين اليسرى (فسألت من هذا فقيل هذا المسيح الدجال) سمى مسيحا لانه ممسوح العين او لانه مسح الارض اى قطعها حين خروجه (م) المقداد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (تدنى الشمس يوم القيمة من الخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل) وعن سليم انه قال لاادرى اى الميلين عنى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم امسافة الارض او الميل الذى يكتحل به العين (فيكون الناس على قدر اعمالهم فى العرق فمنهم من يكون الى كعبيه ومنهم من يكون الى ركبتيه ومنهم من يكون الى حقويه) اى خاصرتيه (ومنهم من يلجمه العرق الجاما) تقدم الكلام عليه قريبا فى حديث يعرق الناس (م) حذيفة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (تعرض) من عرض الشئ على السلطان اومن عرض العود على الاناء (الفتن) المراد بها الاعتقادات الفاسدة (على القلوب كالحصير عودا عودا) بضم العين ونصب الدال ماينسج به الحصير من طاقاته وقع حالا يعنى كما ان الحصير ينسج على هذه الحالة وهى انه يجتمع من عودات واحد بعد واحد كذلك الفتن تظهر فى القلوب مرة بعد اخرى فيجتمع فيها وروى بضم الدال خبر مبتدأ محذوف اى هو عود عود وقال فى النهاية عودا بفتح العين على المصدر يعنى يعاد ويكرر مرة بعد اخرى (فاى قلب اشربها) على صيغة المجهول والضمير المنصوب للفتن يعنى دخلت فيها دخولا تاما وحلت منه محل الشراب (نكت فيها) على بناء المجهول (نكتة سوداء) يعنى اثرت الفتن فيه كالنقطة السوداء (واى قلب انكرها) اى ردها ولم يقع فيها (نكت فيه نكتة بيضاء حتى يصير على قلبين ابيض) بالفتح غير منصرف وبدل عن قلبين قوله حتى يصير غاية لكلا الامرين من الاشراب والانكار يعنى يصير جنس القلوب على نوعين احدهما

صاف لم يقبل الفتن ولم يلتصق به (مثل الصفا) وهو بالقصر الحجر الاملس الابيض (فلا تضره فتنة مادامت السموات و الارض والآخر) اى النوع الآخر من النوعين (اسود مربد) بتشديد الدال المهملة هو الذى لونه بين السواد والغبرة وفى هذا التوصيف اشارة الا ان فى ذلك القلب بياضا مغلوبا بالوجود الايمان فيه وفى بعض النسخ مربادا بالنصب على الذم (كالكوز مجخيا) بميم مضمومة ثم جيم مفتوحة ثم خاء معجمة مكسورة اى مائلا وقيل اى منكوسا نصب على الحال من الكوز و العامل فيه معنى الفعل الكائن فى الكاف يعرف من هذا القول ان ذلك القلب لايبقى فيه خير كالكوز المنحرف الذى لايثبت فيه الماء (لايعرف معروفا ولاينكر منكرا الاما اشرب من هواه) يعنى من اعتقاداته الفاسدة وشهواته النفسانية لعل هذا من باب تأكيد الذم مما يشبه المدح يعنى ليس فيه خير الاهذا وهذا ليس بخير فيلزم منه ان لايكون فيه خير البتة (الحديث متفق عليه والسياق لمسلم) يعنى الحديث المذكور متفق عليه فى المعنى لكن الفاظه المنظومة على هذا الترتيب كان لمسلم ولذا نسبه اليه (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس) قال التاجى فتحها مجاز عن كثرة الغفران واعطاء المنازل وقال القاضى يجوز ان يكون على ظاهره لان الجنة مخلوقة وفتح ابوابها يكون علامة لذلك (فيغفر لكل عبد لايشرك بالله شيئا) يعنى ذنوبه الصغار بغير وسيلة طاعة تكون مغفورة من فضل الله تعالى (الارجل كانت بينه وبين اخيه شحناء) بفتح الشين المعجمة وسكون الحاء المهملة والمد بعد النون اى عداوة (فيقال انظروا) بفتح الهمزة يعنى يقول الله للملائكة النازلة بهدايا المغفرة امهلوا هذين (حتى يصطلحا) يعنى لاتعطوا منها انصباء الرجلين اللذين بينهما عداوة حتى ترتفع ويقع بينهما الصلح (ق) سفيان بن ابى زهير الازدى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (تفتح اليمن اى بلادها (فيأتى قوم يبسون) بضم الباء وتشديد السين اى يسوقون ابلهم (فيحملون باهليهم ومن اطاعهم) يعنى يرتحلون من المدينة مسرعين الى الامصار المفتوحة التى فيها خصب (والمدينة خير لهم) يعنى والحال ان الاقامة فى المدينة خير لهم من الاقامة فى البلاد التى ينتقلون اليها لان المدينة حرم الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم ومهبط الوحى (لوكانوا يعلمون) اى مافى الاقامة فى المدينة من الفوائد الدينية جوابه محذوف وهو لما ارتحلوا منها (فيفتح الشام فيأتى) قوم يبسون فيحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لوكانوا يعلمون ويفتح العراق فيأتى قوم يبسون فيحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لوكانوا يعلمون) وفيه بيان فضل المدينة والصبر على شدتها (ق)

ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (تنكح المرأة لاربع لمالها وحسبها) حسب المرأة مافيها او فى آبائها من المفاخر (ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين) يعنى ان الناس يتزوجون المرأة لهذه الاربع فى العادة فاختر ايها المؤمن المرأة الصالحة ولا تطمع لشئ آخر (تربت يداك) وهو فى الاصل الدعاء بالافتقار لكن العرب تستعمله لمعان اخر كالمعاتبة والانكار والتعجب وتعظيم الامر والحث على الشئ وهو المراد هنا كذا قاله الطيبى وقيل اراد به تربت يداك ان لم تفعل ما امرتك (ق) اسامة بن زيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الروايه عنه (يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى فى النار فتندلق اقتاب بطنه) اى يخرج امعاؤه (فيدور بها) اى الرجل بالاقتاب (كما يدور الحمار بالرحى فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يا فلان مالك الم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت آمر بالمعروف ولا آتيه وانهى عن المنكر وآتيه) اى افعله (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يؤتى بانعم اهل الدنيا) الباء فيه للتعدية وانعم افعل تفضيل من النعمة اى باكثر نعمة (من اهل النار) من هذه بيانية فى محل النصب على الحال يوم القيامة فيصبغ فى النار صبغة) يعنى يغمس فيها مرة اراد من الصبغ الغمس اطلاقا للملزوم على اللازم لان الصبغ انما يكون بالغمس غالبا ثم اراد من غمسه فيها اصابة لفحة من النار به (ثم يقال يا ابن آدم هل رأيت خيرا قط) يعنى فى زمان (هل مر بك نعيم قط فيقول لا والله يارب) فشدة العذاب تنسيه ما مضى عليه من نعيم الدنيا ويؤتى باشد الناس بؤسا) اى شدة وبلاء (فى الدنيا من اهل الجنة فيصبغ صبغة فى الجنة فيقال له يا ابن آدم هل رأيت بؤسا قط هل مر بك شدة قط فيقول لا والله مامر بى بؤس قط ولا رأيت شدة قط (م) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يؤتى بجهنم يومئذ) اى يوم القيامة الباء بجهنم للتعدية يعنى يؤتى بجهنم من المكان الذى خلقها الله فيه فتدار بارض المحشر حتى لا يبقى للجنة طريق الا الصراط كما دلت عليه الاحاديث الصحيحة (لها سبعون الف زمام مع كل زمام) وهو ما يشد به ويربط (سبعون الف ملك يجرونها) وهذه الازمة التى تجربها جهنم تمنعها من الخروج على اهل المحشر الا من شاء الله اعاذنا الله تعالى منها واما وجه تعيين العدد فمفوض الى علم الله تعالى (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يبعث كل عبد على مامات عليه) يعنى ان مات مؤمنا يبعث مؤمنا وان مات كافرا فكافرا (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (يجاء بالكافر يوم القيامة فيقال له ارأيت لو كان لك ملؤ الارض ذهبا اكنت تفتدى به فيقول نعم فيقال له انك كنت سئلت) على بناء المجهول (ماهو ايسر من ذلك) اى ماهو اسهل من الافتداء المذكور

وهو ترك الاشراك بالله (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (يحشر الناس على ثلث طرائق) او ثلث فرق ومنه قوله تعالى اخبارا عن الجن كنا طرائق قددا اى فرقا مختلفة الاهواء كذا قاله النووى (راغبين) اى فى الجنة وهو بدل عن ثلث وهو احد الفرق وهم الذين لاخوف عليهم ولاهم يحزنون (وراهبين) اى من النار وهم الذين يخافون ولكن ينجون منها وهم الفرقة الثانية (واثنان على بعير) الواو فيه للحال صفة لمبتدأ محذوف اى اثنان منهم وكذا الحكم فيما بعدها (وثلثة على بعير واربعة على بعير وعشرة على بعير) وهذه الاعداد تفصيل لمراتبهم على سبيل الكناية والتمثيل فمن كان اعلى رتبة كان اقل شركة واشد سرعة واكثر سباقا فان قلت كون الاثنين واخواته على البعير بطريق الاجتماع ام الاعتقاب قلنا قال شارح السنة بطريق الاعتقاب لكن الاولى ان يحمل على الاجتماع لان فى الاعتقاب لايكون الاثنان ولا الثلثة على بعير حقيقة وانما اقتصر على ذكر العشرة اشارة الى انها غاية عدد الراكبين على بعير وذلك البعير المتحمل للعشرة من بدائع فطرة الله كناقة صالح حيث قوى مالا يقوى غيره من البعران وانما لم يذكر الخمسة والستة وغيرهما الى العشرة للايجاز ولم يذكر ايضا من السابقين من تفرد منهم بركوب بعير لان المراد من الناس غير الخواص ولعل ذلك يكون مرتبة الانبياء والاولياء (وتحشر بقيتهم النار) اى تجمعهم وهم الفرقة الثالثة (تقيل معهم حيث قالوا) من القيلولة وهى النوم فى الظهيرة وتبيت معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث اصبحوا وتمشى معهم حيث امشوا) يعنى النار تلازم هذه الفرقة فى جميع احوالهم وهم الكفار قال بعض الشراح هذا الحشر يكون قبيل القيامة احياء الى الشام بقرينة قيلولتهم وبيتوتتهم لان هذه الاحوال انما تكون فى الدنيا ولان الناس يبعثون من القبور حفاة لاموصوفين بالركوب والتعاقب وهذا آخر اشراط الساعة كما جاء فى حديث آخر وآخر ذلك نار تخرج من قعر عدن تطرد الناس الى محشرهم وقال بعضهم يكون بعد البعث لان الحشر اذا ذكر مطلقا يصرف الى مابعد الموت وهو مختار الامام التورپشتى لما روى عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه يحشر الناس يوم القيامة ثلثة اصناف صنفا مشاة وصنفا ركبانا وصنفا على وجوههم وهو الموافق لقوله تعالى وكنتم ازواجا ثلثة الآية المراد بقوله عليه الصلاة والسلام راغبين راهبين عوام المؤمنين الذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا فانهم اصحاب الميمنة وهم الصنف الاول والصنف الثانى الركبان المسرعون الى ما اعدلهم فى الجنان وهم الذين اجتنبوا الشبهات لعلهم السابقون (ق) سهل بن سعيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الروايه عنه (يحشر الناس يوم القيامة

على ارض بيضاء) اى خالية من الغرس (عفراء) وهى البيضاء التى ليست شديدة البياض (كقرصة النقى) اى قرصة الخبز النقى فى اللون والاستدارة (ليس فيها علم لاحد) اى علامة من الابنية وغيرها بل تكون مستوية لئلا يختفى بها احد (وقيل ليس فيها علم من حديث سهل اوغيره) وليس من كلام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يخرج من النار اربعة نفر) وهم الآخرون خروجا منها (فيعرضون على الله فيلتفت احدهم فيقول اى رب اذا اخرجتنى منها فلا تعيدنى) بتشديد النون (فيها فينجيه الله منها (خ) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (يدعى نوح يوم القيامة فيقول لبيك وسعديك يارب فيقول هل بلغت فيقول نعم فيقال لامته هل بلغكم فيقولون ما اتانا من نذير) ما فيه نافية (فيقول من يشهد لك) من فيه استفهامية طلب الله تعالى من نوح شاهدا على تبليغه امته وهو اعلم به اقامة للحجة عليهم (فيقول محمد وامته فيشهدون انه قد بلغ) اى ان نوحا قد بلغ امته ما اوحى اليه وانذرهم (فذلك قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا) اى خيارا وعدولا (لتكونوا شهداء على الناس) انما شهد امة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك مع انهم بعد نوح لعلمهم بالفرقان ان الانبياء كلهم قد بلغوا امهم ما ارسلوا به وقد جاء فى الرواية ثم يؤتى محمد فيسأل عن حال امته فيزكيهم ويشهد بصدقهم فذلك قوله تعالى (ويكون الرسول عليكم شهيدا (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (يستجاب لاحدكم مالم يعجل يقول) هذا استئناف بيان لاستعجاله فى دعائه (قد دعوت ربى فلم يستجب لى)فيه حث على ترك الاستعجال فى استجابة الدعاء قيل لاجابة الدعاء شروط شرط فى الداعى وهو ان يعلم ان لا قادر على حاجته الا الله ويجتنب عن اكل الحرام وشرط فى الدعاء وهو ان يكون مبدوأ بالصلوة على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ومختوما بها وشرط فى المدعو به وهو ان يكون من الامور الجائزة الطلب شرعا (م) عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يغفر للشهيد كل ذنب الا الدين) المراد به جميع حقوق العباد من اموالهم ودمائهم واعراضهم فانها لا تغفر بالشهادة قيل هذا فى شهيد البر لما روى ابن ماجة عن ابى امامة مرفوعا ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال يغفر لشهيد البحر الذنوب كلها والدين وقيل ايضا الدائن الذى يحبس عن الجنة حتى يقع القصاص هو الذى صرف ما استدانه فى سفه او سرف واما من استدان فى حق واجب لفاقته ولم يترك وفاء فان الله لا يحبسه عن الجنة ان شاء الله شهيدا كان او غيره لان السلطان كان عليه ان يؤدى دينه عنه فاذا لم يؤد عنه يقضى الله عنه بارضاء خصمه لما روى ابن ماجة عن عبد الله مرفوعا ان الدائن

يقتص يوم القيامة الامن تدين فى ثلث خلال رجل يضعف قوته فى سبيل الله فيستدين ليتقوى به على عدو الله ورجل يموت عنده مسلم فلا يجد ما يجهزه به الا بدين ورجل خاف على نفسه العزوبة فينكح خشية على دينه فان الله يقضى عن هؤلاء يوم القيامة (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (يقال لاهل الجنة يا اهل الجنة خلود ولا موت ولاهل النار يا اهل النار خلود ولا موت) اى لكم خلود فى النار روى ان هذين القولين يكونان بعد ان يؤتى الموت فى صورة كبش فيذبح بين الجنة والنار انما يمثل الموت بهذا المثال ليشاهدوه باعينهم ويستقر فى انفسهم ان الموت ارتفع فيزداد اهل الجنة فرحا واهل النار ترحا وتخصيص صورة الكبش لانه لما كان فداء عن اسمعيل عليه السلام الذى كان نبينا صلى الله عليه وسلم من نسله كان فى المعنى فداء عن جميع الاحياء فى الدنيا الا انهم خلقوا الاجله فناسب ان يكون فداء عنهم فى دار الآخرة ايضا هذا هو ضبط المقال والله اعلم بحقيقة الحال

﴿ الباب التاسع ﴾

(خ) عمر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (اتانى فى الليلة آت من ربى فقال صل فى هذا الوادى المبارك) وهو وادى العقيق من اودية المدينة (وقل عمرة فى حجة) معناه ادرج انا عمرتى فى حجتى قال النووى اعتمر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اربع عمرة وحج حجة واحدة فكان حجته عليه الصلاة والسلام فى العاشرة من الهجرة قيل فرض الحج فى التاسعة منها ولهذا لم يأمر الناس بالحج قبلها وقيل فرض سنة خمس اوست لكنه عليه الصلاة والسلام كان مأمورا بالمحاربة واعلاء كلمة الله ولم يكن متفرغا الى الحج لكنه كان يعتمر لان امر العمرة ايسر وليس له وقت معين ولما فتح الله مكة سنة ثمان من الهجرة امر عليه عليه الصلاة والسلام الناس بالحج وامر عليهم ابابكر وانما لم يحج عليه الصلاة والسلام فى التاسعة لان تلك المواضع كانت مملوءة بالمشركين فكره عليه الصلاة والسلام ان يحضر معهم فيها فبعث الناس وامر ان ينادى فى اهل الموسم ان لا يحج بعد هذا العام مشرك اختلف الروايات فى انه عليه الصلاة والسلام كان مفردا او قارنا او متمتعا فالصحيح انه عليه الصلاة والسلام كان اولا مفردا ثم احرم بالعمرة وادخلها فى الحج وما روى عن ابن عمر رضى الله تعالى عنه قال تمتع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى حجة الوداع بالعمرة الى الحج يكون محمولا على انه اراد به التمتع اللغوى وهو الارتفاق يعنى ارتفق عليه الصلاة والسلام فى كونه قارنا كارتفاق المتمتع بان يحرم بهما من اول الامر (ق) ابو ذر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اتانى جبرائيل فبشرنى انه) الضمير فيه للشان (من مات من امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى

وان سرق) هذا السؤال من ابى ذر كان لشدة نفرته من المعصية واستبعاده عن المعاصى وفى الحديث حجة لاهل السنة من ان صاحب الكبيرة لايقطع له بالنار وان ادخلها اخرج منها وخلد فى الجنة (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (احتج آدم وموسى) قيل هذه المحاجة كانت روحانية يؤيده ماجاء فى رواية عند ربهما وقال القاضى يجوز ان تكون جسمانية بان احياهما واجتمعا كما ثبت فى حديث الاسراء انه عليه الصلاة والسلام اجتمع مع الانبياء وصلى بهم (فقال موسى ياآدم انت ابونا الذى خيبتنا) اى كنت سببا لخيبتنا عن سكون الجنة من اول الامر (واخرجتنا من الجنة بخطيئتك)التى خرجت بها منها (فقال له آدم انت موسى اصطفاك الله بكلامه) اى جعلك كليمه (وخط لك التورية بيده) وهذا متشابه تقدم فيه قول السلف وتأويل الخلف (اتلومنى) همزة الاستفهام فيه للانكار (على امر قدره الله على) اى كتبه فى اللوح المحفوظ او فى التورية (قبل ان يخلقنى باربعين سنة) المراد منه التكثير لا التحديد فان قيل العاصى منا لو قال هذه معصية قدرها الله على لم يسقط عنه اللوم فكيف انكر آدم بهذا القول على كونه ملاما قلنا انكر اللوم من العبد بعد عفو الله عن ذنبه ولهذا قال اتلومنى ولم يقل ءالام على بناء المجهول او نقول اللوم على المعاصى فى دار التكليف كان للزجر وفى غيرها لايفيد فيسقط (فحج آدم موسى فحج آدم موسى) كرره للتأكيد يعنى غلب بالحجة على موسى لانه احال ذلك على علم الله ونبه عليه بانه غفل عن القدر السابق الذى هو الاصل وقصر النظر على السبب اللاحق الذى هو الفرع (م) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (احسنتم واجملتم كذا) يعنى فعلتم الفعل الحسن الجميل (فاصنعوا) يعنى داوموا على هذا الصنيع (قاله لبنى عبد المطلب حين سقوه النبيذ على زمزم) اى على بئره وفيه دليل على استحباب الثناء على من يفعل الخير والحث عليه (ق ابو هريرة رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (اختتن ابراهيم النبى عليه السلام) اى نفسه وهو ابن ثمانين سنة كذا رواه مسلم (بالقدوم) بفتح القاف وتخفيف الدال التى ينحت بها النجار وقيل هو اسم مكان بالشام وفيه التخفيف والتشديد (خ) انس رضى الله عنه)روى البخارى عنه (اخذ الراية) وهى العلم الكبير واللواء دون ذلك (زيد فاصيب) اى نالته المصيبة يعنى مات(ثم اخذها جعفر فاصيب ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصيب ثم اخذها خالد بن الوليد من غير امرة) بكسر الهمزة هى الولاية يعنى من غير ان يوليه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على اخذ ذلك (ففتح له) تقدم توضيحه فى الباب الثالث فى حديث لا تمطه ياخالد (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذنب عبد ذنبا) يعنى ذنبا كان بينه وبين الله تعالى (فقال اللهم اغفر لى ذنبى) يعنى بعد توبته عن ذنبه

(فقال تبارك وتعالى اذنب عبدى ذنبا علم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اى رب اغفرلى ذنبى فقال تبارك وتعالى اذنب عبدى ذنبا فعلم انه له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اى رب اغفرلى ذنبى فقال تبارك وتعالى اذنب عبدى ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب) مذهب اهل السنة انه اذا تاب احد عن ذنب ثم عاد اليه كتب عليه الثانى ولم تبطل توبته وهذا الحديث يدل على ذلك (اعمل ماشئت فقد غفرت لك) المراد منه التلطف وحسن العناية بالمخاطب لا الحث على عمل ماشاء (قال عبد الاعلى احد رواة هذا الحديث لا ادرى اقال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (فى الثالثة او فى الرابعة اعمل ماشئت) يعنى شك عبد الاعلى فى ان قوله اعمل ماشئت مذكور فى المرة الثالثة كما ذكر فى المتن او مذكور فى المرة الرابعة بان قال ثم عاد فاذنب فقال اى رب الى قوله ويأخذ بالذنب فيذكر اعمل ماشئت فى هذه المرة (م) عمرو بن عبسة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ارسلنى بصلة الارحام وكسر الاوثان وان نوحد الله ولا نشرك به شيئا قاله له حين سأله باى شئ ارسلك يعنى الله) تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث انك لاتستطيع (ق) حكيم بن حزام رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اسلمت على ما اسلفت لك) يعنى على وجدان ثواب ماقدمته منه (من خير قاله له) حين سأله عن خيراته فى الجاهلية هل له فيها اجر يؤيد هذا المعنى حديث آخر وهو ان الكافر اذا اسلم فحسن اسلامه يثاب على مافعل فى الجاهلية من الخير قال المظهر يكتب للكافر بعد اسلامه بكل حسنة عملها فى الكفر ثواب حسنة واحدة لاعشر حسنات كما يكتب للحسنة فى الاسلام قال الشيخ الكلاباذى يجوز ان يكون المعنى اسلمت ببركة ذلك الخير السابق يدل عليه ماروى انه قيل للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان فلانا يصلى الليل كله فاذا اصبح يسرق قال النبى سينهاه مايقول اخبر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان صلوته بالليل بشرى من الله على ماسبق له من السعادة وانه يرجع الى الله ويتوب (ق) البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اشبهت خلقى وخلقى) بضم الحاء واللام بمعنى الطبيعة يعنى اشبهتنى خلقة وسجية اراد منه التلطف به لامعناه الحقيق (قاله لجعفر بن ابى طالب) لما تخاصم هو وزيد وعلى فى بنت حمزة تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث انما الخالة ام (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال لما كسر الكفار فى غزوة احد رباعية النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (قال اشتد غضب الله على قوم فعلوا بنبيه) يعنى هذا الفعل (يشير الى رباعيته) وهى على وزن الكراهية السن التى بين الثنية والناب (اشتد غضب الله

على رجل يقتله رسول الله) يحتمل ان يراد به جنس الرسل وان يراد به نفس
نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم وضعا للظاهر موضع المضمر قيل الذى قتله نبينا
صلى الله تعالى عليه وسلم هو ابى بن خلف (فى سبيل الله) احترز به عن قتله فى حد
او قصاص اعلم ان الانبياء عليهم السلام نواب الحق وخلفاؤه فلهم الدرجات
العليا فمن تعرض لهم بالاضرار اشتد عليهم عقوبة النار (ق) ابو هريرة رضى الله
تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اشترى رجل من رجل عقارا له فوجد الرجل
الذى اشترى العقار فى عقاره جرة فيها ذهب فقال له الذى اشترى العقار خذ
ذهبك منى انما اشتريت منك الارض ولم ابتع) اى لم اشتر (منك الذهب فقال
اى البايع (للذى اشترى الارض انما بعتك الارض وما فيها فتحاكما الى رجل
فقال الذى تحاكما اليه الكما ولد فقال احدهما لى غلام وقال الآخر لى جارية
فقال انكحا الغلام الجارية وانفقا على انفسكما منه وتصدقا) وفى الحديث دليل
على ان الموضوع فى المبيع لا يدخل فى عقد البيع لانه عليه السلام ذكره من غير
انكار وهذا بخلاف المعدن فانه ينتقل الى مشتريها لانه من اجزاء الارض
ودليل على جواز التحكيم لان الظ من قوله الى رجل انه لم يكن حاكما فى البلد
وانما لم يحكم ذلك المحكم لانه لم يجد مدعيا فاصلح (ق) ابن عباس رضى الله
تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال اتى رجل رسول الله فقال يارسول الله انى
ارى فى المنام ظلة ينطف منها السمن والعسل فارى الناس يتكففون منها بايديهم
فالمستكثر والمستقل وارى سببا واصلا من السماء الى الارض فاراك اخذت به
فعلوت ثم اخذ به رجل آخر من بعدك فعلا ثم اخذ به رجل آخر فعلا ثم اخذ به
رجل آخر فانقطع به ثم وصل له فعلا به قال ابو بكر يارسول الله بابى انت وامى
والله لتدعنى فلاعبرنها قال عليه السلام اعبرها قال ابو بكر اما الظلة فظلة
الاسلام واما الذى ينطف من السمن والعسل فالقرآن حلاوته ولينه واما ما يتكفف
الناس من ذلك فالمستكثر من القرآن والمستقل واما السبب الواصل من السماء الى
الارض فالحق الذى انت فيه تأخذ به فيعليك الله ثم يأخذ به رجل من بعدك فيعلو به
ثم يأخذ به رجل آخر فيعلو به ثم يأخذ به رجل آخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به
فاخبرنى يارسول الله اصبت ام اخطأت فقال عليه السلام (اصبت بعضا واخطأت
بعضا) فلنبين مفردات القصة ثم معنى الحديث الظلة بضم الظاء المعجمة السحابة
ينطف بضم الطاء المهملة وكسرها اى يقطر يتكففون اى يأخذون باكفهم
السبب الحبل سمى به لانه يوصل به الى الماء الفاء فى فلاعبرنها زائدة (قاله لابى بكر)
اختلفوا فى معنى الحديث قال ابن قتيبة معناه اصبت فى بيان تفسيرها واخطأت
فى سؤالك تعبيرها عند حضورى وقال الطحاوى معناه اخطأت فى تعبير بعض

العبارات لان مافسره ابو بكر بالقرآن انما هو تفسير العسل واما تفسير السمن فلم يذكره وكان حقه ان يقول الكتاب والسنة (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اضل الله عن يوم الجمعة من كان قبلنا فكان لليهود يوم السبت وكان للنصارى يوم الاحد) اضلال الله تعالى عن يوم الجمعة من كان قبلنا يحتمل ان يكون بان امرهم بتعظيمه ولم يعينه لهم فاختلف اجتهادهم فى تعيينه فقالت اليهود هو يوم السبت لان الله تعالى فرغ فيه عن الخلق وقالت النصارى هو يوم الاحد لان الله بدأ فيه بالخلق (فجاء الله بنا) يعنى خلقنا (بعدهم فهدانا الله ليوم الجمعة) بان عينه عناية لنا مع ان المعانى فيه شواهد بارزة على مزيد فضله لانه يوم خلق فيه نفس الانسان وفى سائر الايام خلق مايعود نفعه الى الانسان والشكر على نعمة الوجود يكون اهم بالتقديم ولانه يوم الكمال بان تم فيه الخلق ويحتمل ان يكون الاضلال لعدم توفيقه اياهم بعد ماعينه لهم على ماروى ان موسى عليه الصلاة والسلام امرهم بتعظيم يوم الجمعة وعينه فناظروه بان السبت افضل فقال الله تعالى دعهم وما اختاروا اعترض القاضى على هذا الوجه بان يوم الجمعة لو كان معينا لم يصح اختلافهم فيه ويمكن ان يجاب عنه بان اختلافهم من جهة زعمهم ان لهم ابداله بيوم آخر فابدلوه وغلطوا (فجعل الجمعة والسبت والاحد وكذلك هم تبع لنا يوم القيمة) يعنى ان مااختاروه من الايام تابعان ليوم الجمعة يجيئان بعده فكذلك هم تابعون لنا (نحن الآخرون من اهل الدنيا والاولون يوم القيمة) هذا استئناف جواب لمن قال كيف يكونون تبعا لنا ونحن جئنا بعدهم يعنى نحن الآخرون ظهورا فى الدنيا والاولون فضلا وكرامة والاعتبار للمعانى لا للتقدم الزمانى (المقضى لهم) يعنى نحن الاولون الذين يقضى لهم يوم القيمة قبل الناس ليدخلوا الجنة قبلهم (وروى بينهم قبل الخلائق) يعنى يروى المقضى بينهم مكان المقضى لهم (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) (م) انس رضى الله تعالى عنه) يعنى اتفقا على روايتهما عن جابر وانفرد مسلم بروايته عن انس (اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ) يحتمل ان يراد من اهتزازه تحركه فرحا بقدوم سعد كما اهتز جبل احد وعليه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان رضى الله تعالى عنهم وان يراد به بشارة اهله واقبالهم اليه وقيل هو كناية عن تعظيم موته لان العرب تنسب الشئ المعظم الى اعظم الاشياء كما يقال اظلمت الارض لموت فلان (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال اخبر ابو طلحة عند النبى صلى الله عليه وسلم ان ابنه من ام سليم مات فسجته بثوب فقالت لاهلها لاتحدثوا اباطلحة عن وفات ابنه حتى اكون انا احدثه فجاء فقال كيف حال المريض فقالت الحمد لله الآن اهدأ مما كان عليه فقربت اليه عشاء فاكل وشرب ثم تصنعت له

احسن ما كانت تصنع قبل ذلك فوقع بها فقالت يا اباطلحة ارأيت لو كان لآخر وديعة عندك فاسترد ها فهل تتأسف على ذهابها قال لا قالت احتسب ان ابنك وديعة فاستردت فلا تتأسف عليه فغضب وقال تركتني حتى تلطخت ثم اخبرتني بابني فلما اخبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بما جرى بينهما قال عليه السلام (بارك الله لكما في ليلتكما دعا به لابي طلحة وام سليم) قوله دعا به الخ كلام المص روى ان ام سليم حملت تلك الليلة فولدت غلاما فسماه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عبد الله (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (تحاجت ويروى احتجت النار والجنة) يحتمل ان يخلق الله فيهما تمييزا في وقت فتحاجتا وقيل هو من باب التمثيل (فقالت هذه) اي النار (يدخلني الجبارون المتكبرون وقالت هذه) اي الجنة (يدخلني الضعفاء) يعني الخاضعين (والمساكين فقال الله لهذه انت عذابي اعذب بك من اشاء وقال لهذه انت رحمتي) سمي الجنة رحمة لانها مظهرها (ارحم بك من اشاء) هذا بيان لكون الجنة رحمة ولهذا فصله عما قبله وكذا الكلام في انت عذابي (ولكل واحدة منكما ملؤها) يعني ما يملأها (م) ابن مسعود رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (تربت يداك اتشهد اني رسول الله قاله لابن صياد) روى ان ابن صياد قال لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في جوابه اتشهد اني رسول الله تقدم بيانه في الباب السادس في حديث ان يكن هو فلن تسلط عليه (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (تعس) بفتح العين اي سقط على وجهه هذا دعاء عليه في المعنى (عبد الدينار وعبد الدرهم) انما لم يقل مالكهما اشارة ان المذموم من ان يكون اسيرا لجمع الاموال بحيث لا يؤدي حق الله منها (وعبد الخميصة) وهي كساء اسود معلم (ان اعطى رضى) هذا بيان لشدة حرصه (وان لم يعط سخط تعس وانتكس) الانتكاس وهو الانقلاب على الرأس انما اعاد تعس ليترقى في الدعاء عليه من الاهون الى الاغلظ ثم ترقى منه الى قوله (واذا شيك) اي دخل شوك في عضوه (فلا انتقش) على بناء المجهول دعاء عليه بعدم اخراجه بالمنقاش يعني اذا وقع في البلاء فلا يترحم عليه انما خص انتقاش الشوك بالذكر لان الانتقاش اسهل ما يتصور من المعاونة لمن اصابه مكروه فاذا نفي ذلك الاهون يكون ما فوقه منفيا بالطريق الاولى (طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه في سبيل الله) هذا يدل على اهتمامه بالمجاهدة لا بجمع الدراهم (اشعث رأسه) بالرفع فاعل اشعث وهو خبر مبتدأ محذوف والجملة صفة عبد قال الجوهري الاشعث هو مغبر الرأس (مغبرة قدماه ان كان في الحراسة) اراد بها حراسة الجيش عن ان يهجم عليهم العدو وهي تكون في مقدمة الجيش (كان في الحراسة) تقرر في علم المعاني ان الشرط والجزاء اذا اتحدا دل على فخامة

الجزاء يعني ان كان في الحراسة يبذل جهده في الحراسة ولايغفل عنها (وان كان في الساقة كان في الساقة) وهي مؤخر الجيش خصهما بالذكر لانهما اشد مشقة واكثر آفة اذ الاولى عند دخولهم دار الحرب والاخرى عند خروجهم منها الشرطيتان مؤكدتان لما قبلهما من كونه آخذا بعنان فرسه ولهذا فصلهما عنه قال الامام التوربشتي اراد بالشرطيتين حسن ائتماره بامر الامام بحيث لاينفك عن مقام امره به (ان استأذن لم يؤذن له) لكونه غير ملتفت اليه في الدنيا (وان شفع لم يشفع) اي لاتقبل شفاعته لكونه وضيع القدر (خ) ابو هريرة رضي الله عنه) روى البخاري عنه (تكفل الله) اي ضمن الله وهذا تمثيل (لمن جاهد في سبيل الله لايخرجه من بيته) الجملة المنفية حال (الا الجهاد في سبيل الله وتصديق كلماته) وهي ماوعده الله في حق المجاهدين من المثوبات وقيل المراد منها كلمتا الشهادة ان يدخله الجنة) اي بان يدخله وهو متعلق بتكفل (او يرده الى مسكنه بما نال من اجر او غنيمة) هكذا رواية البخاري ورواية ابو داود ومسلم من اجر وغنيمة بالواو ومعنى الحديث ضمن الله للمجاهد الموصوف ان يوصله الخير في كل حال ان مات يدخله الجنة بلاعذاب وان لم يمت يرده الله الى بيته باجر وغنيمة ان غنم وبالاجر فقط ان لم يغنم كذا قاله محيي السنة (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (جاء ملك الموت الى موسى) اي في صورة البشر (فقال له اجب ربك) اي للموت يعني جئت لقبض روحك (فلطم موسى عين ملك الموت) اي ضربها مع باطن اليد ففقأها اي شقها فان قيل كيف صدر من موسى هذا الفعل اجيب عنه بانه متشابه فيفوض علمه الى الله وبان موسى عليه السلام لم يعرف انه ملك الموت فظن انه رجل قصد نفسه فدفعه عنها فادت مدافعته الى فقء عينه هذا هو مختار المازري والقاضي عياض وانكره الشيخ الشارح بان هذا غير صحيح لان الرجل الداخل عليه لم يقصده بالمحاربة حتى يدفعه عنه بل دعاه للموت وبمجرد هذا القول لايصدر عن مؤمن صالح مثل هذا الفعل فظنك بموسى مع علو شانه واقول ان موسى عليه السلام كان في طبعه حدة حتى روى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا غضب استعلت قلنسوته فاذا هجم عليه رجل فدعاه الى الهلاك عرف بانه لايكون الا بالحرب فدفعه قبل قصده وذا يحتمل ان يكون جائزا في شرعه اولان موسى عليه السلام زعم انه كاذب حين ادعى قبض روحه لزعمه ان بشرا لايقبض الروح فغضب عليه فلطمه وكان هذا الغضب لله وفي الله فلم يكن مذموما ولهذا لم يعاتب الله موسى عليه السلام حين اخذ رأس هرون ولحيته وكان يجره مع ان هرون اكبر منه سنا واجل قدرا عند اكثر علماء امتي وقد قال عليه السلام حق كبير الاخوة عليهم كحق الوالد

على ولده وما اختاره الشيخ الشارح فى الجواب من ان موسى عليه الصلاة والسلام يحتمل ان يكون مأذونا فى هذه اللطمة ويكون ذلك امتحانا للملطوم فلا يخفى بعده (فرجع الملك الى الله فقال انك ارسلتنى الى عبد لك لا يريد الموت وقد فقأ عينى فرد الله اليه عينه وقال ارجع الى عبدى فقل الحيوة تريد) بمد همزة الاستفهام فى الحيوة (فان كنت تريد الحيوة الدنيا فضع يدك على متن ثور) اى ظهره (فما وارت يدك) اى سترت (من شعره فانك تعيش بها) اى بعدد تلك الشعرات (سنة قال) اى موسى (ثم مه) الهاء فيه للسكت وما للاستفهام يعنى ثم ما يكون بعد ذلك احيوة ام موت (قال ثم الموت قال فالآن من قريب) يعنى اختار الموت فى هذه الحالة فان قلت لم لم يعد موسى عليه الصلاة والسلام ما فعله ذنبا اذ اعلم انه مرسل من الله ولم يندم عليه كما ندم حين قتل قبطيا بقوله رب انى ظلمت نفسى قلت اللطمة انما اثرت فى عينه الصورية دون عينه الملكية فكانت تلك العين للملك كاللباس فلم ينقص من خلقته الروحانية شئ بل نقله الله عند لطم موسى عليه الصلاة والسلام على صورة انسان ففقئت عينه (رب ادننى من الارض المقدسة) انما سأل موسى عليه الصلاة والسلام قربه منها لشرفها ولم يسأل نفس بيت المقدس لانه خاف ان يكون قبره مشهورا فيفتتن به الناس (رمية بحجر) اى بمقدار ذلك (قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والله لو انى عنده) اى عند البيت المقدس (لاريتكم قبره الى جنب الطريق عند الكثيب الاحمر) وهو تل الرمل (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (جعل الله الرحمة مائة جزء فامسك عنده تسعة وتسعين وانزل فى الارض جزأ واحدا فمن ذلك الجزء يتراحم الخلائق حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه) تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث ان لله مائة رحمة (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال اتيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت يا رسول الله انى رجل شاب وانى اخاف العنت اى الزنا ولست اجد طولا اتزوج به النساء فاذن لى ان اختصى فقال عليه الصلاة والسلام (جف القلم بما انت لاق) جفاف القلم كناية عن تحقق التقدير وثبوت المقادير البتة لان جفاف القلم يكون بعد فراغه عن الكتابة (وتمامه) اى تمام الحديث وهذا من كلام المص (فاختص) بكسر الصاد المهملة امر من الاختصاء وهو جعل المرء نفسه خصيا (على ذلك) هذا فى موضع الحال يعنى اذا علمت ان كل شئ مقدر فاختص حال كون اختصائك واقعا على ما جف القلم به من الاختصاء (اوذر) يعنى اواترك الاختصاء حال كون تركك واقعا على ما جف القلم به من تركك وهذا الكلام غير مذكور بطريق الاذن على الاختصاء بل مذكور على وجه اللوم على استئذانه قطع العضو من غير

فائدة كقوله تعالى اعملوا ماشئتم وفى بعض النسخ فاختصر بالراء بعد الصاد يعنى اختصر عليه بتسليم الامور للتقدير اودع الاختصار بالتصرف فى الدفع يعنى كل منهما لايغير المقدر فعلى هذا قوله اوذر امر للتهديد (م) ابوقتادة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال بينما رسول الله يمشى حتى انتصف الليل وانا الى جنبه فنعس رسول الله فمال عن راحلته فاتيته فدعمته اى صرت له كالدعامة من غير ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى اذا ذهب اكثر الليل مال عن راحلته فدعمته من غير ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى اذا كان فى آخر الليل مال ميلة هى اشد من الميلين الاولين فدعمته فرفع رأسه فقال من هذا قال ابوقتادة قال متى كان هذا مسيرك منى قلت مازال هذا مسيرى هذه الليلة فقال عليه الصلاة والسلام (حفظك الله بما حفظت به) اى بسبب شئ حفظت به (نبيه قاله له سحر ليلة التعريس حين دعمه ثالثة) وفيه استحباب الدعاء لمن احسن (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (خلق الله آدم وطوله ستون ذراعا ثم قال اذهب فسلم على اولئك من الملائكة فاستمع مايحيونك فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله وزادوه ورحمة الله) الضمير فى زادوه لآدم والزيادة تتعدى الى مفعولين ومفعوله الثانى قوله ورحمة الله (فكل من يدخل الجنة على صورة آدم) يعنى يكون طوله كطول آدم قال (فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن) يعنى لم يزل طول ولد آدم ينقص عن ستين ذراعا والآن بالنصب ظرف يعنى حتى وصل النقصان الى الوقت الذى ذكر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فيه الحديث قيل هذا مقدم فى الترتيب على قوله وكل من يدخل الجنة (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلثاء وخلق النور يوم الاربعاء وبث فيها) اى فرق فى التربة (الدواب يوم الخميس وخلق ادم بعد العصر من يوم الجمعة فى آخر الخلق فى آخر ساعة من النهار فيما بين العصر الى الليل (م) العباس بن عبد المطلب رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ذاق طعم الايمان من رضى بالله ربا) نصب على التميز (وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا) قال صاحب التحرير معنى الرضاء بالشئ هو الاكتفاء يعنى من لم يطلب غير الله ربا ولم يسع فى غير طريق الاسلام ولم يسلك سوى شريعة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ذاق من الايمان طعما قصر عن وصفه الكلام شبه الامر الحاصل الوجدانى من الرضاء بالامور المذكورة بمطعوم يلتذ بتنا وله ثم ذكر المشبه به واراد المشبه ورشح بقوله ذاق فان قيل الرضاء بالثالث مستلزم للاولين فلم ذكرهما قلنا للتصريح بان الرضاء بكل منهما مقصود (خ) انس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال

بقوله ذاق فان قيل الرضاء بالثالث مستلزم للاولين فلم ذكرهما قلنا للتصريح بان الرضاء بكل منهما مقصود (خ) انس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال كنا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى سفرفمنا الصائم ومنا المفطر فنزلنا منزلا فى يوم حار فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الابنية وسقوا الدواب فقال عليه الصلاة والسلام (ذهب المفطرون اليوم بالاجر) اللام فيه يحتمل ان يكون للعهد مشيرا الى اجر افعال المفطرين وان يكون للجنس ويفيد مبالغة بان يبلغ اجرهم مبلغا ينغمر فيه اجر الصوم ويجعل كان الاجر كله للمفطر كما يقال عمرو الشجاع (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (رأى عيسى بن مريم رجلا يسرق فقال له اسرقت فقال كلا) وهو حرف ردع اى ليس الامر كما زعمت ثم اكد ذلك بالحلف بقوله (والذى لا اله الا هو فقال عيسى آمنت بالله) يعنى صدقت من حلف بالله اذ المؤمن كامل الايمان لا يحلف بالله كاذبا (وكذبت عينى) يعنى كذبت ما ظهر لى من سرقته لاحتمال انه اخذ باذن صاحبه او بان له حقا فيه (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (رغم انف ثم رغم انف ثم رغم انف من ادرك ابويه) المضاف اليه وهو من ادرك ابويه محذوف عن كل واحد من الاولين بقرينة الثالث (عند الكبر) قيد به مع ان خدمة الابوين ينبغى ان يفعل فى كل حين لشدة احتياجهما الى البر والخدمة فى تلك الحالة (احدهما او كلاهما) بالرفع فيهما هكذا فى جميع روايات مسلم وفى كتاب الحميدى وجامع الاصول واحدهما فاعل للظرف وهو عند او خبر مبتدأ محذوف يعنى مدركه احدهما او كلاهما وهذه الجملة بيان لقوله من ادرك ابويه والمذكور فى بعض نسخ المصابيح والمشارق احدهما او كليهما بالنصب فيكون بدلا من ابويه (ثم لم يدخل الجنة) يعنى بسبب عقوقهما والتقصير فى حقوقهما المعنى لصق انف من ادرك ابويه بالرغام وهو تراب مختلط بالرمل والمراد منه الذل وهذا يحتمل ان يكون اخبارا يعنى اذل الله من قصر فى خدمة ابويه او احدهما بان لا يدخله الجنة ويكون ماولا بعدم دخوله قبل العقوبة او محمولا على ظاهره على قول من يقول بالاعراف ويحتمل ان يكون دعاء عليه (خ) ابو بكرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال جئت للصلوة ورسول الله صلى الله عليه وسلم راكع فركعت دون الصف ثم مشيت الى الصف فلما اتم النبى صلى الله عليه وسلم صلاته سأل من فعل ذلك فقلت انا فقال عليه السلام (زادك الله حرصا ولا تعد فالله) روى لا تعد بسكون العين وضم الدال اى لا تسرع فى المشى الى الصلوة بل كن على السكينة والوقار فان من قصد الصلوة فكأنه فيها وروى بضم العين وسكون الدال يعنى لا تفعل مثل هذا وقيل معناه لا تبطئ حتى تفعل كذا (م) ابو هريرة رضى الله عنه) روى مسلم عنه (سمعتم بمدينة جانب منها فى البر وجانب منها فى البحر) حرف

الاستفهام فيه محذوف (قالوا نعم يارسول الله قال لاتقوم الساعة حتى يغزوها سبعون الفا من بنى اسحق) يعنى من العرب وتلك المدينة قسطنطينية على ماصرح بذالك فى رواية اخرى (فاذا جاؤها نزلوا فلم يقاتلوا ابسلاح ولم يرموا بسهم قالوا لااله الاالله والله اكبر فيسقط احدجانبيها الذى يلى فى البحر ثم يقولون الثانية اى المرة الثانية لااله الاالله والله اكبر فيسقط جانبها الآخر ثم يقولون الثالثة لااله الاالله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها فيغنمون فبينماهم يقتسمون المغانم اذجاءهم الصريخ) اى المستغيث (فقال ان الدجال قدخرج فيتركون كل شئ ويرجعون) تقدم وصف القاحين فى الباب الثالث فى حديث لاتقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق (ق) على رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (شغلونا عن الصلاة الوسطى) اى الفضلى (صلاة العصر) بدل اوعطف بيان وفيه حجة على من قال الصلوة الوسطى غير العصر وعلى من قال انها مبهمة ابهمها الله تحريضا للخلق على محافظتها كساعة الاجابة يوم الجمعة فان قيل ماروت عائشة رضى الله تعالى عنها انه عليه الصلاة والسلام قال حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر تدل على ان الوسطى غير العصر قلت يحتمل ان يكون الوسطى لقباو العصر اسما فذكرها عليه الصلاة والسلام باسميها (ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا) قال الشارح المشكوة هذا دعاء عليهم بعذاب الدارين من خراب بيوتهم فى الدنيا فتكون النار استعارة للفتنة ومن اشتعال النار فى قبورهم (قاله يوم الخندق) وهو يوم الاحزاب كان ذلك سنة اربع من الهجرة (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال وعظ النبى صلى الله عليه وسلم يوم عيد وامرهم بالصدقة فلمارجع النبى عم الى منزله جاءت اليه زينب امرأة ابن مسعود فقالت يانبى الله انك امرت اليوم بالصدقة وكانت عندى حلى فاردت ان اتصدق به فزعم ابن مسعود انه وولده احق من تصدقت به عليهم فقال عليه الصلاة والسلام صدق ابن مسعود (زوجك وولدك احق من تصدقت به عليهم) اى بحليك والضمير المجرور عائد الى من وتلك الصدقة كانت تطوعا لان المفروضة لايجوز اعطاؤها الى الزوج والولد (ق) ابوسعيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ان اخى استطلق بطنه فقال عليه السلام اسقه عسلا فذهب ففعل ثم جاء وقال يارسول الله لم ينقطع فقال عليه السلام اسقه عسلا ففعل ثم جاء وقال لم ينقطع فقال عليه السلام اسقه عسلا ففعل وقال لم ينقطع فقال عليه الصلاة والسلام فى المرة الرابعة (صدق الله) يعنى كون شفاء ذلك البطن فى شربة من العسل قداوحى الى والله تعالى صادق فيه وهذا التوجيه اولى مما قاله بعض الشراح من ان المراد به قوله تعالى فيه شفاء للناس لان الآية لاتدل على

انه شفاء من كل داء (وكذب بطن اخيك) يعنى اخطأ كما تقول العرب كذب سمعى اذا اخطأ اراد بخطائه عدم حصول الشفاء له وذلك امالان نيته فى شربه لم تكن خالصة اولان الدواء لم يعمل عمله بعد تمة الحديث فسقاه فبرأ فان قيل العسل مسهل ملطف فكيف امر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم به فى دفع الاسهال قلنا لعله عليه الصلاة والسلام علم ان ذلك الاسهال كان من اجتماع فضلات بلغمية دفعتها الطبيعة مرة بعد اخرى وكان فيها بقية من المادة محتاجة الى قلعها بملين فامره بشرب العسل مرة بعد اخرى فلماشرب انقلعت بالكلية (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (صدقتا) بتخفيف الدال (انهم يعذبون عذابا تسمعه البهائم كلها يعنى عجوزين) تفسير من المص لضمير صدقتا (من عجز يهود المدينة)وهى بضمتين جمع عجوز وهى المرأة الكبيرة السن ولا يقال عجوزة والعامة تقولها (دخلتا على عائشة رضى الله تعالى عنها) الجملة صفة عجوزين (فقالتا ان اهل القبور يعذبون فى قبورهم) فكذبتهما عائشة فلما خرجتا ودخل رسول الله صلى الله تعالى عليه فحكت له ماقالتا قال عليه الصلاة والسلام الحديث (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (عجب الله من قوم) اراد به رضاه لاستحالة معنى التعجب فى حقه تعالى (يدخلون الجنة فى السلاسل) اراد بهم الاسارى الذين يؤتى بهم فى القيود فيهديهم الله للاسلام جعل الدخول فى الاسلام دخولا فى الجنة لكونه وسيلة له قال الطيبى يحتمل ان يراد بالسلاسل جذبات الحق التى يجذب بها من يشاء من الضلال الى الهدى قال الكلا بادى يجوزان يكون المعنى اظهر عجب هذا الامر وبديعه لخلقه وهو ان الجنة مع مافيها من النعيم المقيم التى يسارع اليها ذو والعقول بتحمل المكاره لينالها فهؤلاء يمتنعون عنها حتى يقادون اليها بالسلاسل وفيه اخبار عن عظم فضل الله حيث بنى دار اوجعل فيها انواع النعيم فدعا اليها باللطف فاعرض عنها اقوام فقادهم اليها بالسلاسل وكيف فضله باقوام رغبوا فى خدمته وتحملوا المكاره فى طلب مرضاته (ق) البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (عمل هذا يسيرا وروى قليلا واجر) بضم الهمزة وكسر الجيم اى صار مأجورا (اجرا كثيرا قاله فى رجل من بنى النبيت) بنون مفتوحة ثم باء موحدة ثم مثناة تحت ثم مثناة فوق وبنو النبيت قوم من الانصار روى ان ذلك الرجل كان كافرا اتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مقنعا بالحديث فقال يارسول الله اقاتل او اسلم فقال عليه الصلاة والسلام اسلم ثم قاتل فاسلم (قال اشهد ان لا اله الا الله وانك عبده ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى قتل وصار شهيدا) (خ) انس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال

كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عند بعض نسائه فارسلت احدى امهات المؤمنين بصحفة فيها طعام وضربت التى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فلق الصحفة ثم جعل فيها الطعام الذى كان فى الصحفة (وقال ع غارت امكم) ثم حبس الخادم حتى اتى عليه الصلاة والسلام بصحفة من عند التى هو فى بيتها فدفع الصحفة الصحيحة الى التى كسرت صحفتها فان قيل الصحفة مضمونة بالقيمة وليست من ذوات الامثال فاوجه دفعه عليه الصلاة والسلام صحفة اخرى مكانها قلنا فعل ذلك على سبيل المروة لا على طريق الضمان لان القصعتين كانتا لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل كانت الصحفات متقاربة فى ذلك الوقت وكانت كالعدديات المتقاربة فجاز ان يدفع احداهما بدل الاخرى (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (غزا نبى من الانبياء) قيل ذلك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يوشع بن نون يعنى قصد غزوة قرية (فقال لقومه لا يتبعنى رجل قد ملك بضع امرأة) اى فرجها (وهو يريد ان يبنى بها) اى يدخل عليها بالزفاف (ولما يبن بها ولا آخر) اى لا يتبعنى رجل آخر (قد بنى بنيانا ولما يرفع سقفها ولا آخر قد اشترى غنما او خلفات) جمع خلفة بكسر اللام وهى الحامل من النوق (وهو ينتظر ولادها) انما نهى عن متابعة الاشخاص المذكورة فى تلك الغزوة لان تعلق النفس يوهن عزم الامر المهم فيفوت المصلحة وفيه اشارة الى ان الامور المهمة لا تفوض الا الى الذين يفرغ بالهم عن الامور الشاغلة للنفس (فغزا فوافى القرية) اى وصل اليها (حين صلوة العصر او قريبا من ذلك فقال عليه الصلاة والسلام للشمس انت مأمورة) اى بالسير (وانا مأمور) اى بفتح تلك القريه (اللهم احبسها على شيئا) يعنى امنعها عن السير زمانا يسيرا (فحبست عليه حتى فتح الله عليه) اى تلك القرية قيل هى اريحا (قال فجمعوا ما غنموا فاقبلت النار لتأكله فابت ان تطعمه) لان الامم الماضية كانت السنة فيهم ان النار تأكل غنائمهم اذا كانت خالصة عن الغلول فرفعها الله عن هذه الامة تكرمة لهم (فقال) اى ذلك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لجماعته (فيكم غلول فليبايعنى من كل قبيلة رجل فبايعوه فلصقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فليبايعنى قبيلتك فبايعته فلصقت يده بيد رجلين او ثلثة) شك من الراوى (فقال فيكم الغلول انتم غللتم فاخرجوا له مثل رأس بقرة من ذهب فوضعوه فى المال وهو بالصعيد فاقبلت النار فاكلته فلم تحل الغنائم لاحد من قبلنا ذلك) وهو اشارة الى كون الغنائم حلالا لنا (فان الله رأى ضعفنا وعجزنا فطيبها لنا ولم يحرمها علينا (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (قاتل الله اليهود) يعنى اهلكهم

(اتخذوا قبور انبيائهم مساجد) استئناف وقع تعليلا فى المعنى لدعائه عليهم لان اتخاذهم كذا امالعبادتهم الانبياء او لتشبيههم بالانبياء وكلاهما مذمومان (خ) ابن عباس رضى الله عنهما) روى البخارى عنهما قال لماقدم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مكة ابى ان يدخل البيت وفيه الآلهة فامر باخراجها فاخرجوا صورة ابراهيم واسمعيل وفى ايديهما الازلام اشارة الى انهما كانا يضربان الازلام فقال عليه السلام (قاتلهم الله اما) بالتخفيف (والله قد علموا انهما لم يستقسما بها قط) اى بالازلام الاستقسام طلب علم الاقسام بضرب الازلام قيل هى السهام التى كان اهل الجاهلية يلقونها طلبا لمعرفة ماقسم لهم عند عزم امر وهى اعواد مكتوب على احدها امرنى ربى وعلى الاخر نهانى ولاشئ فى الآخر فان خرج الامر فعل وان خرج النهى ترك وان خرج الآخر اعاد الضرب حتى خرج احدهما (ق) ابو هريرة رضى الله عنه) تفقا على الرواية عنه (قال رجل لاتصدقن الليلة بصدقة) تنوينها للتعظيم (فخرج بصدقته فوضعها فى يد زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية) وهى على بناء المجهول اختار فى معنى التعجب او للانكار يعنى وقعت صدقته على غير موضعها (فقال اللهم لك الحمد على زانية) اى على تصدق على زانية يحتمل ان يكون الحمد واردا فى كلامه على طريق الشكر لانه لما جزم ان يتصدق بصدقة عظيمة فظهر خلافها حمد الله على ان صدقته لم تقع على من هو اسوء حالا من الزانية وان يكون واردا على طريق التعجب من فعل نفسه فعظم الله بالحمد كما يقال عند مشاهدة مايتعجب منه سبحان الله (لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها فى يد غنى فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على غنى فقال اللهم لك الحمد على غنى لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها فى يد سارق فاصبحوا يتحدثون تصدق على سارق فقال اللهم لك الحمد على زانية وعلى غنى وعلى سارق) والكلام فى حمده على غنى وسارق كالكلام فى حمده على زانية (فاتى) على بناء المجهول يجوز ان يأتيه نبى فاخبره او يأتيه غيره فى المنام فاخبره (فقيل له اما صدقتك فقد قبلت اما الزانية) هذا تفصيل ما جمله فيما قبله (فلعلها تستعف بها عن زناها ولعل الغنى يعتبر) يعنى ينظر الى تصدقه و يقتدى به (فينفق مما اعطاه الله ولعل السارق يستعف بها عن سرقته) وفى الحديث ثبوت الثواب فى الصدقة وان كان الآخذ غنيا او فاسقا هذا فى التطوع واما فى الزكوة فلايجوز دفعها الى غنى (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (قال رجل لم يعمل حسنة قط) الجملة صفة لرجل (لاهله) الجار والمجرور متعلق بقال (اذامات) عبر الرجل عن نفسه بالغيبة فهو التفات عند بعض (فحرقوه) بتشديد الراء امر باحراقه بالنار (ثم

اذروا نصفه) اى نصف رماده يقال اذريت الشئ اذا القيته كالقائك الحب للزرع (فى البر و نصفه فى البحر فو الله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لايعذبه احدا من العالمين فلمامات الرجل فعلوا ما امرهم فامر الله البر فجمع مافيه وامر البحر فجمع مافيه ثم قال لم فعلت هذا قال من خشيتك يارب وانت اعلم فغفر الله له) اختلف فى معنى قوله لئن قدر الله عليه قال بعض قدر ليس من القدرة لان الشاك فى قدرة الله كافر فكيف يغفر له بل معناه لئن ضيق الله عليه وناقشه فى الحساب كما قال الله تعالى فقدر عليه رزقه اى ضيقه وقال الشيخ الكلاباذى قدرههنا بمعنى قدر بالتشديد كما قرأ القراء فى قوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه لن نقدر عليه بالتشديد المعنى ان كان فى تقدير الله ان يعذبنى اشد العذاب فانه يعذبنى اشد العذاب واقول الاقرب ان قدر من القدرة وانه لم يرد به الشك بل اراد تحقيق كونه معذبا كما يقال ان كان لى صديق فهو فلان لم يرد به التردد فى ثبوت الصديق له بل اراد تحقيق كمال صداقة فلان فان قيل قد جاء فى بعض روايات هذا الحديث بعد قوله ثم اذروا نصفه فى البحر فلعلى اضل الله اى اغيب عنه ولا يعرفنى فهذا يدل على كفره فكيف غفر له قلت يجوز ان يكون ذلك الكلام غلطا منه ولم يقصد معناه فلم يؤاخذ به لذهاب فطنته بغلبة الخوف عليه كما لم يؤاخذ من وجد راحلته فقال من شدة فرحه الهى انت عبدى وانا ربك اونقول يجوز ان يكون عرف ان الله يحشر الخلق فيثيب المحسن ويعاقب المسئ فظن انه يجوز ان لايحييه الله اذا فعل ذلك بنفسه فمعنى اضلنى ربى يتركنى ترابا ولا يبعثنى وهذا الظن لقلة علمه لايخرجه عن الايمان فغفر الله له من شدة خشيته منه لاباحراق نفسه (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (قال سليمان بن داود عليه السلام لاطوفن الليلة بمائة امرأة) اللام فيه لتوطئة القسم يعنى والله لاجامعهن (تلد كل امرأة منهن غلاما يقاتل فى سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله فلم يقل ونسى) على وزن علم وروى بضم النون وتشديد السين وهى احسن (فطاف بهن ولم تلد منهن الا امرأة نصف انسان) وفى الحديث دلالة على حرص سليمان عليه الصلاة والسلام على اعلاء كلمة الله حيث عزم ان يرسل ابناءه الذين كاكباده الى الجهاد الذى فيه خطر وفيه حث على استحباب قول ان شاء الله فيما يقصد به ان لم يكن شرا (او قال ان شاء الله لم يحنث وكان ارجى لحاجته وروى تسعين وروى سبعين) قيل عدم حنثه لان يمينه حينئذ كانت معلقة فلم يبق حكمها والاوجه ان يقال المراد بعدم حنثه حصول مطلوبه يعنى لو قال ان شاء الله سالكا سبيل الادب لحصل مراده ويكون هذا مخصوصا لسليمان عليه السلام لابيانا لان كل من تمنى شيئا ويقول ان شاء الله يحصل مراده (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال خرج النبى صلى الله

عليه وسلم فى غزاة فلما افاء الله عليه قال لاصحابه هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا الا فقال عليه السلام انى افقد جليبيبا فاطلبوه فى القتلى فطلبوه فوجدوه الى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فاتاه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (فقال ع م قتل سبعة ثم قتلوه) لم يتعرض الشراح لتوجيه هذا الكلام زعم ابو ضوحه وكان ينبغى لهم ذلك اذ قتلهم اياه غير متصور بعد قتله اياهم لعل معناه والله اعلم جرح جليبيب سبعة ثم قتلوه فتوابعده من جرحه فاسند عليه السلام اليه القتل مجازا (هذا منى وانا منه) معناه المبالغة فى اتحاد طريقتهما او اتفاقهما فى طاعة الله بصدق رغبته (يعنى جليبيبا) هذا تفسير من المص لضمير قتل جليبيبا بضم الجيم وفتح اللام وسكون الياء المثناة تحت وكسر الباء الموحدة وبعدها ياء مثناة تحت ثم باء موحدة روى انه عليه الصلاة و السلام حين رآه وضعه على ساعديه كفى له فضلا ماصدر فى حقه من قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وفعله (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (قرصت نملة) القرص القشر باطراف الاصابع والمراد به ههنا اللدغ (نبيا من الانبياء) قيل كان ذلك النبى موسى عليه الصلاة والسلام وقيل داود عليه السلام روى انه عليه السلام قال يارب تعذب اهل قرية بمعاصيهم وفيهم المطيع فاراد الله ان يرى العبرة فى ذلك فسلط عليه الحر حتى التجأ الى ظل شجرة وعندها بيت النملة فغلبه النوم فلما وجد لذة النوم لدغته (فامر بقرية النمل) يعنى باحراقها والمضاف فى القرية محذوف (فاحرقت فاوحى الله اليه ان قرصتك) بحذف حرف الجر اى لان قرصتك (نملة احرقت امة من الامم تسبح) المضارع حال من امة الظاهر ان العتاب على النبى عليه السلام جرى لزيادة القتل على نملة لدغته لا لنفس القتل او للاحراق لان قتل امة لا ذنب لها كان جائزا فى شريعته حتى توعد سليمان عليه الصلاة والسلام الهدهد فقال لاعذبنه عذابا شديدا وجاز ضرب اعناق الخيل وسوقها وكان جائزا فى شريعته احراق ما جاز اهلاكه وقد امر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم باحراق بعض الكفار ثم نهى عنه فكان امره به سابقا جائز اوقوله ان قرصتك نملة دليل على انه لو احرق واحدة منها لم يعاتب عليه وانما عوتب على انه فعل ذلك للانتقام لنفسه وللتشفى منها لالامر سبق كذا قاله الكلاباذى (م) عمران بن حصين رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (كان الله ولم يكن شئ غيره وكان عرشه على الماء) قيل المراد بلفظ كان الاول الازلية والقدم و بالثانية الحدوث بعد العدم بحسب مدخولهما يعنى كان عرشه على الماء مخلوقا قبل خلق السموات والارض وماكان تحته الا الماء وفيه دلالة على ان اول المخلوقات فى هذا العالم الماء وسائر الاجسام

خلق منه تارة بالتلطيف واخرى بالتكثيف (وكتب فى الذكر كل شئ) يعني قدره واجرى القلم فى اللوح المحفوظ على كينونته قيل هذا تمثيل لبيان تقرر امر الله شبه تقديره تعالى بحكم حاكم اذا اراد احكام امره كتب عليه سجلا (ثم خلق السموات والارض (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (كانت امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احداهما فقالت لصاحبتها انما ذهب بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكمتا الى داود فقضى به للكبرى) هذا القضاء يحتمل ان يكون لشبهه بالكبرى اولكونه فى يدها وكان ذلك مرجحا (فخرجتا على سليمان بن داود فاخبرتا) اى بما سبق من حالهما (فقال ائتونى بالسكين اشقه بينهما) مراده من هذا القول اختبار شفقتهما ليتميز له الام لا القطع حقيقة (فقالت الصغرى لاتفعل رحمك الله) هكذا وجدت فى نسخ المشارق المصححة لكن المذكور فى صحيح مسلم لا يرحمك الله قال النووى فى شرحه معناه لاتشقه ثم استأنفت فقالت يرحمك الله قال العلماء يستحب فى مثل هذا ان يقال بالواو فيقال لا ويرحمك الله لعل المص وجد رواية اخرى منه والمذكور فى جامع الاصول موافق لما فى المتن (هو ابنها فقضى به للصغرى) فان قيل كيف نقض سليمان حكم ابيه عليه الصلاة والسلام اجيب عنه بان داود عليه الصلاة والسلام لم يكن جزم بالحكم وبان نسخ الحكم المجتهد فيه يحتمل ان يكون جائزا فى شرعهم اذا رفع الى حاكم آخر لكن لايخفى ضعفه بل الوجه ان يقال ان سليمن عليه الصلاة والسلام فعل ذلك حيلة لاظهار الحق فلما اقرت الكبرى بان الابن للصغرى عمل باقرارها لا بمجرد شفقة الصغرى والاقرار بعد الحكم معتبر كما اذا اعترف المحكوم له بعد الحكم ان الحق لخصمه (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (كانت امرأة من بنى اسرائيل قصيرة) وهى صفة امرأة وخبر كانت (تمشي مع امرأتين طويلتين فاتخذت رجلين من خشب وخاتما من ذهب مطبقا) بتخفيف الباء المفتوحة اى مجوفا (ثم حشته) اى ادخلت حشو الخاتم مسكا (وهو اطيب الطيب فمرت بين المرأتين فلم يعرفوها فقالت بيدها هكذا) يعنى نفضت يدها اشارة اليهم ليعرفوها انها صارت طويلة (ونفض شعبة يده) وهو احد رواة هذا الحديث قيل كان ذلك اماما من ائمة المسلمين وركنا من اركان الدين قال الامام الشافعى لولا شعبة ماعرف الحديث بالعراق ثم تلك المرأة ان كان غرضها تزيين نفسها بازاء تهما طويلة تكون آثمة لتغيرها خلق الله من غير غرض صحيح وان كان صيانة للناس عن الذنب لانهم كانوا يكثرون النظر اليها لغاية قصرها فتسترت عنهم بذلك لاتكون آثمة والله اعلم (خ) ابو هريرة رضى الله عنه) روى البخارى عنه (كانت بنو اسرائيل تسوسهم

الانبياء) اى يتولون امورهم كما يفعل الامراء و يقومون بمصالحهم (كلما هلك نبي خلفه) بفتح اللام اى قام مقامه نبي (و انه لانبي بعدى و سيكون خلفاء فيكثرون) بضم الثاء المثلثة يعنى يقوم فى كل ناحية امير وقيل بالباء الموحدة اى يكون الامراء الخلفاء عظيم الانفس (قالوا فما تأمرنا) اى فى اقتدائهم (قال فوا) امر من الوفاء (ببيعة الاول فالاول) يعنى اقتدوا بمن عقدت له الامامة اولا ولا تقتدوا بمن جاء بعده مادام اماما واذا انعزل اقتدوا بمن يكون اميرا اول (اعطوهم حقهم) وهو الاطاعة بهم وارادة الخير لهم (فان الله سائلهم عما استرعاهم) العائد الى ما محذوف لانه متعد الى اثنين و التقدير استرعاهم الله حفظه يعنى يطلب منهم حفظ اموال رعاياهم وجميع مصالحهم فاى امير ظلمهم فليصبروا فان الله يسأله عن ذلك و ينتقم منه لهم (ق) ابو هريرة رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراة تنظر بعضهم الى سوءة بعض) اى فرجه (و كان موسى عليه السلام يغتسل وحده) وهذا مشعر بوجوب التستر فى شرعه (فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه آدر) على وزن افعل وهو من له ادرة وهى بضم الهمزة نفخة فى الخصية قال اى النبي صلى الله عليه وسلم (فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه) قيل هو الحجر الذى يفجر منه الماء (قال فجمح موسى عليه السلام باثره) وهو بجيم قبل الميم وحاء مهملة بعدها يعنى اسرع خلف الحجر اسراعا بليغا (يقول ثوبى حجر ثوبى حجر) كرره للتأكيد يعنى دع ثوبى يا حجر حتى نظرت بنو اسرائيل الى سوءة موسى (فقالوا والله ما بموسى من بأس) بنو اسرائيل لما آذوا موسى عليه السلام بما نسبوه من الادرة اعلمهم الله براءته مما قالوا بطريق خارق العادة (فقام الحجر) اى وقف او معناه دام على القرار (حتى نظر اليه) على بناء المجهول اى الى موسى نظر تحقيق (قال) اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (فاخذ ثوبه فطفق) اى شرع موسى (بالحجر ضربا) تمييز وفى الحديث اشارة الى ان الانبياء لابد وان يكونوا مبرئين عن النقص فى اصل الخلقة (ق) ابو هريرة رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (كان جريج) بضم الجيم وفتح الراء المهملة (رجلا عابدا فاتخذ صومعة) اى معبدا (فكان فيها فاتته امه وهو يصلى فقالت يا جريج فقال) اى بقلبه (اى رب امى وصلوتى) يعنى امى تدعونى وصلوتى تمنعنى عن اجابتها فكيف اصنع (فاقبل على صلوته فانصرفت) قال القرطبى هذا القول منه يدل على جهله لان صلوته كانت ندبا واجابة امه كانت واجبة فكان ينبغى ان لا يتردد بينهما ويمكن ان يقال هذا الطاعن من اين علم ان صلوته كانت ندبا ولئن سلم يجوز ان يكون الشروع ملزما فى ذلك الزمان فيكون الترديد بين الواجبين او يكون اجابة امه ندبا فى ذلك الشرع فيكون الترديد

بين الندابين (فلما كان من الغداة وهو يصلى فقالت ياجريج فقال اى رب امى وصلوتى فاقبل على صلوته فانصرفت فلما كان من الغداة فقالت ياجريج فقال اى رب امى وصلوتى فاقبل على صلوته فقالت اللهم لاتمته حتى ينظر الى وجوه المومسات) بضم الميم الاولى وكسر الثانية هى الزانيات وفى قولها حتى ينظر دون ان يقول حتى يفتتن بوجوه المومسات لطيفة يعرفها الفطن (فتذاكر بنو اسرائيل جريجا وعبادته وكانت امرأة بغى) اى زانية يستوى فيه المذكر والمؤنث (يتمثل بحسنها) على بناء المجهول اى يجعل الناس صورتها تمثالا لكمال حسنها (فقالت ان شئتم لافتننه لكم قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (فتعرضت له فلم يلتفت اليها فاتت راعيا كان يأوى) اى ينضم ويرجع (الى صومعته فامكنته من نفسها فوقع عليها فحملت فلما ولدت قالت هو من جريج فاتوه فاستنزلوه وهدموا صومعته وجعلوا يضربونه فقال ماشانكم فقالوا زنيت بهذه البغى فولدت منك فقال اين الصبى فجاؤا به فقال دعونى حتى اصلى فصلى فلما انصرف اتى بالصبى فطعن فى بطنه فقال ياغلام من ابوك قال فلان الراعى قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (فاقبلوا على جريج يقبلونه ويتمسحون به) طامعين من بركته (وقالوا نبنى لك صومعتك من ذهب قال لا اعيدوها من طين كما كانت ففعلوا وبينا صبى يرضع من امه فمر رجل راكب على دابة فارهة) بالفاء اى قوية (وشارة) بالشين المعجمة مع لباس (حسنة فقالت امه اللهم اجعل ابنى مثل هذا فترك الثدى واقبل اليه فنظر اليه فقال اللهم لاتجعلنى مثله ثم اقبل على ثديه فجعل يرتضع قال) اى الراوى (فكأنى انظر الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو يحكى ارتضاعه باصبعه السبابة فى فمه فجعل يمصها قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (ومروا بجارية وهم يضربونها ويقولون زنيت وسرقت وهى تقول حسبى الله ونعم الوكيل فقالت امه اللهم لاتجعل ابنى مثلها فترك الرضاع) بفتح الراء (ونظر اليها فقال اللهم اجعلنى مثلها فهناك تراجعا الحديث) يعنى اقبلت المرضعة على الرضيع تحدثه فكانت اولا لاتراه اهلا للمكالمة ولما تكرر منه الكلام علمت انه اهل لذلك (فقالت امه حلقى) رواه المحدثون بغير تنوين وفى اللغة منون مصدر فعل محذوف يقال حلقه حلقا اذا اصابه وجع فى حلقه (مر رجل حسن الهيئة فقلت اللهم اجعل ابنى مثله فقلت اللهم لاتجعلنى مثله ومروا بهذه الامة وهم يضربونها ويقولون زنيت وسرقت فقلت اللهم لاتجعل ابنى مثلها فقلت اللهم اجعلنى مثلها قال) اى الرضيع (ان ذلك) بكسر الكاف خطاب لامه (الرجل كان جبارا فقلت اللهم لاتجعلنى مثله وان هذه يقولون لها زنيت وسرقت ولم تزن ولم تسرق فقلت اللهم اجعلنى مثلها) (م) سلمة بن الاكوع رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (كان

خير فرساننا) بضم الفاء اي فوارسنا كذا في الصحاح (اليوم ابو قتادة وخير رجالتنا)
وهي بتشديد الجيم جمع راجل وهو خلاف الفارس (سلمة قاله منصرفه) بضم
الميم وفتح الفاء اي وقت انصرافه (من ذي قرد) بفتح القاف والراء المهملة
تقدم قصته في الباب الخامس في حديث يا بن الاكوع (ق) ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (كان رجل يداين الناس) اي يجعلهم
مديونا (فكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه) التجاوز عن المديون هو
المسامحة في الاقتضاء والاستيفاء (لعل الله يتجاوز عنا قال) اي النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم (فلقي الله فتجاوز عنه) يعني غفر ذنوبه ولم يؤاخذه بها (م)
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (كان زكرياء نجارا) وفيه اشارة
الى ان كل احد لا ينبغي له ان يتكبر عن كسب يده لان نبي الله مع علو رتبته
اختاره (خ) عائشة رضي الله تعالى عنها) روى البخاري عنها (كان عذابا)
ضمير كان عائد الى الطاعون المسؤل عنه (يبعثه الله على من يشاء من عباده فجعله
الله رحمة للمؤمنين ما من عبد يكون في بلدة يكون فيه) اي يكون الطاعون في
تلك البلدة ارجاع ضمير التذكير الى البلدة باعتبار المكان والجملة صفة بلدة
(ويمكث فيه) عطف على يكون في بلدة (لا يخرج من البلدة صابرا) الجملة حال
من ضمير يمكث (محتسبا) اي طالبا الثواب على صبره على خوف الطاعون
وشدته (يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له) الجملة حال بعد حال عن ضمير لا يخرج
(الا كان له مثل اجر شهيد) وهو استثناء عن عبد وهو مبتدأ ومن فيه زائدة
وما بعد الا خبره (قاله لعائشة حين سألته عن الطاعون) تقدم الكلام عليه في
الباب الرابع في حديث اذا سمعتم الطاعون بارض (م) جندب بن عبد الله
رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح) الجملة
صفة رجل (فجزع) بكسر الزاي اي لم يصبر (فاخذ سكينا فحز بها يده) وهو
بالزاي المشددة بعد الحاء المهملة بمعنى قطع (فما رقأ) بالقاف اي سكن (الدم حتى مات
قال الله تعالى بادرني عبدي بنفسه) يعني اسرع عبدي باهلاك نفسه فان قيل بادرني
يوهم ان اجله كان متأخرا فتقدم بفعله وهو لا يتقدم ولا يتأخر باي سبب كان قلنا
معناه بادر على سبب الموت زاعما ان يتقدم اليه الاجل وفيه ايهام تكذيب الله في قوله
ان الاجل لا يتقدم عن وقته ولهذا استحق العقوبة (فحرمت عليه الجنة) تأويل
تحريمها على المسلم قد مر غير مرة (ق) ابو سعيد رضي الله تعالى عنه) اتفقا على
الرواية عنه (كان فيما قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسا) التاء في تسعة على
تأويل النفس بالشخص لان تأنيث العدد عكس كما قال الله تعالى والله خلقكم
من نفس واحدة (فسأل عن اعلم اهل الارض فدل) على بناء المجهول

(على راهب) مأخوذ من الرهبة وهى الخوف يعنى به خائفا من الله (فأتاه فقال انه قتل) عبر عن نفسه بالغيبة وهو التفات عند بعض (تسعة وتسعين نفسا فهل له من توبة فقال لا فقتله فكمل به مائة ثم سأل عن اعلم اهل الارض فدل على رجل عالم فقال انه قتل مائة نفس فهل له من توبة فقال نعم ومن يحول بينه وبين التوبة) الاستفهام للانكار يعنى لايحول احد بين الله وبين توبة عبده (انطلق الى ارض كذا وكذا) وفيه استحباب ان يفارق التائب عن موضع الذنب والمساعدين ويستبدل منهم صحبة اهل الصلاح (فان بها اناسا يعبدون الله فاعبدالله معهم ولاترجع الى ارضك فانها ارض سوء) بفتح السين وباضافة الارض اليه وهى اكثر استعمالا من الصفة (فانطلق حتى اذا نصف الطريق) بفتح الصاد وتخفيفها اى بلغ نصفها (اتاه الموت فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط فاتاهم ملك فى صورة آدمى فجعلوه بينهم) اى جعلوا ذلك الآدمى حكما بينهم قال النووى هذا محمول على ان الله امرهم عند اختلافهم ان يحكموا رجلا ممن يمر بهم (فقال قيسوا ما بين الارضين) اى الارض التى قصدها والارض التى قتل فيها الراهب (فالى ايتهما كان ادنى فهوله) يعنى ان كان ذلك الميت حين مات اقرب الى الارض التى قصدها يكون لمن يطلب للرحمة وان كان اقرب الى الارض التى اساء فيها يكون لمن يطلب للعذاب (فقاسوه فوجدوه ادنى الى الارض التى اراد) جاء فى رواية انها وجدت اقرب بشبر (فقبضته ملائكة الرحمة وفى رواية فاوحى الله الى هذه) اى الى ارض سوء (ان تباعدى) ان هذه مفسرة لما فى الايحاء من معنى القول (والى هذه) اى الى الارض التى قصدها (ان تقربى وقال البخارى فناء) اى قام (بصدره نحوها) اى جهة ارض العباد يعنى قال البخارى مكان قوله فانطلق فناء بصدره نحوها فان قلت الظاهر من الحديث انه قبلت توبة ذلك الرجل وهذا مخالف لما ثبت فى الشرع من ان حقوق العباد لاتسقط بالتوبة قلنا اذا تاب ظالم لغيره وقبل الله توبته يغفر له ذنب مخالفته امر الله ومابقى عليه من حق العبد فهو فى مشيئة الله ان شاء ارضى خصمه وان شاء اخذ حقه منه والحديث من القسم الاول وعلى تقدير الارضاء لايكون ساقطا ايضا لاخذه عوضه من الله

(م) صهيب رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (كان ملك فيمن كان قبلكم وكان له ساحر فلما كبر) بكسر الباء اى شاخ (قال للملك انى قد كبرت فابعث الى غلاما اعلمه السحر فبعث اليه غلاما يعلمه وكان فى طريقه اذا سلك) اى الغلام واذا للظرف (راهب فقعد اليه) اى متوجها الى الراهب (وسمع كلامه فاعجبه) اى اعجب كلام الراهب ذلك الغلام (فكان اذا اتى الساحر مر

بالراهب وقعد اليه فاذا اتى الساحر ضربه) اى الساحر الغلام لمكثه (فشكا ذلك الى الراهب فقال) اى الراهب للغلام (اذا خشيت الساحر فقل حبسنى) اى منعنى (اهلى واذا خشيت اهلك فقل حبسنى الساحر فبينما هو كذلك اذا اتى على دابة عظيمة قد حبست الناس فقال) اى الغلام (اليوم اعلم الساحر) بمد الهمزة للاستفهام (افضل ام الراهب افضل) يعنى اتيقن جواب هذا السؤال وكان غرضه اعلام افضلية الراهب والا فانه كان عالما وانما اضاف العلم الى نفسه طلبا لانصافهم وتقريبهم الى الحق (فاخذ حجرا وقال اللهم ان كان امر الراهب احب اليك من امر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضى الناس فرماها فقتلها ومضى الناس فاتى الراهب فاخبره فقال له الراهب اى بنى) بضم الباء تصغير ابن (انت اليوم افضل منى قد بلغ من امرك ما ارى) الموصول هنا للتفخيم (وانك ستبتلى فان ابتليت) الفعلان كلاهما على بناء المجهول الابتلاء هنا بمعنى الامتحان (فلا تدل على وكان الغلام يبرأ الاكمه) وهو الذى ولد اعمى (والابرص ويداوى الناس بسائر الادواء) يعنى بدعائه الناس لشفائهم (فسمع جليس للملك) اى مجالس ونديم له (كان قد عمى فاتاه بهدايا كثيرة فقال ما ههنا لك اجمع) ما موصولة والظرف صلته مرفوعة على الابتداء وخبره لك واجمع تأكيد للمبتدأ (ان انت شفيتنى) جزاء الشرط محذوف عند البصريين بقرينة الموصول المتقدم مع خبره (قال انى لا اشفى احدا انما يشفى الله فان آمنت بالله دعوت الله فشفاك فآمن بالله فشفاه الله فأتى الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك من رد عليك بصرك قال ربى فقال ولك رب غيرى قال ربى وربك الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فجئ بالغلام فقال له الملك اى بنى قد بلغ من سحرك ما تبرئ به الاكمه والابرص وتفعل وتفعل) يعنى تداوى مرضا كذا وتداوى مرضا كذا (قال فقال) اى قال الراوى قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (فقال الغلام انى لا اشفى احدا انما يشفى الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب فجئ بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فابى فدعا بالمئشار) بالهمزة فى رواية الاكثرين ويجوز تخفيفها بقلبها ياء وروى بالنون وهما لغتان صحيحتان (فوضع المئشار فى مفرق رأسه) اى فى وسطه وهو الذى يفرق فيه الشعر (فشقه به حتى وقع شقاه ثم جئ بجليس الملك فقيل له ارجع عن دينك فابى فوضع المئشار فى مفرق رأسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جئ بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فابى فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا وكذا فاصعدوا به الجبل فاذا بلغتم ذروته) بكسر الذال المعجمة اى اعلاه (فان رجع عن دينه) جزاؤه محذوف وهو فاتركوه (والا فاطرحوه فذهبوا به فصعدوا به الجبل فقال اللهم اكفنيهم

بما شئت) يعنى ادفع عنى شرهم باى سبب شئت (فرجف بهم الجبل) اى اضطرب وتحرك (فسقطوا وجاء يمشى الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه فى قرقور) بضم القافين وبالراء المهملتين هى السفينة الصغيرة (فتوسطوا به البحر فان رجع عن دينه والا فاقذفوه فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفأت بهم السفينة اى مالت فغرقوا وجاء يمشى الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فقال للملك انك لست بقاتلى حتى تفعل ما آمرك به قال وما هو قال تجمع الناس فى صعيد) اراد به الارض البارزة (واحد وتصلبنى على جذع ثم خذ سهما) والفعلان المتقدمان بمعنى الامر وهذا الامر معطوف عليه (من كنانتى) وهو بكسر الكاف التى يجعل فيها السهام ثم (ضع السهم فى كبد القوس) وهو مقبضها عند الرمى (ثم قل بسم الله رب الغلام ثم ارمنى فانك ان فعلت ذلك قتلتنى فجمع الناس فى صعيد واحد وصلبه على جذع ثم اخذ سهما من كنانته ثم وضع السهم فى كبد القوس ثم قال بسم الله رب الغلام ثم رماه فوقع السهم فى صدغه فوضع يده فى صدغه) وهو بالغين المعجمة ما بين لحظ العين والاذن (فى موضع السهم فمات فقال الناس آمنا برب الغلام آمنا برب الغلام آمنا برب الغلام) التكرار ثلاث مرات للتأكيد (فاتى الملك فقيل له) الفعلان مجهولان يعنى اتى الملك آت (فقال له ارأيت ما كنت تحذر) اى تحذره الموصول مفعول ارأيت (قد والله نزل بك حذرك) توسط القسم بين قد والفعل معناه والله قد نزل بك ما كنت تحذر منه (وتخاف قد آمن الناس) استئناف جواب عمن قال اى شئ هو (فامر بالاخدود)اى بحفر شق مستطيل (فى افواه السكك) جمع السكة وهى الطريقة المصطفة من النخل يعنى فى ابواب الطريق (فخدت)بضم الخاء وتشديد الدال اى شقت واضرم النيران) اى اوقدها (وقال من لم يرجع عن دينه فاقحموه فيها)قال النووى فى عامة نسخ مسلم فاحموه بهمزة قطع بعدها هاء ساكنة ونقل القاضى اتفاق النسخ على هذا معناه ارموه فيها من قولهم احميت الحديدة اذا ادخلتها النار لتحمى ووقع فى بعض نسخ بلادنا فاقحموه بالقاف وهذا ظاهر معناه فاطرحوه فيها كرها (او قيل له اقتحم ففعلوا حتى جاءت امرأة ومعها صبى لها فتقاعست)اى تأخرت (ان تقع فيها فقال لها الغلام يا امه اصبرى فانك على الحق) وفى الحديث ثبات كرامات الاولياء وجواز الكذب عند خوف الهلاك سواء كان الهالك هو الكاذب اوغيره (م) معاوية بن الحكم السلمى رضى الله تعالى عنه) الحكم بفتح الحاء والكاف والسلمى بفتح السين منسوب الى بنى سليم روى مسلم عنه قال سألت

النبي صلى الله عليه وسلم عن خط الرمل فقال عليه السلام (كان نبي من الانبياء) وهو ادريس عليه السلام وقيل هو دانيال عليه السلام (يخط فمن وافق خطه) بالنصب (فذاك) يعني من وافق خطه خط ذلك النبي عليه السلام فذلك الذي يجدون اصابته كذا قاله القاضي وقال الخطابي يجوز ان يريد به الزجر لان خط ذلك النبي عليه السلام كان معجزة له وموافقة خط غيره لخطه ممتنع فلا يباح لنا خط الرمل قال النووي هذا هو الصحيح وانما لم يقل ذلك الخط حرام لئلا يتوهم ان خط ذلك النبي عليه السلام حرام وروي برفع خطه فيكون المفعول محذوفا (م) عبد الله بن عمر رضي الله عنه) روى مسلم عنه (كتب الله مقادير الخلائق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة قال) اي النبي صلى الله عليه وسلم (وعرشه على الماء) المراد من العدد هنا التكثير لا التحديد تقدم الكلام عليه قريبا في حديث كان الله ولم يكن شيء غيره (م) جابر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (كذبت لا يدخلها فانه قد شهد بدرا والحديبية) يعني حضر غزوة بدر وكان محصرا مع الاصحاب في الحديبية (قاله لعبد لحاطب) الجار والمجرور صفة عبد اي عبد مملوك لحاطب (بن ابي بلتعة حين جاءه يشكو حاطبا) اي عن حاطب (فقال يا رسول الله ليدخلن حاطب النار) وفي الحديث فضيلة لاهل بدر والحديبية عموما ولحاطب خصوصا (خ) عروة بن الزبير رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (كذب سعد ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة يعني سعد بن عبادة لما قال لابي سفيان اليوم يوم الملحمة) اي الحرب صحح اليوم الاول بالنصب لكن يلزم منه ان يكون اليوم ظرفا لليوم وذا غير جائز فينبغي ان يقدر فيه مضاف ويكون معنى اليوم تعب يوم الملحمة اراد باليوم يوم فتح مكة (اليوم تستحل الكعبة) يعني للقتل فيها والنهب وغيرهما (فاخبر ابو سفيان بذلك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كذا وقع) اي الحديث في صحيح البخاري (مرسلا لان عروة بن الزبير من التابعين والمرسل ما اسنده التابعي او تابع التابعي الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) من غير ان يذكر الصحابي (وهو من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (ق) سلمة بن الاكوع رضي الله عنه) اتفقا على الرواية عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى خيبر فلما تصادف القوم قصد اخي عامر ان يضرب بسيفه يهوديا فوقع ذباب سيفه لكونه قصيرا الى ركبتيه فمات منها فرآني رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم باكيا فاخذ بيدي فقلت فداك ابي وامي زعموا ان عامرا حبط عمله قال من قاله قلت فلان وفلان فقال عليه السلام (كذب من قاله ان له لاجرين) قال النووي وفي معظم نسخ مسلم انه لاجران كلاهما صحيحان

ووجهه ان المثنى اعرابه تقديرى عند بعض كعصا ومنه قوله تعالى ان هذان لساحران (وجمع بين اصبعيه انه لجاهد) اى فى سبيل الله (مجاهد) اى مجد فى جهاده حتى صار شهيدا كما يقال جاد مجد فيكون احد الاجرين لكونه غازيا والآخر لكونه شهيدا وقيل معناه لجاهد فى الطاعات ومجاهد فى سبيل الله فيكون ثبوت الاجرين بهذين السببين والمعنى الاول انسب (قل عربى مشى بها) اى فى الارض (مثله) حال يعنى عربى مماثله قليل (يعنى عامر بن الاكوع الخاسلة وقد اصاب ركبتيه ذباب سيفه) بضم الذال المعجمة اى طرفه الذى يضرب به (فمات منه (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ماسمع ورواية القضاعى اثما) مكان كذبا يعنى لو لم يكن للرجل كذب الا تحدثه بكل ماسمع من غير مبالاة انه صادق او كاذب لكفاه من جهة الكذب لان جميع مايسمعه الرجل لايكون صدقا وفى الحديث زجر عن التحدث بشئ لم يعلم صدقه (ق) ابوموسى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (كمل من الرجال) وفى كمل ثلث لغات لكن كسر الميم ضعيف (كثير ولم تكمل من النساء غير مريم بنت عمران وآسية امراة فرعون) المراد بالكمال هنا التناهى فى الفضائل والبر والتقوى وحسن الخصائل احتج بعض بهذا الحديث على نبوة مريم وآسية لان كمال البشر انما هو فى مقام النبوة قلنا الكمال فى شئ مايكون حصوله للكامل اولى من غيره والنبوة ليست اولى للنساء لان مبناها على الظهور والدعوة وحالهن الاستتار فلا تكون النبوة فى حقهن كمالا بل الكمال فى حقهن الصديقية وهى قريب من النبوة اعلم ان الظاهر انهما خير نساء عصرهما واما التفضيل بينهما فسكوت عنه قال القاضى انهما خير نساء الارض والصحيح هو الاول لانه ثبت فى رواية انه عليه الصلاة السلام ذكر معهما خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد فعرف فضل هؤلاء الاربع على غيرهن لكن اضيف الى فاطمة زيادة كمال من كمال الابوين (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (منعت العراق درهمها) الماضى هنا بمعنى المستقبل ذكر بلفظ الماضى لتحقق وقوعه (وقفيزها) وهو مكيال لاهل العراق يسع فيه ثمانية مكاكيك المكوك صاع ونصف صاع (ومنعت الشام مديها) بضم الميم وسكون الدال المهملة وبعدها ياء مثناة تحت مكيال لاهل الشام يسع فيه خمسة عشر مكوكا (ودينارها ومنعت مصر اردبها) وهو بكسر الهمزة وسكون الراء المهملة وبفتح الدال المهملة بتشديد الباء مكيال لاهل مصر يسع فيه اربعة وعشرين صاعا (ودينارها) قيل معنى الحديث يسلم اهل تلك البلاد فيسقط عنهم الجزية وهذا قد وجد وقيل معناه يستولى الروم والعجم

عليهم فى آخر الزمان فينقطع ماكان يحصل للمسلمين وقيل معناه يرتد اهل تلك البلاد فى آخر الزمان فيمنعون مالزمهم من الزكوة وغيرها والقول الثانى هو الاشهر (وعدتم من حيث بدأتم) بضم العين من العود (وعدتم من حيث بدأتم وعدتم من حيث بدأتم) كرره ثلثا للتأكيد يعنى ستصيرون فقراء بسبب عدم مايصل اليكم من الجزية وغيرها كما كنتم فقراء فى الابتداء (ثم قال ابوهريرة رضى الله تعالى عنه شهد على ذلك) اى على ماذكر فى الحديث وصدقه (لحم ابى هريرة ودمه) وفيه اخبار عن المغيبات (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال نام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم رفع رأسه متبسما فقيل له ما اضحكك فقال عليه السلام (نزلت على آنفا) اى قريبا سورة فقرأ (بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر ان شانئك هو الابتر) سبب نزولها انه لما توفى ابناء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان العاص بن وائل اذا ذكر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول دعوه فانه ابتر لاعقب له فاذا هلك انقطع ذكره فاغتم لذلك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فنزلت هذه السورة هكذا سنة الاحباب فان الحبيب اذا سمع من يشتم حبيبه تولى بنفسه جوابه فبدأ باعطاء الكوثر تسلية لحبيبه ثم قال ان شانئك هو الابتر قوله فصل لربك اجمع المفسرون على ان هذه الصلوة صلوة العيد والنحر نحر النسك وقيل معنى انحر اذبح هو الذى فى قلبك وفى توسيط لربك بين الصلوة والنحر اشارة الى ان كلا منهما انما يعتبر اذا كان لله وهو كالروح لهما قيل النحر كان واجبا على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وان لم يكن غنيا لقوله عليه الصلاة والسلام ثلث كتب على ولم يكتب عليكم الضحى والاضحى والوتر فان قلت لم لم يقل وضح مكان وانحر مع انه كان اشمل قلت لان الابل كان اعز الاموال عند العرب فامر بنحره تنبيها على قطع جميع العلائق وقوله ان شانئك اى مبغضك هو الابتر وانت لست بابتر لان لك صلبين صلب الابوة وصلب النبوة فانى وان اخذت منك ابناءك لئلا يشتغل قلبك بهم ويختل امر امتك فقد اعطيتك ابناء النبوة وهى امتك كما قال تعالى وازواجه امهاتهم (ثم قال اتدرون ما الكوثر فقلنا الله ورسوله اعلم قال فانه نهر وعدنيه ربى عليه خير كثير هو حوض ترد عليه امتى يوم القيامة آنيته عدد النجوم فيختلج) بالخاء المعجمة والجيم فى آخره على بناء المجهول اى يقطع ويمنع (العبد منهم فاقول رب انه من امتى فيقال ماتدرى ما احدث بعدك) قيل فى الحديث دليل على كون البسملة فى اوائل السور من القرآن قلنا هذا لايصلح دليلا لاحتمال انه عليه الصلاة والسلام قرأها تبركا (ق) ابن مسعود عقبة بن عمرو الانصارى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (نزل جبرائيل فامنى فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه)

كرر عليه السلام صلوته مع جبرائيل عليه السلام خمس مرات اشارة الى خمس صلوات (م) بريدة بن الحصيب رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (وجب اجرك) اى ثبت لك اجر (وردها عليك الميراث) بالرفع فاعل رد (قاله لامرأة قالت انى تصدقت على امى بجارية وانها ماتت وتركت الجارية فهل لى اجر من تصدقى) (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى غار وقد انزلت عليه سورة والمرسلات عرفا فنحن نأخذها من فيه عليه السلام رطبة اذ خرجت علينا حية فقال اقتلوها فابتدرناها لنقتلها فسبقتنا فقال عليه السلام (وقاها الله شركم) يعنى حفظها من قتلكم سماه شرا بالنسبة الى الحية (كما وقاكم شرها يعنى حية خرجت عليهم بغى)

فصل

(فيما لم يسم فاعله (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (اريتك فى المنام ثلث ليال جاء بى بك الملك) اى بصورتك (فى سرقة) بفتح الراء الجار والمجرور حال اى كائنة فى قطعة (من حرير فيقول هذه امرأتك فاكشف عن وجهك فاذا انت هى فاقول) هذان المضارعان على وجه الحكاية عن الحال الماضية وفى بعض النسخ فكشفت عن وجهك فقلت معناه يحتمل وجهين احدهما كشفت عن وجه صورتك فاذا انت الآن تلك الصورة وثانيهما كشفت عن وجهك عند مشاهدتك فاذا انت مثل الصورة التى رأيتها فى المنام وهذا تشبيه بليغ حيث حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه (ان يك من عند الله يمضه) قال القاضى ان كانت هذه الرؤيا قبل النبوة وقبل تخليصها عن الاضغاث فمعناه ان كانت هذه الرؤيا حقا يمضها وبوقعها وان كانت بعد النبوة فأول لان رؤيا الانبياء وحى فلا يجرى الشك فى كونها من عند الله فمعناه ان كانت هذه الرؤيا على ظاهرها وغير محتاجة الى تعبيرها اونقول هذا اخبار على التحقيق اتى بصورة الشك لنكتة وهو من صنائع البديع سماه بعض تجاهل العارف (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اريت ليلة القدر ثم ايقظنى بعض اهلى فنسيتها) بالتشديد على بناء المجهول (ويروى فنسيتها) على بناء المعلوم (فالتمسوها فى العشر الغوابر) اى البواقى لعل الحكمة فى نسيانه عليه السلام انه لو لم ينسها لاخبر الناس بها وبالغوا فى تعظيمها دون باقى الليالى (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلى) الفعلان كلاهما على بناء المجهول (نصرت بالرعب) اى الخوف (مسيرة شهر) يعنى نصرنى الله بالقاء

خوف في قلوب اعدائي من مسيرة شهر بيني وبينهم (وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا) يعني اباح الله تعالى لامتي الصلوة حيث كانوا تخفيفا لهم واباح التيمم بالتراب عند فقد الماء ولم يبح الصلوة للامم الماضية الا في كنائسهم ولم يجز التطهير لهم الا بالماء قيل معناه انهم كانوا لا يصلون الا فيما تيقنوا طهارته من الارض وخصصنا بجواز الصلوة في جميع الارض الا فيما تيقنا نجاسته (فايما رجل من امتي ادركته الصلوة فليصل) وهذا تصريح بعموم هذا الحكم وتفريع لما قبله (واحلت لي الغنائم ولم تحل لاحد قبلي) يعني من قبلنا من الامم الماضية كانوا اذا غنموا الحيوانات تكون ملكا للغانمين دون الانبياء فخص نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم باخذ الخمس والصفي واذا غنموا غيرها جمعوه فتأتي نار فتحرقها (واعطيت الشفاعة) اللام فيها للعهد وهي الشفاعة العامة للازالة من المحشر (وكان النبي يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة) مصداقه قوله تعالى قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا فان قلت كان نوح عليه السلام مبعوثا الى كل الناس بعد خروجه من الفلك فكيف اختص به نبينا قلنا كان ذلك ضرورياً فلا اعتبار به وما روي انه عليه السلام قال فضلت على الانبياء بست وزاد عليه السلام اعطيت جوامع الكلم فلا ينافي الحديث لان الله تعالى يحتمل ان يفضل نبينا صلى الله عليه وسلم بالخمس المذكورة اولا ثم زاد عليها تكريما له فان قلت هذا انما يتم لو ثبت تأخر الدال على الزيادة ولم يثبت ذلك قلت ان ثبت فلا كلام والا يحمل على انه اخبار عن زيادتها في الاستقبال عبر عنه بالماضي تحقيقا لوقوعه (ق) ابن عباس رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (امرت ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة واليدين والركبتين واطراف القدمين) ظاهر الحديث يقتضي وجوب وضع هذه الاعضاء في السجدة وبه قال زفر واحمد والشافعي في قول ومذهبنا ان وضع اليدين والركبتين سنة لان الثابت بالقرآن فرضيته السجود وذا لا يقتضي وضع اليد والركبة ولهذا يصح صلوة المكتوف بالاجماع فيكون الامر محمولا على الندب واما الاختلاف في ان الجبهة هل لا بد من وضعها ام يجوز الاقتصار على الانف بلا عذر فمعروف في الفقه ولا نكفت الثوب) بفتح اي لا نجمع (الثياب ولا الشعر (ق) ابو بكر وعمر وجابر رضي الله تعالى عنهم) اتفقا على الرواية عنهم (امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله) والمقول الآخر وهو محمد رسول الله مقدر فيه اكتفى بذكره لشهرة وجوب مقارنته به (عصم مني ماله ونفسه الا بحقه) يعني لا اتعرضه بسبب من الاسباب الا بسبب حق الاسلام من استيفاء قصاص ان قتل او تضمين مال ان سرق ونحوهما (وحسابه على الله) اي في الآخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره وهذا مثل قوله عليه الصلاة والسلام انا اقضي بالظاهر والله يتولى السرائر قال

اكثر الشارحين المراد بالناس عبدة الاوثان لان اهل الكتاب اذا اعطوا الجزية
سقط عنهم القتال فلا يصح معنى حتى هنا الى هنا كلامهم لكنهم وقعوا فيما هربوا منه
لان عبدة الاوثان اذا صالحوا مع المسلمين سقط عنهم القتال فلا يصح معنى حتى
ايضا بل الوجه ان يجعل الناس عاما مناسبا لقوله تعالى قل يا ايها الناس انى رسول الله
اليكم جميعا ويكون بعض الصور مخصوصا منه بالحديث الدال على وضع الجزية
او يقال الغرض من ضرب الجزية الهوان على الكفرة وهو يضطرهم الى الاسلام
فيكون لعصمتهم سببان المقاتلة والجزية ولما كان المقاتلة اعمهما لان ضرب
الجزية على المشركين غير جائز اقتصر على ذكرها (ق) ابو هريرة رضى الله عنه)
اتفقا على الرواية عنه (امرت بقرية) اى باستيطانها والهجرة اليها ولفظ امرت
يدل على وجوبها (تأكل القرى) اى ما فى القرى يعنى يجعل الله اهلها غالبا على
القرى فيغتنمون بما فيها من الاموال (والسبايا يقولون) اى المنافقون سموا المدينة
(يثرب) لاستقباحهم افعال المؤمنين فيها والثرب هو الفساد (وهى المدينة)
يعنى والحال ان اسمها عند المؤمنين هو هذا الاسم (تنفى الناس) يعنى شرارهم
(كما ينفى الكير خبث الحديد (ق) انس وسهل بن سعد الساعدى رضى الله تعالى
عنهما) اتفقا على الرواية عنهما (بعثت انا والساعة) بالرفع عطف على ضمير
بعثت وبالنصب مفعول معه (كهاتين) صفة مصدر محذوف يعنى قربت قربا كقرب
هاتين (يعنى اصبعيه السبابة والوسطى) معناه ان ما بينى وبين الساعة بالنسبة
الى ما مضى من الزمان مقدار فضل الوسطى على السبابة اشبه القرب الزمانى
بالقرب المساحى لتصوير غاية قرب الساعة وقيل هذا اشارة الى مجاورته عليه
الصلاة والسلام بها وانه لا نبى بينه وبينها كما لا يتخلل اصبع بين هاتين الاصبعين
لكن تفسير قتادة فى حديث آخر بقوله يعنى كفضل احداهما على الاخرى يقوى
الوجه الاول (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (بعثت
من خير قرون بنى آدم) القرن ثمانون سنة وقيل اهل زمان واحد (قرنا فقرنا)
الفاء فيه للترتيب فى الفضل على سبيل الترقى (حتى كنت من القرن الذى كنت منه)
حتى غاية لقوله بعثت والمراد بالبعث هنا تقلبه فى اصلاب الآباء ابا فابا قرنا فقرنا
يعنى انتقل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اولا من صلب ولد اسمعيل ثم من بنى
كنانة ثم من بنى هاشم (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال كان النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم فى سفر فلما قرب المدينة هبت ريح يكاد ان يذهب الراكب
فقال عليه الصلاة والسلام (بعثت هذه الريح لموت منافق) اى علامة لميتته
وهذا من معجزاته عليه الصلاة والسلام حيث اخبر عن شئ قبل وقوعه (ق) ابن
عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (بنى الاسلام) على بناء المجهول
(على خمس) اى خمس خصال وفى بعض النسخ على خمسة اى على خمسة اركان

(على ان يوحد الله) بالجر بدل عن الخمس (واقام الصلاة وايتاء الزكوة وصيام رمضان والحج) لم يذكر الاستطاعة فيه لشهرتها (فقال رجل لابن عمر الحج وصيام رمضان) يعنى الحج مقدم فى الذكر على صيام رمضان (قال لا) اى قال ابن عمر لا رد على صيام (رمضان والحج) يعنى الحديث بتقديم صيام رمضان على الحج (هكذا سمعته من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويروى) يعنى يروى عن ابن عمر انه عليه الصلاة والسلام قال بنى الاسلام على خمس (شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم رمضان) فان قلت لم انكر ابن عمر على الرجل الذى قدم الحج على صوم رمضان مع انه رواه كذلك قلنا يحتمل ان ابن عمر كان سمع من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على الوجهين ولكن حين رد عليه الرجل لم يكن رواية تقديم الحج على الصوم فى حفظه فلهذا رد على الرجل بقوله لا فلما تذكرها رواه كما تذكر اعلم ان الصوم فى الوجوب مقدم على الحج كذا روى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه فتقديم الحج عليه فى هذا الرواية كتقديم السجود على الركوع فى قوله تعالى يا مريم اقنتى لربك واسجدى واركعى اذ الواو لا يوجب الترتيب (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (حجبت الجنة بالمكاره وحجبت النار بالشهوات ورواية القضاعى حفت) قال النووى المذكور فى الصحيحين حجبت لا حفت قيل هذا من جوامع الكلم التى اوتيها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا تمثيل حسن معناه يوصل الى الجنة بارتكاب المكاره من الجهد فى الطاعات والصبر عن الشهوات كما يوصل المحجوب عن الشئ اليه بهتك حجابه والتجاوز عنه ويوصل الى النار باتباع الشهوات والمراد بهاما تكون محرمة كالخمر والزنا وغيرهما واما الشهوات المباحة فلا تدخل فيها لكن يكره الاكثار منها مخافة ان يقسى القلب ويكسل عن الطاعات (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (حرمت التجارة فى الخمر (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (حرم ما بين لابتى المدينة على لسانى) يعنى لم يكن محرمة كما كانت مكة تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث انى احرم ما بين لابتى المدينة (م) ابو مسعود عقبة بن عمر والانصارى رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (حوسب رجل) يعنى يحاسب رجل يوم القيمة اورده بصيغة الماضى لتحقق وقوعه (ممن كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شئ الا انه كان يخالط الناس وكان موسرا وكان يأمر غلمانه ان يتجاوزوا عن المعسر قال الله تعالى نحن احق بذلك منه فتجاوزوا عنه) اى عن ذنوبه (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (خفف على داود القرآن) اراد به الزبور (فكان يأمر بدوابه) اى بوضع السرج عليها (فتسرج فيقرأ القرآن قبل ان تسرج دوابه ولا يأكل الا من عمل يديه)

وفيه دلالة على ان الله تعالى يطوى الزمان لمن يشاء كما يطوى المكان لهم وهذا باب لا يدرك الا بالفيض الربانى (م عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (خلقت الملائكة من نور وخلق الجان) وهو ابو الجن وقيل هو ابليس (من مارج) وهو لهب مع دخان وقيل بدونه (من نار وخلق آدم مما وصف لكم) هذا اشارة الى قوله تعالى خلق الانسان من صلصال كالفخار (خ) انس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (رفعت الى سدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان اما الظاهران فالنيل والفرات واما الباطنان فنهران فى الجنة واتيت بثلثة اقداح قدح فيه لبن وقدح فيه عسل وقدح فيه خمر فاخذت الذى فيه اللبن فقيل لى اصبت الفطرة) تقدم توضيحه فى الباب السادس فى حديث بينا انا فى الحطيم (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (عذبت امرأة فى هرة ربطتها) فى هنا بمعنى على يعنى لاجلها (لم تطعمها ولم تسقها ولم تتركها تاكل من خشاش الارض) وهو بفتح الخاء المعجمة وضمها وكسرها والفتح اشهر هوام الارض وحشراتها وروى بالحاء المهملة وهو نبات الارض لكنها ضعيفة والصواب المعجمة قال الطيبى ذكر الارض هنا للشمول كما فى قوله تعالى وما من دابة فى الارض قيل هذه المعصية صغيرة انما صارت كبيرة باصرارها (م) ابو ذر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (عرضت على اعمال امتى حسنها) بالرفع بدل عن اعمال (وسيئها فوجدت فى محاسن) جمع حسن بضم الحاء وسكون السين على غير قياس (اعمالها الاذى) يعنى ازالة الاذى اراد به ما يتأذى الناس به من حجر وغيره واللام فيه للعهد الذهنى (يماط عن الطريق) على بناء المجهول اى يبعد وهذه الجملة صفته (ووجدت فى مساوى اعمالها النخاعة) بضم النون وبالخاء والعين المعجمتين البزاقة التى تخرج من اصل الفم والمراد بها القاؤها (تكون فى المسجد لا تدفن) هاتان الجملتان صفة النخاعة او حال (ق) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (عرضت على الامم فاخذ النبى عليه الصلاة والسلام يمر معه الامة والنبى يمر معه النفر) وهو عدة رجال من ثلثة الى عشرة (والنبى يمر معه العشرة والنبى يمر معه الخمسة والنبى يمر وحده) يعنى رجل وحده (فنظرت فاذا سواد كبير فقلت يا جبرائيل هؤلاء امتى قال لا ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد كبير قال هؤلاء امتك وهؤلاء سبعون الفا قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب قلت ولم قال كانوا لا يكتوون) الاكتواء هو الكى (ولا يسترقون) من الرقية (ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون) قال المازرى احتج بعض بالحديث على ان التداوى مكروه لان الظاهر منه ان مزية هؤلاء لتركهم التداوى ومعظم العلماء على خلاف ذلك اذ ثبت

في الصحيح ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تداوى كثيرا وبين منافع الادوية تحريضا للتداوي بها ولو كان مكروها لم فعل وحملوا ما في الحديث على قوم يعتقدون ان الادوية نافعة بطبعها فيكون الكراهة ثابتة في حقهم لكن قال القاضي هذا التأويل غير مستقيم لانه لو كان الامر كما قالوا لما اختص هؤلاء بهذه الفضيلة لان عقيدة جميع المؤمنين ان الاثر من الله ومن اعتقد خلافه فقد كفر بل الوجه ان يقال المراد منهم قوم لايفعلونه في الصحة خوفا من المرض فان من ليس به علة يكره له ان يسترقي ويتخذ التمائم الاوجه ان يقال التوكل نوعان عام وخاص فالعام مايجب ان يكون في جميع المسلمين من ان لامؤثر الا الله ولايعمل الادوية الا باذنه والتوكل الخاص ان يترك المداواة لغاية تيقنه انه لن يصيبه الاما كتب الله له والثاني هو المراد في الحديث فان قلت لو كان كذلك لما تداوى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لانه اخص الخواص قلنا يجوز ان يكون فعله لتعليم امته بانه جائز (الحديث متفق عليه والسياق للبخاري) يعني مضمون الحديث متفق عليه والفاظه للبخاري والذي ذكره مسلم على نسق اخر وهو عرضت على الامم فرأيت النبي ومعه الرهط والنبي ومعه الرجل والرجلان والنبي وليس معه احد اذ رفع لي سواد عظيم الى آخر الحديث (م) جابر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (عرض على الانبياء) يعني ارواحهم متشكلين بالصور التي كانوا عليها في الدنيا فان ارواحهم كالملائكة يتشكلون بصورة الانسان (فاذا هو موسى ضرب من الرجال كأنه من رجال شنوءة ورأيت عيسى ابن مريم فاذا اقرب من رأيت به شبها عروة بن مسعود) اذا للمفاجأة واقرب مبتدأ خبره عروة الجار والمجرور متعلق بقوله شبها وهو تمييز اومفعول رأيت (ورأيت ابراهيم فاذا اقرب من رأيت به شبها صاحبكم يعني نفسه) اى نفس النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (ورأيت جبرائيل فاذا هو اقرب من رأيت به شبها دحية) بفتح الدال وكسرها (بن خليفة) تقدم توضيح لغاته في الباب السادس في حديث لقد رأيتني في الحجر (م) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه)روى مسلم عنه (فضلت على الانبياء بستة اعطيت جوامع الكلم) وهي مايكون الفاظه قليلة ومعانيه جزيلة ولهذا قال علي رضي الله تعالى عنه علمني رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الف باب يفتح كل باب الف باب (ونصرت بالرعب واحلت لي الغنائم وجعلت لي الارض طهورا ومسجدا وارسلت الى الخلق كافة وختم بي النبيون تقدم توضيح باقي الحديث في هذا الباب في حديث اعطيت خمسا (ق) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه)اتفقا على الرواية عنه (فقدت) على بناء المجهول يعني مسخت (امة من بني اسرائيل لايدري مافعلت واني لااراها) اى لااظنها (الا الفار)

بسكون الهمزة (اذا وضع لها البان الابل لم يشرب واذا وضع البان الشاة يشرب) يعنى لحوم الابل والبانها كانت محرمة على بنى اسرائيل دون لحوم الغنم والبانها فدل امتناع الفأر من لبن الابل دون الغنم على انه مسخ من بنى اسرائيل تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث ان الله لم يهلك قوما (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (قيل لبنى اسرائيل) اى قال الله تعالى لهم على لسان موسى عليه الصلاة والسلام (ادخلوا الباب) يعنى باب بيت المقدس (سجدا) يعنى منحنين ومتواضعين (وقولوا حطة) بالرفع يعنى مسؤلنا ان تحط ذنوبنا وروى بالنصب على انه مفعول مطلق يعنى حط ذنوبنا حطة (نغفر لكم فبدلوا) يعنى تركوا ما امروا به من القول وقالوا بدله قولا آخر (فدخلوا الباب يزحفون) بالزاى المعجمة وفتح الحاء المهملة وبالفاء يعنى يمشون (على استاههم) جمع سة وهى الالية (وقالوا حبة فى شعرة) وفى الحديث بيان لسعة مغفرة الله حيث علقها بادنى قول وبيان عنادهم وظلمهم انفسهم (ق) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال حاصر المدينة قريش وغطفان وبنو قريظة وبنو النضير يوم الخندق فهبت ريح الصبا شديدا فقلعت خيامهم واراقت قدورهم فانهزموا وهربوا فقال عليه الصلاة والسلام (نصرت بالصبا) بفتح الصاد وبالقصر ريح تهب من المشرق (واهلكت عاد) وهى قبيلة باليمن (بالدبور) وهى ما يقابل الصبا فى الهبوب يعنى الريح مأمورة تجئ مرة للنصرة وتارة للاهلاك (م) انس رضى الله عنه) روى مسلم عنه (ولد لى الليلة غلام فسميته باسم ابى) اراد به جده الاعلى (ابراهيم) بدل او عطف بيان عن اسم

فصل

(فى الحكاية عن نفس المتكلم (خ) انس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (اتيت على نهر) بسكون الهاء وفتحها بمعنى واحد والفتح افصح (حافتاه) اى جانباه (قباب) بكسر القاف جمع قبة (اللؤلؤ المجوف فقلت ماهذا يا جبرائيل قال الكوثر) اختلف فى ان الكوثر حوض اوغيره فظاهر الحديث مشعر بانه ليس بحوض (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال رأى النبى صلى الله عليه وسلم قبر امه عام الحديبية بالابواء فبكى وابكى من حوله فقال (استأذنت ربى ان استغفر لامى فلم يأذن لى فاستأذنته ان ازور قبرها فاذن لى) فان قلت كيف استأذن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقد قال الله تعالى ما كان للنبى والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولى قربى قلنا يجوز ان يكون لرجائه عليه السلام اختصاصه لذلك كما اختص باشياء ولم يجز لغيره وان يكون الحديث

قبل نزول الآية (ق) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه
(اطلعت فى الجنة فرأيت اكثر اهلها الفقراء واطلعت فى النار فرأيت اكثر اهلها
النساء (خ) انس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (اكثرت عليكم فى السواك)
يعنى اكثرت الكلام فى فضيلته وفائدة هذا الاخبار مع كونهم عالمين به اظهار الاهتمام
بشان السواك (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (جاورت
بحراء) يعنى اعتكفت بغار حراء وهو بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء المهملة
وبالمد مذكر منصرف هذا هو الصحيح ومن انثه مريدا به البقعة لم يصرفه وهو جبل
بينه وبين مكة نحو ثلثة اميال من يسار الذاهب من مكة الى منى شهرا (فلما قضيت
جوارى) اى اعتكافى (نزلت فاستبطنت بطن الوادى) اى صرت فى بطنه
(فنوديت فنظرت امامى وخلفى وعن يمينى وعن شمالى فلم ار احدا ثم نوديت
فنظرت فلم ار احدا ثم نوديت فرفعت رأسى فاذا هو على العرش فى الهواء) اراد به
سرير الملك لما جاء فى رواية اخرى على كرسى بين السماء والارض (يعنى جبرائيل)
هذا تفسير من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم للفظ هو (فاخذتنى رجفة شديدة)
وروى وجفة بالواو ومعناهما الاضطراب كما قال الله تعالى قلوب يومئذ واجفة وقال
تعالى يوم ترجف الارض والجبال (فاتيت خديجة فقلت دثرونى) بتشديد الثاء المثلثة
امر اى غطونى (فدثرونى فصبوا على ماء) وفيه اشارة الى ان صب الماء للفزعان
يسكن فزعه (فانزل الله يا ايها المدثر قم فانذر (ق) المسور بن مخرمة رضى الله تعالى
عنه) اتفقا على الرواية عنه قال لما سمع ابى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اتى
باقبية قال لى انطلق بى اليه عسى ان يعطينا منها شيئا فقام ابى على الباب فتكلم فعرف
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم صوته فخرج ومعه قباء فقال (خبأت هذا لك خبأت
هذا لك) كرره للتأكيد يعنى اخفيت وحفظت لاجلك (قال لابى مخرمة يعنى قباء)
تفسير لاسم الاشارة (من ديباج مزررا) بالزاى المعجمة وتشديد الراى المفتوحة
بعدها (بالذهب) يعنى كان ازراره من الذهب واعطاؤه عليه السلام لينتفع بثمنه
لا ليلبسه وفيه عظم خلقه والفته عليه الصلاة والسلام باصحابه عليه السلام (م)
انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (دخلت الجنة فسمعت خشفة) بخاء وشين
معجمتين صوت المشى يقال بفتح الشين وسكونها والفتح افصح (قلت من هذا قالوا
هذه الغميصاء) بضم الغين المعجمة وبالصاد المهملة ممدودة (بنت ملحان) بكسر
الميم وسكون اللام (ام انس بن مالك (خ) سمرة رضى الله تعالى عنه) بضم الميم
روى البخارى عنه (رايت الليلة رجلين اتيانى فصعدا بى الشجرة فادخلانى
دارا هى احسن وافضل لم ارقط احسن منها قالا اما هذه الدار فدار الشهداء
(خ) ابن عمر رضى الله عنه) روى البخارى عنه (رأيت امرأة سوداء ثائرة الرأس)

اى منتشرا شعرها (خرجت من المدينة حتى نزلت مهيعة) بفتح الميم والباء المثناة تحت والعين المهملة وهى الجحفة ميقات اهل الشام وهو موضع شديد الوخامة حتى قال الاصمعى لم يولد احد فيه عاش الى ان يحتلم الا ارتحل (فتأولتها ان وباء المدينة نقل الى مهيعة (خ) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى البخارى عنها (رأيت جهنم يحطم) اى يكسر وذلك لشدة حرها (بعضها بعضا ورأيت عمرا يجر قصبه) بضم القاف وسكون الصاد المهملة جمع قصبة وهى الامعاء (وهو اول من سيب السوائب) جمع السائبة بمعنى المسيبة وهى الناقة التى تسيب وذلك ان الناقة اذا نتجت فى الجاهلية اثنى عشر اناثا سيبت وارسلت ولم يركب ظهرها ولم يجز وبرها ولم يشرب لبنها الا الضيف فما نتجت بعد ذلك من انثى شق اذنها ثم خلى سبيلها مع امها فعوملت بما عوملت امها وهى البحيرة بنت السائبة (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (رأيت ذات ليلة) ذات زائدة (فيما يرى النائم كأنا فى دار عقبة بن رافع) بضم العين وسكون القاف (فاتينا) على بناء المجهول (برطب من رطب ابن طاب) وهو نوع معروف من رطب المدينة (فاولت الرفعة لنا فى الدنيا والعاقبة فى الاخرة وان ديننا قد طاب) وفى هذا التأويل اشارة الى ان تعبير الرؤيا قد يؤخذ من حروف كلماتها ودلالة اشتقاقها فانه عليه الصلاة والسلام اخذ من عقبة حسن العاقبة ومن رافع الرفعة ومن طاب لذة الدين وكماله قال ابن سيرين قد يؤخذ التعبير عن المعنى كما اذا راى الاترجة يعبر بالنفاق لمخالفة باطنه ظاهره (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (رأيت عمرو بن عامر الخزاعى يجر قصبه فى النار كان اول من سيب السوائب) تقدم بيانه قريبا (خ) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (رأيت عيسى وموسى وابراهيم فاما عيسى فاحمر جعد عريض الصدر واما موسى فآدم جسيم سبط) بكسر الباء الموحدة مرسل الشعر والجعد خلافه (كأنه من رجال الزط) بضم الزى المعجمة وتشديد الطاء قبيلة من السودان (ق) ابو موسى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (رأيت فى المنام انى اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلى) بسكون الهاء بمعنى وهمى (الى انها اليمامة او هجر) بفتح الهاء والجيم وهما بلدتان معروفتان (فاذا هى المدينة يثرب) عطف بيان للمدينة (ورأيت فى رؤياى هذه انى هززت سيفا فانقطع صدره فاذا هو ما اصيب من المؤمنين) بيان للموصول يوم احد (ثم هززته اخرى) (قال النووى وقع بالزائين المعجمتين فى الموضعين فى معظم النسخ وفى بعضها بزاى واحدة مشددة واسكان الياء وهى لغة صحيحة معناهما واحد اى حركته انما اول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم السيف بالمؤمنين لانهم انصاره وكان عليه الصلاة والسلام

يصول بهم كما يصول الرجل بسيفه واول انقطاع صدره بما استشهد يوم احد معظم عسكره كحمزة وغيره الذين كانوا كالصدر فى جيشه وهزه عليه الصلاة والسلام هو حثهم على الجهاد و فى قوله عليه الصلاة والسلام ثم هززته اخرى اشارة الى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حملهم على الجهاد فى ذلك اليوم مرة اخرى (فعاد احسن ما كان فاذا هو ماجاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين اسنده مسلم وعلقه البخارى) المعلق ماحذف من مبدأ اسناده واحد او اكثر فالحذف اما ان يكون فى اول الاسناد وهو المعلق او فى وسطه وهو المنقطع او فى آخره وهو المرسل (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (رأيتنى دخلت الجنة فاذا بالرميصاء) بضم الراء وبالصاد المهملتين وهى ام سليم بنت ملحان كانت تحت مالك ابن النضر فولدت منه فى الجاهلية انس بن مالك فاسلمت وعرضت على زوجها الاسلام فغضب عليها وذهب الى الشام فهلك هنالك فخطبها ابو طلحة فابت لكفره فاسلم فتزوجها امرأة ابى طلحة (وسمعت خشفة) بفتح الخاء وسكون الشين المعجمتين الحركة والمراد بها هنا ماسمع من وقع القدم (فقلت من هذا فقال) يعنى قال قائل هذا (بلال ورأيت قصرا بفنائه) بكسر الفاء ماامتد من جوانبه (جارية فقلت لمن هذا قالوا لعمر بن الخطاب فاردت ان ادخله فانظر اليه فذكرت غيرتك ياعمر فوليت مدبرا فبكى عمر وقال اعليك اغار يارسول الله (م) سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (سألت ربى ثلثا) اى ثلث مسائل (فاعطانى اثنتين ومنعنى واحدة سألت ربى ان لايهلك امتى بالسنة) اى القحط اراد به قحطا يعم امته لما جاء فى بعض الروايات بسنة عامة (فاعطانيها وسألته ان لايهلك امتى بالغرق) بفتح الراء اراد به مايكون على سبيل العموم كطوفان نوح عليه الصلاة والسلام قال القاضى لعل المراد بالغرق مايكون باستيلاء العدو لما ان بعض رواة هذا الحديث كخباب بن الارث وثوبان قالوا بدل بالغرق بالعدو (فاعطانيها وسألته ان لايجعل بأسهم) اراد به الحرب والفتن (بينهم فمنعنيها) (م) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (عجبت لها) اى لهذه الكلمات (فتحت لها ابواب السماء يعنى قول رجل) تفسير للضمير المجرور (دخل معهم فى الصلوة فقال الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا) البكرة اول النهار والاصيل آخره (قال ابن عمر فما تركتهن منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك) اى القول المذكور (ق) سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (عجبت من هؤلاء اللاتى كن عندى فلما سمعن صوتك ابتدرن) اى اسرعن (الحجاب قاله لعمر بن الخطاب) تقدم ذكره فى الباب الثانى فى حديث والذى نفسى بيده مالقيك الشيطان (ق) اسامة بن زيد رضى الله تعالى عنه)

اتفقا على الرواية عنه (قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها) يعنى اكثرهم (المساكين واصحاب الجد) بفتح الجيم وتشديد الدال البخت والوجاهة فى الدنيا (محبوسون) يعنى موقوفون (غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار) اراد بهم الكفار فانهم لا يوقفون فى العرصات بل يؤمر بهم الى النار والاغنياء يوقفون لطول حسابهم بسبب التذاذهم الدنيوى مالا ومنصبا والفقراء بريئون من ذلك فيدخلون الجنة اولا (وقمت على باب النار فاذا عامة من دخلها) يعنى اكثرهم النساء (فى عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت فخرت بمال ابى فى الجاهلية فقال عليه الصلاة والسلام اسكتى يا عائشة (كنت لك كابى زرع لام زرع قاله لها) كان هنا زائدة او للاستمرار لقوله تعالى وكان الله غفورا رحيما شبه عليه الصلاة والسلام حاله بحال ابى زرع فى حسن المعاشرة مع عائشة لا فى كثرة المال والسعة (وخبر ابى زرع ما حكت عائشة رضى الله تعالى عنها وقالت جلست احدى عشرة امرأة فتعاهدن وتعاقدن ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن شيئا قالت الاولى زوجى لحم جمل غث) بالغين المعجمة اى مهزول ويروى قحد بالقاف والحاء المهملة اى هرم كبير (على رأس جبل) صفة ثانية لجمل يعنى صعب الوصول اليه (لا سهل) صفة جبل اى صعب الوصول اليه (فيرتقى ولا سمين) صفة ثالثة لجمل (فينتقى) اى يطلب لاجل ما فيه من النقى وهو بكسر النون وسكون القاف المخ وفى رواية فينتقل اى ينقله الناس الى بيوتهم ليأكلوا وقيل على رأس جبل خبر ثان عن قولها زوجى يعنى انه متكبر وحاصل قولها ان زوجها قليل النفع بوجوه منها انها شبهته بلحم جمل دون ضأن ومنها ان المشبه به هزيل لا سمين ومنها انه مع ذلك صعب الوصول اليه (قالت الثانية زوجى لا ابث) بالباء الموحدة وروى لا انث بالنون كلاهما بمعنى اى لا افشو (خبره انى اخاف ان لا اذره) لا زائدة والضمير فيه للخبر يعنى ان شرعت فى الخبر عنه اخاف ان اتركه لكثرته (ان اذكره اذكر عجره) بضم العين المهملة وفتح الجيم جمع العجرة وهى العقدة الثابتة فى الاعصاب من الجسد (وبجره) بضم الباء الموحدة وفتح الجيم مثل العجر الا ان البجر يكون فى البطن خاصة كنت بهما عن عيوبه الظاهرة والباطنة والجملة الشرطية فى قوة افضحه وهو بدل من اذره قال القاضى ارى ان زوجها كان مستور الظاهر ردى الباطن فلم ترد هتك ستره فاجملت وما شرحت ولوحت وما صرحت وقد بثت وان قالت لا ابث اذ لا بد للمصدور ان ينفث (قالت الثالثة زوجى العشنق) بعين مهملة مفتوحة ثم شين معجمة مفتوحة ثم نون مشددة هو الطويل كنت به عن حمقه وقيل هو سيئ الخلق (ان انطق اطلق) على بناء المجهول يعنى ان ذكرت ما فيه من المعائب طلقنى (وان اسكت

اعلق) على بناء المجهول يعنى ان اسكت تركنى معلقة وهى التى فقدت زوجها (قالت الرابعة زوجى كليل تهامة) بكسر التاء المثناة من فوق اسم موضع من بلاد الحجاز موصوف لياليه بالطيب والاعتدال (لاحر) بالرفع على الابتداء اى لافيه حر والرواية المشهورة فتح الراء فيه وفيما بعده (ولاقر) بضم القاف البرد كنت بالحر والبرد عن الاذى لانهما يستتبعانه شبهت زوجها فى خلوه من الاذى بليل تهامة ومدحته بانه طيب (ولامخافة ولاسآمة) اى ملالة يعنى ليس فيه مايملنى عن صحبته (قالت الخامسة زوجى ان دخل فهد) بكسر الهاء اى اشبه الفهد فى كثرة النوم اومعناه وثب عليها الضربها اولجماعها بلا ملاعبة كوثوب الفهد (وان خرج اسد) بكسر السين اى صار كالاسد فى الشجاعة (ولايسأل عما عهد) اى عما كان يعرفه فى البيت من ماله ومتاعه (قالت السادسة زوجى ان اكل لف) يعنى يكثر من الاكل وهو عيب عند العرب (وان شرب اشتف) اى شرب جميع مافى الاناء (وان اضطجع التف) اى تلفف فى ثوبه واعتزل عن المضاجعة ولايهتم فى المباضعة (ولايولج الكف) اى لايدخل كفه بين ثوبى وجلدى ولايدنومنى (ليعلم البث) اى يعلم حزنى وما عندى من المحبة وقيل معناه لايتفقد امرى ولايشتغل بمصالحى وهو كقولهم مادخل يده فى الامر اى لم يشتغل به (قالت السابعة زوجى عياياء) بالعين المهملة وباليائين المثناتين تحت هو الذى يعييه مباضعة النساء (اوغياياء) بالغين المعجمة اوفيه للشك وهو مأخوذ من الغى وهو الجد فى الشر (طباقاء) وهو الذى امره مطبق عليه اى مستور لجهله وقيل هو الذى يعجز عن الكلام فينطبق شفتاه يقال رجل طباقاء اذا كان بهذه الصفة وقيل هو الثقيل الصدر الذى يطبق صدره على صدر المرأة عند المباضعة وهو من مذام الرجال عند النساء (كل داء له داء) اى كل مايعرف فى الناس من الداء فهو موجود فيه (شجك) الشج الجرح فى الرأس خاصة (اوفلك) الفل الكسر فى سائر الجسد هذا التفات من التكلم الى الخطاب (اوجمع كلالك) اى كل واحد من الشج والفل ارادت ان زوجها ضروب لها وكلما ضربها شجها او كسر عظمها اوجمع بينهما (قالت الثامنة زوجى المس مس ارنب) وهو الحيوان المعروف اين المس (والريح ريح زرنب) بالزاى المعجمة فى اوله نبت طيب الرائحة يعنى مسه لين لاهله كمس الارنب وريحه طيب كريح الزرنب ارادت به طيب ثنائه فى الناس اوطيب جسده وروى بعض فى اخره واغلبه والناس يغلب يعنى انه مع غلبته غيره مغلوب لى ومنه قول معاوية يغلبن الكرام ويغلبهن اللئام (قالت التاسعة زوجى رفيع العماد) وهى الخشبة التى بها

برفع البيت ارادت ان بيته عال وبه يعرف عظمته لان بيوت العظماء تكون عالية
طويل النجاد) بكسر النون حمائل السيف وطوله كناية عن طول قامته (عظيم
الرماد) هذا كناية عن جوده لان من كثرا ضيافه كثر طبخه وكثر رماده ثم اكدت
ذلك بقولها (قريب البيت من النادى وهو مجلس القوم ارادت انه ينزل بين مجتمع
القبائل ليكثر اضيافه (وقالت العاشرة زوجى مالك وما مالك) الاستفهام فيه
معنى التعظيم مالك خير من ذلك) اى مما اعتقد به من سؤدد وفخر وقيل ذلك
اشارة الى ان المثنى عليه السابق فى كلام امرأة اخرى وهذا القول زيادة
فى المدح والاعظام له (ابل كثيرات المبارك) يعنى اكثر آباله كانت باركة ومجتمعة
حول بيته ليسهل قرى الضيف (قليلات المسارح) يعنى لايتوجه منها للمرعى
الا قليل وقيل معناه مباركة كانت كثيرة حال بروكها ومسارحه قليلة لكثرة
ما ينحر منها للاضياف وقيل معناه ان المواشى كانت ترى كثيرة حال بروكها لكثرة
السائلين فى خلالها عند حلبها واذا سرحت كانت قليلة لعدم من يكثر سوادها
(اذا سمعن صوت المزهر) بكسر الميم عود الغناء يعنى اذا سمعن اصوات
المزاهير (ايقن انهن هوالك) يعنى انهن ينحرن للاضياف لانها زوجها انه
يتلقى الاضياف بالمزهر ويعقب ذلك بنحر الابل وزاد بعض فى الرواية وهو امام
القوم فى المهالك (قالت الحادية عشر زوجى ابو زرع فما ابو زرع) هذا الاستفهام
للتفخيم كما سبق (اناس) بفتح الهمزة وبالنون اى حرك (من حلى) بضم الحاء
وكسرها وبتشديد الياء جمع حلى بفتح الحاء وسكون اللام وهو ما يتحلى به
المرأة (اذنى) بتشديد الياء كان اصله اذنين فسقط النون بالاضافة (وملأ
من شحم عضدى) اى ارادت به سمن عضديها وكنت به عن سمن كل جسدها
وانما ذكرت العضد لانه اقرب مايلى نظر الانسان من الجسد (وبجحنى)
بتشديد الجيم ثم الحاء (فبجحت) بكسر الجيم وفتحها لغتان وافصحهما الكسر
معناه فرحنى وفرحت وقيل معناه عظمنى وعظمت (الى نفسى) فى تقدير الرفع فاعل
بجحت (وجدنى فى اهل غنيمة) تصغير غنم (بشق) بكسر الشين اى بمشقة
العيش قال النووى يعنى بشق جبل وهو ناحيته وقيل الشق اسم موضع اختار
القاضى الوجه الاول (فجعلنى فى اهل صهيل) وهو صوت الخيل (واطيط) وهو
صوت الابل (ودائس) وهو الذى يدوس الطعام ليخرج الحب من السنبل
(ومنق) بضم الميم وفتح النون وهو الذى ينقى الحبوب من تبنها (فعنده اقول
فلا اقبح) على بناء المجهول من التقبيح يعنى زوجى لا يرد قولى حتى يكون
(تقبيحا لامرى وارقد فاتصبح) يعنى انام حتى ادخل فى الصبح ارادت انها
مخدومة مرفهة (واشرب فاتقنح) هو بالنون بعد القاف (ويروى فاتقمح) بالميم

كلاهما بمعنى اروى (ام ابى زرع فما ام ابى زرع عكومها) بضم العين هى الغرائر
التى فيها الطعام و الامتعة واحدها عكم بكسر العين (رداح) بفتح الراء وبالدال
المهملتين و بالحاء المهملة جفنة عظيمة ارادت ان الظروف فى بيتها عظيمة ممتلئة
و تأويل الجامد بالمشتق شائع فان قلت رداح مفرد فكيف يوصف به العكوم قلنا
ارادت كل عكم منها رداح (وبيتها فساح) بضم الفاء و تخفيف السين المهملة
اى واسع (ابن ابى زرع فما ابن ابى زرع مضجعه كمسل شطبة) المسل بفتح الميم
والسين المهملة وتشديد اللام مصدر بمعنى المسلول اى ماسل من القشر وبقى ثم
ماء مكان الشطبة خاليا والشطبة بشين معجمة ثم طاء مهملة ساكنة ثم باء موحدة
غصن النخل ارادت انه قليل اللحم موضع نومه دقيق لنحافته وهو مما يمدح به
عندهم (وتشبعه ذراع الجفرة) بفتح الجيم هى الانثى من اولاد المعز يعنى انه
قليل الاكل وهو مما يمدح به ايضا (بنت ابى زرع فما بنت ابى زرع طوع ابيها)
اى ذات طوع ابيها يعنى انها مطيعة له وطوع امها (وملأ كسائها) يعنى انها
اذا لبست كساءها ملأته لسمنها (وغيظ جارتها) يعنى انها تغيظ ضرتها
و تغضبها لحسنها عبرت عن الضرة بالجارة لمجاورة احداهما الاخرى غالبا (جارية
ابى زرع فما جارية ابى زرع لاتبث حديثنا تبثيثا)بالباء الموحدة بين المثناة و المثلثة
اى لاتفرقه ولاتفشيه (ولاتنقث) بضم القاف بعد النون وبالثاء المثلثة اى لاتفسد
(ميرتنا) اى طعامنا وقيل معناه لاتفرق طعامنا بل كانت امينة على حفظه
(تنقيثا ولاتملأ بيتنا تعشيشا) بالعين المهملة اى انها منظفة بيتنا ولاتتركه ان يجتمع فيه
الكناسة كما يجتمع فى عش الطائر وهو موضعه الذى يجمعه من دقايق العيدان
وغيرها (خرج ابو زرع والاوطاب) جمع وطب بفتح الواو وسكون الطاء
وهو سقاء اللبن (تمخض) على بناء المجهول وبالخاء والضاد المعجمتين اى يؤخذ
زبدها (فلقى امرأة معها ولدان لها) انما ذكرت ذلك لانه كان احد اسباب
تزوجه بتلك المرأة لشدة رغبات العرب على كثرة الاولاد (كالفهدين يلعبان
من تحت خصرها برمانتين) عبرت عن ثدييها برمانتين لان ذلك ايضا
من اسباب التزوج (فطلقنى ونكحها فنكحت بعده رجلا سريا) بالسين المهملة
وتشديد الياء (اى سيد اركب شريا) بالشين المعجمة وتشديد الياء اى فرسا
نجيبا (واخذ خطيا) بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة والياء اى رمحا منسوبا
الى خط وهو قرية عند البحر تجلب اليها الرماح من الهند ثم يفرق منه الى بلاد
العرب (واراح على) يقال اراح ابله اذا ردها الى مراحها وهو بضم الميم
مرجعها ليلا ارادت به انه اعطاها (نعما) بفتح النون واحد الانعام وهى
المواشى قال القاضى اكثر اهل اللغة على ان النعم مختصة بالابل (ثريا) بالثاء

الثلثة وتشديد الياء اى كثيرا (واعطانى من كل رائحة) اى من كل مايروح من الابل وغيرها (زوجا) اى صنفا اوهو ضد الفرد وفى اكثر النسخ ذابحة بالذال المعجمة وبالباء الموحدة اى من كل مايجوز ذبحه وهى فاعلة بمعنى مفعولة (وقال كلى ام زرع) بحذف حرف النداء اى ياام زرع (وميرى اهلك) بكسر الميم من الميرة وهى الطعام يعنى اطعمى اهلك وتفضلى عليهم (قالت فلو جمعت كل شئ اعطانيه مابلغ اصغر آنية) جمع اناء وجمع الآنية الاوانى وانما لم يبلغ جميع ما اعطاه الزوج الثانى اقل ما اعطاه ابو ذرع لانه كان زوجها الاول وكان حبه مستقرا فى فؤادها فالقليل منه كان اكثر عندها (ابى زرع) وفى الحديث منع الفخر بحطام الدنيا لقوله عليه الصلاة والسلام اسكتى ياعائشة وجواز اخبار الرجل زوجته بحسن صحبته واحسانه اليها وجواز الحكاية عما فى الجاهلية وجواز التحدث بملح الاخبار ولكن المحمود منه ما قل وندر كما قال البستى ✽ افدطبعك المكدود بالجد راحة ✽ يجم وعلله بشئ من المزح ✽ ولكن اذا اعطيته المزح فليكن ✽ بمقدار مايعطى الطعام من الملح ✽ (ق) ابو موسى رضى الله تعالى عنه) انفقا على الرواية عنه قال اتيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى رهط من الاشعريين نستحمله اى نطلب منه مركبا يحملنا فقال عليه السلام والله لا احملكم عليه ولا عندى ما احملكم عليه فلبثنا ماشاء الله فأتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بابل من الغنيمة فامر لنا بخمس ذود فلما انطلقنا قلنا اغفلنا رسول الله عن يمينه لايبارك ما اعطاه لنا فرجعنا اليه فقلنا يارسول الله اتيناك نستحملك وانك حلفت ان لاتحملنا ثم حملتنا افنسيت يارسول الله فقال عليه الصلاة والسلام (لست انا حملتكم ولكن الله حملكم قاله لنفر من الاشعريين) استدل الجبرية بالحديث على مذهبهم لكاسد لكن استدلالهم فاسد لان معناه لست حملتكم مما عندى ولكن الله اعطانى ما احملكم عليه فان قلت هل حنث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى يمينه قلنا لا لانه يمين فور فلا يحنث بفعله بعد ساعة (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) انفقا على الرواية عنه (لست بآكله ولا محرمه بكسر الراء المشددة (يعنى الضب) تفسير من المصنف للضمير المجرور فى آكله قاله عليه الصلاة والسلام حين سئل عن الضب تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث ان امة من بنى اسرائيل مسخت (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (مررت على موسى ليلة اسرى بى) على بناء المجهول الجار والمجرور قائم مقام الفاعل (عند الكثيب الاحمر وهو قائم يصلى فى قبره) فان قلت قد جاء فى حديث المعراج انه عليه الصلاة والسلام رأى موسى عليه السلام فى السماء السادسة قلنا يجوز ان يكون رآه حين مر به يصلى فى قبره ثم رفع قبله الى السماء السادسة وراجعه فى امر الصلوة تقدم الكلام عليه فى الباب السادس فى حديث لقد رأيتنى فى الحجر (م) بريدة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (نهيتكم عن زيارة

القبور فزوروها) الاذن مختص للرجال لماروى انه عليه الصلاة والسلام لعن زوارات القبور وقيل ان هذا الحديث قبل الترخيص فلمارخص عمت الرخصة لهما كذا فى شرح السنة (ونهيتكم عن لحوم الاضاحى) جمع اضحية وهى مايذبح ايام النحر للقربان (فوق ثلث) اى ثلث ليال يعنى كنت نهيتكم عن ان تأكلوا مابقى من لحومها بعد ثلثة ايام وامرتكم بتصدقها (فامسكوا مابدالكم) يعنى كلوامابقى منهابعد ثلثة ايام مدة ظهورا لامساك لكم مابمعنى المدة وفاعل بدا ضمير عائد الى مصدرفامسكوا اولواعطى منها الاغنياء جازلكن الفقراءافضل (ونهيتكم عن النبذ) يعنى القاء التمر ونحوه فى ماء الظروف (الا فى سقاء) اى الا فى قربة انما استثنا ها لان السقاء يبرد الماء فلا يشتد مايقع فيه اشتداد مافى الظروف (فاشربوا فى الاسقية كلها ولاتشربوا مسكرا (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (وددت انا قدرأينا اخواننا) اراد به الرؤية فى الحيوة وقيل لقاءهم بعدالموت لكن الوجه هو الاول وفيه جوازتمنى المحال لاسيما فى الخير ولقاء الصلحاء (قالوا يارسول الله السنا اخوانك قال انتم اصحابى) هذا القول ليس نفيا لكونهم اخوانا بل ذكر عليه الصلاة والسلام مرتبتهم الزائدة بالصحبة (واخواننا الذين لم يأتوا بعد) مبنى على الضم اى بعد زماننا هذا (فقالوا كيف تعرف) يعنى يوم القيمة (من لم يأت بعد من امتك يارسول الله فقال ارأيت لوان رجلاله خيل غر) جمع الاغر وهو الفرس الذى له بياض فى جبهته (محجلة) بالحاء المهملة وتشديد الجيم هو الفرس الذى له بياض فى قوائمه ولايجاوز الركبتين (بين ظهرى) بفتح الظاء المعجمة واسكان الهاء مقحم اى بين (خيل دهم) جمع ادهم وهو الاسود (بهم) بضم الباء وسكون الهاء جمع البهيم وهو الذى لايخالط لونه لون سواه سواء كان ابيض اوغيره (الا يعرف خيله قالوا بلى يارسول الله قال فانهم يأتون غرا محجلين من الوضوء وانا فرطهم على الحوض) استدل بعض بالحديث على ان الوضوء من خصائص هذه الامة وقال آخرون ليس الوضوء مختصا بهم بل الغرة والتحجيل مختصان بهم واحتجوا بقوله عليه الصلاة والسلام هذا وضوئى ووضوء الانبياء من قبلى اجاب الاولون عن هذا بانه لو صح احتمل ان يكون الانبياء مختصين بالوضوء دون اممهم الا هذه الامة

﴿ فصل ﴾

(ق) جرير رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كان فى الجاهلية بيت لخثعم يقال له الكعبة اليمانية فقال عليه السلام لى (هل انت مريحى) اى هل تجعلنى

ذا راحة (من ذى الخلصة) بالفتحات يعنى من اذى الكفر الذى يجرى فى تلك الكنيسة يعنى (الكعبة اليمانية) بتخفيف الياء (الشامية) بالهمزة وتشديد الياء هذا التفسير يحتمل ان يكون من الراوى او من المصنف قال فخرجت مع مائة وخمسين فارسا فقتلنا من وجدنا عنده وكسرنا الاصنام فيه فاحرقناه فاتينا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فاخبرناه فدعالنا (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (هل تدرون مما اضحك قلنا الله ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد ربه يقول) اى العبد يوم القيامة (يارب الم تجرنى من الظلم) اى الم تخلصنى الاستفهام فيه لتقرير مابعد النفى يعنى الم تخبرنى بانك غير ظالم كأنه يقول انى ما ارتكبت معصية فكيف تريد ان تعذبنى (قال يقول) اى قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الله تعالى (بلى قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (فيقول) اى العبد (فانى لا اجيز) بالزاى المعجمة من الاجازة (على نفسى الا شاهدا منى) يعنى يطلب العبد شاهدا بنفسه زاعما انه لا شاهد عليه من نفسه (فيقول) اى الله (كفى بنفسك عليك شهيدا وبالكرام الكاتبين عليك شهودا) نصب على الحال وعليك متعلق به وكفى لازم هنا يعنى اكتفى الكرام الكاتبون حال كونهم شاهدين عليك (قال) النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (فيختم على فيه) يعنى يمنع فمه عن الكلام (فيقال لاركانه) اى لاعضائه (انطقى قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (فتنطق باعماله) يعنى يشهد جوارحه بذنوبه كان يقول يده بى سرقت مال فلان (ثم يخلى) بتشديد اللام على بناء المجهول (بينه وبين الكلام) اى بين العبد وبين ان يتكلم لاركانه (فيقول بعدا لكن وسحقا) بضم السين وسكون الحاء بمعنى البعد مفعول مطلق فعله محذوف وجوبا كما قال الله تعالى فسحقا لاصحاب السعير اى بعد اباعدهم الله من رحمته (فعنكن كنت اناضل) اى ادافع واجادل لئلا تعذبوا فى النار (ق) اسامة بن زيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال لما دنونا من مكة عام حجته قلت يارسول الله اين تنزل غدا فقال عليه الصلاة والسلام (هل ترك لنا عقيل منزلا) قيل عقيل ابن ابى طالب باع جميع املاك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ومن هاجر من بنى عبد المطلب كما فعل ابوسفيان بدور من هاجر من المؤمنين وفى الحديث دلالة على ان الكافر اذا استولى على اموال المسلمين واحرزها الى دار الحرب ملكها وعلى ان بيع دور مكة جائز واليه ذهب ائمتنا وفى رواية عن ابى حنيفة رح يكره بيع الارض لقوله عليه الصلاة والسلام مكة حرام ولا يباع رباعها (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (هل ترون قبلتى) اى جهتى (ههنا والله ما يخفى على ركوعكم ولا خشوعكم وانى لاراكم من وراء ظهرى) قاله فى تسوية الصفوف (ق)

اسامة بن زيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (هل ترون ما رى قالوا لا قال فانى لأرى مواقع الفتن خلال بيوتكم) اى بين فروجها كمواقع القطر) اى المطر (قاله لما اشرف) اى علا حين رجع عن بعض غزواته (على اطم) اطم بضمتين وبطاء مهملة اى بناء مرفوع من الحجارة (من آطام المدينة) بمد الهمزة جمع اطم شبه الفتن بالقطر باعتبار العموم وهذا اشارة الى ما وقع بعده عليه الصلاة والسلام من الفتن اولها قتل عثمان وتتابعت عليه وفيه معجزة ظاهرة للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (هل تستطيع اذا خرج المجاهد ان تدخل مسجدك فتقوم) اى فى صلوتك (ولا تفتر) يعنى لا تضعف عن تكرار نوافلها (فتصوم ولا تفطر) ليس المراد منه ترك الافطار بالكلية لانه يكون صوما وصالا وهو منهى عنه (قاله لرجل قال له) اى للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم (دلنى على عمل يعدل الجهاد) اى يساويه فى الثواب (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (هل تسمع النداء بالصلوة قال نعم قال فاجب) اى النداء للصلوة بالجماعة (قاله لرجل اعمى) قيل هو ابن ام مكتوم كذا جاء مفسرا فى سنن ابى داود حين (قال يا رسول الله ليس لى قائد يقودنى الى المسجد وسأله) اى الاعمى من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (ان يرخص له فيصلى فى بيته فرخص له فلما ولى) بتشديد اللام اى ادبر (دعاه فقال) النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (هل تسمع الى قوله فاجب) يحتمل ان يكون ترخيصه عليه الصلاة والسلام وامره بالاجابة كلاهما بالوحى فيكون الثانى ناسخا للاول وان يكون كلاهما بالاجتهاد وان يكون الاول بالاجتهاد على مذهب من يجوزه للانبياء قبل الوحى والثانى بالوحى ويحتمل ان يقال ان امره عليه الصلاة والسلام بالاجابة ليس تغييرا لترخيصه بل ارشادا الى الافضل وان الاجابة اعظم اجرا قال النووى هذا الحديث دليل لمن قال الجماعة فرض عين قلنا هذا الاستدلال فى غاية الهزال لانه خبر واحد فلا يثبت به الفرضية (ق) ابو هريرة وابو سعيد رضى الله تعالى عنهما) اتفقا على الرواية عنهما قالا قال الصحابة يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة فقال عليه الصلاة والسلام (هل تضارون فى القمر) روى بتشديد الراء وتخفيفها والتاء المضمومة فيهما معنى المشددة هل تزاحمون غيركم فى رؤية القمر ومعنى المخفف هل يلحقكم فى رؤيته ضير وهو الضرر وروى ايضا تضامون بتشديد الميم وتخفيفها فمن شدده فتح التاء ومن خففها ضم التاء فمعناه هل يلحقكم ضيم وهو التعب (ليلة البدر قالوا لا يا رسول الله قال فهل تضارون فى الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا قال فانكم ترونه كذلك) اى ترون الرب بلا شك فى رؤيته فالمراد تشبيه الرؤية بالرؤية لا المرئى بالمرئى (يجمع الله الناس يوم القيمة فيقول من كان يعبد شيئا

فليتبعه فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس و يتبع من كان يعبد القمر القمر و يتبع من كان يعبد الطواغيت) جمع الطاغوت وهوماكان يعبد من دون الله وهذا تعميم بعد التخصيص (الطواغيت ويبقى هذه الامة فيها منافقوها) انما يبقى المنافقون فى زمرة المؤمنين لانهم كانوا مستترين فى الدنيا ومعدودين من جملتهم فستروابهم فى الآخرة ومشوا فى نورهم حتى ضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب (فيأتيهم الله فى صورة غير صورته التى تعرفونه) هذا من المتشابهات قيل الخلف يؤولونه بان المراد من اتيان الله اتيان ملكه ومن الصورة صورته فاذا رأوا ملكا يقول انا ربكم انكروا لما رأوا عليه من امارات الحدوث وليس المراد بالصورة الثانية صورة الملك بل معناه يتجلى الله على الصفة التى يعرفونها من كونه تعالى غير شبيه بشئ من مخلوقاته فيعترفون به انما عبر عن هذه الصفة بالصورة للمشاكلة استبعده الشيخ الشارح بان الصفة غير مرئية وهى ليست عين الموصوف ولاغيره فلابد من مرئى اقول غرض ذلك القائل من هذا التأويل رفع مايفهم ان يكون جسما وذاصورة لارفع الشبهة عن حال الرؤية والتشابه فى كيفيتها باق بعد على ان المشايخ قالوا انما يتجلى الله لاهل الجنة ويريهم ذاته فى حجاب صفاته لانهم لايطيقون ان يروا ذاته بلا حجاب مرتبة من مراتب صفاته (فيقول انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا جاء ربنا عرفناه فيأتيهم الله فى صورته التى يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه) يعنى يتبعون امر الله بذهابهم الى الجنه اوامر ملائكته الداعين اليها قيل المراد بهذه الصورة صفته التى كانوا يعرفونه بها وهى الرأفة على عباده فى الدنيا فاذا تجلى الله لهم بغير تلك الصفه ينكرونه فاذا تجلى لهم بالصفة التى اعتادوا بها يعرفونه (ويضرب الصراط) اى يمد (بين ظهرى جهنم فاكون اناوامتى اول من يجيز) اى يمضى يقال اجزت الوادى وجزته بمعنى واحد (ولايتكلم يومئذ الا الرسل) اراد به والله اعلم وقت جواز الصراط وانما فسرنا بهذا لان ثمه مواطن يتكلم فيها الناس (ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفى جهنم كلاليب) جمع كلوب وهو بفتح الكاف وتشديد اللام حديدة معوجة الرأس يختطف بها شئ (مثل شوك السعدان) وهو نبت له شوك عظيم من كل الجوانب (هل رأيتم شوك السعدان قالوا نعم يارسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انه لايعلم ماقدر عظمها الاالله يخطف الناس باعمالهم فمنهم الموبق) بفتح الباء الموحدة اى المهلك وروى بالثاء المثلثة اى المأخوذ شديدا بعمله (ومنهم المخردل) بالخاء المعجمة وبالدال المهملة ويقال بالذال المعجمة ايضا معناه المقطع (حتى ينجى حتى اذا فرغ الله من القضاء بين العباد) يعنى تم لهم حسابهم

وادخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ليس المراد منه فراغه حقيقة لان الله تعالى لايشغله شأن عن شأن (واراد ان يخرج برحمته من اراد من اهل النار امر الملائكة ان يخرجوا من النار من كان لايشرك بالله شيئا ممن اراد الله ان يرحمه ممن يقول لااله الا الله فيعرفونهم فى النار يعرفونهم باثر السجود تأكل النار من ابن آدم الا اثر السجود) يعنى لايحرق مافيه اثر السجود وهو اعضاؤه وقيل المراد به الجبهة خاصة لانه جاء فى رواية مسلم مرفوعا ان قوما يخرجون من النار يحترقون فيها الادارات الوجوه (حرم الله على النار ان تأكل اثر السجود فيخرجون من النار قد امتحشوا) بالحاء المهملة والشين المعجمة اى احترقوا (فيصب عليهم ماء الحيوة فينبتون منه) يعنى يعود ابدانهم اليهم (كما تنبت الحبة) بكسر الحاء وتشديد الباء بزور العشب النابتة فى جوانب السيول (فى حميل السيل)وهو بفتح الحاء وكسر الميم بمعنى المحمول وهو ماجاء به السيل من طين وغثاء الغثاء بالضم ما يحمله السيل من القماش وانما خصه بالذكر لان الحبة فيه اسرع نباتا حتى قيل انها تنبت فى يوم وليلة فالتشبيه فى سرعة الظهور (ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار وهو آخر اهل الجنة دخولا الجنة فيقول اى رب اصرف وجهى عن النار فانه قد قشبنى) بقاف وشين معجمة مخففة اى آذانى واهلكنى (ريحها واحرقنى ذكاؤها)بفتح الذال المعجمة وبالمد اى لهبها هكذا فى الروايات الصحيحة وقد جاء فى اللغة بالقصر (فيدعو الله ماشاء الله ان يدعوه ثم يقول الله هل عسيت) بفتح التاء والاستفهام فيه للتقرير (ان فعلت ذلك) اشارة الى صرف وجهك عن النار (بك ان تسأل غيره) ان مع صلتها مفعول عسيت والشرط قد توسط بينهما قيل اذا توسط الشرط بين العامل والمعمول لايستحق الجزاء ابطلان صدارته وقيل جزاؤه محذوف يدل عليه ماقبله تقديره ان فعلت ذلك فهل عسيت ان تسأل غيره (فيقول لااسألك غيره فيعطى) اى الرجل (ربه من عهود ماشاء ومواثيق بما شاء فيصرف الله وجهه عن النار فاذا اقبل على الجنة ورآها سكت ماشاء الله تعالى ان يسكت ثم يقول اى رب قدمنى الى باب الجنة فيقول الله له اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك لاتسأ لنى غير الذى اعطيتك ويلك يا ابن آدم ما غدرك) مافيه للتعجب يعنى انك تستحق ان يتعجب منك بكثرة غدرك فى عهودك بان لاتسأل غير ذلك ويجوز ان يكون الاستفهام والهمزة للصيرورة اى اى شئ صيرك غادرا فى عهودك قال الشارح اعذرك بالعين المهملة والذال المعجمة اى اى شئ جعلك فى هذا السؤال معذورا وقد اعطيت الميثاق لعله وجد روايته كذا (فيقول اى رب فيدعو الله حتى يقول له فهل عسيت ان اعطيتك ذلك ان تسأل غيره فيقول لاوعزتك فيعطى ربه ماشاء الله به من عهود

ومواثيق فيقدمه الى باب الجنة فاذا قام الى باب الجنة انفهقت) بالفاء بعد النون اى انفتحت (له الجنة فرأى مافيها من الخبر والسرور) قال النووى الخير بالخاء المعجمة والياء المثناة تحت هذا هوالمعروف فى الروايات وروى بفتح الحاء المهملة واسكان الباء الموحدة معناه السرور وروى البخارى عنه الخبرة بالباء وهى النعمة (فيسكت ماشاءالله ان يسكت ثم يقول اى رب ادخلنى الجنة فيقول الله له اليس قداعطيت عهودك ومواثيقك ان لاتسأل غير ما اعطيت ويلك ياابن آدم ما اغدرك فيقول اى رب لااكونن اشقى خلقك) فان قلت كيف طابق هذا الجواب السؤال قلت كأنه قال يارب بلى اعطيت العهود ولكنى تأملت فى كثرة كرمك و قولك لاتيأسوا من روح الله فطمعت فى سعة كرمك فسألت ذلك (فلا يزال يدعوالله حتى يضحك الله منه) يعنى رضى الله عنه بهذا القول (فاذا ضحك الله منه قال ادخل الجنة فاذا دخلها قال الله له تمن) امر مخاطب من تمنيت الشئ اذا اشتهيته يعنى اطلب منى ماتشاء من جنتى (فيسأل ربه ويتمنى حتى ان الله ليذكره) يعنى يذكر الله تعالى ذلك الشخص النعم ليتمناها (فيقول تمن من كذا وكذا) الجار والمجرور متعلق بتمن يعنى تمن منى من كل جنس ما تشتهيه (حتى اذا انقطعت به الامانى) جمع امنية وهى افعولة من المنية يعنى اذاوصل الرجل الى منتهى مراده (قال الله تعالى لك ذلك ومثله معه) اعلم ان مسلما ذكر فى صحيحه قال عطاء بن زيد و هو الذى روى الحديث عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه كان ابوسعيد الخدرى مع ابى هريرة لم يرد عليه من حديثه شيئا حتى اذاحدث ابوهريرة ان الله تعالى قال لك ذلك ومثله ومعه قال ابوسعيد اشهد انى حفظت من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله لك ذلك و عشرة امثاله فعلى هذا لايكون الراويان متفقين فيمانقله المصنف (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (هل تضارون فى رؤية الشمس فى الظهيرة) وهى بالظاء المعجمة نصف النهار (ليست فى سحابة قالوا لاقال فهل تضارون فى رؤية القمر ليلة البدر ليس فى سحابة قالوا لاقال فوالذى نفسى بيده لاتضارون فى رؤية ربكم الا كما تضارون فى رؤية احدهما) بين النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وضوح رؤية الله تعالى بطريق حسن و هو انه عليه الصلاة و السلام نفى مطلق المجادلة فى رؤية الرب و استثنى منه مجادلة شبيهة بالمجادلة فى رؤية الشمس والقمر والحال ان المجادلة فى رؤية احدهما منفية بالبديهة فيلزم ان ينتفى مايشبهها وهذا نفى شئ بدليل فيكون ابلغ (فيلقى) اى الرب (العبد فيقول اى فل) اى يافلان تقدم الكلام عليه فى الباب الاول فى حديث من انفق زوجين (الم اكرمك) اى الم افضلك على سائر الحيوانات (واسودك)

اى الم اجعلك سيدا (الم ازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك) اى الم اتركك
والاستفهام فيه وفيما قبله للتقرير (ترأس) اى تكون رئيسا على قومك والجملة
حال (وتربع) اى تأخذ الربع من اموالهم اذا غنموا من غزوة بعضهم بعضا
كانت الرؤساء يأخذونه فى الجاهلية (فيقول بلى قال) اى النبى صلى الله عليه وسلم
فيقول (افظننت انك ملاقى) بتشديد الياء احداهما الياء المحذوفة العائدة بحذف
التنوين والثانية ياء المتكلم المضاف اليها (فيقول لا فيقول انى قد انساك كما نسيتنى)
ولما كان حقيقة النسيان محالة فى حق الله اريد منه لازمه وهو الترك يعنى اتركك
فى العذاب (ثم يلقى الثانى) اى العبد الآخر لقاء الله عبده متشابه لعل الخلف
يأولونه بتخصيص الكلام والعتاب (فيقول اى فل الم اكرمك واسودك وازوجك
واسخر لك الخيل والابل واذرك ترأس وتربع فيقول بلى اى رب فيقول
افظننت انك ملاقى فيقول لا فيقول فانى انساك كما نسيتنى ثم يلقى الثالث فيقول له مثل
ذلك فيقول) اى الثالث (يارب آمنت بك وبكتابك وبرسلك وصليت وصمت وتصدقت
ويثنى) اى الثالث على نفسه (بخير ما استطاع) يعنى اقر الثالث بظنه لقاء الله وعد
اعماله الصالحة (فيقول ههنا اذا) يعنى قف فى هذا الموضع اذا ذكرت اعمالك حتى
يتحقق لك خلاف ما زعمت (قال ثم يقال الآن نبعث شاهدنا عليك ويتفكر) اى
الثالث (فى نفسه من ذا الذى يشهد على فيختم على فيه ويقال لفخذه انطقى
فتنطق فخذه ولحمه وعظامه بعمله وذلك) اى بعث الشاهد عليه (ليعذر
من نفسه) وهو على بناء الفاعل من الاعذار يعنى ليزيل عذره من قبل نفسه
ويعترف على كثرة ذنوبه (وذلك) اى الذى بعث الشاهد عليه (المنافق وذلك
الذى يسخط الله عليه (ق) ابو هريرة رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه
(هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا . فلانا وفلانا) اربع مرات (ثم قال
وهل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا وفلانا) كرر قوله هل تفقدون
مع ذكر فلانا اربع مرات (ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا قال لكنى افقد
جليبيبا فاطلبوه) وفيه استحباب تفقد الامير اموات عسكره بعد الفراغ من الحرب
تقدم البيان عليه فى اول هذا الباب فى حديث قتل سبعة ثم قتلوه (خ) سعد بن
ابى وقاص رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (هل تنصرون وترزقون
الا بضعفائكم) يعنى انما يحصل لكم النصر على الاعداء والرزق ببركة الفقراء
فينبغى رعاية قلوبهم والسعى لمطلوبهم (ق) سمرة بن جندب رضى الله عنه)
اتفقا على الرواية عنه قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا صلى الصبح
اقبل علينا بوجهه فقال هل رأى احد منكم البارحة فان رأى احد رؤيا قصها فيقول
عليه السلام ما شاء الله من تعبيرها فسألنا يوما قال (هل رأى احد منكم رؤيا قلنا
لا قال لكنى رأيت الليلة رجلين اتيانى فاخذا بيدى فاخرجانى الى ارض مقدسة)

اى مطهرة مطيبة (فاذا رجل جالس و رجل قائم بيده كلوب) مر معناه قريبا
(من حديد يدخله فى شدقه) بكسر الشين المعجمة وسكون الدال المهملة وهو
طرف شفتيه من جانب الاذن (فيشقه حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الآخر
مثل ذلك و يلتئم شدقه هذا) اى يبرأ شدقه المشقوق (فيعود فيصنع مثله فقلت
ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع على قفاه و رجل قائم
على رأسه بفهر) بكسر الفاء وهو الحجر ملأ الكف (او بصخرة) شك
من الراوى (فيشدخ)بالشين والخاء المعجمتين بفتح الدال المهملة اى يكسر به (رأسه
فاذا ضرب به تدهده الحجر) اى تدحرج (فانطلق اليه ليأخذه فلا يرجع الى هذا) اى
لا يرجع ذلك الرجل الى هذا المشدوخ (حتى يلتئم رأسه وعاد رأسه كما هو)هذه الجملة
تأكيد لما قبلها (فعاد اليه فضربه فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا الى نقب)
اى ثقبة (مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع يتوقد تحته نار فاذا اوقدت)
اى اشتعلت (ارتفعوا) اى ارتفع الناس الذى فى الثقب (حتى كادوا يخرجون
فاذا خمدت) بفتح الخاء المعجمة والميم اى سكن لهبها (رجعوا فيها وفيها
رجال ونساء عراة فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على نهر
من دم فيه رجل قائم وعلى شط النهر) اى طرفه (رجل بين يديه حجارة فاقبل
الرجل الذى هو فى النهر فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر فى فيه فرده حيث
كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى فى فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا قالا
انطلق فانطلقنا حتى انتهينا الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة و فى اصلها
شيخ وصبيان فاذا رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعدا بى
الشجرة) اى رفعانى على الشجرة (فادخلانى دارا لم ارقط احسن وافضل
منها فيها رجال شيوخ وشبان) بضم الشين وتشديد الباء جمع شاب
(ونساء وصبيان ثم اخرجانى منها فصعدا بى الشجرة فادخلانى دارا هى
احسن وافضل) اى من الدار الاولى (لم ارقط احسن وافضل فيها شيوخ
وشبان فقلت لهما انكما قد طوفتمانى الليلة فاخبرانى عما رأيت قالا نعم اما الرجل الذى
رأيته يشق شدقه فكذاب يحدث بالكذبة فيحمل عنه)على بناء المجهول اى تنقل
عنه تلك الكذبة (حتى تبلغ الآفاق فيصنع به الى يوم القيامة والذى رأيته
يشدخ رأسه فرجل علمه الله القرآن فنام عنه بالليل)يعنى لم يكن يقرأ القرآن فى الليل
(ولم يعمل بما فيه بالنهار يفعل به الى يوم القيمة والذى رأيته فى النقب هم الزناة والذى
رأيته فى النهر آكل الربوا والشيخ الذى رأيته فى اصل الشجرة ابراهيم عليه السلام
والصبيان حوله فاولاد الناس . الذى يوقد النار مالك خازن النار والدار الاولى
التى دخلت دار عامة المؤمنين واما هذه الدار فدار الشهداء وانا جبرائيل وهذا

ميكائيل فارفع رأسك فرفعت رأسي فاذا فوقي مثل السحاب و يروى مثل الربابة) وهي بفتح الراء الخفيفة السحابة التي ركب بعضها بعضا (البيضاء قالا ذلك منزلك وقلت دعاني) اي اتركاني (ادخل منزلي قالا انه قد بقي لك عمر لم تستكمله فلو استكملته اتيت منزلك) وفي الحديث استحباب السؤال عن الرؤيا والمبادرة الى تعجيل تأويلها اول النهار قبل ان يشتغل الذهن في معاش الدنيا (خ) عائشة رضي الله تعالى عنها) روى البخاري عنها قالت لما ارادوا ان يدفنوا بنت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (قال هل فيكم من احد لم يقارف الليلة يعني الذنب) يقال قارف امرأته اي جامعها وقارف الذنب اذا عمله قيل المراد به الاول بدليل ذكر الليلة فان ذلك الفعل يقع في الليل غالبا فعلى هذا لا حاجة الى تفسير المص بقوله يعني الذنب مع انه لم يكن من عادته تعيين احد المحتملين في توجيه الكلام لعل الوجه ان يقال احدروا هذا الحديث وهو فليح بن سليمان اول قوله لم يقارف بقوله اي لم يذنب والمص اتبعه (فقال ابو طلحة انا قال فانزل في قبرها يعني قبر بنت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) فان قلت اقتراف الذنب يصلح ان يكون داعيا الى الامر بالانزال في القبر وعدم القربان على التوجيه الاول كيف يكون داعيا اليه قلت لعله عليه الصلاة السلام قال له ليكون المنزل غير ضعيف بالجماع و يكون اقدر على فعله (خ) سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه قال جاءت امرأة فقالت يا رسول الله اني وهبت نفسي لك فقامت قياما طويلا فقام رجل فقال زوجنيها ان لم يكن لك حاجة فقال هل عندك شيء تصدقها اياه فقال ما عندي الا ازاري فقال عليه الصلاة والسلام ان اعطيتها اياه جلست ولا ازار لك فالتمس شيئا فقال ما اجد قال فالتمس ولو خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا فقال عليه الصلاة والسلام (هل معك شيء من القرآن) وقع في بعض نسخ المشارق هنا علامة متفق ولكنه غير صحيح لان لفظ مسلم ماذا معك من القرآن تتمة الحديث قال نعم سورة كذا وكذا قال عليه الصلاة والسلام زوجتكها بما معك من القرآن (قاله لرجل اراد ان يتزوج المرأة التي عرضت نفسها على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) قيل الحديث يدل على ان الصداق غير مقدر اذ قيمة خاتم حديد قليل وعلى جواز تعليم القرآن صداقا واليه ذهب الشافعي لان الباء يقتضي المقابلة في العقود ولانه لو لم يكن مهرا لم يكن لسؤاله اياه بقوله هل معك شيء من القرآن معنى وقال ابو حنيفة رحمه الله ومالك رحمه الله واحمد رحمه الله لا يكون التعليم مهرا لانه ليس بمال وقد قال تعالى ان تبتغوا باموالكم و يجب فيه مهر المثل واولوا الحديث بان المراد زوجتكها بسبب ما معك من القرآن لانه هو الداعي الى اجتماعهما (م) الشريد بن سويد الثقفي رضي الله تعالى عنه)

عنه) روى مسلم عنه قال اردفني النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوما فقال عليه السلام
(هل معك من شعر امية بن ابى الصلت) تمنه قلت نعم قال هيه فانشدته بيتا
فقال هيه ثم انشدته بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت هيه بكسر الهائين
و بياء ساكنة بينهما كلمة تقال عند الاستزادة من الحديث وفيه استحسان النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم شعر امية لما فيه من الاقرار بالوحدانية والبعث وفيه جواز
شعر لافحش فيه سواء كان اسلاميا او جاهليا (قاله (م) ابوهريرة رضى الله تعالى
عنه) روى مسلم عنه (هل نظرت اليها فان في عيون الانصار شيئا يعني شيئا ينفر عنه
الطبع من الزرقة او الشعر او غيرهما قاله لرجل اخبره) اى النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم (انه تزوج امراة من الانصار فقال) اى لرجل (قد نظرت اليها) وفيه
جواز النظر الى المخطوبة (قال على كم تزوجتها قال على اربع اواق فقال له)
اى النبي صلى الله عليه وسلم للرجل (على اربع اواق) همزة الاستفهام فيه مقدرة
على سبيل الاستبعاد (كانما تحتون) بكسر الحاء يعني تقشرون وتقطعون
(الفضة من عرض) بضم العين واسكان الراء هو الجانب (هذا الجبل) يفهم
من هذا الكلام كراهة اكثار المهر لكن ليس هذه بالنسبة الى النكاح مطلقا
لانه قد صح ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اصدق خمسمائة درهم وهو اكثر
من هذا لان اربع اواق مائة وستون درهما بل بالنسبة الى حال ذلك الرجل لانه
كان فقيرا ادخل به نفسه في مشقة وتعرض سؤال ولذلك قال عليه الصلاة والسلام
(ماعندنا مانعطيك) ما الاولى نافية والثانية موصولة (ولكن عسى ان نبعثك
في بعث) اى مبعوث (الى الغزو تصيب منه) يعني وتصل بسببه غنيمة ومن بمجئ بمعنى
الباء (قال) اى الراوى (فبعث بعثا الى بنى عبس) بالعين المهملة وسكون الباء
الموحدة) و بعث ذلك لرجل فيهم (ق) بن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية
عنه) هل وجدتم ما وعدربكم حقا ثم قال انهم الآن يسمعون ما اقول قاله لما وقف
على قليب بدر) تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث يافلان بن فلان

﴿ فصل ﴾

(في فعل الامر) (خ) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ائتموا بى)
يعني قوموا خلفي في الصف الاول وافعلوا في الصلوة كما افعل وليأتم بكم من
بعدكم يعني ليقتد بكم من في الصف الثاني وهذا الاقتداء باعتبار الظلانهم انما يرون
الصف الاول لا الامام وقيل معناه تعلموا مني الصلوة وغيرها من احكام الشرع
وليتعلم التابعون منكم وهكذا قرن بعد قرن (ق) على رضى الله تعالى عنه) اتفقا
على الرواية عنه (ائتوا روضة خاخ) بخائين معجمتين موضع بقرب المدينة (فان

بها ظعينة) وهى بالظاء المعجمة و بالعين المهملة الهودج التى فيها المرأة والمراد بها هنا المرأة (معها كتاب) اى من خاطب فخذوه منها) تقدم قصته فى الباب الثانى فى حديث انه قد شهد بدرا قاله لعلى و لزبير والمقداد يعنى روى عن على رضى الله تعالى عنه انه قال بعثنى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والزبير والمقداد

(و يروى انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ قاله لعلى و ابى مرثد الغنوى و لزبير) يعنى روى عن على رضى الله تعالى عنه انه قال بعثنى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم و ابا مرثد الغنوى والزبير فقال انطلقوا حتى تاتوا روضة خاخ قال لامنافاة بين الروايتين لانه يحتمل ان بعث ثلثة مع على رضى الله عنه (ق) ابن عباس رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه قال اشتد وجع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوم الخميس فقال عليه السلام (ائتونى بكتاب اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ابدا) فتنازعوا وماينبغى عند نبى تنازع وقالوا ماشانه اهجر استفهموه فقال عليه السلام دعونى فالذى انا فيه خير (قاله فى مرضه) اى مرض موته قال النووى يحتمل ان يكون كل من طلبه الكتابة وتركه مما اوحى اليه فيكون الثانى ناسخا للاول وان يكون كل منهما بالاجتهاد وقيل المراد بكتابته عليه السلام امره بالكتابة لانه كان اميا ومايكتبه عليه السلام يحتمل ان يكون تصريحه من يستحق الخلافة على الترتيب وان يكون تبيينه مهمات الاحكام لئلا يقع فيها نزاع روى ان عمر رضى الله تعالى عنه حين سمع هذا الحديث قال غلب على رسول الله صلى الله عليه وسلم الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله فاختلف من كان حاضرا فى ذلك الوقت فمنهم من قال قربوا كتابا وكان العباس منهم ومنهم من قال مثل ماقال عمر قال الامام البيهقى كان كلام عمر رضى الله عنه للتخفيف على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لغلبة وجع الوفاة عليه وقال الخطابى كان تخوفه ان يقول عليه السلام شيئا بغير عزم مما يقوله المريض فيجد المنافقون بذلك سبيلا (ق) عائشة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنها (ائذنوا له فلبئس ابن العشيرة او بئس رجل العشيرة و يروى بئس اخو القوم وابن العشيرة يعنى رجلا استأذن عليه) تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث ان شر الناس عند الله منزلة (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (قالت جاء عمى من الرضاعة يستأذن على بعد مانزل الحجاب فكرهت ان آذن له حتى اسأل رسول الله فسألته فقال ائذنى له فانه عمك تربت يمينك) هذه الجملة جرت على عادتهم لا على وجه الدعاء (يعنى أفلح اخا ابى القعيس)بالقاف والعين والسين المهملتين على وزن التصغير وفيه دلالة على ان الرضاعة يحرم منها مايحرم من النسب (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ابدأ بمن تعول) اى ابدأ فى التصدق

بمن يلزم عليك نفقته فان فضل شئ فبالاجانب يقال عال الرجل عياله اذا قام بما يحتاجون اليه من قوت وكسوة (م) جابر رضى الله عنه) روى مسلم عنه (ابدأ بنفسك فتصدق عليها فان فضل شئ فلاهلك فان فضل عن اهلك شئ فلذى قرابتك فان فضل عن ذى قرابتك فهكذا وهكذا) اشارة الى اليمين واليسار (قاله لابى مذكور الانصارى حين اعتق غلاما له عن دبر يقال له يعقوب) فقال عليه السلام الك مال غيره فقال لا فقال عليه الصلاة والسلام من يشتريه منى فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوى بثمانمائة درهم فجاء بها رسول الله فدفعها اليه وهذا حجة لمن جوز بيع المدبر واصحابنا منعوه وحملوا الحديث على انه كان المدبر المقيد جمعا بينه وبين قوله عليه السلام المدبر لا يباع ولا يوهب وفيه اشعار بان الحقوق اذا تزاحمت يقدم الاوكد فالاوكد (ق) ام عطية رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها قاله للنساء اللاتى غسلن ابنته وهى زينب زوجة ابى العاص بن الربيع وكانت اكبر بناته) وفيه سنية البداية بالميامن فى غسل الميت كما كان فى الوضوء (ق) ابو ذر رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (ابرد ابرد (او قال انتظر انتظر قاله للمؤذن بالظهر (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم) تقدم توضيحه فى الباب الثانى فى حديث ان شدة الحر من فيح جهنم (ق) كعب بن مالك رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك) اراد به يوم ليلة نزلت فيه آية التوبة فى حق المخلفين الثلثة وهو احدهم انما صار ذلك اليوم خيرا مما سواه من الايام سوى يوم اسلامه وانما لم يستثنه لانه كان معلوما تقدم قصته فى الباب الخامس فى حديث ماخلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك (ق) عمرو ابن عوف رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه قيل ماروواه عن النبى صلى الله عليه وسلم اثنان وستون حديثا لم يخرج له فى الصحيحين سوى هذا الحديث قال بعث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اباعبيدة بن الجراح الى البحرين ليأتى بجزيتها فقدم ابو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الانصار قدوم ابى عبيدة بن الجراح فوافوا صلوة الفجر مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلما صلى عليه الصلاة والسلام انصرف فتعرضوا له فتبسم حين رآهم قال اظنكم سمعتم ان اباعبيدة قدم بشئ من البحرين فقالوا اجل فقال عليه السلام (ابشروا واملوا) بتشديد الميم وكسرها (ما يسركم) ما فيه موصولة مفعول املوا (فوالله ما الفقر اخشى عليكم) ما فيه نافية والفقر بالنصب مفعول اخشى قدم اشارة الى ان الفقر اولى بان ينفى عنه الخشية • اقرب الى السلامة من الغنى (ولكن اخشى عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها) عطف على قوله تبسط اصله تتنافسون حذف

احدى التاءين يعنى فترغبون انتم على الدنيا (كما تنافسوها) اى كما تنافس فيها ورغب من كان قبلكم (وتهلككم) اى الدنيا اى تلقيكم الى المهالك (كما هلكتهم ويروى وتلهيكم) اى تشغلكم عن امور دينكم (كما الهتهم (ق) عائشة رضى الله عنها) تفقا على الرواية عنها (ابشرى يا عائشة اما والله فقد برأك) قاله لها حين انزل الله فى برائتها قوله تعالى ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الآية تقدم قصته فى الباب الخامس فى حديث يامعشر المسلمين (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال قذف هلال بن امية امرأته بشريك بن سحماء فلاعنها وكان اول رجل لاعن فى الاسلام فقال عم (ابصروها فان جاءت به) اى بالولد (ابيض سبطا) بكسر الباء او اسكانها اى مسترسل الشعر (قضئ العينين) بالضاد المعجمة وبالهمزة على وزن فعيل يعنى فاسد العينين بكثرة دمع او حمرة اوغيرهما (فهو لهلال بن امية وان جاءت به اكحل) اى اسود العين (خلقة جعدا) بفتح الجيم واسكان العين المهملة ضد السبط (حمش الساقين) بحاء مهملة مفتوحة وميم ساكنة وشين معجمة اى دقيقهما (فهو لشريك بن سحماء) قال الراوى فانبئت انها جاءت به اكحل جعدا حمش الساقين فان قلت اى فائدة فى كشف حالها بقوله فان جاءت به مع ان الستر مندوب قلت التنبيه على انه لاتأثير لوضوح الامر بالشبه ولهذا لم يوجب الحد عليها ولم يثبت نسب الولد لشريك ولا لهلال فان قلت كان الفراش ثابتا لهلال فكيف لم يثبت النسب له وقد قال عليه الصلاة والسلام الولد للفراش وللعاهر الحجر قلت هذا الحديث مما لايوجد من ذى الفراش نفى ولاتعتبر دعوة الزانى مع وجود الفراش ومقصود الملاعن بنفى الولدان لايثبت نسبه منه مع الفراش فوفر عليه مقصوده فلم يعتبر فراشه (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ابغنى) اى اطلب لى (احجارا استنفض بها) اى استنجى بها مأخوذ من النفض وهو ازالة المرء شيئا عن نفسه (ولاتأتنى بعظم ولاروث) نهى عن اتيان العظم لانه طعام الجن فينبغى ان لاينجس بالاستنجاء وعن اتيان الروث لانه نجس يزيد فى النجاسة (خ) ام خالد بنت سعد بن العاص وقيل بنت خالد بن سعيد بن العاص رضى الله تعالى عنها) روى البخارى عنها (ابلى واخلقى ثم ابلى واخلقى ثم ابلى واخلقى) ذكرها ثلث مرات قاله لها حين اعطاها قميصا اصفر وهذا دعاء لها بطول العمر (م) عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اتقوا الشح) وهو بخل رجل من مال غيره والبخل هو المنع من مال نفسه وقيل البخل يكون فى المال والشح عام يكون فيه وفى غيره وقيل الشح اشد البخل وقيل هو البخل مع الحرص (فان الشح اهلك من كان قبلكم) هلاكهم كونهم معذبين به وهو يحتمل ان يكون فى الدنيا وان يكون فى الآخرة (م) ابو هريرة رضى الله

عنه) روى مسلم عنه (اتقوا اللاعنين المراد بهما الامر ان الجالبان للعن مجازا
(قالوا وما اللاعنان قال الذى يتخلى)يقضى الحاجة (فى طريق الناس او فى ظلهم)
المراد به الظل الذى يستظل به الناس و يتخذونه مناخا ومقيلا وهنا المضاف
محذوف اى خلاء الذى يتخلى وانما قدرناه ليطابق الجواب السؤال (م) عائشة
رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (اتقوا النار ولو بشق تمرة) يعنى لاتستقلوا
شيئا من الصدقة (خ) انس رضى الله عنه) روى البخارى عنه (اتموا الركوع
و السجود فو الذى نفسى بيده انى لارا كم من بعد ظهرى اذا ماركعتم و اذا
ماسجدتم) خصهما بالذكر لوقوع الاختلال فيهما غالبا وما فى الموضعين زائدة
(خ) انس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (اثبت احد) بالضم حذف عنه
حرف النداء (فانما عليك نبى وصديق وشهيدان وروى فما عليك الا نبى او صديق
او شهيد وكان عليه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان رضى الله
تعالى عنهم) وتحرك احد كان من المباهاة وفيه معجزة للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم
حيث اخبر عن كونهما شهيدين وكانا كما قال عليه السلام فان قلت اذا كان جميعهم
فى الجبل فما معنى او فى قوله او صديق او شهيد قلت يمكن ان يكون او هنا بمعنى
الواو انما ذكره بلفظ او اشارة الى ان كلا منهم يصلح ان يكون سببا لسكونه
بالاستقلال فان قلت قد جاء ان عمر رضى الله عنه ارتث فكيف يكون شهيدا قلنا
من شرط فى الشهادة عدم الارتثاث نحمله على ان عمر رضى الله تعالى عنه كان
مخصوصا بهذه الكرامة بشهادة صاحب الوحى او المراد الشهيد فى حكم الآخرة
وعظم الثواب او يراد به المشهود له بالجنة (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا
على الرواية عنه (اجب عنى اللهم ايده بروح القدس) قاله لحسان بن ثابت تقدم
بيانه فى الباب الثانى فى حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك (ق) ابو هريرة رضى الله
عنه) تفقا على الرواية عنه (اجتنبوا السبع الموبقات) اى احذروا عن فعل الذنوب
السبع المهلكة لمن ارتكبها او معنى الموبقات الحابسات على الصراط (قالوا يارسول الله
وماهن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التى حرم الله الا بالحق) وهو يجوز
قتلها شرعا بالقصاص او غيره (واكل الربوا و اكل مال اليتيم والتولى يوم الزحف)
اى الفرار يوم الحرب قيل هذا اذا كان بازاء كل مسلم كافران وان كان اكثر منهما يجوز
(وقذف المحصنات) اى نسبة الحرائر المزوجات الى الزنا (المؤمنات) احترز بها
عن قذف الكافرات فانه ليس من الكبائر فان كانت ذمية لا يجوز قذفها ولكن يكون
من الصغائر لانه ليس موجبا للحد (الغافلات اى البريئات من الزنا (ق) ابن عمر
رضى الله عنه) اتفقا على الروايةعنه (اجعلوا آخر صلوتكم بالليل وترا) الامر فيه
للاستحباب لانه لو كان للايجاب وقد تنفل واحد بعد وتره فلو اعاد وتره يلزم

تكراره وذلك منهى عنه لقوله عليه الصلاة والسلام لاوتران فى ليلة ولو لم يعده لم يكن الوتر آخر افتمين الاستحباب (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اجيبوا هذه الدعوة اذا دعيتم لها) يعنى دعوة الوليمة وهى طعام العرس تقدم بيانه فى الباب الرابع فى حديث اذا دعى احدكم فليجب (خ) عروة بن لزبير رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (احبس اباسفيان عند حطم الجبل) وهو بالحاء والطاء المهملتين موضع يهدم منه فبقى منقطعا وروى بالخاء المعجمة وهو انف الجبل والمراد به انه يحبسه عند مضيق الجبل (حتى ينظر الى المسلمين) ولا يفوت عنه رؤية احد منهم لانه كان خرج ليتفحص عن كثرة جيش المسلمين (قاله لعباس بن عبد المطلب يوم الفتح) فلقى اباسفيان ناس من حراس الجيش فاخذوه فاتوا به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاسلم فلما ساروا امر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم العباس بان يريه الجيش اعلاما لمزيد انعم الله تعالى عليه كذا وقع مرسلا وهو من حديث عائشة رضى الله تعالى عنها عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (م) المقداد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (احثوا فى وجوه المداحين) اى الذين يمدحون بما ليس فى الممدوح (التراب) قيل حثى التراب حقيقته مرادة هنا وقيل المراد به ردهم عن المدح مجازا لئلا يغتر الممدوح به فيتجبر وقيل المراد به ان لا يعطوهم شيئا لمدحهم وقيل معناه الامر بدفع المال اليهم ليقطع لسانهم ولا يشتغلوا بالهجو وفيه اشارة الى ان المال حقير فى الواقع كالتراب وقيل معناه اذا مدحتم فاذكروا انكم من تراب فتواضعوا ولا تعجبوا قال النووى هذا ضعيف (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (احشدوا) بكسر الشين المعجمة اى اجتمعوا (فانى ساقرأ عليكم ثلث القران فحشد من حشد ثم خرج فقرأ قل هو الله احد) تقدم بيان كون هذه السورة ثلث القرآن (م) ابو قتادة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال لما استيقظنا من حر الشمس غداة ليلة التعريس فنافزعين فقال عليه الصلاة والسلام اركبوا فركبنا فسرنا حتى اذا ارتفعت الشمس نزل ثم دعا بميضأة معى فيها شئ من ماء فتوضأ منها وضوأ دون وضوء وبقى فيها شئ من ماء ثم قال (احفظ عليك ميضأتك) بكسر الميم على وزن مفعلة من الوضوء وهى مطهرة كبيرة يتوضأ منها (فسيكون لها نبأ) يعنى معجزة وهى انه عليه الصلاة والسلام لما انتهى الى الناس وقت اشتداد الحر كانوا يقولون هلكنا عطشنا فسقاهم من ميضأته قاله سحر ليلة التعريس اقول على ماروى وكان ينبغى للمصنف ان يقول غداة ليلة التعريس مكان سحر ليلة ومعنى قوله وضوأ دون وضوء وضوأ خفيفا مع عدم كثرة اراقة الماء وقيل معناه وضوء بلا استنجاء بالماء والصواب هو الاول وفيه معجزة للنبى صلى الله عليه وسلم (خ) جابر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال اتوفى ابى وعليه ثلثون وسقا لرجل اليهودى فاستنظره فابى وكلمت رسول الله صلى الله تعالى

عليه وسلم ليشفع لى فاستشفع اليهودى فى ان يأخذ تمر حائط لى وكان تمره اقل من حقه فابى اليهودى فدخل عليه الصلاة والسلام النخل يمشى فيها ثم قال جذله اى اقطعه فجذذت بعد مارجع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاوفيت ثلاثين وسقا وفضلت لى سبعة عشر وسقا فجئت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاخبرته بالفضل فقال عليه الصلاة والسلام (اخبر ذلك) اى مارأيته من قضاء الدين والفضل عليه (ابن الخطاب) تمة فلما ذهبت الى عمر فاخبرته فقال لقد علمت ذلك حين مشى فيها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (قاله لجابر لما اخبر بقضاء دينه) انما امره عليه الصلاة والسلام باخبار عمر رضى الله عنه لانه اكثر ايمانا وذوقا وايقانا وفيه دلالة على معجزته وجواز شفاعته بحط بعض الدين (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (ادعى لى ابابكر اباك) بدل او عطف بيان (واخاك حتى اكتب كتابا) يعنى امر بكتابته (فانى اخاف ان يتمنى متمن ويقول قائل انا اولى ويأبى الله والمؤمنون الا ابابكر) تقدم بيانه فى الباب السادس فى حديث لقد هممت ان ارسل الى ابى بكر وابنه (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه) قيل هذا اذا كان الطعام من جنس واحد واما اذا كان من اجناس فلا بأس بان يأكل مما يلى غيره (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت قيل للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان الاعراب يأتوننا باللحم فنبتاعه منهم وهم حديث عهد بكفر ولا ندرى هل ذكروا اسم الله عليه اولا افنأكل منه فقال عليه الصلاة والسلام (اذكروا انتم اسم الله وكلوا) ليس معناه ان تسميتكم الآن تنوب عن تسمية المزكى بل فيه بيان ان التسمية مستحبة عند الاكل وان مالم يعرف اذكر اسم الله عليه عند ذبحه لصح اكله اذا كان الذابح ممن يصح اكل ذبيحته حملا لحال المسلمين على الصلاح (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (اذهب فاحث) بضم الثاء المثلثة وكسرها يقال حثا يحثو وحثى يحثى لغتان (فى افواههن من التراب) وامره عليه الصلاة والسلام بذلك للمبالغة فى انكار بكائهن (يعنى نساء جعفر بن ابى طالب حين اكثرن البكاء عليه قاله لرجل قال لقد غلبننا يارسول الله) بعدما امره عليه الصلاة والسلام بنهيهن عن البكاء مرتين فنهاهن فى كل مرة فلم يطعنه يحتمل ان بكائهن كان لمجرد دمع فلما اكثرنه انكره النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فيحمل انكاره عم على التنزيه ويحتمل ان بكائهن كان بنوح وصياح يؤيده تكرار النهى والتشديد عليهن فيحمل انكاره عليه الصلاة والسلام على التحريم فان قلت الصحابيات كيف تمادين على محرم بعد تكرر نهيهن عنه قلنا يحتمل ان يكون ذلك الرجل لم يصرح بان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نهاهن عن البكاء فظنن انه يعمل ذلك من عنده ارشادا (ق) ابو هريرة رضى تعالى عنه)

اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال هلكت فقال وما اهلكك قال وقعت على امرأتي في رمضان قال فهل تجد ماتعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد ماتطعم ستين مسكينا قال لا قال فاجلس ثم جلس فاتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بعرق فيه تمر فقال تصدق بهذا فقال اعلى افقر منا يارسول الله فوالله مابين لابتي المدينة اهل بيت احوج اليه منا فضحك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حتى بدت انيابه (ثم قال اذهب فاطعمه اهلك يعني) تفسير للضمير البارز في اطعمه (عرقا فيه تمر) وهو بفتح العين والراء المهملتين زنبيل من ورق النخل يسع فيه خمسة عشر صاعا (قاله للذي اصاب اهله في رمضان) قيل ضحكه عليه السلام كان لتعجبه من تباين حال الاعرابي حيث كان في الاول محترقا متلهفا حاكما على نفسه بالهلاك ثم انتقل الى طلب الطعام وقيل كان لتعجبه من سعة رحمة الله حيث احل هذا الطعام له ولعياله بعد ان كلفه باخراجه اعلم ان سؤاله عليه السلام على الترتيب يدل على ان الكفارة واجبة عند الاقتدار على ذلك الترتيب ثم ان عجز عن الجميع قيل يسقط عن ذمته الكفارة فان استطاع بعد ذلك فلا شئ عليه لانه عليه السلام لم يقل في هذا الحديث ان الكفارة ثابتة في ذمته بل اذن له في اطعام عياله والصحيح انها لاتسقط لانه عليه السلام امره بتصدق عرق تمر في الكفارة فلو كانت ساقطة لما امره عليه السلام بذلك واما امره عليه السلام باعطائه اهله فقيل كان على وجه الكفارة وهذا الحكم خاص به وقيل انه منسوخ لكن هذان القولان ضعيفان اذ لادليل عليهما والاقرب ان يحمل اعطاؤه لا على وجه الكفارة فتكون الكفارة باقية في ذمته وانما امره عليه السلام باطعام عياله دون تصدقه لكفارة لانه كان مضطرا الى الانفاق على عياله في الحال والكفارة واجبة على التراخي (ق) سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن) تقدم قصته قريبا في حديث هل معك شئ من القرآن وفي الحديث دليل لمن يرى انعقاد النكاح بلفظ التمليك ومن تكلف في تأويله من الشافعية بجواز تقدم التزويج فيكون المعنى ملكتكها بماسبق من قول زوجتكها فقد تعسف لان سياق الحديث يأباه (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت قام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يصلي في خميصة ذات اعلام فلما قضى صلوته (قال اذهبوا بخميصتي هذه) وهي كساء مربع من صوف له علم وان لم يكن له علم فهو انبجانية (الى ابي جهم وأتوني بانبجانية ابي جهم) قال القاضي عياض رويناه بفتح الهمزة وكسرها وبفتح الباء وتشديد الياء وروى غير مسلم بكسر الهمزة وتخفيف الياء (فانها الهتني) اي شغلتني (آنفا عن صلوتي) وفيه حث على الحضور في الصلوة وكراهة نقش محراب المسجد وحائطه وغير ذلك من الشاغلات

وفيه ان الصلوة تصح وان حصل فيها فكر شاغل مما ليس متعلقا بالصلوة قيل كان ابو جهم اهدى الخميصة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم وانما استبدل بانبجانيته لئلا يتاذى بردها (ق) عمران بن الحصين رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال لما عطشنا ضحاء ليلة التعريس بجانبي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مع ركب لطلب الماء فبينا نحن نسير وجدنا امرأة سادلة رجليها بين مزادتين فقلنا لها كم بين اهلك والماء قالت مسيرة يوم وليلة فانطلقنا بها الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاخبرته كما اخبرتنا فاخبرت ايضا ان لها ايتاما فقال عليه الصلاة والسلام استنزلوها عن بعيرها فشرب بنا ورويناً وكنا اربعين رجلا وملأنا ماء معنا من القربة وكانا من ادناها مملوتين من الماء فقال عليه الصلاة والسلام هاتوا ما عندكم فجمعوا لها من تمر وكسر وسويق وجعلوها في ثوب واحد فقال عليه الصلاة والسلام (اذهبي فاطعمي هذا عيالك واعلمي انا لم نرزأ) بنون مفتوحة ثم راء ساكنة ثم زاى معجمة ثم همزة اى لم ننقص (من مائك زاد البخارى شيئا) يعنى روى لم نرزأ من مائك شيئا (ولكن الله سقانا) روى ان تلك المرأة ذهبت فاخبرت قومها ما رأت منه عليه الصلاة والسلام فاسلمت واسلموا (قاله ضحاء ليلة التعريس لذات المزادتين) اى القربتين الكبيرتين (م) المسور بن مخرمة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال حملت حجرا ثقيلا فانحل ازارى فلم استطع ان اضعه حتى بلغت الى موضعه فقال عليه السلام (ارجع الى ثوبك فخذه ولا تمشوا عراة قاله له) وفيه دلالة على وجوب ستر العورة (ق) عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ارجع فاحسن وضوءك) يعنى تمم غسله وقيل معناه اعد وضوءك لانه جاء فى سنن ابى داود هكذا لعل امره باعادته يكون لترك الموالاة (قاله لرجل توضأ فترك موضع ظفر) بضم الظاء وسكون الفاء وضمها على قدميه فرجع فتوضأ يعنى غسل ذلك الموضع هذا على التوجيه الاول ثم صلى وفيه دلالة على ان من ترك شيئا من اعضاء طهارته جاهلا لم يصح طهارته (ق) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ارجع فحج مع امرأتك قاله لرجل قال انى كتبت ويروى اكتتبت) كلاهما على بناء المجهول (فى غزوة كذا وكذا وامرأتى حاجة) اى خارجة للحج (فما تأمرنى) قال النووى رجع عليه السلام الحج معها لان اقامة غيره مقامه جائزة فى الغزو بخلاف الحج معها وفى الحديث اشارة الى ان الزوج احق بالمسافرة مع امرأته من ذى الرحم المحرم لانه لم يسأل ذلك الرجل ان لامرأته محرما اولا (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال صلى رجل فى المسجد بلا تعديل فى ركوعه وسجوده ثم جاء فسلم عليه فقال عليه الصلاة والسلام (ارجع فصل فانك لم تصل) فرجع فصلى ثم جاء فسلم عليه فاعاد عليه الصلاة والسلام

عليه الحديث فرجع فصلى ثم جاء فسلم فاعاد عليه السلام عليه الحديث فقال
علمني يارسول الله وعلمه الصلوة والنفي فى قوله لم تصل نفي لكمال الصلوة عند
ابى حنيفه ومحمد رحمه الله ونفي لجوازها عند ابى يوسف رحمه الله فان قيل
لم سكت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن تعليمه اولا حتى افتقر الى المراجعة
كرة بعد اخرى قلنا لان الرجل لما لم يستكشف الحال مغترا بما عنده سكت عليه
الصلاة والسلام عن تعليمه زجرا له وارشادا الى انه ينبغي ان يستكشف مااستبهم
عليه فلما طلب كشف الحال بينه عليه السلام بحسن المقال (ق) عائشه رضى الله تعالى
عنها) اتفقا على الرواية عنها (ارضعيه تحرمى عليه و يذهب الذى فى نفس
ابى حذيفة قاله لسهلة بنت سهيل بن عمرو حين قال يارسول الله انى ارى فى وجه
ابى حذيفة) يعنى شيئا من الكراهة وهو كان زوجها (من دخول سالم)
وهو مولى ابى حذيفة عليها (فقال ارضعيه قالت فكيف ارضعه وهو رجل
كبير فتبسم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال قد علمت انه رجل كبير)
وفيه دلالة على ان ارضاع البالغ محرم والجمهور على خلافه قال القاضى لعلها
حلبة ثم شرب ابنها من غير ان يمس ثديها وهذا حسن ويحتمل انه عليه الصلاة
والسلام عفى عنه عن مسه للحاجة كما خصه بتحريم الرضاعة مع الكبر (م) ابو
هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اركب ايها الشيخ فان الله غنى عنك
وعن نذرك) تقدم سبب ذكره والكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث ان الله عن
تعذيب هذا نفسه لغنى (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اركبها
بالمعروف) اراد به ان لا يضرها بالركوب (اذا الجئت اليها) على بناء المجهول
يعنى اذا صرت مضطرا الى ركوبها (حتى تجد ظهرا) اى مركبا فهم من القيد
المذكور ان من استغنى عنها لا يركبها لانه جعلها خالصة لله تعالى فلا يصرف
شيئا من عينها ومنافعها الى نفسه (يعنى البدنة) تفسير لضمير اركبها وهى
الابل والبقر عند ابى حنيفة رحمه الله والابل خاصة عند الشافعى قاله حين
سئل عن ركوب الهدى (ق) ام سلمة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية
عنها (استرقوا لها) اى اطلبوا لها من يرقيها (فان بها النظرة) اى اصابة العين
(قاله حين رأى جارية فى بيت ام سلمة فى وجهها سفعة) بسين مهملة مفتوحة
وفاء ساكنة فسرتها ام سلمة بقولها يعنى فى وجهها صفرة وفيه دلالة على
جواز الاسترقاء وعليه عامة العلماء هذا اذا كان الرقى من القرآن او الاذكار
المعروفة اما الرقى التى لا يعرف معناها فمكروهة (م) جابر رضى الله تعالى عنه)
روى مسلم عنه (استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل) يعنى
لا يزال يشبه الراكب فى خفة المشقة وسلامة رجله من الاذى مادام متنعلا وفيه

استحباب وصية الامير اصحابه بالتأهب بما يحتاج اليه فى السفر (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (استوصوا بالنساء خيرا) الاستيصاء قبول الوصية يعنى اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتى كذا قاله القاضى وقال الامام الطيبى الاظهر ان السين للطلب مبالغة اى اطلبوا الوصية من انفسكم فى حقهن بخير فنقل الباء من بخير الى النساء فصار معناه اريدوا الخير بالنساء ولاتغضبوا عليهن اذا فعلن فعلا غير مرضى (فان المرأة خلقت من ضلع) بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام المراد به والله اعلم اصل الضلاع واقواه بدليل قوله عليه الصلاة والسلام (وان اعوج ما فى الضلع اعلاه) يعنى ان اول النساء وهى حواء خلقت من اعوج ضلع من اضلاع آدم عليه الصلاة والسلام وهو الضلع الاعلى كما قال الله تعالى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها (فان ذهبت تقيمه) يعنى ان شرعت ان تجعل الضلع المعوج مستقيما (كسرته وان تركته لم يزل اعوج) فكذا المرأة ان ادرت ان تجعلها مستقيمة فى اقوالها ادى ذلك الى كسرها اى طلاقها فلا يمكن الانتفاع بها الا بتركها على اعوجاجها مالم يكن فيه اثم ومعصية (فاستوصوا بالنساء) كرر هذا القول للتأكيد (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اسرعوا بالجنازة فان كانت صالحة قربتموها الى الخير وان كانت غير ذلك كان) ذكر فيه الضمير باعتبار الميت (شرا تضعونه عن رقابكم) تقدم الكلام عليه فى الباب الرابع فى حديث اذا وضعت الجنازة (ق) الزبير رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اسق) امر من الاسقاء قيل السقى للاناسى والاسقاء للمواشى كذا فى الصحاح (يازبير ثم ارسل الماء الى جارك) تقدم قصته فى الباب الخامس فى حديث يازبير اسق (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اسكن حراء) بكسر الحاء وبعد الراء المهملة علم جبل منصرف قاله عليه السلام لما تحرك وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مع اصحابه المذكورة عليه (فما عليك الا نبى او صديق او شهيد) المراد به جنس شهيد لان المذكور فى الحديث بعد الصديق كلهم شهداء (وعليه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) هذا كلام الراوى (وابوبكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير وسعد بن ابى وقاص ويروى اهدأ وعليه ابوبكر وعمر وعثمان وعلى وطلحة والزبير) يعنى روى بعض الرواة لفظ اهدأ مكان اسكن وذكر عليا مكان سعد (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال قال سعد بن عبادة يا رسول الله ارايت لو وجدت مع امرأتى رجلا لا امهله حتى آتى باربعة شهداء قال نعم قال كلا والذى بعثك بالحق انى كنت اعاجله بالسيف فقال عليه الصلاة والسلام (اسمعوا الى ما يقول سيدكم) عدى السمع بالى لتضمنه معنى الاصغاء (انه

لغيور وانا اغير منه والله اغير مني) تقدم معنى الغيرة ومايراد منه في حق الله تعالى
في الباب الثالث في حديث لا احد اغير من الله وقول سعد كلا ليس برد لقول النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم بل كان اخبارا عن صفته في تلك الحالة او طمعا بالرخصة
في قتله (يعني بسيدكم سعد بن عبادة) هذا التفسير من المص (م) وائل بن حجر
رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال قال سلمة بن يزيد يارسول الله ارايت
ان قامت علينا امراؤنا يسألوننا حقهم ويمنعوننا حقنا فما تأمرنا (قال عليه السلام
اسمعوا) يعني ماقال امراؤكم (واطيعوا) يعني اطيعوهم (في غير معصية فانما عليهم
ماحملوا) بضم الحاء وتشديد الميم يعني انما اللازم عليهم ماحملهم الله وامرهم به
من العدل مع رعيتهم (وعليكم ماحملتم) اي حملكم الله من اطاعتهم (قاله لسلمة بن
يزيد الجعفي) بضم الجيم وسكون العين المهملة (م) ام الحصين رضي الله تعالى
عنها) روى مسلم عنها (اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان رأسه
زبيبة) قال صاحب التحفة هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في مسند انس
والمذكور في مسند انس هكذا ان امر عليكم عبد حبشي مجدع يقودكم بكتاب الله
فاسمعوا له (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (اشتريها
فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق) تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الولاء لمن اعتق
(ق) ابو موسى رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اشربا منه وافرغا على
وجوهكما ونحوركما وابشرا يعني مما اجتمع) هذا تفسير لضمير منه (من وضوء) بفتح
الواو ماازيل به الحدث (يعني بعد مامج فيه) يعني قذف فيه من لعابه (قاله لابي موسى
وبلال) لعمري لعابه عليه السلام جدير ان يكون شفاء من كل داء وفي الآخرة امانا من
سوء الجزاء (خ) ابو موسى رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه قال كان رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اتاه طالب حاجة اقبل على جلسائه فقال عليه السلام
(اشفعوا تؤجروا) قال صاحب التحفة علمه الشيخ بعلامة البخاري لكنه متفق عليه
عن ابي بردة عن ابي موسى توجروا وبالجزم جواب الامر لابد فيه من السببية ولا يخفى
ان مطلق الشفاعة لا يكون سببا للاجر فيحمل على ان يكون الشفاعة لارباب الحوائج
المشروعة كدفع ظلم وعفو عن ذنب ليس فيه حد وقيل اشفعوا معناه اسعوا في قضاء
حاجة اخيكم (ق) ابن عمر و بن مسعود رضي الله تعالى عنهما) اتفقا على الرواية عنهما
(اشهدوا اشهدوا ويروى اللهم اشهد قاله عند انشقاق القمر) حين سأل اهل مكة
رسول الله ان يريهم آية فاريهم القمر شقين حتى راوا حراء بينهما وماقيل من انه لو كان
واقعا لابصره اهل الارض كلهم ولم يختص به اهل مكة فمردود لانهم كانوا متأهبين
لذلك وكان غيرهم نياما غافلين كما ان الشهب الحادثة في الليل انما يطلع عليها الشواذ
(خ) المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله تعالى عنهما) روى البخاري عنهما

قالا بعث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عند الحديبية عينا الى اهل مكة فاتاه عينه فقال ان قريشا جمعوا لك جموعا كثيرة وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت فقال عليه السلام (اشيروا ايها الناس على) يعنى اعرضوا على افكاركم (اترون ان اميل الى عيالهم وذرارى هؤلاء الذين يريدون ان يصدونا) اى يمنعونا (عن البيت) يعنى هل ترون مصلحة فى ان نأتيهم على غفلة فنصيبهم (فان يأتونا كان الله قد قطع عنقا) بضم العين المهملة والنون اى جماعة (من المشركين) ذكره بلفظ الماضى تفاؤلا والا تركناهم محروبين يعنى منهوبا منهم اموالهم وذراريهم الحرب بفتح الراء نهب والترك بغير شئ (م) انس رضى الله عنه) روى مسلم عنه قال سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن الاختلاط بالحائض فقال عليه السلام (اصنعوا كل شئ) يعنى افعلوا بالحائض ما كنتم تفعلونه فى غير تلك الحالة (الا النكاح) يعنى الوطأ فانه حرام والنكاح فى اللغة الوطأ انما سمى العقد به مجازا يعنى بالحائض هذا تفسير لمفعول اصنعوا الغير الصريح (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اعتدلوا فى سجودكم) الاعتدال فيها ان رفع الساجد بطنه عن فخذيه ويستوى اذا رفع رأسه (فلا يبسطن احدكم ذراعيه انبساط الكلب) انما نهى عنه لانه يكون من التهاون بامر الصلوة (ق) ابو هريرة رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (اعتقيها فانها من ولد اسمعيل) الولد مصروف يطلق على المفرد والجمع (قاله لعائشة فى سبية) اى فى مسبية من بنى تميم بيان كونها من ولد اسمعيل ان بنى تميم ينسبون الى تميم بن عمرو بن مضر وهو متصل نسبه باسمعيل (ق) عوف بن مالك الاشجعى رضى الله عنه روى البخارى عنه (اعدد ستا بين يدى الساعة) يعنى سيحدث ست علامات قبل قيام القيمة (موتى ثم فتح بيت المقدس ثم موتان) وهو على وزن البطلان الموت الكثير الواقع فى الماشية اراد به الوباء (يأخذ فيكم كقعاص الغنم) وهو بضم القاف داء يأخذ الغنم فتموت من ساعتها روى ان ذلك الموتان وقع فى زمان عمر رضى الله عنه فى عمواس من قرى بيت المقدس كان بها عسكر المسلمين وهو اول وباء وقع فى الاسلام مات فيه سبعون الفا فى ثلثة ايام (ثم استفاضة المال) اى كثرته (حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا) اى يصير الفقير غضبان لاستقلاله المائة (ثم فتنة لايبقى بيت من العرب الادخلته ثم هدنة) بضم الهاء وسكون الدال اى صلح (تكون بينكم وبين بنى الاصفر) اراد بهم الروم سموا بذلك لان آباءهم الاول وهو الروم بن عنصور بن يعقوب بن اسحق كان اصفر فى بياض (فيغدرون فيأتونكم تحت ثمانين غاية) بالغين المعجمة وبالياء المثناة تحت الراية (تحت كل غاية اثنا عشر الفا) اعلم ان هذه العلامات وجد اكثرها وسيوجد باقيها نسأل الله ان يأخذنا ونحن فى يقظة من احوالنا وعلى طريقة حسنة

من اعمالنا (ق) النعمان بن بشير رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اعدلوا في اولادكم وفي رواية الافليشي بين ابنائكم) سبق بيانه في الباب الثاني في حديث اني لا اشهد الاعلى حق (م) عوف بن مالك الاشجعي رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اعرضوا على رقاكم) جمع رقية وهي معروفة (لا بأس بالرقا مالم يكن فيه شرك) قاله عليه الصلاة والسلام حين قالوا كنا نرقي في الجاهلية كيف ترى في ذلك يارسول الله (ق) زيد بن خالد رضي الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (اعرف عفاصها) بكسر العين المهملة وبالفاء وبالصاد المهملة هو الوعاء الذي يكون فيه المال (ووكاءها) بكسر الواو وبالمد الخيط الذي يشد به الكيس وغيره (ثم عرفها سنة) فان قلت هذا يدل على ان التعريف يكون بعد عرفان العفاص وقد جاء في رواية اخرى عن الراوي انه عليه السلام قال عرفها سنة فان لم تعرف صاحبها فاعرف عفاصها ووكاءها ثم كلها اذكره مسلم فالتوفيق قلنا يجوز ان يكون الملتقط مأمورا بمعرفتين يعرف عفاصها اولا فاذا عرفها سنة واراد تملكها استحب له ان يعرفها مرة اخرى تعرفا وافيا ليظهر صدق صاحبها اذا وصفها (فان لم تعرف فاستنفقها) اي ان لم يعرف صاحبها تملكها وانفقها على نفسك وهذا الامر للاباحة (ولتكن وديعة عندك) يحتمل ان يراد به ان اللقطة تكون وديعة عند الملتقط بعدما انفقها فان قلت كونها وديعة يدل على بقاء عينها وانفاقها يكون بذهابها فكيف يجتمعان اجيب بان هنا يجوز ان المراد بكونها وديعة ان لا ينقطع حق صاحبها فيرد عينها اليه ان كانت باقية والا فقيمتها وهذا معنى قوله عليه السلام (فان جاء طالبها يوما من الدهر فادها اليه) ويحتمل ان يراد انها وديعة قبل الانفاق فيكون الواو بمعنى او يعنى استنفقها بعد ان تملكها فان لم تملكها تبق عندك على حكم الامانة ولا تضمنها ان تلفت بغير تفريط منك (يعني لقطة الذهب والفضة) هذا تفسير للضمير في عفاصها قال مالك واحمد يجب ردها لمن ادعاها وعرف عفاصها ووكاءها بلا بينة لانه هو المقصود من معرفتهما والحديث يدل عليه وقال الجمهور لا يجب الرد الا ببينة لانها هي الحجة الملزمة والغرض من معرفتهما ان يمكنه التمييز اذا اختلط بماله يؤيده قوله عليه الصلاة والسلام في حديث آخر اعرف عفاصها ووكاءها ثم اقضها بمالك اي اخلطها به فان جاء صاحبها دفعتها اليه واحتج الشافعي ومالك واحمد بالحديث على ان مدة التعريف سنة من غير تفصيل بين قلة ما يلتقطه وكثرته وخالفهم ابو حنيفة وابو يوسف وموضع بيانه الفقه (ق) ابو برزة الاسلمي رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اعزل الاذى عن طريق المسلمين) يعني بعد عنها ما يؤذيهم من حجر وشجر وغيرهما او معناه لا تفعل في طريقهم ما يؤذيهم من التخلي والقاء الجيف وغيرهما والمعنى الاول

اظهر (قاله له حين قال يانبى الله علمنى شيئا انتفع به) فان قلت لم خصه فى الجواب بادنى شعب الايمان قلنا لانه كان من كبار الصحابة وكان متحليا باعلاها واوسطها اوليستدل به على ان الاعلى يكون انفع بالطريق الاولى (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال قال رجل يارسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان لى جارية هى خادمتنا وانا اطوف عليها واكره ان تحمل فقال عليه الصلاة والسلام (اعزل عنها ان شئت فانه سيأتيها ماقدر لها) تقدم الكلام على العزل فى الباب الخامس فى حديث ماعليكم الاتفعلوا (خ) جبير بن مطعم رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال تعلقت الاعراب بالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم مرجعه من حنين يسألونه عطاء حتى اضطروه الى سمرة وهى شجرة لها شوك عظيم فخطفت رداءه فوقف النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال (اعطونى ردائى فلو كان لى عدد هذه العضاه) بكسر العين المهملة وبالضاد المعجمة شجرة ام غيلان (نعم) بالرفع اسم كان وخبره لى وعدد منصوب بنزع الخافض النعم هو المال الذى يرعى ويروى نعما على ان يكون خبر كان وعدد بالرفع اسمه ولى فى محل النصب حال (لقسمته بينكم ثم لاتجدونى بخيلا) يعنى اذا وعدتكم باعطاء شئ لاتعلمونى بخيلا (ولا كذابا) اى فى وعدى اذا كان عندى مااعطيه (ولاجبانا) اى خائفا من الفقر (قاله مقفله من حنين) يعنى وقت رجوعه من غزوة حنين فيه دليل على كمال جود النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكرمه وحسن خلقه وشيمه عليه الصلاة والسلام مافاض من ديمه (م) عقبة بن عمرو الانصارى رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اعلم ابامسعود اعلم ابامسعود اعلم ابامسعود) ذكره ثلث مرات للتأكيد (ان الله قدر منك عليك) اى من قدرتك (على هذا الغلام) هذا متعلق بقدرتك المقدر قاله حين كان يؤدب غلامه بضرب شديد (فقلت يارسول الله هو حر لوجه الله فقال لولم تفعل للفحتك النار) بالحاء المهملة بعد الفاء اى لاحرقت (اولمستك النار شك من الراوى) انما قال كذا لانه كان متعديا فى جزائه عن المقدار الذى استحقه والافجزاء المملوك بقدر جنايته جائز ورد عليه الحديث (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اعلموا ان الارض لله) يعنى هى ملكه (ولرسوله) يعنى هو الحاكم فيها (وانى اريد ان اجليكم) اى اخرجكم من المدينة (فمن وجد منكم بماله شيأ) يعنى فى ماله شيأ لايتيسر له نقله (فليبعه والا) اى ان لم يجد (فاعلموا انما الارض لله ولرسوله) قاله لليهود (خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (اعملوا فانكم على عمل صالح) قاله لما اتى زمزم والعباس ومن معه يسقون الناس بايديهم (لولا ان تغلبوا لنزلت حتى اضع الحبل على هذه) يعنى عاتقه المعنى لولا مخافة ان تكونوا مغلوبين فى هذا العمل لما شرته بيانه ان سقاية الحاج من الزبيب

المنبوذ فى الماء كان يليها العباس فى الجاهلية فامضاها له النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وبين انه لو شاركهم فى هذا العمل حرصا على فضيلته لغلب الولاة عليهم فنزع ذلك المنصب عنهم (م) سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اعملوا فكل ميسر لما خلق له) تقدم الكلام عليه فى الباب الخامس فى حديث مامنكم من احد الا وقد كتب له مقعده من النار (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اعيدوا سمنكم فى سقائه وتمركم فى وعائه فانى صائم قاله حين دخل على ام سليم فاتته بتمر وسمن) وفيه دليل على ان شروع الصوم ملزم وعلى جواز بيان كونه صائما (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه اغتسلى واستثفرى بثوب) الاستثفار بالثاء المثلثة بعد التاء المثناة فوق وبالفاء ان تشد المرأة فرجها بخرقة عريضة وتشد طرفها على وسطها بعد ان تحشى فرجها كرسفا ليمنع بذلك الدم (واحرمى قاله لاسماء بنت عميس رضى الله تعالى عنها حين ولدت محمد بن ابى بكر فى حجة الوداع بذى الحليفة) وفيه ان الحيض لا يمنع الاحرام (م) بريدة بن الحصيب رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذا امر اميرا على جيش او سرية اوصاه بتقوى الله فى خاصته ومن معه من المسلمين خيرا فقال عم (اغزوا باسم الله فى سبيل الله قاتلوا) وهى جملة موضحة لاغزوا (من كفر بالله اغزوا فلا تغلوا ولا تغدروا) بكسر الدال المهملة اى لا تنقضوا عهدكم (ولا تمثلوا) بضم الثاء المثلثة اى لا تشوهوهم بقطع الانف والاذن (ولا تقتلوا وليدا) اى صبيا انما منع عن قتل الصبيان لانهم كانوا غير محاربين فلا يقتل الشيوخ والنساء منهم قياسا عليهم بتلك العلة (واذا لقيت عدوك من المشركين) الخطاب للامير لكنه عام بقرينة ماقبله كان من الظاهر ان يجاء به بعد قوله من كفر بالله لكن وقع قوله اغزوا فلا تغلوا بينهما اهتماما بشانه (فادعهم الى ثلث خصال او خلال) شك من الراوى (فايتهن ما اجابوك) ما فيه زائدة (فاقبل منهم وكف عنهم) يعنى امتنع عن ايذائهم (ثم ادعهم الى الاسلام) هذه احدى الخصال الثلث قال النووى هكذا فى جميع نسخ صحيح مسلم قال القاضى عياض صواب الرواية ادعهم باسقاط ثم وقد جاء باسقاطها فى سنن ابى داود لانه تفسير الخصال الثلث وقال المازرى ليست ثم هنا زائدة بل دخلت لاستفتاح الكلام (فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين) هذه الدعوة لى قوله فان هم ابوا متفرعة على الخصلة الاولى المراد من دار المهاجرين المدينة لعل صدور هذا الحديث كان فى وقت وجوب الهجرة الى المدينة (واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين) اى من الاجر واستحقاق مال الفئ وذلك الاستحقاق قيل كان

فى زمن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فانه ينفق عليهم مما آتاه الله من الفئ وان لم يجاهدوا (وعليهم ما على المهاجرين) يعنى يجب عليهم الخروج الى الجهاد اذا امرهم الامام سواء كان عسكر المسلمين كافيا لقتال الكفار اولم يكن بخلاف غير المهاجرين فان الخروج لايجب عليهم اذا كان بازاء العدو من به كفاية للقتال (فان ابوا ان يتحولوا منها) اى من دار الكفر (فاخبرهم انهم يكونون كاعراب المسلمين) الذين يسكنون فى البوادى يجرى عليهم حكم الله الذى يجرى على المؤمنين من وجوب الصلوة والقصاص وغيرهما (ولايكون لهم فى الغنيمة والفئ شئ الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان هم ابو) اى عن قبول الاسلام (فاسألهم الجزية) هذه هى الخصلة الثانية (فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم) استدل به مالك على جواز اخذ الجزية من كل كافر مشركا كان اوغيره وقال ابوحنيفة رح لايؤخذ من مشركى العرب ومجوسهم وقال الشافعى لايقبل الامن اهل الكتاب والاشتغال من كل جانب بالدليل يفضى الى التطويل (فان هم ابوا فاستعن بالله وقاتلهم) هذه هى الخصلة الثالثة (واذا حاصرت اهل حصن) اى من الكفار (فارادوك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه) اى عهدهما (فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك) يعنى لاتقل ايها الامير جعلت ذمة الله وذمة نبيه بل قل جعلت لكم ذمتى وذمة اصحابى (فانكم ان تخفروا) بفتح الهمزة الاخفار نقض العهد (ذممكم وذمة اصحابكم اهون من ان تخفروا ذمة الله وذمة رسوله فاذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله تعالى) قال النووى وقوله لاتجعل ولاتنزل كلا النهيين للتنزيه (ولكن انزلهم على حكمك فانك لاتدرى اتصيب حكم الله فيهم اولا) وفيه حجة لمن قال كل مجتهد ليس بمصيب (ق) ام عطية واسمها نسيبة رضى الله تعالى عنها) بضم النون وقيل بفتحها (بنت كعب رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنها قالت دخل علينا النبى صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته فقال (اغسلنها ثلاثا وخمسا او اكثر من ذلك) او هنا ليس للتخيير بين هذه الاشياء بل المراد اغسلنها وترا فالتثليث مندوب والافان لم يحصل به النقاء فالتخميس مندوب والافالتسبيع (ان رايتن ذلك) بكسر الكاف خطاب لام عطية وكذا فى ماقبله ليس معناه التفويض الى رأيهن بل معناه ان احتجتن الى التزيد (واجعلن فى الاخيرة) اى فى الغسلة الاخيرة اى (كافورا اوشيئا من كافور) شك من الراوى (فاذا فرغتن فآذننى) بمد الهمزة وتشديد النون بعد الذال اى اعلمنى (ق) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اغسلوه بماء وسدر وكفنوه فى ثوبين) قاله عليه السلام فى حق رجل وقع بعرفة عن راحلته فانكسر عنقه (ولا تحنطوه) اى لاتجعلوا فيه حنوطا وهو بفتح الحاء المهملة

مايخلط من الطيب للموتى ولايستعمل فى غيرهم (ولاتخمروا رأسه فان الله يبعثه يوم القيمة ملبيا) يعنى على هيئته التى مات عليها ومعه علامة بحجه كما يجئ الشهيد يوم القيمة ودمه يسيل استدل به الشافعى واحمد على ان المحرم اذا مات لايجوز ان يلبس المخيط ويخمر رأسه ويمس طيبا وقال مالك وابوحنيفة فى قوله كفنوه فى ثوبين اعم من ان يكونا مخيطين اذلادليل على انه ليس كالمحرم الحى وفى الحديث جواز التكفين فى ثوبين وان الكفن مقدم على الدين لان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لم يسأل عن دينه (خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (اقبل الحديقة فطلقها تطليقة) وهذا الامر للارشاد الى ماهو الاصوب وهو ان يقتصر على طلقة واحدة ليتأتى العود اليها ان ندم قاله لثابت بن قيس بن شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم وبالسين المهملة حين اتت امرأته النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقالت يارسول الله انى لا اغضب على زوجى ثابت لسوء خلقه ولكن اكرهه طبعا وانى ارد عليه حديقته وهى كانت صداقها (م) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اقتلوا الحيات والكلاب) قيل هذا اذا وصل ضرر من كثرتها لان دفع الضرر واجب (واقتلوا ذا الطفيتين) بضم الطاء المهملة واسكان الفاء الخطان الابيضان على ظهر الحية (والابتر) وهى قصير الذنب خصهما بالذكر بعد الحيات لكون ضررهما اكثر واهلاكهما اجدر (فانهما يلتمسان البصر) يعنى يخطفان البصر ويطمسانه بمجرد نظرهما اليه لخاصية السمية فى بصرهما وقيل معناه ويقصد ان البصر ويطلبانه باللسع والاول اصح (ويستسقطان الحبالى) بفتح الحاء جمع الحبلى (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اقرأ على القرآن قاله له قال) اى الراوى قلت يارسول الله (اقرأ عليك وعليك انزل) اى القرآن (قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (انى احب ان اسمعه من غيرى فقرأت النساء) اى سورة النساء (حتى اذا بلغت فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا فرفعت رأسى او غمزنى رجل الى جنبى) شك من الراوى (فرفعت رأسى فرأيت دموعه تسيل) وفيه استحباب سماع القرآن من غيره لانه ابلغ فى التفهم والتدبر واما بكاؤه عليه السلام عند قوله تعالى فكيف اذا جئنا فلدلالة هذه الآية على هول القيامة وشدة الامر (م) ابو امامة رضى الله عنه) روى مسلم عنه (اقرأ القرآن فانه يأتى يوم القيمة شفيعا لاصحابه) يجوز ان يكون الشفاعة للملائكة الذين شهدوا تلاوته اسندت الى القرآن مجازا لكونه سببا لها وان يكون للقرآن بان يجعله الله فى صورة وانطقه كما اثبت للرحم كلاما فى حديث اخر (اقرأوا الزهراوين) الزهراء تأنيث الازهر وهو الابيض المستنير سميتا بالزهراوين لما يترتب على قراءتهما من النور التام (البقرة وسورة

آل عمران) خصهما بالذكر لكثرة الاحكام الدينية واسماء الله فيهما وفى ذكر سورة فى الثانى دون الاول اشارة الى ان اطلاق البقرة عليها بدون سورة جائز (فانهما يأتيان يوم القيمة) اراد به اتيان ثوابهما بان يصوغ له صورتين متناسبتين (كانهما غمامتان) وهى مايغم الضوء ونحوه لشدة كسافته (او كانهما غيايتان) وهى بالغين المعجمة وبالالف بين اليائين المثناتين تحت مايكون ادون منها فيحصل عندهما الضوء والظل جميعا (اوكانهما فرقان) بالكسر ثم السكون تثنية فرق وهو بمعنى الطائفة (من طير صواف) جمع صافة وهى من الطيور مايبسط اجنحتها فى الهواء زعم بعض العلماء ان او هنا للشك من الراوى وليس كذلك لاتساق الروايات فيه على ذلك بل للتقسيم بان ثوابهما ان كان اعلى بان يكون قارئهما عالما معناهما او معلما من يطلبهما من المستعدين كان كغمامة وان كان اوسط بان لايكون معلما كان كغياية وان كان ادنى بان لايكون عالما ولا معلما كان كفريقين من الطير وعكس بعضهم ترتيب التقسيم وجعل ظل الفريقين اعلى والغياية اوسط والغمامة ادنى وقال لان تظليل الطير من اجله الكرامات التى خص بها نبيه سليمان عليه الصلاة والسلام بخلاف تظليل الغمامة والغياية فانه كان لغيره من الانبياء والاولياء لان الغياية افضل من الغمامة لان فى الغيابه يحصل الظل والضوء جميعا قال الشيخ الشارح هذا التقسيم وارد على الانواع المذكورة فى التنزيل فى قوله تعالى ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه الآية الغمامة السحابة البيضاء واذاقرنت بحيث تظل يكون غياية فالغمامة فى حق من يقرأهما ولايعرف معناهما فهو ظالم لنفسه والغياية فى حق من يعرف معناهما وفرقان من الطير فى حق من ضم اليهما تعليم المستدعين المستعدين حتى طاروا بسببهم من حضيض الجهالة الى اوج العرفان واليقين فهو سابق بالخيرات المختصة بالتجليات فان تصوير العمل بصورة الحيوان المظل اشرف من الجماد (يحاجان عن اصحابهما) اى تدفعان الجحيم عن قارئهما او معناه يشفعان له (اقرأوا سورة البقرة فان اخذها بركة وتركها حسرة ولاتستطيعها البطلة) اى لايقدر على حفظها الكسلان لطولها او معناه لايقدر على تدبر معانيها والعمل بها السحرة عبر عن السحرة بالبطلة لان افعالهم باطلة (ق) جندب بن عبد الله رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اقرأوا القران ما ائتلفت قلوبكم) يعنى مادام قلوبكم ملتذة بقراءته متدبرة معانيه او معناه اقرأ وا مادمتم مجتمعين على كونه قرآنا (فاذا اختلفتم فقوموا عنه) يعنى اذا تفرقت قلوبكم لاشتغالها بامر آخر او لملالتها من استدامة القراءة فاتركوه لزوال ماهو الغرض من القراءة

وهو التدبر او معناه اذا اختلفتم فى كونه قرآنا فاتركوه فارفعوا الاشكال بالرجوع والسؤال (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اقيموا الصف فى الصلوة فان اقامة الصف) اى تسويته وقيل هى سد الفرج التى فيه (من حسن الصلوة) يعنى من الامور المحسنة لها فيكون الامر للاستحباب (ح) حذيفة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (اكتبوا الى من يلفظ بالاسلام) (م) ويروى احصوا الى كم يلفظ الاسلام) يعنى روى مسلم لفظ احصوا مكان اكتبوا كم استفهامية مفسرها محذوف اى كم شخصا يلفظ بكلمة الاسلام يلفظ بفتح الياء المثناة تحت والاسلام بالنصب مفعوله باسقاط حرف الجر وفى بعض النسخ كم تلفظ بتاء مثناة فوق وبالفاء المشددة (فكانوا خمسمائة) اعلم ان هذا ان كان من كلام الراوى كان ينبغى للمصنف ان يقول قال فكانوا خمسمائة وان كان من كلام المصنف فغير مناسب وان قوله يروى مستدرك بعد ذكره علامة مسلم لان رواية مسلم واحدة وان جعل يروى متعلقا بقوله وكانوا خمسمائة فغير مستقيم لان هذه رواية البخارى ايضا فلم يصح ذكره بعد علامة مسلم ويروى مابين ستمائة الى سبعمائة ويروى الفا وخمسمائة فان قلت ما وجه الجمع بين هذه الروايات قلت اجيب بان المراد بقولهم خمسمائة المقاتلون وبقولهم مابين ستمائة الى سبعمائة الرجال خاصة وبقولهم الف وخمسمائة النساء والصبيان والرجال لكن هذا الجواب باطل لانه قد جاء برواية البخارى فى اواخر كتاب السير فكتبناله الفا وخمسمائة رجل فالجواب الصحيح والله اعلم ان يقال لعلهم ارادوا بقولهم مابين ستمائة الى سبعمائة رجال المدينة خاصة وبقولهم فكتبنا له الفا وخمسمائة اياهم مع من حولهم من المسلمين (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (التمس لنا غلاما من غلمانكم يخدمنى) قاله لابى طلحة عند مقدمه الى المدينة واختار ابو طلحة انس بن مالك فخدمه عشر سنين وكثر الله ماله وولده وطول عمره ببركة خدمته لسيد المرسلين (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (الحقوا الفرائض باهلها) يعنى اعطوا ذوى السهام سهامهم (فما بقى) اى من التركة بعد ذلك (فهو لاولى رجل ذكر) اولى ههنا ليس بمعنى احق لانا لاندرى من هو احق به بل بمعنى اقرب والمراد به قرب النسب وذلك يكون تارة بقرب الدرجة واخرى بقوة القرابة وانما ذكر ذكرا بعد رجل للتأكيد وقيل للاحتراز عن الخنثى المشكل فانه لايجعل عصبة ولا صاحب فرض جزما بل له القدر المتيقن وهو الاقل على تقديرى الذكورة والانوثة وقيل لبيان ان العصبة يرث صغيرا كان او كبيرا بخلاف عادة الجاهلية فانهم كانوا لايعطون الميراث الا من بلغ حد الرجولية وقيل

ذكره لنفي المجاز اذا المرأة القوية قد تسمى رجلا (خ) ميمونة رضي الله تعالى عنها) روى البخاري عنها (القوها وما حولها وكلوا سمنكم) قاله لما سئل عن سمن وقعت فيه فأرة الحديث محمول على ان السمن كان جامدا لما جاء في رواية ابي هريرة انه عليه الصلاة والسلام قال ان كان جامدا (ق) كعب بن مالك رضي الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (امسك عليك بعض مالك فهو) الضمير راجع الى مصدر امسك (خيرلك قاله له) حين اراد ان يتصدق بجميع ماله شكر القبول توبته عن تخلفه عن غزوة تبوك وقال يارسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة انما لم يقبل عليه السلام منه تصدق جميع ماله لعلمه عليه السلام انه غير كامل التوكل ومشورته مع النبي صلى الله عليه وسلم مشعر به وقبله من ابي بكر رضي الله عنه لعلمه انه كامل التوكل (خ) انس رضي الله عنه) روى البخاري عنه قال كان لعائشة رضي الله عنها قرام سترت به جانب بيتها فلما صلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اليه قال لها (اميطي عني) الاماطة الازالة (قرامك) وهو بكسر القاف ستر رقيق فيه تصاوير ونقوش (فانه لاتزال تصاويره تعرض في صلوتي (م) ابن عباس رضي الله عنه) روى مسلم عنه قال بعث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ست عشر بدنة مع رجل جعله وكيلا فيها فمضى ثم رجع فقال يارسول الله كيف اصنع بما ابدع على منها قال عليه السلام (انحرها ثم اصبغ نعلها في دمها) اي قلادتها وهي ما ربط في عنق الدابة من قطعة نعل او لحاء شجر لتكون علامة على انها هدي فلا يتعرض لها بالركوب (ثم اجعله على صفحتها) وفائدة صبغها والضرب بها على صفحة سنامها هي الاعلام لكونها هديا لتأكل منها الفقراء دون الاغنياء (ولاتأكل منها انت ولا احد من رفقتك) انما نهى صلى الله عليه وسلم السائق ورفقته عن الاكل منها لئلا يستعجلوا الى نحرها اعتلا لابعلة العطب ورغبة في اكل اللحم قيل رفقة السائق من يخالطه في الاكل وغيره دون جميع القافلة لكن الصحيح ان رفقته كل من في القافلة لان المعنى الذي منع الاكل لاجله موجود في كلهم فيعمهم النهي فان قلت اذا لم يجز لاهل القافلة اكله كان لقمة للسباع وهذا اضاعة مال قلنا ليس كذلك لان العادة جارية على سكان البوادي وغيرهم يتبعون منازل الحجيج لالتقاط ساقطة ونحوها وقد تأوي قافلة في اثر قافلة (يعني ما ابدع من البدن) بضم الباء والدال جمع بدنة هذا تفسير للضمير المنصوب في انحرها يقال ابدعت الناقة بضم الهمزة اذا وقفت واعيت عن المشي (م) جابر رضي الله عنه) روى مسلم عنه (انزعوا بني عبد المطلب) اي يابني عبد المطلب (فلولا ان يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم تقدم بيانه قريبا في هذا الباب في حديث اعملوا فانكم على عمل صالح (خ) انس رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال رجل يارسول الله انصره اذا كان مظلوما

افرأيت اذا كان ظالما كيف انصره قال) اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (تحجزه
او تمنعه من الظلم) شك من الراوى تحجز بالحاء المهملة ثم الجيم ثم الراء المهملة بمعنى
تمنع (فان ذلك نصرة) يعنى منع الظالم عن ظلمه عون له على مصلحة دينية ولذا سمى
نصرا (م) حذيفة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال هاجرت مع ابى الى
المدينة فاخذنا بعض الكفار فقالوا انكم تريدون محمدا فقلنا لا نريد الا المدينة فاخذوا
مناعهدا على ان لا نقاتل معه فلما خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى فتح مكة اخبرناه
قصة خلاقنا وعهدنا فقال عليه السلام (انصرفا) انما امر النبي صلى الله عليه وسلم
بانصرافهما لا لان الوفاء بعهدهما على ترك الجهاد كان واجبا لانه غير مشروع
بل لئلا يفشو نقض عهدهما فى اصحابه ويطعنوهما به وعن هذا قال ابو حنيفة
رح والشافعى فى اسير تعاهد مع الكفار ان لا يهرب منهم وخلف على ذلك جاز له
ان يهرب ولا كفارة فيه (نفى لهم بعهدهم ونستعين بالله عليهم) وفيه اشارة الى
حسن الوفاء بالعهد (قاله له ولابيه (ق) ابو هريرة رضى الله عنه) (اتفقا على
الرواية عنه انظروا الى من هو اسفل منكم) اى الى من هو دونكم فى النعمة والعافية
ليكون ذلك باعثا على الشكر (ولا تنظروا الى من هو فوقكم) اى فى النعمة والعافية
(فانه) اى عدم النظر (اجدر) اى اليق (ان لا تزدروا) اى تعيبوا (نعمة الله عليكم)
لانكم اذا نظرتم الى من هو فوقكم لعلكم تحتقرون ما انعم الله عليكم فيفوت الشكر
عنكم وفيه الامر بالقناعة والشكر على ما رزق (ق) سهل بن سعد رضى الله عنه)
اتفقا على الرواية عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر لاعطين هذه الراية
رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله فلما اصبح الناس غدوا
على رسول الله كلهم يرجو ان يعطاها فقال عليه السلام اين على بن ابى طالب فقالوا
يشتكى عينيه فارسلوا اليه فاتى به فبصق رسول الله فى عينيه ودعا له فبرأ حتى كان كأن
لم يكن له وجع فاعطاه الراية فقال على يارسول الله اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال
عليه السلام (انفذ) على وزن انصر بمعنى امض (على رسلك) وهو بكسر الراء
وسكون السين هو التأنى (حتى تنزل بساحتهم) اى بفناء اهل خيبر (ثم ادعهم
الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه) اى فى الاسلام وفيه تقديم
الدعوة على المقاتلة ومنقبة لعلى رضى الله تعالى عنه (ق) عمر رضى تعالى الله عنه)
اتفقا على الرواية عنه (اوف بنذرك قاله له حين قال يارسول الله انى كنت نذرت
فى الجاهلية ان اعتكف ليلة وفى رواية فى المسجد الحرام) استدل بعض بالحديث
على صحة نذر الكافر والجمهور على انه لا يصح لان الكافر ليس من اهل التزام
القربة وحملوا الحديث على الاستحباب استدل به الشافعى على ان الصوم
لا يشترط فى الاعتكاف وعلى صحته فى الليل وقال ابو حنيفة ومالك واحمد رح

لا يصح الا بصوم لقوله عليه الصلاة والسلام لا اعتكاف الا بالصوم واو لوا الليلة في الحديث باليوم لما ورد في بعض روايات مسلم يوما مكان ليلة (ق) انس رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اولم ولو بشاة قاله لعبد الرحمن بن عوف لما تزوج) اولم امر من الوليمة وهي ضيافة تتخذ للعرس ذهب بعض الى وجوبها لظاهر الامر والاكثرون على انها مستحبة قيل انها تكون بعد الدخول وقيل عند العقد وقيل عندهما استحب اصحاب مالك ان تكون سبعة ايام والمختار انها تكون على قدر حال الزوج وما قيل قوله اولم ولو بشاة يفيد معنى القلة فضعيف لان كون الشاة عندهم ادنى غير معروف ولانه ذكر مسلم في صحيحه ان عرس صفية كان بغير لحم قيل الضيافة ثمانية الوليمة للعرس والخرس بضم الخاء المعجمة للولادة والاعذار بكسر الهمزة وبالعين المهملة والذال المعجمة للختن والوكيرة للبناء والنقيعة للقدوم والعقيقة لسابع الولادة والوضيمة بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة للطعام عند المصيبة والمأدبة بضم الدال وفتحها الطعام المتخذ ضيافة بلا سبب (م) عائشة رضي الله عنها) روى مسلم عنها (اهجوا قريشا فانه اشد عليها من رشق النبل) بفتح الراء اي من رمي السهام لكن ينبغي ان لا يبدأ الكافرون بالسب والهجاء مخافة من سبهم الاسلام واهله قال الله تعالى ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم (ق) البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اهجهم او هاجهم) شك من الراوي (وجبرائيل معك قاله لحسان بن ثابت) معناه ظاهر (م) بن عمر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (بادروا الصبح بالوتر) هذا يدل على ان وقت الوتر ينتهي بطلوع الفجر واليه ذهب ابو حنيفة وقال مالك والشافعي له وقت بعد الفجر ما لم يصل صلوته الحديث حجة عليهما (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (بادروا بالاعمال فتنا) يعني سابقوا باشتغال الاعمال الصالحة قبل وقوع الفتن المانعة عنه المراد بالفتن القتل والنهب والاختلاف بين المسلمين (كقطع الليل المظلم) القطع بكسر القاف وفتح الطاء جمع قطعة والغرض من هذا التشبيه بيان حال الفتن من حيث انها تشيع وتستمر ولا يعرف سببها ولا طريق للخلاص منها (يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا او يمسي مؤمنا ويصبح كافرا) قوله يصبح الرجل استئناف بيان لبعض تلك الاحوال (يبيع دينه بعرض من الدنيا) هذا بيان لقوله يصبح يعني يصبح الرجل مؤمنا محرما ما حرمه الله ويمسي كافرا باستحلاله بعضا منه لعرض دنيوي (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (بادروا بالاعمال ستا) وروى ستة بالتاء وهذا ظاهر واما تأنيث ست فباعتبار انها مصائب ودواه يعني سابقوا بالاعمال الصالحة قبل ان تحول بينها وبينكم داهية من هذه الدواهي (الدجال والدخان ودابة الارض وطلوع الشمس من مغربها وامر العامة) اراد به

القيامة لانها تعم الناس (وخويصة احدكم) بتشديد الياء تصغير خاصة اراد بها الموت صغرت لاحتقارها فى جنب مابعدها من البعث والعرض والحساب وفى بعض روايات مسلم هذه الست المذكورة بأو ولعلها تكون للتقسيم (م) ابو ذر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (بشر الكانزين) وهم الذين لم يؤدوا زكوة اموالهم (بكى فى ظهورهم يخرج من بطونهم وبكى من قبل اقفائهم) جمع القفا (يخرج من جباههم) و يروى بشر الكانزين برضف) وهو بسكون الضاد المعجمة الحجارة المحماة على النار يعنى هذه الروايه انما اتفقا عليه (يحمى عليه فى نار جهنم يعنى مرة ثانية ليزداد حرها و يشتد احراقها (فيوضع على حلمة ثدى احدهم) حلمة الثدى رأسه (حتى يخرج من نغض كتفه) النغض بضم النون واسكان الغين المعجمة بعدها ضاد معجمة العظم الرقيق الذى على اطراف الكتف وقيل هو اعلى الكتف (ويوضع على نغض كتفه حتى يخرج من حلمة ثديه) يجوز ان يكون التثنية هنا بمعنى المفرد بقرينة ذكر الثدى الاول مفردا وتوحيد حلمة اذلو كان المثنى فى معناه يقال حلمتى ثدييه (يتزلزل) اى يتحرك والمتحرك يحتمل ان يكون الكانز لشدة اضطرابه من وجع عذابه وان يكون هو الرضف (خ) عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه بلغوا عنى قال الامام الطيبى التبليغ ايصال شئ الى آخر كاسمعه ورآه من غير تغيير (ولو آية) اى علامة فهو تتميم ومبالغة اى ولو كان المؤدى فعلا او اشارة باليد انما لم يقل ولو حديثا لان جواز تبليغ الحديث كان مفهوما منه بدون العكس لان الآيات مع كثرة نقلها وصيانتها عن الضياع لقوله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون اذا كانت واجبة التبليغ فالحديث اولى بالتبليغ واما لشدة اهتمامه عليه الصلاة والسلام بنقل الآيات ابقائها من بين سائر المعجزات (وحدثوا عن بنى اسرائيل) اى عن قصصهم والآيات العجيبة فيهم (ولا حرج) اى لا اثم عليكم ان لم تحدثوا وهذا متعلق بقوله حدثوا وقرينة على ان هذا الامر للاباحة دون الوجوب كالامر الاول وقال الامام التوربشتى هذا تأكيد لما قبله ورفع لتوهمهم الحرج فى التحدث عنهم اورود المنع عنه لقوله عليه الصلاة والسلام امتهوكون انتم كما تهوكت اليهود والنصارى وقيل معناه لاضيق عليكم فى الحديث عنهم لانه ليس بلزم للعمل ولان التحدث جائز بالتغيير ولم يكن فيه مافى التبليغ من الحرج (م) ابن عمر رضى الله عنه) روى مسلم عنه (تحروا ليلة القدر فى السبع الاواخر من رمضان (م) عائشة رضى الله عنها روى مسلم عنها (تحروا ليلة القدر فى العشر الاواخر من رمضان (م) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) تحينوا ليلة القدر فى العشر الاواخر) اى اطلبوها فى هذا الحين (او قال فى السبع الاواخر) هذه الاحاديث فى معنى واحد تقدم الكلام عليها

فى الباب الثامن فى حديث ارى ورؤياكم قد تواطأت (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (تسحروا) اى كلوا شيئا فى السحر وهو ما قبل الصبح (فان فى السحور) وهو بفتح السين مايتسحر به وبضمها المصدر (بركة) وهى الزيادة فى الخير وهذه الزيادة تكون فى قوة البدن على المعنى الاول وفى الثواب على المعنى الثانى لان الاجر فى الفعل باتيان السنة لا بنفس الطعام قال الشيخ الكلاباذى يجوز ان يكون الزيادة فى اباحة الطعام والشراب لانه كان فى بدء الامر ان الصائم اذانام حرم عليه الطعام ثم اباح الله الاكل والشرب الى طلوع الفجر رخصة لنا فيكون فيه ترغيب فى قبول الرخصة الذى يحب الله اتيانها ويجوز ان يكون زيادة فى العمر لان العمر هو الحيوة الى الاجل الموقت وفى هذه المدة نوم ويقظة والنوم موت واليقظة حيوة وفى مدة الحيوة معنيان اكتساب الطاعة للمعاد واقتناء المرافق للمعاش ومن المرافق الاكل والشرب وفى السحور يقظة وهى الحيوة فهو زيادة فى الحيوة وزيادة فى مرافق الحيوة وزيادة فى اكتساب الطاعة لان الاكل والشرب بنية الصوم طاعة (ق) حارثة بن الخزاعى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (تصدقوا فيوشك) اى يقرب (الرجل يمشى بصدقته فيقول الذى اعطيها) على بناء المجهول والضمير المنصوب للصدقة يعنى يقول الذى اراد المتصدق ان يعطيه الصدقة (لو جئتنا بها بالامس قبلتها فاما الآن فلا حاجة لى بها فلا يجد من يقبلها) لعل ذلك الزمان يكون بعد هلاك يأجوج ومأجوج لقلة آمالهم بقرب الساعة وكثرة اموالهم ببركات الارض (ق) ابو موسى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (تعاهدوا هذا القرآن) يعنى حافظوا القرآن وواظبوا على تلاوته (فو الذى نفس محمد بيده لهو اشد تفلتا) اى تخلصا (من الابل فى عقلها) بضم العين والقاف جمع عقال وهو حبل يشد به البعير فى وسط الذراع (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (تعوذوا بالله من جهد البلاء) فسره ابن عمر رضى الله تعالى عنه بقلة المال وكثرة العيال نعوذ بالله من تلك الحال (ودرك الشقاء) وهو بفتح الدال والراء المهملتين يعنى اللحاق (وسوء القضاء وشماتة الاعداء) وهو فرحهم بنزول بلية بمن يعادونه (م) ابو موسى رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (توبوا الى الله فانى (اتوب الى الله فى اليوم مائة مرة) تقدم البيان عليه فى الباب الثانى فى حديث انه ليغان على قلبى (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (توضأ واغسل ذكرك ثم نم) قاله لمن قال يصيبنى الجنابة من الليل فما افعله المراد بالتوضى ههنا غسل اليدين لا الوضوء الشرعى كما ذهب اليه بعض المالكية (م) ابو هريرة وعائشة رضى الله تعالى عنهما) روى مسلم عنهما (توضؤا) اراد به

غسل الفم والكفين والامر للاستحباب (مما مسته النار) اى من اكلها (م) ابو هريرة رضى الله عنه) روى مسلم عنه (جزوا) بالزاء المعجمة اى قصوا واقطعوا (الشوارب واعفوا) بفتح الهمزة اى وفروا ولا تقصوا (اللحى) بضم اللام وكسرها جمع لحية (خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال جاءت الى النبى عليه الصلاة والسلام امرأة فقالت ان امى نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج افاحج عنها فقال عليه الصلاة والسلام (حجى عنها ارايت لو كان على امك دين) اراد به دين العباد (اكنت قاضيته) وفيه اشارة الى انها كانت متبرعة فى اداء الدين لان دين العبد للميت لابد ان يؤدى من ماله فاى حاجة الى الاستفهام (قالت نعم قال اقضوا الله) المضاف محذوف يعنى دين الله (فالله) اى دين الله (احق بالقضاء) (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (حجى واشترطى وقولى) اى فى احرامك (اللهم محلى) بكسر الحاء الموضع او الوقت وهو مبتدأ خبره (حيث حبستنى بالوجع) والمرض وفائدة هذا القول ان تصير حلا لا بدون دم الاحصار (قاله لضباعة) بضم الضاد المعجمة وبالعين المهملة (بنت الزبير لما ارادت ان تحج وكانت وجعة) استدل به احمد والشافعى على ان المحرم اذا اشترط فى احرامه ان يتحلل بعذر فله ذلك وخالفهما ابو حنيفة ومالك وجعلا الحديث رخصة لضباعة خاصة (م) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (حولى هذا) اراد بتحويله ازالته عن موضعه (فانى كلما دخلته) اى البيت (فرايته ذكرت الدنيا) يعنى زخرفها وما يفعل اهلها من التزيينات قيل هذا محمول على انه كان قبل تحريم اتخاذ مافيه صورة فلذا كان يدخل ويراه ولا ينكره قبل هذه المرة الاخيرة (يعنى سترا) هذا تفسير لهذا (كان فيه تمثال طائر قاله لها (ق) عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (خذوا القرآن من اربعة من عبد الله) وهو عبد الله بن مسعود (وسالم) وهو سالم بن معقل (ومعاذ) هو معاذ بن جبل (وابى بن كعب) خصهم بالذكر من بين الصحابة لانهم كانوا اضبط لالفاظه لكثرة حضورهم عند قراءة النبى عليه الصلاة والسلام واخذهم عنه مشافهة (وسالم هو مولى ابى حذيفة) اقول الظاهر ان هذا من قول المصنف ذكره لئلا يذهب الوهم الى سالم آخر كان من اهل الصفة يقال له سالم بن عبد الله الاشجعى فكان ينبغى ان يقيد معاذ اوعبد الله لئلا يذهب الوهم الى معاذ بن عفراء والى العبادلة الاخر وان اقتصر على مجرد اسمائهم لشهرتهم بحذاقة القرآن اولتوضيحه عليه الصلاة والسلام فى حديث آخر وهو خذوا القرآن من اربعة ابن مسعود وابى بن كعب ومعاذ بن جبل وسالم مولى ابى حذيفة لم يحتج الى

بيان سالم (م) عبادة بن الصامت رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (خذوا عنى خذوا عنى) كرره للتأكيد (فقد جعل الله لهن سبيلا) فيه بيان الحكم الموعود فى قوله تعالى فامسكوهن فى البيوت حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا فبين النبى عليه الصلاة والسلام ان ذلك السبيل هو قوله (البكر بالبكر) اراد به غير المحصن (جلد مائة ونفى سنة) احتج به الشافعى على اثبات النفى مع الجلد وذهب ابو حنيفة واصحابه الى نفى النفى معه وجعلوا الحديث منسوخا كآخره وهو قوله عليه الصلاة والسلام (والثيب بالثيب جلد مائة والرجم) فان الجلد منسوخ فيمن وجب عليه الرجم لانه عليه الصلاة والسلام رجم ماعزا ولم يجلده اعلم ان قوله عليه الصلاة والسلام البكر بالبكر والثيب بالثيب ليس على سبيل الاشتراط بل خارج على الغالب لان حد البكر الجلد سواء زنى ببكر او ثيب وحد الثيب الرجم سواء زنى بثيب او بكر (م) عمران بن حصين رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة) تقدم الكلام عليه فى الباب الثالث فى حديث لا تصاحبنا ناقة عليها اللعنة (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك) ليس معناه ابطال حق الغرماء فيما بقى من ديونهم عليه بل معناه ليس لكم الآن الا هذا وليس لكم حبسه مادام معسرا (يعنى ما تصدق به) تفسير لمفعول خذوا (على مصاب) اى على رجل اصابه خسران بسبب الآفة فى ثمار ابتاعها اى اشتراها فلم يبلغ ذلك وفاء دينه يعنى لم يؤد دينه بما جمع من الصدقة قاله لغرمائه (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا) تقدم بيانه فى الباب السابع فى حديث عليكم من الاعمال ما تطيقون (ق) زيد بن خالد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (خذها) قاله لمن سأل عن ضالة الغنم (فانما هى لك او لاخيك او للذئب) يعنى انها ضعيفة مترددة بين ان يأخذها انت او صاحبها او اخوك الذى يمر بها او الذئب وليس كذلك ضالة الابل فانها لا تضيع باكل الذئب فينبغى ان لا تؤخذ (يعنى ضالة الغنم) (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع رسول الله فى سفر سرنا معه حتى نزلنا واديا فذهب عليه السلام يقضى حاجته فاتبعته باداوة فنظر عليه الصلاة والسلام فلم ير شيئا يستتر به واذا شجرتان بشاطئ الوادى فانطلق الى احداهما فاخذ بغصن فقال انقادى على باذن الله تعالى فانقادت معه حتى جمعهما فقال التئما على فالتأما فلما قضى حاجته افترقتا فاتينا العسكر فطلب منى الماء للوضوء فما وجدت فى الركب من قطرة فقال لى انطلق فلان بن فلان الانصارى فانطلقت فوجدت قطرة فى مزادته وهى الظرف الذى فيه يحمل الماء فاتيته عليه السلام فاخبرته فقال

اذهب فأتني بها بيده فجعل يتكلم بشيء لاادري ماهو فقال عليه الصلاة والسلام
(خذ ياجابر وصب على وقل بسم الله) تتمته فصببتها عليه فقلت بسم الله فرأيت
الماء يفور بين اصابعه فاتى الناس فسقاهم حتى رووا (يعنى ماء) تفسير لمفعول
خذ (كان فى غزلاء) وهى بالغين وبالزاء المعجمتين والمد المزادة (لانصارى) وفيه
جواز الاستعانة بالغير (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها
(خذى فرصة) قاله لامرأة سألت النبى عليه الصلاة والسلام عن كيفية غسلها
عند الطهر الفرصة بكسر الفاء واسكان الراء وبالصاد المهملة هى القطعة
(من مسك) بكسر الميم هو الطيب المعروف ويروى بفتحها وهى قطعة من جلد
بعير ذكر القاضى ان فتح الميم رواية الاكثرين وقال النووى الصواب كسرها
(ويروى ممسكة) بضم الميم وتشديد السين اى قطعة من صوف او قطن اونحوهما
مطيبة بالمسك وهذه الرواية تقوى قول النووى (فتطهرى بها) فان لم تجد
مسكا استعمل اى طيب وجدته (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية
عنها (خذى من ماله بالمعروف مايكفيك ويكفى ولدك ويروى خذى مايكفيك
وولدك بالمعروف قاله لهند بنت عتبة امرأة ابى سفيان) حين قالت يارسول الله
ان اباسفيان شحيح لايعطينى مايكفينى وابنى فهل على جناح ان اخذت من ماله
بغير علمه (ق) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (دعونى
فالذى انا فيه خير) تقدم بيانه ومعنى كونه خيرا فى حديث ائتونى بكتاب (واوصيكم
بثلاث اخرجوا المشركين من جزيرة العرب) استدل به مالك على ان المشركين
لايمكنون من السكنى فيها حتى لو دخلها واحد منهم ومات ودفن فيها امر
بنبشه وجوز ابو حنيفة سكناهم فيها ودلائلهما مذكورة فى الفقه (واجيزوا
الوفد) سواء كانوا مسلمين او كفارا (بنحو مما كنت اجيزهم) اى بمثل ماكنت
اكرمهم بالضيافة تطييبا لقلوبهم وترغيبا لغيرهم (قال وسكت عن الثالثة) الضمير
فى قال لابن عباس وفى سكت للنبى عليه الصلاة والسلام (او قالها فانسيتها) قال
الهروى فى شرح صحيح مسلم الناسى هو سعد بن جبير وهو الذى روى الحديث
عن ابن عباس فعلى هذا ضمير قال لسعد وضمير سكت لابن عباس قال المهلب الثالثة
هى تجهيز جيش اسامة وقال القاضى يحتمل انها قوله عليه الصلاة والسلام لا تتخذوا
قبرى وثنا يعبد (هذا من قول سليمان بن ابى مسلم) (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى
عنه) روى البخارى عنه (دعونى ماتركتكم) هذا من تتمة الحديث الذى ذكر
فى الباب السادس وهو اوقلت نعم لوجبت ولما استطعتم يعنى لاتسألوا منى
بالاستقصاء مدة تركى اياكم بالامر والنهى قيل فيه دليل على ان الاصل عدم
الوجوب (انما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على انبيائهم) انما صارا

سببا للهلاك لانهما من امارة التردد فى المبعوث وسوء الظن به لان الله تعالى بعثهم ليعرفوا مصالح الناس فلا يجوز لهم ان يسكتوا عن بيان ما وجب عليهم عند الحاجة (فاذا نهيتكم عن شئ فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فأتوا منه مااستطعتم) قال النووى هذا من جوامع الكلم يدخل فيه كثير من الاحكام كمن عجز عن بعض اركان الصلوة او بعض اعضاء يأتى بباقيها واشباهه جمة (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (دعوها فانها منتنة) يعنى قبيحة مجتنبة فى الشرع كما يجتنب الشى المنتن (يعنى دعوى الجاهلية) تفسير لضمير دعوها يعنى اتركوا دعوى هى كدعوى الجاهلية (اى قول الانصارى) هذا تفسير لدعوى (حين كسعه المهاجرى) بسين مهملة مخففة الكسع ضرب مؤخر الانسان بالرجل او باليد (ياللانصار) اللام فيه للاستغاثة (وقول المهاجر ياللمهاجرين) فان قلت جاء فى رواية مسلم ان النبى لما سمع ان غلامين تنازعا وكسع احدهما الآخر قال عليه الصلاة والسلام لابأس وهذا يخالف الحديث المذكور قلنا معناه لم يحصل فى هذه القضية بأس مما كنت خفته من فساد عظيم وليس معناه ان فعله جائز لابأس به (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (دعوه واريقوا على بوله سجلا) بفتح السين وسكون الجيم الدلو اذا كان فيه ماء قل او كثر (من ماء) هذا تاكيد عند من منع التطهير بغير الماء (او ذنوبا من ماء) وهو الدلو الملائى هذا يجوز ان يكون شكا من الراوى وان يكون تخييرا من الرسول والاول اوجه تقدم الكلام على وجه تطهير ذلك الموضع باراقة الماء فى الباب الثالث فى حديث لاتذرموه (فانما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين) يعنى بعث رسولكم ميسرا فينبغى ان تكونوا كذلك كما قال عليه الصلاة والسلام فى حديث آخر ان الله تعالى بعثنى ميسرا لامعسرا انما امرتم بالتيسير على الناس وفى بعض النسخ هذا الحديث مرقوم بعلامة ق لكن الصحيح ان يرقم بعلامة خ وفى الجمع بين الصحيحين انه مذكور فى افراد البخارى (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (دعه فان الحياء من الايمان) رقمه المصنف بعلامة ق لكن لفظة دعه غير مذكور فى صحيح مسلم وانما وقعت فى البخارى (قاله لرجل كان يعظ اخاه فى الحياء) قال الشارح معناه ينذره فى ترك الحياء لكن هذا غير مناسب لقوله دعه بل الوجه ماقاله الطيبى من ان معناه يعاتبه فى فعل الحياء او ماقاله النووى من ان معناه ينهاه عنه المعنى دعه فى فعل الحياء وكف عن منعه تقدم معنى كون الحياء من الايمان فى الباب السابع فى حديث الحياء من الايمان (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

يقسم تربة ذهب فقال رجل يارسول الله اعدل فقال عمر رضى الله تعالى عنه ايذن لى اضرب عنقه قال عليه الصلاة و السلام (دعه فان له اصحابا) يعنى سيأتى قوم يكونون على موافقته فى سوء سيرته وطريقته (يحقر احدكم صلوته) يعنى يقللها (مع صلوتهم وصيامه مع صيامهم يقرؤن القرآن لايجوز تراقيهم) جمع ترقوة بفتح التاء وهى العظم الذى بين نقرة النحر والعاتق يعنى ان قراءتهم لاتصل من اللسان الى قلوبهم فلا يعملون بالقرآن لانه انما يمر من لسان مؤمن ويستقر فى قلبه بخلاف المنافق فانه يمر من قلبه ويستقر فى لسانه (يمرقون) اى يخرجون (من الاسلام) يعنى من طاعة الله وطاعة الامام (كما يمرق السهم من الرمية) بتشديد الياء اى الدابة المرمية (ينظر الى نصله) وهو حديدة متصلة بطرف السهم (فلا يوجد فيه شئ) وهى متأثرة ومؤثرة وكذا اذا نظرت الى قلوبهم المتأثرة و المؤثرة لايوجد فيها الاثر مما شرع فيه من العبادات (ثم ينظر الى رصافه) بكسر الراء وبالصاد المهملة عقب يلوى على مدخل النصل واحد تها رصفة بالتحريك (فلا يوجد فيه شئ) وهى ظروف يجرى فيها الفسحة والضيق فكذا صدورهم التى هى مجارى الاوامر والنواهى ومحال الانشراح اذا نظرت اليها لم تر فيها اثر الانشراح من تحمل مشاق التكاليف (ثم ينظر الى نضيه) بفتح النون وكسر الضاد المعجمة وتشديد الياء مايكون من السهم بين الريش والنصل (ولايوجد فيه شئ) وكذا ابدانهم المتحملة لتكاليف الشرع اذا نظر اليها لايرى فيها فائدة ولافى سيماهم اثر (ثم ينظر الى قذذه) جمع قذة بضم القاف وبالذال المعجمة وهى ريش السهم (فلا يوجد فيه شئ) وهى كالآلة للسهم فكذا لايحصل فى آلاتهم اثر مثل مايحصل لاهل السعادات (سبق الفرث والدم) الجملة حال عن فاعل يمرق الفرث السرجين مادام فى الكرش حاصله انه شبههم فى دخولهم الاسلام وخروجهم عنه غير متعلق بهم شئ منه بسهم اصاب الرمية ونفذ منها غير متعلق له شئ من فرثها ودمها لسرعة نفوذه منها (آيتهم) اى علامتهم ان يكون فيهم (رجل اسود احدى عضديه مثل ثدى المرأة اومثل البضعة) شك من الراوى وهى بفتح الباء الموحدة وسكون الضاد المعجمة وبالعين المهملة قطعة اللحم (تدردر) بالدالين المفتوحتين المهملتين وبالراءين المهملتين اصله تتدردر بمعنى تحرك (يخرجون على خير فرقة من الناس) بكسر الفاء اراد بهم عليا واصحابه (ويروى على حين فرقة) بضم الفاء اى حين تشتت امر الناس واضطراب احوالهم ويكون على بمعنى فى كقوله تعالى ودخل المدينة على حين غفلة من اهلها وفى الحديث بيان ان من يصلى لايقتل فان قلت قد جاء فى رواية اخرى من هذا الحديث لان ادركتهم لاقتلنهم

وهذا يدل على جواز قتلهم فالتوفيق قلنا جواز قتلهم مشروط بان خرجوا على الامام وفارقوا الجماعة ولم يكن ذلك الشرط موجودا حين قال النبي عليه الصلاة والسلام دعه وانما وجد بعد النبي عليه الصلاة والسلام بسبع وعشرين سنة اعلم ان هذا الحديث مرقوم فى بعض النسخ برقم خ وفى بعضها برقم ق والثانى اولى وهكذا ذكر فى الجمع بين الصحيحين فى المتفق عليه (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (دعه لايتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه قاله لعمر رضى الله تعالى عنه حين قال دعنى اضرب عنق هذا المنافق) يعنى عبدالله بن ابى بعد ماتبين نفاقه بقوله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل مريدا من الاعز نفسه ومن الاذل رسول الله وفيه بيان صبره عم على جفاء المنافقين وعفوه عنهم ليرغب غيرهم فى الاسلام واما العفو عنهم بعد ظهور الاسلام فقيل جائز وقيل منسوخ لقوله تعالى جاهد الكفار والمنافقين والقول الثالث انه يعفى عنهم مالم يظهر وانفاقهم فاذا اظهروا قتلوا (ق) المغيرة بن شعبة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كان النبى عليه الصلاة والسلام يتوضأ فافرغ عليه من الاداوة فلما مسح رأسه اهويت ان انزع خفيه فقال عليه الصلاة والسلام (دعهما فانى ادخلتهما طاهرين) تتمه ومسح عليهما (يعنى الخفين قاله له) وفيه جواز المسح عليهما اذا كانا ملبوسين على طهارة (م) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها قالت سألت النبى عليه الصلاة والسلام امرأة يقولها هل تغتسل امرأة اذا احتلمت وابصرت الماء فقال عليه الصلاة والسلام نعم فاردت منعها بقولى تربت يداك فقال عليه الصلاة والسلام دعيها (وهل يكون الشبه الامن قبل ذلك) اشارة الى الماء (فاذا علا ماؤها ماء الرجل اشبه الرجل) اى المولود (اخواله) عبر عنه بالرجل للمشاكلة (واذا علا ماء الرجل ماءها اشبه اعمامه) (خ) سلمة بن الاكوع رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال مر النبى عليه الصلاة والسلام على نفر من قبيلة اسلم يترامون فقال (ارموا بنى اسمعيل) هكذا ذكر فى صحيح البخارى وفى الجمع بين الصحيحين فى افراد البخارى وفى جامع الاصول والمص (روى رميا بنى اسمعيل فان اباكم كان راميا) لعله هكذا وجد رواية وفيه استحباب الرمى (ق) جابر رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه قال ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقلنا لانكنيك ابا القاسم ولانقربه عينك فاتى النبى عليه السلام فذكر له ذلك فقال (سم ابنك عبدالرحمن قاله له (ق) عمر بن ابى سلمة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (سم الله وكل بيمينك وكل ممايليك) قاله لغلام كان يدير يده فى الصحفة (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال نادى رجل رجلا بقوله ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله فقال انى لم اعنك يارسول الله

بل دعوت فلانافقال عليه السلام (سموا باسمى ولاتكنوا بكنيتى) النهى للتنزيه وقيل للتحريم والظاهر من الحديث ان المنهى هو التكنى بكنيته مطلقا وقيل هو الجمع بين اسمه وكنيته ويمكن ان يقال مجرد التكنى بكنيته مكروه والجمع بين اسمه وكنيته اشد كراهة قال مالك هذا الحكم كان مختصا بحيوته وقال الشافعى بل باق بعده (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف من تمام الصلوة) اى من محسناتها يقال لحسن الشئ تتمه (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (سيروا هذا جمدان) بضم الجيم وسكون الميم جبل معروف على ليلة من المدينة قاله لمامر عليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (سبق المفردون) نقله القاضى بكسر الراء وتشديدها وغيره بتخفيفها معناه فى اللغة جعل الشئ فردا (قالوا وما المفردون يارسول الله قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات) اى كثيرا انما لم يقولوا من المفردون لان مقصودهم من النبى عليه الصلاة والسلام كان ان يبين لهم ما المراد من الافراد والتفريد لابيان من يقوم به الفعل فبينه عليه الصلاة والسلام بقوله الذاكرون الله كثيرا يعنى المراد من الافراد هنا ان يجعل الرجل نفسه فردا ممتازا بذكر الله تعالى والاشتغال بالطاعات والاعتزال عن الناس ورفض الشهوات اومعناه ان يجعل الله تعالى فردا بالذكر بان لايذكر معه غيره والمراد من كثرة ذكره ان لاينساه على كل حال لاالذكر بكثرة اللغات قيل فى هذا التفسير اشارة الى ان الذاكر فى الحقيقة من لايذكر مع الله غيره كما قال الله تعالى واذكر ربك اذا نسيت قيل معناه اذا نسيت ماسوى الله قال الطيبى هذا الجواب من اسلوب الحكيم يعنى دعوا سؤالكم هذا لان معنى الافراد ظاهر واسألوا عن اوصاف المفردين السابقين الى الخيرات الى هنا كلامه وهذه التوجيهات على تقدير ان يجعل ما هنا سؤالا عن المعنى ويمكن ان يقال ان مايسئل بها عن الوصف ايضا وكان معلوما بقرينة ماسبق ان المراد فى الافراد افراد الطاعات فسألوا عن وصفهم وفى ذكره عليه الصلاة والسلام هذا الكلام عقيب قوله هذا جمدان لطيفة وهى ان جمدان كان منفردا ولم يكن مثله فكذا هؤلاء السادات منفردون باسنى السعادات (م) على رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (شققه خمرا) بضم الميم جمع خمار وهو الذى تجعل المرأة على رأسها للستر فيكون خمرا حالامقدرة (بين الفواطم) الظرف صفة لخمر يعنى حال كون المشقوق مقدارا ان يكون خمرا حاصلة بين الفواطم (يعنى ثوب حريرا هداه) اى ارسله هدية الى رسول الله ع (اكيدر) بضم الهمزة وفتح الكاف اسم ملك (دومة) بضم الدال المهملة

موضع قريب من تبوك (قاله له) اى لعلى رض (والفواطم احداهن الزهراء والثانية فاطمة بنت اسدام على والثالثة فاطمة بنت حمزة) انما فسرها المصنف لثبوت الاختلاف فى عدد الفواطم قال بعضهن اربع والرابعة امرأة عقيل بن ابى طالب والصحيح انهن ثلاث (م) عمرو بن عبسة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (صل صلوة الصبح ثم اقصر عن الصلوة) اى امسك نفسك عنها (حتى تطلع الشمس حتى ترتفع) الغاية الثانية بدل عن الغاية الاولى وفى بعض النسخ حين تطلع (فانها تطلع حين تطلع بين قرنى الشيطان) وهما ناصيتا رأسه معناه ان الشيطان يدنى رأسه الى الشمس فى وقت الطلوع والغروب حبا منه ان يعبدوا بجهته فنهى النبى عليه الصلاة والسلام عن الصلوة فى ذلك الوقت تحرزا عن شبه الكفرة (وحينئذ يسجد لها الكفار) وهم عبدة الشمس كانوا يعبدونها فى هاتين الوقتين وقيل قرناه حزباه وهما اتباعه الذين بعثهم للاغواء فى الليل واتباعه المبعوثون للاضلال فى النهار والقول الاول اقوى وقيل انه من المتشابهات فان قلت عين النهى هنا بارتفاع الشمس وفى حديث آخر ببروزها كما قال عم اذا بدا حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى تبرز فالتوفيق قلنا المراد بروزها بالارتفاع لا بمجرد ظهور قرصها (ثم صل فان الصلوة مشهودة) يشهدها الملائكة ويكتبون اجرها (محضورة) يحضرها اهل الطاعات (حتى يستقل الظل بالرمح) يعنى لا يكون الظل مائلا الى المشرق والمغرب خص الرمح بالذكر لان العرب اهل بادية اذا ارادوا ان يعلموا نصف النهار ركزوا الرمح فى الارض ثم نظروا الى ظلها (ثم اقصر عن الصلوة فان حينئذ تسجر) على بناء المجهول وتشديد الجيم اى توقد واسم ان محذوف وهو ضمير الشان (جهنم فاذا اقبل الفئ) اى اخذ فى الازدياد وذلك لان الظل يزيد حين زالت الشمس (فصل فان الصلوة مشهودة محضورة حتى تصلى العصر ثم اقصر عن الصلوة حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرنى الشيطان وحينئذ يسجد لها الكفار) وفى الحديث بيان لاوقات صحيحة يعقبها اوقات فاسدة (خ) عمران بن حصين رضى الله عنه) روى البخارى عنه (صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب قاله له) لما سأله عن الصلوة وكان به مرض استدل به بعض على ان الصلوة مستلقيا لا يجوز لانه عليه الصلاة والسلام لم يذكره قلنا الحديث ساكت عنه فكيف يدل على عدم جوازها (ق) عبد الله بن مغفل رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (صلوا قبل صلوة المغرب صلوا قبل صلوة المغرب صلوا قبل صلوة المغرب قال فى الثالثة لمن شاء) انما ذكره دفعا لمن يتوهم انها واجبة لتكرار الامر كراهية ان يتخذها الناس سنة (ق) خباب بن الارت رضى الله تعالى عنه

اتفقا على الرواية عنه قال قتل مصعب بن عمير يوم احد فلم يوجد له شئ يكفن
فيه الانمرة فكنا اذا وضعناها على رأسه خرجت رجلاه واذا وضعناها على رجليه
خرج رأسه فقال عليه الصلاة والسلام (ضعوها) يعنى ضعوا نمرته وهى شملة
مخططة تشبه لون النمر لما فيها من السواد والبياض (مما يلى رأسه واجعلوا على رجليه
من الاذخر يعنى مصعب بن عمير) بالعينين المهملتين فيهما وبفتح العين الاولى
وبفتح الميم فى الثانية يعنى تفسير للضمائر المجرورة (حين استشهد باحد) وفيه
جواز الاقتصار على ثوب واحد عند الضرورة وان التجهيز مقدم على الدين
لانه لم يسأل عن دينه (م) سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه
(ضعه من حيث اخذته قاله له يعنى سيفا استوهبه من الغنيمة) قال الراوى فلما
جاوزت قليلا نزلت يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول فقال عليه
الصلاة والسلام يا سعد انك سألتنى السيف وليس لى سيفا وانه قد صار لى فخذه روى
انه عليه الصلاة والسلام شرط لمن كان فى البدر ان ينفله فاختلف الشبان والشيوخ
فيما شرط لهم من التنفيل قال الشبان نحن المقاتلون وقال الشيوخ نحن
كنا ردءا لكم وقالوا لرسول الله المغنم قليل والناس كثير ولا يفى ان اعطى ما شرط
لهم واختلفوا ايضا فى ان الحكم فى قسمتها يكون للمهاجرين ام للانصار فنزلت
يسألونك عن الانفال الآية يعنى قل لهم ان الامر فى قسمته مفوض الى رسول الله
ومقتضى الحكمة ان لا يستأثروا ما شرط لهم بل يقسم بينهم على السوية
ويحكم فيه النبى كيف يشاء وللامام ان ينفل من الخمس وقيل من الغنم (م)
عثمان بن ابى العاص رضى الله تعالى عنه (ضع يدك على الذى يألم من جسدك
وقل بسم الله ثلثا وقل سبع مرات اعوذ بالله وقدرته من شر ما اجد) اى من
الوجع (واحاذر) اى اخاف (قاله له) وهذه الرقية لم تكن مخصوصة به بل فعلها
الصحابة بانفسهم (ق) ام سلمة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (طوفى
من وراء الناس وانت راكبة) انما امرها بالطواف هكذا لان السنة فى النساء
التباعد عن الرجال او لخوفه ان يتأذى واحد بدابتها (قاله لها لما قالت انى اشتكى)
وفيه جواز طواف المعذور راكبا (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه
(عوذوا بالله من عذاب الله عوذوا بالله من عذاب القبر عوذوا بالله من فتنة المسيح
الدجال عوذوا بالله من فتنة المحيا والممات) تقدم بيانه فى الباب الرابع فى حديث
اذا تشهد احدكم (ق) جابر رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (غطوا الاناء
واوكوا الاسقية) الايكاء شد رأس السقاء بالوكاء وهو خيط يشد به السقاء
(واغلقوا الباب واطفؤا السراج فان الشيطان لا يحل) بضم الحاء لا يبزل
(سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء) قال بعض الفضلاء المراد بالشيطان ههنا

قوله لايبزل صوابه لايفك (مصححه)

شيطان الانس لان غلق الابواب لايمنع شيطان الجن ولكن فيه نظر لان المراد بالغلق الغلق المذكور فيه اسم الله بدليل حديث آخر اغلقوا الباب واذكروا اسم الله وخمروا آنيتكم واذكروا اسم الله عليه فيجوز ان يكون دخولهم من جميع الجهات ممنوعا ببركة التسمية خص الباب بالذكر لكونه موضع الدخول (فان لم يجد احدكم) يعني مايغطى به الاناء (الا ان يعرض) بكسر الراء اي يضع بالعرض (على انائه عودا) اوغيره (ويذكر اسم الله عليه) اي على وضعه بالعرض (فليفعل فان الفويسقة) هذا تعليل لقوله اطفؤا وهي تصغير الفاسقة اراد بها الفارة لخروجها من جحرها وافسادها (تضرم) بضم التاء وكسر الراء وبالضاد المعجمة اي توقد (على اهل البيت بيتهم) (م) جابر رضي الله تعالى عنه) غطوا الاناء واوكوا السقاء فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء لايمر باناء ليس عليه غطاء اوسقاء بالجر عطف على الاناء (ليس عليه وكاء الانزل فيه من ذلك الوباء) اي نزل بعضه قال المظهر من شرب من اناء نزل فيه من الوباء يهلك اقول الاولى ان يفوض الى الشارع معرفة ماهو المراد من الوباء ونزوله ومروره (قال الليث بن سعد فالاعاجم عندنا يتقون) اي يخافون (ذلك في كانون) بالفتح علم شهر على لغة العجم غيرمنصرف (الاول) قال صاحب التحفة رقم المص هذا الحديث بعلامة مسلم وهو المذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند جابر (م) جابر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (غيروا هذا بشئ) اشارة الى ابي بكر رضي الله تعالى عنه لما اسلم يوم الفتح وكان رأسه ابيض (واجتنبوا السواد قاله حين اتى بابي قحافة يوم فتح مكة وكان رأسه ثغامة) الامر بالتغيير للندب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان اليهود والنصارى (خ) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (فر من المجذوم كما تفر من الاسد) تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا قد بايعناك فارجع (لم يصل سنده بهذا الحديث) يعني ذكره البخاري منقطعا ولم يصل سند نفسه او سند ابي هريرة الى النبي عليه الصلاة والسلام بان حذف بعض الرواة من وسط سلسلة الاسناد (خ) ابوموسى رضي الله عنه) روى البخاري عنه (فكوا العاني) اي خاصلوا الاسير من يد العدو (واطعموا الجائع وعودوا المريض) وهذه الاوامر للوجوب اذا امتثل بها بعض سقط عن الباقين (م) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (قاتلهم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فاذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم واموالهم الا بحقها) يعني يجوز اخذ اموالهم وقتلهم اذا كان بحق (وحسابهم على الله) يعني يثيبهم الله تعالى ان قالوا ذلك باخلاص والايؤاخذهم (قاله لعلي يوم خيبر) حين اعطاه الراية (م) ابوهريرة رضي الله

عنه) روى مسلم عنه (قاربوا) يعنى اقتصدوا (فى الامور كلها واتركوا الغلو والتقصير فيها) يقال قارب فلان فى امره اذا اقتصد (وسددوا) اى اطلبوا من الله فى اموركم السداد اهو الصواب (م) جويرية رضى الله تعالى عنها) زوج النبى عليه الصلاة والسلام روى مسلم عنها (قربيه فقد بلغت محلها) قاله لها لما دخل عليها فقال هل من طعام فقالت لا الاعظم من شاة اعطيت مولاتى من الصدقة (يعنى عظما من شاة) تفسير لضمير قربيه (اعطيته) على بناء المجهول (مولاتها من الصدقة) انما قال قربيه ولم يستأذن من مولاتها لعلمه ان قلبها تطيب باكله مر بيان الحديث فى الباب الثانى انها قد بلغت محلها (م) طارق بن اشيم رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (قل اللهم اغفر لى وارحمنى وعافنى وارزقنى فان هؤلاء تجمع لك دنياك وآخرتك قاله لرجل قال يارسول الله كيف اقول حين اسأل ربى (م) سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (قل لا اله الا الله وحده لا شريك له الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله رب العالمين لا حول ولا قوة الا بالله العزيز الحكيم قال) اى الاعرابى (فهؤلاء لربى) اى هذه الكلمات فى حق الله تعالى لانها اوصافه (فمالى) اى ما الذى اذكره لحقى (قال قل اللهم اغفر لى وارحمنى واهدنى وارزقنى او عافنى شك الراوى فى عافنى قاله لاعرابى جاءه فقال يانبى الله علمنى كلاما اقوله (م) حذيفة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قم ياحذيفة فأتنا بخبر القوم قاله ليلة الاحزاب) سبق بيانه فى الباب السابع فى حديث الا رجل يأتينا بخبر القوم (م) حذيفة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (قم يانومان) وهو كثير النوم (قاله له) صبيحة (ليلة الاحزاب) تقدم ذكره ايضا هنالك (خ) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم) فان قلت كيف تطلب لنبينا عليه السلام صلوة تشبه صلوة ابراهيم وصلوات الله عليه اقوى واوفر من صلوته على ابراهيم قلت التشبيه فى اصل الصلوة لا فى وصفها كما قيل فى قوله تعالى كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم التشبيه فى فرضية اصل الصوم لا فى عدده فان قلت اصل الصلوة حاصل لرسولنا عليه السلام فكيف يكون مسؤلا لاجله قلت اصل الصلوة كان ثابتا لرسولنا عليه الصلاة والسلام فاذا انضم اليه مثل صلوة ابراهيم يكون المجموع زائدا على اصل صلوة ابراهيم عليه السلام (بارك على محمد) اى اثبت عليه ما اعطيته من الشرف والكرامة (وآل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم) (ق) ابو حميد الساعدى رضى عنه) اتفقا على الرواية عنه (قولوا اللهم صل على محمد وعلى ازواجه وذريته) هذا ان الحديثان قالهما حين قالوا يارسول الله كيف نصلى عليك وعلى اهل بيتك (كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى ازواجه وذريته كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد) وفيه جواز الصلوة

على غير النبي بالتبعية فلا يقال اللهم صل على ابى بكر فان قلت الصلوة من الله بمعنى الرحمة و الدعاء بالرحمة جائز لكل مسلم فلم لم يجز الصلوة على غيره قلنا ان امثال هذه توقيفية لم ينقل من السلف استعمالها فى غير النبي عليه الصلاة والسلام كما يقال قال الله عز وجل و لا يقال قال النبي عز وجل وان كان عزيزا جليلا عند الله فان قلت قوله عليه الصلاة والسلام اللهم صل على آل ابى اوفى يدل على جواز استعمالها فى غيره قلنا الصلوة بمعنى التعظيم لا يقال لغيره و اما اذا كان بمعنى الدعاء فيقال وقوله عليه الصلاة والسلام اللهم صل على آل ابى اوفى من قبيل الثانى اونقول انه مما خص النبي به بدليل ان السلف لم يستعملوها مطلقا والسلام كالصلوة فلا يقال ابو بكر عليه السلام (م) ام سلمة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها قولى اللهم اغفرلى وله واعقبنى منه عقبى حسنة) اى اعطنى عقيبه من هو خير منه قاله لها حين مات ابو سلمة قالت فقلتها فاعقبنى الله من هو خير منه محمدا (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (قوموا الى جنة) يعنى الى سبب دخولها وهو القتال لاعلاء كلمة الله (عرضها السموات والارض) يعنى عرضها كعرض السماء والارض والمراد وصفها بالسعة فشبهت باوسع ما علمه الناس من خلقه خص العرض بالذكر لانه فى العادة ادنى من الطول (قاله حين دنى المشركون يوم بدر (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال لما حاصر النبي عليه الصلاة والسلام بنى قريظة فطلبوا النزول على حكم سعد بن معاذ فارسل اليه يدعوه فجيء على حمار شاكيا فلما دنى قال عليه السلام (قوموا) الخطاب للانصار وقيل للحاضرين منهم ومن المهاجرين (الى سيدكم) هذا يقوى القول الاول لانه كان سيد الانصار (او الى خيركم) شك من الراوى قيل هذا القيام للتعظيم اذ لو كان للاعانة لامر بقيام واحد او اثنين فيدل على ان التعظيم بالقيام جائز لمن يستحق الاكرام كالعلماء والصلحاء وقال الطيبى هذا القيام ليس للتعظيم لما صح ان النبي عليه الصلاة والسلام قال لا تقوموا كما تقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا بل كان للاعانة على النزول لكونه وجعا ولو كان المراد منه قيام التوقير لقال قوموا لسيدكم وما روى انه ع م قال لعكرمة ولعدى فعلى تقدير صحته محمول على تأليفهما بذلك على الاسلام لكونهما سيدى قبيلتين او على معنى آخر كان اقتضته الحال وقال الشيخ ابو حامد القيام مكروه على سبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام وفى لفظ سيدكم اشعار لتكريمه (يعنى سعد بن معاذ فقعد عند النبي عليه الصلاة والسلام فقال) اى النبي عليه الصلاة والسلام لسعد (ان هؤلاء) اى اهل بنى قريظة (نزلوا على حكمك) تقدم بيانه فى الباب الخامس فى حديث يا سعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك (ق) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (قوموا عنى ولا ينبغى

عندى التنازع ويروى عندنى تنازع) قاله فى مرض موته لما اختلفوا فى الخلافة
(ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) تفقا على الرواية عنه (كخ كخ) بفتح
الكاف وكسرها وسكون الخاء المعجمة وقيل بكسرها بتنوين وغير تنوين كلمة
عجمية عربت مستعملة لزجر الصبى بمعنى بئس (ارم بها اما علمت) هذا تعجب منه عليه
السلام كانه قال للحسن رضى الله عنه كيف خفى عليك مع ظهور تحريمه (انا لا نأكل
الصدقة ويروى لا تحل لنا الصدقه قاله للحسن بن على حين اخذ تمرة من تمرة
الصدقة فجعلها فى فيه) وفيه تحريم الصدقة لنسله عليه الصلاة والسلام
وان الصغار ينبغى ان يحفظ من الحرام كالكبار (ق) جابر رضى الله تعالى عنه)
اتفقا على الرواية عنه (كل فانى اناجى من لا تناجى) المناجاة المسارة فى الخبر
والخطاب (يعنى الثوم المطبوخ الذى قرب الى النبى عليه الصلاة والسلام)
هذا تفسير لمفعول كل (قاله لرجل من اصحابه) وفيه اباحة اكله (ق) ابن عمر رضى الله
تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (كلوا فانه حلال ولكنه ليس من طعامى يعنى
الضب) تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث ان امة من بنى اسرائيل (ق)
ابن عمر رضى الله تعالى عنهما) اتفقا على الرواية عنه (كلوا من الاضاحى ثلاثة) اى فى
ثلاثة ايام ولا تأكلوا فوقها (هذا منسوخ بما ذكرناه من قبل) وهو قوله عليه الصلاة
والسلام نهيتكم عن لحوم الاضاحى فوق ثلاث فامسكوا ما بدا لكم (خ) ابن عمر
رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه (كن فى الدنيا كانك غريب) وفيه اشارة
الى ان المؤمن ينبغى ان يختلط بالناس قليلا ويكون فى نفسه خائفا ذليلا (او كانك
عابر سبيل) او هذه بمعنى بل وفيه اشارة الى ان الآخرة هى منزل المؤمن والدنيا
ممره وسبيله كما قال الله تعالى وان الآخرة هى دار القرار اعلم ان فى هذا التشبيه ترقيا
من التشبيه الاول لان الغريب قد يسكن فى بلاد الغربة ويقيم فيها بخلاف عابر
السبيل (وعد نفسك من اصحاب القبور) يعنى قل فى كل ساعة الآن يحضرنى
الموت واغيب لان كل آت قريب (خ) ابو ايوب رضى الله تعالى عنه) روى البخارى
عنه (كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه) وفيه ارشاد الى مصالح العباد لانهم اذا عرفوا
مقدار طعامهم لا يسرفون حذرا من الاحتياج الى الغير وفى هذا روى عن
النبى عليه الصلاة والسلام النظر فى المعيشة خير من بعض التجارة فان قلت اليس
قال النبى عليه الصلاة والسلام لحفصة لا تحصى فيحصى الله عليك قلنا انما قاله لها
لانها كانت تحصى الطعام وتضيقه على الخادم واما الحفظ عن الصرف
فيما لا يجب البذل عليه فليس بممنوع (م) ابو سعيد رضى الله تعالى
عنه) روى مسلم عنه (لقنوا موتاكم) يعنى ذكروا من هو قريب الى الموت
واذكروا عنده (لا اله الا الله) ليكون ذلك آخر كلامه كما جاء فى
الحديث من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وينبغى ان لا يقال له

قل ولكن كره العلماء الاكثار منه عنده خوفا من ان يكره ذلك قلبه لضيق
حاله وشدة كربه والامر فيه للندب وانما اقتصر على التهليل لشهرة ان
الايمان لابد فيه من الشهادتين (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه
(ليأخذ كل رجل برأس راحلته فان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان قاله
غداة ليلة التعريس) لما استيقظهم حر الشمس بعد فوات صلوة الصبح عنهم
فان قلت كيف حضرهم الشيطان وفوات الواجب ليس بتقصير منهم قلت
يحتمل ان يكون حضوره ثابتا وقت النوم لعدم احتياطهم فيه وان لم يكن ثابتا
وقت الفوات وفيه استحباب الاجتناب عن موضع الفعل القبيح (ق) عائشة
رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (ليصل احدكم نشاطه) اى مدة
فرحه ورغبته الى النوافل (فاذا كسل او فتر قعد ويروى فليقعد قاله عليه
الصلاة والسلام) حين رأى حبلا ممدودا ابين سارتين فقال ماهذا الحبل قالوا
حبل لزينب اعلم ان المصنف نسب هذا الحديث الى عائشة وغيره الى انس والله
اعلم (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ليصل من شاء منكم فى رحله
قاله يوم مطر) اى ذا مطر فى سفر وفيه رخصة ترك الجماعة فى المطر عن ابن عمر انه
اذن فى ليلة ذات ريح وبرد ومطر فقال فى آخر ندائه الاصلوا فى رحالكم
(م) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ليلنى) بكسر اللام وتخفيف
النون من غير ياء قبلها ويجوز اثبات الياء مع فتحها وتشديد النون مأخوذ من
الولى وهو القرب وبعض الرواة يروونه بثبوت الياء وسكونها وهى
اما اشباع الكسرة كصياريف او الغلط من الكاتب او تنبيه على الاصل كقراءة
ابن كثير من يتقى ويصبر (منكم اولو الاحلام) جمع حلم بضم الحاء هو البلوغ وقيل
هو العقل وقيل هو بكسر الحاء بمعنى الوقار (والنهى) بضم النون وفتح الهاء
جمع نهية وهو العقل فعطف النهى على الاحلام على التوجيه الثانى يكون
جائزا لاختلاف لفظهما وتأكيدا فى المعنى ويجوز ان يكون مصدرا كالهدى
(ثم الذين يلونهم) اى يقربهم فى الحلم والنهى (ثم الذين يلونهم) فيه بيان ترتيب
الصفوف فى الصلوة على سبيل التلويح وهو ان يصف بعد الرجال المراهقون
ثم الصبيان ثم النساء لان نوع الذكر اشرف من الانثى (واياكم وهيشات)
بفتح الهاء وسكون الياء وبالشين المعجمة اى المختلطات (الاسواق) يعنى لاتكونون
مختلطين كاختلاط اهل الاسواق فلا يتميز العالم عن الجاهل ولا الذكر عن الانثى
وقيل معناه احذروا من ان تصلوا فى الاسواق وفى الموضع الذى لا يوجد فيه حضور
من كثرة الاصوات (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال بعث
النبى عليه الصلاة والسلام بعثا الى بنى لحيان ليغزوهم فقال عليه الصلاة والسلام

لذلك البعث (ليبعث من كل رجلين احدهما والآخر بينهما) يعنى ليخرج من كل قبيلة نصف عددها لينهض الى العدو ويكون اجر الجهاد بينهما اذا خلف احدهما الآخر فى اهله بلا خيانة (يعنى فى الجهاد) هذا تفسير لما حصل فيه الاجر (قاله ابن لحيان) بكسر اللام وفتحها واللام فى ابنى بمعنى لاجل (حين بعث اليهم بعثا) اى مبعوثا وهو الجيش (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها) مروا ابابكر يصلى بالناس) تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث انكن لانتن صواحب يوسف (خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال كان النبى عليه الصلاة والسلام يخطب يوما فرأى رجلا قائما فسأل عنه فقال ابو اسرائيل نذر ان يصوم ويقوم فى الشمس ولا يتكلم الى الليل فقال عليه الصلاة والسلام (مره فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه يعنى اباسرائيل) وفيه ان نذر مالا قربة فيه لا يعتبر (م) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال طلقت امرأتى وهى حائض فذكر ذلك ابى للنبى عليه الصلاة والسلام فقال ع م (مره) الخطاب لعمر رضى الله تعالى عنه وضمير المفعول لابنه (فليراجعها ثم ليدعها حتى تطهر) وفيه دلالة على ان الطلاق فى حالة الحيض واقع لانه امر بالرجعة وهى لا تتصور الا بعد الطلاق فيكون حجة على ماقاله بعض الظاهرية من انه لا يقع لانه غير مأذون فيه (ثم تحيض حيضة اخرى فاذا طهرت فليطلقها) فان قلت الامر بالرجعة كان لدفع المعصية ففائدة الامر بتأخير الطلاق الى طهر بعد الطهر الذى يلى الحيض قلنا فائدته ان لا يكون رجعة لاجل الطلاق لانها مكروهة كما يكره النكاح للطلاق قبل ان يجامعها او يمسكها) بالجزم عطف على قوله فليطلقها (فانها العدة التى امر الله ان تطلق لها النساء) قيل اللام فى لها بمعنى فى فيكون حجة لما ذهب اليه الشافعى من ان العدة بالاطهار اذ لو كانت بالحيض يلزم ان يكون الطلاق مأمورا به فيه وليس كذلك قلنا لا نم ان اللام هنا بمعنى فى بل هى للعاقبة كما فى قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن (ق) سهل بن سعد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (مرى غلامك النجار) خطاب لامرأة من الانصار (يعمل لى اعوادا اكلم الناس عليها) فعمل منبر اله ثلاث درجات (م) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (ناولينى الخمرة من المسجد) قاله لها تقدم توضيحه فى الباب الثانى فى حديث ان حيضتك ليست فى يدك (خ) عائشة رضى الله عنها) روى البخارى عنها (هريقوا على) اصله اريقوا ابدلت الهمزة هاء (من سبع قرب) بكسر القاف جمع قربة (لم تحلل اوكيتهن) جمع الوكاء وهو الحبل الذى يشد به القربة قيد به لان الماء حينئذ يكون اطهر لعدم وصول الايدى اليه (لعلى اعهد) اى اوصى الى الناس قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة البخارى لكنه مذكور فى الجمع بين الصحيحين فى المتفق عليه من مسند عائشة قاله حين اشتد

وجهه فى مرضه الذى مات فيه (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه يسروا ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا) قاله حين بال اعرابى فى المسجد فهموا يضربونه وفيه ندب مكارم الاخلاق و النهى عن التقنيط من رحمة الله تعالى

﴿ الباب العاشر ﴾

(م) عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لاخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لادع فيها الامسلما) تقدم بيانه فى الباب التاسع فى حديث اعلموا ان الارض لله ولرسوله (ق) سهل بن سعد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لاعطين الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله يعنى على بن ابى طالب قاله يوم خيبر) تقدم بيانه فى الباب التاسع فى حديث انفذ على رسلك (خ) ابو سعيد بن المعلى رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (لاعلمنك سورة هى اعظم السور فى القرآن) قال فعلمنى سورة الفاتحة انما كانت اعظم مع قصرها لانها مشتملة على صفات الله العظمى وعلى الدعاء وعلى ذكر شئ من القصص وليس سورة بهذه الصفة غيرها قاله له (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لان اقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر احب الى مما طلعت عليه الشمس) يعنى من كون جميع الدنيا مملوكا لى وقيل اى من تصدقه لان الدنيا ليست عند الله مقدار جناح بعوضة (خ) الزبير رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (لان يأخذ احدكم احبله) جمع حبل (ثم يأتى الجبل فيأتى بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه) اى يمنع الله بثمن تلك الحزمة ذاته عن المسئلة (وفى رواية فيستغنى بثمنها خير له من ان يسأل الناس اعطوه اومنعوه (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص) بضم اللام اى تصل الى جلده (خير له من ان يجلس على قبر) المراد بالجلوس مايكون للتخلى والحدث وقيل مايكون للاحداد بحيث يلازمه ولا يرجع عنه (ق) ابو هريرة وسعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنهما (لان يمتلئ جوف احدكم قيحا حتى يريه) اى يفسد رئته مأخوذ من قولهم ورى القيح جوفه اى اكله (خير له من ان يمتلئ شعرا) استدل به بعض على كراهة الشعر مطلقا ولكن الجمهور على اباحته ثم المذموم منه مافيه كذب وقبح وما لم يكن كذلك فان غلب على صاحبه بحيث يشغله عن الذكر والتلاوة فمذموم وفى قوله ان يمتلئ شعرا اشارة اليه وان لم يغلب فلا ذم فيه (ق) ابن مسعود رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (لان يمنح الرجل اخاه) اى ان يعطيه عارية (ارضه خير له من ان يأخذ عليها خرجا معلوما) بفتح الخاء المعجمة وسكون الراء اى اجرة

(خ) سهل بن سعد رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (لان يهدى الله بك رجلا واحدا) قاله لعلى لما اعطاه الراية يوم خيبر (خير لك من ان يكون لك حمر) بسكون الميم جمع احمر (النعم) بفتحتين يطلق على جماعة الابل لا واحد لها من لفظها يعنى الثواب فى ان يهدى الله بسبب دعوتك رجلا اكثر من ثواب صدقة الآبال النفيسة (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لتؤدن الحقوق) اللام فيه جواب قسم مقدر والدال فيه مضمومة والفعل مسند الى الجماعة الذين خوطبوا به والحقوق مفعوله وقيل الدال فيه مفتوحة على بناء المجهول والحقوق قائم مقام الفاعل لكن هذا غير مستقيم لانه لو كان كذا لظهر الياء وقال لتؤدين (الى اهلها يوم القيمة حتى يقاد) اى يقتص (للشاة الجلجاء) وهى بالجيمين شاة لاقرن لها (من الشاة القرناء) وهى التى لها قرن وفيه دلالة على حشر الوحوش كما قال الله تعالى واذا الوحوش حشرت لكن القصاص فيها قصاص مقابلة لا قصاص تكليف (خ) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه لتتبعن) بفتح التائين وكسر الباء وضم العين (سنن من كان قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لتبعتموهم) تقدم بيانه فى الباب الثالث فى حديث لا تقوم الساعة حتى يأخذ امتى مأخذ القرون (قلنا يارسول الله اليهود والنصارى) روى بالجر يعنى هل نتبع سنن اليهود وبالرفع خبر المبتدأ محذوف على تقدير حرف الاستفهام يعنى من قبلنا اهم اليهود (قال فمن يعنى) فمن يراد ممن كان قبلكم غير اليهود والنصارى فيكون الاستفهام للنفى او التقرير ما بعد غيره ويجوز ان يكون للتعجب من خفاء ذلك عليهم وفيه معجزة للنبى عليه الصلاة والسلام حيث كان كما اخبر (ق) النعمان بن بشير رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كان النبى عليه الصلاة والسلام يسوى صفوفنا فخرج يوما فقام حتى كاد يكبر فرأى رجلا باديا صدره من الصف فقال عباد الله (لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين قلوبكم) اى ليوقعن الله المخالفة والعداوة بينكم على تقدير ترك التسوية بسبب تقدم بعضكم على بعض فى الصف واعلم ان المذكور فى الصحيحين وكتب المصابيح وجامع الاصول او ليخالفن الله بين وجوهكم لعل المص وجد رواية قلوبكم قال الامام الطيبى معنى مخالفة الوجوه مسخها وتحويلها الى صورة حمار فيكون محمولا على التهديد ويحتمل ان يراد منها وجوه القلوب (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) تفقا على روايةعنه (لله افرح بتوبة عبده المؤمن) المراد من فرح الله رضاؤه لا الكيفية النفسانية المستحيلة فى حق الله تعالى (من رجل) اى من رضاء رجل (نزل فى ارض دوية) بتشديد الواو والياء جميعا منسوبة الى دو بفتح الدال وتشديد الواو وهى الصحراء التى لا نبات فيها وروى داوية على ابدال احد الواوين الفا (مهلكة معه راحلته عليها طعامه

صوابه الحلجاء بالحاء والجيم المهملة (المصحح)

وشرابه فوضع رأسه فنام نومة فاستيقظ وقدذهبت راحلته فطلبها حتى اذا اشتد عليه الحر والعطش اوما شاء الله قال ارجع الى مكانى الذى كنت فيه فانام حتى اموت فوضع رأسه على ساعده ليموت فاستيقظ فاذا راحلته عنده عليها زاده وشرابه فلله اشد فرحا بتوبة العبد المؤمن من هذا براحلته وزاده) اى من فرح هذا الرجل بوجدان راحلته (خ) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ليأتين على الناس زمان لايبالى المرء بما اخذ المال امن حلال ام من حرام) وفيه تنبيه على انتشار الظلم وعسر التميز بينهما (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ليأتين على الناس زمان لايدرى القاتل فى اى شئ قتل ولا المقتول على اى شئ قتل) وفيه تنبيه على كثرة القتال وغلبة الاهواء (خ) ابوسعيد رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ليحجن البيت وليعتمرن) الفعلان كلاهما على بناء المجهول (بعد خروج يأجوج ومأجوج) قيل يمكث الناس بعد خروجهم عشرين سنة فيحجون ويعتمرون فيها وفيه اشارة الى ان المؤمنين لايزالون بخير حتى يقيموا الشرايع فى زمان قريب من القيمة (ق) سهل بن سعد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ليدخلن الجنة من امتى سبعون الفا اوسبعمائة الف الشك من ابى حازم) وهو من بعض رواة الحديث (متماسكون آخذ بعضهم بعضا لايدخل اولهم حتى يدخل آخرهم وجوههم على صورة القمر ليلة البدر) فيه بيان فضيلة هذه الامة حيث يدخلون الجنة على هيئات متعددة وسعة باب الجنة (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) ليرفعن الى رجال منكم) يعنى ليتقدمن رجال منكم الى جانبى عند حوضى فى الموقف (حتى اذا اهويت اليهم لاناولهم) يعنى مددت يدى لاعطيهم (من مائه اختلجوا دونى) على بناء المجهول اى اقتطعوا من عندى فاقول اى رب اصحابى) يعنى هم اصحابى فلاى شئ يمنعونهم من ماء حوضى فيقال انك لاتدرى ما احدثوا بعدك) من المعاصى والمفاسد قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ق لكنه مما انفرد به البخارى (خ) انس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ليصيبن اقواما سفع) بالسين المهملة والفاء اى علامة تغير الوانهم (من النار بذنوب اصابوها) اى بسبب ذنوب فعلوها (عقوبة) مفعول له لقوله ليصيبن (ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته فيقال لهم) يعنى فى الجنة (الجهنميون) لطول مكثهم فى جهنم وقدجاء فى رواية انه يكون مكتوبا على جباههم عتقاء الله من النار فيمحوا الله ذلك الاسم بطلبهم اياه (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لينتهين اقوام عن رفعهم ابصارهم عند الدعاء فى الصلوة الى السماء اوليخطفن ابصارهم)

وزاده لعله وازيد لصحه

على بناء المجهول يعنى احد الامرين واقع اما الانتهاء عن الرفع المذكور او العذاب بعطف الابصار على تقدير الانتهاء ويجوز ان يكون كل من الخبرين بمعنى الامر يعنى ليمتنعن اقوام عن الرفع فان لم يمتنعوا عنه فيخافون ان يسلب ابصارهم اويكون الامر الثانى دعاء عليهم هذا وعيد شديد فى النهى عن ذلك فى الصلوة واما فى غيرها فكرهه بعضهم ولم يكرهه الاكثرون لان السماء قبلة الدعاء وفيه اشارة الى ان المعصية اللاحقة عن عضو يقع العذاب به كما قال عليه الصلاة والسلام فى حديث آخر اما يخشى الذى يرفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه رأس حمار (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لينتهين اقوام عن ودعهم) اى تركهم (الجمعات اوليختمن الله على قلوبهم) ان لم ينتهوا لان من خالف امرا من اوامر الله يظهر فى قلبه نكتة سوداء فاذا تكررت المخالفة تكرر النكات فيسود قلبه ويغلب عليه الغفلة والبعد من الله تعالى ولهذا قال عليه الصلاة والسلام (ثم ليكونن من الغافلين) يعنى يكون معدودا من جملتهم الختم هو الطبع والتغطية والمراد به هنا اعدام اللطف واسباب الخير فى حقه وقيل المراد به خلق الكفر فى قلبه فيكون محمولا على التهديد وفى بعض الفتاوى ترك الجمعة ثلث مرات وقيل مرة يسقط العدالة (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ليهلن ابن مريم) الاهلال رفع الصوت بالتلبية بفج الروحاء وهو بفتح الراء المهملة وبالمد موضع على ستة وثلثين ميلا من المدينة الفج هو الطريق الواسع (حاجا او معتمرا اوليثنينهما) من الثنى من باب يرمى مع لحوق النون المشددة اى ليجمعنهما بين الحج والعمرة اراد به القران

﴿ فصل ﴾

(فى انواع شتى) وهو على وزن فعلى من الشت وهو التفرق (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (آية المنافق) اى علامته (ثلث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا ائتمن خان) تقدم الكلام عليه فى الباب الثامن فى حديث اربع من كن فيه كان منافقا (خ) انس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال جمع النبى عليه الصلاة والسلام الانصار فقال هل فيكم احد من غيركم فقالوا لا الا ابن اخت لنا فقال عليه الصلاة والسلام (ابن اخت القوم منهم) استدل به بعض على ان بنات الاخوة واولاد الاخوات الذين هم الصنف الثالث اولى من العمات والاخوال والخالات الذين هم الصنف الرابع (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اجل) بفتح الجيم وسكون اللام حرف تصديق لكنه لايقع فى جواب الاستفهام

كوقوع نعم (انى اوعك كما يوعك رجلان منكم) الفعلان كلاهما مبنيان للمفعول (قاله فى مرضه حين قال ابن مسعود يارسول الله انك لتوعك وعكا شديدا) وهو شدة الحمى وحدتها بقية الحديث قال ابن مسعود فقلت ان لك لاجرين يارسول الله فقال اجل (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (احد جبل يحبنا ونحبه) محبة احد مجاز عن موافقة مائه وهوائه لهم كموافقة المحب لمحبوبه اوهو مجاز بالحذف والمراد يحبنا اهله وقال المحققون انها حقيقة والله تعالى جعل فيه تمييز اومحبة كما وضع الله تعالى محبته فى الجذع حتى حن حنين الناقة لما فارقه النبى عليه الصلاة والسلام شوقا اليه ومحبة له قوله ونحبه يكون للمجازاة لان الحق ان نحب من يحبك اولان من احب النبى عليه الصلاة والسلام احبه الله تعالى ومن احبه الله تعالى احبه احباء الله تعالى ويجوز ان يكون محبة احد اياه اشارة الى ان محبة الله اياه مبالغة لانه اسكن محبته فى ابعد الاشياء من صفة المحبة وهو الجبل وقوله يحبنا اشارة الى محبة الله تعالى والجبال واسطة بين الحبيبين كما كانت الشجرة واسطة بين الكليمين اعلم ان الشيخ رسم هذا الحديث بعلامة ق عن ابى هريرة وهو المذكور فى الجمع بين الصحيحين وجامع الاصول عن سهل واخرجه مسلم عن انس والله اعلم (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (احيانا يأتينى مثل) صفة مصدر محذوف اى اتيانا مثل اتيان (صلصلة الجرس) اى صوته (وهواشده على) يعنى الوحى الآتى بهذه الصورة اشد من اتيانه بالصورة الاخرى اعلم ان الوحى لما كان من العلوم الغيبية ضرب عليه الصلاة والسلام مثلا فى الشاهد بالصلصلة تيسيرا لهم فى تصوره قال شارح المشكاة لايبعد ان يكون هناك صوت على الحقيقة متضمن للمعانى مدهش للنفس لعدم مناسبتها اياه ولكن القلب يشرب معناه (فيفصم عنى) بفتح الياء وكسر الصاد اى يقطع الملك الوحى عنى وروى على بناء المجهول اى يقلع كرب الوحى عنى الفصم بالفاء القطع بدون ابانة وبالقاف القطع مع ابانة (وقد وعيت ماقال) اى حفظته واحيانا يتمثل لى الملك رجلا فيكلمنى فاعى) اى احفظ (مايقول قاله حين سأله الحارث بن هشام كيف يأتيك الوحى) (م) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذنك على ان ترفع الحجاب وتستمع سوادى) بكسر السين وبالدال المهملتين اى مسارتى (حتى انهاك) يعنى من استماع المسارة (قاله له) لما نزلت قوله تعالى لاتدخلوا بيوت النبى الا ان يؤذن لكم جعل النبى عليه الصلاة والسلام لابن مسعود اذنا خاصا به وهو انه اذا جاء يدخل من غير استيذان بالقول وكان غيره لايدخل الا به وفيه فضيلة لابن مسعود (خ) ابو ايوب

رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه (ارب ماله) على وزن جمل مبتدأ وله
خبره ومازائدة للتعليل يعنى دعوه فان له حاجة وروى ارب على وزن علم فعل
ماض دعاء عليه يعنى تساقط ماكان له من الاعضاء يقال ارب الرجل
اذا تساقط اعضاؤه كذا قاله الجوهرى فيكون ذكره جاريا على العادة من
غير قصد كما يقال تربت يداك وروى ارب على وزن كتف اسم فاعل يعنى
هو بصير فطن حيث اخذ خطام ناقة النبى عليه الصلاة والسلام ليسمع كلامه
فيكون مافى ماله للاستفهام اعادة لكلام القوم ثم لتفت اليه فقال عم (ق) تعبد الله
ولاتشرك به شيئا) يعنى هذا حديث واحد اوله للبخارى وقوله تعبد الله الى آخره
اتفاق (وتقيم الصلوة وتؤتى الزكوة وتصل الرحم دع الناقة قاله لاعرابى اخذ
بخطام ناقته) اى ناقة النبى عليه الصلاة والسلام الخطام بكسر الخاء المعجمة هو
الزمام الذى يجعل فى الانف دقيقا فقال يارسول الله دلنى على عمل يدنينى اى
يقربنى من الجنة ويباعدنى من النار) فقال القوم ماله ماله (م) ابوهريرة رضى الله
تعالى عنه) روى مسلم عنه (اسلم) وهى قبيلة (سالمها الله) اى صنع الله
بهم مايوافقهم ولايوذيهم بالمحاربة (وغفار) بكسر الغين المعجمة وتخفيف
الفاء قبيلة (غفر الله لها) قال الشراح كل من هذين الفعلين يحتمل ان يكون
دعاء لهم وان يكون اخبارا عن ذلك واقول قوله عليه الصلاة والسلام (اما انى
لم اقلها ولكن الله قالها) برفع الاحتمال وتعين المعنى الثانى اللهم الا ان
يراد بقوله ولكن الله قالها لكن الله امره بقولها ولكنه خلاف الظاهر اما
بالتخفيف للتنبيه (وفى رواية خفاف بن ايماء) بضم الخاء المعجمة وتخفيف الفاء
وايماء بكسر الهمزة وبالياء المثناة تحت وبالمد (غفار غفر الله لها واسلم
سالمها الله انما دعا بهما) لانهما دخلا فى الاسلام بغير حرب (وعصية)
بضم العين المهملة وفتح الصاد المهملة وتشديد الياء اسم قبيلة (عصت الله
ورسوله اللهم العن بنى لحيان) بكسر اللام وسكون الحاء المهملة وبعدها ياء
مثناة تحت (والعن رعلا) بكسر الراء المهملة وسكون العين المهملة (وذكوان)
بفتح الذال المعجمة وهما اسما قبيلتين اعلم ان مسلما قال فى صحيحه حدثنى
ابو الطاهر عن ابى وهب عن عمران عن حنظلة عن خفاف بن ايماء الغفارى
قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى صلوة اللهم العن بنى لحيان ورعلا
وذكوان وعصية عصوا الله ورسوله وغفار غفر الله لها واسلم سالمها الله اذا
سمعت هذا عرفت ان المصنف غير ترتيب الحديث فى النقل وماقيل هذا دليل
على جواز لعن جماعة من الكفرة الاحياء فضعيف لان لعن الانبياء انما كان بعد
عرفانهم بنور النبوة انهم لايهتدون وليس فى غيرهم هذه المعرفة (م ابوهريرة

رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اكل كل ذى ناب) وهو واحد الانياب وهى مايلى الرباعيات من الاسنان المراد بذى ناب مايعدو على الناس واموالهم مثل الذئب والاسد (من السباع حرام) (م) عبد الله ابن زمعة رضى الله تعالى عنه) بالفتحات وبالزاى المعجمة والعين المهملة (الام يجلد احدكم امرأته) الى حرف جر قلبت الفه الفالكون ماكالجزء وماللاستفهام بمعنى متى وفيه معنى الانكار على من يجلد امرأته كثيرا يدل عليه قوله (جلد البعير) وهو بالنصب مفعول مطلق كضرب الامير وفى رواية جلد الامة والرواية الاولى اكثر مبالغة لان ضرب البعير يكون اكثر (ولعله يضاجعها) يعنى بعد جلده بزمان يسير لعله يرجع الى قضاء شهوته منها ولا تطاوعه (من آخر يومها) من بمعنى فى اوللابتداء يعنى مضاجعة مبتدأ من آخر يوم جلده قيد به لان المضاجعة تكون فى الليل غالبا (م) عبد الله بن زمعة رضى الله تعالى عنه الام يضحك احدكم مما يفعل) اى يفعل مثله قاله لما ضحكوا من الضرط وفيه استحباب التغافل عن ضرط الغير كيلا يتأذى فاعلها رقم المصنف هذين الحديثين بعلامة مسلم لكن الحميدى ذكرهما فى المتفق عليه من مسند الراوى المذكور (م) ابو حميد الساعدى رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (الاخمرته) بتشديد الميم اى غطيته والابالتشديد حرف تحضيض (ولو ان تعرض) بضم الراء اى تضع بالعرض (عليه عودا) يعنى ولوكان التخمير بان يعرض قاله له حين اتاه بقدح من ابن وفيه استحباب التغطية لان الشرب من اناء غير مخمر مكروه او محرم (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (امتى الغر المحجلون يوم القيمة من آثار الوضوء) تقدم معنى الغر والمحجل فى الباب التاسع فى حديث وددت انا قدرأينا قيل يستحب الزيادة بشئ فى غسل المرفقين والكعبين فان قلت هذا ينافى قوله عليه الصلاة والسلام لما توضأ ثلثا ثلثا فمن زاد على هذا او نقص فقد اساء وظلم قلنا المراد به الزيادة على العدد بدليل سياق الحديث (ق) البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (انت اخونا ومولانا قاله لزيد بن حارثة) تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث انما الخالة ام (خ) عروة بن الزبير رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه وهو من كبار التابعين ولد سنة اثنين وعشرين وهو احد الفقهاء السبعة من اهل المدينة (انت اخى فى دين الله وكتابه) وهو قوله تعالى انما المؤمنون اخوة (وهى لى حلال قال لابى بكر لما خطب عائشة رضى الله تعالى عنها فقال له ابو بكر انما انا اخوك كذا وقع مرسلا) وهو ما اسنده التابعى الى النبى عليه الصلاة والسلام من غير ذكر الصحابى الذى يروى (وهو من حديث عائشة عن النبى) (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (انتم اليوم خير اهل الارض قاله يوم الحديبية وكانوا الفا واربعمائة)

مصداقه قوله تعالى لقد رضى الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة (ق)
انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال لقى النبى عليه السلام رجل
فقال يارسول الله متى الساعة فقال عليه السلام ما اعددت لها قال يارسول الله
ما اعددت لها كثير صيام ولا صدقة ولكنى احب الله ورسوله فقال عليه السلام
(انت مع من احببت) يعنى انت تكون مع محبوبك فى الآخرة (ق) البراء بن عازب
رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (انت منى وانا منك قاله لعلى رضى الله
عنه) تقدم بيانه فى حديث انما الخ لذا م (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه
(انت هيه) هى راجعة الى اليتيمة والهاء للسكتة (لقد كبرت) بكسر الباء يقال
كبر فلان اذا اسن وكبر بالضم اذا عظم (لا كبرت سنك قاله ليتيمة كانت عند ام
سليم ام انس بن مالك رضى الله تعالى عنهما) تقدم الكلام عليه فى الباب الخامس
فى حديث ياام سليم اما تعلمين (ق) ابو سعيد رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه
(اوه) بتشديد الواو المفتوحة وتسكين الهاء كلمة يقولها العرب عند الشكاية والوجع
(عين الربوا) يعنى حقيقته لا شبهة وان كانتا فى التحريم سواء (لا تفعل ولكن اذا
اردت ان تشترى التمر) يعنى التمر الجيد (فبع ببيع آخر) يعنى بع التمر الردى بشئ آخر
غير التمر الجيد (ثم اشتره) يعنى اشتر التمر الجيد بذلك الشئ (قاله لبلال حين جاءه)
اى جاء النبى عليه الصلاة والسلام (بتمر برنى) بفتح الباء وتشديد الباء بعد نون وهو
نوع جيد من التمر (وقال كان عندنا تمر ردى فبعت منه صاعين بصاع لمطعم النبى
عليه السلام) المطعم مصدر ميمى اى لان يطعمه (وفى رواية البخارى اوه اوه مرتين)
وانما لم يأمر برد ذلك البيع لظهور ان ماهو حرام لا تقرر عليه بل يفسخ اولان
بائعه كان مجهولا ولم يمكن معرفته وقد جاء فى رواية اخرى عن ابى سعيد انه
عليه السلام قال عين الربو افردوه (م) نبيشة الهذلى رضى الله عنه) نبيشة بالنون
والباء الموحدة بعدها وبالشين المعجمة على صيغة التصغير والهذلى بالذال المعجمة
قيل ما رواه عن النبى عليه السلام احد عشر حديثا وانما اخرج منهم مسلم هذا
الحديث (ايام التشريق ايام اكل وشرب وذكر الله) فيه دليل على ان صوم
هذه الايام غير جائز لغير المتمتع بالاتفاق واما المتمتع الذى لم يجد الهدى فجاز له
ان يصوم عند احمد ومالك (ق) عائشة رضى الله عنها) تفقا على الرواية عنها
(اين انا غدا اين انا غدا) كرر للتأكيد يعنى فى بيت اية زوجة اكون غدا هذا كأنه
استئذان من ازواجه ان يكون فى بيت عائشة رضى الله عنها لميله اليها كثيرا وان
لم يكن فى قسمها فاذنت له ازواجه ان يكون حيث شاء وكان عليه السلام فى بيت
عائشة الى ان مات عندها يوم الاثنين فى شهر ربيع الاول (قاله فى مرضه الذى توفى فيه)
(م) ابو قتادة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه

وسلم يمسح رأس عمار بن ياسر ترحما حين يحفر الخندق ويقول له (بؤس ابن سمية) بضم السين المهملة وفتح الميم والياء المشددة اسم ام عمار قيل اسلمت قديما بمكة وعذبت لترجع عن دينها فلم ترجع حتى طعنها ابوجهل فماتت بؤس بالنصب منادى مضاف اراد به نداء عمار ولذلك خاطبه بقوله (تقتلك فئة باغية) يعنى ما اشد بؤسك يا عمار فى حال ان تقتلك الفئة الباغية وان روى بالرفع فبؤس خبر مبتدأ محذوف يعنى نصيبك بؤس وشدة يا ابن سمية تقدم الكلام على الفئة الباغية وقتلهم عمارا فى الباب الثامن فى حديث تقتل عمارا الفئة الباغية (م) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (بحسب المرء) الباء فيه زائدة (من الكذب) من فيه بيان للضمير فى بحسب (ان يحدث بكل ما سمع) يعنى تحدث الانسان بكل ما يسمع يكفيه من الكذب لان المسموع يكون صادقا وكاذبا فاذا تحدث بكل ما سمع يصير كاذبا لامحالة (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كان ابوطلحة اكثر الانصار مالا وكان له بستان فيه نخل وماء طيب يقال له بيرحاء ٣ بفتح الباء الموحدة وضم الراء المهملة ومد الحاء المهملة فلما نزلت هذه الآية ❊ لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ❊ قام ابوطلحة فقال يا رسول الله ان احب اموالى الى بيرحاء وانها صدقة لله تعالى فضعها حيث شئت فقال عليه السلام (بخ ذلك مال رابح) بالباء الموحدة اى ذو ربح (بخ ذلك مال رابح) كرره للتأكيد بخ باسكان الخاء المعجمة وبكسرها منونة وغير منونة وبتشديدها يقال عند تعظيم امر والرضاء به (وقد سمعت ما قلت وانى ارى ان تجعلها فى الاقربين) اراد به اقارب ابى طلحة وفيه دلالة على ان الصدقة بعد ما اطلقت يجوز صرفها الى الاقارب قاله لابى طلحة (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (بلى فجدى) بلى حرف تصديق وجدى بالدال المهملة وبالمعجمة ايضا بمعنى اقطعى (نخلك فانك عسى ان تصدقى) قيل هذا تعليل لجواز خروجها ويعلم منه ان السائلة لو لم تصدق لما جاز لها الخروج لكن الظاهر انه ليس بتعليل وانما هو خارج مخرج التحريض على فعل الخير (او تفعلى معروفا) او هذه للتنويع يعنى اذا بلغ مالك نصابا تؤدى زكوته والا فافعلى معروفا من التصدق (قاله لخالة جابر وقد طلقت فارادت ان يجد نخلها فزجرها رجل ان تخرج فسألت النبى عليه السلام عن جواز خروجها وجهاد الحديث على جواز خروج المعتدة للحاجة نهارا لان الجد يكون فى النهار غالبا وهو مذهب مالك وقال ابوحنيفة لا يجوز خروجها لا ليلا ولا نهارا مبتوتة كانت او رجعية والشافعى فى المبتوتة مع مالك وفى الرجعية مع ابى حنيفة (م) عائشة رضى الله عنها) روى مسلم عنها (بيت لا تمر فيه جياع) جمع جائع (اهله) بالرفع فاعل جياع تقدم بيانه فى الباب الثالث فى حديث لا يجوع

٣ فى القاموس بئر حاء (مصححه)

اهل بيت عندهم التمر (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (بين العبد)
المضاف فيه محذوف اى بين ايمان العبد (و) بين (الكفر ترك الصلاة) يعنى من
اقام الصلاة فهو مؤمن ومن ترك الصلاة فهو كافر او نقول كان مقتضى الظاهر
ان يقول بين المؤمن والكافر لكن ذكر العبد موضع المؤمن اشعارا بان العبد حقيقة
من يخضع لمعبوده و يصدقه ومن كفر استنكف عن عبوديته ووضع موضع
الكافر الكفر مبالغة ذهب الخوارج الى ان تارك الصلاة غير جاحد يكفر لظاهر
الحديث وذهب اهل السنة والمعتزلة الى انه لا يكفر لقوله تعالى ان الله لا يغفر ان
يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وترك الصلاة ليس بشرك فيكون مغفورا
والكفر ليس كذلك فاولوا الحديث بالمستحل او بان المراد بالكفر كفران النعمة
لكن عند المعتزلة انه خارج من الايمان لان ظواهر النصوص شاهدة على ان
الفرائض جزء من الايمان كهذا الحديث وقوله عليه الصلاة والسلام لا يزنى الزانى
وهو مؤمن وغيرهما فيقتل تارك الصلاة بالسيف حدا كما رجم المحصن لقوله عليه
الصلاة والسلام امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ويقيموا الصلاة
ويؤتوا الزكوة الحديث وعند اهل السنة انه غير خارج منه لان الايمان قد بينه النبى
عليه السلام حين سأله جبرائيل عليه الصلاة والسلام عن حقيقته وهو ان تؤمن
بالله وملائكته وكتبه ورسله وباليوم الآخر وبالقدر خيره وشره والفرائض
غير داخلة فيه ولا يقتل ايضا بل يحبس الى ان يتوب لقوله عليه الصلاة والسلام
لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلث وليس ترك الصلاة منها (ق) عبد الله بن مغفل
رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (بين كل اذانين صلوة بين كل اذانين
صلوة) كرر الكلامين للتأكيد واراد بالاذانين الاذان والاقامة بطريق التغليب
قال الخطابى يحتمل ان يكون اطلاق الاذان على كل منهما حقيقة لان الاذان فى اللغة
اعلام بحضور الوقت والاقامة اعلام بفعل الصلاة ثم قال فى الثانية (لمن شاء)
دفعا لتوهم وجوبها فان قلت كيف يعم هذا الحكم والصلوة بعد اذان المغرب
اقامتها مكروهة قلنا الحديث يفيد مشروعية الصلاة فى ذلك الوقت وهى
لا تنافى كراهيتها (ق) عبد الله بن سلام رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية
عنه (تلك الروضة روضة الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة
عروة الوثقى وانت على الاسلام حتى تموت قاله له حين قص رؤياه عليه) تقدم تقريره
فى الباب السابع فى حديث اما الطريق التى رأيت عن يسارك (م) عائشة رضى الله
تعالى عنها) روى مسلم عنها (تلك الكلمة الحق يخطفها الجن) على وزن يعلم
يعنى يأخذها بسرعة (فيقذفها فى اذن وليه) يعنى يلقيها فى صماخ ولى الجنى
وحبيبه وهو الكاهن (ويزيد فيها) اى يزيد وليه على تلك الكلمة وفى هنا بمعنى

على (مائة كذبة) بفتح الكاف وكسر الذال (قاله لها حين قالت ان الكهان) جمع الكاهن وهو مدعى معرفة الغيب (كانوا يحدثوننا بالشئ فنجده حقا) تقدم توضيحه فى الباب الثانى فى حديث ان الملائكة تنزل فى العنان (ق) البراء ابن عازب رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (تلك الملائكة كانت تسمع لك ولو قرأت) يعنى لودمت على قراءتك (لاصبحت) اى الملائكة (يراها الناس ما تستتر منهم) اى من الناس ماهذه يجوز ان تكون موصولة وان تكون نافية والضمير فى تستتر للملائكة (قاله لاسيد) على وزن التصغير وقيل بفتح الهمزة وكسر السين والاول اصح (بن حضير) بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة وسكون الياء المثناة تحت (حين قرأ سورة الكهف بالليل) اقول فيه تسامح من المص لانه ظرف لقوله قال فظاهر ان هذا القول لم يكن حين قراءته بل كان حين حكى اسيد مارآه صباح تلك الليلة هكذا روى الراوى وقال فلما اصبح اتى النبى عليه الصلاة والسلام وذكر ذلك له على ان الحديث غير مروى عن البراء بل عن ابى سعيد الخدرى والمروى من البراء ابن عازب فى القضية المذكورة فى المتن انه عليه الصلاة والسلام قال تلك السكينة تنزلت بالقرآن هكذا روى فى المصابيح والصحيحين (وعنده فرس مربوط بشطنين) الشطن بفتح الشين المعجمة والطاء المهملة الحبل الطويل الشديد الفتل انما ذكر الربط بشطنين تنبيها على انه كان جموحا ولو كان سهل القياد لكفاه شطن واحد (فتغشته سحابة) اى سترته يعنى وقفت فوق فرسه قطعة سحاب (فجعلت تدنو وتدنو) يعنى طفقت تقرب من العلو الى السفل لسماع قراءة القرآن (وجعل فرسه ينفر منها) بالفاء والراء المهملة من النفار وروى ينقز بالقاف والزاء المعجمة من نقز ينقز على وزن ضرب يضرب اذا وثب وفى الحديث جواز ان ترى الامة الملائكة وان قراءة القرآن سبب لنزول الرحمة (م) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (تلك محض الايمان) يعنى علامة خلوصه لان من كان ايمانه مشوبا لا يتعاظم تكلم ماوقع فى قلبه من وسوسة الشيطان (يعنى الوسوسة قاله حين سئل عنها وهى ما يجد الانسان) مافيه مصدرية (فى نفسه ما يتعاظم ان يتكلم به) خوفا من ربه لعلمه فساد ماوسوسه الشيطان (ويروى ذلك) اشارة الى مصدر يتعاظم (صريح الايمان (م) رواه ابو هريرة تفرد به) اى بالمروى ثانيا عن الراوى الثانى (مسلم ايضا) اى كما تفرد بما روى اولا عن ابن مسعود (م) رافع بن خديج رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ثمن الكلب خبيث) استدل به بعض على ان بيع الكلب مطلقا غير جائز وجوزه ابو حنيفة واجاب عن الحديث بان لفظ الخبيث لايدل على الحرمة بدليل انه

عليه الصلاة والسلام قال وكسب الحجام خبيث مع انه ليس بحرام اتفاقا وقد ثبت
انه عليه الصلاة والسلام احتجم واعطى الحجام اجرة وقال قوم ما ابيح اقتناؤه فبيعه
جائز وما لا فلا وقال مالك لا يجوز بيعه لكن على متلفه القيمة كام الولد (ومهر البغي)
وهو ما تأخذه الزانية على زناها (خبيث) يعني حرام فحرمته ثابتة بدليل آخر سماه
مهرا لانه على صورته (وكسب الحجام خبيث) اطلاق الخبيث عليه باعتبار حصوله
من ادنى المكاسب (خ) انس رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (حبك اياها
ادخلك الجنة) اي صار سببا لدخولك لانه اوجبه لان دخول الجنة انما هو
بفضل الله اورده بلفظ الماضي ابرازا له في معرض الحاصل (قاله لرجل كان
يلازم هذه السورة) في كل ركعة فقيل له ما يحملك على لزومها فقال اني احبها
(يعني سورة الاخلاص)(م) بريدة بن الحصيب رضي الله تعالى عنه) روى مسلم
عنه (حرمة نساء المجاهدين على القاعدين) اي على الذين قعدوا عن الغزو
لعذر او غيره (كحرمة امهاتهم) في لزوم رعاية حقوقهن وسوء النظر اليهن
(وما من رجل من القاعدين يخلف رجلا من المجاهدين في اهله) يعني يكون
خلفا له في رعاية مصالحه (فيخونه فيهم) اي يخون القاعد الغازي في اهله
(الا وقف له) اي صار موقوفا للمجاهدين (يوم القيمة فيأخذ من عمله ما شاء)
اعلم ان المأخوذ من الثواب ينبغي ان يكون بقدر خيانته لعل قوله ما شاء يكون
محمولا على المبالغة في التخويف قال الشيخ الشارح هذه الجناية لكونها
اعظم الجنايات كان اخذ كل الحسنات (ثم التفت الينا رسول الله عليه الصلاة
والسلام فقال فما ظنكم) قال المظهر هذا خطاب للقاعدين اي فما ظنكم بالله مع هذه
الخيانة يعني اذا علمتم هذا فاحذروا عن الخيانة وقال التور يشتي خطاب للمجاهدين
يعني فما ظنكم في حصول مجازاة اعلى من هذه المجازاة واقول القول الاول اولى
لان سياق الكلام جار في حرمة نساء المجاهدين وتوقيرهم يفهم منه (ق) ابن
عمر رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (حسابكما على الله احدكما كاذب)
يعني يلزم عليه التوبة (لا سبيل لك عليها) بيان لوقوع الفرقة بينهما ابدا
(قاله للمتلاعنين بعد فراغهما من اللعان (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه)
اتفقا على الرواية عنه (حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع
الجنازة واجابة الدعوة وتشميت العاطس) وهذه الحقوق من الفروض الكفاية
(م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (حق المسلم على المسلم ست قيل
وما هن يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك) اي
طلب منك النصيحة (فانصح له واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات
فاتبعه) وهذا الحديث في معنى الحديث المتقدم الا انه ذكر هنا ابتداء السلام وفي المتقدم

رده وزاد عليه ذكر النصح فيكون المجموع بمقتضى الحديثين سبعة (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (حق الله على كل مسلم ان يغتسل فى كل سبعة ايام يغسل رأسه وجسده و يروى لله على كل مسلم حق ان يغتسل فى كل سبعة ايام يوما) اراد به يوم الجمعة بدليل ماورد فى رواية يوم الجمعة مكان يوما تقدم الكلام عليه فى الباب السابع فى حديث الغسل يوم الجمعة (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (حلبها على الماء) بفتح اللام مصدر والمراد به ان يحلب فى الموضع القريب من الماء لانه فى الغالب يكون مجمعا للناس فيصيبهم من اللبن (واعارة دلوها واعارة فحلها ومنحتها) بالرفع عطف على الاعارة منحة الابل اعارة ناقته ليحلبها الفقير (وحمل عليها فى سبيل الله قاله لرجل قال يارسول الله ماحق الابل) هذا الحق بمعنى الجدير لان هذه الامور غير واجبة على صاحب الابل الا ان يضطر الفقير اليها لعل ماورد فى حديث آخر من انه الحق الوعيد بتارك هذه الامور يكون محمولا على صورة الاضطرار (ق) عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (حوضى مسيرة شهر ماؤه ابيض من اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه) اى ظروفه (كنجوم السماء من شرب منه فلا يظمأ ابدا) تقدم الكلام عليه فى الباب الثامن فى حديث والذى نفسى بيده لآنيته اكثر من نجوم السماء (م) ابو الدرداء رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (دعوة المرء المسلم لاخيه بظهر الغيب مستجابة عند رأسه ملك موكل فكلما دعا لاخيه بخير قال الملك الموكل به آمين ولك بمثل) تقدم بيانه فى الباب الخامس فى حديث مامن عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (دينار انفقته فى سبيل الله) دينار مبتدأ وانفقته صفته (ودينار انفقته فى رقبة) اى فى فك رقبة (ودينار تصدقت على مسكين ودينار انفقته على اهلك اعظمها) اى اعظم الدنانير المذكورة (اجر الذى انفقته على اهلك) اعظمها مبتدأ والذى انفقته خبره والجملة الاسمية خبر لدينار فى اول الحديث وانما صارت اعظم لان فى انفاق الاهل صلة الرحم غير التصدق (م) عثمان بن ابى العاص الثقفى رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ذاك شيطان يقال له خنزب) بخاء معجمة مكسورة او مضمومة ونون ساكنة ثم زاى معجمة مكسورة او مفتوحة قال ابو عمر والخنزب قطعة لحم منتنة وهو لقب ذلك الشيطان (فاذا احسسته فتعوذ بالله منه واتفل على يسارك) بضم الفاء وكسرها اى الق التفل وهو نفخ معه ادنى بزاق والغرض منه استكراه الشيطان (ثلثا قاله له حين قال ان الشيطان حال بينى وبين صلوتى وقراءتى) يعنى اذهب عنى اللذة والخضوع فيها (يلبسها على) بكسر الباء وتشديدها اى يشككنى فيها (خ) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى البخارى عنها (ذاك لو كان) قاله عليه الصلاة والسلام حين قالت وارأساه هذه كلمة تستعمل فى الندبة ارادت بها هنا التحزن من موتها

ذاك بكسر الكاف خطاب لعائشة وذا اشارة الى موتها (واناحى) الجملة للحال (فاستغفر لك وادعو لك) روى انها قالت فقلت واثكلاه والله انى لاظنك تحب موتى ولو كان ذلك لظلت معرسا ببعض ازواجك فقال عليه الصلاة والسلام بل انا وارأساه اراده عليه الصلاة والسلام والله اعلم انها تبقى بعده وفى الحديث اشارة الى انه يجوز التزام فعل على تقدير موت احد (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (رأس الكفر نحو المشرق) بالنصب على الظرفية يعنى فى جهة المشرق يجوز ان يراد به كفران النعمة لان اكثر الفتن التى كانت فى الاسلام بعد قتل عثمان من فتنة الصفين والنهروان وقتل الحسين بالعراق وفتنة الجماجم وابن الزبير قالوا اقتل فيها خمسمائة من قراء التابعين وغيرها من الفتن كان ظهوره من قبل المشرق واراقة دماء المسلمين كفران نعمة الاسلام ويجوزان يراد به الكفر الذى هو ضد الايمان ويكون ذلك خروج الدجال (والفخر والخيلاء فى اهل الخيل والابل والفدادين اهل الوبر) بالجر صفة الفدادين والسكينة فى اهل الغنم) تقدم بيانه فى الباب السابع فى حديث الفخر والخيلاء فى الفدادين (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (رب اشعث) وهو الذى يابد شعره لما لايدهن ولايسرح (مدفوع بالابواب) اى من شانه ان يدفع فيها لقبحه لرثاثة هيئته (لو اقسم على الله لابره) تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره (خ) سهل بن سعد رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (رباط يوم) وهو مصدر رابط اذا اقام فى ثغر من ثغور الاسلام حارساله من العدو (فى سبيل الله خير من الدنيا وماعليها) قيل معناه ثواب رباط يوم خير من ثواب انفاق الدنيا كلها فى الخير لحقارة الدنيا عنده لكن الوجه ان يقال انه من باب تنزيل الغيب منزلة المحسوس وذلك ان الدنيا ونعمها محسوسة مستعظمة فى النفوس فحقق النبى عليه الصلاة والسلام فى قلوبهم ان ثواب اليوم الواحد فى الرباط خير من تملك هذه المحسوسات (وموضع سوط احدكم من الجنة خير من الدنيا وماعليها) خص السوط بالذكر وان كان الاقل منه خيرا ايضا لان من شان الراكب اذا اراد النزول فى منزل ان يلقى سوطه قبل ان ينزل لئلا يسقط احد فيه وهذا تحريض منه عليه الصلاة والسلام على مافى الجنة وقع فى اثناء كلامه (والروحة) وهو المرة من الرواح وهو السير بعد الزوال (يروحها العبد فى سبيل الله والغدوة مرة) من الغدو وهو السير قبل الزوال (خير من الدنيا وماعليها) (م) سلمان رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (رباط يوم وليلة فى سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه وان مات جرى عليه عمله الذى كان يعمله) يعنى يكتب له اجر رباطه الى يوم القيمة وفيه فضيلة مختصة للمرابط لماجاء فى صحيح

مسلم كل ميت يختم عليه عمله الا المرابط فانه ينمى عليه عمله الى يوم القيمة واجرى عليه رزقه) يعنى يرزق فى الجنة كما يرزق الشهداء لكن لا يلزم منه ان يتساويا فى نوع الرزق وفى الرتبة (وامن) بفتح الهمزة وكسر الميم اى صار امينا (الفتان) بضم الفاء جمع فاتن يعنى امن من كل ذى فتنة حالة الموت ورواية الطبرى بفتح الفاء اى من الشيطان (م) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (ركعتا الفجر) المراد منهما سنة الصبح (خير من الدنيا وما فيها) وفيه عظم ثوابهما (م) المغيرة بن شعبة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال كان النبى عليه الصلاة والسلام يسقى اصحابه فقالوا يارسول الله لو شربت فقال عليه الصلاة والسلام (ساقى القوم آخرهم شربا قيل لان غرضه قد يكون تناول سؤر الجماعة اذ ربما يكون فيهم صالح يتبرك بسؤره وقيل لان العادة جرت بان يخدم القوم اصغرهم سنا ويؤخر شربه عن شرب الاكابر والاول انسب للمقام وانما صدر هذا القول منه تعليما لاصحابه (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (سباب المسلم) بكسر السين مصدر ساب (فسوق) لان شتم المسلم بغير حق حرام (وقتاله كفر) يعنى قتل المسلم بغير حق كفر ان استحله او المراد من الكفر كفران النعمة (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال عاد النبى عليه الصلاة والسلام رجلا ضعف جسمه وخفى كلامه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تدعو الله بشئ فقال كنت اقول اللهم ما كنت معاقبى به فى الآخرة فجعله لى فى الدنيا فقال عليه الصلاة والسلام (سبحان الله لا تطيقه) اى لا تطيق عقابه تعالى لان نشأة الانسان فى الدنيا للهلاك فتزداد فى الآلام بقضى اليه ولا كذلك نشأة الآخرة (اولا تستطيعه) شك من الراوى (ويروى لا طاقة لك بعذاب الله افلا قلت اللهم آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخر حسنة وقنا عذاب النار) وهذا ارشاد من النبى لذلك الرجل الى دعاء احسن واجمع (قاله لرجل عاده فدعا الله به فشفاه) اى دعا لرجل بذلك الدعاء فشفاه الله (خ) ام سلمة رضى الله تعالى عنها) روى البخارى عنها (سبحان الله ماذا انزل الليلة) ذا بمعنى الذى والاستفهام فيه للتعجب فيكون تقريرا لما قبله ولذا فصله وقيل ماذا بمعنى اى شئ (من الخزائن) بيان للمنزل عبر عن الرحمة بالخزائن لعزتها (ماذا انزل الليلة من الفتن) يعنى من العذاب عبر عنه بالفتن لانها اسباب مؤدية اليه وجمعهما لكثرتهما (من يوقظ صواحب الحجر جمع الحجرة) اراد بصواحبها ازواجه عليه الصلاة والسلام يعنى من يوقظ ازواجى للصلوة (رب كاسية) يعنى رب نفس كاسية بالوان الثياب (فى الدنيا عارية فى الآخر) يعنى عارية من انواع الثواب وهذا كالبيان لسبب استيقاظ الازواج يعنى لا ينبغى لهن ان يتغافلن عن العبادة و يعتمدن

على فانهن وان كن كاسيات خلعة كونهن ازواجى فهن عاريات فى الآخرة لاينفعهن هذه النسبة اذ لم يعملن (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (سيحان) بفتح السين المهملة نهر المضيفة وسيحون نهر بالهند (وجيحان) بفتح الجيم نهر آدنه فى بلاد الارمن وجيحون نهر بلخ وماقاله الجوهرى فى صحاحه جيحان نهر بالشام فغلط اوانه اراد المجاز من حيث انه ببلاد الارمن وهى مجاورة للشام وبه ظهر ان ماقاله القاضى سيحان وسيحون نهر واحد وكذا جيحان وجيحون فاسد كذا قاله النووى (والفرات والنيل كل من انهار الجنة) تقدم بيان كون النيل والفرات من انهار الجنة فى الباب السادس فى حديث بينما انا فى الحطيم فيعرف منه توجيه كون سيحان وجيحان منها (م) شداد بن اوس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (سيد الاستغفار) اى افضله واعظمه نفعا (ان يقول العبد اللهم انت ربى لااله الا انت خلقتنى وانا عبدك) هذه الجمل حال مؤكدة (وانا على عهدك) يعنى انا مقيم على ماعهدت الى من امرك و بينته بارسال رسلك (ووعدك) يعنى انا مترصد بما وعدتنى من الاجر على امتثال امرك (مااستطعت) اى بقدر استطاعتى وهذا اشارة الى عجزه وتقصيره يعنى لااقدر ان اعبدك كما تحب وترضى ولكن اجتهد بقدر طاقتى قيل العهد هو الذى اخذه الله من ذرية آدم حين قال الست بربكم قالوا بلى (اعوذبك من شر ماصنعت ابوءلك بنعمتك على) اى اعترف (وابوءلك بذنبى فاغفرلى ذنوبى فانه لايغفر الذنوب الاانت) انما سمى النبى عليه الصلاة والسلام هذا القول سيدا لان فيه اقرارا بالوهية الله تعالى وخالقيته وعبودية نفسه واعترافا بنعمة الله والتوبة اليه و بعجزه عن اقامة الواجب عليه وقيل لان ذكر الله تعالى بالخطاب كثير فيه (من قالها) اى هذه الكلمات (فى النهار موقنا بها) اى معتقدا بها وهو نصب على الحال (فمات من يومه قبل ان يمسى فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل) من ههنا للتبعيض (وهو موقن بها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة) (ق) ابو بكرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (شهرا عيد لاينقصان) اى لاينقص اجرهما وان نقص عدد هما وقال احمد معناه لاينقصان جميعا فى سنة واحدة فيحمل على الاغلب لكن المعتمد هو الوجه الاول (م) عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته يعنى القصر) تفسير للصدقة (فى السفر مع الامن) قاله عمر حين سأل النبى عليه الصلاة والسلام فقال انقصر الصلوة فى السفر حالة الامن وقد علق القصر بالخوف فى قوله تعالى اذا ضربتم فى الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة

ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا ضربتم فى الارض اى سافرتم فبين عليه الصلاة والسلام باشارة امره بقبول صدقة القصر انه غير معلق بالخوف وفى ترك المسافر القصر حال الأمن ردلها فينبغى ان لايترك فان قلت فما الفائدة فى قوله تعالى ان خفتم قلنا ذكره نظرا الى الغالب لان الآية نزلت فى اسفار النبى عليه الصلاة والسلام واكثرها لم يخل عن خوف العدو (م) زيد بن ارقم رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (صلوة الاوابين) بتشديد الواو اى الذين يكثرون الرجوع الى طاعة الله (اذا رمضت الفصال) اى احترقت اخفافها الفصال جمع فصيل وهو ولد الناقة اذا فصل عن امه وفيه اشارة الى مدحهم بصلوة الضحى فى الوقت الموصوف لان الحر اذا اشتد عند ارتفاع الشمس تميل النفوس الى الاستراحة فيرد على قلوب الاوابين المستأنسين بذكر الله ان ينقطعوا عن كل مطلوب سواه وانما عبر عن ذلك الوقت بقوله اذا رمضت الفصال لان الفصال لرقة جلود اخفافها تنفصل عن امهاتها عند ابتداء شدة الحر فتتركها (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (صلوة الجماعة افضل من صلوة احدكم وحده بخمسة وعشرين جزأ) (خ) ابن عمر وابو سعيد رضى الله تعالى عنهما) روى البخارى عنهما (صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ) بالفاء والذال المعجمة المشددة اى المنفرد (بخمس وعشرين درجة هذه رواية ابى سعيد وفى رواية ابن عمر بسبع وعشرين) قيل المراد بالدرجة والجزء مقدارهما ولايلزم ان يكون كل منهما متساويين فيحتمل ان يكون مقدار الدرجة اقل من مقدار الجزء فاذا جزئت خمسا وعشرين جزأ صارت سبعا وعشرين درجة فيتساوى رواية ابى هريرة ورواية ابن عمر قال النووى هذا غفلة من قائله فان فى الصحيحين سبعا وعشرين درجة وخمسا وعشرين درجه فاختلف القدر مع اتحاد اللفظ وقيل لامنافاة بين الروايتين فذكر القليل لاينفى الكثير ومفهوم العدد باطل او قال اخبر النبى عليه السلام الاول بالقليل ثم اعلمه الله بزيادة فضله على من صلى بالجماعة اخبر بالكثير وقيل يحتمل ان يكون اختلاف درجاتهم لاختلاف احوال المصلين فى رعاية آداب الصلوة اولاختلاف فضيلة الصلوة فالزيادة تكون فى الصبح والعصر اولاختلاف فضيلة الاماكن من المسجد وغيره وقيل الاختلاف باختلاف زيادة الجماعة وقلتها وهو مذهب الشافعى لقوله عليه الصلاة والسلام صلوة الرجل مع الرجل افضل من صلوته وحده وصلوته مع الرجلين افضل من صلوته مع الرجل (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (صلوة الرجل فى جماعة تزيد على صلوته فى بيته وصلوته) بالجر عطف على صلوته

(فى سوقه بضعا) بكسر الباء وقيل بفتحها وهو ما بين الثلث الى التسع وقيل ما بين الواحد الى العشرة (وعشرين درجة وذلك ان احدهم اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لاينهزه) بالزاى المعجمة اى لايقيمه من موضعه (الا الصلوة) يعنى لم ينو بخروجه من بيته غير الصلوة من امور الدنيا اعلم ان ظاهر الحديث يدل على ان افضلية الجماعة تحصل بجماعة فى المسجد لان قوله وذلك بيان لما قبله وقال القرطبى انه حاصل بمطلق الجماعة (لم يخط خطوة الا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد فاذا دخل المسجد كان فى الصلوة) اى فى حكم المصلى من جهة الثواب (ما كانت الصلوة تحبسه) يعنى مادام انتظار الصلوة بجماعة يمنعه عن ذهابه (والملائكة يصلون على احدكم مادام فى مجلسه الذى صلى فيه يقولون اللهم ارحمه اللهم اغفرله اللهم تب عليه) يعنى وفقه للتوبة (مالم يؤذ فيه) يعنى مالم يصدر منه بغير حق ما يتأذى منه بنوآدم (مالم يحدث فيه) يعنى مالم يفعل فى مجلسه امرا محدثا ومبتدعا وقيل معناه مالم يصر فيه ذا حدث (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خفت الصبح) اى عن اتيانه (فاوتر بواحدة) قاله لما سأل رجل عن صلوة الليل استدل به ابو يوسف ومحمد والشافعى على ان الافضل فى نافلة الليل مثنى مثنى وقال ابو حنيفة رحمه الله الافضل فى نافلة الليل والنهار اربع اربع لانه ادوم تحريمة فيكون اكثر مشقة وحمل المثنى على الشفع (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (صياح المولود حين يقع نزغة) بالغين المعجمة اى نخسة وطعنة (من الشيطان) تقدم الكلام عليه فى الباب الخامس فى حديث ما من مولود يولد (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ضرس الكافر مثل احد) يعنى سن الكافر فى جهنم يكون مثل جبل احد فى العظمة (وغلظ جلده مسيرة ثلث) اى ثلث ليال ليكون المه اكثر (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (طعام الواحد يكفى الاثنين وطعام الاثنين يكفى الاربعة وطعام الاربعة يكفى الثمانية) تقدم بيانه فى الباب الاول فى حديث من كان عنده طعام اثنين (م) صهيب بن سنان رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه عجبا لامر المؤمن ان امره كله له خير وليس ذلك لاحد الا المؤمن) اراد به المؤمن الكامل اذ هو المتصف بهذه الصفة او اشار به الى ان المؤمن ينبغى ان يكون بهذه الصفة (ان اصابته سراء) وهى ما يسر بها (شكرا فكان خيرا له وان اصابته ضراء صبر) يعنى رضى بتلك المكروهة ووطن نفسه عليها فكان خيرا له وهاتان الشرطيتان

بيان لكون امر المؤمن كله خيرا ولهذا فصلها عما قبلها (م) جابر بن سمرة رضى الله عنه) روى مسلم عنه قال كنا نصلى مع النبى عليه الصلاة والسلام فاذا سلم احدنا كان يشير بيده الى من فى يمينه وشماله ويقول السلام عليكم فقال عليه الصلاة والسلام (على ما تومئون) بهمزة بعدها واو الجمع اى تشيرون (بايديكم كانها اذناب خيل شمس) بضم الشين وسكون الميم جمع شموس بفتح الشين وهو من الدواب مالايستقر لحدتها (وانما يكفى احدكم ان يضع) ان مع الفعل فاعل يكفى (يده على فخذه ثم يسلم على اخيه) اراد به الجنس (من على يمينه وشماله) من الموصولة مع صلتها بدل من اخيه (ق) ام قيس بنت محصن رضى الله تعالى عنه) بكسر الميم والصاد المهملتين اتفقا على الرواية عنها (علام تدغرن) اصله على ما حذفت الالف من ما الاستفهامية على سبيل الانكار قال النووى قوله علامه تدغرن بهاء السكتة هكذا وقع فى جميع النسخ تدغرن بالدال والراء المهملتين بينهما غين معجمة اى تغمزن وتعصرن (اولادكن بهذا العلاق) بضم العين المهملة ما يعصر به العذرة من اصبع وغيرها يعنى لاتعصرن عذرة اولادكن بالاصبع وغيرها وبكسرها الداهية فيكون الباء بمعنى فى على التوجيه الثانى (عليكن بهذا العود الهندى) اى الزمن باستعماله فى عذرة اولادكن قيد العود بالهندى لثبوت نوع آخر منه يقال له عود بحرى كذا وجهه بعض الشارحين وقال النووى العلاق بفتح العين مصدر يعنى على اى شئ يعالجن بهذا العلاج الشنيع الذى هو العلاق وروى بهذا الاعلاق وهو ازالة العلوق وهى الداهية والآفة (فان فيه سبعة اشفية منها ذات الجنب) اى من تلك الاشفية شفاء ذات الجنب او التقدير سبعة اشفية من سبعة ادواء منها ذات الجنب والاول اقرب تقدير الكلام ومنها العذرة وانما خص ذات الجنب بالذكر لانها اصعب الادواء وهى دبيلة كبيرة ظاهرة فى باطن الجنب متفجرة الى داخل (يسعط من العذرة) وهى بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة اجتماع الدم فى قعر الحنك الاعلى بحيث يظهر انتفاخ ذلك الموضع وعادة النساء ان يعصرنه بالاصبع هذا ابتداء الكلام لبيان كيفية التداوى به يعنى يدق العود ناعما (ويدخل فى الانف ويلد من ذات الجنب) على صيغة المجهول بتشديد الدال المهملة يقال لد الرجل اذا صب من الدواء فى احد شقى الفم انما بين النبى عليه الصلاة والسلام من تلك السبعة اثنين وسكت عن الخمسة لعدم الاحتياج الى تفصيلها فى ذلك الوقت والنبى عليه الصلاة والسلام هو العالم بها لكن المذكور فى الطب من منافعه انه يدر البول ويقوى الاعصاب والمعدة والكبد والدماغ ويحرك شهوة الجماع وينفع السموم وهو الريح الحارة ويقتل الدود اذا شرب بالعسل فان قلت ماوجه تخصيص منافعه

بسبع قلت لانها هى الانفع فى الغالب اوهذه السبعة هى بكلياتهما والباقى
تتشعب منها (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (على المرء
المسلم) اى يجب عليه (السمع والطاعة لاولى الامر فيما احب وكره) اى فى كل
امر سواء كرهه المسلم اورضى به (الاان يؤمر بمعصية) اى اذا امره اولو الامر
بمعصية (فلا سمع ولا طاعة) اى لايطيعهم (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه)
اتفقا على الرواية عنه (على انقاب المدينة) جمع نقب بفتح النون وحكى القاضى
ضمها وهو الطريق فى الجبل (ملائكة لايدخلها الطاعون ولا الدجال) يعنى
بسبب الملائكة وحراستهم اياها (خ) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى
البخارى عنه (عمرو بن لحى) بضم اللام وفتح الحاء المهملة وتشديد الياء (ابن قمعة)
بفتح القاف وسكون الميم وبالعين المهملة (بن خندف) بكسر الخاء المعجمة وسكون
النون وكسر الدال المهملة (ابو خزاعة) بضم الخاء المعجمة وبالزاى المعجمة
عمرو مبتدأ وابو خزاعة خبره وفيه بيان نسب عمرو بن لحى وهو اول من سيب
السوائب وهو الذى اخبر عنه النبى عليه الصلاة والسلام انه يجر قصبه فى النار
فالمذكور فى صحيح مسلم رأيت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف ابابنى كعب يجر قصبه
فى النار (م) ابو ايوب رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (غدوة فى سبيل الله
او روحة خير مما طلعت عليه الشمس وغربت) تقدم بيانه قريبا فى حديث رباط يوم
(م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (غلظ القلوب) يعنى قساوتها
(فى اهل المشرق والايمان فى اهل الحجاز) اى فى اليمانيين ويجوز ان يراد باهله
هنا اهل المدينة فقط لقوله عليه الصلاة والسلام ان الايمان ليأرز الى المدينة
(م) النواس ابن سمعان رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه النواس بفتح النون
وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم وبالعين
المهملة غير منصرف (غير الدجال اخوفنى عليكم) قال النووى اخوفنى افعل
التفضيل بنون بعدها الياء هكذا رواية الاكثرين وروى بعض بحذف النون وهما
لغتان صحيحتان ولما كان مقارنة افعل التفضيل بنون الوقاية غير معتادة وجهوا بان
اخوفنى اصله اخوف لى فابدل النون من اللام كما ابدلت فى لعن بمعنى لعل والمعنى
غير الدجال اخوف لى من الدجال لان فيه علامات دالة على كذبه فيستدلون
بها عليه وفى نسخة والدى تغمده الله بغفرانه المصححة على مشايخه اخوفنى
بفتح الفاء وانت خبير بانه غير رواية مسلم لعلهم صححوا كذا حذرا عن التكلف
السابق لكن المعنى على الاول اقرب (ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه دونكم)
اى محاجه قدامكم وخصمه باظهار الحجة على كذبه هذا كأنه تعليل لكون غير
الدجال اخوف له عليه الصلاة والسلام فان قلت كيف قال وانا فيكم وقد اخبر

ان الدجال سيخرج بعد المهدى ويقتله عيسى قلت يمكن ان يكون هذا الحديث قبل علمه بوقت خروجه وان يكون المراد منه الاعلام بقرب وقت خروجه وقرب الساعة ليكونوا على خوف ويلتجئون الى الله من شره كما قال عليه الصلاة والسلام بعثت انا والساعة كهاتين اشارة الى السبابة والوسطى (وان يخرج لست فيكم فامرء حجيج نفسه) فعيل بمعنى فاعل الجملة خبر بمعنى الامر اى فليحج عن نفسه بما عنده من الحجج الشرعية والعقلية الدالة على كذبه (والله خليفتى على كل مسلم) هذا تفويض من النبى عليه الصلاة والسلام امته الى الله تعالى حتى يدفع شره عنهم (انه شاب قطط) بفتحتين وبالقاف والطائين المهملتين اى شديد جعودة شعره مثل شعور الحبشى (عينه طافية) اى مرتفعة عن موضعها (كأنى اشبهه بعبد العزى) بضم العين المهملة وفتح الزاى المعجمة المشددة وهو يهودى من خزاعة مات فى الجاهلية (بن قطن) بفتح الطاء المهملة (فمن ادركه منكم فليقرأ فواتح سورة الكهف) اى اوائلها تخصيص هذه السورة تعبدى وجهه مفوض الى النبى عليه الصلاة والسلام او يقال اوائلها مشتملة على قصة اصحاب الكهف وهم لما التجأوا الى الله تعالى نجاهم من شر دقيانوس والمرجو من الله الكريم ان يحفظ قارئها من الدجال ويثبته على الدين القويم (انه خارج خلة) بفتح الخاء المعجمة واللام المشددة والتاء المنونة هو طريق فى الرمل قال القاضى المشهور فيه فتح الحاء المهملة ونصب التاء بغير تنوين اسم موضع (بين الشام والعراق) وروى بعض خله بضم اللام وبهاء الضمير اى نزوله كذا ذكره الحميدى فى الجمع بين الصحيحين (فعاث) بالعين المهملة والثاء المثلثة فعل ماض من العيث اى افسدوا وقيل اسم فاعل من العثى وهو الافساد وهذا اظهر من حيث العطف على خارج (يمينا وعاث شمالا) وانما قال يمينا وشمالا اشارة الى ان فساده غير مختص بما يمر عليه من البلاد بل يبعث سراياه يمينا وشمالا (فلا يأمن من شره مؤمن الامن عصمه الله ياعباد الله فاثبتوا) اى على دينكم وتوحيدكم فلا تتبعوا اللعين اذا لقيتم (قلنا يارسول الله ومالبثه فى الارض قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة) قيل المراد منه ان اليوم الاول لكثرة غموم المؤمنين فيه وشدة بلاء اللعين يرى لهم كسنة وفى الثانى يهون كيده ويضعف امره فيرى كشهر واليوم الثالث يرى كجمعة لان الحق فى كل وقت يزيد قدرا والباطن ينقص اولان الناس كلما اعتادوا بالفتنة والمحنة يهون عليهم الى ان تضمحل شدتها ولكن هذا القول مردود لانه غير مناسب لسؤالهم بقولهم اتكفينا فيه صلوة يوم وجوابه عليه الصلاة والسلام بقوله لااقدروا له بل هذا على حقيقته ولاامتناع فيه

لان الله تعالى قادر على ان يزيد كل جزء من اجزاء اليوم الاول حتى يصير مقدار سنة خارقا للعادة كما يزيد فى اجزاء ساعة من ساعات اليوم (وسائر ايامه كايامكم فقلنا يارسول الله فذلك اليوم الذى كسنة اتكفينا فيه صلوة يوم قال لا اقدروا له قدره) يعنى اقدروا لاداء الصلوات الخمس قدر يوم بيان تقديرهم انه اذا مضى بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين ظهر يوم يصلون الظهر ثم اذا مضى قدر ما يكون بينه وبين العصر يصلون العصر وعلى هذا قال القاضى هذا حكم مخصوص بذلك الزمان شرعه لنا صاحب الشرع لان الاوقات اسباب وتقديم المسببات على الاسباب غير جائز الابشرع مخصوص كما تقدم العصر على وقته بعرفات (قلنا يارسول الله وما اسراعه) اى كيف اسراعه (فى الارض قال كالغيث استدبرته الريح) الجملة حال او صفة الغيث واللام فيه للعهد الذهنى (فيأتى على القوم فيدعوهم فيؤمنون به ويستجيبون له فيأمر السماء فتمطر والارض فتنبت فتروح عليهم) اى تجيئهم بعد زوال الشمس (سارحتهم) يعنى مواشيهم السارحة الماشية التى تذهب بالغداة الى مراعيها (اطول ما كانت ذرى) بضم الذال المعجمة وفتح الراء المهملة وسكون الياء جمع ذروة وهى اعلى سنام البعير وذروة كل شئ اعلاه (واسبغه) افعل التفضيل اى اتمه (ضروعا) وهو كناية عن كثرة اللبن (وامده) افعل التفضيل من المد (خواصر) جمع خاصرة بالخاء المعجمة وهى ما تحت الجنب ومدها عبارة عن كثرة الاكل والشبع وهو كناية عن السمن (ثم يأتى القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله فينصرف عنهم فيصبحون ممحلين) اى يصيرون اصحاب محل وهو القحط (ليس بايديهم شئ من اموالهم ويمر بالخربة فيقول لها اخرجى كنوزك فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل) وهو جمع اليعسوب بفتح الياء المثناة تحت والعين والسين المهملتين والباء الموحدة يعنى تظهر كنوز تلك الخربة وتجتمع عند الدجال كما يجتمع النحل عند يعسوبه (ثم يدعو رجلا ممتلئا شبابا) نصب شبابا على التمييز يعنى يكون ذلك الرجل فى عنفوان شبابه (فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين) بكسر الجيم وسكون الزاى المعجمة قطعتين (رمية الغرض) منصوب بمقدر يعنى قطعتين بعيدتين مقدار رمية الغرض وهو الهدف قيديه ليظهر عند الناس بلاشبهة انه هلك (ثم يدعوه) اى الدجال الرجل المقطوع (فيقبل) اى الشاب على الدجال (يتهلل) وجهه الجملة للحال اى يستنير وجهه من الفرح (ويضحك) حال بعد حال من ضمير يقبل فيقول يصلح هذا الها (فبينما هو كذلك) اى بين اوقات حال الرجل وفساد الدجال (اذبعث الله المسيح بن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرقى) بالنصب

على الظرفية (دمشق) بفتح الميم وكسرها والفتح اشهر (مهرودتين) روى بالدال المهملة والمعجمة والمهملة اكثروهما ثوبان مصبوغان بورس (واضعا كفيه على اجنحة ملكين اذا طأطأ رأسه) بالطائين المهملتين اى خفض (قطر) اى يقطر (عرقه واذا رفعه تحدر منه) يعنى اذا رفع رأسه نزل (جمان) بضم الجيم وتخفيف الميم حب يصنع من الفضة (كاللؤلؤ فلا يحل بكافر) بضم الحاء قال النووى معناه لايقع وقال الطيبى هو بكسر الحاء معناه لايحق (يجد ريح نفسه) بفتح الفاء وهو معروف اى نفس عيسى ويجد على تقدير ان فيه فاعل لايحل (الامات) يعنى لايحق بكافر ان يجد ريح نفسه فى حال من الاحوال الاحال الموت (ونفسه ينتهى حيث ينتهى طرفه فيطلبه حتى يدركه بباب لد) بضم اللام وتشديد الدال المهملة وهو اسم جبل بالشام وقيل قرية من قرى بيت المقدس (فيقتله) فان قلت ماقيل هذا يقتضى ان يموت الدجال حين رآه عيسى عليه الصلاة والسلام لانه كافر فكيف يقتله قلت تقدم توجيهه فى الباب الثانى فى حديث لاتقوم الساعة حتى ينزل الروم بالاعماق (ثم يأتى عيسى ابن مريم قوم قد عصمهم الله منه) اى من الدجال (فيمسح عن وجوههم) يعنى يزيل عنها مااصابها من غبار الغزو ومبالغة فى اكرامهم اومعناه يكشف مانزل بهم من الخوف ويسرهم بخبره بقتل الدجال (ويحدثهم بدرجاتهم فى الجنة فبينما هو كذلك اذ اوحى الله الى عيسى انى قد اخرجت عبادالى لايدان لاحد) اى لاطاقة ولاقدرة له (بقتالهم) عبر عن القدرة باليد لا المباشرة والدفاع يكونان بها وانما ثنى اليد ليكون ابلغ فى المعنى (فحرز عبادى الى الطور) يعنى ضمهم الى الطور بجعله حرزا لهم (ويبعث الله يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون) اى من كل موضع مرتفع يسرعون (فيمر اوائلهم على بحيرة طبرية) بالاضافة بحيرة تصغير بحرة وهو ماء مجتمع بالشام طوله على عشرة اميال وطبرية اسم موضع (فيشربون مافيها ويمر آخرهم فيقول لقدكان بهذه اى بهذه البحيرة (مرة ماء ثم يسيرون حتى ينتهون الى جبل الخمر) بفتح الخاء المعجمة والميم (وهو جبل بيت المقدس فيقولون لقد قتلنا من فى الارض هلم) اى تعال (فلنقتل من فى السماء فيرمون بنشابهم) بضم النون وتشديد الشين المعجمة جمع النشابة وهى السهم الباء فى بنشابهم زائدة (الى السماء فيرد الله نشابهم مخضوبة ويحصر نبى الله عيسى واصحابه) وهو على بناء المجهول اى يحبس فى جبل الطور (حتى رأس الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار لاحدكم اليوم) لفقرهم وشدة جوعهم (فيرغب نبى الله عيسى واصحابه) اى الى الله تعالى يقال رغب اليه اذا دعا يعنى يدعون الله تعالى فى اهلاك يأجوج ومأجوج (فيرسل الله

عليهم النغف) بفتحتين والغين المعجمة جمع نغفة وهي دود يكون في انف الابل والبقر والغنم (في رقابهم فيصبحون فرسى) بفتح الفاء وسكون الراء المهملة وبالسين المهملة جمع فريس بمعنى قتيل (كموت نفس واحدة) يعني يهلكهم الله في ادنى ساعة باهون شيء وهو النغف (ثم يهبط نبي الله عيسى عليه السلام واصحابه) اي من الطور (الى الارض فلا يجدون في الارض) موضع شبر (الا ملأه زهمهم) بفتح الزاء المعجمة والهاء مصدر زهم اللحم اذا صار رائحته مكروهة من غير نتن كذا في الغريبين (ونتنهم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه الى الله) يعني يتضرعون في ازالة نتنهم (فيرسل الله عليهم طيرا كاعناق البخت) بضم الباء الموحدة وسكون الخاء المعجمة نوع من الابل طوال الاعناق يعني يرسل الله طيورا على صورة البخت فتحملهم (فتطرحهم حيث شاء الله ثم يرسل الله مطرا لايكن منه) اي لايستتر من المطر الجملة صفة مطر يقال كننت الشيء واكننته اي سترته (بيت مدر ولا وبر) اي بيت اهل الحضر والبدو وهو فاعل يكن ومفعوله محذوف وهو شيئا فيغسل الارض حتى يتركها (كالزلفة) بالفتحات وبالزاي المعجمة والفاء وهي موضع الماء وقيل هي المرأة شبهها بها لاستوائها ولطافتها وروي بالقاف (ثم يقال للارض انبتي ثمرتك) وروي بركتك (فيومئذ تأكل العصابة) اي الجماعة (من الرمانة ويستظلون بقحفها) بكسر القاف وسكون الحاء المهملة العظم الذي استدار فوق الدماغ ثم استعير لقشر الرمان تشبيها به (ويبارك في الرسل حتى ان اللقحة) بكسر اللام وسكون القاف وبالحاء المهملة الناقة التي نتجت حديثا (من الابل لتكفي الفئام) بكسر الفاء وبعدها همزة ممدودة الجماعة الكثيرة من الناس واللقحة من البقرة لتكفي القبيلة) وهي اقل من الفئام من الناس (واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ) من الناس بسكون الخاء المعجمة وهي الجماعة من الاقارب وهم دون البطن والبطن دون القبيلة قال القاضي الفخذ بهذا المعنى لاتكون الا ساكن الخاء واما الفخذ الذي بمعنى العضو فيكسر فيه الخاء ويسكن (فبينماهم كذلك) هم مبتدأ وخبره كذلك وما في بينهما عوض عن المضاف اليه والعامل فيه بعث يعني بين اوقات يتنعمون في طيب عيش وسعة (اذ بعث الله) اذ للمفاجأة يعني ارسل عليهم فجأة (ريحا طيبة فيأخذهم تحت آباطهم) جمع ابط فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم (ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها يعني) يختلطون ويتخاصمون في الارض وقيل معناه يجامعون الناس علانية (تهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة (ق) حذيفة رضي الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (فتنة الرجل في اهله وماله ونفسه وولده وجاره) يعني الرجل يبتلى ويمتحن في هذه الاشياء ويسئل عن حقوقها وقد يحصل له ذنوب من تقصيره

فيها فينبغى ان يكفرها بالحسنات كما قال تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات واليه اشار عليه الصلاة والسلام بقوله (يكفرها الصيام والصلوة والصدقة والامر بالمعروف والنهى عن المنكر) (م) عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه) (فراش للرجل وفراش لامرأته والثالث للضيف) يعنى فراش واحد يكفى لكل واحد منهم (والرابع للشيطان) ليس معناه ان الرابع مبيت للشيطان بل معناه انه زائد عن الحاجة ومازاد عليها فانما يتخذ للمباهاة غالبا وهى مذمومة وكل مذموم يضاف الى الشيطان استدل بعض بالحديث على ان الرجل لاينام بامرأته فى فراش وهو ضعيف لان النوم معها بغير عذر افضل لان النبى عليه الصلاة والسلام فعله بل تعداده فراش الامرأته من جهة انه قد يحتاج كل واحد منهما الى فراش عند المرض وفيه بيان الاقتصار على الحاجة وترك الاكثار فى الآلات والامور المباحة اعلم ان راوى الحديث على ماذكره فى صحيح مسلم هو جابر بن عبد الله وكذا فى المصابيح وجامع الاصول وانت ترى ان المص نسبه الى عبد الله بن عمرو (ق) ابو موسى وانس رضى الله تعالى عنهما) اتفقا على الرواية عنهما (فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام) ضرب المثل بالثريد لانه افضل الاطعمة عندهم لكونه مركبا من الخبز وقوة اللحم وفيه التذاذ وغذاء وسهولة المساغ وفضل عائشة على النساء من جهة حسن المعاشرة والخلق وفصاحة اللهجة وجودة القريحة وتعقلها من رسول الله مالم يعقل غيرها من النساء وقيل اراد بالطعام هنا الحنطة لانها تحتاج الى معالجات حتى يتهيأ بان يقتدى بها كحال سائر النساء المحتاجات الى تأديبات ليحسن معاشرتهن قال الشيخ الشارح المراد من النساء مالم يرد النص فى كمالها كما ورد فى مريم وآسية وخديجة فان عائشة ليست بمرتبتهن واقول هذا مشعر بان اراد بالنساء فى الحديث نساء العالمين واخرج منها الكاملات لكن الظاهر ان المراد نساء عصرها فلم يبق احتياج الى هذا التكلف فان قلت على هذا يلزم ان يكون عائشة مفضلة على فاطمة قلنا لابعد فى ان تكون عائشة مفضلة عليها بجهات معدودة وان لم تبلغ مرتبتها مرتبة فاطمة وفى تشبيه فضلها بفضل الثريد اشارة اليه لان الثريد ليس مفضلا على سائر الطعام من كل وجه على انا لو قلنا ان عائشة مفضلة على الكاملات المذكورات ايضا بجزئيات مذكورة لابعد وان لم تبلغهن فى الكمال لان كمالهن كان من جهة محبة الله وسترهن مع الله (م) جابر رضى الله عنه) روى مسلم عنه قال لما قال عليه السلام من يصعد الثنية ثنية المرار وكان اول من يصعدها خيل من الخزرج ثم قام من الناس وكان رجل فيها ينشد ضالة له فقال عليه السلام (فكلكم مغفور له الاصاحب الجمل الاحمر قاله على ثنية المرار) هذا لفظ المص قال الراوى فاتيناه فقلنا تعال يستغفر لك

رسول الله فقال والله لان اجد ضالتي احب الى من ان يستغفر لى صاحبكم وفيه معجزة للنبي عليه الصلاة والسلام حيث اخبر عن سوء حال الرجل قبل ان يعلم مافى باله (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (فى الحبة السوداء شفاء من كل داء الا السام) تقدم بيانه فى الباب السابع فى حديث الشونيز فيه دواء لكل داء (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (فى كل كبد حرى اجر) حرى على وزن فعلى تأنيث حران وهما للمبالغة يعنى فى سقى كل ذى كبد حارة ثواب وقيل اراد بالكبد الحرى حيوة صاحبها لان كبده انما يكون حرى اذا كان فيه حيوة يعنى فى سقى كل ذى روح قيل هذا اذا لم يكن مما يؤمر بقتله فى الشرع كالمرتد والكلب العقور وما فى معناهما اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ق لكن المذكور فى صحيح مسلم فى كل كبد رطبة قال ش رحه اراد به الاحسان الى الحيوان سمى الحيوان ذا كبد رطبة لان الميت يجف جسمه وكبده (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (فيما سقت الانهار والغيم العشر) اراد به المطر (وفيما سقى بالسانية) وهى اسم للبعير الذى يستقى به الماء من البئر (نصف العشر) لكثرة مؤنته استدل ابو حنيفة بعموم الحديث على وجوب العشر فى كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا واخراج الحطب والحشيش من هذا الحكم عرف بدليل آخر (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (قدر حوضى كما بين ايلة وصنعاء من اليمن وان فيه من الاباريق كعدد نجوم السماء) توضيحه فى الباب الثانى فى حديث ان حوضى لابعد من ايلة (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (قريش والانصار وجهينة ومزينة واسلم واشجع وغفار موالى ليس لهم مولى دون الله ورسوله) مر بيان معناه فى الباب السابع فى حديث الانصار ومزينة (خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (كانى به) يعنى سيخرب الكعبة رجل من الحبشة كانى ابصر بذلك الرجل (اسود افحج) الفحج بحاء مهملة قبلها فاء وبعدها جيم تباعد ما بين الفخذين والساقين وهو من صفات اهل الحبشة وهما منصوبان على الحالية من الضمير فى به وقال المظهر هما بدلان من الضمير المجرور وفتحا لانهما غير منصرفين ووجه آخر ان يقال انه ضمير مبهم يفسره ما بعده كما قال صاحب الكشاف فى قوله تعالى فقضاهن سبع سموات يجوز ان يكون ضميرا مبهما مفسرا بسبع سموات (يقلعها حجرا حجرا) هذا استئناف والضمير المنصوب فيه للكعبة شرفها الله تعالى وقوله حجرا حجرا حال يعنى متفرقا اجزاؤها (م) عقبة بن عامر رضى الله عنه) روى مسلم عنه (كفارة النذر كفارة اليمين) يعنى مثل كفارة اليمين فى كون الواجب احد الاشياء الثلثة وهى تحرير رقبة مطلقة عند ابى حنيفة ومقيدة بالايمان عند الشافعى واطعام عشرة

مساكين لكل مسكين نصف صاع من بر او صاع من شعير و كسوتهم وهي ما يستر عامة بدنه وعند محمد ما يستر عورته وعند عدم القدرة باحد هذه الاشياء يصوم ثلثة ايام متتابعات عند ابي حنيفة وعند الشافعي يجوز التفريق فيه (ق) عبد الرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي خمسة وستون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري منها بخمسة والباقي متفق عليه قال بينا انا واقف يوم بدر فاذا انا بغلامين من الانصار فقالا ياعم هل تعرف اباجهل سمعنا انه سب رسول الله قلت نعم فاشرتهما اليه فابتدراه فضرباه بسيفهما حتى قتلاه ثم انصرفا الى النبي عليه الصلاة والسلام فاخبراه فقال ايكما قتله فقال كل واحد منهما انا قتلته فقال هل مسحتما سيفكما قالا لا فنظر في السيفين (فقال كلاكما قتله) يعني اباجهل (قاله لمعاذ بن عمرو بن الجموع) بفتح الجيم وبالحاء المهملة (ومعاذ بن عفراء) بفتح العين المهملة وسكون الفاء وبالمد فان قيل روى مسلم انه عليه الصلاة والسلام اعطى سلبه لمعاذ بن عمرو فاذا كانا قاتلين فما وجه ترجيح احدهما قلنا يحتمل ان معاذ بن عمرو هو الذي اثخنه اولا ولهذا الذي استحق سلبه لا يقال الامام مخير في السلب يفعل فيه ما يشاء لان السلب غنيمة والخيار انما يكون في التنفيل من الخمس واما ما جاء في حديث آخر ان ابن مسعود حز رأسه فلا ينافيه لانه يجوز ان يشترك الثلثة فيه بان يكون منهما الاثخان والالقاء كالميت ومن ابن مسعود قطع الرأس (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (كلا والذي نفس محمد بيده ان الشملة) وهي كساء يتغطى به (لتلتهب عليه نارا) اخذها من الغنائم يوم خيبر لم تصبها المقاسم الجملة حال من الضمير المنصوب في اخذها يعني لم يدخل تلك الشملة في قسمة الغنيمة بل اخذها قبلها (قاله لعبد له) اي للنبي عليه الصلاة والسلام (اسمه رفاعة) بكسر الراء وبالفاء (ويقال مدعم قتل بوادي القرى) وقد كان اصابه سهم في غزوة خيبر وقال الناس هنيئا له الشهادة (مقفلة من خيبر) يعني مرجعه من غزوة خيبر (م) جابر ابن سمرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (كم من عذق معلق) كم خبرية للتكثير والعذق بكسر العين الكباسة وبفتحها النخلة بكمالها (او مدلى) التدلية النزول من العلو (ويروى مذلل) اي دان اجتناؤه ومنه قوله تعالى وذللت قطوفها تذليلا (في الجنة لابي الدحداح) انما قال عليه الصلاة والسلام هذا القول في حقه لقصة جرت وهي ان يتيما خاصم ابا لبابة في نخلة فبكى الغلام فقال له النبي عليه الصلاة والسلام اعطه اياها فلك بها عذق في الجنة فابى ابو لبابة فسمع ذلك ابو الدحداح فاشتراها ثم قال للنبي عليه الصلاة والسلام ايكون لي بها عذق في الجنة ان اعطيتها اليتيم قال نعم فاعطاها اليتيم فاخبر

عليه الصلاة والسلام بعد موته موافقا لما قال له في حيوته (م) ابوذر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (كيف انت اذا كانت عليك امراء يميتون الصلوة) المراد باماتة الصلوة تأخيرها عن الوقت المختار لا عن كل وقتها لانه لم ينقل ان الامراء المتقدمين تركوا الصلوة (اوقال يؤخرون الصلوة عن وقتها) هذا شك من الراوي (قلت فما تأمرني قال صل الصلوة لوقتها فان ادركتها معهم فصل فانها لك نافلة فانه) والاوقات التي يكره بعد صلاتها النوافل كالصبح والعصر تكون مستثناة من هذا الحكم (خ) ابن عمر او عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه) وفي البخاري عن واقد عن ابيه عن ابن عمر او ابن عمرو قال قال عليه الصلاة والسلام (كيف انت يا عبد الله اذا بقيت في حثالة) بضم الحاء المهملة والثاء المثلثة وهي الردى من كل شئ (من الناس قد مرجت) بفتح الميم وكسر الراء المهملة اى اختلطت (عهودهم واماناتهم) يعني لاتكون مستقيمة بل كل يوم ينقضون العهود ويعصون ربهم (واختلفوا فصاروا هكذا وشبك اصابعه) يعني لايعرف الخائن من الامين ولا البر من الفاجر اللعين (قال فكيف اصنع يارسول الله قال تأخذ ماتعرف اى كونه حقا وتدع ماتنكر وتقبل على خاصتك) وهذا خبر بمعنى الامر وكذا تدع وتأخذ يعني اقبل على امر نفسك واحفظ دينك (وتدعهم وعوامهم) بالنصب مفعول معه يعني اترك الناس مع عوامهم ولاتتبعهم وفيه رخصة على ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اذا كثر الاشرار ولم يقدر على دفعه الاخيار (خ) عمر رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (كيف بك) اى كيف يكون حالك (اذا اخرجت) على بناء المفعول (من خيبر تعدو بك) اى تسرع والجملة حال من ضمير اخرجت (قلوصك) بفتح القاف وهي الناقة الشابة (ليلة بعد ليلة قاله لاحد بني ابي الحقيق) بضم الحاء المهملة وفتح القاف (من يهود خيبر فاجلاهم عمر) اى اخرجهم قهرا وعنفا الى تيماء بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء المثناة من تحت وبالمد اسم موضع واريحاء بفتح الهمزة وكسر الراء المهملة وبعد الحاء المهملة قرية من قرى الشام (خ) عقبة بن الحارث رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قيل مارواه عن النبي عليه الصلاة والسلام سبعة احاديث انفرد البخاري منها بثلثة (كيف) اى كيف يكون معها (وقد زعمت) اى المرأة السوداء (ان قد ارضعتكما) الخطاب لعقبة وام يحيى (و روى كيف وقد قيل) يعني وقد قالت امرأة في حقكما ان قد ارضعتكما (دعها عنك) هذا ابتداء كلام وامر لعقبة بتركه ام يحيى وليس مفعولا لقيل (قاله له حين تزوج ام يحيى بنت ابي اهاب) بكسر الهمزة (ابن عزيز فجاءت امرأت سوداء فقالت

قدار ضعتكما) استدل بعض بالحديث على ثبوت الرضاع بشهادة المرضعة ومنعه الاكثرون وحملوا الحديث على التورع لثبوت الشبهة بقولها (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (كيف يفلح قوم شجوا نبيهم) الشج هو الجرح فى الرأس (وكسر وارباعيته) وهى على وزن الثمانية السن التى بين الثنية والناب (وهو يدعوهم) اى الى الاسلام الواو للحال (قاله يوم احد علقه البخارى) المعلق من الاحاديث ماحذف من مبدأ اسناده واحدا او اكثر واسنده مسلم (م) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لم الاصلوة) اصله لما وهو للاستفهام بمعنى الانكار اى لم اتوضاء وكذا همزة الاصلوة يعنى اتوضأ للصلوة (ويروى لم اصلى) باثبات الياء (فاتوضأ) ومافيه للاستفهام ايضا حذف الفها يعنى لما اريد الصلوة فيكون سببا لان اتوضأ (ويروى اريد ان اصلى فاتوضأ) همزة الاستفهام فى اريد محذوفة حاصل معنى الكل ان الوضوء الشرعى لمن اراد الصلوة وانا لا اريدها فلاى شئ اتوضأ (قاله حين خرج من الخلاء فاتى بطعام فقيل الا تتوضأ (ق) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم لدعالهم فيه) اى فى الحب بالبركة يعنى لاهل مكة حين دعالهم ابراهيم عليه الصلاة والسلام هذا اشارة الى قوله تعالى حكاية عن ابراهيم رب اجعل هذا بلدا آمنا وارزق اهله من الثمرات (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت سهر النبى عليه الصلاة والسلام ليلة فى بعض غزواته فقال عليه الصلاة والسلام (ليت رجلا صالحا من اصحابى يحرسنى الليلة فسمع خشخشة السلاح فقال من هذا فقيل سعد بن ابى وقاص فقال عليه الصلاة والسلام ماجاء بك قال قد وقع فى نفسى خوف على رسول الله فجئت احرسه فدعاله رسول الله ثم نام قيل هذا الحديث كان قبل نزول قوله تعالى والله يعصمك من الناس لما روى انه عليه الصلاة والسلام كان يحرس احيانا فلما نزلت الآية قال انصرفوا فقد عصمنى الله فيه دليل على جواز الاحتراس من العدو فى موضع الاحتياط وصلاحية سعد فان قلت قوله تعالى والله يعصمك من الناس ليس فيه ماينافض احتراسه من الناس كما اخبر الله عن نصره واظهار دينه وليس فيه ماينع الامر بالقتال واعداد الاسلحة قلت الحراسة انما كانت مخافة ان يعدى عليه فى نومه ولما نزلت الآية امر اصحابه بالانصراف قوله تعالى والله يعصمك من الناس لخاصيته يفيد الاستمرار فيناقضه (م ابو قتادة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (متى كان هذا مسيرك) متى بالنصب على الظرفية يعنى متى كان هذا الدعم من ميلى مدة مسيرى (قاله لابى قتادة سحر ليلة التعريس) حين دعمه ثالثة يعنى

اقامه من ميله عليه الصلاة والسلام بالنوم تقدم بيانه فى اوائل الباب التاسع فى
حديث حفظك الله (ق) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه
(مرحبا بالقوم) منصوب بعامل مضمر اى لقيتم رحبا وسعة انما قال لهم كذا لانهم
جاؤا طائعين (اوبالوفد) شك من الراوى (غير خزايا) بالنصب حال من القوم
والعامل فيه لفعل المقدر خزايا جمع خزيان (ولاندامى) جمع ندمان اى ولا نادمين
فى مجيئهم (قاله لوفد عبد القيس) وهو لقب قبيلة ربيعة (حين قال لهم من القوم او
من الوفد فقالوا ربيعة) وهى قبيلة عظيمة من قبائل العرب (ق) ابو قتادة الحارث
ابن ربعى) اتفقا على الرواية عنه (مستريح ومستراح منه) قاله لما رأى جنازة فكأنه
قال امر الميت بين هذين الامرين (قالوا يارسول الله ما المستريح وما المستراح
فقال العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا) اى تعبها لانها سجن المؤمن
(والعبد الفاجر يستريح منه العباد) اى من اذاه من جهة انه حين فعل منكرا
اذا منعوه اذاهم وان سكتوا اذنبوا (والبلاد والشجر والدواب) واذا هن
من جهة ان المطر يمنع بشؤم الفاجر فينقص اغذيتهم فاذا مات ارتفع ذلك
فيستريحون (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (مطل
الغنى ظلم) يعنى تأخيره ما يجب عليه من دين العباد ظلم للدائن قيل هذا اذا طلبه ولم يعطه
واما حرمة المطل قبل طلبه فمختلف فيه قيل المراد من الغنى هو المتمكن من الاداء
فمن لم يتمكن منه لغيبة ماله اولغير ذلك جازله التأخير (فاذا اتبع احدكم) على بناء
المجهول وتخفيف التاء ويجوز تشديدها اى جعل تابعا للغير لطلب الحق (على
ملئ) بالهمزة على وزن فعيل وهو الغنى (فليتبع) بفتح الباء الموحدة او بكسرها
وتشديد التاء قبلها يعنى اذا احيل بالدين الذى له على موسر فليقبل
الحوالة وهذا الامر للندب الفاء فى فاذا اتبع مشعر بان ماقبله سبب لهذا
الامر يعنى اذا كان مطل الغنى ظلما فليقبل احدكم الحوالة على غنى لانه ان كان
مسلما فالظاهر من حاله ان يحترز عنه والا فالحاكم يدفع ذلك الظلم عنه ويأخذ
حقه من الغنى قهرا فلا يضيع حقه (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه
(معاذ الله) اى اعوذ بالله عوذا (من ان يتحدث الناس انى اقتل اصحابى) قاله
لما قال عمر رضى الله تعالى عنه دعنى اقتل هذا المنافق مشيرا الى رجل قال يا محمد اعدل
حين كان يقسم غنيمة (ان هذا واصحابه يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم
يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية) تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى
حديث ان من ضئضئ هذا رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة مسلم لكنه مذكور فى الجمع
بين الصحيحين فى المتفق عليه من مسند جابر (م) سلمان بن عامر الضبى) روى
مسلم عنه (مع الغلام) اى مع ولادته (عقيقة) وهى الشاة المذبوحة للمولود

يذبح فى اليوم السابع وكذا يسمى المولود فيه فان لم يكن ففى اربع عشر وان لم يكن ففى احد وعشرين كذا روى عن عائشة وقال الطيبى العقيقة اسم لشعر الصبى اذا ولد سميت الشاة التى تذبح عند حلقها عقيقة مجازا (فاهريقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى) هذان الحكمان مترتبان على المقرون مع الغلام فينبغى ان يراد بالعقيقة شعر الصبى حتى يترتب عليه اراقة الدم وهو ذبح الشاة واماطة الاذى وهو ازالة الشعر قيل المراد باماطة الاذى غسل الولد وازالة النجاسة وقيل المراد بها الختان لكن الوجه ماسمعت اولا قال مالك سوى بين الغلام والجارية فى العقيقة بهذا الحديث ولما روى انه عليه الصلاة والسلام عق عن الحسن بشاة واحدة وقال الشافعى لايسوى لقوله عليه الصلاة والسلام يذبح عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة وهى واجبة عند احمد حتى قال من لم يذبح لولده عقيقة فمات لايشفع له ذلك الولد يوم القيمة وسنة عند الشافعى ومستحبة عند ابى حنيفة لقوله عليه الصلاة والسلام من ولد له مولود فاحب ان ينسك فلينسك (م) كعب بن مالك) روى مسلم عنه (معقبات) اى كلمات تقال عقيب الصلوة والمعقب بكسر القاف ماجاء عقيب ماقبله وهى مبتدأ (لايخيب قائلهن اوفاعلهن دبر كل صلوة) اى عقيبها والجملة صفة معقبات (ثلث وثلثون تسبيحة) وهذا خبر مبتدأ (وثلث وثلثون تحميدة واربع وثلثون تكبيرة) (خ) المسور بن مخرمة) روى البخارى عنه (معى من ترون) اى ترونهم وهم الذين استولوا على هوازن (واحب الحديث الى اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما المال واما السبى وقد كنت استأنيت بهم) اى جعلتهم مترقبين (قاله لوفد هوازن حين جاؤا مسلمين فسألوه ان يرد اموالهم وسبيهم) مر توضيحه فى الباب الثانى فى حديث انا لاندرى من اذن منكم (خ) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (مفاتيح الغيب خمس لايعلمها الا الله) اراد بالعلم الجزم لا الاعم منه شبه الغيب بالخزائن المستوثقة بالاقفال واثبت لها مفاتيح على سبيل التخييل المراد به ان الله هو المتوصل الى ما فى المخزن وغيره لايتوصل الا باعلامه (لايعلم احد مايكون فى غد الا الله) والغد مع قربه اذا لم يعلم مايكون فيه فما يكون بعده لايعلم بالطريق الاولى (ولايعلم احد مايكون فى الارحام من الذكر او الانثى الا الله وماتعلم نفس ماذا تكسب غدا وماتعلم نفس باى ارض تموت ولا يدرى احد متى يجئ المطر) فان قلت لم عد هذه الخمس وكل المغيبات لايعلمها الا الله قلت بلى لعل تعداده عليه الصلاة والسلام لان من شانهم فى الجاهلية الاهتمام بهذه الاشياء بان قالوا متى تقوم الساعة ومتى ينزل المطر وماتلد حليلتى واى شئ يصيبنى غدا من الخير والشر واين تكون وفاتى وكان

اهل الجلية يسألون المجمين عنها زاعمين انهم يعلمونها (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من اشد امتى لى حبا) نصب على التمييز تقديم لى للاختصاص (ناس يكونون بعدى يود احدهم لو رآنى باهله وماله) اى يبذل اهله مفعول يود محذوف يعنى يتمنى احدهم كونه باذلا لاهله وماله لرؤيته النبى عليه السلام حذف مفعول يود لدلالة لو رآنى باهله عليه وقيل لو هذه بمعنى ان المصدرية (ق) عبد الله بن عمر) اتفقا على الرواية عنه (من الكبائر شتم الرجل

والديه قالوا يارسول الله وهل يشتم الرجل والديه قال يسب ابا الرجل فيسب اباه) اى يشتم المسبوب ابا الشاتم (ويسب امه فيسب امه) اى يشتم المسبوب ام الشاتم فاذا كان شتم الوالدين بالتسبب من الكبائر فالشتم بالتصريح كيف يكون (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من خير معاش الناس لهم رجل) اى معاش رجل (ممسك عنان فرسه) بكسر العين المهملة هو اللجام (فى سبيل الله يطير على متنه) يعنى يسرع راكبا على ظهر فرسه (كلما سمع هيعة) اى صوتا تكون عند الخوف من العدو (اوفزعة) بالفتحات والعين المهملة مرة من الفزع بمعنى الخوف ويجئ بمعنى الاستغاثة والثانى هو المراد هنا (طار عليه) اى على متن فرسه وفى بعض النسخ طار اليه (يبتغى القتل) اى قتل العدو (والموت مظانه) بالنصب ظرف ليبتغى وهى جمع مظنة بالظاء المعجمة وتشديد النون يعنى فى مواضع يظن فيها القتل والموت قيل وحد الضمير فى مظانه لان القتل بمعنى المفعول وهو والموت شئ واحد فالاوجه ان يرجع الضمير الى الاقرب وحكم الابعد يعرف منه كما فى قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله الضمير راجع الى الفضة اكتفى بذكرها عن ذكر الذهب واكثر الروايات القتل او الموت فح توحيد الضمير على القياس (اورجل فى غنيمة) تصغير غنم اى قطعة من الغنم (فى رأس شعفة) بفتح شين معجمة وعين مهملة وبالفاء رأس الجبل (من هذه الشعف اوبطن وادمن هذه الاودية يقيم الصلوة ويؤتى الزكوة ويعبد ربه) يعنى يفر من الناس وفتنتهم ويسكن رأس الجبال اووديا (ويقضى حقوق الله فيه حتى يأتيه اليقين) اى الموت سمى به لانه لاشك فى وقوعه (ليس من الناس الافى خير) الجملة حال من مفعول يأتيه يعنى يموت سالما من الناس (ق) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من محمد رسول الله الى هرقل) بكسر الهاء وفتح الراء المهملة وقيل بسكون الراء وكسر القاف اسم ملك الروم فى ذلك الوقت وقيصر لقبه وقيل كل من ملك الروم يلقب بقيصر والفرس بكسرى والحبشة بالنجاشى ومصر بفرعون (عظيم الروم) انما قاله كذا ليكون عاملا بقوله تعالى فقولا له قولا

لينا ولم يقل لملك الروم لان الملك بعد ظهوره عليه الصلاة والسلام ينبغي ان يكون بتوليته وهو معزول بحكم الاسلام (سلام على من اتبع الهدى اما بعد فانى ادعوك بدعاية الاسلام) وهو مصدر بمعنى الدعوة كالبداية (ويروى بداعية الاسلام) وهي ايضا مصدر كالعافية اراد بها كلمة الشهادة التى يدعوا اليها الناس (اسلم تسلم) بفتح التاء من السلامة اى تسلم من السبى فى الدنيا ومن العذاب فى الآخرة (واسلم يؤتك الله اجرك مرتين) يعنى اجر ايكونك من اهل الكتاب واجر الايمانك بى قيل يجوز ان يكون مرتين متعلقا بتسلم على تنازع الفعلين اى تسلم مرة فى الدنيا ومرة فى الآخرة (وان توليت) اى اعرضت عن الايمان بى (فان عليك اثم الاريسين) جمع الاريسى بتشديد الياء منسوب الى الاريس وهو الزارع يؤيده ماجاء فى رواية اخرى فعليك اثم الاكارين اراد بهم اهل مملكته لانهم لم يؤمنوا بسبب عدم ايمانه (ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الانعبد الا الله ولانشرك به شيأ ولايتخذ بعضنا بعضا الى قوله فقولوا اشهدوا بانا مسلمون) يعنى مابين شيئا وقوله فقولوا ولايتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا اى لايتخذ مخلوق مخلوقا الها قوله تعالى الانعبد الى قوله من دون الله بيان لكلمة فان تولوا اى اهل الكتاب فقولوا اى ايها المسلمون اشهدوا اى يااهل الكتاب بانا مسلمون (كتبه الى قيصر) جاء فى الخبر الصحيح ان هرقل سأل عن حال النبى عليه الصلاة والسلام وعرفها ممن جاء بكتابه فقال لو كنت عنده لقبلت قدميه لمعرفته صدق النبى عليه الصلاة والسلام بعلامته المعلومة له من الكتب القديمة لكن خاف عن ذهاب الرياسة عنه ان اسلم ولو اراد الله هدايته لوفقه للاسلام كما وفق النجاشى ومازال عنه الرياسة (م) حذيفة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (منهن ثلث لايكدن ان يذرن شيئا) يعنى يصل كل مكان روى انه عليه الصلاة والسلام سئل عن الثلث فقال الترك والدجال ويأجوج ومأجوج (ومنهن فتن كرياح الصيف منها صغار ومنها كبار يعنى الفتن) تفسير لضمير منهن (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ناركم جزء من سبعين جزأ من نار جهنم) هذا بيان لاجزاء نار جهنم وكيتها يعنى لوجمع حطب الدنيا فاوقد حتى صار نار الكل جزأ من سبعين جزأ من نار جهنم (قالوا والله يارسول الله ان كانت لكافية) ان مخففة يعنى ان كانت نار الدنيا بعينها نار جهنم لكانت كافية فى الاحراق وفى ايصال الالم قال (فانها فضلت عليهن) يعنى زيدت نار جهنم على نيران الدنيا (بتسعة وستين جزأ كلها مثل حرها) يعنى حرارة كل جزء من تلك الاجزاء مثل حرارة نار الدنيا هذا بيان لتفضيلها فى الكيف

كما فضلت فى الكم وقيل كلاهما بيان لتفضيلها فى الكيف (زاد البخارى نار كم
هذه التى توقد ابن آدم) (ق) ام حرام بنت ملحان رضى الله تعالى عنها) اتفقا على
الرواية عنها قالت اتانا النبى عليه الصلاة والسلام يوما فنام عندنا فاستيقظ وهو يضحك
فقلت مايضحكك يارسول الله فقال عليه الصلاة والسلام (ناس من امتى عرض
على) اى فى المنام (غزاة فى سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر) وهو بثاء مثلثة
ثم باء موحدة مفتوحتين ثم جيم بمعنى وسط (ملوكا على الاسرة) جمع سرير
(اومثل الملوك على الاسرة) هذا شك من الراوى يركبون مراكب الملوك
لسعة حالهم شبه السفينة بالسرير وجعل الجلوس عليها مشابها بجلوس
الملوك على اسرتهم يعنى وفور نشاطهم وقيل معناه ملوكا فى الآخرة ضحكه
عليه الصلاة والسلام كان لسروره بكون امته بعده قائمة بالجهاد حتى فى البحر قالت
ام حرام فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلنى منهم فدعا لى حكى ان دعاءه
عليه الصلاة والسلام استجيب فركبت مع زوجها الى قبرس فى خلافة عثمان فتوفيت
ودفنت هناك (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه لما نزل قوله
تعالى اولم تؤمن قالت طائفة شك ابراهيم عليه الصلاة والسلام ولم يشك نبينا
عليه الصلاة والسلام فقال عليه السلام (نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب
ارنى كيف تحيى الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبى) اراد به
ان ماصدر من ابراهيم لم يكن شكا بل كان طالبا لمزيد العلم وانا احق به لانى
مأمور بذلك كما قال تعالى وقل رب زدنى علما اطلق الشك بطريق المشاكلة
وقال الامام المزنى معناه لوكان الشك متطرقا اليه لكنت احق من ابراهيم
وقد علمتم انى لم اشك فاعلموا انه كذلك وانما رجح ابراهيم عليه السلام على نفسه
تواضعا اولصدوره قبل ان يعلم انه خير ولد آدم واما سؤال ابراهيم فللترقى
من علم اليقين الى عين اليقين ولانه لما احتج على المشركين بان ربه تعالى يحيى
ويميت طلب ذلك ليظهر دليله عيانا (ويرحم الله لوطا) وفيه اشارة الى وقوع
تقصير منه بيانه ان قوم لوط لما قصدوا اضيافه قال لو ان لى بكم قوة اوآوى
الى ركن شديد يعنى لوكان لى قوة فى نفسى اوالتجئ الى عشيرة قوية لمنعتكم
عن اضيافى فاشار نبينا عليه الصلاة والسلام الى تقصير لوط فى هذا القول بقوله
(لقد كان يأوى الى ركن شديد) وهو الله اقوى من العشيرة لعل ذكره عليه
السلام هذا القول عقيب قول ابراهيم لان كلا القولين وقعا فى صورة تقصير
وغفلة عن قدرة الله تعالى (ولو لبثت فى السجن طول يوسف لاجبت الداعى)
اى داعى الملك وهو الذى اتى اليه ليخرجه من السجن ولما قال مابال النسوة
اللاتى قطعن ايديهن اعلم ان هذا ليس اخبارا عن نبينا عليه الصلاة والسلام بتضجره

وقلة صبره بل فيه دلالة على مدح صبر يوسف وتركه الاستعجال بالخروج ليزول عن قلب الملك ما كان متهما به من الفاحشة ولا ينظر اليه بعين مشكوك وقيل بل فيه اشارة الى تقصير يوسف وذلك من جهة انه لم يترك الوسائط ولم يفوض كل ما اصابه الى الله او من جهة انه كان رسولا ولهذا دعا اهل السجن الى الايمان بقوله ياصاحبي السجن أأرباب متفرقون خير ام الله الواحد القهار ولم يكن له طريق الى دعوة عزيز مصر فلما وجد اليه سبيلا قدم براءة نفسه مما نسب اليه على حق الله وهو دعوة الملك فقال نبينا عليه الصلاة والسلام لو كنت مكانه لوصلت الى دعوة الملك لوجوب تقدم حق الله (م) ابو ذر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (نورانى اراه قاله له حين سأله هل رأيت ربك) يعنى فى ليلة المعراج اختلف فى رؤيته فى تلك الليلة وفى الحديث دليل للفريقين على اختلاف الروايتين لانه روى انى بفتح الهمزة وتشديد النون المفتوحة فيكون استفهاما على سبيل الانكار وروى انى بكسر الهمزة فيكون دليلا للمثبتين ويكون حكاية عن الماضى بالحال ومنع بعض العلماء اطلاق النور على الله تعالى لان النور من جملة الاجسام واولوا الحديث بان معناه حجابه النور لكنه فاسد لان النور هو الظاهر فى نفسه والمظهر لغيره وهذا المعنى صادق على الله تعالى وقد ورد الاذن الشرعى باطلاقه (خ) ابو سعيد رضي الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ويح عمار يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار) قال الهروى ويح كلمة ترحم يقال لمن وقع فى هلكة لا يستحقها قيل قاله له عليه الصلاة والسلام حين اخذ قريش عمارا وابويه لما اسلموا فدعوهم الى الكفر فابوا وقتل ابواه وهما اول شهيد قتلا فى الاسلام وكانوا يعذبون عمارا ليرجع الى الكفر الذى هو سبب النار وكان يدعوهم الى الاسلام الذى هو سبب الجنة (ق) ابو سعيد رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ويحك ان الهجرة شانها شديد فهل لك من ابل قال نعم قال افتعطى صدقتها) يعنى فهل تعطى الحقوق الواجبة فيها (قال نعم قال فهل تمنح منها) وفى الصحاح منحة الناقة ان تعطيها غيرك ليحلبها ثم يردها عليك (قال نعم قال فتحلبها يوم وردها) يعنى هل تحلبها يوم فيه ترد الماء (وتعطى لبنها الذى يردون الماء قال نعم فاعمل من وراء البحار) جمع البحيرة وهى القرية يعنى اذا كان هذا صنيعكم فالزم ارضك وان كنت من وراء البحار فانك لا تحرم اجر الهجرة (فان الله لن يترك) بكسر التاء المثناة فوق اى لن ينقصك (من عملك شيئا) وهو بدل من كاف يترك بدل الاشتمال (قاله لاعرابى سأله عن الهجرة) اى عن هجرة نفسه فقط بان يترك اهله وماله ويلازم المدينة فخاف النبى عليه الصلاة والسلام ان لا يقيم بحقوقها فينكص على عقبيه فقال فاعمل من وراء البحار (ق) ابو بكرة رضي الله تعالى عنه)

اتفقا على الرواية عنه (و يحك قطعت عنق صا حبك و يحك قطعت عنق صاحبك) يعنى اهلكته فى دينه بان الفتنة فى العجب قاله مرارا الرجل بالغ فى مدح صاحبه عنده عليه السلام (ق) المسور بن مخرمه و مروان بن الحكم رضى الله عنهما) تفقا على الرواية عنهما (ويل امه مسعر حرب) المسعر بكسر الميم وبالسين والعين المهملتين الخشب الذى يسعر به النار اى يهيج (لو كان له احد يعنى ابابصير) تفسير لضميرله يعنى لو كان لابى بصير صاحب وناصر وقيل معناه لو كان له احد يعرفه ان لا يرجع الى حتى لا ارده اليهم وهذا انسب لسياق الحديث تقدم قصته فى الباب السادس فى حديث لقدرأى ذعرا (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ويلك من يعدل اذا لم اعدل) قاله لرجل قال يا محمد اعدل حين كان يقسم الغنيمة منصرفه من خيبر (لقد خبت وخسرت ان لم اكن اعدل) روى بضم التاء وفتحها اما الضم فمعناه واضح واما الفتح فمعناه اذا لم اكن اعدل لقد خبت انت لانك من اتباعى و التابع لمن لا يعدل يكون خاسرا (ق) عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ويل للاعقاب) جمع العقب بالكسر وهى مؤخر القدم (من النار) قاله حين رأى قوما توضؤا للصلوة مستعجلين واعقابهم تلوح لم يصبها الماء يعنى ويل لاصحاب الاعقاب المقصرين فى غسلها وقيل اراد ان العقب تخص بالعذاب (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ويل للعراقيب من النار) جمع العرقوب بضم العين وهى العصبة التى فوق العقب وهذا فى المعنى على نحو ما تقدم (ق) زينب بنت جحش رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت خرج النبى عليه السلام يوما فزعا محمرا وجهه يقول لا اله الا الله (ويل للعرب من شر قد اقترب) يعنى من خروج جيش يقاتل العرب قيل اراد به الفتن الواقعة فى العرب اولها قتل عثمان واستمرت تلك الى هذا الآن (فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج وهما طائفتان) اى كافر ان من الترك والمراد من ردمهم السد الذى بناه ذوالقرنين على وجههم كيلا يخرجوا من مواضعهم (مثل هذه وحلق باصبعيه الابهام والتى تليها) اى جعلها حلقة وهذا اخبار عن اشارته يعنى لم تكن فى ذلك الردم ثقبة الى هذا اليوم وقد انفتحت فيه هذا المقدار وانفتاحها من علامات القيمة فاذا توسعت خرجوا فقالت زينب بنت جحش قلت يا رسول الله انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث اى الزنا (م) ابوسعيد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يخرج الدجال فيتوجه جهته رجل من المؤمنين فاذا رآه يقول يا ايها الناس هذا الدجال الذى ذكره رسول الله فيأمر به الدجال فيضرب ويشج ويقول اتؤمن بى فيقول انت المسيح الكذاب فيؤمر به

فينشر بالمنشار من مفرقه ثم يمشى الدجال بين قطعتيه ثم يقول له قم فيستوى قائما ثم يقول له اتؤمن بى فيقول ماازددت فيك الا بصيرة بكذب بك فيقذفه الى النار فيحسب الناس انه قذفه الى النار وانما القى الى الجنة فقال عليه الصلاة والسلام هذا اعظم الناس شهادة عند رب العالمين يعنى الرجل الذى يجادل الدجال (خ) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (هذا الانسان وهذا اجله محيط به او قد احاط به) شك من الراوى وهذا الذى هو خارج امله يعنى هذا الخط الذى هو خارج من الخط المربع امل الانسان هو يظن انه يصل الى امله قبل الاجل وظنه خطأ بل الاجل اقرب اليه من الامل يموت قبل ان يصل اليه وهذه الخطط الصغار الاعراض جمع عرض وهو بالتحريك مايعرض للانسان من مرض ونحوه فان اخطأ هذا نهشه هذا النهش بالشين المعجمة والمهملة الاخذ بمقدم الاسنان وان اخطأ هذا نهشه هذا يعنى ان لم يصل اليه بعض هذه الاعراض وصل اليه بعض آخر قاله حين خط خطا مربعا وخط خطا فى الوسط خارجا منه وخط خططا بضم الخاء جمع خط صغارا الى هذا الذى فى الوسط (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (هذا الحمال) بالكسر مصدر حمل اراد به حمل اللبن لبناء المسجد لاحمال خيبر بالنصب يعنى لايكون مثل حمل خيبر بيانه ان يهود خيبر اذا جزو التمر يحمله الاعراب على ان يكون عدل لمن حمل وعدل لمالك التمر وكان هذا الحمل مشهورا عندهم بالنفع فبين عليه الصلاة والسلام بقوله هذا ابر ربنا بالنصب على حذف حرف النداء واظهر ان حمل اللبن لبناء المسجد ليس كحمل خيبر فى النفع بل هو ابر وانفع فى الآخرة كان يمثل به اى يضرب به مثلا لهم عند نقله اللبن فى بنيان مسجده عليه الصلاة والسلام (ق) عائشه رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها هذا ان شاء الله المنزل قاله حين بركت ناقته اى ناخت عند موضع مسجده (خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (هذا جبرائيل عليه الصلاة والسلام اخذ براس فرسه وعليه اداة الحرب) اى آلتها قاله يوم بدر (م) العباس بن عبد المطلب رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه هذا حين حمى الوطيس) بفتح الواو وكسر الطاء المهملة اى التنور يجوز ان يكون (هذا اشارة الى القتال وحين بالفتح ظرف له وان يكون اشارة الى وقت القتال وحين بالرفع خبره قاله يوم حنين وهو استعارة لشدة الحرب وفيه ترغيب للقتال (ق) المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضى الله تعالى عنهما) اتفقا على الرواية عنهما (هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له) اى البدن لفلان اعلم ان هذا بعض ماصدر عن النبى عليه الصلاة والسلام فى زمن الحديبية بيانه ماروى ان اهل مكة لما بعثوا عروة بن مسعود

ليرى حال النبي عليه الصلاة والسلام واصحابه فلما رأى احوالهم ورجع قال ياقوم
والله لقد وفدت على الملوك مارأيت ملكا يعظمه اصحابه مثل محمد والله ماينخم
نخامة الاوقعت في كف رجل فدلك بها وجهه فقال رجل من كنانة دعوني
آته فلما اشرف على النبي عليه الصلاة والسلام واصحابه قال عليه الصلاة والسلام
هذا فلان من قوم يعظمون البدن فابعثوها له فاستقبله الناس فلما رأى ذلك قال
سبحان الله ماينبغي لهؤلاء ان يصدوا عن البيت فلما رجع الى اصحابه قال رأيت
البدن قدقلدت واشعرت فما ارى ان يصدوا عن البيت فقام رجل منهم
يقال له مكرز بن حفص فقال دعوني آته فقالوا آته فلما اشرف عليهم قال
عليه الصلاة والسلام هذا مكرز بن حفص وهو رجل فاجر فجعل يكلم الناس
عليه الصلاة والسلام فبينما هو يتكلم جاء سهيل بن عمرو فقال عليه السلام سهل لكم
من امركم فجاء فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعا النبي عليه الصلاة والسلام
الكاتب فكتب كتاب الصلح بينهم (يعني رجلا من كنانة) هذا تفسير من المصنف
لفلان (قال يوم الحديبية لكفار قريش) الجملة صفة رجل (دعوني آته) بمد
الهمزة نفس متكلم من الاتيان (يعني النبي عليه الصلاة والسلام) هذا تفسير لضمير آته
(فلما اشرف عليه) اي ظهر ذلك الرجل على النبي (قال) اي النبي عليه السلام
(الحديث) وهو قوله هذا فلان الخ (فلما اشرف مكرز بن حفص قال هذا مكرز بن
حفص وهو رجل فاجر وكان قال لهم) اي مكرز لكفار قريش (ايضا) اي
كرجل من كنانة (دعوني آته) (ق) معاوية بن ابي سفيان رضي الله تعالى عنه)
اتفقا على الرواية عنه (هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه) يعني لم
يفرض الله صومه في هذه السنة ومابعدها قاله حين انتسخ فرضيته بشهر
رمضان (وانا صائم فمن احب منكم ان يصوم فليصم ومن احب منكم ان
يفطر فليفطر (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (هذه
صدقات قومي) اراد بها الصدقات المرضية (يعني بني تميم) انما اضافهم
الى نفسه لان تميما هو ابن مرو يصل نسبه الى مضر وهو من ولد اسمعيل
وفيه منقبة لهم (خ) ابن عباس رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (هذه
وهذه سواء) يعني في الدية (يعني الخنصر والابهام) تفسير لهذه وهذه
(خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (هلاك امتي ويروى
هلكة امتي) بفتح اللام بمعنى الهلاك (على يدي غلمة) جمع غلام وفي بعض
النسخ اغيلمة وهي تصغير اغلمة لكن قال الجوهري لم يرد في جمعه اغلمة
(من قريش) تقدم بيانه في الباب الثامن في حديث يهلك الناس هذا الحي
من قريش (ق) ابن عباس رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (هلا
اخذتم اهابها) وهو الجلد الغير المدبوغ (فدبغتموه فانتفعتم به يعني شاة ميمونة

مية) هذا تفسير للضمير فى اهابها (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه)
اتفقا على الرواية عنه (هم اشد امتى على الدجال يعنى بنى تميم) (ق) ابوذر
رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (هم الاخسرون ورب الكعبة)
فقلت يارسول الله فداك ابى وامى من هم قال هم الاكثرون اموالا الامن قال
هكذا وهكذا وهكذا من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله تقدم بيانه فى
الباب الثانى فى حديث ان الاكثرين هم الاقلون (وقليل ماهم) مازائدة ومفيدة
للابهام وفيه معنى التعجب من قلتهم كذا ذكره ابو البقاء فى قوله تعالى وقليل
ماهم وظن داود وهم مبتدأ وقليل خبره (مامن صاحب ابل ولابقر ولاغنم
لايؤدى زكوتها الاجاءت يوم القيمة اعظم ماكانت واسمنه فتنطحه بقرونها
وتطؤه باظلافها كلمانفذت اخراها) اى مرت عليه بتمامها (عادت عليه
اولاها حتى يقضى بين الناس) تقدم بيانه فى الباب الخامس فى حديث مامن صاحب
ابل لايفعل فيه حقها (خ) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه
قال كنت احمل مع النبى عليه الصلاة والسلام اداوة الوضوء فبينما انا اتبعه قال ابغنى
احجارا استنفض بها ولاتأتنى بعظم ولاروث فقلت مابال العظم والروث قال
عليه الصلاة والسلام (هما من طعام الجن وانه اتانى وفد جن نصيبين) بفتح النون
وكسر الصاد المهملة والياء الموحدة بين اليائين اسم بلد بديار بكر ونعم الجن
(فسألونى الزاد فدعوت الله لهم ان لايمر وابعظم ولابروثة الاوجدوا
عليها طعاما) اعلم ان المفهوم من الحديث ان الروث طعام الجن ولهذا
لايستنجى به والمشهور من العلماء ان الروث لايستنجى به لنجاسته ولاتنافى
فى اجتماعهما وان اول الحديث يدل على ان نفسهما مطعومان وآخره
يدل على ان المطعوم ماوجد عليهما فيحمل اول الحديث على المجاز جعلهما
من طعام الجن لكونهما سبباله ويؤيد آخر الحديث ماروى ان الجن طلبوا
من النبى زادا فجعل عليه الصلاة والسلام العظم زادا لهم والروث زادالدوابهم
فاذا وجدوا عظما جعله الله كأن لم يؤكل منه لحم وكذادوابهم تجد من الروث شعيرا
وتبنا باعتبار اصله (قاله حين قال له لاتأتنى بعظم ولاروث فقال مابال العظم والروث
(م) ابوعبيدة الجراح رضى الله تعالى عنه) قال صاحب التحفة لم يخرج له فى الصحيحين
سوى هذا الحديث لكن وجدت راوى الحديث فى صحيح مسلم وجامع الاصول
وغيرهما جابرا دون ابى عبيدة والله اعلم قال جابر بعثنا النبى عليه الصلاة والسلام
ونحن ثلثمائة لترصد عير القريش وامر علينا اباعبيدة فزودنا جرابا من تمر لم يجدلنا
غيره وكان ابوعبيدة يعطينا تمرة فنمصها كما يمص الصبى ثم تشرب عليها من الماء
فيكفينا يومنا الى الليل وانطلقنا الى ساحل البحر فرفع لنا كهيئة الكثيب الضخم
فاتيناه فاذا هى دابة فاقنا عليه شهرا ونحن ثلثمائة حتى سمنا فقعد منا ثلثة عشر رجلا

فى نقرة عينها فلماقدمنا المدينة اتينا رسول الله فذكرنا ذلك له فقال عليه السلام هو رزق اخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شئ) فتطعمونا انما يطلب النبى عليه السلام من لحمه ليأكله مبالغة فى تطييب نفوسهم فى حله او انه عليه الصلاة والسلام قصد التبرك به لكونه نعمة من الله خارقا للعادة قال ابو عبيدة فارسلنا الى رسول الله منه فاكل (قاله فى حوت ميت رماه البحر ٦ احلال هو فقال وهو يتبسم الى) الواو فيه للحال (نعم) فقلت وانا اشير الى من باسفل الدرج فقل لاصحابى اى هذا الحديث فانهم لايصدقوننى فقال لقد شتمتنى وعابونى فقلت كيف يارسول الله فقال كلاما ليس يحضرنى لفظه وانما معناه عرضت قولى على من لايقبله ثم اقبل عليهم يلومهم ويعظهم فقلت صبيحة تلك الليلة وانا اعوذ بالله من ان اعرض حديثه اى حديث رسول الله بعدليلتى هذه الاعلى الذين يحكمونه اى يجعلون حديثه حكما فيما شجر بينهم اى فى الامر الذى اختلف واختلط ثم لايجدون فى انفسهم حرجا اى ضيقا وقيل اى شكا مما قضى اى من حكم النبى عليه الصلاة والسلام مافيه مصدرية ويسلمون تسليما اى ينقادون حكمه انقياد الاشبهة فيه واصلى على رسله وانبيائه واسلم تسليما (ق) العباس بن عبد المطلب رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال قلت يارسول الله هل نفعت اباطالب بشئ فانه كان يحوطك قال (نعم هو فى ضحضاح من النار)وهو بضادين معجمتين وحائين مهملتين مايبلغ الكعبين من الماء فاستعاره النبى عليه الصلاة والسلام للنار وفى رواية اخرى لمسلم قال عليه الصلاة والسلام نعم فوجدته فى غمرات من النار فاخرجته الى ضحضاح (ولولا انا لكان فى الدرك) اى فى الطبق (الاسفل من النار يعنى اباطالب) وفى الحديث ان الكافر يخفف عنه العذاب بالشفاعة لعل هذا يكون مخصوصا بابى طالب (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال دخل النبى عليه الصلاة والسلام على عائشة فقربت اليه خبزا وتمرا فقال عليه الصلاة والسلام الم ار برمة يفور فيها لحم قالت بلى ولكن ذلك لحم تصدق على بريرة وانت لاتأكل الصدقه فقال عليه الصلاة والسلام (هو لها صدقة ولنا هدية يعنى لحما تصدق به على بريرة)(م) حمزة بن عمرو الاسلمى رضى الله عنه) روى مسلم عنه (هى رخصة من الله) الضمير راجع الى الافطار انثه لتأنيث الخبر (فمن اخذ بها فحسن ومن احب ان يصوم فلا جناح عليه قاله له حين قال يارسول الله اجد بى قوة على الصيام فى السفر فهل على جناح)ظن الراوى ان الافطار فى السفر فى رمضان رخصة اسقاط فسأل انه هل يأثم اذا صام فبين عليه السلام انه رخصة ترفيه فلا اثم عليه ان صام (م) ابو موسى رضى الله عنه) روى مسلم عنه (هى مابين ان يجلس الامام)اراد به جلوس الخطيب بين الخطبتين ويجوز ان يراد به جلوسه حين صعد المنبر (الى ان تقضى الصلوة) اعلم انه كان ينبغى ان يقول بين

٦ ومات فى البر وذلك جائزا كله (قال الصغانى مؤلف هذا الكتاب حقق الله بسلطانه آماله وصدق ببرهانه اقواله اخذت مضجع ليلة الاحد الحادية العشرة (من شهر ربيع الاول) قيل ربيع بالتنوين والاول صفته واضافته الى الاول غلط قال الجوهرى لايقال فيه الاشهر ربيع الاول وشهر ربيع الاخر ليمتازا عن الربيعين فى الازمنة والربيع الاول منها هو الفصل الذى يأتى فيه الكمأة والنورة والربيع الثانى هو الفصل الذى يدرك فيه الثمار (سنة اثنين وعشرين وستمائة وقلت اللهم ارنى الليلة نبيك محمدا عم فى المنام فانك تعلم اشتياقى اليه فرأيت بعد هجعة) بفتح الهاء هى النوم الخفيف (من الليل كأنى والنبى عم فى مشربة) بفتح الراء وضمها الغرفة (ونفر من اصحابى اسفل منا عند درج المشربة) بفتح الدال والراء المهملتين وبالجيم الطريق فقلت يارسول الله ما تقول فى حوت ميت رماه البحر (صح)

ان يجلس و بين ان تقضى الصلوة لان بين تقتضى طرفى الزمان الا انه اتى بالى اشارة الى ان جميع الزمان المبتدأ من الجلوس الى اداء الصلوة تلك الساعة الشريفة (يعنى ساعة الجمعة) اراد بها التى يستجاب فيها الدعاء لما روى انه عليه الصلاة والسلام قال ان فى الجمعة لساعة لايوافقها مسلم يسأل الله فيه خيرا الا اعطاه اياه اختلف فى تلك الساعة قيل هى آخر ساعة من يوم الجمعة وقيل هى من طلوع الفجر الى طلوع الشمس وقال القاضى ورد فى كل منهما آثار لكن الصحيح ماذكر فى الحديث (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (يمين الله ملأى) على وزن فعلى تأنيث ملآن كنى به عن كثرة عطاء الله وجز التخصيص اليمين بالذكر وان لم يكن ظاهرها مرادا لانها مظنة العطاء ثم وصفها بالدوام بقوله (لاتغيضها نفقة) اى لم ينقصها انفاق واعطاء رزق لمخلوقاته لقدرته على ايجاد المعدوم ثم كنى عن كثرته ثانيا بقوله (سحاء) وهو صيغة المبالغة من السح وهو الصب وهو خبر بعد خبر او صفة نفقة والصب انما يكون اذا كثر الماء وارتفع عن القطر وبلغ حد السيلان وفيه اشارة الى علوه تعالى لان السح انما يكون من علو والى انه لامانع لعطائه لان الماء اذا اخذ فى الانصباب لم يستطع احد ان يرده (الليل والنهار) منصوبان على الظرفية تنازع فيهما لايغيضها وسحاء (ارأيتم ماانفق) ما مصدرية اى أتعلمون انفاق الله (منذ خلق السموات والارض فانه) الضمير فيه للانفاق (لم يغض مافى يمينه) ماهذه موصولة وهى مع صلتها مفعول لم يغض (وعرشه على الماء) فيه اشارة الى انه لم يكن تحت العرش قبل السموات والاوض الا الماء والى ان جوده لانهاية له ولاحصر (وبيده الاخرى القبض) وفى صحاح الجوهرى القبض الاسراع (او الفيض) بالفاء شك من الراوى (يرفع ويخفض) تقدم الكلام على الرفع والخفض فى الباب الثانى فى حديث ان الله لاينام (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يمينك على مايصدقك به صاحبك وفى رواية يصدقك عليه صاحبك تقدم بيانه فى الباب السابع فى حديث اليمين على المستحلف

﴿ الباب الحادى عشر فى الكلمات القدسية ﴾

(التى اخبر بها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن ربه جل جلاله) الحديث القدسى مااخبره الله به نبيه بالهام او بالمنام فاخبر رسول الله عليه الصلاة والسلام عن ذلك المعنى بعبارة نفسه فالقرآن مفضل عليه لان لفظه منزل ايضا كما قال تعالى فاذا قرأناه فاتبع قرآنه يعنى اذا انزلنا عليك القرآن وقرأه جبرائيل عليه الصلاة والسلام عليك فاحفظه وعلمه الناس (خ) انس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (اذا ابتليت عبدى

بحبيبتيه) اى بذهاب بصر عينيه (ثم صبر عوضته عنهما الجنة) (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (اذا احب العبد لقائى احببت لقاءه واذا كره لقائى كرهت لقاءه) تقدم بيانه فى الباب الاول فى حديث من احب لقاء الله احب الله لقاءه (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا تلقانى عبدى بشبر) يعنى طلب القربة منى بالاخلاص فى الطاعة (تلقيته بذراع) التلقى من الله تعالى من المتشابهات يعنى يجازى الله عبده فى عمله اضعاف ما يتقرب اليه سمى الثواب تلقيا مشاكلة فان قلت هذا يقتضى ان من عمل حسنة جوزى بمثليها لان الذراع شبران وقد تقرر فى الآية ان الحسنة يجازى بعشر امثالها فكيف الجمع قلت الحديث لم يذكر لبيان مقدار تضعيف الاجور وانما ذكر لبيان اسراع الله على تضعيف الثواب على طريق المثل (واذا تلقانى بذراع تلقيته بباع واذا تلقانى بباع جئته باسراع اى من تلقيه) بان يكون محيئه تعالى مقدار باعين (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا هم عبدى) بتشديد الميم اى قصد (بسيئة فلا تكتبوها) يعنى اقول لملائكة الشمال لا تكتبوا سيئة عبدى اذا قصدها (فان عملها فاكتبوها سيئة) اى اثما واحدا والحال ان وراءه حسن عفو الله (فاذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها) خطاب لملائكة اليمين (فان عملها فاكتبوها عشرا) يعنى اكتبوا له ثواب عشر حسنات مقصودة غير معمولة تقدم بيان الحديث فى الباب الثانى فى حديث ان الله تجاوز عن امتى (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اعددت لعبادى الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر) اى من النعم فى الجنة مصداقه قوله تعالى ❊ فلا تعلم نفس ما اخفى لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون ❊

(م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (انا اغنى الشركاء عن الشرك يعنى انا اكثر استغناء عن العمل الذى فيه شركة لغيرى وافعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة من غير ان يكون فى المضاف اليه شئ مما يكون فى المضاف كما فى قوله تعالى اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا مع انه لا خيرية فى مستقر اصحاب النار ويجوز ان يكون للزيادة على من اضيف اليه يعنى انا اكثر الشركاء استغناء وذلك لانهم قد ثبت لهم الاستغناء فى بعض الاوقات والاحتياج فى بعضها والله مستغن عنه فى جميع الاوقات (من عمل عملا اشرك فيه معى غيرى تركته وشركه) بفتح الكاف اى مع شركه والضمير فى تركته لمن يعنى ان المرائى فى طاعته آثم لا ثواب له فيها قيل الشرك على اقسام اعظمها اعتقاد شريك لله ويليه اعتقاد شريك الله تعالى فى الفعل كقول من يقول العباد خالقون افعالهم الاختيارية ويليه الاشراك فى العبادة وهو الرياء وهذا هو المراد من الحديث قال الشيخ ابو حامد اذا كان

مع الرياء قصد الثواب راجحا فالذى نظنه والعلم عند الله ان لا يحبط اصل الثواب ولكن ينقص منه فيكون الحديث محمولا على ما اذا تساوى القصد ان او يكون قصد الرياء ارجح قال الشيخ الكلاباذى العمل اذا صح فى اوله لم يضره فساد بعده ولم يحبطه شئ دون الشرك لان الرياء هو ما يفعله العبد من اوله ليرائى به الناس ويكون ذلك قصده ومراده عند اهل السنة والجماعة لقوله تعالى خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا ولو كان الامر على مازعمت المعتزلة من احباط الطاعات بالمعاصى لم يجز اختلاطهما واجتماعهما (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (انا عند ظن عبدى بى) قال الشارح الظن هنا بمعنى اليقين كما فى قوله تعالى الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم فسره المفسرون يوقنون يعنى ان اعتقد عبدى انى مجيب الدعوات اجبت له وان اعتقد انى غفور غفرت له يؤيده ما جاء فى الحديث من ان رجلين كانا متساويين فى العبادة اذا دخلا الجنة رفع احدهما فى الدرجات العلى فيقول صاحبه يارب لم رفعته على ولم يكن هو فى الدنيا اكثر عبادة منى فيقول الله تعالى انه كان يسألنى الدرجات العلى وانت تسألنى النجاة من النار فاعطيت كل عبد سؤله ولذلك قال النبى عليه الصلاة والسلام سلوا الله الدرجات العلى فانما تسألون كريما وقال القاضى فى لفظة ظن اشارة الى ان رجاء المغفرة ينبغى ان يكون عند الاستغفار لانه اذا كان مع المعاصى يكون موهوما لا مظنونا وقيل المراد به الحث على حسن الظن بالله وتغليب الرجاء على الخوف كقوله عليه الصلاة والسلام لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله تعالى (وانا مع عبدى اذا ذكرنى) اراد به المعية بالرحمة والتوفيق وقيل اراد به المعية بالعلم يعنى انا عالم به لا يخفى على شئ من قوله (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ان الصوم لى) قيل سبب اضافته الى الله تعالى انه لم يعبد به احد غير الله وقيل سببها ان الصوم يبعد عن الرياء بخلاف غيره وقيل سببها ان الصوم تخلق بالصمدية لانها هى التنزه عن الغذاء والتنزه عن الغذاء انما يكون بالصوم وقيل هى اضافة التشريف كقوله تعالى ناقة الله (وانا اجزى به) اى بالصوم لم يذكر ماذا يجزى لكثرته وانما قال انا اجزى مع ان كل جزاء العبادات منه تعالى اشارة الى عظم ذلك الجزاء لان الكريم اذا تولى بنفسه الجزاء اقتضى ذلك سعة الجزاء وقال ابو طالب المكى اذا كانت العبادة صفة من صفات الله تعالى فجزاؤه هو الله تعالى وهذا بلسان اهل الذوق كما قال تعالى من وجد فى رحله فهو جزاؤه وقال الشريف ابو الحسين الهمدانى خص الله الصوم لنفسه ليسلم من ان يأخذ الخصوم فانهم اذا استوفوا اعمال المؤمن عند الحساب ولم يبق له عمل اخرج الله له ديوان صومه فيجزى به على ذلك (م) انس رضى الله عنه) روى مسلم عنه

(ان امتك لايزالون يقولون) يعنى يسأل بعضهم بعضا (ما كذا ما كذا) كرره للتأكيد ماهنا بمعنى من يعنى من خلق كذا (حتى يقولوا) قال النووى هكذا وقع فى بعض الاصول و فى بعضها حتى يقولون فكلاهما صحيحان واثبات النون مع الناصب لغة قليلة جاءت كثيرة فى الاحاديث الصحيحة (هذا) اى هذا الكلام (الله خلق الخلق) هذه الجملة بيان لهذا ويقال الله عطف بيان لهذا وخلق الخلق خبرلهذا (فمن خلق الله) بالنصب مفعول خلق جاء فى حديث آخر ان من سمع هذا السؤال فليعلم ان سائله شيطان فليستعذ بالله منه فليقل آمنت بالله و رسوله (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان للصائم فرحتين) الفرحة فعلة للمرة من الفرح (اذا افطر فرح) لوصوله الى اتمام الصوم وعدم انقطاعه بآفة او لوصوله الى الطعام و الشراب يشعر به قوله عليه الصلاة والسلام اذا افطر الصائم ذهب الظماء و ابتلت العروق (واذا لقى الله فرح) لوصوله الى الدرجات العلية قال الشيخ الكلابادى يجوز ان يراد بافطاره خروجه من الدنيا فان المؤمن يكون صائما عن جميع لذاته المحرمة ايام عمره فدهره فى ذلك يوم فاذا غربت شمس حيوته افطر من صيامه من شهواته ولهذا قال عليه الصلاة والسلام تحفة المؤمن الموت (خ) ابوذر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (انى حرمت الظلم على نفسى) الجار والمجرور متعلق بحرمت الظلم هو التصرف فى ملك الغير او مجاوزة الحد هذا محال فى حق الله تعالى لان العالم كله ملكه وليس فوقه احد يحد له حدا ولا تجاوز عنه فالمعنى تعاليت وتقدست عن الظلم (وعلى عبادى) و الظلم ممكن فى حقهم لكن الله تعالى منعهم عنه (الا فلا تظالموا) الا حرف تنبيه تظالموا بفتح التاء اصله تتظالموا (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اين المتحابون بجلالى) اى بسبب عظمتى يعنى الذين يكون التحاب بينهم لاجل رضائى لا للاغراض الدنيوية (اليوم اظلهم فى ظلى) اليوم ظرف لمتعلق اين ويحتمل ان يكون الباء للقسم و اليوم ظرف لاظلهم لكن الاول اولى لما جاء فى حديث آخر المتحابون فى جلالى معنى اظلهم فى ظلى اريحهم من حرارة الموقف راحة من استظل وقد جاء فى غير صحيح مسلم اظلهم فى ظل عرشى يعنى ادخلهم جنة الفردوس فان سقفه عرش الرحمن يوم لاظل الاظلى بدل من اليوم (خ) ابو هريرة رضى الله عنه) روى البخارى عنه (ثلث انا خصمهم يوم القيمة) الخصم مصدر خصم وصف الذات به للمبالغة (رجل اعطى بى) على بناء الفاعل يعنى اعطى الامان باسمى بان يقول للمستجير لك ذمة لله وعهده او معناه اعطى عهدا وحلف عليه باسم الله (ثم غدر) اى نقض عهده بلا نقض صاحبه (ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استأجر اجيرا فاستوفى منه) يعنى

منافعه (ولم يعطه اجره) خص هذه الثلثة بالذكر تشديدا عليهم والا فالله خصم لغيرهم من الظالمين (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (قسمت الصلوة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ماسأل) اراد بالصلوة القراءة لانها جزؤها وقد يطلق كل منهما على الآخر مجازا كما قال الله تعالى ولا تجهر بصلوتك يعني بقراءتك قال ان قرآن الفجر كان مشهودا يعني صلوة الفجر والمراد منها قراءة الفاتحة بقرينة تتمة الحديث فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله حمدني عبدي واذا قال الرحمن الرحيم قال الله تعالى اثنى على عبدي واذا قال مالك يوم الدين قال الله تعالى مجدني عبدي واذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ماسأل واذا قال اهدنا الصراط المستقيم الى آخرها قال الله هذا لعبدي ولعبدي ماسأل اعلم ان تقسيم الفاتحة نصفين بمعنى ان بعضها ثناء الى قوله اياك نعبد وبعضها دعاء وهو من قوله اياك نستعين الى آخر السورة والنصف هنا بمعنى البعض لانها منصفة حقيقة لان طرف الدعاء اكثر وقيل انها منصفة حقيقة لانها سبع آيات ثلث ثناء من قوله الحمد لله الى يوم الدين وثلث دعاء ومسئلة من قوله اهدنا الى آخرها والآية المتوسطة نصفها ثناء ونصفها دعاء لكن هذا التأويل انما يستقيم على مذهب من لم يجعل التسمية منها آية وفي قوله تعالى ولعبدي ماسأل بشارة عظيمة (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (كذبني ابن آدم) اي نسبني الى الكذب (ولم يكن له ذلك) يعني لم يكن التكذيب لايقابه بل كان خطأ (وشتمني) الشتم وصف الغير بما فيه نقص وازراء اي عيب (ولم يكن له ذلك فاما تكذيبه اياي فقوله لن يعيدني كما بدأني) يعني لن يحييني الله بعد موتي كما خلقني (وليس اول الخلق باهون علي) اي باسهل الجملة الاسمية لحال والعامل فيها قوله تعالى الخلق بمعنى المخلوق ويحتمل ان يكون اضافة الاول الى الخلق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف ويحتمل ان يكون من قبيل حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه اي ليس اول خلق الخلق والمحذوف هو المصدر من اعادته اي من اعادة المخلوق بل اعادته اسهل لوجود اصل البنية اعلم ان هذا مذكور على طريق التمثيل لان الاعادة بالنسبة الى قوانا ايسر من الانشاء واما بالنسبة الى قدرة الله تعالى فلا سهولة له في شئ ولا صعوبة (واما شتمه اياي فقوله اتخذ الله ولدا) وانما صار هذا شتما لان التولد هو انفصال الجزء من الكل بحيث ينمو وهذا انما يكون في المركب وكل مركب محتاج اولان الحكمة من التولد استحفاظ النوع عند فناء الآباء تعالى الله عما لايليق به فان قلت قوله اتخذ الله تكذيب ايضا لانه تعالى اخبر انه لاولد له وقوله لن يعيدني شتم ايضا لانه نسبة له الى العجز

فلم اخص احدهما بالشتم والآخر بالتكذيب قلت نفي الاعادة نفي صفة كمال
واتخاذ الولد اثبات صفة نقصان له والشتم اخش من التكذيب ولذلك نفى الله
عنه بابلغ الوجوه وقال (وانا الاحد) اى المنفرد بصفات الكمال من البقاء والتنزه
وغيرهما الواو فيه للحال (الصمد) بمعنى المصمود يعنى المقصود اليه فى كل الحوائج
(الذى لم يلد) هذا نفى للتشبيه والمجانسة (ولم يولد) هذا وصف بالقدم والاولية
(ولم يكن له كفوا احد) هذا تقرير لما قبله فان قلت لا يلزم من نفى الكفو فى الماضى
نفيه فى الحال والاستقبال قلت يلزم لانه اذا لم يكن فى الماضى فوجد يكون
حادثا والحادث لا يكون كفوا للقديم (م) عياض بن حمار رضى الله تعالى عنه)
بالعين المهملة وبعد ياء مثناة تحت وبالضاد المعجمة وحمار بالحاء والراء المهملتين
قيل ما رواه عن النبى عليه الصلاة والسلام ثلثون حديثا انفرد مسلم منها بهذا الحديث
(كل مال نحلته) اى اعطيته وملكته (عبدا حلال) يعنى يحل له اكله الا ما نهى
الله عنه وليس لاحد ان يحرمه عليه من تلقاء نفسه كما فعله الكفار برأيهم
من تحريم البحيرة والسائبة وغيرهما (وانى خلقت عبادى حنفاء كلهم) اى
مستعدين لقبول الحق وهو معنى قوله عليه الصلاة والسلام كل مولود يولد على
الفطرة (وانهم اتتهم) اى اتى بعضهم (الشياطين فاجتالتهم عن دينهم
يعنى صرفتهم عما كانوا عليه من قبول الحق الى الباطل (وحرمت عليهم)
اى الشياطين (ما احللت لهم) كتحريم السائبة وغيرها (وامرتهم) اى
الشياطين العباد (ان يشركوا بى مالم انزل به) اى بشركه (سلطانا) اى حجة
وذلك لان الاشراك بالله لم يكن لاحد فيه حجة قيل هو تهكم اذ لا يجوز على الله
ان ينزل برهانا على ان يشرك به غيره ويجوز ان يكون معناه لا انزال ولا حجة
كقوله * على لاحب لا يهتدى بمناره * اى لا اهتداء ولا منار (م) ابو هريرة رضى
الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لا ينبغى لعبدلى) ويروى لعبدى (ان يقول انا خير
من يونس بن متى) تقدم بيانه فى الباب الاول فى حديث من قال انا خير من يونس
ابن متى (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ما انعمت على عبدى
من نعمة) يعنى من مطر ما فيه نافية ومن زائدة (الا اصبح فريق منهم بها كافرين يقولون
الكوكب يعنى امطر الكوكب يعنى مطرنا بالكوكب) تقدم الكلام عليه فى الباب
الخامس فى حديث ما انزل الله من السماء (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى
البخارى عنه (ما زال عبدى يتقرب الى بالنوافل) اراد بها الزائدة على اداء الفرض
(حتى احببته فكنت سمعه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به ويده التى يبطش
بها ورجله التى يمشى بها) يعنى اكون حافظا هذه الاعضاء عن الاعمال التى لا
ارضيها خص هذه الاربع بالذكر لان مساعى الانسان انما تكون بها هذا تفسير

بحسب الظاهر والتفسير بحسب الباطن ان العبد يتقرب بالنوافل الى الله فيجعل الله سلطان حبه غالبا عليه فيصير بحيث مالا حظ شيئا الا لاحظ ربه وبهذا الاعتبار يكون سمعه قيل هذا آخر درجات السالكين واول درجات الواصلين وقيل معناه كنت اسرع الى قضاء حوائجه من سمعه فى الاستماع ومن بصره فى النظر ومن يده فى اللمس ومن رجله فى المشى (ولئن سألنى لاعطينه وان استعاذنى لاعيذنه (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (مالعبدى المؤمن عندى جزاء اذا قبضت صفيه) بتشديد الياء يعنى حبيبه الخالص من اهل الدنيا (ثم احتسبه) اى طلب الاجر بالصبر عليه (الا الجنة) (خ) انس وابو هريرة رضى الله تعالى عنهما) روى البخارى عنهما (من اهان لى وروى من عادى لى وليا) يعنى من اغضب وآذى واحدا من اوليائى وهم المطيعون لله ليس المراد بالولى هنا الولى المعهود بين المشايخ بل كل متق داخل فى هذا الحد كما قال الله تعالى الا ان اولياء الله لاخوف عليهم ولاهم يحزنون الذين آمنوا وكانوا يتقون (فقد بارزنى بالمحاربة) لان الولى ينصر الله فيكون الله ناصره كما قال تعالى يا ايها الذين آمنوا ان تنصروا الله ينصركم فمن عادى من كان الله ناصره فقد بارز بمحاربة الله (وماترددت فى شىء انافاعله) بتشديد الدال يعنى مارددت ملائكتى الذين يقبضون الارواح (ماترددت فى قبض نفس عبدى المؤمن) ماهذه مصدرية مضافها محذوف اى مثل ترديدى اياهم فى قبض ارواح المؤمنين بان اقول اقبضوا روح فلان ثم اقول لهم اخروه كما جاء فى الحديث ان الله تعالى ارسل ملك الموت الى موسى لقبض روحه فلطمه قال يارب ارسلتنى الى من لايريد الموت فارسله ثانيا بالتخيير والملاطفة حتى طلب موسى عليه الصلاة والسلام الموت وفى بعض النسخ ماترددت ولما كان التردد وهو التخيير بين الشيئين لعدم العلم بان الاصلح ايهما محالا فى حق الله تعالى حمل على منتهاه وهو التوقف يعنى ماتوقفت فيما افعله مثل توقفى فى قبض نفس المؤمن فانى اتوقف فيه واريه ما اعددت له من النعم والكرامات حتى يميل قلبه الى الموت شوقا الى لقائى ويجوز ان يراد من تردده تعالى ارسال اسباب الهلاك الى المؤمن من الجوع والمرض وغيرهما وعدم اهلاكه بها ثم ارسالها مرة اخرى حتى يستطيب الموت ويستحلى لقائه كذا فى شرح السنة (يكره الموت) استيناف عمن قال ما سبب ترددك اراد به شدة الموت لان الموت نفسه يوصل المؤمن الى لقاء الله فكيف يكرهه المؤمن (وانا اكره مساءته) اى ايذاءه بما يلحقه من صعوبة الموت (وكربه ولابد له منه) اى للعبد من الموت لانه مقدر لكل نفس (وما تقرب الى عبدى المؤمن بمثل الزهد فى الدنيا) اى الاعراض عنها يقال زهد فى الشىء وزهد عنه اذا لم يرده

رغبة والمراد به ترك مافضل عن حاجته (ولاتعبدلي مثل اداء ماافترضته عليه) يعني اداء الفرائض افضل من اداء السنن والنوافل لانه اتيان بما امره الله به وتركه عصيان واداء السنن ليس كذلك (م) جندب بن عبدالله رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من ذا الذي يتألى علي) اي يحلف من مبتدأ استفهام وذا خبره والذي نعت لذا او بدل منه (باني لا اغفر لفلان اني قد غفرت له واحبطت عملك) اي ابطلته هذا خطاب للحالف استدل به بعض المعتزلة على ان الاعمال تحبط بالكبائر لان هذا الحالف لم يكن كافرا واجاب عنهم اهل السنة بان المراد من حبوط عمله جعله حانثا في يمينه او بانه محمول على المستحل او بقال انه كان في شرائع من قبلنا وكان حكمهم هكذا فحكى الله تعالى نبيه عن فعلهم وفعله وفي الحديث دلالة لاهل السنة في غفران الكبائر بلا توبة لان ظاهر الحلف يدل على ان فلانا فعل كبيرة (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ومن اظلم) من استفهام بمعنى النفي (ممن ذهب) اي شرع يخلق خلقا كخلقي) اي مخلوقا كخلقي (فليخلقوا ذرة او ليخلقوا حبة او ليخلقوا شعيرا) شك من الراوي وهذا الامر للتعجيز تمسك بالحديث من ذهب الى تحريم صور ما ليس فيه روح لكن الجمهور على ان الممنوع انما هو صور ذي الروح بدليل قوله عليه الصلاة والسلام في حديث ابن عباس ان كنت لابد فاعلا فاصنع الشجر ومالانفس له (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يا بن آدم انفق انفق عليك) يعني اعطيك عوضا ماانفقته وتصدقته (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يا بن آدم مرضت) يعني يقول الله تعالى يوم القيامة اراد به مرض عبده انما اضافه الى نفسه تشريفا لذلك العبد (فلم تعدني قال يارب كيف اعودك وانت رب العالمين) يعني انت منزه عن الامراض والنقائص والحاجة الى الغير فان قيل كان الظاهر ان يقول كيف تمرض مكان كيف اعودك قلنا عدل عنه معتذرا الى ماعوتب عليه وهو مستلزم لنفي المرض (قال اما علمت ان عبدي فلانا مرض فلم تعده اما علمت انك لو عدته لوجدتني) يعني لوجدت رضائي (عنده يا بن آدم استطعمتك) اي طلبت منك الطعام (فلم تطعمني قال يارب كيف اطعمك وانت رب العالمين قال اما علمت انه) الضمير للشان (استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه اما علمت انك لو اطعمته لوجدت ذلك عندي) اي ثوابه (يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقني قال يارب كيف اسقيك وانت رب العالمين قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه اما) بالتخفيف للتنبيه (انك لو سقيته لوجدت ذلك عندي) اي ثوابه انما قال في العيادة لوجدتني وفي الاطعام والسقي لوجدت ذلك عندي اشارة الى ان الله تعالى اقرب الى المنكسر المسكين

وارشادا الى ان العيادة اكثر ثوابا منهما وقيل هذا من باب تنزيل الرب منزلة العبد كقوله تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى وهذا الكلام لايعرفه الا من ذاقه وليس للعاقل فى معرفته طاقة (م) ابوذر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ياعبادى كلكم ضال الامن هديته) فان قيل الحديث ينافى قوله عليه الصلاة والسلام كل مولود يولد على الفطرة اجيب بان المراد من الحديث وصفهم بما كانوا عليه قبل بعثة النبى عليه الصلاة والسلام لانهم خلقوا على الضلالة والاوجه ان يراد انهم بعد ماكانوا على الفطرة لو تركوا بمافى طبايعهم من الشهوات واهمال النظر فى الكائنات لضلوا (فاستهدونى اهدكم ياعبادى كلكم جائع الامن اطعمته فاستطعمونى اطعمكم ياعبادى كلكم عار الامن كسوته فاستكسونى اكسكم) فان قلت ما معنى الاستثناء فى قوله الامن اطعمته والا من كسوته فليس احد من الناس محروما من الطعام والكسوة قلت المراد بالاطعام والكسوة بسطهما (ياعبادى انكم تخطئون) بضم الطاء وروى بفتحها وفتح الطاء اى تذنبون (بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفرونى اغفر لكم ياعبادى انكم لن تبلغوا ضرى فتضرونى ولن تبلغوا نفعى فتنفعونى) يعنى لن تقدروا على ايصال ضرا ونفع الى (فان احسنتم فنفعه عائد اليكم لا الى وكذا ان اسأتم ياعبادى لو ان اولكم) اى من الاموات (وآخركم) اى من الاحياء (وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب) اى على اتقى احوال قلب او على تقوى اتقى قلب (رجل واحد مازاد ذلك فى ملكى شيئا ياعبادى لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم كانوا على افجر قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكى شيئا ياعبادى لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم قاموا فى صعيد واحد فسألونى فاعطيت كل انسان مسألته ما نقص ذلك مما عندى الا كما ينقص المخيط) بكسر الميم وفتح الياء الابرة (اذا ادخل البحر) اعلم ان التشبيه ليس فى النقصان لان ما عند الله لا ينقص اصلا وادخال المخيط البحر لايخلو عن نقص ما بل فى عدم اطلاق النقص عليه عرفا وانما ضرب المثل به تقريبا الى الافهام او يقال انه من باب الفرض والتقدير يعنى لو فرض النقص فى ملك الله تعالى لكان بهذا المقدار (ياعبادى انما هى اعمالكم احصيها لكم) هى ضمير القصة يعنى ما جزاء اعمالكم الا محفوظة عندى لاجلكم (ثم اوفيكم اياها) وهو بتشديد الفاء يعنى أؤديها اليكم وافية فمن وجد خيرا فليحمد الله (ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه) (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على رواية عنه (يامحمد انى اذا قضيت قضاء فانه لا يرد وانى اعطيتك لامتك الا اهلكهم بسنة بعامة) الجار والمجرور صفة لسنة يعنى بقحط يعم جميعهم والباء فيه زائدة

او بدل من سنة باعادة العامل (ولا اسلط عليهم عدوا من سوى انفسهم يستبيح بيضتهم) اى مجتمعهم يعنى يهلكهم بالكلية والمضارع حال عن عدوا اوصفة ثانية له (ولو اجتمع عليهم) لوهنا للوصل (من باقطارها) اى فى اطراف الارض (او قال من بين اقطارها) شك من الراوى (حتى يكون بعضهم يهلك بعضا وبعضهم يسبى بعضا) يعنى يكون الاهلاك صادرا من بعضهم على بعض ولايكون صادرا من عدو خارج عنهم بحيث يستأصلهم

﴿ الباب الثانى عشر فى جوامع الادعية ﴾

(ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (اذهب البأس) وهو شدة المرض (رب الناس واشف انت الشافى لاشفاء الاشفاؤك شفاء لايغادر) اى يترك (سقما) بفتح السين والقاف المرض (كان اذا اشتكى انسان) اى مرض (مسحه) اى النبى ذلك المريض (بيمينه ثم قال) اى الدعاء المذكور قوله كان اذا اشتكى الخ قول عائشة قالت فلما مرض عليه الصلاة والسلام وثقل اخذت بيده لاصنع نحو ماكان يصنع فانتزع يده من يدى فقال اللهم اغفرلى واجعلنى مع الرفيق الاعلى فذهبت انظر فاذا هو قد قضى (خ) انس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (الحمد لله الذى انقذه من النار قاله عند اسلام غلام يهودى) صفة غلام (عند موته وكان يخدمه) اى غلام النبى عليه الصلاة والسلام فرض فاتاه النبى عليه الصلاة والسلام يعوده فقعد عند رأسه فقال له اسلم فنظر الى ابيه فقال اطع ابا القاسم فاسلم وفيه بيان جواز عرض الاسلام وتعذيب من لم يسلم اذا عقل الكفر وفى ذكر الحمد فى باب الادعية اشارة الى ان المراد بها الذكر تحميدا او تكبيرا اودعاء (خ) ابو امامة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (الحمد لله كثيرا) ى حمدا كثيرا (طيبا) اى خالصا عن الرياء (مباركا فيه) الضمير راجع الى الحمد اى دائم الثبوت (غير مكفى) نصب على المصدر يعنى حمدا لانكتفى به بل نعود اليه بذكره مرة بعد اخرى اومعناه حمدا لايدفع عنه مقصر فى حمده الزيادة فان كل حمد مدح لله تعالى (ولا مودع) بفتح الدال وتشديدها يعنى لانتركه (ولا مستغنى عنه) يعنى لسنا نستغنى عن الحمد بل نحتاج اليه وقيل ضمير مكفى راجع الى الطعام المقدر بقرينة الحال يعنى غير مردود وكذا ضمير مودع ولا مستغنى (ربنا) نصب على النداء وقيل ربنا بالرفع مبتدأ وغير مكفى خبره يعنى ربنا هو الكافى والمطعم لاالمكفى والمطعم كما قال تعالى وهو يطعم ولا يطعم ولامتروك الرغبة فيما عنده ولامستغنا عنه لان كل الخلائق محتاج اليه قال التور بشتى وجدت الرواية فيهما بالنصب (كان يقوله) اى النبى عليه الصلاة والسلام هذا الحمد (اذا رفع مائدته) بالنصب مفعول رفع وهى خوان عليه طعام فاذا لم يكن عليه

طعام فليس بمائدة فانما هو خوان بكسر الخاء المعجمة كذا قاله الجوهري وفى احياء العلوم ينبغى ان لايستعجل برفع المائدة لان الرحمة نازلة مادامت ممدودة لما روى ان النبى عليه الصلاة والسلام قال لايزال الملائكة تصلى على احدكم مادامت مائدته موضوعة بين اضيافه حتى ترفع اعلم ان هذا الحديث وماقبله ليس من الادعية وايراده فى بابها لانه فى المعنى دعاء كما ورد فى الاحاديث القدسية انه تعالى قال من شغله ذكرى عن مسئلتى اعطيته افضل مااعطى السائلين

(م) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال كان النبى عليه الصلاة والسلام اذا استوى على بعيره كبر ثلثا (قال الله اكبر الله اكبر الله اكبر سبحان الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين) اى مطيقين يعنى لاطاقة لنا على ركوبه لولا تسخير الله اياه لنا (وانا الى ربنا لمنقلبون) اى راجعون وفيه اشارة الى ان استعلاءه على مركب الحيوة كهو على ظهر الدابة لابد من زوالها (اللهم انا نسألك فى سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ماترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو) امر من الطى وهو لف الثوب (لنا بعده) هذا عبارة عن تيسير السير له بفتح القوة (اللهم انت الصاحب فى السفر) يعنى انت حافظنا فيه يقال صحبك الله اى حفظك (والخليفة فى الاهل) يعنى انت المعتمد عليه برعايتهم (اللهم انى اعوذ بك من وعثاء السفر) اى مشقته الوعثاء بفتح الواو وسكون العين المهملة والثاء المثلثة تغيير النفس بالانكسار من شدة الحزن (وكآبة المنظر) اى من نظر فى الاهل والمال يعقب حزنا بتلف بعضهم (وسوء المنقلب) بفتح اللام مصدر ميمى اى من سوء الرجوع بان يصيبنا خسران او مرض (فى المال والاهل ورواه عبد الله بن سرجس ايضا) وهو بفتح السينين المهملتين وكسر الجيم غير منصرف للعجمة والعلمية يعنى روى الحديث هذا الراوى كابن عمر وزاد (والحور) بفتح الحاء المهملة وسكون الواو بمعنى النقض (بعد الكور) بفتح الكاف وبالراء المهملة وهو لف العمامة يقال كار عمامته اذا لفها وحارها اذا نقضها يعنى نعوذ بك من ان تفسد امورنا بعد صلاحيتها واستقامتها كانتقاض العمامة بعد تمام لفها ويروى بعد الكون بالنون وهو الوجود يعنى نعوذ بك من التراجع بعد الحصول على الحالة الجميلة (ودعوة المظلوم) انما استعاذ من هذه الاشياء فى السفر مع انها مما يعاذ منهما فى الحضر ايضا لان السفر مظنة البلايا والمكاره فيه اكثر (ق) واذا رجع قالهن) يعنى انفرد مسلم فى ان النبى عليه الصلاة والسلام كان يدعو بالكلمات المذكورة حين عزم الى السفر واتفقا على انه عليه الصلاة والسلام اذا رجع من السفر كان يقولهن (وزاد فيهن ايبون) اى راجعون من السفر بالسلامة (تائبون) اى الى الله من المعاصى (عابدون)

اى مخلصون العبادة لله (ساجدون لربنا حامدون) اى على هذه النعم (صدق الله وعده) يعنى فى وعده باظهار الدين (ونصر عبده) اراد عليه الصلاة والسلام به نفسه (وهزم الاحزاب) وهم الطوائف من قبائل شتى مجتمعة لمحاربة النبى عليه الصلاة والسلام ومحاصرة المدينة وكانوا اثنى عشر الفا سوى من انضم اليهم من اليهود ومضى عليهم قريب من شهر لم يقع بينهم حرب الا الترامى بالنبل والحجارة فارسل الله تعالى عليهم ريحا سفت التراب على وجوههم واطفأت نيرانهم وقلعت الاوتاد وقذف فى قلوبهم الرعب فانهزموا وفيه نزل قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ جاءتكم جنود فارسلنا عليهم ريحا وجنودا لم تروها (وحده) انما قال وحده لانه لم يشاركه احد فى هذا العمل (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اللهم آتنا) اى اعطنا (فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار) اى احفظنا منه كان هذا اكثر دعائه عليه انما كثر دعاء النبى عليه الصلاة والسلام بهذه الكلمات لكونها جامعة للخيرات كلها لان تنوين حسنة للتكثير (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اللهم آت نفسى تقواها) يعنى اعطها صيانتها عن المحظورات (وزكها) اى طهرها (انت خير من زكاها وانت وليها) اى ناصرها هذا راجع الى قوله آت نفسى كانه يقول انصرها على فعل مايكون سببا لرضاك عنها لانك ناصرها (ومولاها) هذا راجع الى قوله زكها يعنى طهرها بتأديبك اياها كما يؤدب المولى عبيده (خ) زيد بن ارقم رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال لما قالت الانصار يارسول الله لكل نبى اتباع وانا قد اتبعناك فادع الله ان يجعل اتباعنا منا فقال عليه الصلاة والسلام (اللهم اجعل اتباعهم منهم يعنى الانصار) هذا تفسير لضمير اتباعهم (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اللهم اجعل بالمدينة ضعفى ماجعلت) تثنية ضعف وهو مثل شئ وضعفاه مثلاه سقطت نونها بالاضافة والتضعيف ان زاد على الشئ مثله (بمكة من البركة) وهى الزيادة (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا) اى قدر مايمسك الرمق وقيل القوت هو الكفاية من غير اسراف وفيه بيان ان الكفاف افضل من الغنى والفقر لان النبى عليه الصلاة والسلام انما يدعو لنفسه بافضل الاحوال (خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنهما) روى البخارى عنه (اللهم اجعل فى قلبى نورا وفى سمعى نورا وفى بصرى نورا) اعلم ان القلب محل الفكر فى آلاء الله والبصر محل النظر فى آيات الله والسمع محل لسماع الحق والشيطان يأتى الناس فى هذه الاعضاء فيوسوسهم بوسوسة تشبه ظلمة فدعى عليه الصلاة والسلام

ان يدفعها الله باثبات النور فيها والمراد بها استعمالها على سبيل الصواب وعن يمينى نورا وعن شمالى نورا) انما ورد عن فى هذين الجانبين لان الانوار تتجاوز من قلبه وبصره وسمعه الى من عن يمينه وشماله من الخلق (وامامى نورا وخلفى نورا وفوقى نورا وتحتى نورا) وفى عدم ايراد حرف الجر فى هذه الجوانب اشارة الى تمام الانارة واحاطته اذ الانسان يحيط به ظلمات الجبلة من كل جهة لم يتخلص منها الا بالانوار الالهية (واجعلنى نورا) هذا اجمال بعد التفصيل اراد به نورا عظيما جامعا للانوار كلها (خ) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى البخارى عنها (اللهم ارحم عبادا) بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة تحت يعنى عباد بن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة (قاله حين تهجد) اى صلى فى الليل (فى بيت عائشة فسمع صوته يصلى فى المسجد) (ق) البراء ابن عازب رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اللهم اسلمت نفسى اليك ووجهت وجهى اليك) الوجه والنفس هنا بمعنى الذات يعنى جعلت ذاتى طائعة بحكمك ومنقادة لك (وفوضت امرى اليك) اى توكلت عليك فى امرى كله (والجأت) اى اسندت (ظهرى اليك) اى الى حفظك (رغبة ورهبة) الرغبة هى السعة فى الارادة والرهبة هى المخافة مع الفرار وهما منصوبان على المفعول له على طريقة اللف والنشر يعنى فوضت امورى طمعا فى ثوابك والجأت ظهرى من المكاره اليك مخافة من عذابك اليك هذا متعلق بقوله رغبة وحدها والا كان من حقه ان يقول رغبة اليك ورهبة منك (لا ملجأ) بالهمزة (ولا منجى) وهذا مقصور لكنه ذكر بالهمزة لمناسبة ملجأ (منك الا اليك اللهم آمنت بكتابك الذى انزلت وبنبيك الذى ارسلت) (م) سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا) ذكره ثلاث مرات تأكيدا قيل قاله عليه الصلاة والسلام لما قال سعد فى مرضه عام حجة الوداع انى خفت ان اموت بالارض التى هاجرت منها فشفى ببركة هذا الدعاء (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اللهم اصلح لى دينى) يعنى احفظه عن الخطأ (الذى هو عصمة امرى) يعنى دينى الذى هو المعتمد عليه فى شانى ولا شك انه كذلك لانه اذا فسد لم يبق لصاحبه صلاح لا فى الدنيا ولا فى الآخرة (واصلح لى دنياى التى فيها معاشى) احفظ ما احتاج اليه من الدنيا كانبات الزروع ونماء المواشى وغيرهما من الفساد (واصلح لى آخرتى التى فيها معادى) يعنى ارزقنى ما يقربنى فى الآخرة اليك (واجعل الحيوة زيادة لى فى كل خير) يعنى اجعل حيوتى سبب زيادة طاعتى (واجعل الموت راحة لى من كل شر) يعنى اجعل موتى سبب خلاصى من مشقة الدنيا بحصول الراحة (م) المقداد رضى الله تعالى عنه) روى

مسلم عنه (اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني) تقدم قصته في الباب الخامس في حديث ماهذه الا رحمة (ق) ابن مسعود رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اللهم اعني عليهم بسبع) اى بقحط سبع سنين (كسبع يوسف) يعني كقحط كان في سبع سنين في زمان يوسف على نبينا وعليه الصلاة والسلام قال الراوي لما دعا عليه الصلاة والسلام بهذا الدعاء على قريش لكثرة ايذائهم به اخذتهم سنة حتى كانوا يرون الهواء كالدخان فجاءه ابو سفيان وقال يا محمد تأمر بصلة الارحام وقومك هلكوا فادع الله لهم فدعا لهم فلما اصابتهم الرفاهية عادوا على ما كانوا عليه (م) على وعائشة رضي الله تعالى عنهما) روى مسلم عنهما قالا كان النبي عليه السلام يقول في آخر وتره (اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك واعوذ بمعافاتك) وهي الدفع من السوء (من عقوبتك) انما استعاذ بمعافات الله تعالى بعد الاستعاذة رضائه لان الله تعالى يحتمل ان يرضى عنه من جهة حقوقه ويعاقبه بحقوق غيره (واعوذ بك منك) اى برحمتك من عقوبتك ولما ازداد عليه الصلاة والسلام قربا ازداد معرفة عظمة الله فعجز نفسه عن ثنائه بقوله (لا احصى ثناء عليك) اى لا اطيقه والغرض منه اعترافه بتقصيره عن اداء ما وجب عليه من حق الثناء على الله (انت كما اثنيت على نفسك) (م) ابن عباس رضي الله تعالى عنهما) روى مسلم عنهما (اللهم اني اعوذ بعزتك) اى بغلبتك (لا اله الا انت ان تضلني) اى من ان تضلني وهو متعلق باعوذ وكلمة التوحيد معترضة فيه لتأكيد العزة (انت الحي الذي لا يموت والجن والانس يموتون انما خصهما بالذكر وان كانت الحيوانات كلها تموت لانهما المكلفان المقصود ان بالتبليغ فكأنهما الاصل (ق) انس رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال دخل رجل في المسجد يوم الجمعة والنبي عليه الصلاة والسلام يخطب فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يغيثنا فقال (اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا) امر من الاغاثة بالغين المعجمة من الغيث اى امطرنا ويحتمل ان يكون من الاعانة بالعين المهملة بمعنى المعونة اى اعنا بالمطر كرره ثلثا للتأكيد (قاله في الاستسقاء) قال الراوي فطلعت من ورائه سحابة فانتشرت فامطرت ثم دخل رجل في الجمعة الآتية فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يمسكه عنا فقال عليه الصلاة والسلام اللهم حوالينا ولا علينا فاقلعت (م) ام سلمة رضي الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (اللهم اغفر لابي سلمة قاله) حين اغمض بصره (وارفع درجته في المهديين) اى في زمرة الذين هديتهم الى الاسلام وارفع درجته من بينهم (واخلفه) بهمزة الوصل وضم اللام اى كن خليفة في رعاية امره وحفظ مصالحه (في عقبه) بكسر القاف في اولاده (في الغابرين) اى في الباقين (واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح) اى وسع له (في قبره ونور له فيه) (م) عائشة رضي الله

عنها) روى مسلم عنها (اللهم اغفر لاهل بقيع) وهى مقبرة المدينة (الغرقد) بالغين المعجمة وبالقاف والراء والدال المهملتين وهو نوع من شجر العضاة وانما اضاف البقيع الى الغرقد لانه كان فيه غرقد فقطع (ق) ابو موسى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كان عمى ابو عامر اميرا على جيش فاصابه سهم فقال لى يا ابن اخى اقرأ رسول الله منى السلام وقل له يستغفر لى فمات فلما اخبرت به رسول الله دعا بماء فتوضأ فقال (اللهم اغفر لعبيد) على صيغة التصغير (ابى عامر اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير من خلقك او من الناس) شك من الراوى (قال ابو موسى فقلت ولى يا رسول الله استغفر) الجار والمجرور متعلق بقوله استغفر قدم للتخصيص او الاهتمام فقال (اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه وادخله يوم القيمة مدخلا) بضم الميم (كريما) اراد به الجنة وصفها بالكرم مع انه وصف لمن ادخل فيها وهو الله مجازا (ق) زيد بن ارقم رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار (م) ولابناء ابناء الانصار) يعنى انفرد مسلم بذكر ابناء ابناء مرتين (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اللهم اغفر للمحلقين) قالوا يا رسول الله وللمقصرين هذا عطف على المحلقين يعنون به (قل يا رسول الله اللهم اغفر للمحلقين وللمقصرين) التقصير ان يقص المحرم بعض شعر رأسه من اطرافه واقل ما يجزئ فى الحلق او التقصير ثلث شعرات عند الشافعى وعندنا لا يجوز اقل من ربع الرأس من حلق او تقصير (قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال وللمقصرين قاله فى حجة الوداع) وهو الصحيح المشهور وفيه دليل على جواز الحلق والتقصير فى التحلل وعلى ان الحلق افضل لانه عليه الصلاة والسلام كرر الدعاء للمحلقين ثلث مرات وللمقصرين مرة وحكى القاضى عياض عن بعضهم ان هذا كان يوم الحديبية حين امرهم بالحلق فلم يفعلوا طمعا بدخول مكة محرمين يومئذ انما خص المحلقين بمزيد الدعاء على هذه الرواية وقدمهم على المقصرين لان النبى عليه الصلاة والسلام كان قد ساق هديه ومعه هدى لا يحلق حتى ينحر فلما امرهم من لا هدى معه وهم اكثرهم بالحلق والحل وجدوا فى انفسهم من ذلك شيئا لان السبيل عندهم فى الجاهلية ان لا يحل احد من احرامه دون طواف بالبيت استعظموا ذلك وضاقت صدورهم وكان التقصير فى نفوسهم اخف من الحلق مال اكثرهم اليه فقدمهم واخر المقصرين ازالة عنهم ذلك ولبيان ما بين النسكين من الفضل (م) عوف بن مالك الاشجعى رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اللهم اغفر له وارحمه وعافه) اى خلصه من المكاره (واعف عنه واكرم نزله) اى قراه (ووسع مدخله) يعنى

قبره (واغسله بالماء والثلج والبرد) يعنى طهره من الذنوب بانواع المغفرة الشبيهة بهذه الاشياء المطهرة من الدنس (ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس وابدله دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه) اراد بالاهل الخدم غير الزوج او هو من قبيل ذكر الخاص بعد العام (وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر او من عذاب النار) شك من الراوى (قاله حين صلى على جنازة) قال الراوى تمنيت ان اكون ذلك الميت (ق) ابو موسى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اللهم اغفر لى خطيئتى وجهلى واسرافى فى امرى وما انت اعلم به منى اللهم اغفر لى هزلى) وهو المزاح والتكلم بالباطل (وجدى) بكسر الجيم نقيض الهزل (وخطائى وعمدى وكل ذلك عندى) يعنى انا معترف بصدور ماذكر من الذنوب عنى فان قيل ماوجه هذا الكلام وكان عليه الصلاة والسلام معصوما عن المعاصى قلنا قاله تعليما لامته وتواضعا حيث عد فوت الافضل عنه ذنبا قال الشيخ الشارح انه معصوم عن وقوع الذنوب عنه لاعن امكان صدورها فدعاؤه عليه الصلاة والسلام انما هو بهذا الاعتبار يعنى اغفر ذنبى على تقدير الوقوع (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اللهم اغفر لى ذنبى كله دقه وجله) بكسر الدال والجيم وتشديد القاف واللام اى صغيره وكبيره (واوله وآخره وعلانيته وسره) (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (اللهم اغفر لى وارحمنى والحقنى بالرفيق) اراد به الرفيق الاعلى قيل هو الله تعالى يقال الله رفيق بعباده فهو فعيل من الرفق بمعنى فاعل وقيل هو جماعة الانبياء والصديقين والشهداء كذا جاء مبينا فى الحديث الصحيح فى دعائه عند وفاته (ق) ام سليم بنت ملحان رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت قلت انس خادمك ادع له (فقال اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته دعاء لانس بن مالك) (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (اللهم الرفيق الاعلى) مر معناه قريبا (م) عائشة رضى الله عنها) روى مسلم عنها (اللهم انت السلام) وهو اسم من اسماء الله تعالى على معنى انه تعالى ذو السلام على المؤمنين فى الجنان كما قال تعالى سلام قولا من رب رحيم فيكون مرجعه الى الكلام وقيل على معنى انه المالك المسلم العباد من المهالك فيرجع الى قدره (ومنك السلام) يعنى يرجى منك السلامة (تباركت ياذا الجلال والاكرام) (م) على رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اللهم انت الملك لا اله الا انت انت ربى وانا عبدك ظلمت نفسى واعترفت بذنبى فاغفر لى ذنوبى جميعا لا يغفر الذنوب الا انت واهدنى لاحسن الاخلاق ولا يهدى لاحسنها الا انت واصرف عنى سيئها لا يصرف عنى سيئها الا انت لبيك وسعديك والخير كله فى يديك والشر ليس اليك) اى لا يتقرب به اليك او معناه

لايضاف الشر اليك على الانفراد وهذا لرعاية الادب لانه ثبت ان الكل من الخير والشر من الله تعالى كما قال تعالى قل كل من الله (وانا بك واليك) يعنى انا اعوذبك (واتوجه اليك تباركت وتعاليت استغفرك واتوب اليك كان يقوله) اى النبى ع م هذا الدعاء (بعدقوله وجهت وجهى حين افتتح الصلوة واذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك آمنت ولك اسلمت خشع لك سمعى وبصرى ومخى وعظمى وعصبى) يعنى اخذ كل عضو من هذه الاعضاء حظه من الخضوع واصله الخشوع فى القلب لكن ثمرته تظهر على الجوارح والاعضاء فسمى ذلك خشوعا لكونه سببا عنه (فاذا رفع رأسه قال ربنا لك الحمد ملأ السموات وملأ الارض وما بينهما) هذا تمثيل يعنى لوكانت كلمات الحمد اجساما تملأ الكل (وملأ ماشئت من شئ بعد فاذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك اسلمت سجد وجهى للذى خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله احسن الخالقين ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم اغفرلى ماقدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت وما انت اعلم به منى انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت) (م) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اللهم انت خلقت نفسى وانت توفاها) اصله تتوفاها فحذف احدى التائين (لك مماتها ومحياها ان احييتها فاحفظها وان امتها فاغفر لها اللهم اسألك العافية امر به رجلا ان يقوله) ان مع الفعل بدل من الضمير المجرور فى به يعنى امر النبى عليه الصلاة والسلام الرجل بهذا الدعاء اذا اخذ مضجعه (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش) بفتح العين المهملة وتشديد الياء المثناة تحت وبالشين المعجمة (بن ربيعة والمستضعفين بمكة) قاله عليه الصلاة والسلام حين هاجر من مكة وهم بقوا فيها (اللهم اشدد وطأتك) اى نكايتك (على مضر) اسم قبيلة يعنى خذهم اخذا شديدا (اللهم اجعلها) اى وطأتك او الايام (عليهم سنين) اى القحط (كسنى يوسف) اى كالقحط الواقع فى زمانه (م) عمر رضى الله تعالى عنه) انفرد به مسلم قال لما نظر النبى عليه الصلاة والسلام الى المشركين يوم بدر وهم الف واصحابه ثلثمائة وتسعة عشر رجلا فما زال ع م يدعو ربه حتى سقط رداؤه عن منكبيه (اللهم انجز لى) اى اقض (ما وعدتنى اللهم ائت ما وعدتنى اللهم ان تهلك هذه العصابة من اهل الاسلام لاتعبد فى الارض) فان قيل كان المسلمون كثيرا فى مواضع غير اهل بدر فكيف قال ان تهلك هذه العصابة لاتعبد فى الارض قلت لو هلكت تلك العصابة على ايدى عدوهم لجاز ان يفتن غيرهم فلا يبقى على الارض مسلم اعلم انه عليه الصلاة والسلام كان جازما بانجاز الله وعده لانه ع م كان يرى المسلمين مصارع

الكفار قبل ملاقاتها فكان غرضه عليه الصلاة والسلام من هذا التضرع تعليم امته التضرع فى الدعاء (خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (اللهم انشدك) اى اطلبك (عهدك ووعدك اللهم ان تشأ) اى تغليب الكفار على المسلمين (لاتعبد) على بناء المفعول (بعد اليوم) قاله يوم بدر وفى رواية انس اللهم انك ان تشأ لاتعبد فى الارض قاله يوم احد (م) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (اللهم انما انا بشر فاى المسلمين) بالنصب على اضمار الفعل (لعنته) اى سببته (فاجعله له زكوة) اى طهارة (واجرا) تقدم الكلام عليه فى حديث يا ام سليم اما تعلمين (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اللهم انهم من احب الناس الى اللهم انهم من احب الناس الى اللهم انهم من احب الناس الى) يعنى الانصار (خ) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال بعث النبى عليه الصلاة والسلام خالد بن الوليد الى بنى جذيمة فدعاهم الى الاسلام فقالوا صبأنا فجعل خالد يقتل ويأسر ثم امر ان يقتل كل رجل اسيره فقلت والله لااقتل اسيرى ولا يقتل رجل من اصحابى اسيره حتى قدمنا المدينة فذكرنا ذلك لرسول الله (وقال اللهم انى ابراء اليك) اى التجئ (مما صنع خالد) اى من شره (قاله مرتين منصرف) اى وقت انصراف (خالد بن الوليد من بنى جذيمة) بفتح الجيم وبالذال المعجمة انما كره صنيع خالد لانه استعجل فى شانهم ولم يثبت عليه السلام فى امرهم وانما امر خالد بقتلهم متأولا لانهم قالوا صبأنا اى خرجنا من ديننا ولم يصرحوا الاسلام ولهذا لم ينقل انه عليه الصلاة والسلام اوجب عليهم دية ولا قودا (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اللهم انى احبه فاحبه واحب من يحبه) يعنى الحسن ابن على رضى الله تعالى عنهما (خ) اسامة بن زيد رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (اللهم انى احبهما فاحبهما) ويروى (اللهم انى ارحمهما فارحمهما) يعنى الحسن والحسين (م) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (اللهم انى اسألك خيرها وخير ما فيها وخير ما ارسلت به واعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما ارسلت به) كان يقوله اذا عصفت الريح اى اشتد هبوبها وكان خوفه عليه الصلاة والسلام على امته ان يعاقبوا كما عوقب غيرهم من الامم وفيه بيان الالتجاء الى الله عند حدوث ما يخاف منه (م) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اللهم انى اسألك الهدى) اى الرشاد (والتقى) اى الخوف من الله والحذر عن مخالفته (والعفاف) وهو التنزه عما لا يباح والغنى اى الاستغناء عما فى ايدى الناس (خ) سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (اللهم انى اعوذ بك من البخل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك ان ارد) على صيغة المجهول (الى ارذل العمر)

اى رديئه وهو ان يهرم ويختل عقله وحواسه ويعجز عن كثير الطاعات (واعوذبك من فتنة الدجال واعوذبك من عذاب القبر (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اللهم انى اعوذبك من الخبث) وهو بضمتين جمع خبيث وهو الشيطان الذكر (والخبائث) جمع خبيثة وهى الشيطان الانثى كان يقوله اذادخل الخلاء خص الخلاء بالذكر لانه موضع يحضره الشياطين لخلوه عن ذكر الله حتى قيل اذاعطس فى الخلاء يحمدالله فى نفسه (ق) ابو سعيد وانس رضى الله تعالى عنهما) علمه المصنف بعلامة ق وهو مما انفرد به البخارى لعله وقع سهوا من الكاتب كذا قال الشيخ الشارح (اللهم انى اعوذبك من الهم) وهو يكون فيما يتوقع (والحزن) فيما وقع وقيل كلاهما بمعنى واحد انما عطفه عليه لاختلافهما فى اللفظ (والعجز) وهو القصور عن فعل الشئ (والكسل) وهو التثاقل فى الامور مع قدرته عليه (والبخل والجبن) بضم الباء وسكونها مصدر الجبان (وضلع الدين) بفتحتين ثقله بحيث يميل صاحبه الى الاعوجاج (وغلبة الرجال) اى قهرهم عليه (م) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اللهم انى اعوذبك من زوال نعمتك وتحول عافيتك) اى تبدلها (وفجاءة) بالضم والمد (نقمتك) اى غضبك (وجميع سخطك) (م) عائشة رضى الله تعالى عنها). روى مسلم عنه (اللهم انى اعوذبك من شر ماعملت) وهو ان تعجب فيه ان كان طاعة وان كان معصية فشره ظاهر (ومن شر مالم اعمل) ومعنى استعاذته مما لم يعمل ان لايبتلى به فى الزمان المستقبل اوان لايتداخله العجب فى ذلك (ق) عائشة رضى الله عنها) اتفقا على الرواية عنها (اللهم انى اعوذبك من عذاب القبر واعوذبك من فتنة المسيح الدجال واعوذبك من فتنة المحيا) اى البلايا الواقعة فى الحيواة (والممات) اى من فتنته وهى شدة سكرات الموت (اللهم انى اعوذبك من المأثم اى من الامر الذى يأثم به اوهو الاثم نفسه (والمغرم) اى من الخسران (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اللهم انى اعوذبك من علم لاينفع) اى لايعمل به اومعناه لايحتاج اليه فى الدين (وقلب لايخشع ودعاء لايسمع ونفس لاتشبع) من كثرة الاكل اومعناه لايقنع بما آتاه الله (م) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (اللهم انى اعوذبك من فتنة النار) اى من ان تصفيتى من خطاياى بالنار والفتنة تجئ بمعنى التصفية كما قال تعالى ولقد فتنا سليمان يعنى صفيناه من الاوصاف الذميمة (وعذاب النار) يعنى من ان اكون من اهل النار وهم الكفار فانهم هم المعذبون واما الموحدون فهم مؤدبون بالنار لامعذبون بها عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا ادخل

الله الموحدين النار اماتهم فيها فاذا اراد ان يخرجهم منها امسهم الم العذاب ثلاث الساعة كذا قال الشيخ الكلابادى (وفتنة القبر) وهى التغليظ فى السؤال عن جابر رضى الله تعالى عنه لما دفن سعد بن معاذ ونحن مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سبح رسول الله وسبح الناس معه طويلا ثم كبر فكبر الناس معه طويلا وقالوا يارسول الله مم سبحت فقال لقد تضايق على هذا الرجل الصالح قبره حتى فرجه الله عنه وليس هذا من عذاب القبر لان سعدا من افاضل الصحابة لقد استبشرت الملائكة بروح سعد (وعذاب القبر) وهو ضرب من لم يوفق للجواب بمقامع من حديد (ومن شر فتنة الغنى) وهو التفاخر به وقيل الحرص على جمعه (ومن شر فتنة الفقر) وهو عدم الرضاء به قرنهما بالشر لان الفتنة تجئ بمعنى الاختبار وهو يكون لارادة الخير والشر وفى الغنى والفقر شر وخير واستعاذ من شرهما (ومن شر فتنة المسيح الدجال) وله اختبار ايضا خيره ان يزداد المؤمن ايمانا ويقرأ ما هو مكتوب بين عينيه وشره ان لا يقرأ الكافر ولا يعلمه (ق) ابو بكر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اللهم انى ظلمت نفسى ظلما كثيرا) اى وضعت الافعال الصادرة فى غير ماهوله (ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لى مغفرة من عندك) يعنى تفضيلا من غير استحقاق (وارحمنى انك انت الغفور الرحيم) قاله عم حين قال اى الراوى علمنى دعاء ادعو به فى صلوتى (م) البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اللهم انى اول من احيا امرك اذا ماتوه) اى فى وقت امات اليهود امرك وغيره وقاله حين مر عليه يهودى محمم مجلود اى مسود الوجه روى ان اليهود جاؤا الى رسول الله فذكروا له ان رجلا وامرأة منهم زنيا فقال لهم رسول الله ماتجدون فى التورية قالوا نفضحهم ونجلدهم فلا نرجمهم فقال عبد الله بن سلام ان فيها آية الرجم فأتوا بالتورية فنشروها فوضع احدهم يده على آية الرجم فقالوا صدقت يا محمد فيها آية الرجم ثم امر به اى النبى عليه الصلاة والسلام بالرجم فرجم (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال كنت ادعو امى الى الاسلام وهى مشركة فتأبى على فدعوتها يوما فاسمعتنى فى رسول الله ما اكره فاتيت رسول الله وانا ابكى قلت يارسول الله انى كنت ادعو امى الى الاسلام فتأبى على فدعوتها اليوم فاسمعتنى فيك ما اكره فادع الله ان يهدى امى فقال عليه الصلاة والسلام (اللهم اهد ام ابى هريرة) ثمه فخرجت مستبشرا بدعوته عليه الصلاة والسلام فلما جئت الى الباب فسمعت امى خشفة قدمى فقالت مكانك يا ابا هريرة سمعت خضخضة الماء فاغتسلت ولبست درعها وعجلت من خمارها ففتحت الباب ثم قالت يا ابا هريرة اشهد

ان لا اله الا الله و اشهد ان محمدا عبده و رسوله فرجعت الى رسول الله و انا ابكي من الفرح قلت يا رسول الله بشر قد استجاب الله دعوتك و هدى امي فحمد الله ثم قلت يا رسول الله ادع الله ان يحببني و امي الى عباده المؤمنين و يحببهم الينا فقال عليه الصلاة و السلام (اللهم حبب عبيدك) تصغير عبد (هذا و امه الى عبادك المؤمنين و حبب اليهما المؤمنين) (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال قدم الطفيل و اصحابه فقالوا يا رسول الله هلكت دوس و ابت فادع الله عليها فقال عليه الصلاة و السلام (اللهم اهد دوسا) اسم قبيلة (و آت بهم) اي اعط بهم (التوفيق للاعمال الحسنة) و فيه بيان حرص النبي عليه الصلاة و السلام على اسلام من اسلم في يده (م) علي رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اللهم اهدني و سددني) اي اجعلني مستقيما و في رواية (اللهم اني اسئلك الهدى و السداد و اذكر بالهدى هدايتك بالطريق و بالسداد السهم) يعني اذكر في خاطرك هذين اللفظين حين تطلب الهداية و السداد و اطلب هداية كهداية من ركب متن الطريق و اخذ منهج المستقيم و السداد يشبه بسداد السهم علمه اياه اي علم النبي عليه الصلاة و السلام هذا الدعاء عليا (م) سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اللهم بارك لاهل المدينة في مدهم) اي فيما يكال بمدهم (من ارادها بسوء اذابه الله كما يذوب الملح في الماء) (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه (اللهم بارك لنا في ثمرنا و بارك لنا في مدينتنا) يعني اكثر خيرنا في المدينة من القيام باوامر الله (و بارك لنا في صاعنا و بارك لنا في مدنا) يحتمل ان يكون البركة دينية و يكون بمعنى الثبات يعني ثبتنا في اداء حقوق الله المتعلقة بهذه المقادير و ان يكون دنيوية و يكون بمعنى الزيادة يعني اكثر ما يكال بها بحيث يكفي المد فيها لمن لا يكفيه في غيرها (اللهم ان ابراهيم عبدك و خليلك و نبيك و اني عبدك و نبيك) و انما لم يذكر الخلة لنفسه مع انه ايضا خليل الله كما قال رسول الله عليه السلام اتخذ الله صاحبكم خليلا رعاية للادب حيث لم يساو نفسه بابيه ابراهيم (و انه دعاك بمكة) بقوله فاجعل افئدة من الناس تهوى اليهم و ارزقهم من الثمرات بان يجلب اليهم من البلاد (و اني ادعوك للمدينة بمثل ما دعاك بمكة) لعمري استجيب دعاؤه ع م و ضاعف خير المدينة على خير مكة بان تجلب اليها كنوز قيصر و كسرى و في آخر الامر ليأرز الدين اليها و هذا معنى قوله عليه الصلاة و السلام (و مثله معه كان يقوله اذا اخذ اول الثمر ثم يدعو اصغر وليده) و هذا مشعر بان يكون الوليد للنبي عليه الصلاة و السلام و قد جاء في رواية اخرى لمسلم يعطيه اصغر من يحضر من الولدان فيحمل المطلق على المقيد او نتنسا و ل هذه الرواية فيعطيه ذلك الترخص الاصغر بالاعطاء لكونه ارغب فيه و اكثر تطلعا و لما كان بينهما من المناسبة في حداثة

الانفصال عن الغيب (خ) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (اللهم بارك لنا فى شأمنا) وهو بهمزة ساكنة اسم الارض المعروفة (اللهم بارك لنا فى يمننا) (م) عبد الله بن بسر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اللهم بارك لهم فيما رزقتهم فاغفر لهم وارحمهم) دعا به لابيه بسر لما قرب اليه طعاما ثم اخذ بلجام دابته فقال ادع الله لنا (خ) البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (اللهم باسمك احيى وباسمك اموت) يعنى لاانفك عن اسمك فى حيوتى ومماتى وقيل الاسم مقحم كما فى قوله تعالى سبح اسم ربك يعنى انت تحيينى وانت تميتنى اراد به النوم واليقظة فنبه عليه الصلاة والسلام به على اثبات البعث بعد الموت (كان يقوله اذا اخذ مضجعه واذا ستيقظ قال الحمد لله الذى احيانا بعدما اماتنا واليه النشور) المراد بالاماتة ههنا النوم والنشور الاحياء بعد الموت (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اللهم باعد بينى وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب) محل الكاف نصب على انه صفة لموصوف محذوف اى مباعدة مثل مباعدة مابين المشرق والمغرب اراد به ان يزول عنه الخطايا بالكلية ولايعود اليها (اللهم نقنى من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسل خطاياى بالماء والثلج والبرد) يعنى كفر خطاياى بالعفو والتجاوز عبر عن ذلك بالثلج والبرد (ق) جرير رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا دعا به له) اى بالدعاء للراوى حين شكا اليه انه لايثبت على الخيل (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة اواشد) او هنا للتنويع (اللهم وصححها) اى صحح اهل المدينة (وبارك لنا فى مدها وصاعها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة) وهى اسم موضع ساكنوها اليهود (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اللهم حوالينا لاعلينا) قال الجوهرى يقال قعد حوله وحواله وحواليه بفتح اللام ولايقال حواليه بكسر اللام يعنى امطر جوانبنا ولا تمطر علينا تقدم قصته فى هذا الباب فى حديث اللهم اغثنا (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اللهم رب السموات ورب الارض ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شئ فالق الحب والنوى) اى يشق الحبة فيخرج منها السنبلة ونوى التمر فيخرج منه النخلة (ومنزل التورية والانجيل والفرقان اعوذ بك من شر كل شئ انت آخذ بناصيته) تمثيل بكون كل شئ فى قبضه وتحت قهره (اللهم انت الاول فليس قبلك شئ وانت الآخر فليس بعدك شئ) يعنى انت الباقى بعد فناء الخلق (وانت

الظاهر فليس فوقك شئ) اى ليس اظهر منك لدلالة الآيات الباهرة عليك (وانت الباطن فليس دونك شئ) اى ليس شئ فى البطون قريبا منك ودون يجئ بمعنى قريب كقولهم المدينة دون مكة ويجئ دون بمعنى قبل كقولهم لااقوم من مجلس دون ان يجئ ويجئ بمعنى غير كقوله تعالى ولم تكن له فئة ينصرونه من دون الله وقيل معنى الظهور والبطون احتجابه عن ابصار الناظرين وتجليه لبصائر المتفكرين (اقض عنا الدين) يجوز ان يراد به حقوق الله تعالى وحقوق العباد جميعا (واغننا عن الفقر) (م) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها قالت كان النبى عليه الصلاة والسلام اذا قام من الليل افتتح صلوته بقوله (اللهم رب جبرائيل وميكائيل واسرافيل) قال سيبويه لايجوز نصب رب على انه صفة لان الميم المشددة بمنزلة الاصوات ولايوصف مااتصل به بل التقرير يارب خصهما بالذكر لعظم شانهما (فاطر السموات والارض) اى مخترعهما (عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدنى لما اختلف فيه من الحق) من بيان لما اى ثبتنى عليه باذنك انك تهدى من تشاء الى صراط مستقيم (ق) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اللهم ربنا لك الحمد انت قيم السموات والارض) اى حافظهما وراعيهما وهو فى معنى العلة لقوله لك الحمد وكذا كل ماجاء بعد الحمد (ومن فيهن ولك الحمد انت نور السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد لك ملك السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت الحق) اى الثابت الواجب (ووعدك الحق) اى الصادق (ولقاؤك حق) اى ثابت (وقولك حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق ومحمد حق والساعة حق) خص نفسه بالذكر من بينهم ايذانا بانه فائق عليهم فان قلت لم عرف الحق فى الاولين ونكره فى البواقى قلت لانه هو الحق الواجب الدائم وماسواه فى معرض الزوال وكذا وعده مختص بالانجاز دون وعد غيره ونكره فى البواقى لانه لم يكن موضع الحصر لان لقاءه ثابت من جملة مايكون ثابتا ولما نظر النبى عليه الصلاة والسلام الى عجزه ومقام عبوديته قال (اللهم لك اسلمت) اى انقدت (وبك آمنت وعليك توكلت واليك انبت) اى الى عبادتك رجعت (وبك خاصمت) اى وبتأييدك اخاصم الكفار (واليك حاكمت) يعنى رفعت امرى اليك وجعلتك حاكما بينى وبين من يخالفنى (فاغفر لى ماقدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت) ويروى بعد ذلك (وما انت اعلم به منى انت المقدم وانت المؤخر لااله الا انت اولااله غيرك) كان يقوله اذا قام من الليل يتهجد اى يصلى صلوة الليل (م) ابوسعيد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اللهم ربنا لك الحمد ملأ السموات والارض

وملأ ماشئت من شئ) اى من العرش والكرسى (بعد) بالضم مرفوع
على الغاية اى بعد السموات والارض (اهل الثناء والمجد) منصوب على المدح
اوعلى النداء وروى بالرفع اى انت اهل الثناء والمختار النصب (احق ماقال
العبد) مرفوع على الابتداء (وكلنا لك عبد) جملة معترضة بين المبتدأ
والخبر (اللهم لامانع لما اعطيت ولامعطى لما منعت) وهذه خبر قوله احق
(ولا ينفع ذا الجد) بالفتح الغنى (منك الجد) اى بدلك ومنه قوله تعالى
ولو نشاء لجعلنا منكم ملائكة فى الارض اى بدلكم يعنى لاينفع ذا الغنى غناه بدلك
اى بدل طاعتك وانما ينفعه العمل الصالح قال الجوهرى منك معناه عندك
كان يقوله اذا رفع رأسه من الركوع (م) ابو برزة الاسلمى رضى الله تعالى عنه)
روى مسلم عنه (اللهم صب الخير عليهما صبا ولا تجعل عيشهما كدا) اى ذا كد
وهو التعب فى العمل (دعا به لجليبيب وامرأته) قال بعض الشارحين هذا الحديث
لم يخرجه احد من اصحاب الكتب الخمسة انما اخرجه البرقانى وقد اعلم
المص بعلامة مسلم (ق) عبدالله بن ابى اوفى) اتفقا على الرواية عنه (قال كان
النبى عليه الصلاة والسلام اذا اتاه قوم بصدقتهم قال لهم اللهم صل عليهم فاتاه
ابو اوفى فقال له اللهم صل على آل ابى اوفى) تقدم الكلام عليه فى الباب العاشر
فى حديث قولوا اللهم صل على محمد (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على
الرواية عنه (اللهم على الآكام) وهو بالكسر جمع اكمة وهى الموضع المرتفع
(والظراب) بالظاء المعجمة جمع ظرب على وزن كتف وهو الجبل الصغير
(وبطون الاودية ومنابت الشجر) دعا به حين استسقى فقيل له هلكت الاموال
وانقطعت السبل فادع الله يمسكها عنا (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه)
اتفقا على الرواية عنه (اللهم عليك بقريش) اى الزم بهلاك قريش قاله ثلاث
مرات ثم قال (اللهم عليك بابى جهل ابن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة
والوليد بن عتبة وامية بن خلف وعقبة بن ابى معيط) بالعين المهملة على صيغة
المصغر (وذكر السابع ولم احفظه قال ابن مسعود فوالذى بعث محمدا
بالحق لقد رأيت الذين سمى) اى سمى النبى عليه الصلاة والسلام (صرعى) جمع
صريع بمعنى مسقوط (ثم سحبوا) على بناء المفعول (الى القليب قليب بدر)
عطف بيان او بدل (قال الصغانى) مؤلف هذا الكتاب (السابع هو عمارة ابن
الوليد) عمارة بضم العين وتخفيف الميم (ق) ابن عباس رضى الله تعالى عنه)
اتفقا على الرواية عنه (قال اتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الخلاء فوضعت
وضوءا فلما خرج قال من وضع هذا قلت ابن عباس قال اللهم فقهه فى الدين)

اى اجعله فقيها عالما زاد ابو مسعود (وعلمه التأويل) وهو نقل ظاهر اللفظ الى معنى آخر بدليل (دعابه له لما وضع له وضوءه) بفتح الواو (ق) انس رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (اللهم لاعيش) اى لاعيش باق (الاعيش الآخرة فاغفر للانصار والمهاجرة) اى الجماعة المهاجرة (م) عبدالله بن عمرو رضى الله عنه) روى مسلم عنه (اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك) معناه ظاهر (ق) عبدالله بن ابى اوفى) اتفقا على الرواية عنه (اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم) اى ازعجهم واجعل امرهم مضطربا (دعابه على الاحزاب (م) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (اللهم من ولى) من الولاية (من امر امتى شيئا فشق عليهم) اى لم يرفق بهم (فاشفق عليه ومن ولى من امر امتى شيئا فرفق بهم فارفق به (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال مات طفيل بن عمرو ورأيته فى المنام وهيئته حسنة فقلت له ماصنع بك ربك قال غفر لى بهجرتى الى نبيه فقلت مالى اراك مغطيا يديك قال قيل لى لن يصلح منك ما افسدت فقصصتها على رسول صلى الله عليه وسلم فقال (اللهم وليديه فاغفر) الجار والمجرور متعلق بقوله فاغفر وهو جواب شرط محذوف والجملة الشرطية عطف على مقدر من حيث المعنى كأن الله قال غفرت له الايديه وقال عليه الصلاة والسلام اذا غفرته فاغفر ليديه لما قتل الرجل نفسه بقطعه يديه صار يداه كأنهما جنتا فى نفسه فاستغفرلهما (يعنى رجلا من دوس) تفسير لضمير يديه (هاجر مع الطفيل بن عمرو الدوسى الى المدينة فاجتواها) اى استوخمها فاصابه الجوى وهو داء الجوف (فاخذ مشاقص) جمع المشقص وهو نصل السهم اذا كان طويلا (فقطع بها براجمه) وهى العقد التى فى ظهور الاصابع (فمات) وفيه دليل على ان المغفرة قد لا يتناول محل الجناية وان العقاب موزع على البدن وان المؤمن اذا مات بالكبيرة من غير توبة فلا يقطع له بالنار (م) سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اللهم هؤلاء اهلى) يعنى عليا وفاطمة والحسن والحسين قاله لما نزل قوله تعالى فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم الآية (خ) عائشة رضى الله عنها) روى البخارى عنها (اللهم هالة) يعنى هالة بنت خويلد (اخت خديجة قاله لما استأذنت عليه) اى للدخول على النبى عليه السلام فعرف النبى استئذان هالة مثل استئذان خديجة (م) ابن مسعود رضى الله عنه) روى مسلم عنه (امسينا وامسى الملك لله والحمد لله لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير اللهم انى اسألك خير هذه الليلة وخير ما بعدها واعوذبك من شر هذه الليلة وشر ما بعدها اللهم انى اعوذبك من الكسل وسوء الكبر) وروى بسكون

الباء معناه الاستعاذة من الاستعظام على الناس واستحقارهم وبفتح الباء الاستعاذة
من الهرم وارذل العمر (اللهم انى اعوذبك من عذاب فى النار وعذاب فى القبر)
كان يقوله اذا امسى واذا اصبح قال مثل ذلك ايضا اصبحنا واصبح الملك لله
(م) عائشة رضى الله عنها) روى مسلم عنها (بسم الله تقبل من محمد ومن امة
محمد قاله عند الذبح) اى ذبحه كبشا وفيه جواز هبة الثواب (ق) عائشة رضى الله
عنها) اتفقا على الرواية عنها (بسم الله تربة ارضنا) اى هذه تربة ارضنا اراد
بها المدينة لبركتها اوجملة الارض (بريقة بعضنا) يعنى مجونة بريقة بعضنا
قال الامام التوربشتى تربة ارضنا اشارة الى اول الفطرة وريقة بعضنا اشارة الى
النطفة التى خلق منها الانسان كأنه يقول بلسان الحال اخترعت آدم عليه السلام
من طين ثم ابدعت بنيه من ماء مهين فهين عليك ان تشفى من هذه نشأته (يشفى
سقيمنا باذن ربنا) قال القاضى ناصر الدين ثبت فى الطب ان للريق مدخلا
فى النضج ولتراب الوطن تأثيرا فى حفظ المزاج الاصلى ودفع مضرته حتى قالوا
ينبغى لمن سافر وتغير مزاجه ان يشفى من تراب ارضه بالماء ثم ان للرقى والعزائم
اثار عجيبة تعجز العقول عن كنهها وقال الامام الطيبى الظاهر ان تلك المداواة
كانت مختصة بتربة ذلك المكان الشريف وبريقة نبينا لما صح انه عليه السلام
بزق فى عين على فبرأ من الرمد (كان اذا اشتكى انسان الشئ منه اوكانت به قرحة
اوجرح قال باصبعه اى وضعها بالارض ثم دفعها) يعنى انه كان يأخذ من ريق
نفسه على اصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيتعلق بها منه شئ فيمسح
به على الموضع الجريح ويقول هذا الكلام حالة المسح (م) ابن عباس رضى الله
تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب
العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض رب العرش الكريم) ثم
وصف العرش بوصف مالكه (كان يقول عند الكرب) فان قلت هذا ذكر
وليس بدعاء لازالة الكرب قلت هذا ذكر يستفتح به الدعاء ثم يدعو ماشاء او
نقول كان عليه السلام فى ذكر هذه الكلمات على نية الحاجة وذلك كاف عن
اظهاره لكون المذكور علام الغيوب وقد ورد ان الله تعالى قال من شغله
ذكرى عن مسئلتى اعطيته افضل ما اعطى السائلين (ق) المغيرة بن شعبة رضى الله
تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله
الحمد وهو على كل شئ قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطى لما منعت ولا ينفع
ذا الجد منك الجد) كان يقوله فى دبر كل صلوة (ق) جابر رضى الله تعالى عنه)
اتفقا على الرواية عنه (لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل

شئ قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده قاله على الصفا (م) عبد الله ابن العوام رضى الله تعالى عنهما) بتشديد الواو وانفرد به مسلم (لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير لا حول ولا قوة الا بالله) اى لا حركة ولا استطاعة الا بمشية الله تعالى (لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا اله الا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون) كان يهلل بهن فى دبر كل صلوة (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك) تقدم معنى لبيك وان المراد به التكرار وليس بمثنى حقيقة (ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك) روى بكسر الهمزة وفتحها والمختار هو الاول لانه عام معناه ان الحمد والنعمة لك على كل حال ومعنى الثانى تعليل لقوله لبيك كان يابى بهذه التلبية فى حجته وعمرته (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لبيك عمرة وحجا) منصوب بمقدر اى مريدا عمرة او بنزع الخافض اى بعمرة هذه تدل على انه عليه الصلاة والسلام كان قارنا تقدم الكلام وما هو اصح الروايات الواردة فيه فى اول الباب التاسع

تم الكتاب والله اعلم
بالصواب

قد تم طبع هذا الكتاب المسمى بمشارق الشريف * فى بيان احاديث حبيب رب الملك اللطيف * فى مطبعة * الحاج محرم افندى البسنوى * امده المولى فى تلقياته الدنيوى * والاخروى * وتوافق ختام طبعه فى اواخر جمادى الآخر *
لسنة ثلث وثلثمأة
والف

فى ج سنة ١٣٠٣

المجلد الثاني

المجلد الثاني








3 1761 07291399 9